

التَّعْزِيبُ وَالتَّهْنِيبُ

للمحافظ

زكى الدين عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى

(٥٨١ - ٦٥٦ هـ)

قدم له فضيلة الأستاذ الدكتور
العجمى دمنهورى خليفه
أستاذ الحديث وعلومه بجامعة الأزهر

حققه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه
على عبد المقصود رضوان

المجلد الأول

المقدمة - كتاب الجهاد

١ - ٢٤٤٣

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

رقم الإيداع: ٢٠١٣/٢٤٦٦٤

الترقيم الدولي: ٨ - ٧٦ - ٥٢٦٩ - ٩٧٧ - ٩٧٨

الناشر

دار الفتح للإعلام العربي

٢٢ شارع خيرت - السيلة زنتب - القاهرة

ت: ٢٧٩٢٥٣٢١ - ف: ٢٢٨٧٨٣٧٥

مطبعة العمرانية للأوفست

الجيزة: ٣٣٧٥٦٢٩٩

الرَّغِيْبُ الرَّهْمِي
الْحَبِيبُ الْأَزَلْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

فضيلة الأستاذ الدكتور العجمي دمنهوري خليفه

أَحْمَدُ لِلَّهِ ذِي الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ، والطول والإنعام، الذي أعظم علينا المنة وأكرمنا معشر هذه الأمة بالكتاب والسنة.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفوته من خلقه وحببيه وخليله، ختم الله به أنبياءه، وأعز به عباده وأحبابه وأولياءه، وآتاه في نفسه وفي أمته وفي كتابه وشريعته وفي هديه وستته ما لم يؤت أحدًا من العالمين.

فصلوات الله وسلامه وبركاته عليه، وعلى آله وأصحابه الذين تأدبوا بأدبه، وتخلقوا بخلقهم، واستناروا بنوره، فأورثهم الله بذلك عز الدنيا ورفعتهما، ونعيم الآخرة وسعادتاهما، وشهد لهم بالسبق والتقدم والصدارة بين أوليائه وأحبابه، نسأل الله أن يجعلنا بهم من المقتدين، وأن يلحقنا بهم في الصالحين، اللهم آمين.

أما بعد: فإن الأخلاق السامية، والشمائل الكريمة، والمسالك الحميدة ثمرة طيبة مباركة للإيمان القوي واليقين الصادق، والعبادة الخالصة، وإن دور السنة النبوية في هذا المجال (مجال التربية والتزكية، والحض على الحق والخير، والتحذير من الشر والباطل) دور له أهميته البالغة، فهو مكمل وموضح لدور القرآن الكريم، ومؤكد له، فكما بعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبْلَغًا، فقد بعث مُعَلِّمًا ومُزَيِّنًا ومُزَكِّيًّا، قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران].

والآيات في أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالوعظ والتذكير، والإنذار والتبشير، كثيرة لا يتسع لذكرها المقام. وهذا كله واضح منتشر في كتب الأحاديث على اختلاف مناهجها. وإن من أوسع الكتب استيعاباً لأحاديث هذا الباب (باب الترغيب في الفضائل والقربات، والتحذير من الرذائل والمنكرات) كتاب الحافظ الكبير، والعالم العامل، الإمام زكي الدين المنذري (ت ٦٥٦) رَحِمَهُ اللَّهُ فقد وصفه أهل الاختصاص بأنه أوسع كتاب في بابيه، وأجلها وأنفعها، ولذلك فقد تلقاه أهل العلم بالقبول، واهتموا به، فمنهم من اختصره، ومنهم من أضاف إليه، ومنهم من استكمل أشياء في أسانيده ومتونه أبدى الإمام المنذري رَحِمَهُ اللَّهُ عذره عن تحريرها، وهذا من تواضع الرجل وأمانته العلمية، غفر الله له وأثابه.

ولا أريد أن أبسط القول في هذا فقد تضمنته مقدمة المحقق الشيخ علي عبد المقصود رضوان، الذي شرح الله صدره لتحقيق الكتاب على هذه الصورة المشرفة، خدمة للدين والسنة ولأهل العلم.

فقد تصدى لهذا الكتاب، وأجال النظر فيه، وفي الأعمال التي سبق بها أهل العلم، وأشار إلى ما تميز به كل منها، وما يمكن إضافته إليها.

✽ فقد بين في مقدمته أنه تم تحقيق الكتاب على ثلاث مخطوطات قديمة قيمة، وعرض لوحات لكل منها، وأنه اعتمد كذلك على طبعة الأستاذ مصطفى محمد عمار، رَحِمَهُ اللَّهُ وأثابه، لتوثيقها واعتماد الرجل فيها على عدة مخطوطات.

✽ ثم إنه لم يكتف بذلك فقد عاد بهذه النصوص إلى مصادرها الأصلية في كتب السنة: الكتب الستة، والمسانيد والمعاجم والمستدركات وغيرها، فحرر منها الأحاديث، ونقل كلامهم عليها، وكلام من تعقبهم وأضاف إليهم كالحافظ الذهبي وغيره، وأدلى بدلوه كذلك في هذا كله، فقبل ورد، وجزم وتوقف.

❖ وفي التخرّيج فإنه صرح بذكر المصادر التي اكتفى الإمام المنذري رَحْمَةُ اللَّهِ بِالْإِحَالَةِ إليها بذكر رقم الحديث والكتاب والباب، وبين أنه حين تختلف ألفاظ الحديث فقد كان يعيّن الكتاب أو الباب الذي حوى اللفظ الذي ساقه الإمام المنذري. مصدرًا لهذا التخرّيج - في الحاشية - بذكر الحكم على الحديث.

❖ وقد ضبط الأحاديث ضبطًا كاملاً بالشكل، الأمر الذي يعين القارئ والباحث على تجنب الخطأ في التعامل مع الحديث.

❖ كما أنه قدم ترجمة مختصرة وافية للحافظ المنذري رَحْمَةُ اللَّهِ.

❖ وقد توجّه هذا العمل بنقل الأحكام الصادرة عن الأئمة السابقين مثل الإمام الهيثمي رَحْمَةُ اللَّهِ (ت ٨٠٧هـ) في مجمع الزوائد، والإمام البوصيري رَحْمَةُ اللَّهِ (ت ٨٤٠هـ)، في زوائد ابن ماجة، والشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ (ت ١٤٢٠هـ) في كلامه عن أحاديث هذا الكتاب وغيره، وعقب على هذه الأحكام إذا كان ثمة اختلاف.

❖ وقد وضع فهرس شاملة للأحاديث على جميع الألفاظ، فإن تكرر الحديث في نفس المكان أو في غيره لم يغفل الترقيم بل التزم به، وفي هذا من الفوائد ما يعرفه أهل العلم والباحثون من توفير الوقت والجهد.

❖ هذه نبذة يسيرة أصيلة في بيان ما تميز به هذا العمل، وإلا فمن أراد استقصاء مزاياه فلا بد من ممارسة الكتاب، بعد التأمل في مقدمة المحقق وما اتصل بها.

وأعتقد من خلال قراءتي للبحث أن المحقق قد استطاع أن يوفي بما ألزم به نفسه، فجاء عمله متميزًا تنشرح له الصدور، وتفرح به القلوب، فبارك الله فيه، وفي عمله، وعمم النفع به، وجعله ذخيرًا له يوم يلقي ربه.

هذا وبالله وحده التوفيق والقبول، هو حسبنا ونعم الوكيل.

د/ العجمي دمنهوري خليفه



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المحقق

أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا مُحَمَّد، سيد الأولين والآخرين، وصفوة الأنبياء والمرسلين، وقائد الغر المحجلين، وعلى آله السادة الأكرمين، وأصحابه الغر الميامين، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فإن كتاب «الترغيب والترهيب» للحافظ المنذري هو أجمع وأنفع كتاب ألف في موضوعه، فقد أحاط فيه بما تفرق في الكتب الستة وغيرها، من أحاديث الترغيب والترهيب، في مختلف أبواب الشريعة، مما لا يكاد يستغني عنه واعظ أو مرشد، أو خطيب أو مدرس.

قال عنه الإمام الناجي رَحِمَهُ اللَّهُ ^(١) في مقدمة كتابه «عجالة الإملاء»: أجاد ترتيبه وتصنيفه، وأحسن جمعه وتأليفه، فهو فرد في فنه، منقطع القرين في حسنه.

(١) هو الإمام إبراهيم بن محمد بن محمود بن بدر بن عيسى الحلبي الدمشقي الشافعي، الملقب بالناجي، ولد عام ٨١٠هـ/١٤٠٧م بدمشق، شيخ عالم فاضل، محدث محرر متقن معتمد، كان محباً لأهل السنة، منجماً عن بني الدنيا، قانعاً باليسير، والثناء عليه مستفيض، توفي عام ٩٠٠هـ/١٤٩٥م.

مصادر ترجمته: الضوء اللامع، للسخاوي (١/١٦٦)، شذرات الذهب، لابن العماد (٧/٣٦٥)، نظم العقيان في أعيان الأعيان، للسيوطي (ص ٢٧/الترجمة ١٣)، معجم المؤلفين، لعمرو رضا كحالة (١/١٠٦).

قال الإمام المنذري في مقدمة كتابه: سألتني بعض الطلبة أولي الهمم العالية، ممن اتصف بالزهد في الدنيا، والإقبال على الله ﷻ بالعلم والعمل، زاده الله قريباً منه، وعزوفاً عن دار الغرور، أن أُملي عليه كتاباً جامعاً في الترغيب والترهيب، مجرداً عن التطويل بذكر إسناد أو كثرة تعليل. فاستخرت الله تعالى وأسعفته بطلبته، لما وقر عندي من صدق نيته، وإخلاص طويته، وأملت عليه هذا الكتاب، صغير الحجم، غزير العلم، حاوياً لما تفرق في غيره من الكتب. اهـ.

وقد تتابع العلماء قديماً وحديثاً على خدمة هذا الكتاب، واختلفت في ذلك أغراضهم، فمنهم من اختصره، كالحافظ ابن حجر العسقلاني، ومنهم من أضاف إليه، كالحافظ البوصيري، ومنهم من تتبع أوهامه، كالحافظ الناجي، وحديثاً من انتقى منه كالدكتور يوسف القرضاوي، ومن أفرد الصحيح منه من الضعيف، فجعل كلا منهما كتاباً برأسه كالشيخ ناصر الدين الألباني.

ولما كان الكتاب بهذه المكانة، فقد استخرت الله ﷻ في أن أقوم بخدمته في جمع مخطوطاته، وتخريج أحاديثه، وتبويب أوهامه والتي أشار إليها الإمام الناجي في كتابه، من حيث ألفاظه وتخريجاته، حيث إن الإمام المنذري رَحِمَهُ اللهُ قد بسط عذره عن ذلك حيث قال في آخر كتابه:

وقد تم ما أرادنا الله به من هذا الإملاء المبارك، ونستغفر الله سبحانه مما زل به اللسان، أو داخله ذهول، أو غلب عليه نسيان، فإن كل مصنف مع التؤدة والثأني، وإمعان النظر وطول الفكر، قل أن ينفك عن شيء من ذلك، فكيف بالمملي مع ضيق وقته، وترادف همومه، واشتغال باله، وغربة وطنه، وغيبة كتبه، وقد اتفق إملاء عدة من الأبواب في أماكن كان الأليق بها أن تذكر في غيرها، وسبب ذلك عدم استحضارها في تلك الأماكن، وتذكرها في غيرها، فأمليناه حسب ما اتفق، وقدمنا فهرست الأبواب أول الكتاب لأجل ذلك.

وكذلك تقدم في هذا الإملاء أحاديث كثيرة جدًا صحاح، وعلى شرط الشيخين أو أحدهما، ولم ينبه على كثير من ذلك، بل قلت غالبًا: إسناده جيد، أو رواه ثقات، أو رواية الصحيح، أو نحو ذلك، وإنما منع من النص على ذلك تجويز وجود علة لم تحضرني مع الإملاء. اهـ.

رحم الله الإمام المنذري، وجزاه عن عمله هذا خير ما جزئ به عالمًا عن علمه وعمله، ورحم الله الأئمة الذين ساهموا في خدمة هذا العمل قديمًا وحديثًا، وحشرنا في زمريهم، آمين.


فكان عملي في هذا الكتاب هو الرجوع بهذه النصوص إلى مصادرهما الأصلية، والتي استخرج منها الإمام المنذري هذا الكتاب - هذا بعد مراجعة المخطوطات - وما أظن أن أحدًا سبقني في هذا المجال، اللهم إلا ما كان من الإمام الناجي في كتابه «عجالة الإملاء» والذي تتبع فيه أوهام الإمام المنذري، رحم الله الجميع، فقال في مقدمته:

هذه نكت قليلة، لكنها مهمة جليلة، لم أسبق إليها، ولا رأيت من تنبه لها، ولا نبه عليها، جعلتها كالتذنب على ما وقع للإمام العلامة الحافظ الكبير زكي الدين المنذري، من الوهم والإيهام، في كتابه الشهير المتداول المسمى بـ «الترغيب والترهيب».

ثم قال: وأما تنقيح كل ألفاظ الكتاب على التحديد والتهديب فيعسر جدًا، لكثرت وتكراره، وقل ما يسلم منه حينئذ، إذ غالب هذه المصنفات إنما هو بالمعنى، وفي الإشارة غنية عن التصريح، وتتبعه كله لفظة لفظة ممتنع أو متعذر لعدم الفراغ... اهـ باختصار.

أَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَكُونَ عَمَلِي هَذَا تَتِمَّةً لِهَذَا الْعَمَلِ الَّذِي بَدَأَهُ الْإِمَامُ النَّاجِي، فِي خِدْمَةِ هَذَا الْكِتَابِ، لِيَكُونَ فِي أَفْضَلِ صُورَةٍ، كَانَ يَرِيدُهَا الْإِمَامُ الْمُنْذِرِي رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَنْ يَجْعَلَ أَجْرَ هَذَا الْعَمَلِ فِي صَحِيفَةِ حَسَنَاتِي، يَوْمَ الْقَاءِ. وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ كُلَّ مَنْ أَطْلَعَ عَلَيْهِ، أَوْ نَظَرَ فِيهِ، أَوْ اعْتَنَى بِهِ، وَرَحِمَ اللَّهُ أَخَا أَطْلَعَنِي فِيهِ عَلِيَّ خَلَّلَ أَوْ قُصُورَ أَوْ تَقْصِيرَ.

اللَّهُمَّ تَقْبَلْ مِنِّي هَذَا الْعَمَلِ وَاجْعَلْهُ خَالِصًا لَوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، بِفَضْلِكَ تَوَجَّهْتُ إِلَيْهِ، وَبِعَوْنِكَ وَتَوْفِيقِكَ وَمَدَدِكَ أَرْجُو لَهُ التَّمَامَ وَالْكَمَالَ وَحَسْنَ الْخِتَامِ، وَبِرَحْمَتِكَ وَإِحْسَانِكَ أَرْجُو لَهُ الْقَبُولَ، اللَّهُمَّ آمِينَ.




هَذَا وَعُرْفَانًا بِالْجَمِيلِ، وَعَمَلًا بِسُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا قَالَه وَأَدْبَنَاهُ بِهِ حِينَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ ».

فَإِنِّي أَتَوَجَّهُ بِخَالِصِ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ وَالْعُرْفَانِ إِلَى أَسَاتِذِنَا وَمُعَلِّمِنَا وَمُرْشِدِنَا

فَضِيلَةُ الْأَسَاتِذِ الدُّكْتُورِ / الْعَجْمِيِّ دَمْنَهَوْرِيِّ خَلِيفِهِ

أَسَاتِذَ وَرَثَةِ قِسْمِ الْحَدِيثِ وَعِلْمِهِ، بِكَلِيَّةِ أَصُولِ الدِّينِ - بِالْقَاهِرَةِ - جَامِعَةِ الْأَزْهَرِ عَلَى تَوْجِيهَاتِهِ وَإِرْشَادَاتِهِ وَنُصْحِهِ لِي فِي هَذَا الْعَمَلِ، وَكَذَلِكَ تَقْدِيمِهِ لَهُ. اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَمِدْ فِي عَمْرِهِ، وَبَارِكْ فِي صِحَّتِهِ وَعَافِيَتِهِ، وَاجْزِهِ عَنِّي وَعَنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ وَالْمُتَعَلِّمِينَ، الَّذِينَ تَعَلَّمُوا وَتَخَرَّجُوا بِهِ وَعَلَى يَدَيْهِ، أَحْسَنَ الْجَزَاءِ، اللَّهُمَّ آمِينَ.



كتبه وكتبه

أبو عبد الرحمن

علي عبد المقصود رضوان

منهج التحقيق:

✽ مقابلة النسخ المخطوطة للكتاب، للوصول إلى أقرب نص صحيح، ولديّ منها ثلاث نسخ، ويأتي وصفها، وكتابة الفروق في الحاشية.

✽ المقابلة على مطبوعة الأستاذ مصطفى محمد عمارة، رَحِمَهُ اللهُ، والتي طبعت عام ١٣٥٢هـ لتوثيقها واعتماده على عدة مخطوطات - كما ذكر رَحِمَهُ اللهُ - وكذلك مطبوعة محمد أمين الخانجي، والتي تسبقها في الطباعة، إذ أنها طبعت عام ١٣٢٣هـ.

✽ كثيرًا ما ينقل الإمام المنذري الحديث بنصه من جامع الأصول، للإمام ابن الأثير، وقد أشار إلى ذلك الإمام الناجي، وقد ثبت ذلك بالاستقراء، لذلك اعتبرت جامع الأصول أصلًا للرجوع إليه.

✽ تخريج الأحاديث من الكتب التي أشار إليها المنذري، فأذكر الكتاب، ورقم الحديث في الكتاب المخرج منه، وإن لم أجد لفظ الحديث في الكتب المشار إليها - وهذا كثير - بحثت عن هذا اللفظ وأشارت إلى مخرجه، مع قلبي: وهذا لفظه، مع الإتيان بألفاظ الكتب المشار إليها سابقًا - هذا إذا كان الحديث في الصحيحين - وأما إذا لم أجد لفظ الحديث، أو كان الحديث ملفقًا من عدة روايات، أو روي بالمعنى، أو نقله المنذري من جامع الأصول، وضحت ذلك.

✽ إذا وجد لفظ الحديث في أحد الكتب المشار إليها قلت: وهذا لفظه، ولم أتبع اللفظ في باقي الكتب المخرج منها الحديث، لأن مقصدي هو توثيق اللفظ الذي جاء به المنذري في الكتاب، وإذا كان الحديث قصيرًا بحيث يسهل تتبع ألفاظه، ثم وجد عند الجميع بلفظ واحد، قلت: واللفظ لهم جميعًا سواء.

✽ إذا قال الإمام المنذري: رواه فلان وفلان وهذا لفظ فلان، أو رواه فلان، ثم وجد اختلاف بين رواية الكتاب والكتاب المخرج منه، أثبت الأصل، وأقول: في الكتاب

الفلاني كذا، أما إذا كان هناك سقط في الأصول، أضفته بين معكوفين، ونهت على ذلك في الحاشية.

✽ أما إذا قال المنذري: أخرجه فلان وفلان، ولم يعين لمن يكون هذا اللفظ، فبعد البحث عمن يكون هذا لفظه، أشرت إليه بقولي: وهذا لفظه، ثم إذا كان هناك اختلاف أثبت الأصل، ونهت على ذلك في الحاشية، وكذلك إن كان هناك سقط نهت عليه ولم أثبته.

✽ أما إذا كان الحديث ملفقاً من عدة روايات، أو روي بالمعنى، فأشير في الحاشية إلى ذلك، فأقول هذا لفظ فلان، ثم آتي بأقرب رواية إلى لفظ رواية الكتاب في الحاشية من الكتب التي أشار إليها المصنف.

✽ إذا قال المصنف: أخرجه فلان، أو أخرجه فلان وفلان وهذا لفظ فلان، ثم أتى بكلمة في أثناء الرواية مخالفة لألفاظ الكتاب المخرج منه، أو غير موجودة، ولم أجدها في أي كتاب آخر من كتب التخريج الأخرى المخرجة لهذه الرواية، ويكون التحريف أو التصحيف واضحاً لا شك فيه، فآتي بلفظ رواية الكتاب الذي أشار إليه المصنف، وأشير في الحاشية أنه كان في الأصل كذا والتصحيح من كتاب كذا، وهذا هو الموضع الوحيد الذي أتدخل فيه، وأصلح فيه الأصل، وهو قليل جداً، وقد استلزم ذلك الرجوع إلى أكثر من نسخة لهذه الكتب، إذ ربما تكون هذه اللفظة في نسخة أخرى للكتاب، كما يشير إلى ذلك الحافظ ابن حجر في فتح الباري، ومن قبله القاضي عياض، والإمام النووي في شروحه على صحيح مسلم، وكذلك المباركفوري في شرحه لجامع الترمذي، والعظيم آبادي في شرحه لسنن أبي داود، والله أعلم.

✽ إذا نقل المصنف قولاً للإمام الترمذي أو الحاكم عقب الحديث، وكان مخالفاً لما في الكتب المخرجة، أشرت إلى ذلك في الحاشية، ونقلت ما في الكتب المخرجة عقب تخريج الحديث.

نقلت الأحكام الصادرة من الأئمة السابقين في الحكم على الحديث، كالإمام البوصيري في زوائد ابن ماجه، والإمام الهيثمي في مجمع الزوائد، فأنقل حكمهم عقب كل حديث، ثم أعقب عليه إذا كان هناك اختلاف.

تصدير تخريج كل حديث بالحكم عليه، من حيث الصحة أو الضعف، وأعقب بذكر سبب الضعف، وإن اختلفت هذه الأحكام مع الأحكام المصدر بها صحيح وضعيف الترغيب والترهيب للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ، أعقب بعد الحكم على الحديث بقولي: وفي صحيح أو ضعيف الترغيب قال: كذا وكذا، وذلك حتى أجمع بين آراء وأحكام كل من سلف وخلف في خدمة هذا الكتاب.

ما أخرجه الشيخان أو أحدهما لم أصدره بشيء، فالعزو إليهما يقتضي صحة الحديث.

قمت بعمل ترجمة للإمام المنذري في مقدمة الكتاب.

قمت بترقيم أحاديث الكتاب من أوله إلى آخره، مع إعطاء كل لفظ لرواية رقمًا جديدًا، حتى أحيل عليه في الفهرس.

قمت بعمل فهرس أبجدية للآيات القرآنية، وكذا لأطراف الأحاديث النبوية.

قمت بعمل فهرس للموضوعات.

هذا وبالله التوفيق، ومنه أستمد العون والمدد، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد، وعلى آله وأصحابه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.



ترجمة الإمام المنذري (١)

هو الإمام الحافظ المحدث النَّاقِدُ الفقيه المؤرخ اللغوي البارِع، الضابط النَّبْتُ الْمُتَقِن، الورعُ الزَّاهِد، شيخُ الإسلام، زَكِيُّ الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي ابن عبد الله بن سلامة بن سعد بن سعيد المُنذريُّ، المصريُّ، أصلُه من بلاد الشام، ووالدُه مصريُّ المولد والدار.

ولد في غُرَّة شعبان من سنة ٥٨١ هـ بِقُسْطَاطِ مصر، بِكُوم الجارح، وبها نشأ وترعرع، وكان لوالده عنايةٌ بالعلم ومحبَّة، فأسمعه الحديث بإفادته في أواخر سنة ٥٩١ هـ، أي حين بَلَغَ عشر سنوات من العمر، ثم لم يَلْبَث والدُه أن مات بعد سنة من هذا التاريخ، في رمضان ٥٩٢ هـ، فنشأ عبدُ العظيم يَتِيمًا، واستمرَّ على حضور مجالس العلماء والأخذ عنهم.

وكان والدُه حنبلي المذهب، فنشأ هو حنبلي المذهب، ثم تحوَّل إلى المذهب الشافعي، وغدا من فقهاء وعلمائه والمؤلفين في فقهه.

تلقَّى الحديث وغيره من شيوخ بلده ومصره بالسماع منهم، وفيهم كثرة بالغة جدًّا، فتلقَّى في محيط الجامع العتيق مسجد عَمْرُو بن العاص: القرآن الكريم بالقراءات السبع، وتفقه بفقهِ الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ، ودَرَسَ علم العُرُوض وغيره من العلوم التي كانت تَعْمُرُ بها حِلَقُ هذا الجامع العتيق، وهذه الدَّوْحَةُ المباركة في مدينة القُسْطَاط.

ثم رحل إلى الإسكندرية عدَّة مرات، وسمع من كبار شيوخها والقادمين عليها، وكتب بها عن جماعة من علماء ذكرهم وترجم لهم في كتابه «التكملة»، وجال في بلاد أخرى من القطر المصري، فدخل ثَغَرَ دِمْيَاط وسمع به، ومدينة المنصورة وسمع بها،

(١) هذه الترجمة مقتبسة من كتاب الدكتور/ بشار عواد معروف: «المنذري وكتابه التكملة لوفيات النقلة».

وبليس وسمع بها، وكتب عن شيوخها، وبلدة سَمْنُود، ورحل إلى الصعيد المصري، فدخل مدينة قَنَا وسمع بها وكتب، ومدينة قُوص، ودَهْرُوط وغيرها.

وسافر إلى مدينة غَزّة وبلاد الشام وقراها، وبيت المقدس مرّاتٍ متعددة، وهذا يدل على كثرة ترحاله إلى بلدان العلم والعلماء، والاهتمام بتلقي الحديث عنهم.

ولاتساع رحلاته وكثرة تطوّفه في البلاد كَثُرَت شيوخه كثرةً وافرة، وإلى جانب الكثرة البالغة التي لقيها من شيوخ العلم، استجاز ممن لم يتمكن من لقائهم بالمراسلة والمكاتبة، فكانوا في عداد شيوخه ومفيديه.

ورحل المنذري إلى الحرمين الشريفين، بغية الحج إلى بيت الله تعالى، وزيارة منازل الوحي الشريف، وبغية لقاء علماء الحرمين والعلماء الواردين عليهما من بقاع الإسلام، وكان ذلك منه سنة ٦٠٦ هـ وعاد إلى بلده مصر في سنة ٦٠٧ هـ، وأمضى معظم حياته في فسطاط مصر والقاهرة، وهناك تولى الإمامة بالمدرسة الصالحية، والتدريس بالجامع الظافري، ثم ولي مشيخة دار الحديث الكاملية، التي انقطع بها قرابة عشرين عامًا، إلى آخر حياته، ومات فيها.

وقد تولى المنذري مشيخة دار الحديث الكاملية بعد وفاة شيخها الأول أبي الخطاب عمر بن الحسن المعروف بابن دحية الكلبي، المتوفى سنة ٦٣٤ هـ وبعد أخيه أبي عمرو عثمان ابن الحسن شيخها الثاني، فكان المنذري شيخها الثالث، فانقطع بها وسكنها إلى آخر يوم من حياته، نحو العشرين سنة، عاكفًا على التصنيف والتحديث والإفادة والتخريج، فما كان يخرج منها إلّا لصلاة الجمعة، حتى إنّه لما مات أكبر أولاده الحافظ رشيد الدين محمد سنة ٦٤٣ هـ صلّى عليه فيها، وشيّعهُ إلى باب المدرسة، وقال له: أودعتك يا ولدي الله تعالى، وفارقه.

كان رَحْمَةُ اللَّهِ قَدْ أُوتِيَ بِالْمَكِّيَّالِ الْأَوْفَى مِنَ الْوَرَعِ وَالتَّقْوَى، وَالنَّصِيبِ الْوَافِرِ مِنَ الْفَقْهِ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ فَلَا مَرَاءَ فِي أَنَّهُ كَانَ أَحْفَظَ أَهْلَ زَمَانِهِ، وَفَارَسَ أَقْرَانَهُ، لَهُ الْقَدَمُ الرَّاسِخُ فِي مَعْرِفَةِ صَحِيحِ الْحَدِيثِ مِنْ سَقِيمِهِ.

تَوَفَّى الْإِمَامُ الْمَنْذَرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي دَاخِلِ دَارِ الْحَدِيثِ الْكَامِلِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، يَوْمَ السَّبْتِ رَابِعِ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ سَنَةِ ٦٥٦ هـ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْأَحَدِ بَعْدَ الظُّهْرِ فِي مَوْضِعِ تَدْرِيسِهِ بِدَارِ الْحَدِيثِ الْكَامِلِيَّةِ، ثُمَّ صُلِّيَ عَلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَى تَحْتَ الْقَلْعَةِ، وَدُفِنَ بِسَفْحِ جَبَلِ الْمُقَطَّمِ، رَحِمَاتُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ وَرِضْوَانُهُ الْعَظِيمُ. اهـ^(١)



(١) مصادر ترجمة الإمام المنذري:

تذكرة الحفاظ، للذهبي (١٤٣٦/٤). سير أعلام النبلاء، للذهبي (٣١٩/٢٣). البداية والنهاية، لابن كثير (٢١٢/١٣). طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (٢٥٩/٩) الوافي بالوفيات، للصفدي (١٤/١٩) شذرات الذهب، لابن العماد (٢٧٧/٥).

وصف المخطوطات:

كتاب الترغيب والترهيب أكثر من مخطوط في دار الكتب المصرية، بعضها كامل وبعضها ناقص، بعضها قديم وبعضها حديث، فاخترت منها أقدمها، ثم أهمها، ثم أوضحها، وهذا وصفها:

١. نسخة: ب رقم ٢١٦٠٥ حديث، كتبت عام ٧٠٣ هـ وهي أقدم تلك النسخ جميعاً، وقد كانت موقوفة في المسجد الحرام، كما يظهر في الصور، وتقع في جزأين، الجزء الأول يقع في ١٤٧ ورقة، كل ورقة صفحتان، يبدأ بمقدمة المؤلف، وينتهي بفصل الترهيب من الغلول والتشديد فيه، من كتاب الجهاد، والجزء الثاني في ٢١١ ورقة، يبدأ بفصل الترغيب في الشهادة، وما جاء في فضل الشهداء، وينتهي بفصل الرواة المتكلم فيهم، وبه ينتهي الكتاب، عليها بعض التصحيحات أضيفت عام ١٠٩٠ هـ كما يظهر في آخر النسخة، ورمزت لها بالرمز (ب).


٢. نسخة: ق ٨١ حديث، كتبت عام ٨٢١ هـ تقع في جزأين، الجزء الأول يقع في ٢٧٨ ورقة، يبدأ بمقدمة المؤلف، وينتهي بفصل الترغيب في العتق، من كتاب البيوع، والجزء الثاني يقع في ٢٢٤ ورقة، يبدأ بكتاب النكاح، وينتهي بفصل الرواة المتكلم فيهم، وخطها جيد جداً، وعليها خاتم خزانة محمد علي والي مصر، وناسخها هو محمد بن أحمد ابن أبي بكر العبادي، الحنفي، ورمزت لها بالرمز (ق).

٣. نسخة: حديث طلعت ٧٨٢، كتبت عام ٨٢٢ هـ تقع في جزأين، الجزء الأول يقع في ٣١٩ ورقة، يبدأ بمقدمة المؤلف، وينتهي بفصل الترغيب في العتق، والجزء الثاني يقع في ٢٨٩ ورقة، يبدأ بكتاب النكاح، وينتهي بفصل الرواة المتكلم فيهم، وخطها جيد جداً، عليها علامات مقابلة وتصحيح، وناسخها هو علي بن موسى بن محمد الشهير بالقانوني، رمزت لها بالرمز (ط).


نماذج من صور المخطوطات




صورة الصفحة الأولى من النسخة (ط)




صورة الصفحة الأخيرة من الجزء الأول من النسخة (ق)




صورة الغلاف من الجزء الثاني من النسخة (ق)



صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (ق)



صورة الغلاف من النسخة (ب)



صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

وصف المطبوعات:

١. طبعة المطبعة العامرية الشرقية عام ١٣٢٤ هـ، على نفقة أحمد ناجي الجمالي، ومحمد أمين الخانجي الكتبي وأخيه، وهي طبعة خالية من أي تعليق أو تقديم أو فهرس، ولم ينشر ناشروها على أي من المخطوطات اعتمدوا.
 ٢. طبعة الأستاذ مصطفى محمد عمارة، عام ١٣٥٢ هـ، في أربعة مجلدات، وقد قام بتقديم الكتاب وشرحه، وكان اعتماده على عدة نسخ أشار إليها في المقدمة، وقام بترقيم أحاديث كل فصل على حدة، وخلت هذه الطبعة من التخريجات والفهارس. وأشار إلى هاتين الطبعتين بالرمز (ع).
 ٣. طبعة دار ابن كثير، بتحقيق محيي الدين، وسمير أحمد، ويوسف علي، قاموا بالتحقيق على ثلاث مخطوطات، وتخريج الأحاديث والحكم عليها، وعمل فهرس.
 ٤. طبعة الشيخ ناصر الدين الألباني - صحيح وضعيف الترغيب والترهيب - عام ١٤١٨ هـ، في خمسة مجلدات، قدم للكتاب مقدمة ضافية، قام بتقسيم الكتاب من ناحية الحكم على الحديث إلى صحيح وضعيف، استفاد ونقل كثيرًا من توجيهات الإمام الناجي، وأشار إليها في الحاشية، اعتمد في طبعته على الطبعة المنيرية.
- هذا وبالله التوفيق، وعليه توكلتي واعتماددي، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا، والحمد لله رب العالمين.



المحقق

على عبد المقصود رضوان



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله المبدئ المعيد، الغني الحميد، ذي العفو الواسع والعقاب الشديد، من هداه فهو السعيد السديد^(١)، ومن أضله فهو الطريد البعيد، ومن أرشده إلى سبيل^(٢) النجاة ووفقه فهو الرشيد كلّ الرشيد، يعلم ما ظهر وما بطن، وما خفي وما علن، وما هجس وما كمن^(٣)، وهو أقرب إلى كلّ مُريد من حبل الوريد، قَسَمَ الخلق قسمين، وجعل لهم منزلين^(٤)، فريق في الجنة، وفريق في السعير، إن ربك فعال لما يُريد، رَغَبَ^(٥) في ثوابه، ورهب من عقابه، ولله الحجة البالغة، فمن^(٦) عمل صالحًا فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد.

أحمده وهو أهل الحمد والتمجيد^(٧)، وأشكره والشكر لديه من أسباب المزيد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ذو العرش المجيد، والبطش الشديد، شهادة كافلة لي عنده بأعلى درجات أولي التوحيد، في دار القرار والتأييد، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله البشير النذير، أشرف من أظلت السماء وأقلت البيد، صلّى الله عليه وعلى آله وأصحابه أولي المعونة على الطاعة والتأييد، صلاة دائمة في كل حين تنمو وتزيد، ولا تنفد ما دامت الدنيا والآخرة ولا تبيد، وسلم تسليمًا كثيرًا.

(١) في (ط)، (ق): السديد السعيد.

(٢) في (ط): سبل.

(٣) في (ع) وما هجين وما كمل.

(٤) في (ع) منزلتين.

(٥) في (ع) ورغب في ثوابه.

(٦) في (ع) ومن.

(٧) في (ع) والتمجيد.

أما بعد: فلما وفقني^(١) الله سبحانه وتعالى لإملاء كتاب مختصر أبي داود، وإملاء كتاب الخلافات ومذاهب السلف، وذلك من فضل الله علينا وسعة منه. سألتني بعض الطلبة الحذاق^(٢) أولي الهمم العالية، ممن اتصف بالزهد في الدنيا، والإقبال على الله وَبِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، زاده الله قرباً منه، وعزوفاً عن دار الغرور، أن أُملي عليه^(٣) كتاباً جامعاً في الترغيب والترهيب، مجرداً عن التطويل، بذكر إسنادٍ أو كثرة تعليل، فاستخرت الله تعالى وأسعفته بطلبته، لِمَا وقر عندي من صدق نيته، وإخلاص طويته، وأُمليت عليه هذا الكتاب، صغير الحجم، غزير العلم، حاوياً لما تفرق في غيره من الكتب، مقتصرًا فيه على ما ورد صريحاً في الترغيب والترهيب، ولم أذكر ما كان من أفعال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المجردة عن زيادة نوع من صريحهما إلا نادراً في ضمن باب أو نحوه، لأنني لو فعلت ذلك لخرج هذا الإملاء إلى حد الإسهاب الممل، مع أن الهمم قد داخلها القصور، والبواعث قد غلب عليها الفتور، وقصرُ العمر مانع من استيفاء المقصود.

فأذكر الحديث ثم أعزوه إلى من رواه من الأئمة أصحاب الكتب المشهورة، التي يأتي ذكرها، وقد أعزوه إلى بعضها دون بعض، طلباً للاختصار، لا سيما^(٤) إن كان في الصحيحين أو في أحدهما، ثم أشير إلى صحة إسناده وحسنه أو ضعفه ونحو ذلك، إن لم يكن من عزوته إليه ممن التزم إخراج الصحيح، فلا^(٥) أذكر الإسناد كما تقدم، لأن المقصود الأعظم من ذكره إنما هو معرفة حاله من الصحة والحسن والضعف ونحو ذلك، وهذا لا يدركه إلا الأئمة الحفاظ، أولو المعرفة التامة والإتقان، فإذا أشير إلى حاله أغنى عن التطويل بإيراده، واشترك في معرفة حاله من له يد في هذه الصناعة وغيره.

(١) في (ق) وفق.

(٢) سقط من (ع): الحذاق.

(٣) سقط من (ع): عليه.

(٤) في (ط)، (ق)، (ب): (سيما).

(٥) في (ق): ولا أذكر الإسناد.

وأما دقائق العلل فلا مطمع في شيء منها لغير الجهابذة من النقاد أئمة هذا الشأن^(١)، وقد أضربت عن ذكر كثير منها في هذا الكتاب طلباً للاختصار، وخوفاً من التنفير المناقض للمقصود، ولأن من تقدم من العلماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أساغوا التساهل في أنواع^(٢) الترغيب والترهيب، حتى إن كثيراً منهم^(٣) ذكروا الموضوع ولم يبينوا حاله.

وقد أشبعنا الكلام على حال^(٤) كثير من الأحاديث الواردة في هذا الكتاب في^(٥) غيره من كتبنا، فإذا كان إسناده الحديث صحيحاً أو حسناً أو ما قاربهما صدرته بلفظة: «عن»، وكذلك إن كان مُرسلاً أو مُنقطعاً أو مُعضلاً أو في إسناده راوٍ مبهم، أو ضعيف وثق، أو ثقة ضعيف، وبقية رواية^(٦) الإسناد ثقات، أو فيهم كلام لا يضر، أو رُوي مرفوعاً والصحيح وقفه، أو متصلًا والصحيح إرساله، أو كان إسناده ضعيفاً لكن صححه أو حسنه بعض من خرجه، أصدره أيضاً بلفظة: «عن»، ثم أشير إلى إرساله أو انقطاعه أو عضله، أو ذلك الراوي المختلف فيه، فأقول: رواه فلان من رواية^(٧) فلان، أو من طريق فلان، أو في إسناده فلان، أو نحو هذه العبارة، ولا أذكر ما قيل فيه من جرح وتعديل خوفاً من تكرار ما قيل فيه كلما ذكر.

وأفردت لهؤلاء المختلف فيهم باباً في آخر الكتاب، أذكرهم فيه مرتباً على حروف المعجم، وأذكر ما قيل في كل منهم من جرح وتعديل على سبيل الاختصار، وقد لا أذكر ذلك الراوي المختلف فيه، فأقول إذا كان رُواة إسناده الحديث ثقات وفيهم من اختلف فيه: إسناده حسن أو مستقيم أو لا بأس به، ونحو ذلك، حسبما يقتضيه حال الإسناد

(١) في (ق): الجهابذة النقاد من أئمة هذا الشأن.

(٢) زاد في (ع): أنواع من الترغيب والترهيب.

(٣) سقط من (ع): منهم.

(٤) في (ق)، (ط): علل.

(٥) في (ع)، (ط): وفي غيره من كتبنا.

(٦) في (ق)، (ب)، (ط): وبقية الإسناد.

(٧) في (ع): رواه فلان في رواية فلان.

والمتن وكثرة الشواهد.

وإذا كان في الإسناد من قيل فيه: كذاب أو وضاع أو متهم، أو مجمع على تركه أو ضعفه، أو ذاهب الحديث، أو هالك، أو ساقط، أو ليس بشيء، أو ضعيف جداً، أو ضعيف فقط، ولم أر^(١) فيه توثيقاً، بحيث لا يتطرق إليه احتمال التحسين صدرته بلفظة: «رؤي»، ولا أذكر ذلك الراوي ولا ما قيل فيه ألبتة، فيكون للإسناد الضعيف دالتان: تصديره بلفظة: «رؤي»، وإهمال الكلام عليه في آخره.

وقد استوعبت جميع ما كان من هذا النوع في كتاب^(٢) موطأ الإمام مالك، وكتاب مسند الإمام أحمد، وكتاب صحيح البخاري، وكتاب صحيح مسلم، وكتاب سنن أبي داود، وكتاب المراسيل له، وكتاب جامع أبي عيسى الترمذي، وكتاب سنن النسائي الكبرى، وكتاب اليوم والليلة له، وكتاب سنن ابن ماجه، وكتاب المعجم الكبير، وكتاب المعجم الأوسط، وكتاب المعجم الصغير، الثلاثة للطبراني، وكتاب مسند أبي يعلى الموصلي، وكتاب مسند أبي بكر البزار، وكتاب صحيح ابن حبان، وكتاب المستدرک على الصحيحين للحاكم أبي عبد الله النيسابوري، رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَجْمَعِينَ.

ولم أترك شيئاً من هذا النوع في الأصول السبعة، وصحيح ابن حبان، ومستدرک الحاكم إلا ما غلب عليّ فيه ذهول حال الإملاء أو نسيان أو أكون قد ذكرت غيره أو ما يغني عنه^(٣) وقد يكون للحديث دالتان فأكثر فأذكره في باب ثم لا أعيده فيتوهم الناظر أني تركته، وقد يردُّ الحديث عن جماعة من الصحابة بلفظ واحد أو بألفاظ^(٤) متقاربة فأكتفي بواحد منها عن سائرهما، وكذلك لا أترك شيئاً من هذا النوع من المسانيد والمعاجم إلا ما غلب عليّ فيه ذهول أو نسيان، أو يكون ما ذكرت أصلح إسناداً مما

(١) في (ع) أولم أر فيه.

(٢) في (ع) من كتاب.

(٣) في (ع): ذكرت فيه ما يغني عنه.

(٤) في (ع): وبألفاظ.

تركت، أو يكون ظاهر النكارة جدًّا، أو قد أُجمع على وضعه أو بطلانه.

وأضفت إلى ذلك جُملاً من الأحاديث معزوة إلى أصولها كصحيح ابن خزيمة، وكتب ابن أبي الدنيا، وشُعَب الإيمان للبيهقي، وكتاب الزهد الكبير له، وكتاب الترهيب والترهيب لأبي القاسم الأصبهاني، وغير ذلك، كما ستقف عليه إن شاء الله تعالى، واستوعبت جميع ما في كتاب أبي القاسم الأصبهاني، مما لم يكن في الكتب المذكورة، وهو قليل، وأضربت عن ذكر ما^(١) فيه من الأحاديث المتحققة الوضع.

وإذا كان الحديث في الأصول السبعة لم أعزه إلى غيرها من المسانيد والمعاجيم إلا نادراً لفائدة طلباً للاختصار، وقد أعزوه إلى صحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم^(٢) إن لم يكن منته في الصحيحين، وأنبه على كثير مما حضرنى حال الإملاء مما تساهل أبو داود رحمه الله تعالى في السكوت عن تضعيفه، أو الترمذي في تحسينه، أو ابن حبان والحاكم في تصحيحه، لا انتقاداً عليهم رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَنْهُمْ بل مقياساً لمتبصر في نظائرها من هذا الكتاب. وكل حديث عزوته إلى أبي داود وسكت عنه فهو كما ذكر أبو داود لا ينزل^(٣) عن درجة الحسن، وقد يكون على شرط الصحيحين^(٤) أو أحدهما.

(١) في (ع): ما قيل فيه.

(٢) في (ع): مسند الحاكم.

(٣) في (ط)، (ع): ولا ينزل.

(٤) في (ب) «على شرط الشيخين».

وأنا أستمد العون على ما ذكرت من القوي المتين، وأمد أكف الضراعة إلى من
يجيب دعوة المضطرين^(١)، أن ينفع به كاتبه وقارئه ومستمعه وجميع المسلمين، وأن
يرزقني فيه من الإخلاص، ما يكون كفيلاً لي في الآخرة بالخلاص، ومن التوفيق ما
يدلني على أرشد طريق، وأرجو منه الإعانة على حزن الأمر وسهله، وأتوكل عليه
وأعتصم بحبله، وهو حسبي ونعم الوكيل.

ثم بعد تمامه رأيت أن أقدم فهرست ما فيه من الأبواب والكتب ليسهل الكشف
على من أراد شيئاً من ذلك، والله المستعان.



(١) في (ب)، (ق)، (ط): وأنا أستمد العون على ما ذكرت من القوي المتين، وإلى من يجيب دعوة
المضطرين أمد أكف الضراعة أن يتنفع به كاتبه وقارئه ومستمعه وجميع المسلمين.

فهرست الكتاب:

(كتاب الإخلاص)^(١)

الترغيب في الإخلاص والصدق والنية الصالحة. الترهيب من الرياء وما يقوله من خاف شيئاً منه. الترغيب في اتباع الكتاب والسنة. الترهيب من ترك السنة وارتكاب البدع والأهواء. الترغيب في البداءة بالخير لئُستن به، والترهيب من البداءة بالشر خوفاً أن يُستن به.

(كتاب العلم)

الترغيب في طلب العلم، وما جاء في فضل العلماء والمتعلمين. الترغيب في الرحلة في طلب العلم. الترغيب في سماع الحديث وتبليغه ونسخه. الترهيب من الكذب على رسول الله ﷺ. الترغيب في مجالسة العلماء. الترغيب في إكرام العلماء وإجلالهم وتوقيرهم، والترهيب من إضاعتهم وعدم المبالاة بهم. الترهيب من تعلم العلم لغير وجه الله ﷻ. الترغيب في نشر العلم والدلالة على الخير. الترهيب من كتم العلم. الترهيب من أن يعلم ولا يعمل به ويقول ما لا يفعل. الترهيب من الجدل في العلم والقرآن. الترهيب من المراء والجدال، والترغيب في تركه للمُحقق والمبطل.

(كتاب الطهارة)

الترغيب في الانحراف عن استقبال القبلة واستدبارها، والترهيب منهما. الترهيب من التخلي على طرق الناس أو ظلمهم أو مواردهم. الترهيب من البول في المغتسل والجحر والماء. الترهيب من الكلام على الخلاء. الترهيب من إصابة البول الثوب وغيره وعدم الاستنزاه منه. الترهيب من دخول الرجال الحمام بغير أُرز، ومن دخول النساء بالأُرز وغيرها إلا نفساء أو مريضة، وما جاء في النهي عن ذلك. الترهيب من

(١) هذا العنوان ليس موجوداً في الأصول أضفته تمييزاً للباب (المحقق).

تأخير الغسل لغير عذر. الترغيب في الوضوء وإسباغه. الترغيب في المحافظة على الوضوء وتجديده^(١). الترهيب من ترك التسمية على الوضوء^(٢). الترغيب في السواك وما جاء في فضله. الترغيب في تحليل الأصابع، والترهيب من تركه ومن ترك الإسباغ إذا أخل بشيء من القدر الواجب. الترغيب في كلمات يقولهن بعد الوضوء. الترغيب في ركعتين بعد الوضوء.

(كتاب الصلاة)

الترغيب في الأذان وما جاء في فضله. الترغيب في إجابة المؤذن، وبماذا يجيبه، وما يقول بعد الأذان. الترغيب في الإقامة. الترهيب من الخروج من المسجد بعد الأذان لغير عذر. الترغيب في الدعاء بين الأذان والإقامة. الترغيب في بناء المساجد في الأمكنة المحتاجة إليها. الترغيب في تنظيف المساجد وتطهيرها، وما جاء في تجميرها. الترهيب من البصاق في المسجد وإنشاد الضالة فيه^(٣)، وغير ذلك مما يذكر. الترغيب في المشي إلى المساجد لا سيما^(٤) في الظلم وما جاء في فضلها. الترغيب في لزوم المساجد والجلوس فيها. الترهيب من إتيان المسجد لمن أكل بصلًا أو ثومًا أو كراثًا أو فجلًا و نحو ذلك مما له رائحة كريهة. ترغيب النساء في الصلاة في بيوتهن ولزومها. وترهيبهن من الخروج منها. الترغيب في الصلوات الخمس والمحافظة عليها والإيمان بوجوبها. الترغيب في الصلاة مطلقًا، وفضل الركوع والسجود والخشوع^(٥). الترغيب في الصلاة على أول وقتها. الترغيب في صلاة الجماعة وما جاء في من خرج يريد الجماعة فوجد الناس قد صلوا. الترغيب في كثرة الجماعة. الترغيب في الصلاة في القلاة. الترغيب في

(١) سقط من (ق)، (ط)، (ب): «وتجديده».

(٢) سقط من (ق)، (ط): «الترهيب من ترك التسمية على الوضوء».

(٣) «فيه»: زيادة من (ع).

(٤) في (ق)، (ب): «سيما».

(٥) سقط من (ق)، (ط): «الخشوع».

صلاة العشاء والصبح خاصة في الجماعة، والترهيب من التأخر عنهما. الترهيب من ترك حضور الجماعة بغير عذر^(١). الترهيب في صلاة النافلة في البيوت. الترهيب في انتظار الصلاة بعد الصلاة. الترهيب في المحافظة على الصبح والعصر. الترهيب في جلوس المرء في مصلاه بعد صلاة الصبح وصلاة العصر. الترهيب في أذكار يقولها بعد صلاة الصبح والعصر والمغرب. الترهيب من فوات العصر بغير عذر^(٢). الترهيب في الإمامة مع الإتمام والإحسان. والترهيب منها عند عدمهما. الترهيب من إمامة الرجل القوم وهم له كارهون. الترهيب في الصف الأول وما جاء في تسوية الصفوف والتراص فيها وفضل ميامنها، ومن صلى في الصف المؤخر مخافة إيذاء غيره لو تقدم. الترهيب في وصل الصفوف وسد الفرج. الترهيب من تأخر الرجال إلى أواخر صفوفهم، وتقدم النساء إلى أوائل صفوفهن، ومن اعوجاج الصفوف. الترهيب في التأمين خلف الإمام وفي الدعاء، وما يقوله في الاستفتاح والاعتدال. الترهيب من رفع المأموم رأسه قبل الإمام في الركوع والسجود. الترهيب من عدم إتمام الركوع والسجود وإقامة الصلْب بينهما، وما جاء في الخشوع. الترهيب من رفع البصر إلى السماء في الصلاة. الترهيب من الالتفات في الصلاة وغيره مما يُذكر. الترهيب من مسح الحصى عن موضع^(٣) السجود والنفخ فيه لغير ضرورة. الترهيب من وضع اليد على الخاصرة في الصلاة. الترهيب من المرور بين يدي المصلي^(٤). الترهيب من ترك الصلاة تعمداً وإخراجها عن وقتها تهاوئاً.

(كتاب النوافل)

الترهيب في المحافظة على ثنتي عشرة ركعة من السنة في اليوم واللييلة. الترهيب في

(١) سقط من (ق)، (ط): «بغير عذر».

(٢) سقط من (ق)، (ط): «بغير عذر».

(٣) في (ط)، (ق)، (ب): موضع السجود.

(٤) سقط من (ق): الترهيب من المرور بين يدي المصلي.

المحافظة على ركعتين قبل الصبح. الترغيب في الصلاة قبل الظهر وبعدها. الترغيب في الصلاة قبل العصر. الترغيب في الصلاة بين المغرب والعشاء. الترغيب في الصلاة بعد العشاء. الترغيب في صلاة الوتر وما جاء فيمن لم يوتر. الترغيب في أن ينام الإنسان طاهرًا ناويًا للقيام. الترغيب في كلمات يقولهن حين يأوي إلى فراشه، وما جاء فيمن نام ولم يذكر الله ﷻ. الترغيب في كلمات يقولهن إذا استيقظ من الليل. الترغيب في قيام الليل. الترهيب من صلاة الإنسان وقراءته حال النعاس. الترهيب من نوم الإنسان إلى الصباح وترك قيام شيء من الليل. الترغيب في آيات وأذكار يقولها إذا أصبح وإذا أمسى. الترغيب في قضاء الإنسان ورده إذا فاتته من الليل. الترغيب في صلاة الضحى. الترغيب في صلاة التيسيح. الترغيب في صلاة التوبة. الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها. الترغيب في صلاة الاستخارة.

(كتاب الجمعة)

الترغيب في صلاة الجمعة والسعي إليها وما جاء في فضل يومها وليلتها^(١) وساعتها. الترغيب في الغسل يوم الجمعة. الترغيب من التبكير إلى الجمعة، وما جاء فيمن يتأخر عن التبكير من غير عذر. الترهيب من تخطي الرقاب يوم الجمعة. الترهيب من الكلام والإمام يخطب، والترغيب في الإنصات. الترهيب من ترك الجمعة. الترغيب في قراءة سورة الكهف، وما يذكر معها ليلة الجمعة ويوم الجمعة.

(كتاب الصدقات)

الترغيب في أداء الزكاة وتأكيده وجوبها. الترهيب من منع الزكاة وما جاء في زكاة الحلي. الترغيب في العمل على الصدقة بالتقوى. والترهيب من الخيانة والتعدي فيها، واستحباب ترك العمل لمن لا يثق بنفسه، وما جاء في المكاسين والعشارين والشرفاء. الترهيب من المسألة وتحريمها مع الغنى، وما جاء في ذم الطمع. والترغيب في التعفف

(١) سقط من (ق)، (ط): وليلتها.

والقناعة والأكل من كسب يده. ترغيب من نزلت به فاقة أو حاجة أن ينزلها بالله عَلَيْهِ.
الترهيب من أَخَذَ^(١) ما دُفِعَ إليه من غير طيب نفس المعطي. ترغيب من جاءه شيء من
غير مسألة ولا إشراف نفس في قبوله سيما إن كان محتاجاً، والنهي عن رده وإن كان غنياً
عنه. ترهيب السائل أن يسأل بوجه الله غير الجنة. وترهيب المسئول بوجه الله أن يمنع.
الترغيب في الصدقة والحث عليها، وما جاء في جهد المقل ومن تصدق بما لا يُحِبُّ^(٢).
الترغيب في صدقة السر. الترغيب في الصدقة على الزوج والأقارب وتقديمهم على
غيرهم. الترهيب من أن يسأل الإنسان مولاه أو قريبه من فضل ماله فيدخل عليه أو
يصرف صدقته إلى الأجانب وأقرباؤه محتاجون. الترغيب في القرض وما جاء في فضله.
الترغيب في التفريج عن المعسر وإنظاره والوضع عنه. الترغيب في الإنفاق في وجوه
الخير كرمًا، والترهيب من الإمساك والادخار شحًا. ترغيب المرأة في الصدقة من مال
زوجها إذا أذن وترهيبها ما لم يأذن. الترغيب في إطعام الطعام وسقي الماء، والترهيب
من منعهما. الترغيب في شكر المعروف ومكافأة فاعله، وما جاء فيمن لم يشكر ما أولى
إليه.

(كتاب الصوم)

الترغيب في الصوم مطلقاً وما جاء في فضله وفضل دعاء الصائم^(٣). الترغيب في
صوم رمضان احتساباً وقيام ليله لاسيما^(٤) ليلة القدر وما جاء في فضله. الترهيب من
إفطار شيء من رمضان من غير عذر. الترغيب في صوم ست من شوال. الترغيب في
صوم يوم عرفة لمن لم يكن بعرفة، وما جاء في النهي عنه لمن كان بها. الترغيب في صوم
شهر الله المحرم. الترغيب في صوم يوم عاشوراء والتوسيع فيه على العيال^(٥). الترغيب

(١) في (ق) ترهيب من أَخَذَ.

(٢) في (ع): بما لا يجب.

(٣) سقط من (ق)، (ب): وفضل دعاء الصائم.

(٤) في (ق)، (ط)، (ب): سيما.

(٥) سقط من (ق)، (ط)، (ب): والتوسيع فيه على العيال.

في صوم شعبان وما جاء في صوم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له وفضل ليلة نصفه^(١). الترغيب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر سيما أيام البيض. الترغيب في صوم الإثنين والخميس^(٢) الترغيب في صوم الأربعاء والخميس والجمعة والسبت والأحد، وما جاء في النهي عن صوم يوم الجمعة وحده ويوم السبت وحده. الترغيب في صوم يوم وإفطار يوم وهو صوم داود عَلَيْهِ السَّلَامُ. ترهيب المرأة أن تصوم تطوعاً وزوجها حاضر بغير إذنه. ترهيب المسافر من الصوم إذا كان يشق عليه، وترغيبه في الإفطار. الترغيب في السحور سيما بالتمر. الترغيب في تعجيل الفطر وتأخير السحور. الترغيب في الفطر على التمر فإن لم يجد^(٣) فعلى الماء. الترغيب في إطعام الصائم، وترغيب الصائم في أكل المفطرين عنده. ترهيب الصائم من الغيبة والفحش والكذب ونحو ذلك. الترغيب في الاعتكاف. الترغيب^(٤) في صدقة الفطر وبيان تأكيدها.

(كتاب العيدين والأضحية)

الترغيب في إحياء ليلتي العيدين. الترغيب في التكبير^(٥) في العيد وذكر فضله. الترغيب في الأضحية وفضلها، وما جاء فيمن لم يضح مع القدرة^(٦)، ومن باع جلد أضحيته. الترهيب من المثلة بالحيوان، وما جاء في الأمر بتحسين القِتلَة والدَّبْحَة.

(كتاب الحج)

الترغيب في الحج والعُمرَة، وما جاء فيمن خرج يقصدهما فمات. الترغيب في الإحرام من المسجد الأقصى. الترغيب في النفقة في الحج والعمرة، وما جاء فيمن أنفق

(١) سقط من (ق)، (ط)، (ب): وفضل ليلة نصفه.

(٢) سقط من (ع): الترغيب في صوم يوم الإثنين والخميس.

(٣) في (ع): يجده.

(٤) في (ع) الترهيب.

(٥) في (ع) التكبير.

(٦) سقط من (ق): مع القدرة.

فيهما من مال^(١) حرام. الترغيب في العمرة في رمضان. الترغيب في التواضع في الحج والتبذل ولبس الدون من الثياب اقتداء بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام. الترغيب في الإحرام والتلبية ورفع الصوت بها. الترغيب في الطواف وتقبيل الحجر الأسود، وما جاء في فضله وفضل الركن اليماني والمقام. الترغيب في العمل الصالح في عشر ذي الحجة وفضله. الترغيب في الوقوف بعرفة وفضله^(٢) والمزدلفة وفضل يوم عرفة^(٣). الترغيب في رمي الجمار وما جاء في رفعها^(٤). الترغيب في حلق الرأس بمنى. الترغيب في شرب ماء زمزم، وما جاء في فضله. ترهيب من قدر على الحج فلم يحج، وما جاء في لزوم المرأة بيتها بعد أداء فرض الحج. الترغيب في الصلاة في المسجد الحرام ومسجد المدينة وقباء وبيت المقدس والدعاء في مسجد الفتح. الترغيب في سكُنَى المدينة إلى الممات، وما جاء في فضلها وفضل أحد وادي العقيق. الترهيب من إخافة أهل المدينة أو إرادتهم بسوء^(٥).

(كتاب الجهاد)

الترغيب في الرباط في سبيل الله ﷻ. الترغيب في الحراسة في سبيل الله ﷻ. الترغيب في النفقة في سبيل الله ﷻ، وتجهيز الغزاة وخلفهم في أهلهم. الترغيب في احتباس الخيل في سبيل الله ﷻ، وما جاء في فضلها وفيمن اتخذها رياء وسمعة، والترغيب فيما يذكر منها، والنهي عن قص نواصيها لأن فيها الخير والبركة^(٦). ترغيب الغازي والمرابط في الإكثار من العمل الصالح من الصوم والصلاة والذكر ونحو ذلك. الترغيب في الخروج

(١) سقط من (ق): مال.

(٢) سقط من (ق)، (ط)، (ب): وفضله.

(٣) سقط من (ق)، (ب): وفضل يوم عرفة.

(٤) سقط من (ق): وما جاء في رفعها.

(٥) في (ط)، (ق): وإرادتهم بسوء.

(٦) سقط من (ع)، (ب)، (ق): لأن فيها الخير والبركة.

في سبيل الله ﷻ والغدوة والروحة وما جاء في فضل المشي والغبار في سبيل الله ﷻ، والخوف فيه. الترغيب في سؤال الشهادة في سبيل الله ﷻ. الترغيب في الرمي في سبيل الله ﷻ، وتعلمه، والترهيب من تركه بعد تعلمه رغبة عنه. الترغيب في الجهاد والقتال في سبيل الله ﷻ، وما جاء في فضل الكلام والدعاء عند الصف والقتال. الترهيب من الفرار من الزحف. الترغيب في إخلاص النية في الجهاد، وما جاء فيمن يريد الأجر والغنيمة، وفضل الغزاة إذا لم يغنموا. الترغيب في الغزاة في البحر وأنها أفضل من عشر غزوات في البر. الترهيب من الغلول والتشديد فيه، وما جاء فيمن ستر على غال. الترغيب في الشهادة، وما جاء في فضل الشهداء. الترهيب من أن يموت الإنسان ولم يغز ولم ينو الغزو، وذكر أنواع من الموت يلتحق أربابها بالشهداء. والترهيب من الفرار من الطاعون.

(كتاب قراءة القرآن)

الترغيب في قراءة القرآن في الصلاة وغيرها، وفضل تعلمه وتعليمه. الترغيب في سجود التلاوة^(١). الترهيب من نسيان القرآن بعد تعلمه، وما جاء فيمن ليس في جوفه منه شيء. الترغيب في دعاء يُدعى به لحفظ القرآن. الترغيب في تعاهد القرآن، وتحسين الصوت به. الترغيب في قراءة فاتحة الكتاب، وما جاء في فضلها. الترغيب في قراءة البقرة وخواتيمها وآل عمران، وما جاء فيمن قرأ آخر^(٢) آل عمران فلم يتفكر فيها. الترغيب في قراءة آية الكرسي، وما جاء في فضلها. الترغيب في قراءة سورة الكهف أو عشر من أولها أو عشر من آخرها. الترغيب في قراءة سورة يس وما جاء في فضلها. الترغيب في قراءة سورة تبارك الذي بيده الملك. الترغيب في قراءة سورة إذا الشمس كورت وما يذكر معها. الترغيب في قراءة إذا زلزلت وما يذكر معها. الترغيب في قراءة ألهاكم التكاثر.

(١) سقط من (ق)، (ط): وفضل تعلمه وتعليمه، الترغيب في سجود التلاوة.

(٢) سقط من (ق): آخر.

الترغيب في قراءة قل هو الله أحد. الترغيب في قراءة المعوذتين.

(كتاب الذكر والدعاء)

الترغيب في الإكثار من ذكر الله ﷻ سرًا وجهرًا والمداومة عليه، وما جاء فيمن لم
يكثر من ذكر الله. الترغيب في حضور مجالس الذكر والاجتماع على ذكر الله تعالى.
الترهيب من أن يجلس الإنسان مجلسًا لا يذكر الله فيه ولا يصلي على نبيه محمد
ﷺ. الترغيب في كلمات يكفرن^(١) لفظ المجلس. الترغيب في قول لا إله إلا
الله وما جاء في فضلها^(٢). الترغيب في قول لا إله إلا الله وحده لا شريك له. الترغيب في
التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل على اختلاف أنواعه^(٣). الترغيب في جوامع من
التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل بأنواعه^(٤). الترغيب في قول لا حول ولا قوة إلا
بالله. الترغيب في أذكار تقال بالليل والنهار غير مختصة بالصباح والمساء. الترغيب في
كلمات وأذكار بعد الصلوات المكتوبات. الترغيب فيما يقوله ويفعله من رأى في منامه
ما يكرهه. الترغيب في كلمات يقولهن من يأرق بالليل أو يفزع. الترغيب فيما يقول إذا
خرج من بيته إلى المسجد وغيره وإذا دخلهما. الترغيب فيما يقوله من حصلت له
وسوسة في الصلاة وغيرها. الترغيب في الاستغفار. الترغيب في كثرة الدعاء وما جاء في
فضله. الترغيب في كلمات يستفتح بها الدعاء وبعض^(٥) ما جاء في فضل اسم الله
الأعظم. الترغيب في الدعاء في السجود ودُبر الصلوات وجوف الليل الآخر. الترهيب
من استبطاء الإجابة وقوله: دعوت فلم يستجب لي. الترهيب من رفع المصلي رأسه في
الدعاء إلى السماء، وأن يدعو وهو غافل. الترهيب من دعاء الإنسان على نفسه وولده

(١) في (ق)، (ط): تكفرن.

(٢) سقط من (ق): وما جاء في فضلها.

(٣) في (ع): واختلاف أنواعه.

(٤) سقط من (ق)، (ط): بأنواعه.

(٥) سقط من (ق)، (ط): بعض.

وخادمه وماله. الترغيب في الإكثار^(١) من الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والترهيب من تركها عند ذكره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(كتاب البيوع وغيرها)^(٢)

الترغيب في الاكتساب بالبيع وغيره. الترغيب في البكور في طلب الرزق وغيره، وما جاء في نوم الصبحة. الترغيب في ذكر الله تعالى في الأسواق ومواطن الغفلة. الترغيب في الاقتصاد في طلب الرزق والإجمال فيه، وما جاء في ذم الحرص وحب المال. الترغيب في طلب الحلال والأكل منه. الترهيب من اكتساب الحرام وأكله ولبسه ونحو ذلك^(٣). الترغيب في الورع وترك الشبهات وما يجول في الصدر^(٤). الترغيب في السماحة في البيع والشراء وحسن التقاضي والقضاء. الترغيب في إقالة النادم. الترهيب من بخس الكيل والوزن. الترهيب من الغش، والترغيب في النصيحة في البيع وغيره. الترهيب من الاحتكار. ترغيب التجار في الصدق، وترهيبهم من الكذب والحلف وإن كانوا صادقين. الترهيب من خيانة أحد الشريكين الآخر. الترهيب من التفريق بين الوالدة وولدها بالبيع ونحوه. الترهيب من الدين. وترغيب المستدين والمتزوج أن ينويا الوفاء والمبادرة إلى قضاء دين الميت. الترهيب من مطل الغني، والترغيب في إرضاء صاحب الدين. الترغيب في كلمات يقولهن المديون والمهموم والمكروب والمأسور. الترهيب من اليمين الكاذبة. الترهيب من الريا. الترهيب من غصب الأرض وغيرها. الترهيب من البناء فوق الحاجة تفاخرًا وتكاثرًا. الترهيب من منع الأجير أجره، والأمر بتعجيل إعطائه. ترغيب المملوك في أداء حق الله وحق مواليه. ترهيب العبد من الإباق من سيده. الترغيب في العتق، والترهيب من استعباد الحر أو بيعه^(٥).

(١) سقط من (ق): في الإكثار.

(٢) في (ق): وغيره. وفي (ط): كتاب البيوع.

(٣) سقط من (ط)، (ع): ونحو ذلك.

(٤) في (ع): الصدر.

(٥) سقط من (ق): الترهيب من استعباد الحر أو بيعه.

(كتاب النكاح وما يتعلق به) (١)

الترغيب في غض البصر، والترهيب من إطلاقه ومن الخلوة بالأجنبية ولمسها. الترغيب في النكاح سيما بذات الدين الولود. ترغيب الزوج في الوفاء بحق زوجته، والمرأة بحق زوجها وطاعته، وترهيبها من مخالفته وإسقاطه (٢). الترهيب من ترجيح إحدى الزوجات وترك العدل بينهما. الترغيب في النفقة على الزوجة والعيال، والترهيب من إضاعتهم، وما جاء في النفقة على البنات وتأديبهن. الترغيب في التسمية بالأسماء الحسنة، وما جاء في النهي عن الأسماء القبيحة وتغييرها. الترغيب في تأديب الأولاد. الترهيب من أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه أو يتولي غير مواله. ترغيب من مات له ثلاثة من الأولاد أو اثنان أو واحد وتسليته بما يذكر من جزيل (٣) الثواب. الترهيب من إفساد المرأة على زوجها والعبد على سيده. ترهيب المرأة أن تسأل زوجها الطلاق من غير بأس. ترهيب المرأة أن تخرج من بيتها متعطرة. الترهيب من إفشاء السر سيما ما كان بين الزوجين.

(كتاب اللباس والزينة) (٤)

الترغيب في لبس الأبيض من الثياب. الترغيب في القميص، والترهيب من طوله وطول غيره مما يلبس وإسباله في الصلاة وغيرها وجره خيلاء. الترغيب في كلمات يقولهن من لبس ثوبًا جديدًا. الترهيب من لبس النساء الرقيق من الثياب الذي يصف البشرة. ترهيب الرجال من لبس الحرير وجلوسهم عليه والتحلي بالذهب، وترغيب النساء في تركهما. الترغيب من أن يتشبه الرجل بالمرأة والمرأة بالرجل في لباس أو كلام أو حركة أو نحو ذلك. الترغيب في ترك الترفع في اللباس تواضعًا واقتداءً بأشرف الخلق

(١) في (ط): كتاب النكاح وتوابعه.

(٢) في (ط): ترغيب الزوجين في الوفاء بحق كل منهما، وترهيب المرأة من مخالفته وإسقاطه.

(٣) سقط من (ق)، (ط)، (ب): جزيل.

(٤) سقط من (ق): الزينة.

محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. الترهيب من لباس الشهرة والفخر والمباهاة. الترغيب في الصدقة على الفقير بما يلبسه كالثوب ونحوه. الترغيب في إبقاء الشيب وكراهة نتفه. الترهيب من خضب اللحية بالسواد^(١). ترهيب الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة، والنامصة والمتنمصة، والمفلجة. الترغيب في الكحل بالإثمد للرجال والنساء.

(كتاب الطعام وغيره)

الترغيب في التسمية على الطعام، والترهيب من تركها. الترهيب من استعمال أواني الذهب والفضة، وتحريمه على الرجال والنساء. الترهيب من الأكل والشرب بالشمال، وما جاء في النهي عن النفخ في الإناء، والشرب من السقاء ومن ثلثة القدح. الترغيب في الأكل من جوانب القصعة دون وسطها. الترغيب في أكل الخل والزيت ونهش اللحم دون تقطيعها بالسكين. الترغيب في الاجتماع على الطعام. الترهيب من الإمعان في^(٢) الشبع والتوسع في المأكل والمشرب. الترهيب من أن يُدعى الإنسان فيمتنع من غير عذر، والأمر بإجابة الداعي، وما جاء في طعام المتبارين. الترغيب في لعق الأصابع قبل مسحها. الترغيب في حمد الله تعالى بعد الأكل. الترغيب في غسل اليد قبل الطعام وبعده، والترهيب من أن ينام الإنسان وفي يده ريح الطعام ولا يغسلها^(٣).

(كتاب القضاء والإمارة)^(٤)

الترهيب من تولي السلطنة والقضاء والإمارة سيما لمن لا يثق بنفسه. وترهيب من وثق بنفسه أن يسأل شيئاً من ذلك. ترغيب من وُلِّي شيئاً من أمور المسلمين في العدل

(١) سقط من (ق): الترهيب من خضب اللحية بالسواد.

(٢) سقط من (ق): الإمعان في.

(٣) في (ق)، (ب): والترهيب من أن ينام وفي يده ريح الطعام ولا يغسلها، وفي (ط): والترهيب لمن ينام وفي يده ريح الطعام لا يغسلها.

(٤) والإمارة: زيادة من (ط).

إمامًا كان أو غيره، وترهيبه أن يشق على رعيته أو يجور عليهم^(١) أو يغشهم أو يحتجب عنهم أو يغلّق بابَه دون حوائجهم. ترهيب من وُلّي شيئًا من أمور المسلمين أن يولي عليهم رجلًا وفي رعيته خير منه. ترهيب الراشي والمرتشي والساعي بينهما^(٢). الترهب من الظلم ودعاء المظلوم وخذله، والترغب في نصرته. الترغب في كلمات يقولهن من خاف ظالمًا. الترغب في الامتناع عن الدخول على الظلمة، والترهب من الدخول عليهم وتصديقهم وإعانتهم. الترهب من إعانة المبطل ومساعدته والشفاعة المانعة من حد من حدود الله ﷻ. الترهب من أن يُرضي الحاكم أو غيره من الناس بما يسخط به الله ﷻ. الترغب في الشفقة على خلق الله من الرعية والأولاد والعبيد وغيرهم ورحمتهم والرفق بهم، والترهب من ضد ذلك. الترهب^(٣) من تعذيب العبد والدابة وغيرهما بغير سبب شرعي، وما جاء في النهي عن وسم الدواب في وجوهها. ترغب الإمام وغيره من ولاة الأمور في اتخاذ وزير صالح وبطانة حسنة. الترهب من شهادة الزور.

(كتاب الحدود وغيرها)

الترغب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والترهب من تركهما والمداينة فيهما. الترهب من أن يأمر بمعروف أو ينهى عن منكر ويخالف قوله فعله^(٤). الترغب في ستر المسلم، والترهب من هتكه وتتبع عورته. الترهب من مواقعة الحدود وانتهاك المحارم^(٥). الترغب في إقامة الحدود، والترهب من المداينة فيها. الترهب من شرب الخمر وبيعها وشرائها وعصرها وحملها وأكل ثمنها والتشديد فيه^(٦)، والترغب في

(١) عليهم: زيادة من (ع).

(٢) سقط من (ق)، (ط): والساعي بينهما.

(٣) في (ع): والترهب من ضد ذلك ومن تعذيب العبد.

(٤) في (ع): الترهب من أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

(٥) سقط من (ق): وانتهاك المحارم.

(٦) في (ق)، (ب)، (ط): الترهب من شرب الخمر والتشديد فيه.

تركه والتوبة منه. الترهيب من الزنا سيما بحليلة الجار والمغيبة، والترغيب في حفظ الفرج. الترهيب من اللواط وإتيان البهيمة والمرأة في دبرها سواء كانت زوجته أو أجنبية. الترهيب من قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق. الترهيب من قتل الإنسان نفسه. الترهيب من أن يحضر الإنسان قتل إنسان ظلمًا أو ضربه، وما جاء فيمن جرد ظهر مسلم بغير حق. الترغيب في العفو عن القاتل والجاني والظالم. الترهيب من إظهار الشماتة بالمسلم. الترهيب من ارتكاب الصغائر والمحقرات من الذنوب والإصرار على شيء منها.

(كتاب البر والصلة وغيرهما)

الترغيب في بر الوالدين وصلتهما وتأکید طاعتهما والإحسان إليهما وبر أصدقائهما من بعدهما. الترهيب من عقوق الوالدين. الترغيب في صلة الرحم وإن قطعت، والترهيب من قطعها. الترغيب في كفالة اليتيم والنفقة عليه وعلى الأرملة والمسكين^(١). الترهيب من أذى الجار وما جاء في تأكيد حقه. الترغيب في زيارة الإخوان والصالحين، وما جاء في إكرام الزائر. الترغيب في الضيافة^(٢)، وإكرام الضيف وتأکید حقه، وترهيب الضيف أن يقيم حتى يؤثم أهل المنزل. الترهيب من أن يحتقر المرء ما يقدم إليه أو يحتقر ما عنده أن يقدمه للضيف. الترغيب في الزرع وغرس الأشجار المثمرة^(٣). الترهيب من البخل والشح، والترغيب في الجود والسخاء. الترهيب من عود الإنسان في هبته، والترغيب في قضاء حوائج المسلمين وإدخال السرور عليهم، وما جاء فيمن شفع فأهدي له^(٤).

(١) والمسكين: زيادة من (ع).

(٢) في (ع) وما جاء في الضيافة وإكرام الضيف.

(٣) سقط من (ق)، (ط): المثمرة.

(٤) سقط من (ق)، (ط): وما جاء فيمن شفع فأهدي له.

(كتاب الأدب وغيره)

الترغيب في الحياء وفضله، والترهيب من الفحش والبذاء^(١). الترغيب في الخُلُق الحسن وفضله، والترهيب من الخُلُق السيئ وذمه. الترغيب في الرفق والأناة والحلم. الترغيب في طلاقة الوجه وطيب الكلام وغير ذلك مما يذكر. الترغيب في إفشاء السلام وما جاء في فضله، وترهيب المرء من حب القيام له^(٢). الترغيب في المصافحة، والترهيب من الإشارة في السلام، وما جاء في السلام على الكفار. الترهيب أن يطلع الإنسان في دار قبل أن يستأذن. الترهيب من أن يتسمع حديث قوم يكرهون أن يسمعه. الترغيب في العزلة لمن لا يأمن على نفسه عند الاختلاط. الترهيب من الغضب، والترغيب في دفعه وكظمه^(٣)، وما يفعل عند الغضب. الترهيب من التهاجر والتشاحن والتدابير. الترهيب من قوله لمسلم يا كافر. الترهيب من اللعن والسباب^(٤) سيما لمعين سواء كان آدميًا أو دابة أو غيرهما، وبعض ما جاء في النهي عن سب الديك والبرغوث والريح. الترهيب من قذف المحصنة والمملوك. الترهيب من سب الدهر. الترهيب من ترويع المسلم ومن الإشارة إليه بسلاح ونحوه جادًا أو مازحًا. الترغيب في الإصلاح بين الناس. الترهيب من أن يعتذر إلى المرء أخوه فلا يقبل عذره. الترهيب من النميمة. الترهيب من الغيبة والبهت وبيانها، والترغيب في ردهما^(٥). الترغيب في الصمت إلا عن خير، والترهيب من كثرة الكلام. الترهيب من الحسد وفضل سلامة الصدر. الترغيب في التواضع، والترهيب من الكبر والعجب والافتخار^(٦). الترهيب من قوله لفاسق أو مبتدع: يا سيدي أو نحوها من الكلمات الدالة على التعظيم. الترغيب في

(١) سقط من (ق): والترهيب من الفحش والبذاء.

(٢) سقط من (ق): وترهيب المرء من حب القيام له.

(٣) وكظمه: زيادة من (ع).

(٤) في (ق)، (ط)، (ب): السباب واللعن.

(٥) في (ق)، (ط): الترهيب من الغيبة وبيانها، والترغيب في ردها.

(٦) سقط من (ق)، (ط) الافتخار، وفي (ب) الفخر.

الصدق، والترهيب من الكذب. ترهيب ذي الوجهين وذو اللسانين. الترهب من الحلف بغير الله سيما بالأمانة، ومن قوله: أنا بريء من الإسلام أو كافر أو نحو ذلك. الترهب من احتقار المسلم^(١)، وأنه لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى. الترغب في إمطة الأذى عن الطريق وغير ذلك مما يذكر. الترغب في قتل الوزغ وما جاء في الحيات وغيرها مما يذكر. الترغب في إنجاز الوعد والأمانة^(٢). والترهب من إخلاف الوعد والخيانة والغدر وظلم المعاهد أو قتله. الترغب في الحب في الله تعالى، والترهب من حب الأشرار وأهل البدع ونحوهم لأن المرء مع من أحب. الترهب من السحر وإتيان الكهان والعرافين والمنجمين بالرمل والحصى أو نحو ذلك وتصديقهم^(٣). الترهب من تصوير الحيوانات في البيوت وغيرها. الترهب من اللعب بالنرد. الترغب في المجلس الصالح، والترهب من المجلس السوء، وما جاء فيمن جلس وسط الحلقة وغير ذلك. الترهب من أن ينام المرء^(٤) على سطح لا تحجير له، أو يركب البحر عند ارتجاجه. الترهب من^(٥) أن ينام الإنسان على وجهه من غير عذر. الترهب من الجلوس بين الظل والشمس، والترغب في الجلوس مستقبل القبلة. الترغب في سكنى الشام وفضلها. الترهب من الطيرة. الترهب من اقتناء الكلب إلا لصيد أو ماشية. الترهب من سفر الرجل وحده أو مع آخر فقط^(٦)، وما جاء في خير الأصحاب. ترهب المرأة أن تسافر وحدها. الترغب في ذكر الله تعالى لمن ركب دابته. الترهب من استصحاب الكلب والجرس في سفر وغيره. الترغب في الدلجة - وهو السير بالليل - والترهب من السفر أوله، ومن التعريس في الطرق، والافتراق في المنزل.

(١) زاد في (ع) المسلم.

(٢) والأمانة: زيادة من (ع).

(٣) في (ق): بالرمل أو الحصى أو نحو ذلك. وفي (ط): بالرمل والحصى ونحو ذلك.

(٤) في (ب)، (ع): الإنسان.

(٥) من: زيادة من (ع).

(٦) أو مع آخر فقط: زيادة من (ع).

الترغيب في ذكر الله لمن عثرت دابته. الترغيب في كلمات يقولهن من نزل منزلاً. الترغيب في دعاء المرء لأخيه بظهر الغيب سيما المسافرين. الترغيب في الموت في الغربة.

(كتاب التوبة والزهد)

الترغيب في التوبة والمبادرة بها وإتباع السيئة الحسنة. الترغيب في الفراغ للعبادة، والإقبال على الله ﷻ. الترهيب من الاهتمام بالدنيا والإقبال عليها. الترغيب في العمل الصالح عند فساد الزمان. الترغيب في المداومة على العمل وإن قل. الترغيب في الفقر وقلة ذات اليد وما جاء في فضل الفقراء والمساكين والمستضعفين وحبهم ومجالستهم. الترغيب في الزهد في الدنيا والاكتفاء منها بالقليل، والترهيب من حبها والتكاثر فيها والتنافس، وصفة عيش النبي ﷺ وأصحابه^(١). الترغيب في البكاء من خشية الله تعالى. الترغيب في ذكر الموت وقصر الأمل، والمبادرة بالعمل وفضل طول العمر لمن حسن عمله، والنهي عن تمني الموت. الترغيب في الخوف وفضله. الترغيب في الرجاء وحسن الظن بالله ﷻ سيما عند الموت.

(كتاب الجنائز وما يتقدمها)

الترغيب في سؤال العفو والعافية. الترغيب في كلمات يقولهن من رأى مبتلى. الترغيب في الصبر سيما لمن ابتلي في نفسه أو ماله، وفضل البلاء والمرض والحمى، وما جاء فيمن فقد بصره. الترغيب في كلمات يقولهن من آلمه شيء من جسده. الترهيب من تعليق التماثيل والحروز. الترغيب في الحجامة ومتى يحتجم. الترغيب في عيادة المرضى وتأكيدها، والترغيب في دعاء المريض. الترغيب في كلمات يدعى بهن للمريض وكلمات يقولهن المريض. الترغيب في الوصية والعدل فيها، والترهيب من تركها أو المضارة فيها، وما جاء فيمن يعتق ويتصدق عند الموت. الترغيب من كراهة الإنسان الموت، والترغيب في تلقيه بالرضى والسرور إذا نزل حُباً للقاء الله. الترغيب في

(١) سقط من (ق)، (ط): وصفة عيش النبي ﷺ وأصحابه.

كلمات يقولهن من مات له ميت. الترغيب في حفر القبور وغسل الموتى وتكفينهم. الترغيب في تشييع الميت وحضور دفنه. الترغيب في كثرة المصلين على الجنازة وفي التعزية. الترغيب في الإسراع بالجنازة وتعجيل الدفن. الترغيب في الدعاء للميت وإحسان الثناء عليه، والترهيب من غير ذلك^(١). الترهيب من النياحة على الميت والنعي ولطم الخد وخمش الوجه وشق الجيب. الترهيب من إحداث المرأة على غير زوجها فوق ثلاث. الترهيب من أكل مال اليتيم بغير حق. الترغيب في زيارة الرجال القبور، والترهيب من زيارة النساء لها واتباعهن الجنائز. الترهيب من المرور بقبور الظالمين وديارهم ومصارعهم مع الغفلة عما أصابهم، وما جاء في عذاب القبر ونعيمه، وسؤال منكر ونكير عليهما السلام. الترهيب من الجلوس على القبر وكسر عظم الميت.

(كتاب البعث وأحوال يوم القيامة)

ويشتمل على فصول: النفخ في الصور، قيام الساعة، الحشر، الحساب، الحوض، الميزان، الصراط، الشفاعة.

(كتاب صفة الجنة والنار)

الترغيب في سؤال الجنة والاستعاذة من النار. الترهيب من النار أعاذنا الله منها بمنه وكرمه، ويشتمل على فصول: فصل في شدة حرها، فصل في ظلمتها وسوادها، فصل في أوديتها وجبالها، فصل في بعد قعرها، فصل في سلاسلها وأغلالها، فصل في ذكر حياتها وعقاربها، فصل في شراب أهل النار، فصل في طعام أهل النار، فصل في عظم أهل النار وقبحهم، فصل في تفاوتهم في العذاب، وذكر أهونهم عذابا، فصل في بكائهم وشهيقهم. الترغيب في الجنة ونعيمها، ويشتمل على فصول: صفة دخولهم إليها، ما لأدنى أهل الجنة فيها، درجات الجنة وغرفها، بناء الجنة وترابها وحصبائها، خيام الجنة وغرفها، أنهارها وأشجارها وثمارها، أكل أهل الجنة وشرابهم، ثيابهم وحللهم، فراش أهل الجنة (١) في (ع): والترهيب من سوى ذلك.

الجنة، صفة نسائها، غناء الحور العين، صفة سوق الجنة، تراورهم ومراكبهم، زياراتهم
رهم تبارك وتعالى، نظرهم إليه ﷺ، فصل في أن أعلى ما يخطر على البال أو يجوزه
العقل من حسن الصفات المتقدمة، فالجنة وأهلها فوق ذلك، فصل في خلود أهل الجنة
فيها، وأهل النار فيها، وما جاء في ذبح الموت.

باب ذكر الرواة المختلف فيهم، مرتباً على حروف المعجم، وهذا آخر فهرست
أبواب هذا الكتاب.

ونشرع الآن على هذا الترتيب بعون الله العزيز الوهاب منه المبدأ وإليه المآب.





كتاب الإخلاص

١ - الترغيب في الإخلاص والصدق والنية الصالحة

(١) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمُ الْمَيِّتُ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ^(١) فَأَنْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنْ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أُغْبِئُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا، فَتَأْتِي بِي طَلَبُ شَجَرٍ يَوْمًا فَلَمْ أُرْخَ عَلَيْهِمَا^(٢) حَتَّى تَأْمَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غُبُوقَهُمَا، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُغْبِئَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَيْثُ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدَيَّ، أَنْظَرْتُ اسْتِنْقَاطَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ - زَادَ بَعْضُ الرُّوَاةِ: وَالصَّبِيَّةُ يَنْصَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِي - فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَفَرَّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ. فَأَنْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ^(٣).

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمَّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِيهَا^(٤)، فَأَمْتَنَعَتْ مِنِّي، حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السَّنِينَ، فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ، عَلَى أَنْ تُحَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِيهَا فَفَعَلَتْ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ: لَا أَحِلُّ لَكَ^(٥) أَنْ تَقْضِيَ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا، فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا، وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أُعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَأَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا

(١) في (ع): «فذخلوا»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

(٢) في (ق): «أبرح عليهم».

(٣) زاد في (ب)، (ع) وجامع الأصول: «منها»، وهي ليست في باقي الأصول ولا في رواية الصحيح.

(٤) في (ط)، (ق) وجامع الأصول: «على نفسها».

(٥) في (ب)، (ع)، (ط): «لا يحل لك»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية الصحيح.

يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا».

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي ^(١) اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ ^(٢) غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَتَمَرَّتْ أَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ، فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي، فَقُلْتُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ ^(٣) مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي؟ فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلُّهُ فَاسْتَأْفَقَهُ ^(٤)، فَلَمْ يَتْرِكْ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَأَفْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَأَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ».

(٢) (وفي رواية) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَمْشُونَ ^(٥) إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ، فَأَوُوا إِلَى غَارٍ فَانْطَبَقَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصَّدُوقُ، فَلْيَنْدِعْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ ^(٦): اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرَقٍ مِنْ أُرْزُ فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ، وَإِنِّي عَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَرَزَعْتُهُ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ إِلَيَّ أَنْ اشْتَرَيْتُ ^(٧) مِنْهُ بَقْرًا، وَإِنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ [اعْمِدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ فَسُقْهَا، فَقَالَ لِي: إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرَقٌ مِنْ أُرْزُ، فَقُلْتُ لَهُ] ااعْمِدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ، فَإِنَّهَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرَقِ. فَسَاقَهَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَانْسَاحَتْ ^(٨) عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ».

(١) «إني»: سقطت من (ق)، (ب)، (ط)، وما أثبتته من (ع)، يوافق رواية الصحيح.

(٢) في (ع)، (ب): «وأعطيتهم أجرتهم».

(٣) في الصحيح: «من أجلك».

(٤) في الأصول: «فساقه».

(٥) قوله: «يمشون»، ليس في رواية البخاري، وهو لفظ مسلم.

(٦) في الصحيح: «فقال واحد منهم».

(٧) في الصحيح: «فصار من أمره أني اشتريت».

(٨) في الصحيح: «فانساحت» وأنكره الخطابي، وقال: والصواب فانساحت بالحاء المهملة.

قلت: أشار إلى ذلك الحافظ في الفتح (٥٠٨/٦).

(فذكر الحديث قريباً من الأول). رواه البخاري، ومسلم، والنسائي^(١).

ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ باختصار، ويأتي لفظه في بر الوالدین إن شاء الله تعالى^(٢).

قوله: « وَكُنْتُ لَا أَغْبِي قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا ». الغبوق بفتح الغين المعجمة: هو الذي يُشرب بالعشي، ومعناه كنت لا أقدم عليهما في شرب اللبن أهلاً ولا غيرهم.

« يتضاغون »: بالضاد والغين المعجمتين، أي يصيحون من الجوع.

« السنة »: العام المقحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئاً، سواء نزل غيث أم لم ينزل.

« تفصّ الخاتم »: هو بتشديد الضاد المعجمة، وهو كناية عن الوطء.

« الفرق »: بفتح الفاء والراء: مكيال معروف.

« فانساحت »: هو بالسین والحاء المهملتين أي تنحت الصخرة وزالت عن فم الغار.

(٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَنْ فَارَقَ الدُّنْيَا عَلَى الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَخُدَّةِ [وَعِبَادَتِهِ] لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ (٣) فَارَقَهَا وَاللَّهُ عَنْهُ رَاضٍ ». رواه ابن ماجه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الإجازة (٢٢٧٢) ولفظ الرواية الأولى له، ما عدا قوله: « نفر »، « أو اهم »، « طلب شجر يوماً » فمن رواية مسلم، وفي أحاديث الأنبياء (٣٤٦٥) ولفظ الرواية الثانية له، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في الذكر (٢٧٤٣)، وأحمد (١١٦/٢) رقم (٥٩٧٤)، والنسائي في الرقاق من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٣٦/٦)، وجامع الأصول (٧٨٢٢).

(٢) أخرجه ابن حبان (٩٧١)، والبرز (١٨٦٩)، والطبراني في الأوسط (٢٤٥٤) عن أبي هريرة.

(٣) لفظ ابن ماجه والحاكم: « وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ».

(٤) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٧٠)، والحاكم (٣٣٢/٢)، والبيهقي في شعب

(٤) وَعَنْ أَبِي فِرَاسٍ^(١) - رجل من أسلم - قَالَ: نَادَى رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الْإِخْلَاصُ». وفي لفظ آخر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ» فَكَادَى رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «إِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِتَاءُ الزَّكَاةِ». قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الْإِخْلَاصُ». قَالَ: فَمَا الْيَقِينُ؟ قَالَ: «التَّصَدِيقُ [بِالْقِيَامَةِ]». رواه البيهقي، وهو مرسل^(٢).

(٥) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ حِينَ بُعِثَ إِلَى الْيَمَنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْصِنِي^(٣)، قَالَ: «أَخْلِصْ دِينَكَ يَكْفِكَ الْعَمَلُ الْقَلِيلُ». رواه الحاكم من طريق عبيد الله ابن زحر، عن ابن أبي عمران، وقال: صحيح الإسناد. كذا قال^(٤).

(٦) وَرَوَى عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «طُوبَى لِلْمُخْلِصِينَ أُولَئِكَ مَصَابِيحُ الْهُدَى، تَنْجِلِي عَنْهُمْ كُلَّ فِتْنَةٍ ظَلَمَاءَ». رواه البيهقي^(٥).

الإيمان (٦٨٥٦) واللفظ لهم جميعاً سواء، وما بين معقوفين زيادة منهم. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال البوصيري في «الزوائد» (١/٥٥): هذا إسناد ضعيف، الربيع بن أنس ضعيف هنا.

(١) في (ق): عن أبي فارس، والتصحيح من باقي الأصول.

(٢) حديث صحيح. أبو فراس الأسلمي صحابي، وإنما اختلفوا هل هو ربيعة بن كعب الأسلمي أم غيره؟ رجح الثاني ابن عبد البر وابن حجر، وعليه فالحديث متصل ورجاله كلهم ثقات، فإسناده صحيح، كذا قال الشيخ الألباني في صحيح الترغيب. اهـ. قلت: وهو كما قال والله أعلم أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٨٥٧)، (٦٨٥٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٣) في المستدرک: عن معاذ بن جبل أنه قال لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين بعثه إلى اليمن: يا رسول الله! أوصني.

(٤) حديث ضعيف، فيه عبيد الله بن زحر، ضعيف.

أخرجه الحاكم (٣٠٦/٤) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (٩٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٥٩)، وأبو نعيم في الحلية (١/٢٤٤). قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: لا.

(٥) حديث ضعيف جداً، فيه عبيدة بن حسان العنبري، منكر الحديث، وفي ضعيف الترغيب،

(٧) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «نَضَّرَ^(١) اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفِقْهِهِ. ثَلَاثٌ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالْمُنَاصَحَةُ لِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِزَوْمُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دُعَاءَهُمْ يُحِيطُ^(٢) مِنْ وَرَائِهِمْ». رواه البزار بإسناد حسن (٣). (٤)

ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث زيد بن ثابت، ويأتي في سماع الحديث إن شاء الله تعالى (٥).

قال الحافظ عبد العظيم: وقد روي هذا الحديث أيضًا عن ابن مسعود (٦)، ومعاذ ابن جبل (٧)، والنعمان بن بشير (٨)، وجبير بن مطعم (٩)، وأبي الدرداء (١٠)، وأبي قرصافة جندرة بن خيشنة (١١)، وغيرهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وبعض أسانيدهم صحيح.

والضعيفة (٢٢٢٤) قال: موضوع.

أخرجه الأئبيهي في شعب الإيمان (٦٨٦١) ولفظه: «طوبى للمخلصين، أولئك مصاييح الدجى تتجلى عنهم كل فتنة ظلماء»، وأبو نُعَيْم في الحلية (١٥/١) وهذا لفظه.

(١) في (ق): «رحم الله» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار.

(٢) في (ع): «محيط»، وفي (ط): «دعوتهم تحيط» وما أثبتته من (ب) يوافق رواية البزار.

(٣) في (ق): بإسناد صحيح.

(٤) حديث صحيح. أخرجه البزار (١٤١) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْم في الحلية (١٥/٥).

(٥) أخرجه ابن حبان (٦٨)، وأحمد (١٨٣/٥) رقم (٢١٥٩٠)، وأبو داود في العلم (٣٦٦٠)،

والترمذي في العلم (٢٦٥٦)، وابن ماجه في المقدمة (٢٣٠)، والدارمي (٢٣٥).

(٦) أخرجه أحمد (٤٣٧/١) رقم (٤١٥٧)، والترمذي في العلم (٢٦٥٧)، وابن ماجه في المقدمة

(٢٣٢)، وابن حبان (٦٦)، وأبو يعلى (٥١٢٦)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٧/٣٣١).

(٧) أخرجه أبو نُعَيْم في الحلية (٣٠٨/٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٢٢).

(٨) أخرجه الحاكم (٨٨/١)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (١١).

(٩) أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٣١)، والدارمي (٢٣٣)، وأحمد (٨٠/٤) رقم (١٦٧٣٩).

(١٠) أخرجه الدارمي (٢٣٦).

(١١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٠٧٢).

(٨) وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا، بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ». رواه النسائي وغيره^(١)، وهو في البخاري وغيره دون ذكر الإخلاص^(٢).

(٩) وَعَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ شَرِيكَ، فَمَنْ أَشْرَكَ مَعِيَ شَرِيكًا فَهُوَ لِسَرِيكِي، يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَخْلِصُوا أَعْمَالَكُمْ [لِللَّهِ]، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَقْبَلُ مِنَ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَا خَلَصَ لَهُ، وَلَا تَقُولُوا: هَذَا (٣) لِلَّهِ وَلِلرَّحِمِ، فَإِنَّهَا لِلرَّحِمِ، وَلَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا تَقُولُوا: هَذَا لِلَّهِ وَلِلْجُوهِكُمْ، فَإِنَّهَا لِلْجُوهِكُمْ، وَلَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا (٤) شَيْءٌ». رواه البزار بإسناد لا بأس به، والبيهقي^(٥).

قال الحافظ: لكن الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ مختلف في صحبته.

- (١) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجهاد (٤٥/٦)، وفي الكبرى (٤٣٨٧) وهذا لفظه، وأحمد (١٧٣/١) رقم (١٤٩٣)، والأصبهاني في الترغيب (١٠٠)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٢٦/٥).
 - (٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٩٦) ولفظه: «هل تنصرون إلا بضعاثكم».
 - (٣) وأخرجه عن أبي الدرداء، أبو داود (٢٥٩٤)، والنسائي (٤٥/٦)، والترمذي (١٧٠٢) كلهم في الجهاد، وابن حبان (٤٧٦٧)، وأحمد (١٩٨/٥) رقم (٢١٧٣١)، والحاكم (١٤٥/٢)، ولفظه: «أبغوني الضعفاء، فإنما ترزقون وتنصرون بضعاثكم».
 - (٤) في (ع): «هذه»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار والبيهقي.
 - (٥) هكذا في الأصول وشعب الإيمان، وفي مسند البزار: «فيه».
 - (٥) حديث صحيح لغیره، فيه إبراهيم بن مجشّر، قال ابن عدي: ضعيف له مناكير.
- قلت: وقد تابعه سعيد بن سليمان - وهو ثقة - عند ابن قانع في معجم الصحابة.
- أخرجه البزار (٣٥٦٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣٦) واللفظ لهما سواء، وما بين معقوفين زيادة منهما، والأصبهاني في الترغيب (٩٧)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣٢/٢)، قال الهشمي في مَجْمَع الزَّوَايِد (٢٢١/١٠): رواه البزار عن شيخه إبراهيم بن مجشّر، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف.

(١٠) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ، مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا شَيْءَ لَهُ». فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَقُولُ [لَهُ] رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتَغَى بِهِ (١) وَجْهَهُ». رواه أبو داود، والنسائي بإسناد جيد (٢)، وسيأتي أحاديث من هذا النوع في الجهاد إن شاء الله تعالى.

(١١) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَا ابْتَغَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى». رواه الطبراني بإسناد لا بأس به (٣).

(١٢) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يُجَاءُ بِالدُّنْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ: مِيزُوا مَا كَانَ مِنْهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَمَازُ، وَيُرْمَى سَائِرُهُ فِي النَّارِ. رواه البيهقي عن شهر بن حوشب عنه موقوفًا (٤).

(١٣) وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ شَهْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ

(١) سقط من (ع): «به» واستدرك من باقي الأصول.

(٢) حديث حسن، فيه عكرمة بن عمار، صدوق يغلط.

أخرجه النسائي في الجهاد (٢٥/٦)، وفي الكبرى (٤٣٤٨) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٦٢٨)، والأصبهاني في الترغيب (١٠٣). وعزاه إلى أبي داود، وليس عنده.

(٣) حديث حسن لغيره، فيه خدّاش بن المهاجر، لا يعرف، لكن له شواهد.

أخرجه ابن أبي عاصم في الزهد (١٢٧)، والطبراني في الكبير - وهذا لفظه - كما في مجمع الزوائد (٢٢٢/١٠)، وقال الهيثمي: فيه خدّاش بن المهاجر ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات. قلت: أخرج البيهقي في شعب الإيمان (١٠٦٦١) أن أبا الدرداء ذكر الدنيا فقال: إنها ملعونة ملعون ما فيها إلا ما كان لله أو ما ابتغى به وجهه.

وأخرج البيهقي في الشعب (١٠٥١٢)، وابن طاهر في معجم السفر (١٠٤٧)، وأبو نعيم في الحلية (١٥٧/٣) عن جابر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها، إلا ما كان منها لله عَزَّ وَجَلَّ».

(٤) ضعيف موقوف، في إسناده شهر بن حوشب، ضعيف.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٠٥١٥) وهذا لفظه، وابن المبارك في الزهد (٥٤٤).

جِيءَ بِالدُّنْيَا فَيَمَيَّرُ مِنْهَا مَا كَانَ لِلَّهِ، وَمَا كَانَ لِغَيْرِ اللَّهِ رُمِيَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ. موقوف أيضًا^(١). قال الحافظ: وقد يقال: إن مثل هذا لا يقال من قِبَلِ الرَّأْيِ والاجتهاد فسييله سبيل المرفوع.

(١٤) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»^(٢) ظَهَرَتْ يَتَابِعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ». ذكره رَزِّينُ العبدري في كتابه، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها، ولم أقف له على إسناد صحيح ولا حسن، إنما ذكر في كتب الضعفاء كالكمال وغيره^(٣)، لكن رواه الحسين بن الحسن المروزي في زوائده في كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك، فقال: حدثنا أبو معاوية أنبأنا حجاج عن مكحول عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذكره مرسلًا، وكذا رواه أبو الشيخ ابن حيان وغيره عن مكحول مرسلًا، والله أعلم^(٤).

(١٥) وَرَوَى عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، وَجَعَلَ قَلْبَهُ سَلِيمًا، وَلِسَانَهُ صَادِقًا، وَنَفْسَهُ مُطْمَئِنَّةً، وَخَلِيقَتَهُ مُسْتَقِيمَةً، وَجَعَلَ أُذُنَهُ مُسْتَمِعَةً، وَعَيْنَهُ نَاطِرَةً، فَأَمَّا الْأُذُنُ فَيَقْمَعُ وَالْعَيْنُ مُقَرَّةٌ بِمَا يُوعَى الْقَلْبُ، وَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ جَعَلَ قَلْبَهُ وَاعِيًا». رواه أحمد، والبيهقي، وفي إسناد أحمد احتمال للتحسين^(٥).

(١) ضعيف. أخرجه البيهقي في الشعب (٦٨٤٩) وهذا لفظه. ووقع في المطبوعة: عمرو بن عبسة.

(٢) في جامع الأصول: «صباحًا».

(٣) راجع: جامع الأصول (٩١٦٥)، أخرجه عن ابن عباس، القضاعي في مسند الشهاب (٤٦٦)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٦٣٠) وفي سنده سوار بن مصعب، متروك.

وأخرجه عن أبي أيوب، أبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٨٩/٥) وهذا لفظه، وابن الجوزي (١٦٢٨)، وفي سنده محمد بن إسماعيل، مجهول، ويزيد بن أبي يزيد، كثير الخطأ.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه المروزي في زوائده على الزهد لابن المبارك (١٠١٤)، وأبو نُعَيْمٍ (١٨٩/٥)، وابن أبي شيبه (٣٥٤٨٥)، وهناد بن السري في الزهد (٦٧٨) عن مكحول مرسلًا.

(٥) حديث ضعيف، فيه انقطاع بين أبي ذر وخالد بن معدان، لم يسمع منه.

أخرجه أحمد (١٤٧/٥) رقم (٢١٣١٠) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٨)،

فصل

(١٦) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ - وفي رواية بِالنِّيَّاتِ - وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى. فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»^(١). رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي وغيرهم^(٢).

قال الحافظ: وزعم بعض المتأخرين أن هذا الحديث بلغ مبلغ التواتر، وليس

والأصبهاني في الترغيب (١٠١)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٢١٦/٥)، والطبراني في مسند الشاميين (١١٤١)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢٣٢/١٠): رواه أحمد وإسناده حسن، وقال أبو نعيم: غريب من حديث خالد تفرد به بحير عنه.

(١) لفظ هذه الرواية بهذا التمام ليس عند أحد ممن أخرج الحديث، وإنما نقله المصنف من جامع الأصول، وهي عدة روايات للبخاري جمع بينها المصنف، والله أعلم.

(٢) أخرجه البخاري في بدء الوحي (١) وفي الإيمان (٥٤)، وفي العتق (٢٥٢٩) وفي مناقب الأنصار (٣٨٩٨)، وفي النكاح (٥٠٧٠)، وفي الإيمان والنذور (٦١٨٩). وفي الحيل (٦٩٥٣)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧)، وأبو داود في الطلاق (٢٢٠١) وهذا لفظه، ما عدا كلمة «ينكحها» فعنده «يتزوجها»، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٤٧)، والنسائي في الطهارة (٥٨/١)، وفي الكبرى (٧٨)، وابن ماجه في الزهد (٤٢٢٧)، وأحمد (٢٥/١) رقم (١٦٨)، وابن حبان في (٣٨٨)، وابن خزيمة في صحيحه (١٤٢)، ومالك في الموطأ برواية محمد بن الحسن (٩٨٣) وعزاه في جامع الأصول بهذا اللفظ إلى الجماعة إلا الموطأ (٩١٦٣) ولفظ رواية مالك ومسلم وأبي داود «إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى. فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

قال الإمام الناجي: عزوه هنا وكذا في إخلاص النية في الجهاد حديث «الأعمال بالنيات» إلى أصحاب الكتب الستة دون ابن ماجه عجيب، وقد رواه بلا شك، وأحمد بن حنبل والأئمة لكنه ليس في الموطأ، وإن كان البخاري ومسلم قد رواه عن القعني والنسائي عن الحارث بن مسكين عن ابن القاسم، كلهم عن الإمام مالك، فتوهم الحافظ بن دحية أنه في الموطأ فوهم، وكان المصنف لم يطلع على رواية ابن ماجه له فأخل بذكره هنا وفي الجهاد، والله أعلم.

قلت: الحديث في موطأ الإمام مالك برواية محمد بن الحسن، كما مر في التخريج، والله أعلم.

كذلك، فإنه مما انفرد به يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، ثم رواه عن الأنصاري خلق كثير نحو مائتي راوٍ، وقيل: سبعمائة راوٍ، وقيل: أكثر من ذلك، وقد روي من طرق كثيرة غير طريق الأنصاري، ولا يصح منها شيء. كذا قاله الحافظ علي بن المديني وغيره من الأئمة. وقال الخطابي: لا أعلم في ذلك خلافاً بين أهل الحديث، والله أعلم.

(١٧) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَغْزُو جَيْشُ الْكُفَّةِ، فَإِذَا كَانُوا بَيْنَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَأُهُمْ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُنْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما^(١).

(١٨) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَامًا خَلَفْنَا بِالْمَدِينَةِ مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا [فِيهِ]، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ». رواه البخاري^(٢).

(١٩) وَأَبُو دَاوُدَ، ولفظه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَقَدْ تَرَكْتُمْ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ، وَلَا قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ إِلَّا وَهُمْ مَعَكُمْ [فِيهِ]». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ يَكُونُونَ مَعَنَا وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: «حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ»^(٣)^(٤).

(١) أخرجه البخاري في البيوع (٢١١٨) وهذا لفظه، ومسلم في الفتن (٢٨٨٤)، وأحمد (١٠٥/٦) رقم (٢٤٧٣٨)، وابن حبان (٦٧٥٥).

وفي الباب عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يعوذ عائذ بالبيت، فيبعث إليه بعث، فإذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بهم» فقلت يا رسول الله! وكيف بمن كان كارها؟ قال: «يخسف به معهم، ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته» أخرجه مسلم في الفتن (٢٨٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٣٨، ٢٨٣٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٣) لفظ أبي داود وغيره: «حبسهم العذر»، وهذا لفظ مسلم في حديث جابر الآتي بعد.

(٤) حديث صحيح، أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٠٨) وهذا لفظه وما بين معقوفين زيادة منه، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٦٤)، وأحمد (١٠٣/٣) رقم (١٢٠٠٩)، وابن حبان (٤٧٣١).

وفي الباب عن جابر أخرجه مسلم في الإمارة (١٩١١)، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٦٥)، وأحمد

(٢٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ». رواه ابن ماجه بإسناد حسن (١).

(٢١) ورواه أيضًا من حديث جابر إلا أنه قال: «يُخْشَرُ النَّاسُ» (٢).

(٢٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ» (٣) وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ» [وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ]. رواه مسلم (٤).

(٢٣) وَعَنْ أَبِي كَيْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «ثَلَاثُ أَقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأَحَدُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ» قَالَ: «مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا

(٣/٣٠٠) رقم (١٤٢٠٨)، وابن حبان (٤٧١٤)، وعبد بن حميد (١٠٢٧).

قال الإمام الناجي: في حديث أنس «خلفنا بالمدينة» هذا لفظ البخاري ملفقًا في كتاب الجهاد، وفي رواية له في المغازي أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة، فقال: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ» قالوا: يا رسول الله! وهم بالمدينة؟ قال: «وهم بالمدينة، حبسهم العذر»، وقد رواه مسلم من حديث جابر، قال: كنا مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لِرَجَالًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ» وفي لفظ: «إِلَّا شُرَكَوكم فِي الْأَجْرِ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ» فكان ينبغي للمصنف التنبيه على هذا كله.

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في الزهد (٤٢٢٩) وهذا لفظه. قال البوصيري في الزوائد (٣/٣٠٣): هذا إسناده فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، وله شاهد من حديث جابر رواه مسلم في صحيحه وغيره.

(٢) حديث صحيح لغيره، إسناده كسابقه، أخرجه ابن ماجه في الزهد (٤٢٣٠).

وأخرجه من طريق آخر عن جابر، مسلم في الجنة (٢٨٧٨)، وأحمد (٣/٣٣١) رقم (١٤٥٤٣)، وابن حبان (٧٣١٩)، ولفظه: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ».

(٣) في الأصول: «أجسامكم».

(٤) أخرجه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٤) (٣٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (٢/٥٣٩) رقم (١٠٩٦٠)، وابن ماجه في الزهد (٤١٤٣)، وابن حبان (٣٩٤)، وأبو نعيم في الحلية (٩٨/٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٤٧٧)، ولفظه عند الجميع: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

ظَلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ - أو كلمة نحوها - وَأُحْدِثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ»، قَالَ: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةٍ نَفَرٍ: عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَزُرْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ، يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بَيْنَتِي فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا، وَلَمْ يَزُرْهُ عِلْمًا يَخِيطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ لَمْ يَزُرْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بَيْنَتِي فَوَزُرُهُمَا (١) سَوَاءٌ». رواه أحمد، والترمذي واللفظ له، وقال حديث حسن صحيح (٢).

(٢٤) ورواه ابن ماجه، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِثْلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمِثْلِ أَرْبَعَةٍ نَفَرٍ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ فِي مَالِهِ يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يُؤْتِهِ مَالًا، فَهُوَ (٣) يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ هَذَا عَمِلْتُ فِيهِ بِمِثْلِ الَّذِي يَعْمَلُ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَهُمَا فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يُؤْتِهِ عِلْمًا فَهُوَ يَخِيطُ فِي مَالِهِ يُنْفِقُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، وَرَجُلٌ لَمْ يُؤْتِهِ اللَّهُ عِلْمًا وَلَا مَالًا فَهُوَ (٣) يَقُولُ: لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ هَذَا عَمِلْتُ فِيهِ بِمِثْلِ الَّذِي يَعْمَلُ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَهُمَا فِي الْوِزْرِ سَوَاءٌ» (٤).

(١) في (ق): «فوزنهما سواء».

(٢) حديث صحيح لغیره، فيه انقطاع بين سالم بن أبي الجعد وأبي كبشة الإنماري، كما قاله الحافظ في النكت الظراف على الأطراف (٩/ ٢٧٤) ولكن له طرقاً وشواهد، منها الذي بعده.

أخرجه أحمد (٤/ ٢٣٠) رقم (١٨٠٢٤)، والترمذي في الزهد (٢٣٢٥)، وهذا لفظه.

(٣) في (ع)، (ب): «وهو يقول»، في الموضعين، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن ماجه.

(٤) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الزهد (٤٢٢٨) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٢٢/ رقم ٨٦٧)، والبيهقي (٤/ ١٨٩).

وأخرج الجزء الأول من الحديث عن أبي هريرة، يرفعه «ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله»، مسلم في البر والصلة (٢٥٨٨) وهذا لفظه،

(٢٥) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ^(١)، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ [لَهُ] عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ [هُوَ] هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ [لَهُ] عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ [لَهُ] سَيِّئَةً وَاحِدَةً - زاد في رواية: أَوْ مَحَاَهَا - وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ». رواه البخاري، ومسلم^(٢).

(٢٦) وَعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكْتُبُهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاتَّكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ^(٣) أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَاتَّكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكْتُبُهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ». رواه البخاري واللفظ له، ومسلم^(٤).

-
- وأحمد (٢٣٥/٢) رقم (٧٢٠٦)، والترمذي في البر والصلة (٢٠٢٩)، وابن حبان (٣٢٤٨).
- (١) في رواية الشيخ الألباني في صحيح الترغيب زاد: «ثم بين ذلك [في كتابه]» وهذه الزيادة ليست في النسخ الخطية، ولا في المطبوعة، ولا في الصحيحين، والله أعلم.
- (٢) أخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٩١) وهذا لفظه في الرواية الأولى، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في الإيمان (٢٠٧) [١٣١]، وفي رقم (٢٠٨) والزيادة له، وأحمد (٣١٠/١) رقم (٢٨٢٧)، والنسائي في النعوت من الكبرى (١١١٨١).
- قال الإمام الناجي: قوله آخر حديث «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ» زاد في رواية: «أَوْ مَحَاَهَا، وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ» ثم قال: رواه البخاري ومسلم وكثيراً ما يفعل هذا وليس بجيد، بل ينبغي أن يقدم السياق المتفق عليه، ثم يقول: زاد مسلم في رواية له كذا وكذا، لئلا يتوهم أنها للشيوخين، وإنما هي من أفراد مسلم.
- (٣) في (ع): «وإن أراد»، وفي (ط): «فإن أراد». وما أثبتته من (ق)، (ب) يوافق رواية الصحيح.
- (٤) أخرجه البخاري في التوحيد (٧٥٠١) وهذا لفظه، ومسلم في الإيمان (١٢٨)، وأحمد (٣١٥/٢) رقم (٨١٦٦)، والترمذي في التفسير (٣٠٧٣)، وابن منده في الإيمان (٣٧٥)، وابن حبان (٣٨٠).

(٢٧) وفي رواية لمسلم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا (١) إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ (٢)، وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ».

(٢٨) وفي أخرى له: قال عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَعْمَلْهَا، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَهُ مَا لَمْ يَعْمَلْهَا، فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا فَاتُكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً، إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّائِي» (٣).

قوله: «من جرّاي» بفتح الجيم وتشديد الراء: أي من أجلي.

(٢٩) وَعَنْ مَعْنٍ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا يَأْكُلُكَ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ». رواه البخاري (٤).

(٣٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لَا تُصَدِّقَنَّ (٥) بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ

(١) زاد في (ع)، (ب): «حسنات»، وما أثبتته من (ق)، (ط) يوافق رواية الصحيح.

(٢) قوله: «عليه» ليس في لفظ رواية مسلم، وهو رواية أحمد وغيره.

(٣) أخرجه مسلم في الإيمان [٢٠٦] [١٣٠] وهذا لفظه في الرواية الأولى، وفي [٢٠٥] [١٢٩] ولفظ الرواية الثانية له، وزاد: «[وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الملائكة: رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة - وهو أبصر به - فقال: ارقبوه فإن عملها فكتبوها له بمثلها]»، وأحمد (٢/ ٢٣٤) رقم (٧١٩٦)، وابن منده (٣٧٩)، وابن حبان (٣٨٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٠٤١).

(٤) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٢٢) وهذا لفظه، وأحمد (٤٧٠/ ٣) رقم (١٥٨٦٠)، والدارمي (١٦٧٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٩٦)، والطبراني في الكبير (١٩/ رقم ١٠٧٠).

(٥) زاد في (ط)، (ع): «الليلة»، ثلاث مرات، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الصحيح.

اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيِّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ وَ[عَلَى] زَانِيَةٍ وَ[عَلَى] غَنِيِّ، فَأَتَيْتُ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ. وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زَانِهَا^(١)، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبَرَ فَيَنْفِقَ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ. رواه البخاري واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وقالوا فيه: «فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ تَقُبِّلَتْ»، ثم ذكر الحديث^(٢).

(٣١) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَعَبَتْهُ عَيْنَاهُ^(٣) حَتَّى أَصْبَحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ﷻ». رواه النسائي، وابن ماجه بإسناد جيد^(٤).

ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي ذرٍّ أو أبي الدرداء على الشك^(٥).

قال الحافظ عبد العظيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وستأتي أحاديث من هذا الباب متفرقة في أبواب متعددة من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

- (١) في (ق): «الزنا».
- (٢) أخرجه البخاري (١٤٢١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم (١٠٢٢)، والنسائي (٥٥/٥) وفي الكبرى (٢٣٠٢)، وابن حبان (٣٣٥٦) كلهم في الزكاة.
- (٣) في (ق): «عينه».
- (٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه محمد بن سعيد، مقبول، ومسكين بن بكير، صدوق يخطئ.
- أخرجه النسائي في قيام الليل (٢٥٨/٣) وهذا لفظه، وفي الكبرى (١٤٥٩)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٤٤)، وابن خزيمة (١١٧٢)، والحاكم (٣١١/١)، والبيهقي (١٥/٣).
- (٥) أخرجه ابن حبان (٢٥٨٨) ولفظه: «ما من عبد يحدث نفسه بقيام ساعة من الليل، فينام عنها إلا كان نومه صدقة تصدق الله بها عليه، وكتب له أجر ما نوى».

٢- الترهيب من الرياء وما يقوله من خاف شيئا منه

(٣٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: هُوَ (١) جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ [الْعِلْمَ] لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ [كُلَّهُ]، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكَتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُتَّقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ». رواه مسلم، والنسائي (٢).

(٣٣) ورواه الترمذي وحسنه، وابن حبان في صحيحه كلاهما بلفظ واحد، عَنْ (٣) الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ أَبِي عُمَانَ الْمَدَنِيِّ (٤)، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ شَفِيئًا الْأَصْبَحِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: أَبُو هُرَيْرَةَ (٥). فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا، قُلْتُ لَهُ: أَسَأَلُكَ بِحَقِّ وَيَحَقُّ لَمَّا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلْ، لِأَحَدِنَا حَدِيثًا حَدَّثْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَلْتُهُ

- (١) قوله: «هو» ليس في لفظ رواية مسلم وهو لفظ رواية أحمد.
(٢) أخرجه مسلم في الإمامة (١٩٠٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الجهاد (٢٣/٦) وفي الكبرى (٤٣٤٥)، وأحمد (٣٢٢/٢) رقم (٨٢٧٧)، والبيهقي (١٦٨/٩).
(٣) وقع في (ع). وعن الوليد بن أبي الوليد.
(٤) في (ق)، (ط)، (ب): المدائني، وفي (ع): المدني. وما أثبتته فمن الترمذي وكتب الرجال.
(٥) زاد في (ع): «قال»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.

وَعَلِمْتُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً فَمَكَّنَّا قَلِيلًا ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: لأَحَدُتْنِكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: أَفْعَلُ لأَحَدُتْنِكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [أَنَا وَهُوَ] فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ مَالَ خَارًا عَلَى وَجْهِهِ فَأَسْنَدَتْهُ طَوِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ، وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو^(١) بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أَعْلَمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا^(٢) عَمِلْتَ فِيمَا عَلَّمْتُ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ: [إِنَّ] فُلَانٌ قَارِئٌ، وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ، وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لَهُ: أَلَمْ أُوسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعَكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَوَادٌ، وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ، وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: فِي مَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: ^(٣) أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ، فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ».

ثُمَّ صَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قال الوليد أبو عثمان المديني: وأخبرني عقبه أن شفيًا هو الذي دخل على معاوية فأخبره بهذا.

(١) في (ب)، (ع): «يَدْعَى بِهِ»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي وابن حبان.

(٢) في (ب)، (ع): «فَمَا عَمِلْتَ».

(٣) زاد في الأصول: «أَيُّ رَبِّ»، وهي زيادة ليست في رواية الترمذي ولا ابن حبان ولا جامع الأصول.

قال أبو عثمان: وحدثني العلاء بن أبي حكيم أنه كان سافراً لمعاوية. قال: فدخل عليه رجل فأخبره بهذا عن أبي هريرة، فقال معاوية: قَدْ فَعَلَ بِهِؤُلَاءِ هَذَا، فَكَيْفَ يَمْنَنُ بَقِيٍّ مِنَ النَّاسِ؟ ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ بُكَاءً شَدِيدًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ هَالِكٌ، وَقُلْنَا: قَدْ جَاءَنَا (١) هَذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ، ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةُ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهَرَفَ بِهَا لَا يَخْشَوْنَ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّكَارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٦)﴾ [مرد].

ورواه ابن خزيمة في صحيحه نحو هذا لم يختلف إلا في حرف أو حرفين (٢).

قوله: «جريء» هو بفتح الجيم وكسر الراء وبالمدة: أي شجاع.

«نَشَغَ» بفتح النون والشين المعجمة وبعدها غين معجمة: أي شهِقَ حتى كاد يغشى عليه أسفاً أو شوقاً.

(٣٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ؟ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو! إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيًا مُكَائِرًا بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِيًا مُكَائِرًا، يَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو! عَلَى أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أَوْ قُتِلْتَ، بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ». رواه أبو داود (٣).

قال الحافظ: وستأتي أحاديث من هذا النوع في باب مفرد في الجهاد إن شاء الله تعالى.

(١) في (ع): «جاء».

(٢) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٨٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وقال: حديث حسن غريب، وابن حبان (٤٠٨)، والبخاري في شرح السنة (٤١٤٣)، وجامع الأصول (٢٦٤٥).

(٣) حديث ضعيف، في إسناده حنان بن خارجة؛ مجهول. أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥١٩) وهذا لفظه، والحاكم (٨٥/٢) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣٥) وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالرَّفْعَةِ وَالْدِّينِ [وَالنَّصْرِ] وَالتَّمْكِينِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلًا فِي الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ». رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد^(١).

(٣٦) وفي رواية للبيهقي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالتَّيْسِيرِ وَالسَّنَاءِ، وَالرَّفْعَةِ بِالدِّينِ، وَالتَّمْكِينِ فِي الْبِلَادِ، وَالنَّصْرِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعَمَلٍ فِي الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا فَلَيْسَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ»^(٢).

(٣٧) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَقِفُ الْمَوْقِفَ أُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، وَأُرِيدُ أَنْ يُرَى مَوْطِنِي. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف]. رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، والبيهقي من طريقه، ثم قال: رواه عبدان عن ابن المبارك فأرسله لم يذكر فيه ابن عباس^(٣).

- (١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه الربيع بن أنس، صدوق له أو همام. أخرجه أحمد (١٣٤/٥) رقم (٢١٢٢٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وعبد الله في زوائد المسند (١٣٤/٥) رقم (٢١٢٢٢)، وابن حبان (٤٠٥)، والحاكم (٣١١/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣٣)، والبغوي في شرح السنة (٤١٤٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٩٠/١٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٤٨٤)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (١١٥٤)، وابن أبي عاصم في الزهد (١٦٨) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١٠): رجال أحمد رجال الصحيح.
- (٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه المغيرة بن مسلم القسملي، صدوق. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣٥). وهذا لفظه.
- (٣) حديث حسن، في إسناده نعيم بن حماد؛ ضعيف. ويشهد له المرسل. أخرجه الحاكم (١١١/٢)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٥٤) واللفظ لهما سواء. وأخرجه مرسلًا، الحاكم (٣٢٩/٤)، وابن جرير الطبري في التفسير (٢٣٤٢٧)، وابن المبارك في الجهاد (١٢).

(٣٨) وَعَنْ أَبِي هِنْدٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ مَقَامَ رِبَاءٍ وَسَمِعَهُ رَأَى اللَّهَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَمِعَ». رواه أحمد بإسناد جيد، والبيهقي (١).

(٣٩) والطبراني ولفظه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى بِاللَّهِ لِيُغَيِّرَ اللَّهُ فَقَدْ بَرَى مِنَ اللَّهِ» (٢).

(٤٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] وَصَغَرَهُ وَحَقَّرَهُ». رواه الطبراني في الكبير بأسانيد أحدها صحيح، والبيهقي (٣).

(٤١) وَعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يَرَأَى يَرَأَى اللَّهُ بِهِ». رواه البخاري، ومسلم (٤).

(١) حديث صحيح لغيره، فيه حميد بن زياد الخراط، صدوق يهم، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح. أخرجه أحمد (٢٧٠/٥) رقم (٢٢٣٢٢) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٢٣)، والطبراني (٢٢/٨٠٣)، والبرز (٣٥٦٤)، والدارمي (٢٧٩٠)، وأبو نعيم في الحلية (١٨٧/٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٣/١٠): رجال أحمد والبرز وأحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح.

(٢) حديث ضعيف جداً، فيه سعيد بن زياد، متروك. أخرجه الطبراني (٢٢/٨٠٥) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٨٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٢١) واللفظ لهما سواء وما بين معقوفين زيادة منهما، وأحمد (١٦٢/٢) رقم (٦٥٠٩)، وأبو نعيم في الحلية (١٢٣/٤)، والبغوي في شرح السنة (٤١٣٨)، وابن المبارك في الزهد (١٤١)، قال الهيثمي (٢٢٣/١٠): رجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح.

(٤) أخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٩٩) وهذا لفظه، ومسلم في الزهد (٢٩٨٧)، وأحمد (٣١٣/٤) رقم (١٨٨٠٨)، وابن ماجه في الزهد (٤٢٠٧)، وابن حبان (٤٠٦).

قال الإمام الناجي: في حديثه المعزو إلى الشيخين: «من سمع سمع الله به، ومن يراء يراء الله به» بلفظ المضارع في كثير من نسخ الترغيب وفي بعضها: «من يسمع يسمع الله به» والأول لفظ البخاري، والثاني لفظ مسلم.

«سَمِعَ» هو بتشديد الميم، ومعناه: أي من أظهر عمله للناس رياء أظهر الله نيته الفاسدة في عمله يوم القيامة وفضحه على رؤوس الأشهاد.

(٤٢) وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ رَأَى اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ قَامَ مَقَامَ سُوءِ سَمْعٍ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ». رواه الطبراني بإسناد حسن (١).

(٤٣) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ فِي الدُّنْيَا مَقَامَ سُوءِ سَمْعٍ وَرِيَاءٍ إِلَّا سَمِعَ اللَّهُ بِهِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني بإسناد حسن (٢).

(٤٤) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَنْ رَأَى بِشْيَءٍ فِي الدُّنْيَا مِنْ عَمَلِهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقَالَ: انْظُرْ هَلْ يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا». رواه البيهقي موقوفاً (٣).

(٤٥) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَزَيَّنَ بِعَمَلِ الْآخِرَةِ وَهُوَ لَا يُرِيدُهَا وَلَا يَطْلُبُهَا لَعَنَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ». رواه الطبراني في الأوسط (٤).

(٤٦) وَرَوَى عَنِ الْجَارُودِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ طُمِسَ وَجْهُهُ، وَمُحِقَّ ذِكْرُهُ، وَأُثْبِتَ اسْمُهُ فِي النَّارِ». رواه

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/رقم ١٠١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٠/٢٢٣): إسناده حسن.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/رقم ٢٣٧) وهذا لفظه، وفي مسند الشاميين (١٠٣١)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٠/٢٢٣): إسناده حسن.

(٣) حديث صحيح موقوف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣٩) موقوفاً، وهذا لفظه.

(٤) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، وهذا لفظه، كما في كنز العمال (٧٤٩٥)، قال الهيثمي (١٠/٢٢٢): وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي وهو كذاب.

الطبراني في الكبير^(١).

(٤٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجَالٌ يَخْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ، يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الصَّانِ مِنَ اللَّيْنِ، أَلَسْتُمْ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ^(٢)، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذَّنَابِ، يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَبِي يَغْتَرُونَ، أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لَا بُعْثَنَّ عَلَى أَوْلِيكَ مِنْهُمْ فَتَنَّةٌ تَدْعُ الْحَلِيمَ [مِنْهُمْ] حَيْرَانَ». رواه الترمذي من رواية يحيى بن عبيد الله، سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة ذكره^(٣).

ورواه مختصراً من حديث ابن عمر، وقال: حديث حسن^(٤).

(٤٨) وَرَوَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَحَبَّبَ إِلَى النَّاسِ بِمَا يُحِبُّونَ، وَبَارَزَ اللَّهَ بِمَا يَكْرَهُونَ، لَقِيَ اللَّهَ ﷻ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ». رواه الطبراني في الأوسط^(٥).

(٤٩) وَرَوَى عَنْهُ أَيضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا جُبُّ الْحُزْنِ؟ قَالَ: «وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّدُ مِنْهُ جَهَنَّمَ كُلُّ

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١٢٨) وهذا لفظه، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٦٤٨) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠ / ١٠): وفيه من لم أعرفهم.

(٢) في الأصول وجامع الأصول: «العسل» وهو لفظه في الرواية الثانية.

(٣) حديث ضعيف جداً، فيه يحيى بن عبيد الله، متروك.

أخرجه الترمذي في الزهد (٢٤٠٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٤) حديث ضعيف، فيه حمزة بن أبي محمد، منكر الحديث.

أخرجه الترمذي مختصراً في الزهد (٢٤٠٥) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: لَقَدْ خَلَقْتَ خَلْقًا أَلَسْتُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ أَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ، فَبِي حَلَفْتُ لَا تُبْعِثْنَهُمْ فَتَنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا، فَبِي يَغْتَرُونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ» وقال: حديث حسن غريب من حديث ابن عمر.

(٥) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٨١٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤ / ١٠): وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو متروك.

يَوْمَ مِائَةِ مَرَّةٍ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: «الْقُرَاءُ الْمُرَاوُونَ بِأَعْمَالِهِمْ». رواه الترمذي وقال: حديث غريب^(١).

(٥٠) وابن ماجه، ولفظه قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا جُبُّ الْحُزْنِ؟ قَالَ: «وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّدُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلُّ يَوْمٍ أَرْبَعِمِائَةِ مَرَّةٍ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: «أَعِدَّ لِلْقُرَاءِ الْمُرَاتِينَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَإِنْ مِنْ أَبْغَضِ الْقُرَاءِ إِلَى اللَّهِ ﷻ الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأُمَرَاءَ». وفي بعض النسخ: «الْأُمَرَاءُ الْجَوْرَةُ»^(٢).

ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يُلْقَى فِيهِ الْغَرَارُونَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْغَرَارُونَ؟ قَالَ: «الْمُرَاوُونَ بِأَعْمَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا»^(٣).

(٥١) وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَوَادِيًا تَسْتَعِيدُ جَهَنَّمَ مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي فِي كُلِّ يَوْمٍ أَرْبَعِمِائَةِ مَرَّةٍ، أَعِدَّ ذَلِكَ الْوَادِي لِلْمُرَاتِينَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِحَامِلِ كِتَابِ اللَّهِ، وَالْمُتَصَدِّقِ^(٤) فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ، وَالْحَاجِّ^(٥) إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، وَلِلْخَارِجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٦).

(١) حديث ضعيف، فيه عمار بن سيف، منكر الحديث ضعيف.

أخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٨٣) وهذا لفظه، وقال: حديث غريب.

(٢) حديث ضعيف، إسناده كسابقه.

أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٥٦) وهذا لفظه، والبخاري في التاريخ الكبير (١٧٠/٢)، والعقيلي في الضعفاء (٢/٢٤٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٥١)، وابن عدي في الكامل (١١٧٩٠)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٨٢٥).

(٣) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦١٨٩) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٨/١٠) وفيه محمد بن الفضيل بن عطية وهو مجمع على ضعفه.

(٤) لفظ رواية الطبراني: «وللمصدق».

(٥) لفظ رواية الطبراني: «وللحاج».

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٨٠٣) وهذا لفظه، قال في المجمع (٢٢٢/١٠): رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عبد الله بن عبدويه عن أبيه ولم أعرفهما، وبقية

قال الحافظ: رفع حديث ابن عباس غريب ولعله موقوف، والله أعلم.

(٥٢) وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْسَنَ الصَّلَاةَ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ، وَأَسَاءَهَا^(١) حَيْثُ يَخْلُو، فَلَيْتَكَ^(٢) اسْتِهَانَةً اسْتِهَانَتْ بِهَا رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». رواه عبد الرزاق في كتابه، وأبو يعلى، كلاهما من رواية إبراهيم بن مسلم الهجري عن أبي الأحوص عنه^(٣).

ورواه من هذه الطريق ابن جرير الطبري مرفوعاً أيضاً، وموقوفاً على ابن مسعود وهو أشبه^(٤).

(٥٣) وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ صَلَّى يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ». رواه البيهقي من طريق عبد الحميد^(٥) بن بهرام، عن شهر بن حوشب، وسيأتي أتم من هذا إن شاء الله تعالى^(٦).

(٥٤) وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟ فَقُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ،

رجاله رجال الصحيح.

(١) لفظ عبد الرزاق «ثم أساءها».

(٢) زاد في رواية أبي يعلى «فتلك من استهانة».

(٣) حديث ضعيف، فيه إبراهيم بن مسلم الهجري، ضعيف.

أخرجه عبد الرزاق (٣٧٣٨)، وأبو يعلى (٥٠٩٥)، والبيهقي (٢/ ٢٩٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٥٠٥)، واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٤٠٤) موقوفاً على ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) في (ع): عبد المجيد.

(٦) حديث ضعيف، فيه شهر بن حوشب، صدوق كثير الإرسال والأوهام.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٨٤٤)، والحاكم (٣٢٩/٤)، واللفظ لهما سواء، وزاد الحاكم «وهو» قبل كلمة «يرائي» ثلاث مرات، وأحمد (١٢٦/٤).

فَقَالَ: «الشُّرْكُ الْخَفِيُّ، أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ فَيُصَلِّيَ فَيَزِينُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ». رواه ابن ماجه، والبيهقي^(١).

رُبَيْح: بضم الراء وفتح الباء الموحدة بعدها ياء آخر الحروف وحاء مهملة، ويأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

(٥٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَيُّهَا (٢) النَّاسُ! إِنَّا كُمْ وَشُرْكُ السَّرَائِرِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا شُرْكُ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: «يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّيَ فَيَزِينُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شُرْكُ السَّرَائِرِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣).

(٥٦) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ مُعَاذًا عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ [يَا مُعَاذُ]؟ قَالَ: حَدِيثُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «[إِنَّ] الْيَسِيرَ مِنَ الرِّبَاءِ شُرْكٌ، وَ[إِنَّ] مَنْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمُحَارَبَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَبْرَارَ الْأَتْقِيَاءَ، الْأَخْفِيَاءَ الَّذِينَ إِنْ غَابُوا لَمْ يُفْتَقَدُوا، وَإِنْ حَضَرُوا [لَمْ يُدْعَوْا] وَلَمْ يُعْرَفُوا، قُلُوبُهُمْ مَصَابِيحُ الْهُدَى، يَخْرُجُونَ مِنْ كُلِّ غَبْرَاءٍ مُظْلِمَةٍ». رواه ابن ماجه، والحاكم، والبيهقي في كتاب الزهد له، وغيره، وقال الحاكم: صحيح ولا علة له^(٤).

(١) حديث حسن. أخرجه ابن ماجه في الزهد (٤٢٠٤) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣٢)، قال البوصيري في الزوائد (٢٩٦/٣): هذا إسناد حسن، كثير بن زيد، وربيع بن عبد الرحمن مختلف فيهما.

(٢) في (ب)، (ع): «يا أيها الناس»، وما أثبتته من (ق)، (ط) يوافق رواية ابن خزيمة.

(٣) حديث حسن. أخرجه ابن خزيمة (٩٣٧) وهذا لفظه، وابن أبي شيبة (٨٤٠٣)، والبيهقي (٢٩٠/٢).

(٤) حديث ضعيف جداً، فيه عيسى بن عبد الرحمن، متروك.

أخرجه ابن ماجه في الفتن (٣٩٨٩)، والحاكم (٣٢٨/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨١٢) وما بين معقوفين زيادة منهم. ولفظ =

(٥٧) وَعَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشُّرْكَ الْأَصْغَرُ». قَالُوا: وَمَا الشُّرْكَ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: [لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ] إِذَا جَزَى النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَآؤُونَ فِي الدُّنْيَا فَاَنْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً». رواه أحمد بإسناد جيد، وابن أبي الدنيا، والبيهقي في الزهد وغيرهم^(١).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: ومحمود بن لبيد رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يصح له منه سماع فيما أرى، وقد خرج أبو بكر بن خزيمة حديث محمود المتقدم في صحيحه مع أنه لا يخرج فيه شيئاً من المراسيل، وذكر ابن أبي حاتم أن البخاري قال: له صحبة. قال: وقال أبي: لا يُعرف له صحبة، ورجح ابن عبد البر أن له صحبة^(٢).

وقد رواه الطبراني بإسناد جيد عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج، وقيل: إن حديث محمود هو الصواب دون ذكر رافع بن خديج فيه، والله أعلم^(٣).

(٥٨) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ أَبِي قَصَّالَةَ، وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - لِيَوْمَ لَا رَيْبَ فِيهِ - نَادَى مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِ اللَّهُ أَحَدًا فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ». رواه الترمذي في التفسير من جامعه، وابن ماجه، وابن حبان

الحديث المرفوع لهم جميعاً سواء. قال البوصيري في الزوائد (٢٣٨/٣): هذا إسناد فيه عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف.

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤٢٨/٥) رقم (٢٣٦٣٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣١)، والبخاري في شرح السنة (٤١٣٥)، وابن خزيمة (٩٣٧). قال في مجمع الزوائد (١٠٢/١): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) راجع: الجرح والتعديل (٢٩٠/٨) والاستيعاب (٤٣٥/٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٣٠١) وقال في المجمع (١٠٢/١): ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن شبيب بن خالد وهو ثقة! قلت: عبد الله بن شبيب، وإياه، كما في اللسان (٢٩٩/٣).

في صحيحه، والبيهقي^(١).

(٥٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بِرِيءٌ وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ». رواه ابن ماجه واللفظ له، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي. ورواه ابن ماجه ثقات^(٢).

(٦٠) وَعَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، قَالَ: لَمَّا دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْجَائِيَةِ [أَنَا وَأَبُو الدَّرْدَاءِ] لَقِينَا عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَأَخَذَ يَمِينِي بِشِمَالِهِ، وَشِمَالِ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِيَمِينِهِ، فَعَرَجَ يَمْشِي بَيْنَنَا وَنَحْنُ نَتَّبِعِيهِ^(٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَتَّبَعُنِي، فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: لَئِنْ طَالَ بِكُمْ عُمْرُ أَحَدِكُمَا، أَوْ كِلَاكُمَا تَوَشَّكَانِ أَنْ تَرَيَا الرَّجُلَ مِنْ نَجِجِ الْمُسْلِمِينَ - يعني من وسط - قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَعَادَهُ وَأَبْدَاهُ، فَأَحَلَّ حَلَالَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، وَنَزَلَ عِنْدَ مَنَازِلِهِ لَا يَحُورُ فِيكُمْ^(٤)، إِلَّا كَمَا يَحُورُ رَأْسُ الْحِمَارِ الْمَيِّتِ. قَالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ، وَعَوَفُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَجَلَسَا إِلَيْنَا^(٥)، فَقَالَ شَدَّادُ: إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ لَمَّا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مِنْ الشَّهْوَةِ الْخَفِيَّةِ وَالشُّرْكِ» فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ

(١) حديث حسن، فيه زياد بن مينا، مقبول.

أخرجه الترمذي في التفسير (٣١٥٤) وقال: حسن غريب، وابن ماجه في الزهد (٤٢٠٣)، وابن حبان (٤٠٤) وهذا لفظه، والبيهقي في الشعب (٦٨١٧)، وأحمد (٤٦٦/٣) رقم (١٥٨٣٨).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الزهد (٤٢٠٢) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٩٣٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨١٥) قال البوصيري في الزوائد (٢٩٥/٣): هذا إسناد صحيح رجاله موثقون.

قلت: وكذلك أخرجه مسلم في الزهد (٢٩٨٥)، وأحمد (٣٠١/٢) رقم (٧٩٩٩)، وابن حبان (٣٩٥)، والطياييسي (٢٥٥٩)، والبغوي (٤١٣٦) وألفاظهم جميعاً متقاربة.

(٣) في (ط) «تتبعني»، وهي نسخة من المسند.

(٤) في الأصول: «منه».

(٥) في الأصول: «إليه».

الصَّامِتِ وَأَبُو الدَّزْدَاءِ: اللَّهُمَّ عَفِّرْ، أَوْلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حَدَّثَنَا «أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَتَسَّ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ» فَأَمَّا الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ فَقَدْ عَرَفْنَاهَا، هِيَ شَهَوَاتُ الدُّنْيَا مِنْ نِسَائِهَا وَشَهَوَاتِهَا، فَمَا هَذَا الشُّرْكُ الَّذِي تُخَوِّفُنَا بِهِ يَا شَدَّادُ؟ فَقَالَ شَدَّادُ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ رَأَيْتُمْ رَجُلًا يُصَلِّي لِرَجُلٍ، أَوْ يَصُومُ لَهُ^(١)، أَوْ تَصَدَّقُ لَهُ، [أَتَرُونَ أَنَّهُ قَدْ أَشْرَكَ؟] قَالُوا: نَعَمْ وَاللَّهِ، إِنَّ مَنْ صَلَّى لِرَجُلٍ، أَوْ صَامَ لَهُ، أَوْ تَصَدَّقَ لَهُ، لَقَدْ أَشْرَكَ، فَقَالَ شَدَّادُ: فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى يُرَانِي فَقَدْ أَشْرَكَ وَمَنْ صَامَ يُرَانِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ يُرَانِي فَقَدْ أَشْرَكَ»]. قَالَ عَوْفُ ابْنِ مَالِكٍ عِنْدَ ذَلِكَ: أَفَلَا يَعْمِدُ اللَّهُ إِلَى مَا ابْتَغَى بِهِ وَجْهُهُ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ كُلِّهِ، فَيَقْبَلُ مَا خَلَصَ لَهُ، وَيَدَعُ مَا أَشْرَكَ بِهِ؟ قَالَ شَدَّادُ عِنْدَ ذَلِكَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَنَا خَيْرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أَشْرَكَ بِي، مَنْ أَشْرَكَ بِي شَيْئًا فَإِنَّ حَشْدَهُ^(٢) عَمَلُهُ، قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ لَشَرِّكَهِ الَّذِي أَشْرَكَ بِهِ وَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ». رواه أحمد، وشهر يأتِي ذكره^(٣).

(٦١) ورواه البيهقي، ولفظه عن عبد الرحمن بن غنم: أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ! فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: يَا أَهْلَهَا النَّاسُ! إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشُّرْكُ الْخَفِيُّ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: اللَّهُمَّ عَفِّرْ أَوْ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ، حَيْثُ وَدَعْنَا: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَتَسَّ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَتِكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنْ يُطَاعُ فِيمَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَقَدْ رَضِيَ بِذَلِكَ» فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ يَا مُعَاذُ أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ رِيَاءً

(١) في الأصول: «لِرَجُلٍ».

(٢) في الأصول، جَسَدُهُ.

(٣) حديث ضعيف، فيه شهر بن حوشب، صدوق كثير الإرسال والأوهام.

أخرجه أحمد (١٢٥/٤) رقم (١٧١٤٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والأصبهاني في الترغيب (١١٨)، والطبراني في الكبير (٧١٣٩)، والحاكم (٣٢٩/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٦٩، ٢٦٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (٢٢٠/١٠): رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب، وثقه أحمد وغيره وبقية رجاله ثقات.

فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ رِيَاءً فَقَدْ أَشْرَكَ». فذكر الحديث، وإسناده ليس بالقائم^(١).

(٦٢) ورواه أحمد أيضًا، والحاكم من رواية عبد الواحد بن زيد، عن عبادة بن نسي قال: دَخَلْتُ عَلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ فِي مُصَلَّاهُ وَهُوَ يَبْكِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! مَا الَّذِي أَبْكَاكَ؟ قَالَ: حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قُلْتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ رَأَيْتُ بِوَجْهِهِ أَمْرًا سَاءَ بِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَايَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الَّذِي أَرَى بِوَجْهِكَ. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمْرًا أَتَخَوُّهُ عَلَى أُمَّتِي [مِنْ بَعْدِي، قُلْتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ]: الشُّرْكُ، وَشَهْوَةُ خَفِيَّةٍ». [قَالَ] قُلْتُ [يَا رَسُولَ اللَّهِ]: وَتَشْرِكُ أُمَّتَكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: «يَا شَدَّادُ [أَمَّا]! إِنَّهُمْ لَا يَعْبُدُونَ شَمْسًا وَلَا قَمَرًا وَلَا وَتْنَا وَلَا حَجَرًا، وَلَكِنْ يُرَاوُونَ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرِّيَاءُ شُرْكٌ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: فَمَا الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ؟ قَالَ: «يُضْبِحُ أَحَدُهُمْ صَائِمًا فَتَعْرِضُ لَهُ شَهْوَةٌ مِنْ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا فَيُفْطِرُ». قال الحاكم، واللفظ له: صحيح الإسناد^(٢).

قال الحافظ عبد العظيم: كيف وعبد الواحد بن زيد الزاهد متروك.

(٦٣) ورواه ابن ماجه مختصرًا من رواية رَوَّادِ بْنِ الْجَرَّاحِ، عن عامر بن عبد الله، عن الحسن بن ذكوان، عن عبادة بن نسي، عن شداد قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْإِشْرَاكَ بِاللَّهِ، أَمَّا إِنِّي لَسْتُ أَقُولُ يَعْبُدُونَ شَمْسًا، وَلَا قَمَرًا، وَلَا وَتْنَا، وَلَكِنْ أَعْمَالًا لِغَيْرِ اللَّهِ، وَشَهْوَةٌ خَفِيَّةٌ». وعامر بن عبد الله لا يعرف، ورَوَّادُ يأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى^(٣).

(١) حديث موضوع، في إسناده محمد بن السائب الكلبي، متهم بالكذب.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٨٥٢) وهذا لفظه.

(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه أحمد (١٢٤/٤) رقم (١٧١٢٠)، والحاكم (٣٣٠/٤) وهذا

لفظه وما بين معقوفين زيادة منه، وقال: صحيح الإسناد، وقال الذهبي: عبد الواحد متروك، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣٠)، والطبراني (٧١٤٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٦٨/١).

(٣) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الزهد (٤٢٠٥) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد

(٦٤) وروى البيهقي عن يعلى بن شداد، عن أبيه قال: كُنَّا نَعُدُّ الرِّيَاءَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّرْكَ الْأَصْغَرَ (١).

(٦٥) وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحْصِرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلًا فِيهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ رِيَاءٍ». رواه ابن جرير الطبري مرسلاً (٢).

(٦٦) وَرَوَى عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنَاسِرُ مِنَ النَّاسِ إِلَى الْجَنَّةِ حَتَّى إِذَا دَنَوْا مِنْهَا، وَاسْتَشَقُّوا رِيحَهَا، وَنَظَرُوا إِلَى قُصُورِهَا، وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لِأَهْلِهَا فِيهَا تُودُوا أَنْ اضْرِفُوهُمْ عَنْهَا، لَا تَصِيبَ لَهُمْ فِيهَا، فَيَرْجِعُونَ بِحَسْرَةٍ مَا رَجَعَ الْأَوَّلُونَ بِمِثْلِهَا، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا لَوْ أَذْخَلْتَنَا النَّارَ قَبْلَ أَنْ تَرِيْنَا مَا أَرَيْتَنَا مِنْ ثَوَابِكَ، وَمَا أَعَدَدْتَ فِيهَا لِأَوْلِيَائِكَ كَانَ أَهْوَنَ عَلَيْنَا، قَالَ: ذَلِكَ أَرَدْتُ بِكُمْ، كُنْتُمْ إِذَا خَلَوْتُمْ بَارِزُتُمُونِي بِالْعِظَائِمِ، وَإِذَا لَقَيْتُمُ النَّاسَ لَقَيْتُمُوهُمْ مُحْشِينَ، تُرَاوُونَ النَّاسَ بِخِلَافِ مَا تُعْطُونِي مِنْ قُلُوبِكُمْ، هَبْتُمُ النَّاسَ وَلَمْ تَهَابُونِي، وَأَجَلَلْتُمُ النَّاسَ وَلَمْ تُجَلِّلُونِي، وَتَرَكْتُمُ النَّاسَ وَلَمْ تَتْرَكُوا لِي (٣)، الْيَوْمَ أَذِيقُكُمْ أَلِيمَ الْعَذَابِ مَعَ مَا حُرِمْتُمْ مِنَ الثَّوَابِ». رواه الطبراني في الكبير، والبيهقي (٤).

(٣/٢٩٧): هذا إسناد فيه مقال، عامر بن عبد الله لم أر من تكلم فيه بجرح ولا غيره، وبإتقي رجال الإسناد ثقات.

(١) صحيح موقوف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٨٤٣)، والطبراني في الكبير (٧١٦٠)، والأوسط (١٩٦) والحاكم (٣٢٩/٤)، والبزار (٣٥٦٥) عن يعلى بن شداد.

(٢) حديث ضعيف لإرساله.

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٢٤٠) عن يوسف بن أسباط، قوله، وهذا لفظه.

(٣) في (ع)، (ب): «تركولي».

(٤) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/رقم ١٩٩) وهذا لفظه، وفي الأوسط

(٥٤٧٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٠٩)، وأبو نعيم في الحلية (٤/١٢٤)، وابن حبان في

المعجروحين (٣/١٥٥) وقال: أبو جنادة شيخ يروي عن الأعمش ما ليس من حديثه، لا يجوز

الرواية عنه ولا الاحتجاج به إلا على سبيل الاعتبار. وقال: هذا خبر باطل لا أصل له، وابن

طاهر في تذكرة الحفاظ (١٠٦١)، وقال الهيثمي (١٠/٢٢٠): رواه الطبراني في الكبير

(٦٧) وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْأَتَّقَاءَ عَلَى الْعَمَلِ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَلِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الْعَمَلَ فَيُكْتَبُ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ مَعْمُولٌ بِهِ فِي السِّرِّ يُضَعَّفُ أَجْرُهُ سَبْعِينَ ضِعْفًا، فَلَا يَزَالُ بِهِ الشَّيْطَانُ حَتَّى يَذْكُرَهُ لِلنَّاسِ، وَيُعْلِنُهُ فَيُكْتَبَ عَلَانِيَةً وَتُضَعَّفُ أَجْرُهُ كُلَّهُ. ثُمَّ لَا يَزَالُ بِهِ الشَّيْطَانُ حَتَّى يَذْكُرَهُ لِلنَّاسِ الثَّانِيَةَ، وَيُحِبُّ أَنْ يَذْكُرَ بِهِ، وَيُحَمِّدَ عَلَيْهِ فَيُحْمَى مِنَ الْعَلَانِيَةِ، وَيُكْتَبَ رِبَاءٌ، فَاتَّقَى اللَّهُ أَمْرًا صَانَ دِينَهُ، وَإِنَّ الرِّبَاءَ شُرْكٌ». رواه البيهقي، وقال: لهذا من أفراد بقية عن شيوخه المجهولين^(١).

قال الحافظ عبد العظيم: أظنه موقوفاً، والله أعلم.

(٦٨) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ آخِرُ الزَّمَانِ صَارَتْ أُمِّي ثَلَاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ يَعْبُدُونَ اللَّهَ خَالِصًا، وَفِرْقَةٌ يَعْبُدُونَ اللَّهَ^(٢) رِبَاءً، وَفِرْقَةٌ يَعْبُدُونَ اللَّهَ^(٣) لِيَسْتَأْكِلُوا بِهِ النَّاسَ، فَإِذَا جَمَعَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ لِلَّذِي يَسْتَأْكِلُ النَّاسَ: بِعْزَتِي وَجَلَالِي مَا أَرَدْتَ بِعِبَادَتِي؟ فَيَقُولُ: وَعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ، أَسْتَأْكِلُ بِهِ النَّاسَ، قَالَ: لَمْ يَنْفَعَكَ، مَا جَمَعْتَ [شَيْئًا تَلْجَأُ إِلَيْهِ]، انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يَقُولُ لِلَّذِي كَانَ يَعْبُدُهُ رِبَاءً: بِعْزَتِي وَجَلَالِي مَا أَرَدْتَ بِعِبَادَتِي؟ قَالَ: بِعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ رِبَاءَ النَّاسِ، قَالَ: لَمْ يَضَعِدْ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ، انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى النَّارِ، ثُمَّ يَقُولُ لِلَّذِي كَانَ يَعْبُدُهُ خَالِصًا: بِعْزَتِي وَجَلَالِي مَا أَرَدْتَ بِعِبَادَتِي؟ قَالَ: بِعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ أَنْتَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي، أَرَدْتُ بِهِ ذِكْرَكَ وَوَجْهَكَ؟ قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي، انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ». رواه الطبراني في الأوسط من

والأوسط، وفيه أبو جنادة وهو ضعيف!

قلت: بل متهم بالكذب، يضع الحديث، كما في لسان الميزان (٢/ ٣١٩).

(١) حديث ضعيف، في إسناده بقية بن الوليد ضعيف، وجهالة شيوخه.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٨١٣) وهذا لفظه.

(٢) سقط لفظ الجلالة - مرتين - من (ق).

(٣) في الأصول، «من أردت به».

رواية عبيد بن إسحاق العطار، وبقيّة رواة ثقات^(١)، والبيهقي عن مولى أنس ولم يسمه قال: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذكره باختصار^(٢).

(٦٩) وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصُحُفٍ مُخْتَمَةٍ، فَتُنْصَبُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَلْقُوا هَذِهِ وَاقْبَلُوا هَذِهِ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: وَعِزَّتِكَ مَا رَأَيْنَا إِلَّا خَيْرًا، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: إِنَّ هَذَا كَانَ لِغَيْرِ وَجْهِهِ وَإِنِّي لَا أَقْبَلُ [الْيَوْمَ مِنَ الْعَمَلِ] إِلَّا مَا ابْتَغَيْ بِهِ وَجْهِهِ». رواه البزار، والطبراني بإسنادين، رواة أحدهما رواية الصحيح، والبيهقي^(٣).

(٧٠) وَرَوَى عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَبَكَى مُعَاذٌ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَا يَسْكُتُ، ثُمَّ سَكَتَ^(٤)، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ!» قُلْتُ لَهُ: لَبَّيْكَ يَا أَبَيَّ أُمِّي. قَالَ: «إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا إِنْ أَنْتَ حَفِظْتَهُ نَفَعَكَ، وَإِنْ أَنْتَ ضَيَعْتَهُ وَلَمْ تَحْفَظْهُ انْقَطَعَتْ حُجَّتُكَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَا مُعَاذُ! إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ سَبْعَةَ أَمْلَاحٍ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ فَجَعَلَ لِكُلِّ سَمَاءٍ مِنَ السَّبْعَةِ مَلَكًا بَوَّابًا عَلَيْهَا قَدْ جَلَّلَهَا^(٥) عِظَمًا فَتَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مِنْ حِينَ أَصْبَحَ إِلَى أَنْ أَمْسَى، لَهُ نُورٌ كَنُورِ الشَّمْسِ حَتَّى إِذَا صَعِدَتْ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ذَكَرَتْهُ فَكَثَّرَتْهُ، فَيَقُولُ الْمَلَكُ لِلْحَفَظَةِ: اضْرِبُوا بِهَذَا

(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥١٠٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة

منه، قال الهيثمي (٢٢٢/١٠): وفي إسناده عبيد بن إسحاق العطار، وهو متروك.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٨٠٨).

(٣) حديث ضعيف، في إسناده الحارث بن غسان مجهول، ومدار إسناده الحديث عليه.

أخرجه البزار (٣٤٣٥)، والطبراني في الأوسط (٢٦٠٣) وهذا لفظه وما بين معقوفين زيادة منه، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣٦)، والعقيلي في الضعفاء (٢١٨/١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٠/١٠): رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٤) سقط من (ق): «ثم سكت».

(٥) في (ق): «قد جللها عظمًا».

الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ، أَنَا صَاحِبُ الْغِيْبَةِ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلٍ مِّنْ اغْتَابَ النَّاسَ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي.

قَالَ: ثُمَّ تَأْتِي الْحَفْظَةُ بِعَمَلٍ صَالِحٍ مِّنْ أَعْمَالِ الْعَبْدِ فَتَمُرُّ فَتَزْكِيهِ وَتُكَمِّرُهُ حَتَّى تَبْلُغَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِالسَّمَاءِ الثَّانِيَةِ: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ إِنَّهُ أَرَادَ بِعَمَلِهِ هَذَا عَرْضَ الدُّنْيَا، أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي، إِنَّهُ كَانَ يَفْتَخِرُ^(١) عَلَى النَّاسِ فِي مَجَالِسِهِمْ.

قَالَ: وَتَضَعُ الْحَفْظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ يَنْتَهِجُ نُورًا مِّنْ صَدَقَةٍ وَصِيَامٍ وَصَلَاةٍ قَدْ أَعْجَبَ الْحَفْظَةَ فَتَجَاوِزُ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ أَنَا مَلِكُ الْكِبَرِ، أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي^(٢). إِنَّهُ كَانَ يَتَكَبَّرُ عَلَى النَّاسِ فِي مَجَالِسِهِمْ. قَالَ: وَتَضَعُ الْحَفْظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ يَزْهَرُ كَمَا يَزْهَرُ الْكَوْكَبُ^(٣) الدَّرِّيُّ، لَهُ دَوِيٌّ مِّنْ تَسْبِيحٍ وَصَلَاةٍ وَحَجٍّ وَعُمْرَةٍ حَتَّى يُجَاوِزُوا بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ، اضْرِبُوا ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ، أَنَا صَاحِبُ الْعُجْبِ، أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي، إِنَّهُ كَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَذْخَلَ الْعُجْبَ فِي عَمَلِهِ.

قَالَ: وَتَضَعُ الْحَفْظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ حَتَّى يُجَاوِزُوا بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، كَأَنَّهُ الْعُرْسُ الْمَزْفُوفَةُ إِلَى بَعْلِهَا^(٤)، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ وَاحْمِلُوهُ عَلَى عَاتِقِهِ، أَنَا مَلِكُ الْحَسَدِ إِنَّهُ كَانَ يَحْسُدُ النَّاسَ وَمَنْ يَتَعَلَّمُ^(٥)، وَيَعْمَلُ بِمِثْلِ عَمَلِهِ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ يَأْخُذُ فَضْلًا مِنَ الْعِبَادَةِ يَحْسُدُهُمْ وَيَقَعُ فِيهِمْ،

(١) في (ق): «كان يفخر».

(٢) سقط من (ق)، (ب): «إلى غيري».

(٣) في (ق): «يزهو كما يزهو الكوكب».

(٤) في (ق)، (ب): «المزفوفة إلى أهلها».

(٥) في (ق)، (ب)، (ط): «من يتعلم».

أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي.

قَالَ: وَتَصَعَّدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مِنْ صَلَاةٍ، وَزَكَاةٍ، وَحَجٍّ، وَعُمْرَةٍ، وَصِيَامٍ، فَيُجَاوِزُونَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهَا: قِفُوا وَاضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ إِنَّهُ كَانَ لَا يَرْحَمُ إِنْسَانًا قَطُّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ أَصَابَهُ بَلَاءٌ أَوْ ضُرٌّ بَلْ كَانَ يَشْمَتُ بِهِ، أَنَا مَلِكُ الرَّحْمَةِ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي، قَالَ: وَتَصَعَّدُ الْحَفَظَةُ^(١) بِعَمَلِ الْعَبْدِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ مِنْ صَوْمٍ، وَصَلَاةٍ، وَنَفَقَةٍ، وَاجْتِهَادٍ، وَوَرَعٍ لَهُ دَوِيٌّ كَدَوِيٌّ الرَّغْدِ، وَضَوْءٌ كَضَوْءِ الشَّمْسِ مَعَهُ ثَلَاثَةُ آلَافٍ مَلِكٍ فَيُجَاوِزُونَ^(٢) بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ لَهُمُ الْمَلِكُ^(٣) الْمُوَكَّلُ بِهَا: قِفُوا اضْرِبُوا بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ، وَاضْرِبُوا جَوَارِحَهُ، أَفْقِلُوا عَلَى قَلْبِهِ إِنِّي أَحْجُبُ عَنْ رَبِّي كُلَّ عَمَلٍ لَمْ يُرَدْ بِهِ وَجْهَ رَبِّي إِنَّهُ أَرَادَ بِعَمَلِهِ غَيْرَ اللَّهِ، إِنَّهُ أَرَادَ بِهِ رِفْعَةً عِنْدَ الْفُقَهَاءِ، وَذِكْرًا عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، وَصَوْتًا فِي الْمَدَائِنِ، أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدْعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِي إِلَى غَيْرِي، وَكُلُّ عَمَلٍ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ خَالِصًا فَهُوَ رِيَاءٌ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلَ الْمُرَائِي.

قَالَ: وَتَصَعَّدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مِنْ صَلَاةٍ، وَزَكَاةٍ، وَصِيَامٍ^(٤)، وَحَجٍّ، وَعُمْرَةٍ، وَخُلُقٍ حَسَنٍ، وَصَمْتٍ، وَذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَتُشَيِّعُهُ مَلَائِكَةُ السَّمَوَاتِ حَتَّى يَقْطَعُوا بِهِ الْحُجُبَ كُلَّهَا إِلَى اللَّهِ ﷻ فَيَقْفُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ الْمُخْلِصِ لِلَّهِ، قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُمْ: أَنْتُمْ الْحَفَظَةُ عَلَى عَمَلِ عِبْدِي وَأَنَا الرَّقِيبُ عَلَى نَفْسِهِ، إِنَّهُ لَمْ يُرْذَنِي بِهَذَا الْعَمَلِ، وَأَرَادَ بِهِ غَيْرِي فَعَلَيْهِ لَعْنَتِي، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهَا: عَلَيْهِ لَعْنَتُكَ وَلَعْنَتُنَا، وَتَقُولُ السَّمَوَاتُ كُلُّهَا: عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَلَعْنَتُنَا وَتَلْعَنُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ.

قَالَ مُعَاذٌ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: «أَقْتَدِ بِي وَإِنْ كَانَ فِي

(١) في (ق): «الملائكة».

(٢) في (ط): «فيتجاوزون».

(٣) سقط من (ع): «الملك».

(٤) سقط من (ق): «صيام».

عَمَلِكَ (١) تَقْصِيرٌ.

يَا مُعَاذُ! حَافِظٌ عَلَى لِسَانِكَ مِنَ الْوَقِيعَةِ فِي إِخْوَانِكَ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ، وَاحْمِلْ
ذُنُوبَكَ عَلَيْكَ وَلَا تَحْمِلْهَا عَلَيْهِمْ، وَلَا تَرْكُ نَفْسَكَ بِذَمِّهِمْ، وَلَا تَرْفَعْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ، وَلَا
تَدْخُلْ عَمَلَ الدُّنْيَا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ، وَلَا تَتَكَبَّرْ فِي مَجْلِسِكَ لِكَيْ يَحْذَرَ النَّاسُ مِنْ سُوءِ
خُلُقِكَ، وَلَا تُتَاجَ رَجُلًا وَعِنْدَكَ آخَرُ، وَلَا تَتَعَطَّ عَلَى النَّاسِ فَيَنْقَطِعَ عَنْكَ خَيْرُ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ، وَلَا تُمَزِّقِ النَّاسَ فْتَمَزَّقَكَ كِلَابُ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ (٢). قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
﴿وَالنَّشِيطَاتِ نَشَاطًا﴾ [النَّازِعَات: ٢٢] أَتَذَرِي مَا هُنَّ يَا مُعَاذُ؟. قُلْتُ: مَا هُنَّ يَا أَبِي أَنْتَ
وَأُمِّي؟ قَالَ: «كِلَابٌ فِي النَّارِ تَنْشُطُ اللَّحْمَ وَالْعَظْمَ». قُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَمَنْ يُطِيقُ
هَذِهِ الْخِصَالَ وَمَنْ يَنْجُو مِنْهَا؟ قَالَ: «يَا مُعَاذُ إِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ». قَالَ:
فَمَا رَأَيْتُ أَكْثَرَ تِلَاوَةً لِلْقُرْآنِ مِنْ مُعَاذٍ لِلْحَذَرِ مِمَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

رواه ابن المبارك في كتاب الزهد عن رجل لم يسمه عن معاذ، ورواه ابن حبان في
غير الصحيح والحاكم وغيرهما (٣).

(١) في (ق): «عمرِك».


(٢) سقط من (ق): في النار.

(٣) حديث موضوع. أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢١٤)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٦٤٦)، (١٦٤٧) وهذا لفظه.

قلت: في إسناده القاسم بن عبد الله المكفوف، قال الذهبي في الميزان (٣/ ٣٧٢): اتهمه ابن
حبان، حدث عنه عمر بن سنان بخبر طويل باطل في الأفلاك السبعة.

قال الإمام الناجي: أما عزوه الحديث بهذا السياق إلى كتاب الزهد لابن المبارك فغلط عليه
يتعجب منه، لكنه قلد فيه من غير تحرير ولا مراجعة حجة الإسلام الغزالي في كتابه الإحياء، مع
أنه رَحِمَهُ اللَّهُ قليل العزو فينكر ذلك عليه، وعلى المصنف أشد، ولا أدري سبب عزو الغزالي له
إلى ابن المبارك، وقد ساقه بطوله ابن الجوزي في الموضوعات - وساق كلام ابن الجوزي -،
ثم قال: والذي رواه ابن المبارك في كتاب الزهد ومن طريقه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص
وأبو الشيخ الأصبهاني في كتاب العظمة إنما هو بعضه من رواية ضمرة بن حبيب التابعي مرسلاً
مختصراً لا ذكر فيه لمعاذ أصلاً، قال ابن المبارك أخبرنا أبو بكر ابن أبي مريم الغساني عن

وروي عن عليٍّ وغيره^(١). وبالجمله فآثار الوضع ظاهرة عليه في جميع طرقه
وبجميع ألفاظه، والله أعلم.



فصل

ما يقوله من خاف شيئاً منه^(٢)

(٧١) عَنْ أَبِي عَلِيٍّ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي كَاهِلٍ - قَالَ: خَطَبَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا هَذَا الشَّرْكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ^(٣)، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَزَنٍ، وَقَيْسُ بْنُ الْمُضَارِبِ. فَقَالَا: وَاللَّهِ لَتَخْرُجَنَّ مِنَّا قُلْتُ أَوْ لَنَأْتِيَنَّ عُمَرَ

ضمرة بن حبيب قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَرْفَعُونَ عَمَلَ الْعَبْدِ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، فَيَكْتُبُونَهُ وَيُزَكُّونَهُ حَتَّى يَنْتَهَوْا بِهِ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ مِنْ سُلْطَانِهِ، فَيُوحِي اللَّهُ إِلَيْهِمْ: أَنْكُمْ حَفَظْتُمْ عَلَى عَمَلِ عَبْدِي وَأَنَا رَقِيبٌ عَلَى مَا فِي نَفْسِهِ، إِنْ عَبْدِي هَذَا لَمْ يَخْلُصْ عَمَلُهُ، فَاجْعَلُوهُ فِي سَجِينٍ، قَالَ: وَيَصْعَدُونَ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ يَسْتَقْلُونَهُ وَيَحْتَقِرُونَهُ حَتَّى يَنْتَهَوْا بِهِ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ مِنْ سُلْطَانِهِ فَيُوحِي اللَّهُ إِلَيْهِمْ: أَنْكُمْ حَفَظْتُمْ عَلَى عَمَلِ عَبْدِي وَأَنَا رَقِيبٌ عَلَى مَا فِي نَفْسِهِ، فَضَاعَفُوهُ لَهُ وَاكْتُبُوهُ فِي عِلِّينَ».

وقال ابن المبارك أيضاً: أخبرنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال: تصعد الملائكة بعمل العبد مبتهجا، فإذا انتهى إلى ربه، قال: اجعلوه في سجين إن لم أدر بهذا.

هذا ما ذكره ابن المبارك مرسلاً ومفصلاً من غير زيادة، إنما سقته برمته ليعلم أن الأمر ليس على ما توهمه المصنف وأوهمه تقليداً للغزالي في سياق الحديث المذكور بطوله لا سنداً ولا متناً، ولا قريباً منه، بل هو مباین له كما يرى، ولو تتبع هذا الكتاب لوجد غالبه كذلك وهو شيء يعسر ويطول ولو حذف المصنف ذكر ابن المبارك ثم قال: ورواه ببعضه أو نحو ذلك لسلم من هذا كله واستراح وأراح، لكن إنما أوقعه في ذلك مجرد التقليد للغزالي، والكمال المطلق لله جلّت عظمته وهو سبحانه وتعالى أعلم. اهـ.


(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٤٥٢)، وأبو الشيخ في العظمة (٥٢٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٦٤٨).

(٢) العنوان زيادة من (ط).

(٣) في (ق): «النملة».

مَأْذُونًا لَنَا أَوْ غَيْرَ مَأْذُونٍ. فَقَالَ: بَلْ أَخْرُجُ مِمَّا قُلْتُ، خَطْبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا هَذَا الشُّرْكَ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ». فَقَالَ لَهُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ^(١) أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُهُ». رواه أحمد، والطبراني، ورواته إلى أبي علي محتج بهم في الصحيح. وأبو علي وثقه ابن حبان، ولم أر أحدًا جرحه^(٢).

ورواه أبو يعلى بنحوه من حديث حذيفة إلا أنه قال فيه: يَقُولُ كُلُّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٣).



- (١) في (ق): «ما شاء الله».
- (٢) حديث حسن لغیره. أخرجه أحمد (٤٠٣/٤) رقم (١٩٦٠٦) وهذا لفظه، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٤٧٩)، وابن أبي شيبة (٣٠١٦٣)، والبخاري في التاريخ الكبير (٥٨/٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي وثقه ابن حبان.
- (٣) أخرجه أبو يعلى (٥٤)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٧)، وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (١٧).

وأخرجه عن معقل بن يسار، البخاري في الأدب المفرد (٧١٦)، وأبو يعلى (٥٥). وفي كلا الإسنادين لث بن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك. وأخرجه عن عائشة، البزار (٣٥٦٦)، والعقيلي (٦١/٣)، والحاكم (٢٩١/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٣٦٨/٨)، وابن الجوزي في العلل (٨٢٣/٢)، ولفظه «الشرك أخفى في أمي من ديب النمل على الصفا» وفي إسناده عبد الأعلى بن أعين، ضعيف.

قال الإمام الناجي: في حديث أبي موسى: «اتقوا هذا الشرك» رواه أحمد والطبراني، أي في معجمه الكبير والأوسط، ثم قال: ورواته إلى أبي علي يعني الكاهلي المذكور في أوله محتج به في الصحيح، كذا قال وهو يقتضي عود الضمير إلى أحمد والطبراني كليهما، وكلام الهيثمي في مجمعه يقتضي عوده إلى أحمد فقط، فإنه قال بعد أن عزاه إليهما كما ذكرته: ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، فالله أعلم، والمراد بالصحيح هنا صحيح مسلم. اهـ.

٣- الترغيب في اتباع الكتاب والسنة

(٧٢) عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً، وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودَّعٌ فَأَوْصِنَا. قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ. وَإِنَّهُ مَنْ يَعْشِ (١) مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح (٢).

قوله: «عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ»: أي اجتهدوا على السنة، والزموها واحرصوا عليها كما يلزم العاص على الشيء بنواجذه خوفاً من ذهابه وتقلته، والنواجذ: بالنون والجيم

(١) في (ق): «يعيش».

(٢) حديث صحيح بطرقه. أخرجه أبو داود في السنة (٤٦٠٧)، والترمذي في العلم (٢٦٧٦)، وابن ماجه في المقدمة (٤٤)، وابن حبان (٥)، والحاكم (٩٥/١)، وأحمد (١٢٦/٤) رقم (١٧١٤٤)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٣٠٣)، والآجري في الشريعة (٩٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٥٤)، والدارمي (٩٦)، والبيهقي في السنن (٥٤١/٦)، والأصبهاني في الترغيب (٣٤٢)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٧٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٨/٤٠)، والطبراني في الكبير (١٨/رقم ٦١٧)، ومحمد بن نصر المروزي في السنة (٦٩)، والبغوي في شرح السنة (١٠٢)، وأبو نعيم في الحلية (٢٢٠/٥).

قلت: روي هذا الحديث من عدة طرق وألفاظ، لا يخلو طريق منها من ضعف، ولكن بمجموعها يرتقي إلى الصحيح بطرقه، ولفظ هذه الرواية ليس عند أحد، وأقرب هذه الألفاظ لرواية الكتاب رواية أبي داود وابن حبان، ولفظهما: قال العرياض: صلى بنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصبح ذات يوم، ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلّت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله! كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ قال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً مجدعاً، فإنه من يعش منكم، فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة». والله أعلم.

والذال المعجمة: هي الأنياب، وقيل: الأضراس.

(٧٣) وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «[أَبَشِّرُوا] أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ [سَبَبٌ] طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ، فَتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا، وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا». رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد^(١).

(٧٤) وَرَوَى عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجُحْفَةِ فَقَالَ: «أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَبَشِّرُوا، فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَهْلِكُوا وَلَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا». رواه البزار، والطبراني في الكبير، والصغير^(٢).

(٧٥) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ وَأَمِنَ النَّاسُ بِوَأَثِقَةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا فِي أَمْتِكَ الْيَوْمَ كَثِيرٌ. قَالَ: «وَسَيَكُونُ فِي قَوْمٍ (٣) بَعْدِي». رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وغيره، والحاكم واللفظ له، وقال صحيح الإسناد^(٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/ رقم ٤٩١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وعبد بن حميد (٤٨٣)، وابن أبي شيبة (٣٠٦٢٨)، وابن حبان (١٢٢)، وابن نصر في قيام الليل (ص ٧٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٦٩): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف جدًا. أخرجه البزار (١٢٠) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٥٣٩)، قال في مجمع الزوائد (١/ ١٦٩): وفيه أبو عباد الزرقى، وهو متروك الحديث.

(٣) لفظ رواية الحاكم: «قرون».

(٤) حديث ضعيف، في إسناده أبو بشر، مجهول لا يعرف.

أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت وأدب اللسان (٢٦)، والحاكم (٤/ ١٠٤) وهذا لفظه.

(٧٦) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي فَلَهُ أَجْرُ مِائَةِ شَهِيدٍ». رواه البيهقي من رواية الحسن بن قتيبة^(١).

ورواه الطبراني من حديث أبي هريرة بإسناد لا بأس به إلا أنه قال: «فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ»^(٢).

(٧٧) وَعَنْهُ أَيْضًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ تَسَسَّ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ وَلَكِنْ رَضِي أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا تَحَاقَرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَاحْذَرُوا، [يَا أَيُّهَا النَّاسُ] إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ اِعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا: كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ» - الحديث. رواه الحاكم، وقال صحيح الإسناد. احتج البخاري بعكرمة، واحتج مسلم بأبي أويس، وله أصل في الصحيح^(٣).

وكذلك أخرجه الترمذي في القيامة (٢٥٢٠) وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وابن الجوزي في العلل (١٢٥٢) وقال: قال أحمد: ما سمعت بأنكر من هذا الحديث، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٩)، والبيهقي في الشعب (٥٧٥٢)، والطبراني في الأوسط (٣٥٢٠). قال الإمام الناجي: في حديث أبي سعيد: «من أكل طيبًا» رواه ابن أبي الدنيا والحاكم، كذا رواه الطبراني والترمذي وقال فيه: غريب، وقد عزا المصنف في الترغيب في طلب الحلال أثناء البيوع إلى الترمذي والحاكم وأسقط ابن أبي الدنيا، وسيأتي هناك عليه فيه استدراك وعلى صاحب المستدرک. اهـ.

- (١) حديث ضعيف جدًا، في إسناده الحسن بن قتيبة، متروك الحديث.
 - (٢) أخرجه البيهقي في الزهد الكبير (٢٠٩) وهذا لفظه، وابن عدي في الكامل (٥٠٩٨).
 - (٣) حديث ضعيف، في إسناده محمد بن صالح العدوي، لا يعرف.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٤١٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٠/٨) قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٧٢/١): وفيه محمد بن صالح العدوي ولم أر من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.
- قال الإمام الناجي: ورواه الطبراني من حديث أبي هريرة بإسناد لا بأس به إلا أنه قال: «فله أجر شهيد» كذا رواه البيهقي في المدخل من حديث أبي هريرة لكن أوله «القائم بسنتي» وآخره «له أجر مائة شهيد» ولعل لفظه «مائة» سقطت من الرواية المذكورة، والله أعلم.
- (٣) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٩٣/١) وهذا لفظه مع اختلاف أحرف يسيرة، وما بين معقوفين زيادة منه، وقال: هذا الحديث لخطبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متفق على إخرجه في

(٧٨) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: الْاِقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ أَحْسَنُ مِنَ الْاجْتِهَادِ فِي الْبِدْعَةِ. رواه الحاكم موقوفاً وقال: إسناده صحيح على شرطهما^(١).

(٧٩) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [بِالْهَاجِرَةِ] وَهُوَ مَرْغُوبٌ فَقَالَ: «أَطِيعُونِي مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ، وَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ^(٢)» أَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ». رواه الطبراني في الكبير، ورواه ثقات^(٣).

(٨٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ شَافِعٌ مُشَفِّعٌ، مَنْ اتَّبَعَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَهُ أَوْ أَعْرَضَ عَنْهُ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - رُجَّ^(٤) فِي قَفَاءٍ إِلَى النَّارِ. رواه البزار هكذا موقوفاً على ابن مسعود، ورواه مرفوعاً من حديث جابر، وإسناده المرفوع جيد^(٥).

الصحيح، والبيهقي في دلائل النبوة (٥/٤٤٩).

وفي الباب عن أبي هريرة يرفعه «إن الشيطان قد أيس أن يُعبد بأرضكم هذه، ولكنه رضي منكم بما تحقرون» أخرجه أحمد (٢/٣٦٨) رقم (٨٨١٠)، والبزار (٢٨٥٠).

وعن جابر يرفعه «إن الشيطان قد أيس أن يُعبد المصلون، ولكن في التحريش بينهم» أخرجه مسلم في صفات المنافقين (٢٨١٢)، والترمذي في البر والصلة (١٩٣٧)، وأحمد (٣/٣١٤) رقم (١٤٣٦٦).

(١) حديث صحيح موقوف. أخرجه الحاكم (١/١٠٣) وهذا لفظه، والبيهقي في السنن (٣/١٩)، والمروزي في السنة (٨٨)، والدارمي (٢٢٣)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٤).

(٢) لفظ رواية المعجم: «عليكم بآيات الله».

(٣) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/٦٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي مسند الشاميين (١١٨٩)، وتمام الرازي في الفوائد (٥٩)، (٦٠)، وابن عساكر في التاريخ (٥٩/٥٤)، وابن أبي حاتم في العلل (١٤١٠) وقال: هذا حديث باطل.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، أخرجه أحمد (٢/١٧٢) رقم (٦٦٠٦).

(٤) هكذا في الأصول، وقد ضبطت بالتشكيل، ولفظ رواية البزار «زخ».

(٥) حديث ضعيف موقوف، والمرفوع صحيح.

أخرجه البزار (١٢١) وهذا لفظه، عن ابن مسعود موقوفاً. وأخرجه (١٢٢) عن جابر مرفوعاً. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٧١): رواه البزار هكذا موقوفاً على ابن مسعود، وروى

(٨١) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ فَرَائِضَ، وَسَنَّ سُنَنًا، وَحَدَّ حُدُودًا، وَأَحَلَّ حَلَالًا، وَحَرَّمَ حَرَامًا، وَشَرَعَ الدِّينَ فَجَعَلَهُ سَهْلًا سَمَحًا وَاسِعًا وَلَمْ يَجْعَلْهُ ضَيْقًا، أَلَا إِنَّهُ لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ،^(١) وَمَنْ نَكَثَ ذِمَّةَ اللَّهِ طَلَبَهُ، وَمَنْ نَكَثَ ذِمَّتِي خَاصَمْتُهُ، وَمَنْ خَاصَمْتُهُ فَلَجْتُ عَلَيْهِ^(٢)، وَمَنْ نَكَثَ ذِمَّتِي لَمْ يَنْتَلِ شَفَاعَتِي وَلَمْ يَرِدْ عَلَى الْحَوْضِ» الحديث. رواه الطبراني في الكبير^(٣).

قوله (٣): «فَلَجْتُ عَلَيْهِ» بالجيم: أي ظهرت عليه بالحجة والبرهان وظفرت به.

(٨٢) وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ رِبِيعَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْبَلُ الْحَجَرَ - يعني الأسود - وَيَقُولُ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ. رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٤).

(٨٣) وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

بإسناده عن جابر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: نحوه، ورجال حديث جابر المرفوع ثقات، ورجال أثر ابن مسعود فيه المعلي الكندي، وقد وثقه ابن حبان.

(١) ما بين الرقمين سقط من رواية المعجم الكبير، وهي عند أبي يعلى.

(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٥٣٢)، وأبو يعلى (٢٤٥٢) واللفظ لهما سواء. قال الهيثمي (١٧٢/١): فيه حسين بن قيس الملقب بحنش، متروك الحديث.

(٣) قوله، سقط من (ق)، (ب)، (ط)، واستدرك من (ع).

(٤) أخرجه البخاري (١٥٩٧)، ومسلم (١٢٧٠)، وأبو داود (٨٧٣)، والترمذي (٨٦٠)، والنسائي (٢٢٧/٥) وفي الكبرى (٣٩٢٠) كلهم في الحج، وابن حبان (٣٨٢٢)، وأحمد (١٧/١) رقم (٩٩). ولفظ رواية الكتاب لم أجده عند أحد.

ولفظه في البخاري: عن عباس بن ربيعة عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقبلك ما قبلتك. ولفظه في مسلم: عن عباس بن ربيعة قال: رأيت عمر يقبل الحجر ويقول: إني لأقبلك وأعلم أنك حجر، ولولا أني رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقبلك لم أقبلك.

أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ فَبَايَعَنَاهُ وَإِنَّهُ لَمُطْلَقُ الْأَزْزَارِ فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبٍ^(١) فَمِصَّهِ فَمَسَسْتُ الْخَاتَمَ. قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلَا ابْنَهُ قَطُّ فِي شِتَاءٍ وَلَا صَيْفٍ إِلَّا مُطْلَقِي الْأَزْزَارِ^(٢). رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه واللفظ له^(٣)؛

وقال ابن ماجه: إِلَّا مُطْلَقَةً أَزْزَارُهُمَا^(٤).

(٨٤) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي مَحْلُولًا^(٥) أَزْزَارُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ. رواه ابن خزيمة في صحيحه عن الوليد ابن مسلم عن زيد، ورواه البيهقي وغيره عن زهير بن محمد عن زيد^(٦).

(٨٥) وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَفَرٍ، فَمَرَّ بِمَكَانٍ فَحَادَ عَنْهُ، فَسُئِلَ لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ هَذَا فَقَعَلْتُ. رواه أحمد، والبرزاري بإسناد جيد^(٧).

(١) في (ع): جنب قميصه.

(٢) في (ق): إلا مطلق الإزار.

(٣) لفظ العبارة في صحيح ابن حبان: أتيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في رهط من مزينة، فبايعناه وإنه لمطلق الإزار، فأدخلت يدي في جيب قميصه، فمسست الخاتم، فما رأيت معاوية ولا أباه قط في شتاء ولا حر إلا تنطلق أزهرهما، لا يزران أبداً.

(٤) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في اللباس (٣٥٧٨)، وابن حبان (٥٤٥٢)، وأحمد (٤٣٤/٣) رقم (١٥٥٨١)، وأبو داود في اللباس (٤٠٨٢)، والترمذي في الشمائل (٥٧)، والطبراني في الكبير (١٩/رقم ٤١)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢٥٤).

(٥) في (ق)، (ب): «محلول أززاره».

(٦) حديث ضعيف، فيه الوليد بن مسلم مدلس ولم يصرح بالسماع.

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٧٧٩)، وأبو يعلى (٥٦١٥)، والبرزاري (١٢٧)، والبيهقي (٢/٢٤٠). أخرجه جميعاً من طريق الوليد بن مسلم، عن زهير بن محمد، عن زيد بن أسلم.

(٧) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٢/٢) رقم (٤٨٧٠) وهذا لفظه، والبرزاري (١٢٨)، قال في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١/١٧٤): رواه أحمد والبرزاري، ورجاله موثقون.

قوله: «حاد» بالحاء والdal المهملتين: أي تنحى عنه، وأخذ يميناً أو شمالاً.

(٨٦) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي شَجَرَةً بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَيَقِيلُ تَحْتَهَا، وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. رواه البزار بإسناد لا بأس به^(١).

(٨٧) وَعَنِ [أَنَسٍ] بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ رَاحَ رُحْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَى الْإِمَامُ فَصَلَّى مَعَهُ الْأُولَى وَالْعَصْرَ، ثُمَّ وَقَفَ وَأَنَا وَأَصْحَابِي لِي حَتَّى أَقْضَى الْإِمَامُ فَأَقْضَيْنَا مَعَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَضِيقِ دُونَ الْمَازَمِينِ، فَأَنَاحَ وَأَنَخْنَا، وَنَحْنُ نَحْسِبُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ غُلَامُهُ الَّذِي يُمْسِكُ رَاحِلَتَهُ: إِنَّهُ لَيْسَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا انْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَكَانِ قَضَى حَاجَتَهُ، فَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ. رواه أحمد، ورواه محتج بهم في الصحيح^(٢).

قال الحافظ رحمه الله: والآثار عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في اتباعهم له واقتنائهم سبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) كثيرة جداً. والله الموفق لا رب غيره.



- (١) حديث حسن، فيه محمد بن عباد الهنائي، صدوق. أخرجه البزار (١٢٩) وهذا لفظه، قال في مَجْمَع الزوائد (١/ ١٧٥): وزجاله موثقون.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣١/ ٢) رقم (٦١٥١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال في مَجْمَع الزوائد (١/ ١٧٥): رواه أحمد وزجاله رجال الصحيح.
- وقوله: ذكر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجته، في إسناده غلام ابن عمر، وهو مجهول الحال. ولكن يشهد له ما أخرجه البخاري (١٦٦٨) عن نافع قال: كان عبد الله ابن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع، غير أنه يمر بالشعب الذي أخذه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيدخل فينفض ويتوضأ، ولا يصلي حتى يصلي بجمع.
- (٣) في (ق): سنته.

٤- الترهيب من ترك السنة وارتكاب البدع والأهواء

(٨٨) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ^(١) فَهُوَ رَدٌّ». رواه البخاري، ومسلم^(٢).

(٨٩) وأبو داود ولفظه: «مَنْ صَنَعَ أَمْرًا عَلَى غَيْرِ أَمْرِنَا فَهُوَ رَدٌّ»، وابن ماجه^(٣).

(٩٠) وفي رواية لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ^(٤)».

(٩١) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ اخْمَرَتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ [حَتَّى] كَأَنَّهُ مُنْذِرٌ جَبِيشٍ، يَقُولُ: «صَبِّحُكُمْ وَمَسَاءُكُمْ»، وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»، وَيَقْرُنُ بَيْنَ أَصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى. وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُخْدَنَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَا لَا فَلَاحَ لَهُ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلَايَ وَعَلَيَّ». رواه مسلم، وابن ماجه وغيرهما^(٥).

(٩٢) وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ^(٦) سَتَفْتَرِقُ^(٧) عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ: ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ

(١) لفظ رواية البخاري: «فيه».

(٢) أخرجه البخاري في الصلح (٢٦٩٧)، ومسلم في الأقضية (١٧١٨) [١٧] واللفظ لهما سواء.

(٣) أخرجه أبو داود في السنة (٤٦٠٦)، وابن ماجه في المقدمة (١٤).

(٤) أخرجه مسلم (١٧١٨) [١٨] وهذا لفظه، وابن حبان (٢٦)، وأحمد (٧٣/٦) رقم (٢٤٤٥٠).

(٥) أخرجه مسلم في الجمعة (٨٦٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن ماجه في المقدمة

(٤٥)، وأحمد (٣١٠/٣) رقم (١٤٣٣٤)، والنسائي في الصلاة (١٨٨/٣)، والدارمي (٢٠٦)،

وابن خزيمة (١٧٨٥)، وابن حبان (١٠)، وأبو يعلى (٢١١١).

(٦) لفظ رواية أبي داود: «الملة» وهذا لفظ أحمد.

(٧) في (ع): «ستفترق».

الْجَمَاعَةُ». رواه أحمد، وأبو داود، وزاد في رواية: «وَأَنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَتَجَارَى بِهِمُ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ لَا يَبْقَى مِنْهُ عِزٌّ، وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ»^(١).

قوله: «الْكَلْبُ» بفتح الكاف واللام.

قال الخطابي: هو داء يعرض للإنسان من عضه الكلب الكلب قال: وعلامة ذلك في الكلب^(٢) أن تحمر عيناه، ولا يزال يدخل ذنبه بين رجله، فإذا رأى إنساناً ساورة^(٣).

(٩٣) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سِتَّةٌ لَعَنَهُمُ وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ»^(٤)، وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدْرِ اللَّهِ، وَالْمُتَسَلِّطُ^(٥) بِالْجَبْرُوتِ لِيَذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ، وَيُعِزَّ مَنْ أَدَلَّ اللَّهُ، وَالْمُسْتَحِلُّ حُرْمَةَ اللَّهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عَثَرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالتَّارِكُ لِسِتِّي».

رواه الطبراني في الكبير، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال صحيح الإسناد، ولا أعرف له علة^(٦).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٠٢/٤) رقم (١٦٩٣٧)، وأبو داود في السنة (٤٥٩٧) وهذا لفظه، والزيادة له ولأحمد، والدارمي (٢٥٦٠)، والطبراني (١٩/٨٨٤)، والحاكم (١/١٢٨)، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/٥٤٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٢).
* وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه أحمد (٢/٣٣٢) رقم (٨٣٩٦)، وأبو داود في السنة (٤٥٩٦)، والترمذي في الإيمان (٢٦٤٠)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٩١)، وابن حبان (٦٢٤٧).
* وعن أنس بن مالك أخرجه أحمد (٣/١٢٠) رقم (١٢٢٠٨)، وابن ماجه (٣٩٩٣) وابن أبي عاصم في السنة (٦٤)، وابن نصر في السنة (٥٣)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٤٨).
* وعن عوف بن مالك أخرجه ابن ماجه (٣٩٩٢)، وابن أبي عاصم (٦٣)، والطبراني في الكبير (١٨/رقم ٩١)، واللالكائي (١٤٩).

(٢) في (ق): «الكلاب».

(٣) معالم السنن، للخطابي (٤/٢٧٣).

(٤) في (ق): «ستة لعنهم الله»، وفي (ط): «ستة لعنهم لعنهم الله».

(٥) زاد في الأصول: «على أمتي»، وهي زيادة ليست عند أحد ممن أخرج الحديث.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٦٦٧)، وابن حبان (٥٧٤٩) وهذا =

(٩٤) وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا أَخَشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغَيِّ فِي بُطُونِكُمْ، وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضَلَّاتِ الْهَوَى». رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في معاجيمه الثلاثة، وبعض أسانيدهم رواه ثقات^(١).

(٩٥) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ زَلَّةٍ عَالِمٍ، وَمِنْ هَوًى مُتَّبِعٍ، وَمِنْ حُكْمٍ جَائِرٍ». رواه البخاري، والطبراني من طريق كثير بن عبد الله، وهو واه، وقد حسنها الترمذي في مواضع، وصححها في موضع فأنكر عليه، واحتج بها ابن خزيمة في صحيحه^(٢).

(٩٦) وَرَوَى عَنْ غُصَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمَالِيِّ، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ فَقَالَ: يَا أَبَا أَسْمَاءَ^(٣) إِنَّا قَدْ جَمَعْنَا النَّاسَ عَلَى أَمْرَيْنِ، فَقَالَ: وَمَا هُمَا؟ قَالَ: رَفَعُ الْأَيْدِي عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْقَصَصُ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمَا أَمَثَلُ بِدْعَتِكُمْ عِنْدِي وَلَكِنِّي بِمُجِيبِكُمْ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا^(٤). قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَخَذْتُ قَوْمٌ بِدْعَةٍ إِلَّا رُفِعَ مِثْلُهَا مِنَ السَّنَةِ». فَتَمَسَّكَ بِسُنَّةٍ خَيْرٍ مِنْ

لفظه، والحاكم (٣٦/١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولا أعرف له علة ولم يخرجاه، وفي (٥٢٥/٢)، (٩٠/٤) قال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وقال الذهبي: والحديث منكر بمرق، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٦١٩)، والترمذي في القدر (٢١٥٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٤). قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٧٦/١): رواه الطبراني في الكبير وفيه عُبَيْدُ اللَّهِ بن عبد الرحمن بن موهب، مختلف فيه.

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤٢٠/٤) رقم (١٩٧٧٣)، والبخاري (١٣٢) وهذا لفظه، والطبراني في الصغير (٥٠٢)، وابن أبي عاصم في السنة (١٤)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٣٢/٢)، والبيهقي في الزهد الكبير (٣٧٢)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٨٨/١): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الثلاثة ورجاله رجال الصحيح.

(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه البخاري (١٨٢) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٧/١٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٢٧). قال في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٨٧/١): رواه البخاري وفيه كثير ابن عبد الله بن عوف وهو متروك، وقد حسن له الترمذي.

(٣) في الأصول كلها: يا أبا سليمان، وهو خطأ، وما أثبتته فمن لفظ رواية الإمام أحمد.

(٤) في (ع)، (ط): «منهما».

إِخْدَاتٍ بِدْعَةٍ. رواه أحمد، والبزار (١).

(٩٧) وَرَوَى عَنْهُ الطَّبْرَانِيُّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ أُمَّةٍ ابْتَدَعَتْ بَعْدَ نَبِيِّهَا فِي دِينِهَا [بِدْعَةً] إِلَّا أَصَاعَتْ مِثْلَهَا مِنَ السُّنَّةِ» (٢).

(٩٨) وَرَوَى عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ مِنْ إِلَهٍ يُعْبَدُ [مِنْ دُونِ اللَّهِ] أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ هَوَى مُتَّبِعٍ». رواه الطبراني في الكبير، وابن أبي عاصم في كتاب السنة (٣).

(٩٩) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ: فَشَحُّ مِطَاطٍ، وَهَوَى مُتَّبِعٍ، وَاعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ». رواه البزار، والبيهقي، وغيرهما (٤)، ويأتي بتمامه في انتظار الصلاة إن شاء الله تعالى (٥).

(١٠٠) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (١٠٥/٤) رقم (١٦٩٧٠) وهذا لفظه، والبزار (١٣١)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٢١)، والمروزي في السنة (٢٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٨/١): رواه أحمد والبزار وفيه أبو بكر بن عبد الله ابن أبي مريم، وهو منكر الحديث. قلت: قال الحافظ ابن حجر في التقریب: ضعيف.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/١٨) رقم (١٧٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبزار (١٣١).

(٣) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٥٠٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٣) واللفظ لهما سواء، وما بين معقوفين زيادة منهما، وابن الجوزي في العلل (١٦١٦) وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيه جماعة ضعاف، والحسن بن دينار والخصيب كذابان عند علماء النقل. وقال الهيثمي (١٨٨/١): وفيه الحسن بن دينار وهو متروك.

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه البزار (٨٠) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٤٥)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٣٤٣/٢)، وابن عبد البر في الجامع (٩٦١)، والعقيلي (٤٤٧/٣)، والقضاعي (٣٢٥)، وابن شاهين في الترغيب (٥٢٥)، قال في مجمع الزوائد (٩١/١): رواه البزار والطبراني في الأوسط ببعضه، وقال: «إعجاب المرء بنفسه من الخيلاء»، وفيه زائدة بن أبي الرقاد وزباد النميري وكلاهما مختلف في الاحتجاج به.

(٥) سيأتي بتمامه في رقم (٧٢٦) إن شاء الله تعالى.

حَجَبَ التَّوْبَةَ عَنْ صَاحِبِ كُلِّ بِدْعَةٍ (١)» (٢). رواه الطَّبْرَانِي وإسناده حسن (٣).

(١٠١) ورواه ابن ماجه، وابن أبي عاصم في كتاب السنة من حديث ابن عباس. ولفظهما قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبَى اللَّهُ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلُ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتَّى يَدْعَ بِدْعَتَهُ» (٤).

(١٠٢) ورواه ابن ماجه أيضًا من حديث حذيفة، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ صَوْمًا، وَلَا صَلَاةً، [وَلَا صَدَقَةً] وَلَا حَجًّا، وَلَا عُمْرَةً، وَلَا جِهَادًا، وَلَا صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَخْرُجُ الشَّعْرُ مِنَ الْعَجِينِ» (٥).

(١٠٣) وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالْمُحَدَّثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ ضَالَّةٌ». رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وتقدم بتمامه بنحوه (٦).

- (١) في (ب)، (ط)، (ع): «عن كل صاحب بدعة» وما أثبتته من (ق) يوافق رواية الطبراني.
- (٢) زاد في الأصول: «حتى يدع بدعته» وهي زيادة ليست عند الطبراني ولا غيره في هذه الرواية، ولكنها جزء من رواية ابن عباس الآتية.
- (٣) حديث حسن، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٠٢) وهذا لفظه، وابن أبي عاصم في السنة (٣٧)، وأبو الشيخ في تاريخ أصبهان (ص ٢٥٩)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٩/١٠): رجاله رجال الصحيح غير هارون بن موسى وهو ثقة. قلت: قال ابن حجر في التقریب: لا بأس به.
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٥٠) وهذا لفظه، وابن أبي عاصم (٣٩)، والخطيب (١٨٧/١٣). قال البوصيري (٥٣/١): هذا إسناده رجاله كلهم مجهولون.
- (٥) حديث موضوع. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٤٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه. قال البوصيري في الزوائد (٥٣/١): هذا إسناده ضعيف، فيه محمد بن محسن، وقد اتفقوا على ضعفه. قلت: قال ابن حجر في التقریب: كذبوه.
- (٦) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في السنة (٤٦٠٧)، والترمذي في العلم (٢٦٧٦) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه في المقدمة (٤٤)، وابن حبان (٥). والحديث تقدم برقم (٧٢).

(١٠٤) وَرَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ: أَهْلَكْتُهُمْ بِالذُّنُوبِ فَأَهْلَكُونِي بِالِاسْتِغْفَارِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ أَهْلَكْتُهُمْ بِالْأَهْوَاءِ، فَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ فَلَا يَسْتَغْفِرُونَ». رواه ابن أبي عاصم وغيره^(١).

(١٠٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ». رواه ابن أبي عاصم، وابن حبان في صحيحه^(٣).

(١٠٦) ورواه ابن حبان في صحيحه أيضًا من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَادًا أَوْ قَارِبًا^(٤) فَازْجُوهُ، وَإِنْ أَشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فَلَا تَعْدُوهُ»^(٥).

(١) حديث موضوع. أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٧) وهذا لفظه، وزاد في أوله: «عليكم بلا إله إلا الله والاستغفار فأكثروا منهما»، وأبو يعلى (١٣١)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٠٧/١٠): فيه عثمان بن مطر، وهو ضعيف.

قلت: بل في إسناده عبد الغفور أبو الصباح الأنصاري، قال البخاري: تركوه، وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث (اللسان ٤/٤٣)، وقال ابن عدي: منكر الحديث (الكامل ٨/٤٢٦). قال الإمام الناجي: في حديث سيدنا أبي بكر: «إِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ: أَهْلَكْتُهُمْ» رواه ابن أبي عاصم وغيره، كذا رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده أتم منه وأوله «عليكم بلا إله إلا الله، والاستغفار، فأكثروا منهما، فَإِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ: أَهْلَكْتُ النَّاسَ» - وآخره - «فَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ» ورواه أبو موسى المديني بنحو هذا وفي آخره «حَتَّى يَحْسِبُوا أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ فَلَا يَسْتَغْفِرُونَ» ولو أن المصنف أطلع على هذا لذكره في محله من الذكر أيضًا، والله أعلم.

(٣) في الأصول: «عمر» والتصحيح من كتب التخريج.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٥١) وهذا لفظه، وابن حبان (١١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٣٢٣)، وأحمد (١٨٨/٢) رقم (٦٧٦٤)، وابن خزيمة (٢١٠٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٢٦).

(٤) في صحيح ابن حبان «سادا وقاربًا» وقال المحقق في الحاشية: أثبت في الأصل فوق هذه الكلمة لفظه: كذا، وهي إشارة إلى تمرىض العبارة، وفي سنن الترمذي «سدد وقارب».

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٣٤٩) وهذا لفظه، والترمذي في صفة القيامة (٢٤٥٣)،

«البِشْرَة» بكسر الشين المعجمة وتشديد الراء بعدها تاء تأنيث: هي النشاط والهمة، وشرّة الشباب: أوله وحدته.

(١٠٧) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». رواه مسلم^(١).

(١٠٨) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيلَالِ بْنِ الْحَارِثِ يَوْمَئِذٍ: «اعْلَمْ يَا بِلَالُ»^(٢) قَالَ: مَا أَعْلَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ مَنْ أَحْيَا^(٣) سُنَّةَ مِنْ سُنَّتِي أُمِيتَتْ بَعْدِي كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ^(٤) مِثْلُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ لَا يَرْضَاهَا^(٥) اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا. رواه الترمذي، وابن ماجه كلاهما من طريق كثير ابن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، وقال الترمذي: حديث حسن^(٦).

قال الحافظ: بل كثير بن عبد الله متروك وإياه، كما تقدم^(٧)، ولكن للحديث شواهد.

والطحاوي (٥٣٢٩) وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(١) أخرجه مسلم في النكاح (١٤٠١)، وكذلك البخاري في النكاح (٥٠٦٣)، وأحمد (٢٤١/٣) رقم (١٣٥٣٤)، والنسائي في النكاح (٦٠/٦)، وفي الكبرى (٥٣٢٤)، وابن حبان (٣١٧).
ولفظ الحديث في مسلم: أن نفراً من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سألوا أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن عمله في السر، قال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فحمد الله وأثنى عليه فقال: «ما بال أقوام قالوا: كذا وكذا، لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأنام، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني».

(٢) في مطبوعة د/ بشار: «اعلم عمرو بن عوف».

(٣) في الأصول: «اعلم أن» وسيأتي على الصواب.

(٤) عند الترمذي «فإن له من الأجر».

(٥) في طبعة د/ بشار: «لا ترضي» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق نسخة تحفة الأحوذى.

(٦) حديث ضعيف جداً، في إسناده كثير بن عبد الله، ضعيف جداً.

أخرجه الترمذي في العلم (٢٦٧٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وقال: هذا حديث


حسن، وابن ماجه في المقدمة (٢٠٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٢).

(٧) وقع في (ع): رواه كما تقدم.

(١٠٩) وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَقَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ الْبَيْضَاءِ لَيْلَهَا كُنْهَارُهَا لَا يَزِغُ عَنْهَا [بَعْدِي] إِلَّا هَالِكٌ». رواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة بإسناد حسن^(١).

(١١٠) وَعَنِ عَمْرِو بْنِ زُرَّارَةَ، قَالَ: وَقَفَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ - يَغْنِي ابْنُ مَسْعُودٍ - وَأَنَا أَقْصُ [فِي الْمَسْجِدِ]، فَقَالَ: يَا عَمْرُو! لَقَدْ ابْتَدَعْتَ^(٢) بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ، أَوْ إِنَّكَ^(٣) لَأَهْدَى مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ تَفَرَّقُوا عَنِّي، حَتَّى رَأَيْتُ مَكَانِي مَا فِيهِ أَحَدٌ. رواه الطبراني في الكبير بإسنادين أحدهما صحيح^(٤).

قال الحافظ عبد العظيم: وتأتي أحاديث متفرقة من هذا النوع في هذا الكتاب، إن شاء الله تعالى.



٥- الترغيب في البداية بالخير ليستن به

والترهيب من البداية بالشر خوف أن يستن به

(١١١) عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاءَ عُرَاةٍ^(٥) مُجْتَابِي النَّمَارِ، أَوْ الْعَبَاءِ^(٦) مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَّتُهُمْ

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٤٨)، (٤٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وهو جزء من حديث تقدم برقم (٧٢) من الكتاب.

قال الإمام الناجي: قوله بعده في حديث العرياض «لقد تركتكم على مثل البيضاء» رواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة، هذا عجيب فقد رواه ابن ماجه في حديثه لكن في جملة سياق الموعظة التي ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، وبدون لفظة «مثل».

(٢) لفظ رواية الطبراني «ابتدعتم».

(٣) لفظ رواية الطبراني «إنكم».

(٤) صحيح موقوف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٦٣٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٨٩): رجاله رجال الصحيح.

(٥) في الأصل: «غراة»، والتصحيح من صحيح مسلم.

(٦) في (ع): «مجتابي النمار والعباء».

مِنْ مُضَرٍّ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرٍّ، فَتَمَعَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا رَأَى مَا بِهِمْ مِنْ
الْفَاقَةِ فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا
رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَّوْكُمْ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ
وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝﴾ [النساء]. والآية التي في الحشر: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ
مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۝﴾ [الحشر: ١٨].

«تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ تَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرٍّ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ، حَتَّى
قَالَ: «وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفَّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا، بَلْ قَدْ
عَجَزَتْ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْتَلِلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَنَّ فِي
الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ
شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا [مِنْ بَعْدِهِ] مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(١). رواه مسلم، والنسائي، وابن ماجه، والترمذي
باختصار القصة^(٢).

قوله: «مُجْتَابِي» هو بالجيم الساكنة ثم تاء مشاة وبعد الألف باء موحدة،
«والنمار»: جمع نمرة، وهي كساء من صوف مخطط: أي لابس النمار قد خرقوها في
رؤوسهم، والجوب: القطع.

وقوله: «تَمَعَّرَ»: هو بالعين المهملة المشددة أي تغير.

وقوله: «كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ» ضبطه بعض الحفاظ بدال مهملة، وهاء مضمومة ونون،
وضبطه بعضهم بدال معجمة، ويفتح الهاء وبعدها باء موحدة، وهو الصحيح المشهور،

(١) سقط من (ط) من أول قوله: «وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً» إلى آخر الحديث.

(٢) أخرجه مسلم في الزكاة (١٠١٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الزكاة

(٧٥/٥) وفي الكبرى (٢٣٣٥)، وابن ماجه في المقدمة (٢٠٣)، والترمذي في العلم (٢٦٧٥)،

وأحمد (٣٥٨/٤) رقم (١٩١٧٤) وجامع الأصول (٤٦٦٣).

ومعناه على كلا التقديرين: ظهر البشر^(١) في وجهه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى استنار وأشرق من السرور، والمذهبة: صحيفة منقشة بالذهب^(٢)، أو ورقة من القرطاس مطلية بالذهب، يصف حسنه وتلاؤه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣).

(١١٢) وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلَ^(٤) رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا أَعْطَاهُ فَأَعْطَى الْقَوْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَنَّ خَيْرًا فَاسْتَنَّ بِهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ، وَمِثْلُ أَجُورِ مَنْ تَبِعَهُ^(٥)» غَيْرَ مُنْتَقِصٍ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ شَرًّا فَاسْتَنَّ بِهِ، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهُ وَمِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ تَبِعَهُ^(٦)» غَيْرَ مُنْتَقِصٍ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا. رواه أحمد، والحاكم وقال: صحيح الإسناد^(٧).

ورواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٨).

(١١٣) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا^(٩)» إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ^(١٠).

(١) في (ق)، (ط): ظهور البشر.

(٢) في (ق)، (ب): والمذهب صحيفة منقشة.

(٣) يصف حسنه وتلاؤه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سقط من (ق).

(٤) في (ق): خرج.

(٥) لفظ رواية أحمد: «ومن أجور من يتبعه»، وهذا لفظ الحاكم.

(٦) لفظ رواية أحمد: «ومن أوزار من يتبعه»، وهذا لفظ الحاكم.

(٧) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه أبو عبيدة بن حذيفة روى عنه جمع ووثقه العجلي وابن حبان. أخرجه أحمد (٣٨٧/٥) رقم (٢٣٢٨٩) وهذا لفظه، والحاكم (٥١٦/٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٥٠٢)، والطبراني في الأوسط (٣٦٩٣).

(٨) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٠٤)، وأحمد (٥٢٠/٢) رقم (١٠٧٤٩) من حديث أبي هريرة، قال البوصيري (٨٩/١): إسناده صحيح. ولفظه: «من استن خيرا فاستن به، كان له أجره كاملاً، ومن أجور من استن به، ولا ينقص من أجورهم شيئاً، ومن استن سنة سيئة فاستن به، فعليه وزره كاملاً، ومن أوزار الذي استن به، ولا ينقص من أوزارهم شيئاً».

(٩) في الرواية المتفق عليها: «لا تقتل نفس ظُلْمًا». والباقي سواء.

(١٠) في صحيح البخاري: «لأنه سن القتل أولاً».

رواه البخاري، ومسلم، والترمذي^(١).

(١١٤) وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةَ حَسَنَةٍ فَلَهُ أَجْرُهَا، مَا عَمِلَ بِهَا فِي حَيَاتِهِ، وَبَعْدَ مَمَاتِهِ حَتَّى تُتْرَكَ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ إِنْمَاهَا حَتَّى تُتْرَكَ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا [فِي سَبِيلِ اللَّهِ] جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ^(٢) الْمُرَابِطِ حَتَّى يُبْعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به^(٣).

قال الحافظ: وتقدم في الباب قبله حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ: «اعْلَمْ يَا بِلَالُ» قَالَ: مَا أَعْلَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ لَا يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا». رواه ابن ماجه، والترمذي وحسنه^(٤).

(١١٥) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْخَيْرَ خَزَائِنُ، وَلِئِكَ الْخَزَائِنِ مَفَاتِيحُ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ مِغْلَقًا لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحًا لِلشَّرِّ مِغْلَقًا لِلْخَيْرِ». رواه ابن ماجه واللفظ له، وابن أبي عاصم، وفي سنده لين، وهو في الترمذي بقصة^(٥).

(١) أخرجه البخاري في الأنبياء (٣٣٣٥)، ومسلم في القسامة (١٦٧٧) وهذا لفظه، والترمذي في العلم (٢٦٧٣)، وابن ماجه في الديات (٢٦١٦)، والنسائي في تحريم الدم (٨١/٧)، وأحمد (٤٣٠/١) رقم (٤٠٩٢)، وابن حبان (٥٩٨٣)، وجامع الأصول (٧٧٢٣).

(٢) لفظ رواية الطبراني: «أجر».

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. فيه عمر بن ربيعة، قال ابن عدي (٣٩٨/٧): أنكروا أحاديثه عن عبد الواحد. قلت: وهذه منها.

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/رقم ١٨٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه. قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١/١٦٨): ورجاله موثقون!

(٤) حديث بلال تقدم برقم (١٠٨).

(٥) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ضعيف.

(١١٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ إِلَّا وَقَفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَازِمًا لِدَعْوَتِهِ مَا دَعَا إِلَيْهِ، وَإِنْ دَعَا رَجُلٌ رَجُلًا».
رواه ابن ماجه، ورواته ثقات (١).



أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٣٨) وهذا لفظه، وابن أبي عاصم في السنة (٢٩٦). قال البوصيري (١/ ١٠١): رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده، وساق إسناده، ولم يعلق عليه.
(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٠٨) وهذا لفظه، وابن أبي عاصم في السنة (١١٢). قال البوصيري في الزوائد (١/ ٩٠): إسناده ضعيف، ليث هو ابن أبي سليم، ضعفه الجمهور.



كتاب العلم

١ - الترغيب في العلم وطلبه وتعلمه وتعليمه

وما جاء في فضل العلماء والمتعلمين

(١١٧) عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»، رواه البخاري، ومسلم، وابن ماجه (١).

ورواه أبو يعلى وزاد فيه: «وَمَنْ لَمْ يُفَقِّهْ لَمْ يَبَالِ بِهِ» (٢).

(١١٨) ورواه الطبراني في الكبير، ولفظه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَالْفِقْهُ بِالتَّفَقُّهِ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَ ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر: ٢٨]». وفي إسناده راوٍ لم يسم (٣).

(١١٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَّهْهُ فِي الدِّينِ وَاللَّهُمَّ رُسِّدْهُ». رواه البزار،

(١) أخرجه البخاري في العلم (٧١)، ومسلم في الزكاة (١٠٣٧)، وابن ماجه في المقدمة (٢٢١)، وأحمد (١٠١/٤) رقم (١٦٩٣١)، وابن حبان (٨٩)، والدارمي (٢٣٠)، والطبراني (٧٥٦/١٩)، واللفظ لهم جميعًا سواء، وزاد البخاري، وأحمد، في آخره: «وإنما أنا قاسم والله يعطي، ولن تزال هذه الأمة على أمر الله، لا يضرهم من خالفهم، حتى يأتي أمر الله»، وزاد ابن ماجه في أوله «الخير عادة، والشر لجاجة».

(٢) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٧٣٨١)، والطبراني في مسند الشاميين (٤٢٨) ولفظه: «إِنْ اللَّهُ ~~يُغْلِبُ~~ لَا يُغْلِبُ، وَلَا يُخْلَبُ، وَلَا يُبَيِّأُ بِمَا لَا يَعْلَمُ، مَنْ يَرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَمَنْ لَمْ يَفَقِّهْهُ لَمْ يَنْتَلِ مِنْهُ» هكذا في المطبوعة. وسنده ضعيف، كما قال الحافظ في الفتح (١٩٧/١).

(٣) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٩٢٩/١٩) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٨/١): وفيه رجل لم يسم.

والطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به^(١).

(١٢٠) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ، وَأَفْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ». رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة، وفي إسناده محمد ابن أبي لیلی^(٢).

(١٢١) وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرٌ دِينِكُمْ الْوَرَعُ». رواه الطبراني في الأوسط، والبيزار بإسناد حسن^(٣).

(١٢٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَلِيلُ الْعِلْمِ^(٤) خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ فَقْهًا إِذَا عَبْدَ اللَّهَ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا إِذَا أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ». رواه الطبراني في الأوسط وفي إسناده إسحاق بن أسيد وفيه توثيق لين،

(١) حديث ضعيف بهذا التمام، في إسناده أحمد بن محمد بن أيوب، صدوق فيه غفلة، وهذا الحديث مما أنكر عليه. وفي ضعيف الترغيب قال: منكر. أخرجه البيزار (١٣٧) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٠٤٤٥)، وأبو نُعَيْم في الحلية (١٠٧/٤)، وابن عدي (١٠١٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/١): رواه البيزار والطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

وأخرجه وكيع في الزهد (٢٢٩)، وابن أبي شيبة (٣١٠٣٩)، وأبو خيثمة في العلم (٥٧)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٢٦٩/٣)، موقوفاً على عُبيد بن عمير.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٦٤) وهذا لفظه، وفي الصغير (١٠٨٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/١): محمد بن أبي لیلی ضعفه لسوء حفظه. وأخرجه القضاعي (١٢٩٠) عن ابن عمرو، وابن عباس، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.


(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٩٦٠) وهذا لفظه، والبيزار (١٣٩)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٢١١/٢)، والحاكم (٩٣/١)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٧٦). قال الهيثمي (١٢٠/١): وفيه عبد الله بن عبد القدوس، وثقه البخاري وابن حبان وضعفه ابن معين وجماعة

(٤) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني والخطيب: «الفقه».

ورفع هذا الحديث غريب (١).

قال البيهقي: ورويناه صحيحًا من قول مطرف بن عبد الله بن الشخير، ثم ذكره، والله أعلم (٢).



فصل

(١٢٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَتَذَكَّرُونَ فِيهِ، إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما (٣).

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٦٩٨) وهذا لفظه، وزاد في آخره: «إنما الناس رجلان: مؤمن وجاهل، فلا تؤذ المؤمن، ولا تجاور الجاهل»، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٩٠)، وتمام الرازي في الفوائد (٩٥)، وأبو نعيم في الحلية (١٧٣/٥)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٤٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/١): رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه إسحاق بن أسيد، قال أبو حاتم: لا يشتغل به.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٧٠٦) من قول مطرف بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم في الذكر (٢٦٩٩) وهذا لفظه بتقديم وتأخير في بعض ألفاظه، وأبو داود في العلم (٣٦٤٣)، وفي الأدب (٤٩٤٦)، والترمذي في العلم (٢٦٤٦)، وفي القراءات (٢٩٤٥)، والنسائي في الرجم من الكبرى (٧٢٨٥)، وابن ماجه في المقدمة (٢٢٥) وهذا لفظه، وابن حبان (٨٤)، والحاكم (٨٨/١)، وأحمد (٤٠٧/٢) رقم (٧٤٢٧).

(١٢٤) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ»^(١)، وَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ^(٢) لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْخِيَتَانِ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطٍّ وَافِرٍ».

رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، وقال الترمذي: ولا نعرف هذا الحديث^(٣) إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة، وليس إسناده عندي بمتصل، وإنما يروى عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذا أصح^(٤).

قال الإمام الناجي: ذكر بعد الفصل حديث أبي هريرة الذي أوله «من نفس عن مؤمن» والمقصود منه ذكر طلب العلم، ثم عزاه إلى مسلم والأربعة وغيرهم،... ثم بعد ما يقرب من صفحتين قال: فانظر إلى ما عزوته مفصلاً وإلى ما وقع له في هذه المواضع فتحقق أن غالب هذا الكتاب على هذا المنوال، وأنه لا يقدر الطالب أن يتقل منه شيئاً تقليداً له واغتراراً به، وإنما هو بالمعنى، ولو صنفه الشخص من أصله كان أسهل عليه من تتبعه وتحريه، لمشقة تكرار التنبيه وعسر مراجعة الأصول المستمد منها، ولت أكثرها متيسر، لا سيما بعد ما كتب هذا، ولم يبق للإلحاق مجال كما ترى من ضيق الوقت وعدم الفراغ، وكثرة الشواغل فهذا حديث واحد فيه ما ترى فضلاً عن الكتاب كله، وليتني لم أتعب فيه قديماً ولا حديثاً ولكن قدر ذلك للقيام بما أخذ علي من البيان والنصح ووجب. اهـ.

(١) زاد في الأصول: «بما يصنع».

(٢) في الأصول: «وإن العالم».

(٣) في (ط): لا نعرفه، وفي باقي الأصول: لا يُعرف، ما أثبتته فمن الترمذي.

(٤) حديث حسن لغیره، وهذا إسناده ضعيف، لضعف داود بن جميل، وقيس بن كثير.

أخرجه أبو داود في العلم (٣٦٤١)، والترمذي في العلم (٢٦٨٢)، وابن ماجه في المقدمة

(٢٢٣) وهذا لفظه، وابن حبان (٨٨)، والبيهقي في الشعب (١٦٩٦)، وأحمد (١٩٦/٥) رقم

(٢١٧١٥)، والدارمي (٣٥٤)، وابن عبد البر في الجامع (١٧٣)، والبرزاري (١٣٦).

قال المملي رَحِمَهُ اللَّهُ: ومن هذه^(١) الطريق رواه أبو داود، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي في الشعب وغيرها، وقد روي عن الأوزاعي، عن كثير بن قيس، عن يزيد بن سمرة عنه، وعن الأوزاعي، عن عبد السلام بن سليم، عن يزيد بن سمرة، عن كثير بن قيس عنه، قال البخاري: وهذا أصح، وروي غير ذلك، وقد اختلف في هذا الحديث اختلافاً كثيراً ذكرت بعضه في مختصر السنن، وبسطته في غيره، والله أعلم.

(١٢٥) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ، فَإِنَّ تَعَلَّمَ اللَّهُ خَشْيَةً، وَطَلَبَهُ عِبَادَةً، وَمَذَاقَهُ تَسْبِيحًا، وَابْتَحَثَ عَنْهُ جِهَادًا، وَتَعَلَّمَهُ لِمَنْ لَا يَعْلَمُهُ صَدَقَةً، وَبَذَلَهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَةً، لِأَنَّهُ مَعَالِمُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَمَنَارُ سُبُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَهُوَ الْإِنْسُ فِي الْوُخْشَةِ، وَالصَّاحِبُ فِي الْغُرْبَةِ، وَالْمُحَدِّثُ فِي الْخُلُوءِ، وَالذَّلِيلُ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَالسَّلَاحُ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَالزَّيْنُ عِنْدَ الْأَخِلَاءِ، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ أَقْوَامًا فَيَجْعَلُهُمْ فِي الْخَيْرِ قَادَةً وَأَئِمَّةً^(٢)، تُقْتَصُّ آثَارُهُمْ، وَيُقْتَدَى بِفَعَالِهِمْ، وَيُسْتَهَى إِلَى رَأْيِهِمْ، تَرْغَبُ الْمَلَائِكَةُ فِي خُلَّتِهِمْ، وَيَأْجُنِحَتِهَا تَمْسُحُهُمْ، يَسْتَغْفِرُ^(٣) لَهُمْ كُلُّ رَطْبٍ وَيَاسٍ، وَحِبَتَانِ الْبَحْرِ وَهَوَائِهِ، وَسِبَاغِ الْبَرِّ وَأَنْعَامُهُ، لِأَنَّ الْعِلْمَ حَيَاةُ الْقُلُوبِ مِنَ الْجَهْلِ، وَمَصَابِيحُ الْأَبْصَارِ مِنَ الظُّلُمِ، يَلْتَمِسُ الْعَبْدُ بِالْعِلْمِ مَنَازِلَ الْأَخْيَارِ وَالدرَجَاتِ الْعُلَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، التَّفَكُّرُ فِيهِ يَغْدِلُ الصِّيَامَ، وَمُذَارَسَتُهُ تَغْدِلُ الْقِيَامَ، بِهِ تُوصَلُ الْأَرْحَامُ، وَبِهِ يُعْرَفُ الْحَلَالُ مِنَ الْحَرَامِ، وَهُوَ إِمَامُ الْعَمَلِ، وَالْعَمَلُ تَابِعُهُ، يُلْهَمُهُ السُّعْدَاءُ، وَيُخْرِمُهُ الْأَشْقِيَاءُ». رواه ابن عبد البر النمري في كتاب العلم من رواية موسى بن محمد بن عطاء القرشي، حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن الحسن عنه وقال: هو حديث حسن ولكن ليس له إسناد قوي، وقد روينا من طرق شتى موقوفاً^(٤)، كذا قال رَحِمَهُ اللَّهُ،

(١) في (ط): هذا.

(٢) في (ع): «قائمة».

(٣) زاد في (ع): «[و] يستغفر»، وهي زيادة ليست في باقي الأصول ولا في رواية ابن عبد البر.

(٤) حديث موضوع. أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٦٨) وهذا لفظه، والدليمي

ورفعه غريب جداً، والله أعلم.

(١٢٦) وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ الْمُرَادِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ مُتَكِيٌّ عَلَى بُرْدٍ لَهُ^(١)، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي جِئْتُ أَطْلُبُ الْعِلْمَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَرْحَبًا بِطَالِبِ الْعِلْمِ، إِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ لَتَحْقُقَهُ^(٢) الْمَلَائِكَةُ [وَتُظْلَمُ] بِأَجْنَحَتِهَا، ثُمَّ يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغُوا السَّمَاءَ الدُّنْيَا مِنْ مَحَبَّتِهِمْ^(٣) لِمَا يَطْلُبُ». رواه أحمد، والطبراني بإسناد جيد واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، وروى ابن ماجه نحوه باختصار، ويأتي لفظه إن شاء الله تعالى^(٤).

(١٢٧) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَوَاضِعُ الْعِلْمِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَمَقْلَدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرَ وَاللُّؤْلُؤَ وَالذَّهَبَ». رواه ابن ماجه وغيره^(٥).

في مسند الفردوس (٢٢٣٧) وفي إسناده موسى بن محمد بن عطاء، كذبه أبو زرعة وأبو حاتم، وقال ابن حبان كان يضع الحديث. وعبد الرحيم بن زيد العمي، متروك وكذبه ابن معين.

وأخرجه موقوفاً، ابن عبد البر في الجامع (٢٦٩)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٢٣٩/١) وابن لال، كما في كنز العمال (٢٨٨٦٧) وفي سنده نوح بن أبي مريم، كذاب.

(١) زاد في الأصول: «أحمر» وهي زيادة ليست في رواية الطبراني ولا غيره.

(٢) في (ق)، (ب)، (ع): «تحفه»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية الطبراني.

(٣) لفظ رواية الطبراني: «من جههم».

(٤) حديث حسن، فيه عاصم بن أبي النجود؛ صدوق له أوهام.

أخرجه أحمد (٢٣٩/٤) رقم (١٨٠٨٩)، والطبراني في الكبير (٧٣٤٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن حبان (١٣١٩)، والحاكم (١٠٠/١)، وابن ماجه في المقدمة (٢٢٦)، والترمذي في الدعوات (٣٥٣٥) وقال: حسن صحيح، وعبد الرزاق (٧٩٣)، وابن خزيمة (١٩٣)، والبيهقي (٢٨٢/١).

(٥) حديث ضعيف جداً بهذا التمام، وصدر الحديث صحيح.

أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٢٤) وهذا لفظه، وابن عدي في الكامل (٥٤٦٠)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٤)، والسهمي في تاريخ جرجان (ص ٢٧٥)، والطبراني في الأوسط (٩)، قال البوصيري في الزوائد (٩٤/١): إسناده ضعيف لضعف حفص بن سليمان!

(١٢٨) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَاءَهُ أَجَلُهُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لِقِيِّ اللَّهِ ﷻ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّيِّينِ إِلَّا دَرَجَةُ النَّبْوَةِ». رواه الطبراني في الأوسط (١).

(١٢٩) وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ طَلَبَ عِلْمًا فَأَذْرَكَهُ كَتَبَ اللَّهُ (٢) لَهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ طَلَبَ عِلْمًا فَلَمْ يَذْرِكْهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كِفْلًا مِنَ الْأَجْرِ». رواه الطبراني في الكبير، ورواه ثقات وفيهم كلام (٣).

(١٣٠) وَرَوَى عَنْ سَخْبَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يُدْكِرُ فَقَالَ: «اجْلِسَا فَإِنَّكُمَا عَلَى خَيْرٍ»، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ قَامَا فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ قُلْتَ لَنَا اجْلِسَا فَإِنَّكُمَا عَلَى خَيْرٍ، أَلَنَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَطْلُبُ الْعِلْمَ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً مَا تَقَدَّمَ». رواه الترمذي مختصراً، والطبراني في الكبير واللفظ له (٤).

قلت: بل متروك كما قال الحافظ ابن حجر في التقریب.

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩٤٥٤) وهذا لفظه، وابن عبد البر في الجامع (٥٨١)، والخطيب في التاريخ (٢٩٢/٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/١): وفيه محمد بن الجعد وهو متروك.

(٢) سقط لفظ الجلالة «الله» من (ط).

(٣) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٢٢٥) وهذا لفظه، وتمام الرازي في الفوائد (٦٥)، والدارمي (٣٤٧)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢١٣)، وابن عساكر في التاريخ (٦٥/١٧١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٤٨١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٧٩٦). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/١): رجاله موثقون!

قلت: في إسناده يزيد بن ربيعة، متروك (لسان الميزان ٦/٢٨٦)، وهذا الرجل سقط من إسناده الطبراني، ولكنه ثابت في مصادر التخریج الأخرى، لذلك التمس الأمر على الهيثمي ومخرجي مجمع الزوائد (٢/٣٤٤ ح ٥٠٢) فقالوا: حسن. والله أعلم.

(٤) حديث ضعيف جداً أو موضوع. أخرجه الترمذي في العلم (٢٦٤٨) وقال: هذا حديث ضعيف الإسناد، والدارمي (٥٨٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٢٣٢) ولفظه «من طلب العلم كان

«سَخْبَرَةٌ» بالسین المهملة المفتوحة والخاء المعجمة الساكنة وباء موحدة وراء بعدها تاء تأنيث، في صحبته اختلاف، والله أعلم^(١).

(١٣١) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَبْعٌ يُجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا، أَوْ كَرَى نَهْرًا، أَوْ حَفَرَ بَيْتًا، أَوْ غَرَسَ نَخْلًا، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا، أَوْ وَرَثَ مُصْحَفًا، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ». رواه البزار، وأبو نعيم في الحلية، وقال: لهذا حديث غريب من حديث قتادة، تفرد به أبو نعيم عن العززمي، ورواه البيهقي ثم قال: محمد بن عبيد الله العززمي ضعيف، غير أنه قد تقدم ما يشهد لبعضه، وهما يعني هذا الحديث والحديث الذي ذكره قبله لا يخالفان الحديث الصحيح، فقد قال فيه: «إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ». وهو يجمع^(٢) ما ورد به من الزيادة^(٣)، انتهى^(٤).

قال الحافظ عبد العظيم: وقد رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه بنحوه من حديث أبي هريرة، ويأتي إن شاء الله تعالى.

(١٣٢) وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا اكْتَسَبَ مُكْتَسِبٌ مِثْلَ فَضْلِ عِلْمٍ يَهْدِي صَاحِبَهُ إِلَى هُدًى، أَوْ يَرُدُّهُ عَنْ رَدًى، وَمَا اسْتَقَامَ^(٥) دِينُهُ

كفارة لما مضى»، والطبراني في الكبير (٦٦١٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/١) في إسناده الطبراني أبو داود الأعمى وهو كذاب. قلت: قال في التقريب: متروك.

(١) راجع: تهذيب الكمال (٢٠٨/١٠)، والإصابة (٣٠/٣).

(٢) في (ط)، (ب): «تجمع».

(٣) زاد في (ع): «والنقصان»، وما أثبتته فمن (ط)، (ب)، (ق) وهي توافق قول البيهقي في شعب الإيمان.

(٤) حديث حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف.

أخرجه البزار (١٤٩) وهذا لفظه، وأبو نعيم في الحلية (٣٤٤/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٤٩).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/١): فيه محمد بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(٥) في رواية الطبراني في الصغير: «ولا استقام».

حَتَّى يَسْتَقِيمَ عَمَلُهُ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الصَّغِيرِ وَاللَّفْظَ لَهُ، وَالْكَبِيرِ^(١) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: «حَتَّى يَسْتَقِيمَ عَقْلُهُ». وَإِسْنَادُهُمَا مُتَقَارِبٌ^(٢).

(١٣٣) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمَا قَالَا: لَبَّابُ [مِنَ الْعِلْمِ] يَتَعَلَّمُهُ الرَّجُلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ تَطَوُّعًا، وَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ مَاتَ وَهُوَ شَهِيدٌ». رواه البزار، والطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ»^(٣).

(١٣٤) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! لَأَنْ تَغْدُوَ فَتَعْلَمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ»^(٤)، وَلَأَنْ تَغْدُوَ فَتَعْلَمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ عُمَلٌ بِهِ أَوْ لَمْ يُعْمَلْ بِهِ خَيْرٌ^(٥) مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ أَلْفَ رَكْعَةٍ». رواه ابن ماجه بإسناد حسن^(٦).

(١٣٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

- (١) فِي (ع): رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ وَهَذَا لَفْظُهُ، وَالصَّغِيرِ.
- (٢) حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، وَفِي ضَعِيفِ التَّرْغِيبِ قَالَ: ضَعِيفٌ جَدًّا.
- أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِي فِي الصَّغِيرِ (٦٦٦) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَفِي الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ (٤٧٢٦) وَهَذَا لَفْظُهُ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (١/ ١٢١): فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.
- (٣) حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا. أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ (١٣٨) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَمَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْهُ، وَالْخَطِيبُ فِي التَّارِيخِ (٢٤٧/٩)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ (١١٥)، وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ (٣/ ٣٩٧)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (٦٧/ ٣٦٧). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزُّوَائِدِ (١/ ١٢٤): رَوَاهُ الْبَزَّازُ، وَفِيهِ هَلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَنْفِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.
- وَعَزَاهُ الْمُنْذَرِيُّ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ فِي الْأَوْسَطِ مَعَ اخْتِلَافِ اللَّفْظِ، وَلَمْ أَجِدْهُ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَشِرْ إِلَيْهِ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزُّوَائِدِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- (٤) سَقَطَ مِنْ (ق) مِنْ أَوَّلِ قَوْلِهِ: «وَلَأَنْ تَغْدُو...» إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ.
- (٥) زَادَ فِي (ع): لَكَ، وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ بَاقِي الْأَصُولِ يُوَافِقُ رِوَايَةَ ابْنِ مَاجَةَ.
- (٦) حَدِيثٌ ضَعِيفٌ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْمَقْدَمَةِ (٢١٩) وَهَذَا لَفْظُهُ. قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي الزُّوَائِدِ (١/ ٩٢): هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَضَعْفِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ.

«الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ، وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا». رواه الترمذي، وابن ماجه، والبيهقي، وقال الترمذي: حديث حسن (١).

(١٣٦) وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ أُعْطِيَ ثَوَابَ سَبْعِينَ صَدِيقًا». رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس، وفيه نكارة (٢).

(١٣٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَعْلَمُ (٣) كَلِمَةً، أَوْ كَلِمَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا، أَوْ خَمْسًا مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَتَعَلَّمُهُنَّ وَيُعَلِّمُهُنَّ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا نَسِيتُ حَدِيثًا بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه أبو نعيم، وإسناده حسن لو صح سماع الحسن من أبي هريرة (٤).

- (١) حديث حسن، في إسناده ابن ثوبان عبد الرحمن بن ثابت، صدوق يُخطئ.
- أخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٢٢) وقال: حديث حسن غريب، وابن ماجه في الزهد (٤١١٢) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٠٨)، والعقيلي في الضعفاء (٣٢٦/٢)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٥).
- (٢) حديث موضوع. أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (ج ٣/ق ١٧٤/ب)، والحاكم في تاريخه كما في ذيل الموضوعات للسيوطي (١٨٦)، وتنزيه الشريعة لابن عراق (٧٤)، ولفظه كما في تخريج الإحياء (٥٣): «من تعلم بابًا من العلم ليعلمه الناس ابتغاء وجه الله أعطاه الله أجر سبعين نبيًا» وقال العراقي: وجعفر بن سهل، والجارود بن يزيد كذابان.
- قلت: وفي الباب عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا نَاشِئٍ نَشَأَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ حَتَّى يَكْبُرَ أَعْطَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوَابَ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ صَدِيقًا». أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٥٩٠) وفي إسناده يوسف بن عطية؛ متروك الحديث.
- (٣) في الأصول: «يتعلم».
- (٤) حديث ضعيف لانقطاعه. أخرجه أبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٥٩/٢) وهذا لفظه، وعزه في كثر العمال (٢٨٨٦١) إلى ابن النجار. ويراجع تحفة التحصيل (ص ٨٢) في سماع الحسن من أبي هريرة وغيره من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

(١٣٨) وَعَنْهُ (١)، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ عِلْمًا ثُمَّ يُعَلِّمَهُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ». رواه ابن ماجه بإسناد حسن من طريق الحسن أيضًا عن أبي هريرة (٢).

(١٣٩) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ (٣): رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ (٤) عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ (٥) فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا». رواه البخاري، ومسلم (٦).

«الحسد» يطلق، ويراد به تمنى زوال النعمة عن المحسود، وهذا حرام، ويطلق ويراد به الغبطة، وهو تمنى مثل ما له (٧)، وهذا لا بأس به، وهو المراد هنا.

(١٤٠) وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «[إِنْ] مَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ، وَأَنْبَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ (٨) مِنْهَا أَجَادِبُ أُمْسَكَتِ الْمَاءَ فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا (٩)، وَأَصَابَ طَائِفَةٌ أُخْرَى مِنْهَا (١٠) إِنَّمَا هِيَ قَيْحَانٌ لَا

(١) في (ط): وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٤٣) وهذا لفظه، وقال البوصيري في الزوائد:

(١/١٠٥) هذا إسناد ضعيف لضعف إسحاق بن إبراهيم، والحسن لم يسمع من أبي هريرة.

(٣) في (ط) «اثنتين»، وهي رواية مسلم، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

(٤) هذا لفظ مسلم، وفي رواية البخاري: «فسلط»، قال ابن حجر: كذا لأبي ذر، وللباقيين: «فسلطه».

قلت: وهي رواية له في الزكاة.

(٥) هذا لفظ البخاري، وعند الباقيين: «حكمة».

(٦) أخرجه البخاري في العلم (٧٣) وفي الزكاة (١٤٠٩) وهذا لفظه في الروايتين، ومسلم في صلاة

المسافرين (٨١٦)، وأحمد (٤٣٢/١) رقم (٤١٠٩)، وابن ماجه في الزهد (٤٢٠٨).

(٧) في (ط): «حاله».

(٨) في (ع): «فكان».

(٩) هذا لفظ البخاري، وعند مسلم: «ورعوا».

(١٠) زاد في (ط): «الماء» وهي زيادة ليست في باقي الأصول، ولا في كتب التخريج.

تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فُقِّعَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ». رواه البخاري، ومسلم^(١).

(١٤١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، أَوْ مُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ تَلَحُّقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ»^(٢). رواه ابن ماجه بإسناد حسن، والبيهقي^(٣).

ورواه ابن خزيمة في صحيحه مثله إلا أنه قال: «أَوْ نَهْرًا كَرَاهُ»، وقال: يعني حفره ولم يذكر المصحف^(٤).

(١٤٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ». رواه مسلم وغيره^(٥).

(١) أخرجه البخاري في العلم (٧٩) مع اختلاف أحرف يسيرة، ومسلم في الفضائل (٢٢٨٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (٣٩٩/٤) رقم (١٩٥٧٣)، والنسائي في العلم من الكبرى (٥٨٤٣).

(٢) قوله «من» سقط من (ب)، وفي (ط): «يلحقه بعد موته».

(٣) حديث حسن، في إسناده مرزوق بن أبي الهذيل، لين الحديث.

أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٤٢) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٤٨)، قال البوصيري في الزوائد (١٠٤/١): هذا إسناد مختلف فيه.

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٢٤٩٠).

(٥) في الأصول «ابن آدم» وهو لفظ رواية ابن أبي الدنيا، وعند البخاري في الأدب المفرد «إذا مات العبد».

(٦) أخرجه مسلم في الوصية (١٦٣١) وهذا لفظه، وأبو داود في الوصايا (٢٨٨٠)، والترمذي في

(١٤٣) وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ مَا يَخْلُفُ الرَّجُلُ مِنْ بَعْدِهِ ثَلَاثٌ: وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، وَصَدَقَةٌ تَجْرِي يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا، وَعِلْمٌ يُعْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح (١).

(١٤٤) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عُلَمَاءُ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلَانِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَبَذَلَهُ لِلنَّاسِ، وَلَمْ يَأْخُذْ عَلَيْهِ طَمَعًا، وَلَمْ يَشْتَرِ بِهِ ثَمَنًا فَذَلِكَ تَسْتَغْفِرُ لَهُ حَيْثَانُ الْبَحْرِ، وَدَوَابُّ الْبَرِّ، وَالطَّيْرُ فِي جَوِّ السَّمَاءِ [وَيَقْدُمُ عَلَى اللَّهِ سَيِّدًا شَرِيفًا، حَتَّى يُوَافِقَ الْمُرْسَلِينَ]، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَخَلَّ بِهِ عَنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ طَمَعًا، وَشَرَى بِهِ ثَمَنًا فَذَلِكَ يُلْجَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ، وَيُنَادِي مُنَادٍ: هَذَا الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَخَلَّ بِهِ عَنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ طَمَعًا، وَاشْتَرَى بِهِ ثَمَنًا، وَكَذَلِكَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْ (٢) الْحِسَابِ». رواه الطبراني في الأوسط، وفي إسناده عبد الله بن خراش (٣)، وثقه ابن حبان وحده فيما أعلم (٤).

(١٤٥) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ أَنْ يُرْفَعَ»، وَجَمَعَ بَيْنَ إِضْبَعَيْهِ: الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ هُكْذَا، ثُمَّ قَالَ: «الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ» (٥)، وَلَا خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ». رواه

الأحكام (١٣٧٦)، والنسائي في الوصايا (٢٥١/٦) وفي الكبرى (٦٤٧٨)، وأحمد (٣٧٢/٢) رقم (٨٨٤٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٨)، والدارمي (٥٥٩)، وأبو يعلى (٦٤٥٧)، وابن خزيمة (٢٤٩٤)، وابن حبان (٣٠١٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٤٧)، والطبراني في الدعاء (١٢٥١)، وابن أبي الدنيا في العيال (٤٣٢).

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٤١) وهذا لفظه، وابن حبان (٩٣)، (٤٩٠٢).

(٢) في الأصول: «يُفْرَغُ الْحِسَابِ» والتصحيح من الطبراني.

(٣) في (ع): عبد الله بن خدّاش.

(٤) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧١٨٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن عبد البر في الجامع (١٨٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٤/١): وفيه عبد الله ابن خراش ضعفه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم وابن عدي، وثقه ابن حبان. قلت: عبد الله بن خراش منكر الحديث، راجع: تهذيب الكمال (٤٥٣/١٤).

(٥) في الأصول: «الخير».

ابن ماجه من طريق علي بن يزيد عن القاسم عنه^(١).

قوله: «ولا خير في سائر الناس» أي في بقية الناس بعد العالم والمتعلم، وهو قريب المعنى من قوله: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ وَمَا وَالَاهُ وَعَالِمًا وَمُتَعَلِّمًا». وتقدم^(٢).

(١٤٦) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ مَثَلَ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ [فِي السَّمَاءِ] يُهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَإِذَا انْطَمَسَتِ النُّجُومُ أَوْشَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهُدَاةُ». رواه أحمد عن أبي حفص صاحب أنس عنه، ولم أعرفه، وفيه رشدين أيضًا^(٣).

(١٤٧) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا فَلَهُ أَجْرٌ مَنْ عَمِلَ بِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْعَامِلِ»^(٤). رواه ابن ماجه، وسهل يأتي الكلام عليه^(٥).

(١٤٨) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَانِ:

- (١) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٢٨) وهذا لفظه، وابن عبد البر في الجامع (١٣٦)، والخطيب في التاريخ (٢/٢١٢)، وتمام الرازي في الفوائد (٦٨)، والطبراني في الكبير (٧٨٧٥)، والآجري في الأربعين (١٢)، والأصبهاني في الترغيب (٢١٣٨). قال البوصيري في الزوائد (٩٦/١): في إسناده علي بن يزيد والجمهور على تضعيفه.
- (٢) تقدم برقم (١٣٥).

- (٣) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣/١٥٧) رقم (١٢٦٠٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٧٦٣)، والرامهرمزي في الأمثال (٥١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٢١): فيه رشدين بن سعد، واختلف في الاحتجاج به، وأبو حفص صاحب أنس؛ مجهول.

- (٤) زاد في (ع): «شيء»، وهي زيادة ليست في باقي الأصول ولا في رواية ابن ماجه.
- (٥) حديث حسن لغیره. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٤٠) وهذا لفظه، وابن عبد البر في الجامع (٧٨٧). قال البوصيري (١/١٠٣): هذا إسناد فيه مقال، سهل بن معاذ ضعفه ابن معين ووثقه المعجلي وذكره ابن حبان في الثقات والضعفاء، ويحيى بن أيوب لم يدرك سهل بن معاذ.

أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالْآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضَّلُ الْعَالِمَ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَذْنَانِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ^(١) حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّى الْحُوتَ لَيَصْلُونَ عَلَى مُعَلِّمٍ^(٢) النَّاسِ الْخَيْرِ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح^(٣).

(١٤٩) ورواه البزار من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مختصراً قال: «مُعَلِّمُ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَيَاتَانِ فِي الْبَحْرِ»^(٤).

(١٥٠) وَعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِلْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا قَعَدَ عَلَى كُرْسِيِّهِ لِقَضَاءِ^(٥) عِبَادِهِ: إِنِّي لَمْ أَجْعَلْ عِلْمِي وَحُكْمِي^(٦) فِيكُمْ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَغْفِرَ لَكُمْ عَلَى مَا كَانَ فِيكُمْ وَلَا أَبَالِي». رواه الطبراني في الكبير، ورواه ثقات^(٧).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: وانظر إلى قوله سبحانه وتعالى: عِلْمِي وَحُكْمِي، وأمعن النظر فيه يتضح لك بإضافته إليه ﷻ أنه ليس المراد به علم أكثر أهل الزمان المجرد عن العمل به والإخلاص.

- (١) في الأصول: «والأرض».
- (٢) في (ط) «معلمين»، وفي (ق)، (ب): «معلمي». وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الترمذي.
- (٣) حديث حسن لغيره. أخرجه الترمذي في العلم (٢٦٨٥) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن غريب صحيح، وابن عبد البر في الجامع (١٨٣).
- (٤) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف جداً.
- أخرجه البزار (١٣٣) وهذا لفظه، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/١٢٤): وفيه محمد بن عبد الملك وهو كذاب.
- (٥) في الأصول ومَجْمَعِ الزَّوَائِدِ: «لفصل».
- (٦) في الأصول: «وحلمي». وفي حاشية معرفة الصحابة، قال المحقق: في نسخة: «وحكمتي».
- (٧) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٨١) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (١٣٨٦)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/١٢٦): ورجاله موثقون! قلت: في إسناده العلاء بن مسleme بن عثمان، متروك رماه ابن حبان بالوضع.

(١٥١) وَرُويَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُنْعَثُ اللَّهُ الْعِبَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يُمَيِّزُ الْعُلَمَاءَ فَيَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْعُلَمَاءِ إِنِّي لَمْ أَضْعَ عَلَيَّ فِيكُمْ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَعَذِّبَكُمْ^(١)، أَذْهَبُوا فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». رواه الطبراني في الكبير^(٢).

(١٥٢) وَرُويَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُجَاءُ بِالْعَالِمِ وَالْعَابِدِ، فَيَقَالُ لِلْعَابِدِ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ: قِفْ حَتَّى تَشْفَعَ لِلنَّاسِ». رواه الأصبهاني وغيره^(٣).

(١٥٣) وَرُويَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُنْعَثُ الْعَالِمُ وَالْعَابِدُ، فَيَقَالُ لِلْعَابِدِ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، وَيُقَالُ لِلْعَالِمِ: انْبُتْ حَتَّى تَشْفَعَ بِمَا أَحْسَنْتَ أَدَبَهُمْ». رواه البيهقي وغيره^(٤).

(١٥٤) وَرُويَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضَّلَ الْعَالِمَ عَلَى الْعَابِدِ سَبْعُونَ دَرَجَةً مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ حُضْرُ الْقَرَسِ سَبْعِينَ عَامًا، وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَضَعُ^(٥) الْبَذْعَةَ لِلنَّاسِ فَيَصْرِفُهَا الْعَالِمُ فَيَنْتَهِي عَنْهَا، وَالْعَابِدُ مُقْبِلٌ عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِ لَا يَتَوَجَّهُ لَهَا وَلَا يَعْرِفُهَا». رواه الأصبهاني، وعجز الحديث يشبه

(١) في الأصول: «لأعذبكم».

(٢) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٢٦٤) وهذا لفظه، وفي الصغير (٥٩١)، وابن عبد البر (٢٣٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (٥١١)، والأصبهاني في الترغيب (٢١٥٨)، وابن عدي (٩٧٢٣) وقال: هذا الحديث بهذا الإسناد باطل، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٢٦): فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف جداً! قلت: وطلحة بن زيد القرشي، كان يضع.

(٣) حديث موضوع، فيه عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد، متروك وكذبه ابن معين. أخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢١٥٧) وهذا لفظه.

(٤) حديث موضوع، فيه مقاتل بن سليمان، كذبه. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٧١٧) وهذا لفظه، وابن عدي في الكامل (٥٦٥٢).

(٥) في الأصول: «يتدع».

المُدْرَج (١).

«حُضِرُ الْفَرَس» يعني: عَدُوهُ.

(١٥٥) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ». رواه الترمذي، وابن ماجه، والبيهقي من رواية روح ابن جناح، تفرد به عن مجاهد عنه (٢).

(١٥٦) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فَقِهِ فِي دِينٍ، وَلَفَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ عِمَادٌ وَعِمَادُ هَذَا الدِّينِ الْفَقْهُ». وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَأَنْ أَجْلِسَ سَاعَةً فَأَفَقَّهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُخَيَّرَ لَيْلَةً إِلَى الْغَدَاةِ (٣). رواه الدارقطني، والبيهقي إلا أنه قال: «أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُخَيَّرَ لَيْلَةً إِلَى الصَّبَاحِ»، وقال: المحفوظ هذا اللفظ من قول الزهري (٤).

(١) حديث ضعيف جداً، فيه خارجه بن مصعب، وسلام بن سلم الطويل، متروكان.

أخرجه الأصهباني في الترغيب (٢١٤٣) وهذا لفظه.

(٢) حديث ضعيف، فيه روح بن جناح، ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف جداً، وفي ضعيف الجامع (٣٩٨٧) قال: موضوع.

أخرجه الترمذي في العلم (٢٦٨١) وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وابن ماجه في المقدمة (٢٢٢) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧١٥)، وابن حبان في المجروحين (٣٠٠/١)، وابن طاهر في تذكرة الحفاظ (٥٤١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٨٢)، والبخاري في التاريخ (٣/٣٠٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٩٢).

(٣) في الأصول: «ليلة القدر».

(٤) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الدارقطني في السنن (٧٩/٣) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧١٢)، وابن عبد البر في الجامع (١٢٥)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٩٢/٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٧٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٠٦)، والطبراني في الأوسط (٦١٦٦)، والرافعي في تاريخ قزوين (٣/٤٧٢). وفي إسناده يزيد بن عياض متروك، ورماه مالك بالكذب.

وأخرجه الخطيب (٢/٤٠٢)، وابن الجوزي (١٩٤) وفي إسناده إبراهيم بن محمد، متروك.

(١٥٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ مَرَّ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ فَوَقَفَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: يَا أَهْلَ السُّوقِ مَا أَعْجَزَكُمْ! قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: ذَاكَ مِيرَاثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُقَسَّمُ وَأَنْتُمْ هَاهُنَا، أَلَا تَذْهَبُونَ فَتَأْخُذُونَ نَصِيبَكُمْ مِنْهُ. قَالُوا: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجُوا سِرَاعًا [إِلَى الْمَسْجِدِ] وَوَقَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَهُمْ حَتَّى رَجَعُوا، فَقَالَ لَهُمْ: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَدْ أَتَيْنَا الْمَسْجِدَ فَدَخَلْنَا فِيهِ فَلَمْ نَرِ فِيهِ شَيْئًا يُقَسَّمُ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَمَا رَأَيْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ أَحَدًا؟ قَالُوا: بَلَى، رَأَيْنَا قَوْمًا يُصَلُّونَ، وَقَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَقَوْمًا يَتَذَكَّرُونَ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَيَحْكُمُ، فَذَاكَ مِيرَاثُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(١).



فصل

(١٥٨) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعِلْمُ عِلْمَانِ: عِلْمٌ فِي الْقَلْبِ وَذَلِكَ^(٢) الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَعِلْمٌ عَلَى اللِّسَانِ، فَذَلِكَ^(٣) حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى ابْنِ آدَمَ». رواه الحافظ أبو بكر الخطيب في تاريخه بإسناد حسن^(٤).

ورواه ابن عبد البر النمري في كتاب العلم عن الحسن مرسلًا بإسناد صحيح^(٥).

-
- وأخرجه ابن الجوزي في العلل (١٩٥)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٨٦)، وابن عدي (٢٤٠٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧١٦) وفي إسناده أبو الربيع السمان، متروك.
- (١) حسن موقوف. فيه عبد الله الرُّومي، ذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه ثلاثة من الثقات.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (١٤٢٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِد (١٢٣/١): رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن.
- (٢) في (ع): «فذلك»، وفي (ط)، (ب): «فذلك»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية الخطيب.
- (٣) في (ع): «فذلك»، ولفظ رواية الخطيب: «فتلك».
- (٤) حديث ضعيف، فيه يحيى بن يمان، صدوقٌ يُخطئ كثيرًا.
- أخرجه الخطيب في التاريخ (٣٤٦/٤) وهذا لفظه، وابن الجوزي في العلل (٨٨).
- (٥) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١٥٠)، والدارمي (٣٧٦)، وابن أبي شيبة

(١٥٩) وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعِلْمُ عِلْمَانِ: فَعِلْمٌ ثَابِتٌ فِي الْقَلْبِ فَذَلِكَ (١) الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَعِلْمٌ فِي اللِّسَانِ فَذَلِكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ». رواه أبو منصور الدَّيْلَمِيُّ في مسند الفردوس، والأصبهاني في كتابه (٢).

ورواه البيهقي عن الفضيل بن عياض من قوله غير مرفوع (٣).

(١٦٠) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهَيْئَةِ الْمَكْنُونِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا الْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَإِذَا نَطَقُوا بِهِ لَا يُنْكِرُهُ إِلَّا أَهْلُ الْغُرَّةِ بِاللَّهِ ﷻ». رواه أبو منصور الدَّيْلَمِيُّ في المسند، وأبو عبد الرحمن السلمي في الأربعين التي له في التصوف (٤).



٢- الترغيب في الرحلة في طلب العلم

(١٦١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ». رواه مسلم وغيره (٥)، وتقدم

(٣٥٥٠٢)، والمروزي في زوائد الزهد (١١٦١).

(١) في (ع): «فذلك».

(٢) حديث ضعيف جداً، فيه يوسف بن عطية الصفار، متروك.

أخرجه أبو منصور الديلمي في الفردوس (٤١٩٤)، ولفظه: «الْعِلْمُ عِلْمَانِ، فَعِلْمٌ ثَابِتٌ فِي الْقَلْبِ وَعِلْمٌ فِي اللِّسَانِ فَذَلِكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ»، والأصبهاني في الترغيب (٢١٣٩) ولفظه: «الْعِلْمُ عِلْمَانِ عِلْمٌ فِي الْقَلْبِ فَذَلِكَ الْعِلْمُ النَّافِعُ وَعِلْمٌ عَلَى اللِّسَانِ فَذَلِكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى ابْنِ آدَمَ»، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٩)، وعزاه في كنز العمال (٢٨٩٤٦)، إلى أبي نعيم.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٨٢٥) عن الفضيل بن عياض قوله.

(٤) حديث ضعيف جداً، في إسناده عبد السلام بن صالح الهروي، ضعيف جداً.

أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (٨٠٢) وهذا لفظه.

(٥) أخرجه مسلم في الذكر (٢٦٩٦)، وأبو داود في العلم (٣٦٤٣)، والترمذي في العلم (٢٦٤٦)، والنسائي في الرجم من الكبرى (٧٢٨٥). والحديث تقدم برقم (١٢٣).

بتمامه في الباب قبله.

(١٦٢) وَعَنْ زُرَّ^(١) بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: أَتَبْتُ الْعِلْمَ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ خَارِجٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا بِمَا يَصْنَعُ». رواه الترمذي وصححه، وابن ماجه واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال صحيح الإسناد^(٢).

قوله: «أَتَبْتُ الْعِلْمَ»: أي أطلبه وأستخرجه.

(١٦٣) وَعَنْ قَبِيصَةَ بِنِ الْمَخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ [لي]: «يَا قَبِيصَةُ! مَا جَاءَ بِكَ؟» قُلْتُ: كَبِرَتْ سِنِّي وَرَقَّ^(٣) عَظْمِي، فَأَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مَا يَنْفَعُنِي اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ! مَا مَرَزْتَ بِحَجَرٍ، وَلَا شَجَرٍ، وَلَا مَدْرٍ إِلَّا اسْتَغْفَرَ لَكَ، يَا قَبِيصَةُ! إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ^(٤) فَقُلْ ثَلَاثًا: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَيَحْمَدُهُ، تُعَافَ مِنْ الْعَمَى وَالْجُدَامِ وَالْفَلَجِ^(٥) يَا قَبِيصَةُ! قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِمَّا عِنْدَكَ، وَأَفْضُ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ، وَأَنْشُرَ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ، وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ». رواه أحمد، وفي إسناده راوٍ لم يُسمَّ^(٦).

(١) في (ع): ذر بن حبيش.

(٢) حديث حسن، في إسناده عاصم بن بهذلة صدوق له أوهام. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٣٥) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه في المقدمة (٢٢٦) وهذا لفظه، وابن حبان (٨٥)، والنسائي في الطهارة (٩٨/١)، والحديث تقدم برقم (١٢٦).

(٣) في (ط)، (ب): «دق عظمي».

(٤) لفظ رواية الإمام أحمد: «الفجر».

(٥) لفظ رواية الإمام أحمد: «والفالج».

(٦) حديث ضعيف، أخرجه أحمد (٦٠/٥) رقم (٢٠٦٠٢) وهذا لفظه، قال في مَجْمَع الزَّوَائِدِ

(١٣٢/١): رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. وأخرجه الطبراني في الكبير (١٨/رقم ٩٤٠)، وأبو

نُعَيْم في معرفة الصحابة (٥٧٤٢) من طريق آخر وفي إسناده نافع بن عبد الله بن هرمز، مجهول.

(١٦٤) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ، كَانَ لَهُ^(١) كَأَجْرِ حَاجٍّ تَامًا حَاجَّتُهُ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به^(٢).

(١٦٥) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ، أَوْ يُعَلِّمُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ^(٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ جَاءَ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعٍ غَيْرِهِ». رواه ابن ماجه، والبيهقي، وليس في إسناده من ترك ولا أجمع على ضعفه^(٤).

(١٦٦) وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا انْتَعَلَ عَبْدٌ قَطُّ، وَلَا تَخَفَّفَ، وَلَا لَيْسَ ثَوْبًا [لِيَعْدُو] فِي طَلَبِ عِلْمٍ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ حَيْثُ يَخْطُو عَتَبَةَ دَارِهِ»^(٥). رواه الطبراني في الأوسط^(٦).

قوله: «تَخَفَّفَ»: أي لبس حُفَّةً.

(١٦٧) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَرَجَ فِي

(١) زاد في (ط): «أجر»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه هشام بن عمار، صدوق.

أخرجه الطبراني في الكبير (٧٤٧٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١/١٢٣): رجاله موثقون، والحاكم (٩١/١) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأبو نُعَيْم في الحلية (٧٦/٦)، وابن عساكر في التاريخ (٤٥٦/١٦).

(٣) في (ع)، (ب): «المجاهدين» وما أثبتته من (ق) يوافق رواية ابن ماجه.

(٤) حديث حسن، فيه حميد بن زياد الخراط، صدوق بهم، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٢٧) وهذا لفظه، وأحمد (٤١٨/٢) رقم (٩٤١٩)، وأبو يعلى (٦٤٧٢)، وابن حبان (٨٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٦٩٨)، قال البوصيري في الزوائد (٩٥/١): هذا إسناد صحيح احتج مسلم بجميع رواته.

(٥) لفظ رواية الطبراني: «بابه».

(٦) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٢٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١/١٣٢) وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي، وهو كذاب.

طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ». رواه الترمذي وقال حديث حسن^(٢).

(١٦٨) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ عَدَا يُرِيدُ الْعِلْمَ يَتَعَلَّمُهُ لِلَّهِ، فَتَحَ اللَّهُ لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَفَرَشَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَكْنَفَهَا، وَصَلَّتْ عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ السَّمَوَاتِ، وَحِيتَانُ الْبَحْرِ، وَلِلْعَالِمِ مِنَ الْفَضْلِ عَلَى الْعَابِدِ كَالْقَمَرِ لَيْلَةُ الْبَدْرِ عَلَى أَصْغَرِ كَوْكَبٍ فِي السَّمَاءِ، وَالْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَكِنَّهُمْ وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظِّهِ. وَمَوْتُ الْعَالِمِ مُصِيبَةٌ لَا تُجْبَرُ، وَتُلْمَةٌ لَا تُسَدُّ، وَهُوَ نَجْمٌ طُمِسَ، مَوْتُ قَبِيلَةٍ أَيْسَرُ مِنْ مَوْتِ عَالِمٍ». رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وليس عندهم: «موت العالم» إلى آخره، ورواه البيهقي واللفظ له من رواية الوليد بن مسلم، قال: حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن عثمان بن أيمن عنه^(٣).

وسياقي في الباب بعده حديث أبي الردين، إن شاء الله تعالى.



(١) لفظ رواية الترمذي «كان» وهذا لفظ الطبراني في الصغير.

(٢) حديث حسن، فيه أبو جعفر الرازي، سَيِّئُ الْحِفْظِ.

أخرجه الترمذي في العلم (٢٦٤٧)، وهذا لفظه، وقال حسن غريب، والعقيلي في الضعفاء (١٧/٢)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٠/٢٩٠)، والطبراني في الصغير (٣٧٢)، والضياء في المختارة (٢١٢٠)، والآجري في أخلاق العلماء (ص ٣٩)، وابن عبد البر في الجامع (٢٧١).

(٣) حديث ضعيف جدًا بهذا التمام، فيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن، ضعيف مع كونه فقيهاً، وقد اتهمه ابن معين.

أخرجه أبو داود في العلم (٣٦٤١)، والترمذي في العلم (٢٦٨٢)، وابن ماجه في المقدمة (٢٢٣)، وابن حبان (٨٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٦٩٩) وهذا لفظه، وأحمد (١٩٦/٥) رقم (٢١٧١٥). وقد تقدم برقم (١٢٤) بغير هذا السياق والإسناد.

٢- الترغيب في سماع الحديث وتبليغه ونسخه

والترهيب من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١٦٩) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ قُرْبَ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ». رواه أبو داود، والترمذي، وابن حبان في صحيحه إلا أنه قال: «رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا». وقال الترمذي: حديث حسن صحيح^(١).

قوله: «نَضَّرَ»: هو بتشديد الضاد المعجمة وتخفيفها، حكاة الخطابي، ومعناه الدعاء له بالنضارة، وهي النعمة والبهجة والحسن، فيكون تقديره: جمَّله الله وزينه، وقيل غير ذلك^(٢).

(١٧٠) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ غَيْرُهُ قُرْبَ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ، ثَلَاثٌ لَا يُغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلاَةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَاءَهُمْ، وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا نِيَّتَهُ فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ أَمْرَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ». رواه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي بتقديم وتأخير^(٣)، وروى صدره إلى قوله: «لَيْسَ بِفَقِيهِ» أبو داود،

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه سماك بن حرب، صدوق وقد تغير بأخرة.

أخرجه الترمذي في العلم (٢٦٥٧) وهذا لفظه، وابن حبان (٦٦)، وأحمد (٤٣٧/١) رقم (٤١٥٧)، وابن ماجه في المقدمة (٢٣٢)، والحديث تقدم برقم (٧).

وعزاه لأبي داود، وليس عنده من رواية ابن مسعود. والله أعلم.

(٢) سقط من (ق)، (ط): من أول قوله: فيكون تقديره، إلى: غير ذلك.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٦٧) إلى قوله: «فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَاءَهُمْ»، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٣٦) وهذا لفظه بتقديم «ومن كانت نيته الآخرة» على قوله «ومن كانت نيته الدنيا»، وأحمد (١٨٣/٥) رقم (٢١٥٩٠)، والطبراني في الكبير (٤٨٩٠، ٤٨٩١).

والترمذي وحسنه. والنسائي، وابن ماجه بزيادة عليهما^(١).

(١٧١) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَسْجِدِ الْخَيْفِ مِنْ مِثْنَى، فَقَالَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاَهَا وَبَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا^(٢)، ثُمَّ ذَهَبَ بِهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا^(٣)، قَرَّبَ حَامِلٍ فَقِهِ لَا فِقْهَ لَهُ^(٤)، وَرَبَّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ». الحديث. رواه الطبراني في الأوسط^(٥).

(١٧٢) وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْخَيْفِ (خَيْفِ مِثْنَى) يَقُولُ: «نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاَهَا وَبَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، قَرَّبَ حَامِلٍ فَقِهِ [لَا فِقْهَ] لَهُ، وَرَبَّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ. ثَلَاثٌ لَا يُغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِزُورِ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنْ دَعَوْهُمْ تَحَقَّقُ^(٦) مَنْ وَرَاءَهُمْ». رواه أحمد، وابن ماجه، والطبراني في الكبير مختصراً ومطوَّلاً إلا أنه قال: «تُحِيطُ» بياء بعد الحاء، رَوَاهُ كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ، عَنْ أَبِيهِ^(٧)، وَلَهُ عِنْدَ أَحْمَدَ

- (١) أخرجه أبو داود في العلم (٣٦٦٠)، والترمذي في العلم (٢٦٥٦)، والنسائي في العلم من الكبرى (٥٨٤٧)، وابن ماجه في المقدمة (٢٣٠). وقد تقدم برقم (٧).
- (٢) قوله: «ووعاها وبلغها من لم يسمعها» ليس في رواية الطبراني هذه، وإنما يخص الحديث الآتي بعده، والله أعلم.
- (٣) سقط من (ق)، (ب)، (ط): «ثم ذهب بها إلى من لم يسمعها»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الطبراني في الأوسط.
- (٤) لفظ رواية الطبراني: «ليس بفقيه».
- (٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩٤٤٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٣٩): وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.
- قلت: وأخرجه أحمد (٣/٢٢٥) رقم (١٣٣٥٠)، وابن ماجه في المقدمة (٢٣٦)، وأبي يعقوب في شعب الإيمان (٧٥١٤) من طريق آخر عن أنس بن مالك، وسنده حسن.
- (٦) هكذا في الأصول، وفي مطبوعة المعجم الكبير: «تُحِيطُ».
- (٧) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٨٠/٤) رقم (١٦٧٣٨)، وابن ماجه في المقدمة (٢٣١)، والطبراني في الكبير (١٥٤١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والدارمي (٢٣٤)،

طريق عن صالح بن كيسان، عن الزهري، وإسناد هذه حسن^(١).

(١٧٣) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ ازْحَمْ خُلَفَائِي»^(٢). قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ خُلَفَاؤُكَ؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي يَرْوُونَ أَحَادِيثِي وَيُعَلِّمُونَهَا النَّاسَ». رواه الطبراني في الأوسط^(٣).

(١٧٤) وَعَنْ أَبِي الرُّدَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَجْتَمِعُونَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ يَتَعَاطَوْنَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا كَانُوا أَضْيَافًا لِلَّهِ وَلَا حَقَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَقُومُوا، أَوْ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ، وَمَا مِنْ عَالِمٍ يَخْرُجُ^(٤) فِي طَلَبِ عِلْمٍ مَخَافَةَ أَنْ يَمُوتَ، أَوْ انْتِسَاحِهِ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرَسَ، إِلَّا كَانَ كَالْغَادِي^(٥) الرَّائِحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ يُطِيعْ بِهِ عَمَلَهُ لَمْ يُسْرِغْ بِهِ نَسْبُهُ». رواه الطبراني في الكبير من رواية إسماعيل بن عياش^(٦).

والقضاعي (١٤٢١)، وأبو يعلى (٧٤١٣)، والحاكم (٨٧/١)، والطحاوي في مشكل الآثار (٥٤٧٩) من طريق ابن إسحاق عن الزهري. وفيه ابن إسحاق مدلس.

* وأخرجه ابن ماجه (٢٣١)، والفاكهي في أخبار مكة (٢٦٠٤)، وتمام الرازي في الفوائد (١٠٤)، والطبراني في الكبير (١٥٤٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٤٨٠) من طريق ابن إسحاق عن عبد السلام عن الزهري. وفي إسناده عبد السلام، متروك الحديث.

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٤٤)، والحاكم (٨٧/١) من طريق صالح ابن كيسان عن الزهري، وفي سنده نعيم بن حماد، ضعيف.

وأخرجه الدارمي (٢٣٣)، وأحمد (٨٢/٤) رقم (١٦٧٥٤) من طريقين عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الرحمن بن الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، وفي سنده عبد الرحمن ضعيف، وعمرو مختلف فيه.

(٢) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ المعجم: «خلفاءنا».

(٣) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٨٤٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٦١): وفيه أحمد بن عيسى الهاشمي، قال الدارقطني: كذاب.

(٤) هكذا في الأصول، ولفظ المعجم: «وما من عبد»، وفي مجمع الزوائد: «وما من خارج».

(٥) في (ع) والمعجم: «كالغازي» وما أثبتته من (ط) أنسب لبقية الحديث، والله أعلم.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٨٤٤) وهذا لفظه، وأبو نعيم في معرفة

(١٧٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ». رواه مسلم وغيره (١).

وتقدم هو وما ينتظم في سلكه، ويأتي له نظائر في نشر العلم وغيره، إن شاء الله تعالى.
قال الحافظ: وناسخ العلم النافع له أجره وأجر من قرأه أو نسخه، أو عمل به من بعده، ما بقي خطه والعمل به، لهذا الحديث وأمثاله، وناسخ غير النافع مما يوجب الإثم، عليه وزره ووزر من قرأه، أو نسخه، أو عمل به من بعده ما بقي خطه، والعمل به. لما تقدم من الأحاديث في: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً». والله أعلم.

(١٧٦) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ». رواه الطبراني وغيره، وروي من كلام جعفر بن محمد موقوفاً عليه وهو أشبه (٢).

(١٧٧) وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما، وهذا الحديث قد روي عن غير واحد من الصحابة في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها حتى بلغ مبلغ التواتر، والله أعلم (٣).

الصحابة (٦٧٩١)، قال الهيثمي في «مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ» (١/١٢٢): وفيه إسماعيل بن عياش وهو مختلف الاحتجاج به. قلت: وأبو الردين، مختلف في صحبته، راجع: «الإصابة» (٤/٦٩).

(١) أخرجه مسلم في الوصية (١٦٣١) والحديث تقدم برقم (١٤٢).


(٢) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٨٣٥) وهذا لفظه، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/١٣٦): وفيه بشر بن عبيد الدارسي، كذبه الأزدي وغيره.

وأخرجه من طريق آخر عن أبي هريرة، الأصبهاني في الترغيب (١٦٩٧)، والرافعي في تاريخ قزوين (٤/١٠٧)، وفي إسناده عبد السلام بن محمد، منكر الحديث، ومحمد بن إبراهيم القرشي، قال الذهبي في «الميزان»: ذكر خبراً موضوعاً في الدعاء لحفظ القرآن.

(٣) حديث متواتر. أخرجه البخاري في العلم (١١٠) وزاد في أوله «تَسْمُوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا

(١٧٨) وَعَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»^(١). رواه مسلم وغيره^(٢).

(١٧٩) وَعَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ ككَذِبِ»^(٣) عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». رواه مسلم وغيره^(٤).



٤- الترغيب في مجالسة العلماء

(١٨٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَرَزْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَمُوا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «مَجَالِسُ الْعِلْمِ». رواه الطبراني في الكبير، وفيه راوٍ لم يسم^(٥).

(١٨١) وَعَنِ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِقَمَانَ

يَكُنِّي، وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي، ...»، ومسلم في المقدمة (٣) وهذا لفظه، وأحمد (٤١٠/٢) رقم (٩٣١٦)، وابن ماجه في المقدمة (٣٤)، وابن حبان (٢٨). قال ابن الجوزي في الموضوعات: رواه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثمانية وتسعون صحابيًا. قلت: راجع «فيض القدير» (٨٩٩٣) بتحقيقي، يسر الله إتمامه على خير إن شاء الله.

(١) في (ط): «الكاذبين»، وكتب في الحاشية: «الكاذبين».

(٢) أخرجه مسلم في المقدمة، وهذا لفظه، وابن ماجه (٣٩)، وأحمد (١٤/٥) رقم (٢٠١٦٣).

(٣) في (ط): «كالكاذب».


(٤) أخرجه البخاري في الجناز (١٢٩١)، ومسلم في المقدمة (٤) واللفظ لهما سواء.

* وأخرجه الترمذي في العلم (٢٦٦٢)، وابن ماجه في المقدمة (٤١)، وأحمد (٢٥٠/٤) رقم (١٨١٨٤)، والبيهقي في مسند ابن الجعد (٥٤٣)، وأبو نعيم في الحلية (٣٧٨/٤)، والطبراني في الكبير (٢٠/٢٠٢) عن المغيرة بن شعبة، ولكن بلفظ الحديث السابق، عن سمرة بن جندب، والله أعلم.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١١٥٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦/١): رواه الطبراني في الكبير، وفيه راوٍ لم يسم.

قَالَ لِإِنِّهِ: يَا بُنَيَّ! عَلَيْكَ بِمُجَالَسَةِ^(١) الْعُلَمَاءِ، وَاسْمَعْ كَلَامَ الْحُكَمَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَيُخَيِّي الْقَلْبَ الْمَيِّتَ بِنُورِ الْحِكْمَةِ، كَمَا يُخَيِّي الْأَرْضَ الْمَيِّتَةَ بِوَابِلِ الْمَطَرِ. رواه الطبراني في الكبير من طريق عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، وقد حسنها الترمذي لغير هذا المتن، ولعله موقوف، والله أعلم^(٢).

(١٨٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ جُلُوسَاتِنَا خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ ذَكَرَكُمْ اللَّهَ رُؤْيَاهُ، وَزَادَ فِي عِلْمِكُمْ مَنْطِقَهُ، وَذَكَرَكُمْ بِالْآخِرَةِ عَمَلُهُ». رواه أبو يعلى، ورواه رواة الصحيح، إلا مبارك بن حسان^(٣).



٥- الترغيب في إكرام العلماء واجلالهم وتوقيرهم

والترهيب من إضاعتهم وعدم المبالاة بهم

(١٨٣) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتَلَى أَحَدٍ - يعني في القبر^(٤) - ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا»^(٥) أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ، فَإِذَا أُشِيرَ إِلَى

- (١) لفظ رواية الطبراني: «بمجالس».
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨١٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٥/١): فيه عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، وكلاهما ضعيف لا يحتج به.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٢٤٣٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٦/١٠): فيه مبارك بن حسان، وقد وثق وبقي رجاله رجال الصحيح.
- قلت: قال الحافظ في التقریب: لين الحديث.
- وفي الباب عن أسماء بنت يزيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الَّذِينَ إِذَا رَأَوْا ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى..» الحديث. أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٢٣)، وأحمد (٤٥٩/٦) رقم (٢٧٥٩٩)، وعبد بن حميد (١٥٨٠)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٥٥).

- (٤) اللفظ عند البخاري وغيره «في ثوب واحد»، وهذه الكلمة «يعني في القبر» إنما هي تفسير من الإمام المنذري رَحِمَهُ اللَّهُ، وليست في رواية الحديث.
- (٥) لفظ رواية البخاري «أَيُّهُم» ومأثبته من الأصول يوافق رواية أخرى أشار إليها الحافظ في الفتح.

أَحَدِهِمَا قَدَّمَ فِي اللَّحْدِ. رواه البخاري (١).

(١٨٤) وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَلَا الْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ». رواه أبو داود (٢).

(١٨٥) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبَرَكَةُ مَعَ (٣) أَكْبَارِكُمْ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ (٤).

(١٨٦) وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِرِ الْكَبِيرَ، وَزَحَمِ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ». رواه أحمد، والترمذي، وابن حبان فِي صَحِيحِهِ (٥).

(١) أخرجه البخاري (١٣٤٣) وهذا لفظه، وأبو داود (٣١٣٨)، والترمذي (١٠٣٦)، وابن ماجه (١٥١٤)، والنسائي (٦٢/٤)، وابن حبان (٣١٩٧)، كلهم فِي الْجَنَازَةِ، وأحمد (٤٣١/٥) رقم (٢٣٦٦٠).

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه أبو كنانة مجهول. أخرجه أبو داود فِي الْأَدَبِ (٤٨٤٣) وهذا لفظه، وابن أبي شيبة (٣٠٢٥٨)، والبيهقي فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ (٢٦٨٥)، وفِي السَّنَنِ (١٦٣/٨).

* وأخرجه البخاري فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (٣٥٧) موقوفاً عَلَى أَبِي مُوسَى.

* وعن ابن عباس يرفعه، أخرجه ابن عساکر فِي التَّارِيخِ (١٥٠/٥١).

* وعن جابر يرفعه، أخرجه البيهقي فِي الشَّعَبِ (٢٦٨٧).

(٣) فِي (ط)، (ب)، (ق): «فِي»، وكتب فِي حَاشِيَةِ (ط): «مع».

(٤) حديث صحيح. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ (٨٩٩١) وهذا لفظه، وَالْحَاكِمُ (٦٢/١) وقال: صحيح عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يَخْرُجْهُ، وَوَفَّقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَالبَزَّازُ (١٩٥٧)، وابن حبان (٥٥٩)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَةِ (١٧٢/٨)، وَالْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ (١٦٥/١١)، وابن عساکر فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (٣٢٥/٤٧)، والقضاعي فِي مَسْنَدِ الشَّهَابِ (٣٦)، وابن عدي (٣٢٦٩).

(٥) حديث ضعيف بهذا التمام، فيه ليث بن أبي سليم، ضعيف.

أخرجه أحمد (٢٥٧/١) رقم (٢٣٢٩) وهذا لفظه، والترمذي فِي الْبَرِّ وَالصَّلَةِ (١٩٢١) وقال: حديث غريب، وابن حبان (٤٥٨)، والبَزَّازُ (١٩٥٥)، وعبد بن حميد (٥٨٦)، والبغوي فِي

(١٨٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا». رواه الحاكم، وقال صحيح على شرط مسلم^(٢).

(١٨٨) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلِّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا». رواه أحمد بإسناد حسن، والطبراني، والحاكم إلا أنه قال: «لَيْسَ مِنَّا»^(٣).

(١٨٩) وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَشْعَقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُجِلِّ كَبِيرَنَا». رواه الطبراني من رواية ابن شهاب عن وائلة، ولم يسمع منه^(٤).

(١٩٠) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرَنَا». رواه الترمذي، وأبو داود، إلا أنه قال: «وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا»^(٥).

شرح السنة (٣١٥٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٩٨٠)، والقضاعي (١٢٠٣).

- (١) في الأصول: عبد الله بن عمر، والتصحيح من مستدرک الحاكم.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٦٢/١) وقال: صحيح على شرط مسلم، وهذا لفظه.
- (٣) حديث حسن، فيه أبو قبيل المعافري، صدوق بهم.
- أخرجه أحمد (٣٢٣/٥) رقم (٢٢٧٥٥) وهذا لفظه، والطبراني في مكارم الأخلاق (١٤٧) وزاد «ويعرف لعالمنا حقه»، والحاكم (١٢٢/١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٧/١): رواه أحمد والطبراني وإسناده حسن.
- (٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢/٢٢٩) رقم (٢٢٩) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤/٨): والزهرى لم يسمع من وائلة.
- قلت: يراجع: تحفة التحصيل (٤٦٦).
- (٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في البر والصلة (١٩٢٠) وهذا لفظه، وقال: حديث محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح، وأبو داود في الأدب (٤٩٤٣)، وأحمد (٢٠٧/٢) رقم (٦٩٣٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٥).

(١٩١) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ، وَتَعَلَّمُوا لِلْعِلْمِ السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمُونَ مِنْهُ». رواه الطبراني في الأوسط^(١).

(١٩٢) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا يُدْرِكُنِي زَمَانٌ، أَوْ قَالَ: «لَا تُدْرِكُوا زَمَانًا»^(٢) لَا يُتَّبَعُ فِيهِ الْعِلْمُ، وَلَا يُسْتَحْيَا فِيهِ مِنَ الْحَلِيمِ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الْأَعَاجِمِ، وَالسِّنُّهُمْ أَلْسِنَةُ الْعَرَبِ». رواه أحمد، وفي إسناده ابن لهيعة^(٣).

(١٩٣) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثٌ لَا يَسْتَخِفُّ بِهِمْ»^(٤)، إِلَّا مُنَافِقٌ: ذُو الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَذُو الْعِلْمِ، وَإِمَامٌ مُقْسِطٌ». رواه الطبراني في الكبير من طريق عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، وقد حسنها الترمذي لغير هذا المتن^(٥).

قلت: وفي الباب (وكل الفاظهم متقاربة):

* عن أبي هريرة، يرفعه «من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا، فليس منا»، أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٥٣)، والحاكم (١٧٨/٤)، والبيهقي في الشعب (١٠٩٧٩).

* وعن جابر بن عبد الله، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٠٩٨٤).

* وعن عبد الله بن مسعود، أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢٨٦).

* وعن أنس بن مالك، أخرجه الترمذي (١٩١٩)، والبيهقي (١٠٩٨٢).

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦١٨٤) وهذا لفظه، وابن عدي في الكامل

(٥٤٢/٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٢٩): فيه عباد بن كثير، هو متروك الحديث.

(٢) في المسند «اللهم لا يدركني زمان ولا تدركوا زمانا» من غير شك.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣٤٠/٥) رقم (٢٢٨٧٩) وهذا لفظه، وابن عبد الحكم في

فتوح مصر (ص ٢٧٥)، والرويان في مسنده (١١١٦)، والأجري في أخلاق حملة القرآن (٦٤)

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٨٣): رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.


قلت: وجميل الأسلمي ذكره ابن حبان في الثقات (٦/١٤٧) وقال: شيخ يروي المراسيل.

(٤) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني: «بحقهم».

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨١٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١/١٢٧): رواه

(١٩٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثًا مُنْذُ زَمَانٍ: «إِذَا كُنْتُ فِي قَوْمٍ عِشْرِينَ رَجُلًا أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ فَتَصَفَّحْتُ [فِي] وُجُوهِهِمْ فَلَمْ تَرَ فِيهِمْ رَجُلًا يُهَابُ فِي اللَّهِ ﷻ فَأَعْلَمْتُ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ رَقَّ». رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وإسناده حسن. (١)

(١٩٥) وَرَوَى عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا ثَلَاثَ خِلَالٍ: أَنْ يُكْثَرَ لَهُمْ مِنَ الدُّنْيَا فَيَتَحَاسَدُونَ (٢) [فَيَقْتُلُوا]، وَأَنْ يُفْتَحَ لَهُمُ الْكِتَابُ يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ يَنْتَغِي تَأْوِيلَهُ، ﴿وَمَا يَسْلَمُ تَأْوِيلُهُ﴾ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ - كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾﴾ [قال عمران]، وَأَنْ يَرَوْا ذَا عِلْمٍ فَيُضَيِّعُونَهُ وَلَا يُبَالُونَ عَلَيْهِ» (٣). رواه الطبراني في الكبير (٤).



٦ - الترهيب من تعلم العلم لغیر وجه الله تعالى

(١٩٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُنْتَعَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ

-
- الطبراني في الكبير من رواية عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، وكلاهما ضعيف.
- (١) حديث حسن. أخرجه أحمد (١٨٨/٤) رقم (١٧٦٧٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في مسند الشاميين (١٠٠٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٠٧٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٥٧/٢٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/١): رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه، وإسناده حسن، ورجاله موثقون. وأزهر بن عبد الله قال فيه البخاري: إنه أزهر ابن سعيد، قال فيه الذهبي: تابعي، حسن الحديث.
- (٢) في (ع): «فيتحاسدوا»، ولفظ رواية الطبراني: «أن يكثر لهم من المال فيتحاسدون فيقتلوا».
- (٣) في (ع): «فيضيعوه ولا يباليوا»، ولفظ الطبراني: «وإن يروا ذا علمهم فيضيعوه ولا يباليون عليه».
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٤٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي مسند الشاميين (١٦٦٤)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٧/١): رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه، ولم يسمع منه.

الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». يُعْنِي رِيحَهَا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَالحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ^(١).

وتقدم حديث أبي هريرة في أول باب الرياء وفيه: «رَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَتَيْ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتَ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ: ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ». الحديث رواه مسلم وغيره (٢).

(١٩٧) وَرُوِيَ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيُضْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَذْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ». رواه الترمذي واللفظ له، وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وغيره، والحاكم شاهداً، والبيهقي، وقال الترمذي: حديث غريب (٣).

(١٩٨) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لِيُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءُ، وَلَا تُتَمَارَوْا بِهِ السُّفَهَاءُ، وَلَا تُخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسُ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالِنَّارِ النَّارُ». رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي كلهم من رواية يحيى بن أيوب الغافقي، عن ابن جريج، عن أبي الزبير عنه، ويحيى هذا ثقة احتج به الشيخان

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في العلم (٣٦٦٤) وهذا لفظه، وابن ماجه في المقدمة (٢٥٢)، وابن حبان (٧٨)، والحاكم (٨٥/١)، وأحمد (٣٣٨/٢) رقم (٨٤٥٧)، وابن عبد البر في الجامع (١١٤٣)، والخطيب في التاريخ (٣٤٦/٥)، وأبو يعلى (٦٣٧٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٧٠).

(٢) حديث أبي هريرة تقدم برقم (٣٢).

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في العلم (٢٦٥٤) وهذا لفظه، والحاكم (٨٦/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٧٢)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٤١)، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذلك القوي عندهم، نكلم فيه من قبل حفظه.

وغيرهما، ولا يلتفت إلى من شذ فيه^(١).

ورواه ابن ماجه أيضًا بنحوه من حديث حذيفة^(٢).

(١٩٩) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيَصْرِفَ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَهُوَ فِي النَّارِ»^(٣). رواه ابن ماجه^(٤).

(٢٠٠) وَرَوَى عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَيُمَارِيَ^(٥) بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ [إِلَيْهِ] أَدْخَلَهُ اللَّهُ جَهَنَّمَ». رواه ابن ماجه أيضًا^(٦).

(٢٠١) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِيُغَيِّرَ اللَّهَ، أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». رواه الترمذي، وابن ماجه كلاهما عن خالد بن دريك، عن ابن عمر ولم يسمع منه، ورجال إسنادهما ثقات^(٧).

(١) حديث صحيح لغيره، فيه عننة ابن جريج، وأبي الزبير. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٥٤) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (١١١/١): هذا إسناده رجاله ثقات على شرط مسلم، وابن حبان (٧٧)، والحاكم (٨٦/١)، وأبييهم في شعب الإيمان (١٧٧١).

(٢) أخرجه عن حذيفة، ابن ماجه في المقدمة (٢٥٩) وقال في الزوائد (١١٥/١): إسناده ضعيف. (٣) في (ب)، (ع): «من طلب العلم ليباهي به العلماء، ويماري به السفهاء، أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار»، وما أثبتته من (ق)، (ط) يوافق رواية ابن ماجه. (٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٥٣) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (١١١/١): إسناده ضعيف، لضعف حماد، وأبي كرب.

(٥) هكذا في الأصول وزوائد ابن ماجه، وفي مطبوعة ابن ماجه طبعة د/ بشار: «ويجاري». (٦) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٦٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال البوصيري (١١٦/١): هذا إسناده ضعيف لانقطاعهم على ضعف عبد الله بن سعيد.

(٧) حديث ضعيف لانقطاعه. أخرجه الترمذي في العلم (٢٦٥٥) وهذا لفظه، وابن ماجه في المقدمة (٢٥٨)، والنسائي في العلم من الكبرى (٥٩١٠)، وقال الترمذي: حديث حسن

(٢٠٢) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي سَيَقْفَهُونَ فِي الدِّينِ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، يَقُولُونَ نَأْتِي الْأَمْرَاءَ فَتُصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ وَتَعْتَزُّ لَهُمْ بِدِينِنَا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ، كَمَا لَا يُجْتَنَى مِنَ الْقِتَادِ إِلَّا الشُّوْكُ كَذَلِكَ لَا يُجْتَنَى مِنْ قُرْبِهِمْ إِلَّا» قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: كَأَنَّهُ يَعْنِي: الْخَطَايَا. رواه ابن ماجه، ورواته ثقات (١).

(٢٠٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّمَ صَرْفَ الْكَلَامِ لِيَسْنِي بِهِ قُلُوبَ الرِّجَالِ، أَوْ النَّاسِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَذْلًا». رواه أبو داود (٢).

قال الحافظ: يشبه أن يكون فيه انقطاع، فإن الصَّحَّاحَ بن شُرَحْبِيل ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر له رواية عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والله أعلم (٣).

(٢٠٤) وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كَيْفَ بِكُمْ إِذَا لَبَسْتُمْ فِتْنَةً يَزُبُّ فِيهَا الصَّغِيرُ، وَيَهْرُمُ فِيهَا الْكَبِيرُ، وَتَتَّخِذُ سُنَّةً، فَإِنْ غَيَّرْتَ يَوْمًا، قِيلَ: هَذَا مُنْكَرٌ. قَالُوا: وَمَتَى ذَلِكَ؟ [يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ] قَالَ: إِذَا قُلْتَ أَمْنًا وَكُنْتَ أَمْرًا، وَكُنْتَ أَمْرًا وَكُنْتَ قَوْلًا، وَقُلْتَ قَوْلًا وَكُنْتَ قَوْلًا، وَتَقَفَّ لِعَبِيرِ الدِّينِ، وَالتَّمَسَّتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ. رواه عبد الرزاق في كتابه موقوفًا (٤).

غريب، لا نعرفه من حديث أيوب إلا من هذا الوجه.

(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٥٥) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (١١٣/١): إسناده ضعيف، غيبه الله بن أبي بردة لا يعرف، لكن قال عبد العظيم المنذري في كتاب الترغيب: إن جميع رواته ثقات. اهـ.

(٢) حديث ضعيف، لانقطاعه. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٠٦) وهذا لفظه.

(٣) يراجع التاريخ الكبير (٤/ ترجمة ٣٠٣٢)، والجرح والتعديل (٤/ ترجمة ٢٤٥٠).

(٤) في (ق)، (ب)، (ط): كثر، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية عبد الرزاق.

(٥) حديث صحيح موقوف. أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٤٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، بإسناد منقطع، وأخرجه نعيم بن حماد في الفتن (٥٠)، وابن عبد البر في الجامع (١١٣٥)، والحاكم (٤/ ٥١٤)، وابن أبي شيبة (١٩٠٣)، والدارمي (١٩١) بإسناد صحيح موقوف.

(٢٠٥) وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنًا تَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَتَى ذَلِكَ يَا عَلِيُّ؟ قَالَ: إِذَا تَفَقَّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَتَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ الْعَمَلِ، وَالتَّمَسَّتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ. رواه عبد الرزاق أيضًا في كتابه موقوفًا^(١).

وتقدم حديث ابن عباس المرفوع وفيه: «وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَبَخِلَ بِهِ عَنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ طَمَعًا، وَسَرَى بِهِ ثَمَنًا فَذَلِكَ يُلْجِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ، وَيُنَادِي مُنَادٍ هَذَا الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَبَخِلَ بِهِ عَنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ طَمَعًا، وَاشْتَرَى بِهِ ثَمَنًا وَكَذَلِكَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنَ الْحِسَابِ»^(٢).



٧- الترغيب في نشر العلم والدلالة على الخير

(٢٠٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ مِمَّا يُلْحَقُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، أَوْ مُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لَابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ تَلَحُّقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ». رواه ابن ماجه بإسناد حسن، والبيهقي، ورواه ابن خزيمة في صحيحه بنحوه^(٣).

(٢٠٧) وَعَنْ أَبِي (٤) قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ مَا

(١) حديث ضعيف، فيه سليم بن قيس، مجهول، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف جدًا.

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٤٣) وهذا لفظه مع الزيادة في أوله، والحاكم (٤٥١/٤).

(٢) حديث ابن عباس تقدم برقم (١٤٤).

(٣) حديث حسن، فيه مرزوق بن أبي الهذيل، لين الحديث.

أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٤٢) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٤٨)، وابن

خزيمة (٢٤٩٠)، قال البوصيري في الزوائد (١٠٥/١): هذا إسناد مختلف فيه.

والحديث تقدم برقم (١٤١).

(٤) سقط من (ع)، (ق): «أبي»، واستدرك من باقي الأصول.

يَخْلُفُ الرَّجُلَ مِنْ بَعْدِهِ ثَلَاثٌ: وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، وَصَدَقَةٌ تَجْرِي يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا، وَعِلْمٌ يُعْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح^(١).

وتقدم حديث أبي هريرة: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ». رواه مسلم^(٢).

(٢٠٨) وَرَوَى عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَصَدَّقَ النَّاسُ بِصَدَقَةٍ مِثْلَ عِلْمٍ يُنْشَرُ». رواه الطبراني في الكبير وغيره^(٣).

(٢٠٩) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نِعْمَ الْعَطِيَّةُ كَلِمَةٌ حَقٌّ تَسْمَعُهَا، ثُمَّ تَحْمِلُهَا إِلَى أَخٍ لَكَ مُسْلِمٍ فَتَعْلَمُهَا إِيَّاهُ». رواه الطبراني في الكبير، ويشبه أن يكون موقوفاً^(٤).

(٢١٠) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الْأَجُودِ الْأَجُودِ، اللَّهُ الْأَجُودُ الْأَجُودُ، وَأَنَا أَجُودُ وَلَدِ آدَمَ، وَأَجُودُكُمْ مِنْ بَعْدِي رَجُلٌ عِلْمٌ عَلِمْنَا فَنَشَرَّ عِلْمُهُ يُنْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَةٌ وَحْدَهُ، وَرَجُلٌ جَادَ بِنَفْسِهِ لِلَّهِ حَتَّى يُقْتَلَ [فِي سَبِيلِ اللَّهِ]». رواه أبو يعلى، والبيهقي^(٦).

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٤١) وهذا لفظه، وابن حبان (٩٣)، (٤٩٠٣).
والحديث تقدم برقم (١٤٣).

(٢) حديث أبي هريرة قد تقدم برقم (١٤٢).

(٣) حديث ضعيف جداً. فيه أبو بكر الهذلي، متروك الحديث.

أخرجه الطبراني في الكبير (٦٩٦٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١/١٦٦): فيه عون بن عمارة وهو ضعيف.

(٤) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٤٢١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١/١٦٦): وفيه عمرو بن الحصين، وهو متروك.

(٥) ابن مالك، سقط من (ق)، (ب)، (ط).

(٦) حديث ضعيف جداً. أخرجه أبو يعلى (٢٧٨٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن عدي في الكامل (٢٢٥٨)، وقال: وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، وابن حبان في المجروحين

(٢١١) وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَنْعَشُ لِسَانَهُ حَقًّا يُعْمَلُ بِهِ بَعْدَهُ إِلَّا جَرَى لَهُ أَجْرُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ وَفَّاهُ اللَّهُ ثَوَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أحمد بإسناد فيه نظر، ولكن الأصول تعضده^(١).

قوله: «يَنْعَشُ»، أي يقول ويذكر.

(٢١٢) وَرَوَى عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَزْبَعَةُ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ: رَجُلٌ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ عَلَّمَ عِلْمًا فَأَجْرُهُ يَجْرِي عَلَيْهِ مَا عُمِلَ بِهِ، وَرَجُلٌ أَجْرَى صَدَقَةً فَأَجْرُهَا لَهُ مَا جَرَتْ، وَرَجُلٌ تَرَكَ وَلَدًا صَالِحًا يَدْعُو لَهُ». رواه الإمام أحمد، والبخاري، والطبراني في الكبير والأوسط، وهو صحيح مفرقا من حديث غير ما واحد من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(٢).



(٣٠١/٢)، وابن طاهر في تذكرة الحفاظ (٣٤٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (٤٥٣) وقال: قال أبو حاتم: هذا حديث منكر باطل لا أصل له، وقال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (١٦٦/١): رواه أبو يعلى وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك.

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٦٦/٣) رقم (١٣٨٠٣) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٦٨٠)، (٧٦٨١)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (١٦٧/١): رواه أحمد وفيه عبيد الله بن عبد الله بن موهب، قال أحمد: لا يعرف، وشيخ ابن موهب مالك بن حالك - هكذا في المطبوعة - بن حارثة لم أر من ترجمه.

قلت: ترجمه الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة (ترجمة ١٠٠٣): مالك بن محمد بن حارثة الأنصاري، عن أنس، وعنه عبيد الله بن موهب، فيه نظر. والله أعلم.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٢٦١/٥) رقم (٢٢٢٤٧)، (٢٦٩/٥) رقم (٢٢٣١٨) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٨٣١). قال في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (١٦٧/١): وفيه ابن لهيعة ورجل لم يسم.

فصل

(٢١٣) وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَذَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْمِلُهُ (١) فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَبْدَعَ بِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتَ فُلَانًا» فَأَتَاهُ فَحَمَلَهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»، أَوْ قَالَ: «عَامِلِهِ». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي (٢).

قوله: «أبدع بي»، هو بضم الهمزة وكسر الدال: يعني ظلمت ركابي، يقال: أبدع به إذا كلت ركابه أو عطبت وبقي منقطعاً به.

(٢١٤) وَعَنْ أَبِي (٣) مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيكَهُ، وَلَكِنْ أَنْتَ فُلَانًا»، فَأَتَى الرَّجُلَ فَأَعْطَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»، أَوْ «عَامِلِهِ». رواه ابن حبان في صحيحه (٤).

(٢١٥) ورواه البرزاز مختصراً: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ» (٥).

ورواه الطبراني في الكبير، والأوسط من حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٦).

(١) في (ع): «ليستحملة».

(٢) أخرجه مسلم في الإمارة (١٨٩٣) ولفظه: عن أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: إني أبدع بي فاحملني، فقال: «ما عندي» فقال رجل: يا رسول الله أنا أدله على من يحمله، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»، وأبو داود في الأدب (٥١٢٩)، والترمذي في العلم (٢٦٧١) وهذا لفظه، والبخاري في الأدب المفرد (٢٤٢)، وأحمد (٢٧٢/٥) رقم (٢٢٣٣٩).

(٣) في الأصول: «ابن مسعود» وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٢٨٩) وهذا لفظه.


(٥) حديث صحيح. أخرجه البرزاز (١٥٤) من حديث ابن مسعود، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٦): وفيه عيسى بن المختار تفرد عنه بكر بن عبد الرحمن.

(٦) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٥٩٤٥)، وأبو الشيخ في الأمثال (١٧٦).

(٢١٦) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَّاعِلُهُ، وَاللَّهُ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ». رواه البزار من رواية زياد بن عبد الله النميري وقد وثق، وله شواهد^(١).

(٢١٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامٍ مَنْ تَبِعَهُ^(٢) لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا». رواه مسلم وغيره^(٣)، وتقدم هو وغيره في باب البداءة بالخير^(٤).

(٢١٨) وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَوَافِسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦] قَالَ: عَلَّمُوا [أَنْفُسَكُمْ] وَأَهْلِيكُمْ الْخَيْرَ. رواه الحاكم موقوفًا وقال صحيح على شرطهما^(٥).



(١) حديث ضعيف بهذا التمام، وصدر الحديث صحيح، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف جدًا. أخرجه البزار (١٩٥١) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٤٢٩٦)، قلت: في إسناده زياد بن عبد الله النميري، وكل شواهد ضعيفة جدًا، لا تصلح لرفع الحديث، والله أعلم.
* أخرجه عن بريدة، ابن عدي في الكامل (٧٨٦٩)، وتمام الرازي في الفوائد (١٢٨٢) وفي إسناده سليمان بن داود الشاذكوني، متروك الحديث.
* وأخرجه عن ابن عباس، تمام الرازي (١٢٨١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٦٥٧) وفي إسناده طلحة بن عمرو، متروك.

(٢) في (ع): «أتبعه».

(٣) أخرجه مسلم في العلم (٢٦٧٤) وهذا لفظه، وأبو داود في السنة (٤٦٠٩)، والترمذي في العلم (٢٦٧٤) وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه في المقدمة (٢٠٦)، وأحمد (٣٩٧/٢) رقم (٩١٦٠).

(٤) إنما أشار إليه عقب حديث حذيفة المتقدم رقم (١١٢)، فقال: أخرجه ابن ماجه من حديث أبي هريرة.

(٥) حديث صحيح موقوف. أخرجه الحاكم (٤٩٤/٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والطبري (٣٤٤٣٦).

٨- الترهيب من كتم العلم

(٢١٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ [عِلْمُهُ] فَكْتَمَهُ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ». رواه أبو داود، والترمذي وحسنه، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، ورواه الحاكم بنحوه وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه^(١).

(٢٢٠) وفي رواية لابن ماجه قال: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَحْفَظُ عِلْمًا فَيَكْتُمُهُ إِلَّا أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجُومًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(٢).

(٢٢١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا أُلْجِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ». رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح لا غبار عليه^(٣).

(٢٢٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ، وَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ مَا يَعْلَمُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ». رواه أبو يعلى، ورواته ثقات محتج بهم في الصحيح^(٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في العلم (٣٦٥٨)، والترمذي في العلم (٢٦٤٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وقال: حديث أبي هريرة حديث حسن، وابن ماجه في المقدمة (٢٦٦)، وابن حبان (٩٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٤٣)، والحاكم (١٠١/١)، وأحمد (٢٦٣/٢) رقم (٧٥٧١).

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه عماره بن زاذان؛ ضعيف.

أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٦١) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه عبد الله بن عياش، صدوق.

أخرجه ابن حبان (٩٦) وهذا لفظه، والحاكم (١٠٢/١) وقال: إسناد صحيح، والخطيب في التاريخ (٣٨/٥)، وابن عبد البر في الجامع (٧، ٨)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٠٢٧).

(٤) حديث ضعيف بهذا التمام، فيه عبد الأعلى بن عامر ضعيف، وليس من رجال الصحيح.

ورواه الطبراني في الكبير، والأوسط بسند جيد بالشرط الأول فقط (١).

(٢٢٣) وَرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا مِمَّا يَنْفَعُ اللَّهَ بِهِ [في أمر] النَّاسِ فِي أَمْرِ الدِّينِ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ». رواه ابن ماجه (٢).

قال الحافظ: وقد روي هذا الحديث دون قوله: «مِمَّا يَنْفَعُ اللَّهَ بِهِ» عن جماعة من الصحابة غير من ذكر منهم: جابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر (٣)، وعبد الله بن مسعود، وعمر بن عبسة، وعلي بن طلق وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين (٤).

أخرجه أبو يعلى (٢٥٨٥) وهذا لفظه.

(١) أخرج الشرط الأول منه الطبراني في الكبير (١٠٨٤٥)، وابن عساكر في التاريخ (٥٤١/٤٣)، والعقيلي في الضعفاء (٢٠٦/٤)، والخطيب في التاريخ (٣٦٨/٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل (١١٩). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٣/١): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير باختصار قوله في القرآن، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٦٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن الجوزي في العلل (١٢٤). قال البوصيري في الزوائد (١١٨/١): هذا إسناد ضعيف، محمد بن داب كذبه أبو زرعة وغيره ونسب إلى الوضع.

(٣) في (ع): عبد الله بن عمرو.

(٤) * عن جابر، أخرجه الخطيب (١٩٨/٧)، وابن الجوزي (١٢٦)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٣٥٠/١).

* وعن أنس بن مالك، أخرجه ابن ماجه (٢٦٤)، والعقيلي في الضعفاء (٤٤٩/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٣٥٥/٢)، والخطيب (٣٢٤/١٤).

* وعن عبد الله بن عمرو، أخرجه ابن عدي (٥٣٨٦)، والطبراني في الأوسط (٣٩٢١)، وابن الجوزي (١٢١).

* وعن عبد الله بن مسعود، أخرجه ابن عدي (٧٢٦٤)، والخطيب (٧٧/٦)، وابن الجوزي (١١٥).

* وعن طلق بن علي، أخرجه الطبراني في الكبير (٨٢٥١)، والقضاعي (٤٣٣)، وابن عدي (٢٢١٧)، والخطيب (١٥١/٨)، والعقيلي (٣٤٣/١)، وابن الجوزي (١٤٢).

* وعن عبد الله بن عمر، أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٢١٩/٤٩).

(٢٢٤) وَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا لَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا فَمَنْ كَتَمَ حَدِيثًا فَقَدْ كَتَمَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ». رواه ابن ماجه وفيه انقطاع، والله أعلم^(١).

(٢٢٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ ثُمَّ لَا يُحَدِّثُ بِهِ كَمَثَلِ الَّذِي يَكْتَنِزُ الْكَثْرَ ثُمَّ لَا يُنْفِقُ مِنْهُ»^(٢). رواه الطبراني في الأوسط، وفي إسناده ابن لهيعة^(٣).

(١) حديث ضعيف جداً. وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٦٣) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (١١٢/١): هذا إسناده فيه الحسين بن أبي السري، كذاب. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٣)، والعقيلي في الضعفاء (٢٦٤/٢)، وابن عدي في الكامل (١٠٤٧٢)، والخطيب في التاريخ (٤٧٨/٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٩٩٤)، وأبو عمرو الداني في الفتن (٢٨٧)، والبخاري في التاريخ (١٩٧/٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥/١٧) من طرق أخرى عن عبد الله بن السري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر. قال العقيلي: عبد الله بن السري لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، وقد رواه غير خلف فأدخل بين ابن السري وابن المنكدر رجلين مشهورين بالضعف. قلت: قد ذكرهما ابن عدي وهما عنبة ابن عبد الرحمن، ومحمد بن زاذان، وهما متروكان.

(٢) في المعجم الأوسط «فلا ينفق منه».

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن.

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٨٩) وهذا لفظه، وابن عبد البر في الجامع (٧٧٤)، وأبو خيثمة في العلم (١٦٢)، قال في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٦٤/١): وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. قلت ولكنه من رواية ابن وهب عنه وهي من صحيح حديثه، ولكن فيه دراج أبو السمح عن أبي الهيثم وهو ضعيف.

وأخرجه أحمد (٤٩٩/٢) رقم (١٠٤٧٦)، والبرزاري (١٧٦)، والدارمي (٥٧٥) من طريق آخر عن أبي هريرة، يرفعه «إن مثل علم لا ينفع، كمثل كثر لا ينفع في سبيل الله» وفي إسناده إبراهيم ابن مسلم الهجري، وهو ضعيف.

* وفي الباب عن ابن مسعود، يرفعه «علم لا ينفع ككثرة لا ينفع منه» أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢٦٣) وفيه كسابقه إبراهيم الهجري ضعيف.

* وعن ابن عمر، يرفعه «علم لا يقال به ككثرة لا ينفع منه» أخرجه ابن عبد البر (٧٧٨)، وابن

(٢٢٦) وَعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزْي، عَنْ أَبِيهِ (١)، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَتْنِي عَلَى طَوَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ لَا يَفْقَهُونَ جِيرَانَهُمْ، وَلَا يَعْلَمُونَهُمْ، وَلَا يَعِظُونَهُمْ، وَلَا يَأْمُرُونَهُمْ وَلَا يَنْهَوْنَهُمْ، وَمَا بَالُ أَقْوَامٍ لَا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ جِيرَانِهِمْ، وَلَا يَتَفَقَّهُونَ، وَلَا يَتَّعِظُونَ. وَاللَّهِ لَيَعْلَمَنَّ قَوْمٌ جِيرَانَهُمْ، وَيَفْقَهُونَهُمْ، وَيَعِظُونَهُمْ، وَيَأْمُرُونَهُمْ، وَيَنْهَوْنَهُمْ، وَلَيَتَعَلَّمَنَّ قَوْمٌ مِنْ جِيرَانِهِمْ، وَيَتَفَقَّهُونَ، وَيَتَّعِظُونَ أَوْ لَأَعَاجِلَنَّهُمُ الْعُقُوبَةُ»، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ قَوْمٌ: مَنْ تَرَوْنَهُ عَنِّي بِهِؤُلَاءِ؟ قَالَ: «الْأَشْعَرِيِّينَ هُمْ قَوْمٌ فَهَّاءٌ، وَلَهُمْ جِيرَانٌ جُفَاءٌ مِنْ أَهْلِ الْمِيَاهِ وَالْأَغْرَابِ».

فَبَلَغَ ذَلِكَ الْأَشْعَرِيِّينَ، فَأَتُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَكَرْتَ قَوْمًا بِخَيْرٍ، وَذَكَرْتَنَا بِشَرٍّ فَمَا بَالُنَا؟ فَقَالَ: «لَيَعْلَمَنَّ قَوْمٌ جِيرَانَهُمْ، وَلَيَعِظُنَّهُمْ، وَلَيَأْمُرُنَّهُمْ، وَلَيَنْهَوُنَّهُمْ، وَلَيَتَعَلَّمَنَّ قَوْمٌ مِنْ جِيرَانِهِمْ، وَيَتَّعِظُونَ وَيَتَفَقَّهُونَ أَوْ لَأَعَاجِلَنَّهُمُ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا».

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْعِظْ غَيْرَنَا؟ فَأَعَادَ قَوْلَهُ عَلَيْهِمْ، فَأَعَادُوا قَوْلَهُمْ، أَنْعِظْ غَيْرَنَا؟ فَقَالَ ذَلِكَ أَيْضًا، فَقَالُوا: أَمَهَلْنَا سَنَةً فَأَمَهَلَهُمْ سَنَةً لِيَفْقَهُوهُمْ، وَيَعْلَمُوهُمْ، وَيَعِظُوهُمْ (٢)، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِيُنْزِلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٨] الْآيَةَ. رواه الطبراني في الكبير، عن بكير بن معروف، عن علقمة (٣).


عساكر (٢٢/٩) وفي إسناده من ليست لهم تراجم.

(١) سقط من (ط): عن أبيه.

(٢) في (ق)، (ب): «ليفقهوهم، ويعلموهم، ويعظونهم».

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١١١٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٤): بكير بن معروف قال البخاري: أرم به، ووثقه أحمد في رواية وضعفه في أخرى، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وعزاه في كنز العمال (٢٤٩٣٤) إلى الطبراني، وابن راهويه، والبخاري في الوحدان، وابن السكن، والباوردي، وابن منده.

(٢٢٧) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَنَاصَحُوا فِي الْعِلْمِ»^(١)، فَإِنَّ خِيَانَةَ أَحَدِكُمْ فِي عِلْمِهِ أَشَدُّ مِنْ خِيَانَتِهِ فِي مَالِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسَائِلُكُمْ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ]^(٢). رواه الطبراني في الكبير أيضًا، ورواه ثقات إلا أبا سعد^(٣) البقال، واسمه سعيد بن المرزبان، فيه خلاف يأتي^(٤).



٩- الترهيب من أن يعلم ولا يعمل بعلمه

ويقول ما لا يفعله^(٥)

(٢٢٨) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا». رواه مسلم، والترمذي، والنسائي، وهو قطعة من حديث^(٦).

(١) في (ق): «ناصحوا في العلم».

(٢) لفظ رواية الطبراني ومَجْمَعُ الزَّوَائِد: «سائلكم يوم القيامة».

(٣) في (ع): «سعيد».

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٧٠١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والخطيب (٣٥٧/٦)، وابن الجوزي في الموضوعات (٤٥٦)، وابن عساكر في التاريخ (٤١٧/٣٦). قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِد (١/١٤١): فيه أبو سعد البقال، قال أبو زرعة: لين الحديث مدلس، قيل: هو صدوق؟ قال: نعم، كان لا يكذب، وضعفه شعبة لتدليس، والبخاري ويحيى بن معين، وبقية رجاله موثقون.

قلت: في إسناده أبو سعد، أو أبو سعيد، فإن كان أبو سعد سعيد بن المرزبان فالحديث ضعيف، وإن كان أبو سعيد عبد القدوس بن حبيب الكلاعي، فالحديث موضوع. والله أعلم.

(٥) في (ع): «ويقول ولا يفعله»، وما أثبتته فمن باقي الأصول.

(٦) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢٢) وهذا لفظه، والترمذي في الدعوات (٣٥٧٢)، والنسائي في الاستعاذة (٨/٢٦٠)، وفي الكبرى (٧٨٦٤)، وأحمد (٤/٣٧١) رقم (١٩٣٠٨). وهو جزء من حديث أوله: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والبخل والهرم، وعذاب القبر، اللهم آت نفسي تقواها، وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها، ...».

(٢٢٩) وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْبَابُهُ فَيَدُورُ بِهَا» (١) كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَتَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ (٢) مَا سَأْنُكَ، أَلَيْسَ (٣) كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى (٤) عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ أَمُرُّكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَأَكُمْ عَنِ الشَّرِّ وَآتِيهِ.

قَالَ: وَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ - يعني النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَرَزْتُ لَيْلَةً أُسْرِيَ بِي بِأَقْوَامٍ تَقْرُضُ شِفَاهَهُمْ بِمَقَارِضٍ مِنْ نَارٍ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: حُطَبَاءُ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ». رواه البخاري، ومسلم واللفظ له (٥).

ورواه ابن أبي الدنيا، وابن حبان، والبيهقي من حديث أنس، وزاد ابن أبي الدنيا والبيهقي في رواية لهما: «وَيَقْرَأُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ» (٦).

- (١) في (ع): «فيدورها». ولفظ رواية الصحيح: «فيدور» وهذا لفظ مسلم.
- (٢) لفظ رواية الصحيح: «أي فلان».
- (٣) في (ع): «ألست» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.
- (٤) لفظ رواية الصحيح: «وتنهانا» وهذا لفظه في الرواية الثانية ولفظ مسلم.
- (٥) أخرج الجزء الأول من الحديث عن أسامة بن زيد، البخاري في بدء الخلق (٣٢٦٧) وهذا لفظه، وفي الفتن (٧٠٩٧)، ومسلم في الزهد (٢٩٨٩)، وأحمد (٢٠٥/٥) رقم (٢١٧٨٣).
- (٦) وأخرج الجزء الثاني من الحديث عن أنس بن مالك، ابن أبي الدنيا في الصمت (٥٧٥)، وأحمد (١٢٠/٣) رقم (١٢٢١١)، وابن حبان (٥٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٩٦٧)، وأبو نعيم في الحلية (٤٣/٨)، والبيهقي في الرواية الثانية (٤٩٦٦م) بالزيادة.

قال الإمام الناجي: هذا خلط وخبط من وجوه: أحدها ذكر حديثين متباينين في حديث واحد، إذ اللفظ الأول «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» إلى آخره، حديث مستقل، واللفظ الثاني «مَرَزْتُ لَيْلَةً أُسْرِيَ بِي» إلى آخره، حديث آخر. ثانيها: إيهام هذه العبارة كون هذين اللفظين هكذا في الصحيحين وليس الثاني فيهما بل ولا في أحدهما بلا ريب، إنما رواه أحمد والجماعة المذكورون ابن أبي الدنيا وابن حبان والبيهقي وغيرهم من طرق. ثالثها: تخيل أن اللفظين المذكورين من رواية صحابي واحد، وليس كذلك، إنما الأول من رواية أسامة، والثاني من رواية أنس. رابعها: قوله: وهذا لفظه أي لمسلم يعني في حديث أسامة إلى قوله «وآتية» دون ما

قال الحافظ: وسيأتي أحاديث نحوه في باب من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله.

(٢٣٠) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الرَّيَانِيَةُ أَسْرَعُ إِلَى فَسَقَةِ الْقُرَاءِ مِنْهُمْ إِلَى عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ، فَيَقُولُونَ يُبْدَأُ بِنَا قَبْلَ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ؟ فَيَقَالُ لَهُمْ: لَيْسَ مَنْ يَعْلَمُ كَمَنْ لَا يَعْلَمُ». رواه الطبراني، وأبو نعيم، وقال: غريب من حديث أبي طوالة، تفرد به العمري عنه، يعني عبد الله بن (١) عبد العزيز الزاهد (٢).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: ولهذا الحديث مع غرابته شاهد (٣)، وهو حديث أبي هريرة الصحيح: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُدْعَى بِهِ (٤) يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ لِيَقَالَ قَارِئٌ». وفي آخره: «أَوَّلُكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلَ خَلَقِ اللَّهِ تُسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وتقدم لفظ الحديث بتمامه في الرياء (٥).

(٢٣١) وَرَوَى عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنْ اسْتَحْلَلَ مَحَارِمَهُ». رواه الترمذي، وقال: هذا حديث (٦) ليس إسناده بالقوي (٧).

بعده، إنما صوابه واللفظ للبخاري، فإنه رواه هكذا في باب «صفة القيامة» ورواه مسلم بنحوه في كتاب «الزهد» وآخر الصحيح، ورواه البخاري أيضا بمعناه في كتاب «الفتن» في باب الفتنة التي تموج كموج البحر. اهـ.

- (١) زاد في (ع): عبد الله بن عمر بن عبد العزيز، وهو خطأ.
- (٢) حديث ضعيف، في إسناده عبد الله بن عبد العزيز العمري، ذكره ابن حبان في الثقات، وأبو طوالة لم أجد له ترجمة. وفي ضعيف الترغيب قال: منكر.
- أخرجه الطبراني، وهذا لفظه، كما في كنز العمال (٢٩٠٠٥)، وأبو نعيم في الحلية (٢٨٦/٨).
- (٣) في (ع): شواهد.
- (٤) في (ع): «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَدْعُو اللَّهَ»، والتصحيح من باقي الأصول.
- (٥) حديث أبي هريرة تقدم برقم (٣٢).
- (٦) زاد في (ع): غريب. وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الإمام الترمذي.
- (٧) حديث ضعيف، في إسناده يزيد بن سنان أبو فروة الراوي ضعيف، وأبو المبارك مجهول وروايته

(٢٣٢) وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا»^(١) أَفْنَاهُ، وَعَنْ عَلِيٍّ فِيمَا^(٢) فَعَلَ فِيهِ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا^(٣) أَبْلَاهُ؟». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٤).

(٢٣٣) ورواه البيهقي وغيره من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا تَزَالُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا^(١) أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَا^(٢) أَبْلَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ فِيهِ؟»^(٣).

(٢٣٤) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَزُولُ»^(١) قَدَمَا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَمَا عَمِلَ^(٢) فِيمَا عِلِمَ؟». رواه الترمذي أيضًا والبيهقي، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن مسعود عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا من حديث حسين بن قيس [وحسين هذا يضعف في الحديث].

عن صهيب مرسله.

- أخرجه الترمذي في فضائل القرآن (٢٩١٨) وهذا لفظه، وقال: هذا حديث ليس إسناده بذلك.
- (١) وقع في (ع): «فيم»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في صفة القيامة (٢٤١٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه وقال: حسن صحيح، والدارمي (٥٥٤)، وأبو يعلى (٧٤٣٤).
- (٣) في (ع): «فيم» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البيهقي.
- (٤) حديث صحيح. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٧٨٥) وهذا لفظه، والخطيب في التاريخ (٤٤١/١١) وفي اقتضاء العلم بالعمل (٢)، والبرار (٣٤٣٧)، والطبراني في الكبير (٢٠/١١١)، وتمام الرازي في الفوائد (١٧٤٨).
- (٥) في (ع): «لا يزول»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.
- (٦) زاد في لفظ رواية الترمذي «من عنده».
- (٧) لفظ رواية الترمذي «وماذا عمل».

قال الحافظ: حسين هذا هو حنش، وقد وثقه حصين بن نمير، وضعفه غيره، وهذا الحديث حسن في المتابعات إذا أضيف إلى ما قبله، والله أعلم^(١).

(٢٣٥) وَرَوَى عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَنْاسًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَنْطَلِقُونَ إِلَى أَنْاسٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُونَ بِمِ (٢) دَخَلْتُمُ النَّارَ؟ فَوَاللَّهِ مَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ إِلَّا بِمَا تَعَلَّمْنَا مِنْكُمْ، فَيَقُولُونَ: إِنَّا كُنَّا نَقُولُ وَلَا نَفْعَلُ». رواه الطبراني في الكبير^(٣).

(٢٣٦) وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُبُ خُطْبَةً إِلَّا اللَّهُ ﷻ سَأَلَهُ عَنْهَا». أَظْنَهُ قَالَ (٤): «مَا أَرَادَ بِهَا». قَالَ جَعْفَرٌ: كَانَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بَكَى حَتَّى يَنْقَطِعَ، ثُمَّ يَقُولُ: تَحْسَبُونَ أَنَّ عَيْنِي تَقْرَأُ بِكَلَامِي عَلَيْكُمْ، وَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ سَأَلَنِي عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا أَرَدْتُ بِهِ. رواه ابن أبي الدنيا، والبيهقي مرسلًا بإسناد جيد^(٥).

(٢٣٧) وَعَنْ لُقْمَانَ - يَعْنِي - ابْنَ عَامِرٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّمَا أَخْشَى مِنْ رَبِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَدْعُونِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ فَيَقُولُ لِي: يَا عُونِيرُ،

(١) حديث حسن لغيره، في إسناده حسين بن قيس، متروك، ويشهد له ما قبله. والله أعلم. أخرجه الترمذي في صفة القيامة (٢٤١٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٨٤)، وأبو يعلى (٥٢٧١) والطبراني في الكبير (٩٧٧٢)، وابن عدي (٢٢٠/٣)، والخطيب (٤٤٠/١٢)، وابن عساكر في التاريخ (٩٢/٤٣).

(٢) في (ق)، (ب): «بما»، وفي (ط): «بماذا»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الطبراني. (٣) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/رقم ٤٠٥) وهذا لفظه، ومن طريقه الخطيب في اقتضاء العلم العمل (٧٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٨٥): وفيه أبو بكر عبد الله بن حكيم الداهري، وهو ضعيف جدًا.

(٤) قوله: «أظنه قال»، ليس في رواية البيهقي، وإنما هو من رواية ابن أبي الدنيا.

(٥) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٥١٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٨٧) وهذا لفظه، وأحمد في الزهد (١٨٩٤).

فَأَقُولُ: لَيْكَ رَبِّ، فَيَقُولُ: مَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ رواه البيهقي^(١).

(٢٣٨) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: تَعَرَّضْتُ أَوْ تَصَدَّيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ غَفِّرْ، سَلْ عَنِ الْخَيْرِ، وَلَا تَسْأَلْ عَنِ الشَّرِّ، شِرَارُ النَّاسِ شِرَارُ الْعُلَمَاءِ فِي النَّاسِ». رواه البزار، وفيه الخليل^(٢) بن مرة، وهو حديث غريب^(٣).

(٢٣٩) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَرَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ، مَثَلُ الْفَتِيلَةِ تُضَيءُ عَلَى النَّاسِ^(٤) وَتُحْرِقُ نَفْسَهَا». رواه البزار^(٥).

(٢٤٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُبَّ حَامِلٍ فِيهِ غَيْرُ فَيِّهِ، وَمَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ، أَفْرَأَ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ، فَإِنْ لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرؤه». رواه الطبراني في الكبير، وفيه شهر بن حوشب^(٦).

(٢٤١) وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١) حديث صحيح لغيره موقوف، في إسناده الفرج بن فضالة: ضعيف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٨٥٢) وهذا لفظه، وأبو نعيم في الحلية (٢١٤/١)، وابن المبارك في الزهد (٣٩)، والدارمي (٢٧٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٢٠١).

(٢) في (ع): «الجليل»، والتصحيح من باقي الأصول وكتب الرجال.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه البزار (١٦٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/١) الخليل ابن مرة قال فيه البخاري: منكر الحديث، ورد ابن عدي قول البخاري، وقال أبو زرعة: شيخ صالح. قلت: قال ابن حجر في التقریب: ضعيف.

(٤) لفظ رواية الطبراني والخطيب «تضيء للناس».

(٥) حديث صحيح لغيره، عزاه للبزار وليس عنده وإنما أخرجه الطبراني في الكبير، كما في كنز العمال (٢٨٩٧٥)، والخطيب في اقتضاء العلم العمل (٧١) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١٨٤/١) رواه الطبراني، وفيه محمد بن جابر السحيمي وهو ضعيف لسوء حفظه واختلاطه.

(٦) حديث ضعيف، أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه كما في كنز العمال (٢٩٠٠٤)، قال في مجمع الزوائد (١٨٤/١): وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد وثق.

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ [الْعَالِمِ] الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْحَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ كَمَثَلِ السَّرَاجِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ وَيُخْرِقُ نَفْسَهُ». الحديث. رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (١).

(٢٤٢) وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ بُنْيَانٍ وَيَأَلُ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا كَانَ هَكَذَا - وَأَشَارَ بِكَفِّهِ - وَكُلُّ عِلْمٍ وَيَأَلُ عَلَى صَاحِبِهِ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِهِ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ أَيْضًا، وَفِيهِ هَانِي بْنُ الْمُتَوَكِّلِ تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ حِبَانَ (٢).

(٢٤٣) وَرُوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ»، رواه الطَّبْرَانِي فِي الصَّغِيرِ، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (٣).

(٢٤٤) وَرُوي عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حَيٍّ مِنْ قَيْسٍ أَعْلَمُهُمْ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ، فَإِذَا قَوْمٌ كَانَتْهُمْ الْوَحْشِيَّةُ طَامِعَةً

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١٦٨١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والأصبهاني فِي التَّرْغِيبِ (٢١٧١)، والخطيب فِي اقْتِضَاءِ الْعِلْمِ الْعَمَلِ (٧٠)، وابن عساکر فِي ذم من لا يعمل بعلمه (ص ٣٦)، قال الهيثمي فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٣٢/٦): علي بن سليمان الكلبي لم أعرفه، قلت: ذكره ابن أبي حاتم فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٨٨/٦) قال: قال أبي: ما أرى بحديثه بأسًا، صالح الحديث، ليس بالمشهور.

وأخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١٦٨٥) من طريق آخر، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، ضعيف. (٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٢/١٣١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي مسند الشاميين (٣٣٧٥)، قال الهيثمي فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٦٤/١): وفيه هاني بن المتوكل، قال ابن حبان: لا يحل الاحتجاج به بحال.

(٣) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْمَعْجَمِ الصَّغِيرِ (٤٩٨) وهذا لفظه، والبيهقي فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ (١٧٧٨)، وابن عساکر فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (٣٠٧/٥٦)، وابن عدي فِي الْكَامِلِ (١٢٣٨٠)، وابن عبد البر فِي الْجَامِعِ (١٠٧٩). قال الهيثمي فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٥/١): فيه عثمان البري، قال الفلاس: صدوق لكنه كثير الغلط صاحب بدعة ضعفه أحمد والنسائي والدارقطني. قلت: وفي لسان الميزان (١٥٥/٤) متروك.

أَبْصَارُهُمْ لَيْسَ لَهُمْ هَمٌّ إِلَّا شَاةٌ أَوْ بَعِيرٌ، فَانْصَرَفْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا عَمَّارُ! مَا عَمِلْتَ؟» فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ قِصَّةَ الْقَوْمِ وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا فِيهِمْ مِنَ السَّهْوَةِ، فَقَالَ: «يَا عَمَّارُ! أَلَا أَخْبَرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْهُمْ؟ قَوْمٌ عَلِمُوا مَا جَهْلُ أَوْلَيْكَ، ثُمَّ سَهَوْا كَسَهْوِهِمْ». رواه البزار، والطبراني في الكبير^(١).

(٢٤٥) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي مُؤْمِنًا وَلَا مُشْرِكًا: أَمَّا^(٢) الْمُؤْمِنُ فَيُخْرِجُهُ إِيْمَانُهُ، وَأَمَّا الْمُشْرِكُ فَيَقْمَعُهُ كُفْرُهُ، وَلَكِنْ أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ^(٣) مُنَافِقًا عَالِمَ اللِّسَانِ، يَقُولُ مَا تَعْرِفُونَ وَيَعْمَلُ مَا تُنْكِرُونَ». رواه الطبراني في الصغير والأوسط من رواية الحارث وهو الأعور، وقد وثقه ابن حبان وغيره^(٤).

(٢٤٦) وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ أَخَوفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ». رواه الطبراني في الكبير والبزار، ورواته محتج بهم في الصحيح^(٥).

ورواه أحمد من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٦).


- (١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه البزار (١٧٧) وهذا لفظه، والطبراني كما في كنز العمال (٢٩١١٧)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/١٨٥): رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه عباد بن أحمد العرزمي، قال الدارقطني: متروك.
- (٢) في (ع)، (ق)، (ب): «فأما»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية الطبراني.
- (٣) في (ط): «ولكن أتخوف على أمتي».
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٠٦٥)، والصغير (١٠٠٢) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/١٨٧): وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف جدًا.
- (٥) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/رقم ٥٩٣) وهذا لفظه، والبزار (١٧٠)، وابن حبان (٨٠)، وأبي الهيثمي في شعب الإيمان (١٧٧٥)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/١٨٧): ورجاله رجال الصحيح.

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١/٢٢) رقم (١٤٣) ولفظه: «إن أخوف ما أخاف على أمتي

(٢٤٧) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَكُونَ قَلْبُهُ مَعَ لِسَانِهِ سَوَاءً، وَيَكُونُ لِسَانُهُ مَعَ قَلْبِهِ سَوَاءً، وَلَا يُخَالِفُ قَوْلُهُ عَمَلُهُ، وَيَأْمَنُ جَارُهُ بِوَأَثْقُهُ». رواه الأصبهاني بإسناد فيه نظر^(١).

(٢٤٨) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنِّي لَأُحْسِبُ الرَّجُلَ يَنْسَى الْعِلْمَ كَمَا تَعَلَّمَهُ^(٢) لِلْخَطِيئَةِ يَعْمَلُهَا. رواه الطبراني موقوفًا، من رواية القاسم بن عبد الرحمن ابن عبد الله، عن جده عبد الله ولم يسمع منه، ورواه ثقات^(٣).

(٢٤٩) وَعَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، قَالَ: بُنْتُ أَنْ بَعْضَ مَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ يَتَأَذَّى^(٤) أَهْلُ النَّارِ بِرِيحِهِ، فَيَقَالُ لَهُ: «وَيْلَكَ مَا كُنْتَ تَعْمَلُ، مَا يَكْفِينَا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الشَّرِّ حَتَّى ابْتَلَيْنَا بِكَ، وَبَيْنَ رِيحِكَ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ عَالِمًا، فَلَمْ أَتَفَعَّ بِعِلْمِي. رواه أحمد، والبيهقي^(٥).



كل منافق عليم اللسان»، والبيزار (١٦٨)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٤٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧٧٧)، وابن عدي (٦٦٣٦).

(١) حديث ضعيف، في إسناده مجاهيل.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٥٣) وهذا لفظه.

(٢) في المعجم ومجمع الزوائد: «كما يعلمه».

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٩٣٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع

الزوائد (١/ ١٩٩): رجاله موثقون، إلا أن القاسم لم يسمع من جده.

(٤) في (ع): «تأذئ».

(٥) حديث ضعيف جدًا، فيه عثمان بن مقسم، متروك.

أخرجه أحمد في الزهد (ص ٣٧٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٨٩٩) وهذا لفظه، وأبو نعيم (٥٩/ ٣).

١٠- الترهيب من الدعوى في العلم والقرآن

(٢٥٠) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فُسِّلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدَّ الْعِلْمُ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: يَا رَبِّ! وَكَيْفَ بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: اخْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثُمَّ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي اجْتِمَاعِهِ بِالْخَضِرِ إِلَى أَنْ قَالَ: «فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا فَعَرَفَ الْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ تَوَلٍّ. فَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَفَرَّقَ نَفْرَةً أَوْ نَفْرَتَيْنِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى! مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَفْرَةٍ هَذَا الْعُصْفُورُ فِي هَذَا الْبَحْرِ». فذكر الحديث بطوله.

(٢٥١) وفي رواية: «بَيْنَمَا مُوسَى^(١) فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى بَلَى^(٢) عَبْدُنَا الْخَضِرُ^(٣)، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ». الحديث، رواه البخاري، ومسلم، وغيرهما^(٤).

(٢٥٢) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُظْهِرُ الْإِسْلَامُ حَتَّى يَخْتَلِفَ^(٥) الثَّجَارُ فِي الْبَحْرِ، وَحَتَّى تَخُوضَ الْخَيْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ يَظْهَرُ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَقُولُونَ: مَنْ أَقْرَأُ مِنَّا؟ مَنْ أَعْلَمُ مِنَّا؟ مَنْ أَفْقَهُ مِنَّا؟» ثُمَّ قَالَ

(١) زاد في (ع)، (ب)، (ق): «يمشي»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية الصحيح.

(٢) في (ع): «بل»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الصحيح.

(٣) هكذا في الأصول: «الخصر» معرقاً وهي رواية مسلم، ولفظ رواية البخاري: «خضر».

(٤) أخرجه البخاري في العلم (٧٤) ولفظ الرواية الثانية له و(١٢٢) ولفظ الرواية الأولى له، وما

بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في الفضائل (٢٣٨٠)، وأبو داود في السنة (٤٧٠٧)، والترمذي

في التفسير (٣١٤٩)، والنسائي في الكبرى (١١٣٠٩)، وأحمد (١١٦/٥) رقم (٢١١٠٩).

(٥) في (ع): «تختلف» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

لأَصْحَابِهِ: «هَلْ فِي أَوْلِيكَ مَنْ خَيْرٍ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَوْلِيكَ مِنْكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَوْلِيكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسُطِ وَالْبَزَّارُ بِإِسْنَادٍ لَا بَأْسَ بِهِ (١).

ورواه أَبُو يَعْلَى، وَالْبَزَّارُ، وَالطَّبْرَانِي أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلُبِ (٢).

(٢٥٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَامَ لَيْلَةً بِمَكَّةَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ» (ثَلَاثَ مَرَاتٍ) فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ أَوَّاهًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، وَحَرَّضَتْ وَجَّهَدَتْ وَنَصَحَتْ، فَقَالَ: «لِيُظْهَرَ الْإِيمَانُ حَتَّى يُرَدَّ الْكُفْرُ إِلَى مَوَاطِنِهِ، وَلِيَخَاضَنَّ (٣) الْبَحَارَ بِالْإِسْلَامِ، وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَتَعَلَّمُونَ فِيهِ الْقُرْآنَ، يَتَعَلَّمُونَهُ وَيَقْرَءُونَهُ، ثُمَّ يَقُولُونَ: قَدْ قَرَأْنَا وَعَلِمْنَا، فَمَنْ ذَا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنَّا، فَهَلْ فِي أَوْلِيكَ مَنْ خَيْرٍ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ أَوْلِيكَ؟ قَالَ: «أَوْلِيكَ مِنْكُمْ، وَأَوْلِيكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٤).

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسُطِ (٦٢٤٢) وهذا لفظه، وَالْبَزَّارُ (١٧٣). قال الهيثمي فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٦/١) رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسُطِ وَالْبَزَّارُ، وَرِجَالُ الْبَزَّارِ مُوْتَقُونَ. قلت: فِي إِسْنَادِ الْبَزَّارِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، ذَاهِبُ الْحَدِيثِ، وَفِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ.

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه أَبُو يَعْلَى (٦٦٦٨)، وَالْبَزَّارُ (١٧٤)، وَالطَّبْرَانِي كَمَا فِي كَنْزِ الْعَمَالِ (٢٩١٢٢)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي الزَّهْدِ (٤٠٥). قال الهيثمي (١٨٥/١): رواه أَبُو يَعْلَى وَالْبَزَّارُ وَالطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.


(٣) فِي (ع)، وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ: «وَلِتَخَاضَنَّ»، وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ بَاقِي الْأَصُولِ يُوَافِقُ رِوَايَةَ الطَّبْرَانِيِّ.

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (١٣٠١٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٦/١) رِجَالُهُ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ الْحَارِثِ الْخَثْعَمِيَّةَ التَّابِعِيَّةَ لَمْ أَرِ مِنْ وَثْقِهَا وَلَا جَرَحِهَا. قلت: ذَكَرَهَا ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ (٥١٧/٥)، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّقْرِيبِ: مُقْبُولَةٌ.

* جاء فِي مَطْبُوعَةِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ: وَعَنْ [أُمِّ الْفَضْلِ أُمِّ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ فِي الْحَاشِيَةِ:

(٢٥٤) وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ إِنِّي عَالِمٌ، فَهُوَ جَاهِلٌ». رواه الطَّبْرَانِي عَنْ لَيْثٍ، هُوَ ابْنُ أَبِي سَلِيمٍ عَنْهُ وَقَالَ: لَا يَرَوِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ^(١).

قال الحافظ: وستأتي أحاديث تنتظم في سلك هذا الباب في الباب بعده إن شاء الله تعالى.



١١ - الترهيب من المراء والجدال

وهو^(٢): المخاصمة والمحااجة وطلب^(٣) القهر والغلبة

والترغيب في تركه للمحق والمبطل

(٢٥٥) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُبْطِلٌ، بُيِّنَ لَهُ نَيْتٌ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَهُ وَهُوَ مُحِقٌّ، بُيِّنَ لَهُ فِي وَسْطِهَا، وَمَنْ حَسَنَ خُلُقَهُ بُيِّنَ لَهُ فِي أَعْلَاهَا». رواه أبو داود، والترمذي واللفظ له، وابن ماجه، والبيهقي، وقال الترمذي: حديث حسن^(٤).

سقطت من الأصل واستدركتها من معجم الطَّبْرَانِي الكبير، وفي مجمع الزوائد: (أم الفضل وعبد الله بن عباس). اهـ.

قلت: ما جاء في المعجم هو ما نقله الهيثمي وهو: أم الفضل وعبد الله ابن عباس، والله أعلم.
(١) حديث ضعيف. أخرجه الطَّبْرَانِي في الأوسط (٦٨٤٦) وهذا لفظه. في إسناده لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

(٢) قوله: «هو» سقط من (ع)، وهو ثابت في باقي الأصول.

(٣) قوله: «طلب» سقط من (ع)، وهو ثابت في باقي الأصول.

(٤) حديث حسن.

الحديث بهذا اللفظ ليس عند الترمذي ولا غيره، إنما تابع فيه المصنف ابن الأثير في جامعه (١٢٥٧) فنقل هذا الحديث بنصه منه منسوباً إلى الترمذي والله أعلم، وأخرجه أبو داود في الأدب (٤٨٠٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٠١٧)، والطَّبْرَانِي في الكبير (٧٤٨٨)، وفي

(٢٥٦) ورواه الطَّبْراني في الأوسط من حديث ابن عمر ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا زَعِيمٌ بَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحَقٌّ، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَهُوَ مَازِحٌ، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَتْ سِرِّيَّتُهُ»^(١).

قوله: «رِبْضِ الْجَنَّةِ»، هو بفتح الراء والباء الموحدة وبالضاد المعجمة: وهو ما حولها.

(٢٥٧) وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَوَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالُوا: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَنَحْنُ نَتَمَارَى فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا لَمْ يَغْضَبْ مِثْلَهُ، ثُمَّ انْتَهَرَنَا، فَقَالَ: «مَهْلًا يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا، ذَرُوا الْمِرَاءَ لِقَلَّةِ خَيْرِهِ، ذَرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُمَارِي، ذَرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُمَارِي قَدْ تَمَّتْ خَسَارَتُهُ، ذَرُوا الْمِرَاءَ، فَكُفِّي إِنَّمَا أَنْ لَا تَزَالَ مُمَارِيًا، ذَرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ الْمُمَارِي لَا أَشْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ذَرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّا زَعِيمٌ بِثَلَاثَةِ أَبْيَاتٍ فِي الْجَنَّةِ، فِي رِبَاضِهَا وَوَسْطِهَا وَأَعْلَاهَا لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ صَادِقٌ، ذَرُوا الْمِرَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا نَهَانِي عَنْهُ رَبِّي بَعْدَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ الْمِرَاءَ». الحديث، رواه الطَّبْراني في

الأوسط (٤٦٩٣)، وابن عساكر (١٢٨/١٠)، ولفظه: «أنا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محققًا، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحًا، وبيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه».

وأخرجه الطَّبْراني في الكبير (٧٧٧٠) من طريق آخر عن أبي أمامة، ولفظه «أنا زعيم لمن ترك المراء وهو محقق وبيت في ربض الجنة وبيت في وسط الجنة وبيت في أعلى الجنة». وأخرجه الترمذي في البر والصلة (١٩٩٣) وقال حديث حسن، وابن ماجه في المقدمة (٥١) من حديث أنس بن مالك، ولفظه: «من ترك الكذب وهو باطل بني له في ربض الجنة، ومن ترك المراء وهو محقق بني له في وسطها، ومن حسن خلقه بني له في أعلاها».

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطَّبْراني في الأوسط (٨٧٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِدِ

(١٥٧/١) وفيه عقبه بن علي وهو ضعيف.

الكبير (١).

(٢٥٨) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَتَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَارِحًا، وَحَسَّنَ خُلُقَهُ». رواه البزار، والطبراني في معاجيمه الثلاثة، وفيه سويد بن إبراهيم أبو حاتم (٢).

(٢٥٩) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتَذَاكَرُ يَنْزِعَ هَذَا بِآيَةٍ، وَيَنْزِعُ هَذَا بِآيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّمَا (٣) يُفْقَأُ (٤) فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَانِ فَقَالَ: «يَا هَؤُلَاءِ! بِهَذَا بُعِثْتُمْ، أَمْ بِهَذَا أُمِرْتُمْ؟ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». رواه الطبراني في الكبير، وفيه سويد أيضًا (٥).

(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٦٥٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٥٦/١): وفيه كثير من مروان، وهو ضعيف جدًا.

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٢١٧) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٥٣٢٨)، وفي الصغير (٧٩٢)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢٣/٨): فيه محمد بن الحصين ولم أعرفه. قلت: هذا الحديث الذي في إسناده سويد بن إبراهيم أبو حاتم - وهو ضعيف - وعزاه إلى البزار، ليس عنده، بل عنده الرواية الآتية، والله أعلم.

(٣) في: (ع)، (ط)، (ق): «كما»، وما أثبتته من (ب) يوافق رواية الطبراني.
(٤) هكذا في الأصول والمجمع، ولفظ رواية الطبراني في الكبير: «كأنما تفقأ»، وفي الأوسط: «كأنما فقأ».

(٥) صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٥٤٤٢) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٨٤٧٠)، والبزار (١٧٩)، قال في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٥٦/١): رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار، وفيه سويد أبو حاتم، ضعفه النسائي وابن معين، وقال أبو زرعة ليس بالقوي، حديثه حديث أهل الصدق.

وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض». حديث صحيح متفق عليه، أخرجه البخاري في الأدب (٦١٦٦)، ومسلم في الإيمان (٦٦)، وغيرهم.

(٢٦٠) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ». ثُمَّ قَرَأَ ^(٢): ﴿مَاضِرُؤُهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف]. رواه الترمذي، وابن ماجه، وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت وغيره، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح ^(٣).

(٢٦١) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَيَّ اللَّهُ الْأَكْدُ الْخَصِمُ». رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي ^(٤).
قوله: «الأكْدُ» بتشديد الدال المهملة: هو الشديد الخصومة.

و«الخصِم» بكسر الصاد المهملة: هو الذي يَحِجُّ من يخاصمه.

(٢٦٢) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِمًا». رواه الترمذي وقال: حديث غريب ^(٥).

-
- (١) في الأصول: عن أبي هريرة، وهو خطأ. قال الإمام الناجي: كذا وجد أبو هريرة وهو بلا شك غلط فاحش، لا أدري له سبباً سوى سبق القلم لانتقال البصر أو الفكر، والصواب المقطوع به بلا نزاع عند أهل الحديث أنه أبو إمامة واسمه صدي بن عجلان الباهلي، الصحابي المشهور.
- (٢) لفظ الترمذي وابن ماجه: ثم تلا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه الآية.
- (٣) حديث حسن، فيه أبو غالب البصري، صدوقٌ يُخْطِئُ.

أخرجه الترمذي في التفسير (٣٢٥٣) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه في المقدمة (٤٨)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٣٦) وهذا لفظه، وأحمد (٢٥٢/٥) رقم (٢٢٢٠٤)، والطبراني في الكبير (٨٠٦٧)، والحاكم (٤٤٧/٢) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وابن أبي عاصم في السنة (١٠١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٤٣٨).

(٤) أخرجه البخاري في المظالم (٢٤٥٧) وهذا لفظه، ومسلم في العلم (٢٦٦٨)، والترمذي في تفسير القرآن (٢٩٧٦)، والنسائي في القضاء (٢٤٨/٨) وفي الكبرى (٥٩٨٧)، وأحمد (٥٥/٦) رقم (٢٤٢٧٧).

(٥) حديث ضعيف، فيه ابن وهب بن منبه، مجهول.

أخرجه الترمذي في البر (١٩٩٤) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٤٣٢)، والطبراني في الكبير (١١٠٣٢).

(٢٦٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه (١).

ورواه الطبراني وغيره من حديث زيد بن ثابت (٢).

(٢٦٤) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ عِيسَى [ابن مريم] عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّمَا الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ: أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ رُشْدُهُ فَاتَّبِعْهُ، وَأَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ غِيَّهُ فَاجْتَنِبْهُ، وَأَمْرٌ اخْتَلَفَ فِيهِ فَرَدَّهُ إِلَى عَالِمِهِ» (٣). رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به (٤).



- (١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، صدوق له أوهام. أخرجه أبو داود في السنة (٤٦٠٣) وهذا لفظه، وابن حبان (١٤٦٤)، وأحمد (٥٢٨/٢) رقم (١٠٨٢٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢١٢/٨)، والحاكم (٢٢٣/٢).
- (٢) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٤٩١٦) قال في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (١٥٧/١): ورجاله موثقون.

* وفي الباب عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْقُرْآنُ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، عَلَى أَيِّ حَرْفٍ قَرَأْتُمْ فَقَدْ أَصَبْتُمْ، فَلَا تَتَمَارَوْا فِيهِ، فَإِنَّ الْمِرَاءَ فِيهِ كُفْرٌ» أخرجه أحمد (٢٠٤/٤) رقم (١٧٨١٩) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٢٦٦).

* وعن أبي جهيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقَالَ هَذَا: تَلَقَّيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ الْآخَرُ: تَلَقَّيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «الْقُرْآنُ يَقْرَأُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَلَا تَمَارَوْا فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّ مِرَاءَ الْقُرْآنِ كُفْرٌ» أخرجه أحمد (١٧٠/٤) رقم (١٧٥٤٢) وهذا لفظه، والطبري في التفسير (١٩/١)، وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٣٣٧)، والخلال في السنة (١٤٣٥).

(٣) في (ع): «عالم» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٤) حديث ضعيف جداً. في إسناده أبو المقدام هشام بن زياد، متروك.

أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٧٧٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (١٥٧/١) رجاله موثقون.



كتاب الطهارة

١- الترهيب من التخلي على طرق الناس أو ظلهم أو مواردهم

والترغيب في الانحراف عن استقبال القبلة واستدبارها

(٢٦٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ». قَالُوا: وَمَا اللَّاعِنَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ^(١) النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ». رواه مسلم، وأبو داود، وغيرهما^(٢).

قوله: «اللَّاعِنِينَ»، يريد الأمرين الجالبين لللعن، وذلك أن من فعلهما لعن وتُستَم، فلما كانا سبباً لذلك أضيف الفعل إليهما فكانا كأنهما اللَّاعنان.

(٢٦٦) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَ: الْبَرَّازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظِّلَّ». رواه أبو داود، وابن ماجه كلاهما عن أبي سعيد الحميري عن معاذ، وقال أبو داود: هو مرسل يعني أن أبا سعيد لم يدرك معاذاً^(٣).

«الْمَلَاعِينَ»: مواضع اللعن. قال الخطابي: والمراد هنا بالظل هو الظل الذي اتخذته الناس مقبلاً ومنزلاً ينزلونه، وليس كل ظل يحرم قضاء الحاجة تحته، فقد قضى

(١) في (ع): «طرق»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق ألفاظ الكتب المخرج عليها.

(٢) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٦٩) ولفظه «اتقوا اللعانيين» قالوا: وما اللعانان يا رسول الله؟ والباقي سواء، وأبو داود في الطهارة (٢٥) وهذا لفظه، وابن حبان (١٤١٥).

(٣) حديث حسن لغيره، أخرجه أبو داود في الطهارة (٢٦) وهذا لفظه، وابن ماجه في الطهارة (٣٢٨) قال البوصيري في الزوائد: إسناده ضعيف، فيه أبو سعيد الحميري المصري، قال ابن القطان: مجهول، والحاكم (١٦٧/١) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والبيهقي (٩٧/١)، والطبراني في الكبير (٢٤٧/٢٠).

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حاجته تحت حايش من النخل، وهو لا محالة له ظل، انتهى^(١).

(٢٦٧) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ»، قِيلَ: مَا الْمَلَاعِنُ الثَّلَاثُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ يَقْعُدَ أَحَدُكُمْ فِي ظِلٍّ يُسْتَظَلُّ بِهِ، أَوْ فِي طَرِيقٍ، أَوْ فِي نَفْعٍ مَاءٍ»^(٢). رواه أحمد^(٣).

(٢٦٨) وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ فِي طُرُقِهِمْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُمْ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(٤).

(٢٦٩) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْتِنَنَا فِي كُلِّ شَيْءٍ، يُوشِكُ أَنْ تُفْتِنَنَا فِي الْخَرَاءِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَلَ^(٥) سَخِيمَتُهُ عَلَى طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمُسْلِمِينَ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». رواه الطبراني في الأوسط، والبيهقي وغيرهما، ورواه ثقات إلا محمد بن عمرو الأنصاري^(٦).

قوله: «يوشك» بكسر الشين المعجمة وفتحها لغة^(٧). معناه يكاد ويسرع.

- (١) معالم السنن (١/ ٣٠).
- (٢) سقط من (ع): «في»، واستدرك من باقي الأصول.
- (٣) حديث حسن لغیره، أخرجه أحمد (١/ ٢٩٩) رقم (٢٧١٥) وهذا لفظه، قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (١/ ٢٠٤): فيه ابن لهيعة ورجل لم يسم.
- (٤) حديث حسن. فيه عمران بن ذاور، أبو العَوَّامِ الْقَطَّان، صدوقٌ يهيم. أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٥٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١/ ٢٠٤): وإسناده حسن. قلت: وفي الباب عن أبي ذر، أخرجه ابن عدي (٤/ ١٧٢)، وأبو نُعَيْمٍ في أخبار أصبهان (٢/ ١٧٩) ولفظه: «من آذى المسلمين في طرقهم أصابته لعنتهم».
- (٥) في (ع): «من غسل»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٤٢٦) وهذا لفظه، والحاكم (١/ ١٨٦)، والبيهقي (١/ ٩٨)، والعقيلي في الضعفاء (٤/ ١١١)، قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (١/ ٢٠٤): وفيه محمد بن عمرو الأنصاري ضعفه يحيى بن معين ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.
- (٧) في (ع)، (ب): لغية.

«والخراء والسخيمة»: الغائط^(١).

(٢٧٠) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَاكُمُ والتَّعْرِيسُ عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَّاتِ وَالسَّبَاعِ، وَقَضَاءُ الْحَاجَةِ عَلَيْهَا، فَإِنَّهَا [مِنْ] الْمَلَاعِينِ». رواه ابن ماجه، ورواه ثقات^(٢).

(٢٧١) وَعَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَالَ بِأَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ. رواه أبو داود في مراسيله^(٣).

(٢٧٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَمْ يَسْتَذْبِرْهَا فِي الْغَائِطِ كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمُحِي عَنْهُ سَيِّئَةٌ». رواه الطبراني ورواه رواة الصحيح^(٤).

قال الحافظ: وقد جاء النهي عن استقبال القبلة واستدبارها في الخلاء، في غير ما حديث صحيح مشهور، تغني شهرته عن ذكره، لكونه نهيًا مجردًا، والله سبحانه وتعالى أعلم.



(١) سقط من (ق): والخراء والسخيمة: الغائط، وفي (ط): والسخيمة هي الغائط، وفي (ب): السخيمة: الغائط.

(٢) حديث حسن لغيره، دون قوله: «والصلاة عليها» فليس لها شاهد. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٣٢٩) وهذا لفظه وما بين معقوفين زيادة منه، قال البوصيري في الزوائد (١٤٠/١): هذا إسناد ضعيف سالم هو ابن عبد الله الخياط البصري، ضعفه ابن معين والنسائي وأبو حاتم وابن حبان والدارقطني.

(٣) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه أبو داود في المراسيل (٣) وهذا لفظه.

(٤) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (١٣٢١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/١): رجاله رجال الصحيح إلا شيخ الطبراني وشيخه وهما ثقتان.

٢- الترهيب من البول في الماء والمغتسل والجحر

(٢٧٣) عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ. رواه مسلم، وابن ماجه، والنسائي^(١).

(٢٧٤) وَعَنْهُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الْجَارِي. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد^(٢).

(٢٧٥) وَعَنْ بَكْرِ بْنِ مَاعِزٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُنْفَعُ بَوْلٌ فِي طُسْتٍ فِي الْبَيْتِ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ بَوْلٌ مُتَمَعٌّ، وَلَا تَبُولَنَّ فِي مُغْتَسَلِكَ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(٣)، والحاكم، وقال صحيح الإسناد^(٤).

(٢٧٦) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا صَحِبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا كُلَّ يَوْمٍ أَوْ يَبُولَ فِي مُغْتَسَلِهِ. رواه أبو داود، والنسائي في أول حديث^(٥).

(٢٧٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِي مُسْتَحَمِّهِ، وَقَالَ: «إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ». رواه أحمد، والنسائي، وابن

(١) أخرجه مسلم (٢٨١) وهذا لفظه، وابن ماجه (٣٤٣)، والنسائي (٣٤١/١)، وفي الكبرى (٢٢٥) كلهم في الطهارة، وأحمد (٣٥٠/٣) رقم (١٤٧٧٧)، وابن حبان (١٢٥٠).

(٢) حديث ضعيف، في إسناده المتوكل بن محمد بن سورة، لم أجد له ترجمة.

أخرجه الطبراني في الأوسط (١٧٤٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢٠٤/١): رجاله ثقات.

(٣) حديث حسن، في إسناده يونس بن أبي إسحاق، صدوق يهم قليلاً.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٧٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢٠٤/١): وإسناده حسن.

(٤) عزاه إلى الحاكم، ولم أجد له مظانه، وسبق إلى ذلك الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، والله أعلم.

(٥) حديث صحيح. أخرجه أبو داود (٢٨) وهذا لفظه، والنسائي (١٣٠/١) كلاهما في الطهارة، والبيهقي (٩٨/١).

ماجه، والترمذي واللفظ له، وقال: حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أشعث ابن عبد الله، ويقال له: أشعث الأعمى^(١).

قال الحافظ: إسناده صحيح متصل، وأشعث بن عبد الله^(٢) ثقة صدوق، وكذلك بقية رواته، والله أعلم.

(٢٧٨) وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَالَ فِي الْجُحْرِ. قَالُوا لِقَتَادَةَ: مَا يُكْرَهُ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْجُحْرِ؟ قَالَ: يُقَالُ إِنَّهَا مَسَاكِينُ الْجَنِّ. رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي^(٣).



٣- التهريب من الكلام على الخلاء

(٢٧٩) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ عَلَى غَائِطِهِمَا، يَنْظُرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَوْرَةِ صَاحِبِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَمُقْتُ عَلَى ذَلِكَ».

- (١) حديث ضعيف بهذا التمام، وصدر الحديث صحيح.
أخرجه أحمد (٥٦/٥) رقم (٢٠٥٦٣)، والنسائي (٣٤/١)، وابن ماجه (٣٠٤)، والترمذي (٢١) وهذا لفظه، كلهم في الطهارة، وقال الترمذي: حديث غريب، والبيهقي (٩٨/١).
قلت: وفي الباب عن ابن مغفل أنه سُئِلَ عن الرجل يبول في مغتسله؟ قال: يخاف منه الوسواس.
أخرجه ابن أبي شيبة (١١٢/١)، والبخاري في التاريخ (٤٣١/٦)، والعقيلي (٢٩/١).
(٢) ابن عبد الله «زيادة من (ع)».

- (٣) حديث صحيح، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.
أخرجه أحمد (٨٢/٥) رقم (٢٠٧٧٥)، وأبو داود في الطهارة (٢٩) وهذا لفظه، وعنده: عن عبد الله بن سرجس أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْجُحْرِ، والباقي سواء، والنسائي في الطهارة (٣٣/١)، وفي الكبرى (٣٠)، والحاكم (١٨٦/١) وقال صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والبيهقي (٩٩/١)، وابن الجارود (٣٤).
قلت: قال الشيخ شعيب في تعليقه على المسند: وقد أثبت سماع قتادة من عبد الله بن سرجس غير واحد من أهل العلم، وقد صحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن السكن فيما أفاده الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١٠٦/١). اهـ.

رواه أبو داود، وابن ماجه واللفظ له.

(٢٨٠) وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه كلفظ أبي داود قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَخْرُجُ الرَّجُلَانِ يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتَيْهِمَا»^(١) يَتَحَدَّثَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَمُقْتُ عَلَى ذَلِكَ». روه كلهم من رواية هلال بن عياض، أو عياض بن هلال، عن أبي سعيد، وعياض هذا روى له أصحاب السنن: ولا أعرفه بجرح ولا عدالة، وهو في عداد المجهولين^(٢).

قوله: «يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ»: قال أبو عمر صاحب ثعلب^(٣)، يقال: ضربت الأرض إذا أتيت الخلاء، وضربت في الأرض إذا سافرت.

(٢٨١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَخْرُجُ اثْنَانِ إِلَى الْغَائِطِ»^(٤) فَيَجْلِسَانِ يَتَحَدَّثَانِ كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتَيْهِمَا^(٥)، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَمُقْتُ عَلَى ذَلِكَ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لئ^(٦).



- (١) في (ع): «عورتهما». وما أثبتته من باقي الأصول يوافق لفظ ابن خزيمة.
- (٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه أبو داود (١٥)، وابن ماجه (٣٤٢) وهذا لفظه في الرواية الأولى، وابن خزيمة (٧١) وهذا لفظه في الرواية الثانية، وابن حبان (١٤٢٢)، والنسائي (٣٣) كلهم في الطهارة، وأحمد (٣٦/٣) رقم (١١٣١٠)، والحاكم (١٥٧/١).
- قلت: في إسناده عياض بن هلال، مجهول. وعكرمة بن عمار، صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب.
- (٣) وقع في الأصول: «أبو عمرو» وما أثبتته فمن كتب التراجم، وهو: محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم أبو عمر الزاهد المعروف بسلام ثعلب توفي عام (٣٣٥) ترجمته في لسان الميزان (٢٦٨/٥)، الوافي بالوفيات (٧٢/٤).
- (٤) في (ق)، (ع): «من الغائط»، وما أثبتته من (ط)، (ب) يوافق رواية الطبراني.
- (٥) وقع في (ع): «عورتهما».
- (٦) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٦٤) وهذا لفظه، والنسائي في الطهارة (٣/١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/١): رجاله موثقون. قلت: في إسناده كسابقه عكرمة بن عمار.

٤- الترهيب من إصابة البول الثوب وغيره، وعدم الاستبراء منه

(٢٨٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ»^(١)، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ. أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ. رواه البخاري وهذا أحد ألفاظه، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٢).

(٢٨٣) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ، وَابْنِ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِحَائِطٍ مِنْ حِطَّانٍ مَكَّةَ أَوْ الْمَدِينَةَ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ»^(٣)، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، ثُمَّ قَالَ: «بَلَى»^(٤) كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ. الحديث، وبُوبَ البخاري عليه «باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله»^(٥).

قال الخطَّابي: قوله: «وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ»: معناه أنهما لم يعذبا في أمر كان يكبر عليهما، أو يشق فعله لو أراد أن يفعلاه، وهو التنزه من البول، وترك النَمِيمَةِ، ولم يرد أن المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدين، وأن الذنب فيهما هين سهل^(٦).

(١) في (ب)، (ط): «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ».

(٢) أخرجه البخاري في الوضوء (٢١٨) وهذا لفظه، مع تقديم وتأخير، دون قوله: «بلى إنه كبير» فهذه زيادة من رواية أخرى في كتاب الأدب (٦٠٥٥)، ومسلم (٢٩٢)، وأبو داود (٢٠)، والترمذي (٧٠)، والنسائي (٢٨/١)، وابن ماجه (٣٤٧) كلهم في الطهارة، وأحمد (١/٢٢٥) رقم (١٩٨٠).

(٣) لفظ رواية البخاري وابن خزيمة: «يعذبان، وما يعذبان في كبير» وهذا لفظ البخاري في رواية أخرى.

(٤) زاد في (ط): «إنه لكبير» وهي زيادة ليست في باقي الأصول، ولا توافق رواية البخاري.

(٥) أخرجه البخاري في الوضوء (٢١٦)، (٢١٨) وهذا لفظه في الروایتين جمع بينهما المصنف، وابن خزيمة (٥٥).

(٦) معالم السنن (٢٧/١).

قال الحافظ عبد العظيم: ولخوف توهم مثل هذا استدرك، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ». والله أعلم.

(٢٨٤) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَامَّةُ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبُولِ، فَاسْتَنْزَهُوا»^(١) مِنَ الْبُولِ. رواه البزار، والطبراني في الكبير، والحاكم، والدارقطني كلهم من رواية أبي يحيى القتات، عن مجاهد عنه، وقال الدارقطني: إسناده لا بأس به، والقتات مختلف في توثيقه^(٢).

(٢٨٥) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَنْزَهُوا مِنَ الْبُولِ، فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبُولِ». رواه الدارقطني وقال: المحفوظ مرسل^(٣).

(٢٨٦) وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ إِذْ أَتَى عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّ صَاحِبِي هَذَيْنِ الْقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ فَأَتَيْتَانِي بِجَرِيدَةٍ». قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: فَاسْتَبَقْتُ أَنَا وَصَاحِبِي، فَأَتَيْتُهُ بِجَرِيدَةٍ فَسَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَوَضَعَ فِي هَذَا الْقَبْرِ وَاحِدَةً، وَفِي ذَا الْقَبْرِ وَاحِدَةً، قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا دَامَتَا رَطْبَتَيْنِ، [أَمَّا] إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ بِغَيْرِ كَبِيرٍ، الْغِيَّةِ وَالْبُولِ». رواه أحمد، والطبراني في الأوسط واللفظ له^(٤)، وابن

(١) لفظ البزار: «فاستبرؤوا»، ولفظ الباقيين: «فتنزهوا».

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه البزار (٢٤٣) وقال: روي نحوه عن جماعة من الصحابة مرفوعاً بألفاظ مختلفة، والطبراني في الكبير (١١٢٠)، والحاكم (١٨٣/١)، والدارقطني (١٢٨/١)، قال الهيثمي (٢٠٧/١): فيه أبو يحيى القتات وثقه يحيى بن معين في رواية وضعفه الباقون. قلت: قال الحافظ ابن حجر في التقریب: لين الحديث.

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه الدارقطني في الطهارة (١٢٦/١) ولفظه: «استنزهوا من البول، فإن عامة عذاب القبر منه» وقال: الصواب مرسل.

(٤) حديث حسن. أخرجه أحمد (٣٥/٥) رقم (٢٠٣٧٣)، والطبراني في الأوسط (٣٧٤٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه. والطيالسي (٨٦٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (١٢٧/٢)، والبزار في مسنده (٣٦٣٦)، والعقيلي في الضعفاء (١٥٤/١)، من طريق الأسود بن شيبان، عن بحر بن مرار، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة. وهذه رواية موصولة. في إسناده بحر بن مرار، صدوق لا بأس به.

ماجه مختصرًا من رواية بحر بن مرار عن جده أبي بكره ولم يدركه (١).

(٢٨٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ». رواه أحمد، وابن ماجه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم له علة (٢). قال الحافظ: وهو كما قال.

(٢٨٨) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ نَحْوَ بَيْعِ الْغَرَقِدِ، قَالَ: وَكَانَ النَّاسُ يَمْشُونَ خَلْفَهُ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ صَوْتَ النَّعَالِ وَقَرَّ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ، فَجَلَسَ حَتَّى قَدَّمَهُمْ أَمَامَهُ، [لِتَلَا يَقَعَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنَ الْكِبَرِ] فَلَمَّا مَرَّ بِبَيْعِ الْغَرَقِدِ إِذَا بِقَبْرَيْنِ قَدْ دَفِنُوا فِيهِمَا رَجُلَيْنِ. قَالَ: فَوَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَنْ دَفَنْتُمْ هَاهُنَا الْيَوْمَ؟». قَالُوا: [يَا نَبِيَّ اللَّهِ] فُلَانٌ وَفُلَانٌ [قَالَ: إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ الْآنَ وَيُفْتَنَانِ فِي قَبْرَيْهِمَا]. قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: «أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَنْتَرَهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، وَأَخَذَ جَرِيدَةً رَطِبَةً فَشَقَّهَا، ثُمَّ جَعَلَهَا عَلَى الْقَبْرَيْنِ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لِيُخَفَّفَ (٣) عَنْهُمَا». قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! حَتَّى مَتَى هُمَا يُعَذَّبَانِ؟ قَالَ: «غَيْبٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَوْ لَا تَمَرُّغُ قُلُوبِكُمْ وَتَزِيدُكُمْ فِي الْحَدِيثِ لَسَمِعْتُمْ مَا أَسْمَعُ». رواه أحمد واللفظ له، وابن ماجه، كلاهما من طريق علي بن يزيد الألهاني، عن القاسم عنه (٤).

(١) أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٣٤٩)، وأحمد (٣٩/٥) رقم (٢٠٤١١)، وابن أبي شيبة (١٢٢/١) من طريق الأسود بن شيبان، عن بحر بن مرار، عن أبي بكره. وهذه الرواية المرسله التي أشار إليها المنذري.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٢٦/٢) رقم (٨٣٣١)، وابن ماجه في الطهارة (٣٤٨) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (١٤٦/١): هذا إسناد صحيح، والحاكم (١٨٣/١)، والدارقطني (١٢٧/١) وقال: صحيح، والبيهقي (٤١٢/٢).

(٣) في (ع): «ليخففن»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٦٦/٥) رقم (٢٢٢٩٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن ماجه في المقدمة (٢٤٥) مختصرًا، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/١): رواه

(٢٨٩) وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ الدَّرَقَةُ فَوَضَعَهَا، ثُمَّ جَلَسَ فَبَالَ إِلَيْهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: انظُرُوا إِلَيْهِ يُبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرَأَةُ، فَسَمِعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «وَيْحَكَ مَا عَلِمْتَ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبُولُ قَرَضُوهُ بِالْمَقَارِيزِ فَفَنَاهُمْ [عَنْ ذَلِكَ] فَعُدَّ بِفِي قَبْرِهِ». رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه (١).

(٢٩٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَرْنَا عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَامَ فَقُمْنَا مَعَهُ فَجَعَلَ لَوْنُهُ يَتَغَيَّرُ حَتَّى رَعَدَ كُمْ فَمِصْبِهِ، فَقُلْنَا: مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَسْمَعُونَ مَا أَسْمَعُ؟» فَقُلْنَا: وَمَا ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «هَذَانِ رَجُلَانِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا عَذَابًا شَدِيدًا فِي ذَنْبِ هَيْنٍ»، قُلْنَا: فِيمَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبُولِ، وَكَانَ الْآخَرُ يُؤْذِي النَّاسَ بِلِسَانِهِ وَيَمْشِي بَيْنَهُمُ بِالنَّمِيمَةِ، فَدَعَا بِجَرِيدَتَيْنِ مِنْ جَرَائِدِ النَّخْلِ فَجَعَلَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قُلْنَا: وَهَلْ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ [يَا رَسُولَ اللَّهِ]؟ قَالَ: «نَعَمْ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا دَامَتَا رَطْبَتَيْنِ». رواه ابن حبان في صحيحه (٢).

قوله: «فِي ذَنْبِ هَيْنٍ»، يعني هَيْنَ عِنْدَهُمَا وَفِي ظَنَّهُمَا، أَوْ هَيْنَ عَلَيْهِمَا اجْتِنَابَهُ، لَا إِنَّهُ هَيْنَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، لِأَنَّ النَّمِيمَةَ مُحَرَّمَةٌ اتِّفَاقًا.

(٢٩١) وَعَنْ شُفَيْي بْنِ مَاتِعٍ الْأَصْبَحِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ يُؤْذُونَ أَهْلَ النَّارِ عَلَى مَا بِهِمْ مِنَ الْأَذَى، يَسْعَوْنَ بَيْنَ الْحَمِيمِ وَالْجَحِيمِ، يَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَالشُّبُورِ، يَقُولُ أَهْلُ النَّارِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا بَالُ هَؤُلَاءِ قَدْ آذَوْنَا عَلَى مَا بَنَا مِنْ

أحمد وفيه علي بن يزيد الألهاني عن القاسم وكلاهما ضعيف، وقال البوصيري في الزوائد (١٠٧/١): هذا إسناد ضعيف لضعف رواته.

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٣٤٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن حبان (٣١٢٧)، وأبو داود في الطهارة (٢٢)، وأبو يعلى (٩٣٢)، وأحمد (١٩٦/٤) رقم (١٧٧٥٨)، والنسائي في الطهارة (٢٦/١)، وفي الكبرى (٢٦)، والحاكم (١٨٤/١)، والبيهقي (١٠٤/١)، وابن الجارود (١٣١)، والحميدي (٨٨٢).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٨٢٤) وهذا لفظه وما بين معقوفين زيادة منه.

الْأَذَى؟ قَالَ: فَرَجُلٌ مُغْلَقٌ عَلَيْهِ تَابُوتٌ مِنْ جَمْرِ، وَرَجُلٌ يَجْرُ أَمْعَاءُهُ، وَرَجُلٌ يَسِيلُ فُوهُ قَيْحًا وَدَمًا، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ لَحْمَهُ. قَالَ: فَيَقَالُ لِصَاحِبِ التَّابُوتِ: مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى، فَيَقُولُ: إِنَّ الْأَبْعَدَ مَاتَ وَفِي عُنُقِهِ أَمْوَالُ النَّاسِ مَا يَجِدُ لَهَا قَضَاءً أَوْ وَفَاءً، ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي يَجْرُ أَمْعَاءُهُ، مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى فَيَقُولُ: إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ لَا يُيَالِي أَيْنَ أَصَابَ الْبَوْلُ مِنْهُ لَا يَغْسِلُهُ». وذكر بقية الحديث. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت، وكتاب ذم الغيبة، والطبراني في الكبير بإسناد ليين، وأبو نعيم وقال: شَفَّيَ بن ماته مختلف فيه. فقل له صحبة. ويأتي الحديث بتمامه في الغيبة إن شاء الله تعالى (١).

(٢٩٢) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقُوا الْبَوْلَ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ فِي الْقَبْرِ». رواه الطبراني في الكبير أيضًا بإسناد لا بأس به (٢).



٥- الترهيب من دخول الرجال الحمام بغير أذن

ومن دخول النساء بأزور وغيرها إلا نفساء أو مريضة

وما جاء في النهي عن ذلك

(٢٩٣) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ

(١) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (١٨٧)، والطبراني في الكبير (٧٢٢٦) وهذا لفظه، وأبو نعيم في الحلية (١٦٧/٥).

(٢) حديث ضعيف جدًا. في إسناده أيوب بن مدرك، متروك. وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٦٠٥) من طريق الهيثم بن حميد عن رجل عن مكحول، وهذا الرجل المبهم قد أوضحت الرواية الثانية (٧٦٠٧) من طريق إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب، عن مكحول، وأيوب هذا هو ابن مدرك، وفي مسند الشاميين (٣٤٣٢)، وابن أبي عاصم في الأول (٩٣)، قال في مَجْمَعِ الرُّوَايَةِ (٢٠٩/١) رجاله موثقون.

حَلِيلَتُهُ الْحَمَامُ». رواه النسائي، والترمذي وحسنه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم^(١).

(٢٩٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضَ الْعَجَمِ، وَتَسْجِدُونَ فِيهَا بَيُوتًا يُقَالُ لَهَا الْحَمَامَاتُ فَلَا يَدْخُلُهَا الرَّجَالُ إِلَّا بِالْأُزْرِ، وَامْتَنَعُوا النِّسَاءَ إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ نَفْسَاءَ». رواه ابن ماجه، وأبو داود، وفي إسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم^(٢).

(٢٩٥) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ دُخُولِ الْحَمَامَاتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوهَا فِي الْمَازِرِ. رواه أبو داود ولم يضعفه، واللفظ له، والترمذي، وابن ماجه، وزاد: نَهَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءَ، وزاد ابن ماجه، ولم يرخص للنساء^(٣).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: رَوَاهُ كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَذْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَقَدْ سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي عَنْ أَبِي عَذْرَةَ هَلْ يُسَمَّى؟ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا سَمَاهُ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في الأدب (٢٨٠١) بتقديم وتأخير وزيادة في آخره، وقال: حديث حسن غريب، والطبراني في الأوسط (٥٨٨)، وأبو يعلى (١٩٢٥) وفي إسناده ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك.

وأخرجه الحاكم (٢٨٨/٤) وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وأحمد (٣٣٩/٣) رقم (١٤٦٥١) وهذا لفظه مع الزيادة في آخره، والنسائي في الغسل والتميم (١/١٩٨)، وفي الكبرى (٦٧٤١)، والطبراني في الأوسط (٦٨٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٥٩٦)، وفي إسناده أبو الزبير المكي، مدلس ولم يصرح بالسماع من جابر.

(٢) حديث ضعيف. في إسناده عبد الرحمن بن زياد، وعبد الرحمن بن رافع التنوخي، كلاهما ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الأدب (٣٧٤٨)، وأبو داود في الحمام (٤٠١١) وهذا لفظه.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الحمام (٤٠٠٩) وهذا لفظه، والترمذي في الأدب (٢٨٠٢)، وابن ماجه (٣٧٤٩) ولفظه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءَ مِنَ الْحَمَامَاتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوهَا فِي الْمِيَازِرِ، وَلَمْ يَرْخُصْ لِلنِّسَاءِ»، وأحمد (١٧٩/٦) رقم (٢٥٤٥٧).

حازم^(١): لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه، وأبو عذرة غير مشهور، وقال الترمذي: إسناده ليس بذلك القائم.

(٢٩٦) وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٢)، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْحَمَّامُ حَرَامٌ عَلَى نِسَاءِ أُمَّتِي». رواه الحاكم، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد^(٣).

(٢٩٧) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ^(٥) فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمُتَرٍّ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مِنْ نِسَائِكُمْ فَلَا تَدْخُلِ^(٦) الْحَمَّامُ». قال: فتميت^(٧) بذلك إلى عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في خلافته، فكتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم^(٨) أن سل محمد بن ثابت عن حديثه فإنه رَضِيَ فساله، ثم كتب إلى عمر، فمنع النساء عن الحمام^(٩). رواه ابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح الإسناد^(١٠).

(١) في (ط): أبو بكر الحازمي، وفي (ب): أبو بكر بن حازم الحازمي.

(٢) في (ط): وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) حديث حسن، في إسناده يحيى بن أبي أسيد، ذكره ابن حبان في الثقات (٢٥١/٩). أخرجه الحاكم (٢٩٠/٤) وهذا لفظه مع زيادة في آخره، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٤) سقط من (ط)، (ق): «الأنصاري».

(٥) سقط من (ع): «الآخر».

(٦) في (ع): «فلا يدخل».

(٧) في (ع): «فتميت»، وفي حاشية (ط): «فانتهيت»، وكتب فوقها (خ).

(٨) في (ع): «بن حزم».

(٩) في (ط): «من الحمام».

(١٠) حديث صحيح لغیره، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه ابن حبان (٥٥٩٧) وهذا لفظه، وأبييّهقي (٣٠٩/٧) وسنده مسلسل بالمجاهيل.

ورواه الطبراني في الكبير، والأوسط من رواية عبد الله بن صالح كاتب الليث، وليس عنده ذكر عمر بن عبد العزيز^(١).

(٢٩٨) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اخْذَرُوا بَيْتًا يُقَالُ لَهُ الْحَمَامُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يُنْقِي الْوَسَخَ، قَالَ: «فَاسْتَرُوا». رواه البزار، وقال: رواه الناس عن طاوس مرسلًا^(٢).

قال الحافظ: ورواه كلهم محتج بهم في الصحيح.

(٢٩٩) ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، ولفظه: «اتَّقُوا بَيْتًا يُقَالُ لَهُ الْحَمَامُ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّرَنَ، وَيَنْفَعُ الْمَرِيضَ، قَالَ: «فَمَنْ دَخَلَهُ فَلْيَسْتَرْ»^(٣).

(٣٠٠) ورواه الطبراني في الكبير بنحو الحاكم، وقال في أوله: «شَرُّ الْبُيُوتِ الْحَمَامُ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ، وَتُكْشَفُ فِيهِ الْعَوْرَاتُ»^(٤).
(الدَّرَن) بفتح الدال والراء هو الوسخ.

(١) أخرجه الحاكم (٢٨٩/٤)، والطبراني (٣٨٧٣) وفي إسناده عبد الله بن صالح، صدوق كثير الغلط.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٣١٩) وهذا لفظه، وفي سنده يعلى بن عبيد، ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين.

والرواية التي أشار إليها البزار أخرجهما التيهقي في شعب الإيمان (٧٧٦٦) من طريق أيوب عن عبد الله بن طاوس عن أبيه، مرسلًا، وقال التيهقي: وهو المحفوظ.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الحاكم (٢٨٨/٤) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والطبراني في الكبير (١٠٩٣٢)، والتيهقي في شعب الإيمان (٧٧٦٥) وفي سنده عبد العزيز بن يحيى الحراني، صدوق ربما وهم.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني (١٠٩٢٦)، والتيهقي في شعب الإيمان (٧٧٦٨) قال في تجميع الزوائد (٢٧٨/١) وفيه يحيى بن عثمان التيمي ضعفه البخاري والنسائي، ووثقه أبو حاتم وابن حبان، وبقي رجاله رجال الصحيح. قلت: قال الحافظ في التقریب: ضعيف.

(٣٠١) وَعَنْ قَاصِ الْأَجْنَادِ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ، أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَقْعُدَنَّ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِإِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ». رواه الإمام أحمد. وقاص الأجناد لا أعرفه (١).

وَرَوَى آخَرُهُ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِيهِ أَبُو خَيْرَةَ لَا أَعْرِفُهُ أَيْضًا (٢).

«الْحَلِيلَةُ»: بفتح الحاء المهملة: هي الزوجة.

(٣٠٢) وَعَنْ (٣) أُمِّ الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْتُ مِنَ الْحَمَّامِ فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ يَا أُمُّ الدَّرْدَاءِ؟» فَقُلْتُ: مِنَ الْحَمَّامِ. فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَتَزَوَّجُ (٤) نِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتٍ أَحَدٍ مِنْ أُمَّهَاتِهَا إِلَّا وَهِيَ هَاتِكَةٌ كُلَّ سِتْرٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْمَنِ (٥)». رواه أحمد، والطبراني في الكبير بأسانيد رجالها رجال الصحيح (٥).

(١) حديث حسن لغيره، في سنده قاص الأجناد، لا يعرف. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه أحمد (٢٠/١) رقم (١٢٥) ولفظه: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعدن على مائدة يدار عليها بالخمير، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بإزار، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر فلا تدخل الحمام»، وأبو يعلى (٢٥١)، والبيهقي (٢٦٦/٧).

(٢) أخرجه أحمد (٣٢١/٢) رقم (٨٢٧٥) ولفظه: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من ذكور أممي، فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر من إناث أممي، فلا تدخل الحمام» وفي سنده أبو خيرة، محب بن حذلم المصري، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٤٤/٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، راجع تعجيل المنفعة (ص ٣٩٤).

(٣) سقط هذا الحديث من (ق)، (ب)، (ع)، واستدرك من (ط).

(٤) لفظ المسند: «تضع»، وهذا لفظه في الرواية الأخرى (٢٧٠٤١).

(٥) حديث حسن لغيره، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه أحمد (٣٦١، ٣٦٢/٦) رقم (٢٧٠٣٨) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٢٤/٦٤٥) وفي سنده ابن لهيعة، وزبَّان بن فائد، وسهل بن معاذ، ضعفاء.

(٣٠٣) وَعَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَذَلِيِّ، أَنَّ نِسَاءً مِنْ أَهْلِ حِمَصَ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، دَخَلْنَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: أَتُنْتِ اللَّاتِي يَدْخُلْنَ نِسَاءُ كُنَّ الْحَمَامَاتِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا هَتَكَتِ السُّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا». رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما (١).

(٣٠٤) وَرَوَى أَحْمَدُ، وَأَبُو يَعْلَى، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَالْحَاكِمُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ دَرَّاجِ أَبِي السَّمْعِ، عَنِ السَّائِبِ: أَنَّ نِسَاءً دَخَلْنَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَسَأَلْتَهُنَّ مَنْ أَتُنْتِ؟ قُلْنَ: مِنْ أَهْلِ حِمَصَ. قَالَتْ: مِنْ أَصْحَابِ الْحَمَامَاتِ؟ قُلْنَ: وَبِهَا بَأْسٌ؟ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا خَرَقَ اللَّهُ عَنْهَا سِتْرَهُ» (٢).

(٣٠٥) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

وأخرجه أحمد (٣٦٢/٦) رقم (٢٧٠٣٩)، والطبراني في الكبير (٦٤٦/٢٤) وفي سنده رشدين ابن سعد، بدلاً من ابن لهيعة، وزيان، وسهل، كلهم ضعفاء.

وأخرجه أحمد (٣٦٢/٦) رقم (٢٧٠٤١)، والدولابي في الكنى (١٣٤/٢)، والطبراني في الكبير (٢٤/٦٥٢) وفي سنده حميد بن زياد الخراط، صدوق بهم. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١): رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

(١) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الأدب (٢٨٠٣) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن، وأبو داود في الحمام (٤٠١٠)، وابن ماجه في الأدب (٣٧٥٠)، والحاكم (٢٨٨/٤)، وأحمد (١٧٣/٦) رقم (٢٥٤٠٧)، والبيهقي (٣٠٨/٧).

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٣٠١/٦) رقم (٢٦٥٦٩)، وأبو يعلى (٧٠٣١)، والطبراني في الكبير (٢٣/٩٦٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وأبو يعلى، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

قلت: له طريق آخر أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٧١٠) والحاكم (٢٨٩/٤) وليس فيه ابن لهيعة، ولكن في كلا الطريقين، درّاج أبو السمع، حسن الحديث في غير روايته عن أبي الهيثم، والسائب مولى أم سلمة، ذكره ابن حبان في الثقات (٧٦/١).

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِثْرٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَسْعَ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَمَنْ اسْتَعْنَى عَنْهَا بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ^(١) اسْتَعْنَى اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالْبَزَّازُ ذَكَرَ الْجُمُعَةَ، وَفِيهِ عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ الْأَلْهَانِي^(٢).

(٣٠٦) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَمَّامِ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي حَمَامَاتٌ، وَلَا خَيْرَ فِي الْحَمَامَاتِ لِلنِّسَاءِ»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا تَدْخُلُهُ بِإِزَارٍ؟ فَقَالَ: «لَا، وَإِنْ دَخَلَتْهُ بِإِزَارٍ وَدِرْعٍ وَخِمَارٍ، وَمَا مِنْ امْرَأَةٍ تَنْزِعُ خِمَارَهَا فِي غَيْرِ بَيْتٍ زَوْجَهَا إِلَّا كَشَفَتِ السُّرَّ فِيمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ^(٣).

(٣٠٧) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ^(٤) الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ^(١) حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَخْلُونَ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مَحْرَمٌ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ الْمَدَنِي^(٥).

(١) لَفْظُ الطَّبْرَانِي: «بِلَهْوٍ وَتِجَارَةٍ».

(٢) حَدِيثٌ ضَعِيفٌ. أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (٧٣٢٠) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَالْبَزَّازُ (٣١٨). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي تَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٧٨/١): «فِيهِ عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ الْأَلْهَانِي ضَعَفَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَابْنُ عَدِي، وَوَقَّعَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حَبَانَ. قُلْتُ: الَّذِي فِي مُسْنَدِ الْبَزَّازِ عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ الصَّدَائِي، وَسِوَاهُ كَانَ الْأَلْهَانِي أَوْ الصَّدَائِي فَكُلَاهُمَا ضَعِيفٌ».

(٣) حَدِيثٌ ضَعِيفٌ. أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (٣٢٨٦) وَهَذَا لَفْظُهُ، قَالَ فِي تَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٨٧/١): «فِيهِ ابْنُ لَهِيْعَةَ وَهُوَ ضَعِيفٌ».

(٤) فِي (ق)، (ب)، (ط): «فَلَا يَدْخُلُنَّ»، وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ (ع) يُوَافِقُ رِوَايَةَ الطَّبْرَانِي.

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ لغيره. أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١١٤٦٢) وَهَذَا لَفْظُهُ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي تَجْمَعِ

(٣٠٨) وَرُوِيَ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَفْقًا فِيهَا يُبَوِّثُ يُقَالُ لَهَا الْحَمَامَاتُ حَرَامٌ عَلَى أُمَّتِي دُخُولُهَا». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا تُذْهِبُ الْوَصَبَ، وَتَنْقِي الدَّرَنَ؟ قَالَ: «فَإِنَّهَا حَلَالٌ لِدُكُورِ أُمَّتِي فِي الْأَزْرِ، حَرَامٌ عَلَى إِبْنَاتِ أُمَّتِي». رواه الطبراني (١).

«الأفق»، بضم الالف وسكون الفاء، وبضمها أيضًا: هي الناحية.

«والوصب» المرض.



٦- الترهيب من تأخير الغسل لغير عذر

(٣٠٩) عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرُبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ: جِيفَةُ الْكَافِرِ، وَالْمُتَضَمِّخُ بِالْخُلُقِ، وَالْجُنُبُ إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ». رواه أبو داود عن الحسن بن أبي الحسن، عن عمار ولم يسمع منه (٢).

(٣١٠) ورواه هو وغيره عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار قال: قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي لَيْلًا وَقَدْ تَشَقَّقَتْ يَدَايَ فَخَلَقُونِي بِزَعْفَرَانٍ فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي، وَقَالَ: «اذْهَبْ فَاغْسِلْ هَذَا عَنْكَ» (٣) فَغَسَلْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ وَرَحَّبَ بِي وَقَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ

-
- الزوائد (١/ ٢٧٩): وفيه يحيى بن أبي سليمان ضعفه البخاري وأبو حاتم، ووثقه ابن حبان.
- (١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/ رقم ٦٧١) وهذا لفظه، وفي مسند الشاميين (١٨٥٧) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٧٩): فيه مسلمة بن علي الخشني، وقد أجمعوا على ضعفه. قلت: قال الحافظ في التقریب: متروك.
- (٢) حديث حسن لغيره. أخرجه أبو داود في الترجل (٤١٨٠) وهذا لفظه، والبيهقي (٥/ ٣٦).
- والحسن لم يلق عمار بن ياسر، كما في تهذيب الكمال (٦/ ٩٨).
- وفي الباب عن عبد الرحمن بن سمرة، وبريدة بن الحصيب، كما في مجمع الزوائد (٥/ ١٥٦).
- (٣) في (ع): «عك هذا» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

لَا تَخْضُرُ جَنَازَةَ الْكَافِرِ بِخَيْرٍ، وَلَا الْمُتَضَمِّحَ بِزَعْفَرَانٍ، وَلَا الْجُنُبَ. قَالَ: وَرُخْصَ لِلْجُنُبِ إِذَا نَامَ، أَوْ أَكَلَ، أَوْ شَرِبَ أَنْ يَتَوَضَّأَ^(١).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: المراد بالملائكة هنا هم الذين ينزلون بالرحمة والبركة دون الحفظة، فإنهم لا يفارقونه على حال من الأحوال، ثم قيل: هذا في حق كل من آخر الغسل لغير عذر ولعذر إذا أمكنه الوضوء فلم يتوضأ، وقيل: هو الذي يؤخره تهاونا وكسلا ويتخذ ذلك عادة، والله أعلم.

(٣١١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَلَا كَلْبٌ، وَلَا جُنُبٌ». رواه أبو داود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه^(٢).

(٣١٢) وروى^(٣) البزار بإسناد صحيح عن ابن عباس [عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرُبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ: الْجُنُبُ، وَالسَّكَرَانُ، وَالْمُتَضَمِّحُ بِالْخُلُقِ»^(٤).



(١) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الترجل (٤١٧٦) وهذا لفظه، وأحمد (٣٢٠/٤) رقم (١٨٨٨٦)، والطيالسي (٦٤٦) والبيهقي (٣٦/٥)، وفي إسناده عطاء الخراساني، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس، وقد عنعنه، والانتقطاع بين يحيى بن يعمر، وعمار بن ياسر، كما في تحفة التحصيل (ت ١١٨٦).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الترجل (٤١٥٢) وهذا لفظه، والنسائي في الطهارة (١٤١/١) وفي الكبرى (٢٥٧)، وابن حبان (١٢٠٥)، وابن ماجه في الأدب (٣٦٥٠)، والحاكم (١٧١/١) وصححه ووافقه الذهبي، وأحمد (٨٣/١) رقم (٦٣٢)، وأبو يعلى (٦٢٦). قلت: في إسناده نجى والد عبد الله، مقبول.

(٣) في (ع): وعن البزار.

(٤) حديث صحيح. أخرجه البزار (٢٩٣٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وقال: رواه غير العباس بن أبي طالب مرسلًا، قال في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (٧٢/٥): رجاله رجال الصحيح، خلا العباس بن أبي طالب وهو ثقة.

٧- الترغيب في الوضوء وإسباغ

(٣١٣) عَنْ ابْنِ عُمَرَ [عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُؤَالِ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِيَّاهُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتُحُجَّ، وَتَعْتَمِرَ، وَتَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَأَنْ تُتِمَّ الْوُضُوءَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: صَدَقْتَ. رواه ابن خزيمة في صحيحه هكذا، وهو في الصحيحين وغيرهما بنحوه، بغير هذا السياق (١).

(٣١٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ». رواه البخاري، ومسلم، وقد قيل: إن قوله: فمن استطاع إلى آخره، إنما هو مدرج من كلام أبي هريرة موقوف عليه، ذكره غير واحد من الحفاظ، والله أعلم (٢).

(٣١٥) وَلِمُسْلِمٍ مِنْ رَوَايَةِ (٣) أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى يَبْلُغَ إِبْطَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هَذَا الْوُضُوءُ؟ فَقَالَ: يَا

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في الإيمان (٨)، والبخاري في خلق أفعال العباد (١٩٠)، وأبو داود في السنة (٤٦٩٥)، والترمذي في الإيمان (٢٦١٠)، وابن ماجه في المقدمة (٦٣)، وأحمد (٥٢/١) رقم (٣٦٧)، وابن حبان (١٧٣)، وابن منده (١)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣٣١). وعزاه إلى الصحيحين، وإنما هو مما انفرد به مسلم، وأخرجه البخاري في غير الصحيح، كما ترى في التخريج عالياً، والله أعلم.

(٢) أخرجه البخاري في الوضوء (١٣٦) وهذا لفظه، ومسلم في الطهارة (٢٤٦)، وأحمد (٤٠٠/٢) رقم (٩١٩٥)، قال الحافظ في الفتح (٢٨٥/١)، رواه أحمد من طريق فليح عن نعيم وفي آخره: قال نعيم: لا أدري قوله: من استطاع.. إلخ من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو من قول أبي هريرة، ولم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه، والله أعلم. اهـ.

(٣) في (ع): عن أبي حازم، والتصحيح من باقي الأصول.

بَنِي فَرُوحَ أَنْتُمْ هَاهُنَا لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَاهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ، سَمِعْتُ خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحِلْيَةَ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ»^(١).

(٣١٦) ورواه ابن خزيمة في صحيحه بنحو هذا إلا أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْحِلْيَةَ تَبْلُغُ مَوَاضِعَ الطَّهْرِ»^(٢).

قوله: «الْحِلْيَةُ»: هو ما يحلّ به أهل الجنة من الأساور ونحوها.

(٣١٧) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ^(٣) لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا». قَالُوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ». قَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْنِ خَيْلٍ دُهِمَ بِهِمْ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ»^(٤) غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ». رواه مسلم وغيره^(٥).

(٣١٨) وَعَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرِ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «غُرٌّ مُحَجَّلُونَ بُلُقٌ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ». رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه^(٦).

(١) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٥٠) وهذا لفظه، والنسائي في الطهارة (٩٣/١) وفي الكبرى (١٤٢)، وابن حبان (١٠٤٥).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٧) وهذا لفظه.

(٣) زاد في (ع): «عن قريب»، وهي زيادة ليست في باقي الأصول، ولا في شيء من كتب التخريج.

(٤) زاد في (ق)، (ب)، (ط): «يوم القيامة»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية مسلم.

(٥) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٤٩) وهذا لفظه، وابن حبان (١٠٤٦)، وابن خزيمة (٦)، والنسائي في الطهارة (٩٣/١) وفي الكبرى (١٤٣)، وابن ماجه في الزهد (٤٣٠٦)، ومالك في الموطأ (٦٤)، وأحمد (٣٠٠/٢) رقم (٧٩٩٣).

(٦) حديث حسن. في إسناده عاصم بن أبي النجود، بن بهذلة؛ صدوق له أوهام.

ورواه أحمد، والطبراني بإسناد جيد نحوه من حديث أبي أمامة (١).

(٣١٩) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤَذَّنُ لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَأَنْظُرَ بَيْنَ يَدَيَّ فَأَعْرِفُ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ، وَمِنْ خَلْفِي مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ يَمِينِي مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ شِمَالِي مِثْلَ ذَلِكَ». فَقَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ فِيمَا بَيْنَ نُوحٍ إِلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «هُمْ غَرُّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ لَيْسَ لِأَحَدٍ كَذَلِكَ غَيْرِهِمْ وَأَعْرِفُهُمْ أَنَّهُمْ يُؤْتُونَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ تَسَعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ». رواه أحمد، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو حديث حسن في المتابعات (٢).

(٣٢٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوِ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ». رواه مالك، ومسلم، والترمذي، وليس عند مالك، والترمذي غسل الرجلين (٣).

أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٢٨٤) وهذا لفظه، وابن حبان (١٠٤٧)، وأحمد (٤٠٣/١) رقم (٣٨٢٠)، والطيالسي (٣٦١)، وأبو يعلى (٥٠٤٨)، قال البوصيري في الزوائد (١/١٢٤): هذا إسناده حسن، وأصل هذا الحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة وحذيفة.

(١) حديث حسن، وهذا إسناده ضعيف. فيه أبو عتبة الكندي، مجهول. أخرجه أحمد (٢٦١/٥) رقم (٢٢٢٥٧)، والطبراني في الكبير (٧٥٠٩)، قال في مجمع الزوائد (١/٢٢٥): ورجاله موثقون.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (١٩٩/٥) رقم (٢١٧٣٧) وهذا لفظه، قال في مجمع الزوائد (١/٢٢٥): وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. قلت: وقد تابعه الليث بن سعد عند الحاكم (٤٧٨/٢) ولكن في طريقه عبد الله بن صالح كاتب الليث، صدوق سمي الجفط.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٦٧)، ومسلم في الطهارة (٢٤٤) وهذا لفظه، والترمذي في الطهارة

(٣٢١) وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ».

(٣٢٢) وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً». رواه مسلم (١).

(٣٢٣) والنسائي مختصراً، ولفظه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْآخِرَى حَتَّى يُصَلِّيَهَا». وإسناده على شرط الشيخين، ورواه ابن خزيمة في صحيحه مختصراً بنحو رواية النسائي، ورواه ابن ماجه أيضاً باختصار، وزاد في آخره: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا يَغْتَرُّ أَحَدٌ».

(٣٢٤) وفي لفظ للنسائي قَالَ: «مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ فَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ» (٢).

(٣٢٥) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ [رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَهُوَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ]: «مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا (٣)، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَغْتَرُّوا». رواه البخاري وغيره (٤).

(٢)، وأحمد (٣٠٣/٢) رقم (٨٠٢٠)، وابن حبان (١٠٤٠)، وابن خزيمة (٤).

(١) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٤٥) وهذا لفظه في الرواية الأولى، والرواية الثانية (٢٢٩) وهذا لفظه.

(٢) أخرجه النسائي في الطهارة (٩١/١) وهذا لفظه، وفي الكبرى (١٧٤)، وابن خزيمة (٢)، وابن ماجه في الطهارة (٢٨٥)، ومالك (٦٥)، وأحمد (٥٧/١) رقم (٤٠٠)، وابن حبان (١٠٤١).

(٣) لفظ رواية البخاري: «هذا الوضوء».

(٤) أخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٣٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٣٢٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَيْضًا - أَنَّهُ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ ضَحِكَ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَلَا تَسْأَلُونِي مَا أَضْحَكُنِي؟ فَقَالُوا: مَا أَضْحَكَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ كَمَا تَوَضَّأْتُ ثُمَّ ضَحِكَ فَقَالَ: «أَلَا تَسْأَلُونِي مَا أَضْحَكَكَ؟» فَقَالُوا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا دَعَا بِوُضُوءٍ فَغَسَلَ وَجْهَهُ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ خَطِيئَةٍ أَصَابَهَا بِوَجْهِهِ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ [وإن مَسَحَ بِرَأْسِهِ كَانَ كَذَلِكَ]، وَإِذَا طَهَّرَ قَدَمَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ». رواه أحمد بإسناد جيد، وأبو يعلى^(١).

ورواه البزار بإسناد صحيح، وزاد فيه^(٢): «فَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ كَانَ كَذَلِكَ»^(٣).

(٣٢٧) وَعَنْ حُمْرَانَ، قَالَ: دَعَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِوُضُوءٍ وَهُوَ يُرِيدُ الْخُرُوجَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فَحِثَّهُ بِمَاءٍ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، فَقُلْتُ: حَسْبُكَ [قد أسبغت الوضوء]، وَاللَّيْلَةُ شَدِيدَةُ الْبَرْدِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يُسْبِغُ عَبْدُ الْوُضُوءِ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ». رواه البزار بإسناد حسن^(٤).

(٣٢٨) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ^(٥) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْخَصْلَةَ الصَّالِحَةَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ فَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهَا عَمَلَهُ كُلَّهُ، وَطُهُورُ الرَّجُلِ لِصَلَاتِهِ يُكَفِّرُ اللَّهُ بِطُهُورِهِ ذُنُوبَهُ، وَتَبْقَى صَلَاتُهُ لَهُ نَافِلَةً». رواه أبو يعلى، والبزار، والطبراني في الأوسط من رواية بشار بن الحكم^(٦).

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٥٨/١) رقم (٤١٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو يعلى (١٤)، قال الهيثمي (٢٢٤/١): رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات. قلت: في إسناده انقطاع بين قتادة ومسلم بن يسار، لم يسمع منه، كما في جامع التحصيل (ص ٢٥٤).

(٢) قلت: هذه الزيادة في المسند.

(٣) أخرجه البزار (٤٢٠)، قال في المجمع (٢٢٩/١): ورجاله رجال الصحيح.

(٤) حديث حسن، دون قوله: «وما تأخر»، وفي ضعيف الترغيب قال: منكر.

أخرجه البزار (٢٦٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه. قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (٢٣٦/١): ورجاله موثقون والحديث حسن إن شاء الله.

(٥) في (ع): أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما أنبته من باقي الأصول يوافق رواية أبي يعلى.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٣٢٨٤) وهذا لفظه، والبزار (٢٥٣)، والطبراني في الأوسط

(٣٢٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِجِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ [الْمُؤْمِن] فَمَضْمَضَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ، فَإِذَا اسْتَنْشَرَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ^(١) خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ كَانَ مَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً». رواه مالك، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له، والصنابحي صحابي مشهور^(٢).

(٣٣٠) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ^(٣) السَّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَأَنْتَهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ فِي مَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! فَالْوُضُوءُ حَدَّثَنِي عَنْهُ،

(٢٠٠٦)، وابن عدي (١٨٥/٢)، والسهمي في تاريخ جرجان (٤٤٦)، وابن حبان في الضعفاء (١٩١/١). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٥/١): وفيه بشار بن الحكم ضعفه أبو زرعة وابن حبان، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

(١) في (ط): رأسه.
(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه مالك (٦٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الطهارة (٧٤/١) وفي الكبرى (١٠٧)، وابن ماجه في الطهارة (٢٨٢)، والحاكم (١٢٩/١)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٢٢/٥) وفي الصغير (١٦٧/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٣٤)، وفي السنن (٨١/١)، وأحمد (٣٤٩/٤) رقم (١٩٠٦٨).

قلت: في إسناده هذا الحديث اختلاف بين العلماء قديماً وحديثاً، في إثبات الصحبة لأبي عبد الله الصنابحي من عدمه، يراجع في ذلك: علل الترمذي (٧٨/١)، والتمهيد لابن عبد البر (٣/٤)، وتهذيب الكمال (٣٤٣/١٦)، والإصابة لابن حجر (٢٣٠/٤)، وتعليق الدكتور بشار على موطأ الإمام مالك، وتعليق الشيخ شعيب على مسند الإمام أحمد، والله أعلم.

(٣) في (ع): عبسة.

فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيَمْضِيْضُ، وَيَسْتَنْشِقُ فَيَسْتَنْشِرُ^(١) إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ فِيْهِ وَخَيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتَيْهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَتَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ^(٢) إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَتَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى^(٣) فَحَمِدَ اللهُ تَعَالَى وَأَتَى عَلَيْهِ، وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه مسلم^(٤).

(٣٣١) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا رَجُلٌ قَامَ إِلَى وَضُوءِهِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ غَسَلَ كَفَيْهِ نَزَلَتْ^(٥) خَطِيئَتُهُ مِنْ كَفَيْهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا مَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرَ، نَزَلَتْ خَطِيئَتُهُ مِنْ لِسَانِهِ وَشَفَتَيْهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ نَزَلَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ سَلِمَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ كَهَيئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». قَالَ: «فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ اللهُ [بِهَا] دَرَجَتَهُ، وَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ سَالِمًا». رواه أحمد وغيره من طريق عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، وقد حسنها الترمذي لغير هذا المتن، وهو إسناده حسن في المتابعات لا بأس به^(٦).

(٣٣٢) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ، أَيْضًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ

(١) في (ع): «فيسنثر».

(٢) في (ع)، (ط): «رجليه».

(٣) في (ع): «وصلّى».

(٤) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٨٣٢) وهذا لفظه، وأحمد (١١٣/٤) رقم (١٧٠١٩)،

والأصبهاني في الترغيب (٢٠٦٦)، والبيهقي في السنن (٨١/١).

(٥) زاد في (ع)، (ط): كل، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند.

(٦) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٢٦٣/٥) رقم (٢٢٢٦٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين

زيادة منه.

تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، غَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ^(١)، ثُمَّ قَامَ إِلَى صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ، غُفِرَ^(٢) لَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَا مَشَتْ إِلَيْهِ رِجْلُهُ، وَقَبِضَتْ عَلَيْهِ يَدَاهُ، وَسَمِعَتْ إِلَيْهِ أَذْنَاهُ، وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ عَيْنَاهُ، وَحَدَّثَ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ سُوءٍ. قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَا أَحْصِيهِ^(٣).

(٣٣٣) ورواه أيضاً، بنحوه من طريق صحيح، وزاد فيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْوُضُوءُ يُكَفِّرُ مَا قَبْلَهُ ثُمَّ تَصِيرُ الصَّلَاةُ نَافِلَةً»^(٤).

(٣٣٤) وَفِي أُخْرَى لَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ سَمْعِهِ وَيَصْرِهِ، وَيَدَيْهِ، وَرِجْلَيْهِ، فَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ مَغْفُورًا لَهُ». وإسناد هذه حسن^(٥).

(٣٣٥) وَفِي أُخْرَى لَهُ أَيْضًا: «إِذَا تَوَضَّأَ الْمُسْلِمُ فَغَسَلَ يَدَيْهِ كَفَّرَ عَنْهُ مَا عَمِلَتْ يَدَاهُ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَفَّرَ عَنْهُ مَا نَظَرَتْ إِلَيْهِ عَيْنَاهُ، وَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ كَفَّرَ عَنْهُ مَا سَمِعَتْ أَذْنَاهُ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ كَفَّرَ عَنْهُ مَا مَشَتْ إِلَيْهِ قَدَمَاهُ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهِيَ فَضِيلَةٌ». وإسناد هذه حسن أيضاً^(٦).

(١) زاد في (ع): «وغسل رجليه»، وهي زيادة ليست في باقي الأصول ولا في رواية المسند.

(٢) لفظ رواية المسند «غفر الله له».

(٣) حديث صحيح لغيره. فيه جهالة أبي مسلم الثعلبي.

أخرجه أحمد (٢٦٣/٥) رقم (٢٢٢٧٢) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٨٠٣٢)، وأحمد بن منيع في مسنده كما في إتحاف الخيرة (٧٥٥).

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه شهر بن حوشب، صدوق كثير الإرسال والأوهام.

أخرجه أحمد (٢٥٢/٥) رقم (٢٢١٦٢) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٥٧٠)، قال في مَجْمَعُ الزَّوَائِد (٢٢٣/١): رواه أحمد من طريق صحيح.

(٥) حديث صحيح لغيره، فيه شهر بن حوشب، صدوق كثير الإرسال والأوهام.

أخرجه أحمد (٢٥٢/٥) رقم (٢٢١٧١) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٥٦٠)، قال في مَجْمَعُ الزَّوَائِد (٢٢٢/١): وإسناده حسن.

(٦) حديث صحيح لغيره، أخرجه الطبراني في الصغير (١٠٧١) وهذا لفظه.

(٣٣٦) وَفِي رِوَايَةٍ لِلطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ، قَالَ أَبُو أَمَامَةَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سَبْعَ مَرَّاتٍ مَا حَدَّثْتُ بِهِ. قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ كَمَا أُمِرَ ذَهَبَ الْإِنَّمُ مِنْ سَمْعِهِ، وَبَصَرِهِ، وَيَدَيْهِ، وَرِجْلَيْهِ»، وإسناده حسن أيضاً^(١).

(٣٣٧) وَعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا أَذْرِي كَمْ حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْوَاجًا أَوْ أَفْرَادًا، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ فَيَغْسِلُ وَجْهَهُ حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ عَلَى ذَفْنِهِ، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ عَلَى مِرْفَقَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ^(٢) رِجْلَيْهِ حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ مِنْ كَعْبَيْهِ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي إِلَّا غُفِرَ^(٣) لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ بِإِسْنَادٍ لِيْنٍ^(٤).

«الذَّقْنُ»: بفتح الذال المعجمة والقاف أيضاً: وهو مجتمع اللّحيين من أسفلهما.

(٣٣٨) وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا». رواه مسلم، والترمذي، وابن ماجه إلا أنه قال: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ شَطْرُ الْإِيمَانِ»، ورواه النسائي دون قوله: «كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو» إِلَى آخِرِهِ^(٥).

(١) حديث صحيح لغيره، أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٥٦٥)، وأحمد (٢٦٤/٥) رقم (٢٢٢٨١) وهذا لفظه.

(٢) في (ب)، (ط): «يغسل» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطَّبْرَانِيِّ.

(٣) لفظ رواية الطَّبْرَانِيِّ: «غفر له الله».

(٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وهذا لفظه، كما في مَجْمَع الزَّوَائِد (١/٢٢٤)، وأبو نُعَيْمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٤٨٦١)، قال ابن عبد البر فِي الْإِسْتِيعَابِ (٢/٣٥٢): حديثه فِي فَضْلِ الْوُضُوءِ حديث حسن، وقال الهيثمي: رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَرِجَالُهُ مُوثِقُونَ.

(٥) أخرجه مسلم فِي الطَّهَارَةِ (٢٢٣) وهذا لفظه، والترمذي فِي الدَّعَوَاتِ (٣٥١٧)، وابن ماجه فِي الطَّهَارَةِ (٢٨٠)، والنسائي (٥/٥)، وابن حبان (٨٤٤)، وأحمد (٣٤٢/٥) رقم (٢٢٩٠٢).

قال الحافظ عبد العظيم: وقد أفردت لهذا الحديث وطرقه وحكمه وفوائده جزءاً مفرداً.

(٣٣٩) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيَسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلَاتِهِ فَيَعْلَمُ مَا يَقُولُ إِلَّا انْفَتَلَ وَهُوَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». الحديث. رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد^(١).

(٣٤٠) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلًا». رواه أبو يعلى، والبزار بإسناد صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم^(٢).

(٣٤١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَدْلِكُكُمْ عَلَى مَا يَمْنَحُوهُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ». رواه مالك، ومسلم، والترمذي،

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤) ولفظه: «ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة»، وأبو داود (١٦٩)، والنسائي (٩٥/١) وفي الكبرى (١٧٨)، وابن خزيمة (٢٢٢) كلهم في الطهارة، وابن حبان (١٠٥٠)، وأحمد (١٤٥/٤) رقم (١٧٣١٤) كلهم من طرق عن جبير بن نفير، وأبي إدريس الخولاني، والليث ابن سليم الجهني، عن عقبة بن عامر، وأخرجه ابن ماجه (٤٧٠)، والحاكم (٣٩٨/٢) وهذا لفظه، من طريق أبي إسحاق، عن عبد الله بن عطاء، عن عقبة بن عامر، وعبد الله بن عطاء، صدوقٌ يُخطئ، ولم يدرك عقبة بن عامر.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٤٨٤) وهذا لفظه، والبزار (٤٤٧)، والحاكم (١٣٢/١)، وعبد بن حميد (٩١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٣٩)، وابن شاهين في التريغيب (٣٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/٢): رواه أبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح.

والنسائي، وابن ماجه بمعناه^(١).

(٣٤٢) ورواه ابن ماجه أيضًا، وابن حبان في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري إلا أنهما قالاه فيه: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يُكْفَرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ»^(٢) قالوا: بلى يا رسول الله. فذكره، وسيأتي بتمامه في انتظار الصلاة إن شاء الله تعالى^(٣).

(٣٤٣) وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا»^(٤)، وَيُكَفِّرُ بِهِ الذُّنُوبَ؟^(٥) قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكْرُوهَاتِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ». رواه ابن حبان في صحيحه عن شرحبيل بن سعد عنه^(٥).

(٣٤٤) وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ فِي الْبَرْدِ الشَّدِيدِ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كِفْلَانِ»^(٦). رواه الطبراني الأوسط^(٧).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٤٥)، ومسلم (٢٥١) وهذا لفظه، والترمذي (٥١) و(٥٢)، والنسائي (٨٩/١) وفي الكبرى (١٣٨)، وابن ماجه (٤٢٨) كلهم في الطهارة، وابن حبان (١٠٣٨)، وأحمد (٢٣٥/٢) رقم (٧٢٠٩).

(٢) من هنا بداية سقط من (ع).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن محمد بن عقيل، ضعيف.

أخرجه ابن ماجه (٤٢٧) وهذا لفظه، وابن حبان (٤٠٢)، وأحمد (٣/٣) رقم (١٠٩٩٤)، وابن خزيمة (١٧٧)، والحاكم (١٩١/١).

(٤) إلى هنا ينتهي السقط في (ع).

(٥) حديث صحيح لغيره، في إسناده شرحبيل بن سعد، صدوق اختلط بأخرة.

أخرجه ابن حبان (١٠٣٩) وهذا لفظه، والبيزار (٤٤٩).

(٦) في (ط): «كان له كفلان من الأجر» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٧) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٣٦٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٧/١): وفيه عمر بن حفص العبدي، وهو متروك.

(٣٤٥) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَتَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ فِي الدَّرَجَاتِ وَالْكَفَارَاتِ»^(١)، وَنُقِلَ الْأَقْدَامُ إِلَى الْجَمَاعَاتِ^(٢)، وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ، وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَنْ حَافِظَ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه الترمذي في حديث يأتي بتمامه إن شاء الله تعالى في صلاة الجماعة، وقال: حديث حسن^(٣).

(١) في (ع): «الكفارات والدرجات».

(٢) في (ع): «للجماعات».

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في تفسير القرآن (٣٢٣٤)، وأحمد (٣٦٨/١) رقم (٣٤٨٣)، ولفظ الترمذي: «أتاني ربي في أحسن صورة فقال: يا محمد! فقلت: لبيك رب وسعديك، فقال: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قلت: رب لا أدري، فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي، فعلمت ما بين المشرق والمغرب، فقال: يا محمد! فقلت: لبيك وسعديك، قال: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قلت: في الدرجات والكفارات، وفي نقل الأقدام إلى الجماعات، وإسباغ الوضوء في المكروهات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ومن يحافظ عليهن عاش بخير، ومات بخير، وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه». وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه، وفي الباب عن معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عايش. قلت: وفي إسناده خالد بن اللجلاج، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال في التقریب: صدوق فقيه. ولفظ الرواية التي جاء بها المصنف لم أجد من أخرجها بلفظها، وإنما نقلها المصنف من جامع الأصول (٧٢٩١).

قال الإمام الناجي (ص ٦٢): وقوله في أوله «أتاني آت من ربي» ثم قال: وفي رواية «رأيت ربي في أحسن صورة» لإيهام أنه كذلك عنده بهذا اللفظ، وإنما هو على عادة المصنف وتصرفه في السياق بالمعنى والخلط والحذف والإبدال والزيادة والنقصان وعدم التفصيل... ثم قال: وانظر سياق الأصل تحقق موضوع هذا الكتاب وتعذرني في وضع المتيسر من هذه الكلمات تنبيهاً على غيره وإشارة إلى أمثاله وتعريفاً أن الطالب لا يقدر أن ينقل منه إلا النادر وبالمعنى. فإن لفظ «السبرات» ليس عند الترمذي بلا شك بل هو في غيره، ولا عنده في أوله «أتاني الليلة آت من ربي» إنما ذكر الآتي ابن الجوزي في كتابه: دفع التشبيه من حديث أبي هريرة بلفظ «أتاني آت في أحسن صورة».

ثم قال: ثم بعد هذا التعقيب وجدت أصله لابن الأثير في كتابه جامع الأصول فإنه ذكر هذا

«السُّبَرَاتِ»: جمع سبرة، وهي شدة البرد.

(٣٤٦) وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً فَبِتِلْكَ وَظِيْفَةُ الْوُضُوءِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا فَذَلِكَ وَضُوءِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي». رواه الإمام أحمد، وابن ماجه، وفي إسنادهما زيد العمي، وقد وثق، وبقيّة رواة أحمد رواة الصحيح^(١).

ورواه ابن ماجه أطول منه من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف^(٢).

(٣٤٧) وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ فَالْصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ»، رواه النسائي، وابن ماجه بإسناد صحيح^(٣).

السياق بلفظ «أتاني الليلة آت من ربي» قال وفي رواية إلى آخره، وفيه «السُّبَرَاتِ» ورمز عليه الترمذي ثم فسر فيما بعد على عادته السُّبَرَاتِ ولم يقيدھا لشهرتها، وأوّل إتيانه في أحسن صورة، والمصنف تصرف من عنده فزاد «رأيت» قبل: «ربي» وإنما قصد ابن الأثير: أتاني، لكن حذفها إكتفاءً بالأوّل، وقلده المصنف في الباقي فحصل ما ترى، وهذا أحد المواضع التي قلده فيها ابن الأثير في هذا الكتاب والله والمستعان.

وقد أطال الإمام الناجي التعليق على هذا الحديث فيما يزيد عن صفحتين، مبيّناً وهم الإمام المنذري في رواية هذا الحديث بهذه الصورة. رحم الله الجميع.

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٩٨/٢) رقم (٥٧٣٥) وهذا لفظه، والدارقطني (٨١/١) (عن

ابن عمر)، وفي إسناده إسماعيل بن خليفة أبو إسرائيل، وزيد العمي، وكلاهما ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٩)، والطيالسي (١٩٢٤)، والدارقطني (٨٠/١)، والبيهقي (٨١/١)

وفي إسناده زيد العمي، ضعيف، ومعاوية بن قرة، لم يلق ابن عمر.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٤٢٠)، والدارقطني (٨١/١)، والعقيلي في

الضعفاء (٢٨٨/٢) (عن أبي بن كعب). وفي إسناده عبد الله بن عرادة، وزيد العمي، وكلاهما ضعيف.

(٣) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الطهارة (٩١/١)، وابن ماجه في الطهارة (٤٥٩) وهذا

لفظه، وكذلك مسلم في الطهارة (٢٣١) [١١]، وأحمد (٥٧/١) رقم (٤٠٦)، وابن حبان

(١٠٤٣)، والطيالسي (٧٥)، وعبد بن حميد (٥٨)، والبخاري (١٥٤).

(٣٤٨) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ وَصَلَّى كَمَا أَمَرَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ». رواه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه إلا أنه قال: «غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» (١).



٨- الترغيب في المحافظة على الوضوء وتجديده

(٣٤٩) عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَقِيمُوا وَلَكِنْ تَخْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَكِنْ يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما ولا علة له سوى وهم أبي بلال الأشعري (٢).

(٣٥٠) ورواه ابن حبان في صحيحه من غير طريق أبي بلال، وقال في أوله: «سَدُّوا وَقَارِبُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ». الحديث (٣).

ورواه ابن ماجه أيضًا من حديث ليث هو ابن أبي سليم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو (٤)،

- (١) حديث حسن. في إسناده سفيان بن عبد الرحمن، ذكره ابن حبان في الثقات. أخرجه النسائي في الطهارة (٩١/١) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (١٣٩٦)، وابن حبان (١٠٤٢)، وأحمد (٤٢٣/٥) رقم (٢٣٥٩٥)، وعبد بن حميد (٢٢٧)، والدارمي (٧١٧).
- (٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٢٧٧)، والحاكم (١٣٠/١) وهذا لفظه، وقال صحيح على شرط الشيخين، وأحمد (٢٧٦/٥) رقم (٢٢٣٧٨)، والدارمي (٦٨١)، والبيهقي (٨٢/١)، وابن نصر في الصلاة (١٧٠)، قال البوصيري في الزوائد (١٢٢/١) هذا الحديث رجاله ثقات أثبات، إلا أنه منقطع بين سالم وثوبان، فإنه لم يسمع منه بلا خلاف.
- (٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن حبان (١٠٣٧)، والدارمي (٦٨٢)، وأحمد (٢٨٢/٥) رقم (٢٢٤٣٣)، والطبراني في الكبير (١٤٤٤) وفي إسناده عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، صدوق يخطئ ورمي بالقدر وتغير بأخرة.
- (٤) أخرجه ابن ماجه (٢٧٨)، وابن نصر في الصلاة (١٦٩)، وابن أبي شيبة (٣٦). وفي إسناده ليث =

ومن حديث أبي حفص الدمشقي، وهو مجهول عن أبي أمامة يرفعه^(١).

(٣٥١) وَعَنْ رَبِيعَةَ الْجَرَشِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اسْتَقِيمُوا، وَنِعَمًا إِنْ اسْتَقَمْتُمْ، وَحَافِظُوا عَلَى الْوُضُوءِ، فَإِنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَتَحَفَظُوا مِنَ الْأَرْضِ فَإِنَّهَا أُمُّكُمْ، وَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ عَامِلٌ عَلَيْهَا خَيْرًا أَوْ شَرًّا إِلَّا وَهِيَ مُخْبِرَةٌ بِهِ». رواه الطبراني في الكبير من رواية ابن لهيعة^(٢).

قال المُملي الحافظ عبد العظيم: ورَبِيعَةُ الْجَرَشِيُّ مختلف في صحبته، وروى عن عائشة وسعد وغيرهما، قُتل يوم مرج راهط^(٣).

(٣٥٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ، وَمَعَ كُلِّ وُضُوءٍ بِسُوءٍ». رواه أحمد بإسناد حسن^(٤).

(٣٥٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَدَعَا بِلَالًا، فَقَالَ: يَا بِلَالُ! بِمِ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَذْنْتُ^(٥) قَطُّ إِلَّا

ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٧٩)، والطبراني في الكبير (٨٢٢٤)، وابن نصر (١٧٤)، وفي إسناده أبي حفص الدمشقي، مجهول.

(٢) حديث ضعيف، في إسناده عبد الله بن لهيعة، ضعيف.

أخرجه الطبراني في الكبير (٤٥٩٦)، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٢٧٦٦) واللفظ لهما سواء.

(٣) راجع تهذيب الكمال (١٣٧/٩).

(٤) حديث حسن. أخرجه أحمد (٢٥٩/٢) رقم (٧٥١٣) وهذا لفظه، وبقيّة الحديث «ولأخرت عشاء الآخرة إلى ثلث الليل». قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/١): إسناده أحمد فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو ثقة حسن الحديث.

(٥) هكذا في الأصول وفي كتب التخرّيج، وفي لفظ ابن خزيمة: «أذنت».

صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي ^(١) حَدَّثْتُ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا ^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِهَذَا». رَوَاهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ ^(٣).

(٣٥٤) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ ^(٤).

قال الحافظ: وأما الحديث الذي يروى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «الْوُضُوءُ عَلَى الْوُضُوءِ نُورٌ عَلَى نُورٍ». فلا يحضرني له أصل من حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولعله من كلام بعض السلف، والله أعلم ^(٥).



٩- الترهيب من ترك التسمية على الوضوء عامداً

(٣٥٥) قَالَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، ثَبَتَ لَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُسَمِّ اللَّهَ». كَذَا قَالَ ^(١).

(١) في (ع): «ولا أصابني».

(٢) في (ع): «عنده».

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٢٠٩) وهذا لفظه، والتِّرْمِذِيُّ في المناقب (٣٦٨٩)، وأحمد (٣٦٠/٥) رقم (٢٣٠٤٠)، وابن حبان (٧٠٨٧)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٥٠/١)، وابن أبي شيبة (٣٢٣٢٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧١٧)، والحاكم (٣١٣/١)، والخطيب (٣٧٠/١١)، وابن عساكر (٤٥٤/١٠).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود (٦٢) وهذا لفظه، والتِّرْمِذِيُّ (٥٩) وقال: وهو إسناده ضعيف، وابن ماجه (٥١٢) كلهم في الطهارة، قال العراقي في تخريج الإحياء (٣١٦): بإسناده ضعيف، وقال البوصيري (٢٠٣/١): هذا إسناده ضعيف، فيه عبد الرحمن بن زياد، وهو ضعيف.

(٥) لا أصل له، راجع: المقاصد الحسنة للسخاوي (١٢٦٤)، وإتحاف السادة المتقين للزبيدي (٥٩٤/٢).

(٦) حديث حسن لغيره، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٨/١) رقم (١٤) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣٥٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضوءَ لَهُ، وَلَا وُضوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ». رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والطبراني، والحاكم وقال صحيح الإسناد^(١).

قال الحافظ عبد العظيم: وليس كما قال، فإنهم روه عن يعقوب بن سلمة الليثي، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقد قال البخاري وغيره: لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب سماع من أبيه. انتهى^(٢)، وأبو سلمة أيضًا لا يعرف ما روي عنه غير ابنه يعقوب، فأين شروط الصحة؟

(٣٥٧) وَعَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا وُضوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ». رواه الترمذي واللفظ له، وابن ماجه، والبيهقي، وقال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - : أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن عن جدته عن أبيها، قال الترمذي: وأبوها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل^(٣).


قال الحافظ: وفي الباب أحاديث كثيرة لا يسلم شيء منها عن مقال. وقد ذهب الحسن، وإسحاق بن راهويه، وأهل الظاهر إلى وجوب التسمية في الوضوء، حتى إنه إذا تعدد تركها أعاد الوضوء، وهو رواية عن الإمام أحمد، ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها، وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال، فإنها تتعاضد بكثرة طرقها، وتكتسب

(١) أخرجه أحمد (٤١٨/٢) رقم (٩٤١٨) وهذا لفظه، وأبو داود (١٠١)، وابن ماجه (٣٩٩) كلاهما في الطهارة، والطبراني في الأوسط (٨٠٧٦)، والحاكم (١٤٦/١) وقال: صحيح الإسناد وقد احتج مسلم بيعقوب بن أبي سلمة الماجشون، وتعبه الذهبي: بأنه الليثي، ولين إسناده، والدارقطني (٧٩/١)، وأبو يعلى (٦٤٠٩).

(٢) راجع العلل الكبير للترمذي (١١١/١).

(٣) حديث حسن. أخرجه الترمذي (٢٥) وهذا لفظه، وابن ماجه (٣٩٨) كلاهما في الطهارة، وابن أبي شيبة (١٥)، والبيهقي (٤٣/١)، وأحمد (٧٠/٤) رقم (١٦٦٥١).

قوة، والله أعلم^(١).



١٠- الترغيب في السواك وما جاء في فضله

(٣٥٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ». رواه البخاري واللفظ له، ومسلم إلا أنه قال: «عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ». والنسائي، وابن ماجه. وابن حبان في صحيحه، إلا أنه قال: «مَعَ الْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

ورواه أحمد، وابن خزيمة في صحيحه، وعندهما: «لَأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ»^(٢).

(٣٥٩) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(٣).

(١) نقل الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (٢٣٧/١) عن ابن الصلاح أنه قال: ثبت بمجموعها ما يثبت به الحديث الحسن، والله أعلم. وقال في التلخيص الحبير (١٩٤/١) والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلاً. اهـ.

راجع: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (١٩٢/١)، ونصب الراية، للزيلعي (٣/١)، والتلخيص الحبير، لابن حجر (١٩٤/١)، ونيل الأوطار، للشوكاني (١٥٩/١).

(٢) أخرجه البخاري في الجمعة (٨٨٧) وهذا لفظه، ومسلم (٢٥٢)، والنسائي (١٢/١) وفي الكبرى (٦)، وابن ماجه (٢٨٧)، وأبو داود (٤٦) كلهم في الطهارة، وابن حبان (١٠٦٩) وهذا لفظه ولكن من حديث عائشة، وأحمد (٤٦٠/٢) رقم (٩٩٢٨) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٣٩)، ومالك (١٧٠).

(٣) حديث حسن. فيه ابن إسحاق، وإن صرح بالتحديث فحديثه حسن. أخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٣٨) وهذا لفظه، وأحمد (٨٠/١) رقم (٦٠٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٤/١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢١/١): وإسناده حسن.

(٣٦٠) وَعَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا يَتَوَضَّؤُونَ». رواه أحمد بإسناد جيد (١).

(٣٦١) ورواه البزار، والطبراني في الكبير من حديث العباس بن عبد المطلب، ولفظه: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ».

ورواه أبو يعلى بنحوه وزاد فيه: وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا زَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ السَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُنْزَلَ فِيهِ قُرْآنٌ (٢).

(٣٦٢) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «السَّوَاكِ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاءٌ لِلرَّبِّ». رواه النسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، ورواه البخاري معلقاً مجزوماً، وتعليقاته المجزومة صحيحة (٣).

- (١) حديث حسن، فيه أبو الجراح مولى أم حبيبة، ذكره ابن حبان في الثقات. أخرجه أحمد (٤٢٩/٦) رقم (٢٧٤١٥) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٧١٢٧)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٩٧/٢): ورجاله ثقات.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٤٩٨)، والطبراني في الكبير (١٣٠١) وهذا لفظه، والحاكم (١٤٦/١)، وأبو يعلى (٦٦٧٩)، وأحمد (٢١٤/١) رقم (١٨٣٥) قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٢١/١): فيه أبو علي الصيقل، وهو مجهول.
- (٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده. وهذا إسناد فيه عبد الرحمن بن أبي عتيق، مقبول. أخرجه النسائي في الطهارة (١٠/١) وفي الكبرى (٤)، والبخاري تعليقاً في كتاب الصيام (١٥٨/٤)، وأحمد (١٢٤/٦) رقم (٢٤٩٢٥)، والطبراني في الأوسط (٢٧٦)، وابن حبان (١٠٦٧)، والحميدي (١٦٢).
- * وأخرجه أحمد (٤٧/٦) رقم (٢٤٢٠٣)، والبيهقي في السنن (٣٤/١)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٥٩/٧)، والبخاري (١٩٩)، وأبو يعلى (٤٥٦٩) وفي إسناده محمد بن إسحاق، حسن الحديث إذا صرح بالسماع.
- * وأخرجه ابن خزيمة (١٣٥)، وأبو نُعَيْمٍ في أخبار أصبهان (١٠٥/٢)، والبيهقي (٣٤/١).

ورواه الطبراني في الأوسط والكبير من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وزاد فيه: «وَمَجْلَاةٌ لِلْبَصْرِ»^(١).

(٣٦٣) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْخِتَانُ»^(٢)، وَالتَّعَطُّرُ، وَالسَّوَاكُ، وَالنِّكَاحُ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب^(٣).

(٣٦٤) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْيِبَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». رواه أحمد من رواية ابن لهيعة^(٤).

(٣٦٥) وَعَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ

وفي إسناده ابن جريج، مدلس ولم يصرح بالسماع.

* وأخرجه أحمد (١٤٦/٦) رقم (٢٥١٣٣)، والدارمي (٧١١)، وابن أبي شيبة (١٦٩/١) وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل، ضعيف.

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٤٩٦)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (٢٢٠/١) فيه بحر بن كنيز السقاء، وقد أجمعوا على ضعفه.

(٢) في (ق): «الحناء»، وفي (ط)، (ب): «الحياء»، وهي رواية الترمذي. انظر التعليق الآتي.

(٣) حديث ضعيف، في إسناده حجاج بن أرطاة، ليس بذاك القوي، وهو مدلس وقد عنعن، وأبو الشمال بن خباب، مجهول.

أخرجه الترمذي في النكاح (١٠٨٠) وهذا لفظه، وأحمد (٤٢١/٥) رقم (٢٣٥٨١)، والبيهقي في شعب الإيمان، (٧٧١٩)، وعبد بن حميد (٢٢٠).

قال الإمام الناجي: قوله هنا وفي الترغيب في النكاح في حديث أبي أيوب: أربع من سنن المرسلين الحناء - وقال بعض الرواة - الحياء. ثم قال: قال ابن القيم الحنبلي في كتابه أحكام المولود: سمعت شيخنا أبا الحجاج الحافظ المزي يقول: كلاهما غلط وإنما هو الختان، فوقعت النون في الحاشية فذهبت فاختلف في اللفظة، وهذا أولى من الحياء والحناء فإن الحياء خلق، والحناء ليس من السنن، ولا ذكره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خصال الفطرة ولا ندب إليه بخلاف الختان. اهـ. بتصرف.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٠٨/٢) رقم (٥٨٦٥) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط

(٣١١٣)، قال الهيثمي (٢٢٠/١): رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

قلت: لكنه من رواية قتبية بن سعيد عنه وهي من صحيح حديثه. والله أعلم.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسَّوَاكِ. رواه مسلم وغيره^(١).

(٣٦٦) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ لَشَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ^(٢) حَتَّى يَسْتَاكِ. رواه الطَّبْرَانِي بِإِسْنَادٍ لَا بَأْسَ بِهِ^(٣).

(٣٦٧) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكِ. رواه ابن ماجه، والنسائي ورواه ثقات^(٤).

(٣٦٨) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَسَوَّكُوا، فَإِنَّ السَّوَاكَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ، مَا جَاءَنِي جِبْرِيلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسَّوَاكِ، حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفَرِّضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي، وَلَوْ لَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَفَرَضْتُهُ عَلَيْهِمْ، وَإِنِّي لَأَسْتَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ أُخْفِيَ مَقَادِمَ فَمِي». رواه ابن ماجه من طريق علي بن يزيد، عن القاسم عنه^(٥).

(٣٦٩) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُتْرَلُ عَلَيَّ فِيهِ قُرْآنٌ، أَوْ وَحْيٌ». رواه أبو يعلى^(٦).

(١) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٥٣) (٤٣) وهذا لفظه، وأبو داود في الطهارة (٥١)، والنسائي في الطهارة (١٣/١) وفي الكبرى (٧)، وابن ماجه في الطهارة (٢٩٠)، وأحمد (١٩٢/٦) رقم (٢٥٥٩٢)، وإسحاق بن راهويه (١٥٧٧)، وابن خزيمة (١٣٤)، وابن حبان (١٠٧٤).

(٢) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، وفي المعجم الكبير: «يخرج من شيء لشيء من الصلوات». (٣) حديث حسن. فيه عبد الله بن علي الإفريقي، صدوق يخطئ، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه الطَّبْرَانِي في الكبير (٥٢٦١) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٩٩/٢): ورجاله موثقون. (٤) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٢٨٨) وهذا لفظه، والنسائي في الصلاة السنن الكبرى (٤٠٥)، والحاكم (١٤٥/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. (٥) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٢٨٩) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (١٢٦/١): هذا إسناد ضعيف.

(٦) حديث حسن لغيره، فيه شريك بن عبد الله القاضي، ضعيف.

(٣٧٠) وأحمد، ولفظه قَالَ: «لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُوحَى إِلَيَّ فِيهِ شَيْءٌ». ورواته ثقات (١).

(٣٧١) وَعَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ». رواه أحمد، والطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم (٢).

(٣٧٢) وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى خِفْتُ عَلَى أَضْرَاسِي». رواه الطبراني بإسناد لِيْن (٣).

(٣٧٣) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَزِمْتُ السَّوَاكَ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيَّ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواته رواة الصحيح (٤).

أخرجه أبو يعلى (٢٣٣٠) وهذا لفظه، وأحمد (٢٣٧/١) رقم (٢١٢٥)، وابن أبي شيبة (١٨٠٤)، والبيهقي في السنن (٣٥/١).

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٣١٥/١) رقم (٢٨٩٣) ولفظه: «أمرت بالسواك حتى خشيت أن يوحى إلي في».

(٢) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٤٩٠/٣) رقم (١٦٠٠٧) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٢٢/رقم ١٨٩). قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَايِد (٩٨/٢): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس وقد عنعنه. قلت: بل هو صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

(٣) حديث ضعيف، فيه محمد عبد الحميد الرازي، ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٥١٠/٢٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَايِد (٩٩/٢): ورجاله موثقون، وفي بعضهم خلاف.

(٤) حديث ضعيف لانقطاعه، عمرو بن أبي عمرو لم يلق عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٥٢٦) وهذا لفظه، والأصبهاني في التريغيب (١٥٦٩)، والبيهقي (٤٩/٧)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَايِد (٩٩/٢): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

(٣٧٤) ورواه البزار من حديث أنس، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ أَمَرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ أَزْدِدَ» (١).

«الدَّرْد»: سقوط الأسنان.

(٣٧٥) وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَمَرَ بِالسَّوَاكِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَسَوَّكَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَامَ الْمَلِكُ خَلْفَهُ فَيَسْتَمِعُ لِقِرَائَتِهِ فَيَذْنُو مِنْهُ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - حَتَّى يَضَعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ، فَمَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا صَارَ فِي جَوْفِ الْمَلِكِ، فَطَهَّرُوا أَفْوَاهَكُمْ لِلْقُرْآنِ». رواه البزار بإسناد جيد لا بأس به (٢)، وروى ابن ماجه بعضه موقوفاً، ولعله أشبه (٣).

(٣٧٦) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَضَّلُ الصَّلَاةِ بِالسَّوَاكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سَوَاكٍ سَبْعِينَ» (٤) ضِعْفًا. رواه أحمد، والبزار، وأبو يعلى، وابن خزيمة في صحيحه، وقال: فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْخَبَرِ شَيْءٌ، فَإِنِ أَخَافُ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ ابْنِ شَهَابٍ، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، كَذَا قَالَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ إِنَّمَا أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ (٥).

- (١) حديث حسن لغيره، أخرجه البزار (٤٩٧) وهذا لفظه، وزاد: «أو حتى خشيت على لتي وأسناني» قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٩٩/٢): وفيه عمران بن خالد وهو ضعيف.
- (٢) حديث صحيح، أخرجه البزار (٤٩٦) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (١٥٦٤). قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٩٩/٢): رواه البزار ورجاله ثقات.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٢٩١)، قال البوصيري في الزوائد (١٢٧/١): هذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين سعيد وعلي، ولضعف بحر، راويه.
- (٤) في (ع): «سبعون»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أحمد.
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٧٢/٦) رقم (٢٦٣٤٠) وهذا لفظه، والبزار (٥٠١)، وابن خزيمة (١٣٧)، والحاكم (١٤٥/١)، والبيهقي في السنن (٣٨/١) وفي إسناده محمد بن إسحاق، صدوق مدلس، ولم يصرح بالسماع.

(٣٧٧) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَأَنْ أَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ بِسَوَاكِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصَلِّيَ سَبْعِينَ رَكَعَةً بِغَيْرِ سَوَاكِ». رواه أبو نعيم في كتاب السواك بإسناد جيد^(١).

(٣٧٨) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَكَعَتَانِ بِالسَّوَاكِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكَعَةً بِغَيْرِ سَوَاكِ». رواه أبو نعيم أيضًا بإسناد حسن^(٢).



١١- الترغيب في تخليل الأصابع، والترهيب من تركه

وترك الإسباغ إذا أخل بشيء من القدر الواجب

(٣٧٩) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، يَعْني الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «حَبِّدَا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي». قَالُوا: وَمَا الْمُتَخَلِّلُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمُتَخَلِّلُونَ فِي الْوُضُوءِ، وَالْمُتَخَلِّلُونَ مِنَ الطَّعَامِ. أَمَّا تَخْلِيلُ الْوُضُوءِ: فَالْمُضْمَضَةُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَبَيْنَ الْأَصَابِعِ، وَأَمَّا تَخْلِيلُ الطَّعَامِ فَمِنْ الطَّعَامِ، إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدُّ عَلَى الْمَلَائِكِينَ مِنْ أَنْ يَرَيَا بَيْنَ أَسْنَانِ صَاحِبِهِمَا طَعَامًا وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي». رواه الطبراني في الكبير، ورواه أيضًا هو والإمام أحمد كلاهما مختصرًا عن أبي أيوب وعطاء، قالا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَبِّدَا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي فِي الْوُضُوءِ

(١) حديث ضعيف. أخرجه أبو نعيم في السواك، وهذا لفظه كما في البدر المنير (٢/ ٢٠) الحديث الثالث، قال الحافظ في التلخيص الحبير (١/ ٦٧): رواه أبو نعيم من حديث ابن عمر ومن حديث ابن عباس ومن حديث جابر، وأسانيده معلولة.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه أبو نعيم، وهذا لفظه كما في البدر المنير الحديث الرابع. قال الشيخ الألباني في ضعيف الترغيب: والحافظ - يقصد ابن حجر - أقعد بهذا العلم وأعرف من المؤلف رحمهما الله تعالى، فالقول قوله عند التعارض عندي، حين لا يتيسر لنا الوقوف على الأسانيد المختلف فيها، كما هو الشأن هنا. اهـ.
قلت: روى ابن الملقن هذه الأحاديث في البدر المنير بأسانيدها، والله أعلم.

وَالطَّعَامُ» (١).

ورواه في الأوسط من حديث أنس (٢). ومدارُ طرقه كلها على واصل بن عبد الرحمن الرقاشي، وقد وثقه شعبة وغيره (٣).

(٣٨٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَخَلَّلُوا، فَإِنَّهُ نَظَافَةٌ، وَالنَّظَافَةُ تَدْعُو إِلَى الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ مَعَ صَاحِبِهِ فِي الْجَنَّةِ». رواه الطبراني في الأوسط هكذا مرفوعاً، ووقفه في الكبير على ابن مسعود بإسناد حسن، وهو الأشبه (٤).

(٣٨١) وَرُوي عَنْ وَائِلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُخَلَّلْ أَصَابِعُهُ بِالْمَاءِ خَلَّلَهَا اللَّهُ بِالنَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير (٥).

(٣٨٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَتَسْهَكُنَّ الْأَصَابِعُ بِالطَّهْوَرِ، أَوْ لَتَسْهَكَنَّهَا النَّارُ». رواه الطبراني في الأوسط مرفوعاً،

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٤٠٦١)، (٤٠٦٢) وهذا لفظه، وأحمد (٤١٦/٥) رقم (٢٣٥٢٧)، وابن أبي شيبة (٩٧)، وعبد بن حميد (٢١٧). وفي إسناده واصل ابن السائب الرقاشي، وأبو سورة، كلاهما ضعيف.

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (١٥٧٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٣٣) قال في مَجْمَع الزَّوَايِد (٢٣٥/١): وفي إسناده محمد بن أبي حفص الأنصاري، لم أجد من ترجم له.

(٣) قلت: أعلَّ الإمام المنذري الطريقتين بوجود واصل بن عبد الرحمن، وليس له وجود في كلا الإسنادين ففي الإسناد الأول واصل بن السائب الرقاشي، وفي الإسناد الثاني جهالة محمد بن أبي حفص الأنصاري، والله أعلم.

(٤) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٣١١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَايِد (٢٣٦/١): فيه إبراهيم بن حيان، قال ابن عدي: أحاديثه موضوعة.

(٥) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/رقم ١٥٦) وهذا لفظه، وفي مسند الشاميين (٣٤٠٠). قال في مَجْمَع الزَّوَايِد (٢٣٦/١): فيه العلاء بن كثير الليثي، وهو مجمع على ضعفه.

ووقفه في الكبير على ابن مسعود بإسناد حسن، والله أعلم^(١).

(٣٨٣) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ فِي الْكَبِيرِ مَوْقُوفَةٌ، قَالَ: «خَلَّلُوا الْأَصَابِعَ الْخَمْسَ لَا يَحْشَوْهَا اللَّهُ نَارًا»^(٢).

قوله: «لَتَنْتَهِكُنَّ»، أي لتبالغن في غسلها، أو لتبالغن النار في إحراقها، والنهك: المبالغة في كل شيء.

(٣٨٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقِبَيْهِ، فَقَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(٣).

(٣٨٥) وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ^(٤) فَقَالَ: أَسْبَغُوا الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»، أَوْ «وَيْلٌ لِلْعَرِاقِبِ مِنَ النَّارِ». رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه مختصراً^(٥).

(٣٨٦) وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ مِنْهُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»، ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَيُطَوَّنِ الْأَقْدَامُ مِنَ النَّارِ»^(٦).

(١) حديث صحيح موقوف، ضعيف مرفوع. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٦٧٤) وهذا لفظه مرفوعاً، وفي الكبير (٩٢١١) موقوفاً. قال الهيثمي (٢٣٦/١): وإسناده حسن.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٩٢١٣) موقوفاً. قال في مجمع الزوائد (٢٣٦/١): وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٤٢) (٢٨) وهذا لفظه.

(٤) في (ع): «الطهارة».

(٥) أخرجه البخاري في الوضوء (١٦٥)، ومسلم (٢٤٢) (٢٩) (٣٠) وهذا لفظه، والنسائي (٧٧/١) وفي الكبرى (١١٤)، وابن ماجه (٤٥٣) كلهم في الطهارة، وابن خزيمة (١٦٢)، وابن حبان (١٨٨)، وأحمد (٢٢٨/٢) رقم (٧١٢٢).

قلت: اللفظ الذي أتى به الإمام المنذري ليس لرواية واحدة بها هذا الشك، إنما هو لروايتين عند الإمام مسلم.

(٦) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الطهارة (٤١).

قال الحافظ عبد العظيم: وهذا الحديث الذي أشار إليه الترمذي، رواه الطبراني في الكبير، وابن خزيمة في صحيحه من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي مرفوعاً^(١)، ورواه أحمد موقوفاً عليه^(٢).

(٣٨٧) وَعَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَوَضاً فَقَالَ: «بَطْنُ الْقَدَمِ يَا أَبَا الْهَيْثَمِ». رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة^(٣).

(٣٨٨)^(٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى قَوْمًا وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ، فَقَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ». رواه مسلم، وأبو داود واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه، ورواه البخاري بنحوه^(٥).

(٣٨٩) وَعَنْ أَبِي رَوْحٍ الْكَلَاعِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً فَقَرَأَ فِيهَا بِسُورَةِ الرُّومِ فَلَبِسَ عَلَيْهِ بَعْضُهَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا لَبِسَ عَلَيْنَا الشَّيْطَانُ الْقِرَاءَةَ»^(٦) مِنْ أَجْلِ أَقْوَامٍ يَأْتُونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَإِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَحْسِنُوا الْوُضُوءَ»^(٧).

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٦٣)، وأحمد (١٩١/٤) رقم (١٧٧١٠)، والدارقطني (٩٥/١)، والطحاوي (٣٨/١)، والبيهقي (٧٠/١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/١): رجال أحمد والطبراني ثقات.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٩١/٤) رقم (١٧٧٠٦) موقوفاً.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٩١١/٢٢) رقم (٩١١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/١): ابن لهيعة ضعيف، ويكره بن سودة ما أظنه سمع أبا الهيثم، والله أعلم.

(٤) جاء هذا الحديث في (ق)، (ب)، (ط) بعد حديث أبي روح الكلاعي.

(٥) أخرجه مسلم (٢٤١)، وأبو داود (٩٧) وهذا لفظه، والنسائي (١١٣)، وابن ماجه (٤٥٠) كلهم في الطهارة، والبخاري في العلم (٦٠)، وفي الوضوء (١٦٣)، والدارمي (٧٣٣)، وابن حبان (١٠٥٥)، وابن خزيمة (١٦١)، وأحمد (١٩٣/٢) رقم (٦٨٠٩).

(٦) في (ط): «القرآن»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الإمام أحمد.

(٧) حديث حسن، وهذا إسناده ضعيف لإرساله.

أخرجه أحمد (٤٧١/٣) رقم (١٥٨٧٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/١): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣٩٠) وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَرَدَّدَ فِي آيَةٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّهُ لُبَسَ عَلَيْنَا الْقُرْآنُ، إِنَّ أَقْوَامًا مِنْكُمْ يُصَلُّونَ مَعَنَا لَا يُخْسِنُونَ الْوُضُوءَ، فَمَنْ شَهِدَ الصَّلَاةَ مَعَنَا فَلْيُخْسِنِ الْوُضُوءَ». رواه أحمد هكذا^(١)، ورجال الروایتین محتج بهم في الصحيح^(٢)، ورواه النسائي عن أبي روح عن رجل^(٣).

(٣٩١) وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَتِمُّ صَلَاةٌ لِأَحَدٍ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ^(٤) اللَّهُ تَعَالَى: يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ». رواه ابن ماجه بإسناد جيد^(٥).



١٢- الترغيب في كلمات يقولهن بعد الوضوء

(٣٩٢)^(٦) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُتْلِغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ - الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فَتُحِثَّ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ». رواه مسلم^(٧).

- (١) حديث حسن. أخرجه أحمد (٤٧١/٣) رقم (١٥٨٧٤) وهذا لفظه.
- (٢) قلت: في إسناده شبيب أبي روح، ذكره ابن حبان في الثقات، وليس من رجال الصحيح، بل أخرج له أبي داود والنسائي. وفي التقريب قال: ثقة أخطأ من عدة في الصحابة.
- (٣) حديث حسن. أخرجه النسائي في افتتاح الصلاة «الكبرى» (١٠١٩).
- (٤) في (ع) «أمر الله».
- (٥) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٤٦٠) وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٣٠٢) وقال حديث حسن، وأبو داود في الصلاة (٨٥٨)، والحاكم (٢٤١/١) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وأبيهيقي (١٠٢/٢).
- (٦) في (ع) روي عن، وهو خطأ بلا شك من النسخة التي أعتمد عليها، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق أن الحديث في صحيح مسلم، والله أعلم.
- (٧) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٣٤) [١٧] وهذا لفظه.

وأبو داود وابن ماجه، وقالوا: «فَيُخَسِّنُ الْوُضُوءَ».

وزاد أبو داود: «ثُمَّ يَرْفَعُ طَرَفَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَقُولُ»، فذكره (١).

(٣٩٣) ورواه الترمذي، كأبي داود، وزاد: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ». الحديث، وتكلم فيه (٢).

(٣٩٤) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مَقَامِهِ إِلَى مَكَّةَ، وَمَنْ قَرَأَ بِعَشْرِ آيَاتٍ (٣) مِنْ آخِرِهَا، ثُمَّ خَرَجَ الدَّجَالُ لَمْ يَضُرَّهُ، وَمَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، كُتِبَ فِي رِقِّي، ثُمَّ جُعِلَ فِي طَائِعٍ فَلَمْ يُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواه رواة الصحيح، واللفظ له، ورواه النسائي، وقال في آخره: «خُتِمَ عَلَيْهَا بِخَاتَمٍ فَوُضِعَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ فَلَمْ تُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وصوب وقفه على أبي سعيد (٤).

(٣٩٥) وَرَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى

(١) أخرجه أبو داود (١٦٩)، وابن ماجه (٤٧٠) في الطهارة.

(٢) أخرجه الترمذي (٥٥) في الطهارة، وقال: وهذا الحديث في إسناده اضطراب، ولا يصح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الباب كثير شيء.

قلت: وهو وإن كان في سنده كلام فقد انتقى الإمام مسلم أصح طرقه، وراجع ما كتبه الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم على هذا الحديث.

(٣) في (ب)، (ق): «العشر آيات»، وفي (ط): «العشر الآيات»، وفي (ع): «عشر آيات» وما أثبتته فلفظ الطبراني.

(٤) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (١٤٥٥) وهذا لفظه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٧٨٨)، وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٣١)، والحاكم (٣٦٨/٢)، والدارمي (٣٤٥٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٤٤٤).

يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،^(١) وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ. رواه أبو يعلى، والدَّارِقُطْنِي^(٢).



١٣- الترغيب في ركعتين بعد الوضوء

(٣٩٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِلَالٍ [عند صلاة الفجر]: يَا بِلَالُ! حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ؟^(٣) قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي مِنْ^(٤) أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أَصَلِّي. رواه البخاري، ومسلم^(٥).

«الدَّف» بالضم: صوت النعل حال المشي^(٥).

(٣٩٧) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ

(١) زاد في (ع): «وأشهد». وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي يعلى.

(٢) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع

أخرجه أبو يعلى، وهذا لفظه، كما في المطالب العالية (١٠٦)، والدَّارِقُطْنِي (٩١/١)، والطَّبْرَانِي فِي الدَّعَاءِ (٣٨٧)، قَالَ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/٢٣٩): رواه أبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، وهو مجمع على ضعفه.

(٣) هكذا في الأصول: «من أي»، وهي ليست في رواية البخاري، وإنما في رواية مسلم.

(٤) أخرجه البخاري في التهجد (١١٤٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٥٨)، وأحمد (٢/٣٣٣) رقم (٨٤٠٣)، والنسائي في الكبرى (٨٢٣٦)، وابن خزيمة (١٢٠٨)، وابن حبان (٧٠٨٥).

(٥) قال الإمام الناجي: كذا ضبطه فوهم، إذ لا نزاع بين أهل اللغة والغريب أنه بفتح الدال، وإنما المضموم الدَف الذي يضرب به، كذا قال الجوهري. الصحاح (ص ٣٤٧) باب (دفف).

الْجَنَّةُ». رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه^(١) في حديث^(٢).

(٣٩٨) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ»^(٣)، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٤). رواه أبو داود^(٥).

(٣٩٩) وَعَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِوُضُوءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَذْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوُضُوءِ، ثُمَّ تَمَضَّضَ وَاسْتَشَقَّ وَاسْتَشَرَّ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ^(٦) ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ^(٧) لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما^(٨).

(١) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٣٤)، وأبو داود في الصلاة (٩٠٦) وهذا لفظه، والنسائي في الطهارة (٩٥/١)، وابن ماجه في الطهارة (٤٧٠)، وابن خزيمة (٢٢٢).

(٢) في حديث، أي جزء من حديث، كما سيأتي إن شاء الله في رقم (٦٢٨).

(٣) في (ع): «الوضوء».

(٤) «من ذنبه»، سقطت من (ع) واستدرك من باقي الأصول.

(٥) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف فيه هشام بن سعد المدني، ضعيف، أخرج له مسلم في الشواهد.

أخرجه أبو داود في الصلاة (٩٠٥) وهذا لفظه، وأحمد (١١٧/٤) رقم (١٧٠٥٤)، وعبد بن حميد (٢٨٠)، والطبراني في الكبير (٥٢٤٢)، والحاكم (١٣١/١) وقال صحيح على شرط مسلم ولا أعرف له عله، ووافقه الذهبي.

(٦) لفظ رواية البخاري: «كل رجل»، وقال الحافظ في الفتح: وفي نسخة: «رجليه»، ولفظ رواية مسلم: «ثم غسل رجليه ثلاث مرات».

(٧) لفظ رواية البخاري: «غفر الله له»، وهذا لفظ مسلم.

(٨) أخرجه البخاري في الوضوء (١٦٤) وهذا لفظه، ومسلم في الطهارة (٢٢٦)، وأبو داود في

(٤٠٠) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعًا - يَشْكُ سَهْلٌ - يُحْسِنُ الرُّكُوعَ» (١) وَالْخُشُوعَ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ، غُفِرَ لَهُ» (٢). رواه أحمد (٣) بإسناد حسن (٤).



الطهارة (١٠٦) والنسائي في الطهارة (٦٤/١)، وأحمد (٥٩/١) رقم (٤١٨)، وابن خزيمة (٣)، وابن حبان (١٠٥٨).

- (١) لفظ رواية المسند: «الذكر» وقال المحقق في الحاشية: وفي نسخة «الركوع».
- (٢) زاد في (ط): «إلا غفر له»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند.
- (٣) حديث حسن، فيه صدقة بن أبي سهل الهنائي، وكثير أبو الفضل الطفاوي، ذكرهما ابن حبان في الثقات.

أخرجه أحمد (٤٥٠/٦) رقم (٢٧٥٤٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (٢٧٨/٢): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

(٤) في (ط): بإسناد جيد.





كتاب الصلاة

١- الترغيب في الأذان وما جاء في فضله

(٤٠١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ، وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا». رواه البخاري، ومسلم^(١).

قوله: «لاستهموا»، أي لا قترعوا، «والتهجير»: هو التذكير إلى الصلاة.

(٤٠٢) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي (٢) التَّأْذِينَ لَتَضَارَبُوا عَلَيْهِ بِالسُّيُوفِ». رواه أحمد، وفي إسناده ابن لهيعة^(٣).

(٤٠٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذْنَتَ لِلصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ حِينَ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) أخرجه البخاري في الأذان (٦١٥) وهذا لفظه، ومسلم في الصلاة (٤٣٧)، والترمذي في الصلاة (٢٢٥)، والنسائي في المواقيت (١٤٣٧)، ومالك (١٧٤)، وأحمد (٢٣٦/٢) رقم (٧٢٢٦)، وابن خزيمة (٣٩١)، وابن حبان (١٦٥٩).

(٢) زاد في رواية المسند: «ما لهم في التأذين» وقال المعلق في الحاشية: لفظ «لهم» ليس في (ق) ولا (م).

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٩/٣) رقم (١١٢٤١) وهذا لفظه، وعبد بن حميد (٩٣٤)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/١): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

- رواه مالك، والبخاري، والنسائي، وابن ماجه، وزاد: وَلَا حَجَرٌ وَلَا شَجَرٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ^(١).
وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قال: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:
«لَا يَسْمَعُ صَوْتَهُ شَجَرٌ، وَلَا مَذَرٌ، وَلَا حَجَرٌ، وَلَا جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ»^(٢).
- (٤٠٤) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُغْفَرُ
لِلْمُؤَدِّنِ مُتَمَتِّهِ أَذَانِهِ، وَيَسْتَغْفَرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَهُ». رواه أحمد بإسناد صحيح،
والطبراني في الكبير^(٣)، والبخاري قال: «وَيُجِيبُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ»^(٤).
- (٤٠٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُؤَدِّنُ يُغْفَرُ لَهُ
مَدَى صَوْتِهِ، وَيُصَدَّقُهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ». رواه أحمد واللفظ له^(٥).
- وأبو داود، وابن خزيمة في صحيحه، وعندهما: «وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ»^(٦).
والنسائي، وزاد فيه: «وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ»^(٧).

- (١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٦)، والبخاري في الأذان (٦٠٩) وهذا لفظه، والنسائي في الأذان
(١٢/٢)، وفي الكبرى (١٥٢٤)، وابن ماجه (٧٢٣)، والحميدي (٧٣)، وأحمد (٣٥/٣) رقم
(١١٣٠٥)، وابن حبان (١٦٦١).
- (٢) أخرجه ابن خزيمة (٣٨٩) وهذا لفظه.
- (٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٦/٢) رقم (٦٢٠٢) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير
(١٣٤٦٩)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٣٠١/٢)، والبيهقي في السنن (٤٣١/١)، قال
الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/١): ورجاله رجال الصحيح.
- (٤) أخرجه البخاري (٣٥٥).
- (٥) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن. في إسناده عباد بن أنيس، ذكره ابن حبان في الثقات.
- أخرجه أحمد (٢٦٦/٢) رقم (٧٦١١) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (١٨٦٣)، وعبد بن حميد
(١٤٣٧)، وإسحاق بن راهويه (١٥٢).
- (٦) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥١٥)، وابن خزيمة (٣٩٠)، وكذلك أحمد
(٤٢٩/٢) رقم (٩٥٤٢).
- (٧) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الأذان (١٣/٢) مع الزيادة «وله مثل أجر من صلى معه»
وهذه الزيادة في الرواية هي الآتية عن البراء بن عازب، وليست عن أبي هريرة. والله أعلم.

وابن ماجه، وعنده: «يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ»^(١).

(٤٠٦) وابن حبان في صحيحه ولفظه: «الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ»^(٢)، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ تُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا»^(٣).

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: مدى الشيء غايته، والمعنى: أنه يستكمل مغفرة الله تعالى إذا استوفى وسعه في رفع الصوت، فيبلغ الغاية من المغفرة إذا بلغ الغاية من الصوت^(٤).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: ويشهد لهذا القول رواية من قال: «يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ». بتشديد الدال: أي بقدر مدّه صوته.

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: وفيه وجه آخر وهو أنه كلام تمثيل وتشبيه، يريد أن الكلام الذي ينتهي إليه الصوت لو يقدر أن يكون ما بين أقصاه ومقامه الذي هو فيه ذنوب تملأ تلك المسافة غفرها الله له، انتهى^(٥).

(٤٠٧) وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، وَالْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَصَدَقَهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ أَجْرٌ مَن صَلَّى مَعَهُ». رواه أحمد، والنسائي بإسناد حسن جيد^(٥).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، فيه أبو يحيى سمعان الأسلمي، لا بأس به.

أخرجه ابن ماجه في الأذان (٧٢٤).

(٢) هذا الحديث سقط من (ع)، واستدرك من باقي الأصول.

(٣) حديث صحيح، إسناده حسن كسابقه، أخرجه ابن حبان (١٦٦٦).

(٤) معالم السنن (١/٢٨١).

(٥) حديث صحيح لغيره، دون قوله «وله أجر من صلى معه» وهذا إسناده ضعيف، فيه قتادة بن دعامة السدوسي مدلس وقد عنعن.

أخرجه أحمد (٢٨٤/٤) رقم (١٨٥٠٦) وهذا لفظه، والنسائي في الأذان (١٣/٢) وفي الكبرى

(٤٠٨) ورواه الطبراني عن أبي أمامة، ولفظه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَأَجْرُهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ» (١).

(٤٠٩) وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَدُ الرَّحْمَنِ فَوْقَ رَأْسِ الْمُؤَذِّنِ، وَإِنَّهُ لَيُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ أَيْنَ بَلَغَ». رواه الطبراني في الأوسط (٢).

(٤١٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الْأَئِمَّةَ وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ». رواه أبو داود، والترمذي (٣).

وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، إلا أنهما قالوا: «فَأَرْشَدَ اللَّهُ الْأَئِمَّةَ، وَغَفَرَ لِلْمُؤَذِّنِينَ» (٤). ولابن خزيمة رواية كرواية أبي داود (٥).

(٤١١) وَفِي أُخْرَى لَهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَمَنَاءُ، وَالْأَئِمَّةُ ضَمَنَاءُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ، وَسَدِّدِ الْأَئِمَّةَ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٦).

(١٦١٠)، والطبراني في الأوسط (٨١٩٤).

(١) حديث صحيح لغيره، دون قوله: «وأجره مثل أجر من صلى معه». أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩٤٢)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/٣٢٦): رواه الطبراني في الكبير وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف.

قلت: قال الحافظ في التقریب: متروك الحديث وكان صالحاً في نفسه.
(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (١٩٨٧) وهذا لفظه، والخطيب في التاريخ (١٩٣/١١)، وابن حبان في المجروحين (٢/١٥٢)، وابن طاهر في تذكرة الحفاظ (٣٠٥)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/٣٢٦): وفيه عمر بن حفص، وقد أجمعوا على ضعفه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود (٥١٧) وهذا لفظه، والترمذي (٢٠٧).

(٤) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٥٣١)، وابن حبان (١٦٧٢)، وأحمد (٤١٩/٢) رقم (٩٤٢٨).

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٥٢٨).

(٦) أخرجه ابن خزيمة (١٥٣١) وهذا لفظه.

ورواه أحمد من حديث أبي أمامة بإسناد حسن^(١).

(٤١٢) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، فَأَرْشَدَ اللَّهُ الْأَيِّمَةَ، وَعَفَا عَنِ الْمُؤَذِّنِينَ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٢).

(٤١٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا تَوَبَّ أَدْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّوْبُّ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: أَذْكَرُ كَذَا، أَذْكَرُ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي^(٣).

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: التَّوْبُّ هنا الإقامة، والعامة لا تعرف التَّوْبُّ إلا قول المؤذن في صلاة الفجر: الصلاة خيرٌ من النوم، ومعنى التَّوْبُّ الإعلام بالشيء والإنذار بوقوعه، وإنما سميت الإقامة تَوْبِيًّا لأنه إعلام بإقامة الصلاة، والأذان إعلام بوقت

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٦٠/٥) رقم (٢٢٢٣٨)، والطبراني في الكبير (٨٠٩٧)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَادِ (٢/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه محمد بن أبي صالح السَّمَان، صدوقٌ بهم. أخرجه ابن حبان (١٦٧١)، وابن خزيمة (١٥٣٢)، وأحمد (٦٥/٦) رقم (٢٤٣٦٣)، وإسحاق بن راهويه (١١٢٤)، وأبو يعلى (٤٥٦٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧٨/١)، والبيهقي (٤٢٥/١).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٧) ولفظه: «إِذَا نُودِيَ للصلاة أدبر الشيطان له ضراط، حتى لا يسمع النداء، فإذا قضي النداء، أقبل، حتى إذا توب بالصلاة، أدبر، حتى إذا قضي التَّوْبُّ أقبل، حتى يخطر بين المرء ونفسه، يقول: أذكر كذا، وأذكر كذا، لما لم يكن يذكر، حتى يظل الرجل إن يدرى كم صلى»، والبخاري في الأذان (٦٠٨) وفي السهو (١٢٣١) وهذا لفظه، ما عدا أحرف سيرة، ومسلم في الصلاة (٣٨٩)، وأبو داود في الصلاة (٥١٦)، والنسائي في الصلاة (٢١/٢)، وفي الكبرى (١٥٦٠)، وابن حبان (١٦٦٣)، وابن خزيمة (٣٩٢)، وأحمد (٤٦٠/٢) رقم (٩٩٣١).

الصلاة (١).

(٤١٤) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرُّوحَاءِ». قَالَ الرَّاوي: وَالرُّوحَاءُ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ مِيلًا. رواه مسلم (٢).

(٤١٥) وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَغْنَاءًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه مسلم (٣).

ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤).

(٤١٦) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَقْسَمْتُ لَبَرَزْتُ، إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَيَّ لِرُعَاةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ» - يَغْنِي الْمُؤَذِّنِينَ - «وَأَنَّهُمْ لَيَعْرِفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِطُولِ أَغْنَائِهِمْ». رواه الطبراني في الأوسط (٥).

(٤١٧) وَعَنْ ابْنِ أَبِي أُوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ لِذِكْرِ اللَّهِ». رواه الطبراني واللفظ له، والبيزار،

(١) معالم السنن (١/٢٨١).

(٢) أخرجه مسلم في الصلاة (٣٨٨) وهذا لفظه، وعبد بن حميد (١٠٣٢)، وأبو يعلى (١٨٩٥)، وابن حبان (١٦٦٤)، وابن خزيمة (٣٩٣)، وأحمد (٣/٣١٦) رقم (١٤٤٠٤).

(٣) أخرجه مسلم في الصلاة (٣٨٧) وهذا لفظه، وابن ماجه (٧٢٥)، وأحمد (٩٥/٤) رقم (١٦٨٦١)، وابن حبان (١٦٦٩)، وأبو يعلى (٧٣٨٤).

(٤) حديث صحيح. وهذا إسناد حسن فيه عباد بن أنيس، ذكره ابن حبان في الثقات. أخرجه ابن حبان (١٦٧٠).

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٨٠٨) وهذا لفظه، وابن شاهين في الترغيب (٥٦١)، والخطيب في التاريخ (٣/٣١٤)، قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (١/٣٢٦): فيه جنادة بن مروان قال الذهبي: اتهمه أبو حاتم.

قلت: قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٢/١٣٩) قال أبو حاتم: ليس بقري في الحديث، أخشى أن يكون كذب في حديث عبد الله، قال الحافظ: أراد أبو حاتم بقوله: كذب أخطأ.

والحاكم وقال: صحيح الإسناد، ثم رواه موقوفاً، وقال: هذا لا يفسد الأول لأن ابن عُيينة حافظ، وكذلك ابن المبارك. انتهى. ورواه أبو حفص بن شاهين، وقال: تفرد به ابن عُيينة عن مسعر، ما حدث^(١) به غيره، وهو حديث غريب صحيح^(٢).

(٤١٨) وَرَوَى عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤَذِّنَ وَالْمُكَلِّبَ يَخْرُجُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ يُؤَذِّنُ الْمُؤَذِّنُ، وَيُكَلِّبُ الْمُكَلِّبُ». رواه الطبراني في الأوسط^(٣).

(٤١٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ عَلَى كُتُبَانِ الْمَسْكِ» - أَرَاهُ قَالَ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ» - زاد في رواية: «يَغْطُهُمُ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ: عَبْدُ أَدَى حَقَّ اللَّهُ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُتَادَى بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ». رواه أحمد، والترمذي من رواية سفيان، عن أبي اليقظان، عن زاذان عنه، وقال: حديث حسن غريب^(٤).

قال الحافظ: وأبو اليقظان وإياه، وقد روى عنه الثقات، واسمه عثمان بن قيس، قاله الترمذي، وقيل: عثمان بن عمير، وقيل: عثمان بن أبي حميد، وقيل غير ذلك.

(١) في (ع): وحدث به غيره.

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مَجْمَع الزَّوَائِد (١/٣٢٧)، والبَزَّاز (٣٦٦)، والحاكم (١/٥١)، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والبزَّاز ورجاله موثقون، لكنه معلول.

(٣) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٥٥٨) وهذا لفظه، وابن شاهين في الترغيب (٥٦٧)، وابن الجوزي في الموضوعات (٩٤٧)، وابن عَرَّاق في تنزيه الشريعة (٢/٧٧). قال الهيثمي (١/٣٢٧): فيه مجاهيل لم أجد من ذكرهم.

قلت: في إسناده سلام الطويل متروك، يروي الموضوعات عن الثقات، وعباد بن كثير متروك.
(٤) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢/٢٦) رقم (٤٧٩٩)، والترمذي في البر والصلة (١٩٨٦) وهذا لفظه، وفي صفة الجنة (٢٥٦٨) ولفظ الزيادة في الرواية الثانية له، وقال حسن غريب. قلت: أبو اليقظان، قال الحافظ ابن حجر في التقریب: ضعيف واختلط وكان يدلس.

(٤٢٠) ورواه الطبراني في الأوسط، والصغير بإسناد لا بأس به، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَهْوُلُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ، وَلَا يَنَالُهُمُ الْحِسَابُ، هُمْ عَلَى كُتُبٍ مِنْ مِسْكِ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ حِسَابِ الْخَلَائِقِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَأَمَّ بِهِ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَدَاعٍ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَعَبَدَ أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَفِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوَالِيهِ» (١).

(٤٢١) ورواه في الكبير، وَلَفْظُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَرَّةً وَمَرَّةً وَمَرَّةً، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَمَّا حَدَّثْتُ بِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ عَلَى كُتُبَانِ الْمِسْكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَهْوُلُهُمُ الْفَزَعُ، وَلَا يَفْرَعُونَ حِينَ يَفْرَعُ النَّاسُ، رَجُلٌ عَلَّمَ الْقُرْآنَ فَقَامَ بِهِ يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَمَا عِنْدَهُ، وَرَجُلٌ نَادَى فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسَ صَلَوَاتٍ يَطْلُبُ وَجْهَ اللَّهِ وَمَا عِنْدَهُ، وَمَمْلُوكٌ لَمْ يَمْنَعَهُ رِقُّ الدُّنْيَا مِنْ طَاعَةِ رَبِّهِ» (٢).

(٤٢٢) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا وَهُوَ فِي مَسِيرٍ لَهُ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى الْفِطْرَةِ». فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ»، فَاسْتَبَقَ الْقَوْمُ إِلَى الرَّجُلِ. فَإِذَا رَاعِي غَنَمٍ حَضَرَتْهُ الصَّلَاةُ فَقَامَ يُؤَدِّنُ. رواه ابن خزيمة في صحيحه، وهو في مسلم بنحوه (٣).

(٤٢٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ بِلَالٌ

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٨٠)، وفي الصغير (١٠٨٨) وهذا لفظه، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/٣٢٨): فيه عبد الصمد بن عبد العزيز المقرئ، ذكره ابن حبان في الثقات، قلت: وكذلك في إسناده كسابقه أبو البقطان.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٥٨٤) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٣/٣١٨)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/٣٢٧): وفيه بحر بن كنيز السقاء، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٣٩٩) وهذا لفظه، ومسلم في الصلاة (٣٨٢)، وأحمد (٣/١٣٢) رقم (١٢٣٥١)، والترمذي في السير (١٦١٨)، وابن حبان (١٦٦٥).

يُنَادِي. فَلَمَّا سَكَتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ مِثْلَ هَذَا يَقِينًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه (١).

(٤٢٤) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: عَلِّمْنِي - أَوْ دُلَّنِي عَلَى - عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «كُنْ مُؤَذِّنًا»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «كُنْ إِمَامًا»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «فَقُمْ بِإِزَاءِ الْإِمَامِ». رواه البخاري في تاريخه، والطبراني في الأوسط (٢).

(٤٢٥) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤَذِّنُ الْمُخْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ الْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ يَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ مَا يَسْتَهَيِّبُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ». رواه الطبراني في الأوسط (٣).

(٤٢٦) وَرواه في الكبير، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٤)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤَذِّنُ الْمُخْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ الْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ، [حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ أَذَانِهِ، وَيَشْهَدَ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَاسٍ، وَإِذَا مَاتَ لَمْ يُدَوِّذْ فِي قَبْرِهِ]، وفيهما إبراهيم بن رستم، وقد وثق (٥).

(١) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الأذنان (٢/٢٤) وفي الكبرى (١٦٤١) وهذا لفظه، وابن حبان (١٦٦٧)، وأحمد (٣٥٢/٢) رقم (٨٦٢٤)، والحاكم (١/٢٠٤).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/٣٧)، والطبراني في الأوسط (٧٧٣٧) وهذا لفظه، والعقيلي في الضعفاء (٤/٢٢)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/٣٢٧): فيه محمد بن إسماعيل الضبي، وهو منكر الحديث.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٢١) وهذا لفظه، وابن الجوزي في العلل (٦٥٤). قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/٣٢٧) وفيه إبراهيم بن رستم.

(٤) جاء في (ع): رواه الطبراني في الأوسط، ورواه في الكبير، وعن عبد الله بن عمر قال: ... الحديث.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٥٥٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو نُعَيْمٍ في أخبار أصبهان (٢/١١٣)، وابن الجوزي (٦٥٥)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢/٣): وفيه محمد بن الفضل، ولم أجد من ذكره.

(٤٢٧) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَدَّنَ فِي قَرِيَّةٍ أَمَّنَهَا اللَّهُ وَكَفَلَ مِنْ عَذَابِهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ». رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة^(١).

(٤٢٨) وَرَوَاهُ فِي الْكَبِيرِ مِنْ حَدِيثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا قَوْمٍ نُودِيَ فِيهِمْ بِالْأَذَانِ صَبَاحًا إِلَّا كَانُوا فِي أَمَانِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يُمْسُوا، وَأَيُّمَا قَوْمٍ نُودِيَ فِيهِمْ بِالْأَذَانِ مَسَاءً إِلَّا كَانُوا فِي أَمَانِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يُضْبَحُوا»^(٢).

(٤٢٩) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَعَجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَطِئَةِ الْجَبَلِ^(٣) يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي. فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا، يُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ». رواه أبو داود، والنسائي^(٤).

قلت: قال ابن الجوزي في العلل: هذا حديث لا يصح، أما الطريق الأول: ففيه ابن المغلس، قال الدارقطني: كان يضع الحديث، وفيه إبراهيم بن رستم، قال ابن عدي: منكر الحديث، وفيه قيس بن الربيع، قال يحيى: ليس بشيء، وفيه سالم الأفتس، قال ابن حبان: كان يقلب الأحاديث وينفرد بالمعضلات.

أما الطريق الثاني: ففيه محمد بن عيسى، ضعفه الدارقطني، وفيه محمد بن الفضل، قال أحمد: ليس بشيء حديثه حديث أهل الكذب، وقال يحيى كان كذاباً. اهـ.

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٤٦) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٣٦٧١)، وفي الصغير (٤٩٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٨/١): فيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار، ضعفه ابن معين.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٢٠٩٨) وهذا لفظه، قال في مجمع الزوائد (٣٢٨/١): وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف. قلت: بل منكر الحديث، كما في لسان الميزان (٤٦٤/١).

(٣) في (ع)، (ق)، (ب): «على رأس شطئية للجبل» وما أثبتته من (ط) يوافق رواية النسائي وأبي داود.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (١٢٠٣)، والنسائي في الأذان (٢٠/٢) وهذا =

«السُّطْيَّة»: بفتح الشين وكسر الظاء معجمتين، ويعدهما ياء مثناة تحت مشددة، وتاء تانيث، هي: القطعة تنقطع من الجبل ولم تنفصل منه.

(٤٣٠) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَذَّنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْمَجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُونَ حَسَنَةً وَبِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً». رواه ابن ماجه، والدارقطني، والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري^(١).

قال الحافظ: وهو كما قال، فإن عبد الله بن صالح كاتب الليث، وإن كان فيه كلام فقد روى عنه البخاري في الصحيح^(٢).

(٤٣١) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَذَّنَ مُخْتَسِبًا سَبْعَ سِنِينَ كُتِبَ (٣) لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ». رواه ابن ماجه، والترمذي وقال: حديث غريب^(٤).

لفظه، وأحمد (١٥٨/٤) رقم (١٧٤٤٣)، والطبراني (١٧/رقم ٨٣٣)، وابن حبان (١٦٦٠).
(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في الأذان (٧٢٨) وهذا لفظه، والدارقطني (١/٢٤٠)، والحاكم (١/٢٠٥)، والبيهقي (١/٤٣٣)، وابن الجوزي في العلل (٦٦٨)، وابن حبان في المجروحين (٢/٤٤)، قال البوصيري في الزوائد (١/٢٧٥): هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن صالح.

وأخرجه الحاكم (١/٢٠٥)، والدارقطني (١/٢٤٠)، من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع عن ابن عمر، وهذا سند صحيح.

(٢) قلت: عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال الحافظ ابن حجر في التقریب: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة. وفي التهذيب (٥/٢٢٨) نقل عن ابن القطان قوله: هو صدوق ولم يثبت عليه ما يسقط له حديث، إلا أنه مختلف فيه فحديثه حسن، وقال في هدي الساري (ص ٤٣٤): ظاهر كلام هؤلاء الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً، ثم طرأ عليه تخليط، فمقتضى ذلك أن ما يجيء من روايته عن أهل الحذق، كبحي بن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم فهو من صحيح حديثه، وما يجيء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف فيه. اهـ.

(٣) لفظ رواية ابن ماجه: «كتب الله له» وهذا لفظ الترمذي.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الأذان (٧٢٧) وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٢٠٦)،

(٤٣٢) وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضٍ قِيَّ فَحَائِبِ الصَّلَاةِ فَلْيَتَوَضَّأْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَتِمِّمْ، فَإِنْ أَقَامَ (١) صَلَّى مَعَهُ مَلَكًا، وَإِنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ مَا لَا يُرَى طَرَفَاهُ». رواه عبد الرزاق في كتابه عن ابن التميمي، عن أبيه، عن أبي عثمان النهدي عنه (٢).

«القي» بكسر القاف وتشديد الباء: هي الأرض القفر، والله أعلم.



٢- الترغيب في إجابة المؤذن، وبماذا يجيبه؟ وما يقول بعد الأذان؟

(٤٣٣) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ (٣)، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ» (٤). رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه (٥).

(٤٣٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً

-
- وابن الجوزي في العلل (٦٦٦)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٧٣/٢)، والخطيب (٢٤٧/١)، والطبراني (١١٠٩٨)، قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، وجابر الجعفي كان كذاباً.
- (١) زاد في (ط): «الصلاة» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية عبد الرزاق.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه عبد الرزاق (١٩٥٥) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٦١٢٠).
- وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٩١)، والبيهقي في السنن (٤٠٥/١) عن سلمان الفارسي موقوفاً، وقال البيهقي: هذا هو الصحيح موقوف، وقد روي مرفوعاً ولا يصح رفعه.
- (٣) في الأصول «المؤذن» وهو لفظ الحديث الآتي بعده، والتصحيح من كتب التخريج كلها.
- (٤) سقط من (ق)، (ب)، (ط): «المؤذن» وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الصحيحين.
- (٥) أخرجه البخاري في الأذان (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)، وأبو داود (٥٢٢)، والترمذي (٢٠٨)، والنسائي (٢٣/٢) كلهم في الصلاة، وابن ماجه في الأذان (٧٢٠)، ومالك في الموطأ (١٧٣)، وأحمد (٦/٣) رقم (١١٠٢٠)، وابن حبان (١٦٨٦)، وابن خزيمة (٤١١) واللفظ لهم جميعاً سواء.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ^(١) بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ^(٢). رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٣).

(٤٣٥) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَالَ الْمُؤَدِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي^(٤).

(٤٣٦) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٥).

- (١) سقط من (ط): «عليه» واستدركت من باقي الأصول.
- (٢) في (ط): «حلت عليه الشفاعة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الصحيح.
- (٣) أخرجه مسلم في الصلاة (٣٨٤) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٥٢٣)، والترمذي في المناقب (٣٦١٤)، والنسائي في الصلاة (٢٥/٢)، وفي الكبرى (١٦٤٢)، وأحمد (١٦٨/٢) رقم (٦٥٦٨)، وابن حبان (١٦٩٠)، وابن خزيمة (٤١٨).
- (٤) أخرجه مسلم في الصلاة (٣٨٥) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٥٢٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٦٨)، وابن حبان (١٦٨٥).
- (٥) أخرجه البخاري في الأذان (٦١٤) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٥٢٩)، والترمذي في الصلاة (٢١١)، والنسائي في الصلاة (٢٧/٢)، وابن ماجه في الأذان (٧٢٢)، وابن حبان (١٦٨٩)، وابن خزيمة (٤٢٠)، وأحمد (٣٥٤/٣) رقم (١٤٨١٧).

ورواه البيهقي في سننه الكبرى، وزاد في آخره: «إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ»^(١).

(٤٣٧) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا»^(٢)، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ. رواه مسلم، والترمذي واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه، وأبو داود ولم يقل: «ذُنُوبَهُ»، وقال مسلم: «غَفَرَ لَهُ ذَنْبُهُ»^{(٣)(٤)}.

(٤٣٨) وَعَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَقَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ». رواه الطبراني في الكبير من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين، لكن متنه حسن، وشواهد كثيرة^(٥).

(٤٣٩) وَرَوَى عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ بَيْنَ صَفِّ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَمِعْتُمْ أَذَانَ هَذَا الْحَبَشِيِّ وَقَامَتُهُ، فَقُلْنَ كَمَا يَقُولُ، فَإِنَّ لِكُلِّ حَرْفٍ أَلْفَ دَرَجَةٍ». قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا لِلنِّسَاءِ، فَمَا

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١/ ٤١٠) وزاد في آخره «إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ»، وهذه الزيادة شاذة، فقد انفرد بها محمد بن عوف الطائي عن ابن عياش، ورووه جميعاً من طرق عن ابن عياش ولم يذكرها فيه هذه الزيادة، والله أعلم.

(٢) لفظ الرواية عند الجميع بتقديم وتأخير.

(٣) في (ط): «غفر له ما تقدم من ذنبه»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الصلاة (٣٨٦)، والترمذي في الصلاة (٢١٠) وهذا لفظه، والنسائي في الأذان (٢٦/ ٢)، وابن ماجه في الأذان (٧٢١)، وأبو داود في الصلاة (٥٢٥)، وابن حبان (١٦٩٣)، وأحمد (١/ ١٨١) رقم (١٥٦٥)، وابن خزيمة (٤٢١).

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/ رقم ٨٠٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَايِد (١/ ٣٣١): رواه الطبراني في الكبير من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهو ضعيف فيهم.

لِلرَّجَالِ؟ قَالَ: «ضِعْفَانِ يَا عُمَرُ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ، وَفِيهِ نَكَارَةٌ^(١).

(٤٤٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ بِلَالٌ يُنَادِي، فَلَمَّا سَكَتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ هَذَا يَقِينًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه النسائي، وابن حبان^(٢) فِي صَحِيحِهِ، وَالْحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٣).

(٤٤١) وَرواه أَبُو يَعْلَى عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. وَلَفْظُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَسَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، وَشَهِدَ مِثْلَ شَهَادَتِهِ فَلَهُ الْجَنَّةُ»^(٤).

«عَرَسَ الْمَسَافِرُ»: بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ: إِذَا نَزَلَ آخِرَ اللَّيْلِ لِيَسْتَرِيحَ.

(٤٤٢) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُنَادِي الْمُنَادِي: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ النَّافِعَةُ»^(٥)، صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ، وَارْضَ عَنِّي^(٦) رِضًى لَا سَخَطَ بَعْدَهُ. اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ دَعْوَتُهُ. رواه أحمد، والطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ ابْنُ لَهْيَعَةَ^(٧).

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (٢٤/٢٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٣٢/١): وَفِيهِ جَمَاعَةٌ لَمْ أَعْرِفْهُمْ.

(٢) فِي (ع): ابْنُ مَاجَةٍ.

(٣) حديث صحيح. أخرجه النسائي فِي الْأَذَانِ (٢/٢٤) وهذا لفظه، وَفِي الْكَبَرِيِّ (١٦٤١)، وَابْنُ مَاجَةٍ فِي الْمَقْدَمَةِ (٣٣)، وَالْحَاكِمُ (١/٢٠٤)، وَابْنُ حَبَانَ (١٦٦٧)، وَأَحْمَدُ (٢/٣٥٢) رَقْمُ (٨٦٢٤).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أَبُو يَعْلَى (٤١٢٤) وَفِي إِسْنَادِهِ يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ، وَزَيْدُ الْعَمِي، وَهُمَا ضَعِيفَانِ.

(٥) فِي (ط)، (ق): «الْقَائِمَةُ»، وَفِي الْمُسْنَدِ قَالَ الْمُحَقِّقُ فِي الْحَاشِيَةِ: فِي (ظ): «الْقَائِمَةُ» وَكُتِبَ فَوْقَهَا «النَّافِعَةُ».

(٦) وَقَعَ فِي الْمُسْنَدِ: «وَارْضَ عَنْهُ»، وَهُوَ لَفْظٌ مُخَالَفٌ لِلْأَصُولِ وَكُتِبَ التَّخْرِيجُ وَمَجْمَعُ الزَّوَائِدِ.

(٧) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣/٣٣٧) رَقْمُ (١٤٦١٩) وهذا لفظه، وَالطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ

وسياتي في باب الدعاء بين الأذان والإقامة حديث أبي أمامة إن شاء الله تعالى.

(٤٤٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يُفْضِلُونَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُلْ كَمَا يَقُولُونَ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَ»^(٢). رواه أبو داود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه^(٣).

(٤٤٤) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ صَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَعْطِهِ سُؤْلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَانَ يُسَمِعُهَا مَنْ حَوْلَهُ، وَيَحِبُّ أَنْ يَقُولُوا مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا سَمِعُوا الْمُؤَذِّنَ، قَالَ: «وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَةُ مُحَمَّدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير.

(٤٤٥) والأوسط، ولفظه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، صَلَّ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ هَذَا عِنْدَ النِّدَاءِ جَعَلَهُ اللَّهُ فِي شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وفي إسنادهما صدقة بن عبد الله السمين^(٤).

(١٩٤)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٩٧). قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (٣٣٢/١): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(١) في (ع): عبد الله عمر، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق كتب التخريج.

(٢) في (ط): «تعط».

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٢٤) وهذا لفظه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٧٢)، وابن حبان (١٦٩٥)، وأحمد (١٧٢/٢) رقم (٦٦٠١)، والطبراني في الدعاء (٤٤٤).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير، والأوسط (٣٦٦٢) وهذا لفظه. قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (٣٣٣/١): رواه الطبراني في الكبير وفيه صدقة بن عبد الله السمين، ضعفه أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم، ووثقه دحيم وأبو حاتم وأحمد بن صالح المصري. قلت: قال الحافظ ابن حجر في التقریب: ضعيف.

(٤٤٦) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهَا لِي عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ مِنْ رَوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَرَانِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ أَعِينٍ، وَالْوَلِيدِ مُسْتَقِيمِ الْحَدِيثِ فِيمَا رَوَاهُ عَنْ الثَّقَاتِ، وَابْنِ أَعِينٍ ثِقَةٌ مَشْهُورٌ^(١).

(٤٤٧) وَرَوَاهُ فِي الْكَبِيرِ أَيْضًا، وَلَفْظُهُ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَبَلِّغْهُ دَرَجَةَ الْوَسِيلَةِ عِنْدَكَ، وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجَبَتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ». وفيه إسحاق ابن عبد الله بن كيسان، وهو لِيْنُ الْحَدِيثِ^(٢).

(٤٤٨) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ: «وَأَنَا وَأَنَا». رواه أَبُو دَاوُدَ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ، وَالْحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(٣).



٢- التَّزْجِيبُ فِي الْإِقَامَةِ

(٤٤٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَوَدَّيَ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (٦٣٣) وهذا لفظه. قال الهيثمي (٣٣٣/١): وفيه الوليد بن عبد الملك الحراني، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال: مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات.

(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١٢٥٥٤) وهذا لفظه.

قلت: في إسناده إسحاق بن عبد الله، قال البخاري في ترجمة عبد الله بن كيسان، له ابن يسمي إسحاق منكر ليس من أهل الحديث (التاريخ ١٧٨/٥). وعبد الله بن كيسان، صدوق يخطئ كثيرًا.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٢٦) وهذا لفظه، وابن حبان (١٦٨٣)، والحاكم (٢٠٤/١)، والبيهقي في السنن (٤٠٩/١).

بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ، وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا تَوَبَّ أَذْبَرَ، الحديث تقدم، والمراد بالشوب هنا الإقامة (١).

(٤٥٠) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَاسْتَجِيبَ الدُّعَاءُ». رواه أحمد من رواية ابن لهيعة (٢).

(٤٥١) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَاعَتَانِ لَا تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ حِينَ تُقَامُ الصَّلَاةُ، وَفِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه ابن حبان في صحيحه (٣).



٤- الترهيب من الخروج من المسجد بعد الأذان لغير (٤) عذر

(٤٥٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ بَعْدَ مَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَالَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥): «إِذَا كُنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَتَوَدَّيْ بِالصَّلَاةِ فَلَا يَخْرُجَ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُصَلِّيَ». رواه أحمد واللفظ له، وإسناده صحيح (٦).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٧)، والبخاري في الأذان (٦٠٨)، ومسلم في الصلاة (٣٨٩)، وأبو داود في الصلاة (٥١٦)، والنسائي في الصلاة (٢١/٢). والحديث تقدم برقم (٤١٣).

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٣٤٢/٣) رقم (١٤٦٨٩) وهذا لفظه، قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (٤/٣): رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه ابن حبان (١٧٦٤) وهذا لفظه. في إسناده أيوب بن سويد، صدوق يخطئ، وقد خالف في قوله «تقام الصلاة» والمحفوظ «النداء» كما سيأتي في الحديث الصحيح رقم (٤٥٧).

(٤) في (ط): بغير عذر.

(٥) زاد في (ع): «قال»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الإمام أحمد.

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥٣٧/٢) رقم (١٠٩٣٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (٥/٢): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

ورواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه دون قوله: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... إلخ^(١).

(٤٥٣) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَسْمَعُ النَّدَاءَ فِي مَسْجِدِي هَذَا، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا لِحَاجَةٍ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ إِلَّا مُنَافِقٌ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواته محتج بهم في الصحيح^(٢).

(٤٥٤) وَرَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْأَذَانُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ الرَّجْعَةَ فَهُوَ مُنَافِقٌ». رواه ابن ماجه^(٣).

(٤٥٥) وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَحَدٌ بَعْدَ النَّدَاءِ إِلَّا مُنَافِقٌ، إِلَّا أَحَدٌ^(٤) أَخْرَجَتْهُ حَاجَةٌ، وَهُوَ يُرِيدُ الرَّجُوعَ». رواه أبو داود في مراسيله^(٥).



(١) أخرجه مسلم في المساجد (٦٥٥)، وأبو داود في الصلاة (٥٣٦)، والترمذي في الصلاة (٢٠٤)، والنسائي في الأذان (٢٩/٢)، وابن ماجه في الأذان (٧٣٣)، وأحمد (٥٠٦/٢) رقم (١٠٥٧٢)، وابن حبان (٢٠٦٢)، من طريق آخر، وليس عندهم الحديث المرفوع.

(٢) حديث حسن. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٤٢) وهذا لفظه. قال في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٥/٢): ورجاله رجال الصحيح. قلت: في إسناده علي بن سعيد الرازي، شيخ الطبراني، قال الدارقطني: ليس بذاك، لسان الميزان (٢٣/٤) ترجمة (٤٠٧).

(٣) حديث حسن، وهذا إسناده ضعيف جداً فيه إسحاق بن عبد الله، متروك. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه ابن ماجه في الأذان (٧٣٤)، قال البوصيري في الزوائد (٢٥٩/١): هذا إسناده فيه ابن أبي فروة واسمه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، ضعيف، وكذلك عبد الجبار بن عمر. اهـ.

(٤) في الأصول، «إلا العذر» والتصحیح من أبي داود.

(٥) حديث حسن، وهذا إسناده ضعيف لإرساله. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره. أخرجه أبو داود في المراسيل (٢٥) وهذا لفظه.

٥ - الترغيب في الدعاء بين الأذان والإقامة

(٤٥٦) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لَا يُرَدُّ». رواه أبو داود، والترمذي واللفظ له، والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، وزادا: «فَدَعَا»^(١).

وزاد الترمذي في رواية: قالوا: فَمَاذَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٢).

(٤٥٧) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَاعَتَانِ تُفْتَحُ فِيهِمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَمًا تُرَدُّ عَلَى دَاخٍ دَعْوَتُهُ: عِنْدَ حُضُورِ النَّدَاءِ، وَالصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣).

(٤٥٨) وفي لفظ، قال: «ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ»، أَوْ قَالَ «مَا يُرَدَّدَانِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ، وَعِنْدَ النَّبَاسِ حِينَ يُلْحَمُ بَعْضُ بَعْضًا». رواه أبو داود، وابن خزيمة^(٤)، وابن حبان في صحيحهما^(٥).

(١) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٢١)، والترمذي في الصلاة (٢١٢) ولفظه «الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة»، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٩٥)، وابن خزيمة (٤٢٥)، وابن حبان (١٦٩٦)، وأحمد (١٥٥/٣) رقم (١٢٥٨٤).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٩٤) وقال: هذا حديث حسن، وقد زاد يحيى بن اليمان في هذا الحديث هذا الحرف. قلت: ويحيى بن اليمان ضعيف لسوء حفظه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه عبد الغني المقدسي في الترغيب في الدعاء (٣٤) وهذا لفظه، وعنده «ساعات تفتح» والباقي سواء، وعزوه الحديث بهذا اللفظ لأبي داود وابن حبان، وهم منه رَحِمَهُمُ اللَّهُ، والله أعلم.

(٤) حديث صحيح لغيره، في إسناده موسى بن يعقوب، سَيِّئُ الْحِفْظِ.

أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٤٠) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٤١٩)، والحاكم (١٩٨/١)، والدارمي (١٢٣٦).

(٥) في (ط): في صحيحه.

إلا أنه قال: في هذه «عند حضور الصلاة»^(١).

(٤٥٩) وفي رواية له: «ساعتان لا ترد على داع دعوته: حين تقام الصلاة، وفي الصف في سبيل الله». رواه الحاكم وصححه^(٢)، ورواه مالك موقوفاً^(٣).

قوله: «يلحم»، هو بالحاء المهملة: أي حين ينشب بعضهم ببعض في الحرب.

(٤٦٠) وعن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا نادى المُنَادِي فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ، فَمَنْ نَزَلَ بِهِ كَرْبٌ، أَوْ شِدَّةٌ فَلْيَتَحَيَّنِ المُنَادِي، فَإِذَا كَبَّرَ كَبْرًا، وَإِذَا تَشَهَّدَ تَشَهُدًا، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ الصَّادِقَةُ الْمُسْتَجَابَةُ، الْمُسْتَجَابُ لَهَا دَعْوَةُ الْحَقِّ، وَكَلِمَةُ التَّقْوَى أَحْيَا عَلَيْهَا وَأَمِنَّا عَلَيْهَا، وَابْعَثْنَا عَلَيْهَا، وَاجْعَلْنَا مِنْ خِيَارِ أَهْلِهَا أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا، ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهُ حَاجَتَهُ». رواه الحاكم من رواية عفير بن معدان وهو واه، وقال صحيح الإسناد^(٤).

قوله: «فَلْيَتَحَيَّنِ المُنَادِي»: أي ينتظر بدعوته حين يؤذن المؤذن فيجيبه، ثم يسأل الله تعالى حاجته.

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن حبان (١٧٢٠) وهذا لفظه، مع الاختلاف في رفعه ووقفه.

(٢) حديث ضعيف، في إسناده أيوب بن سويد، ضعيف.

أخرجه ابن حبان (١٧٦٤) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٥٧٧٤)، وعزاه للحاكم وليس عنده بهذا اللفظ.

(٣) حديث صحيح موقوف. أخرجه مالك (١٧٨)، ومن طريقه ابن أبي شيبة (٢٩٢٤٢)، وعبد الرزاق (١٩١٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٦١)، والبيهقي في السنن (٤١١/١) موقوفاً.

(٤) حديث ضعيف جداً. أخرجه الحاكم (٥٤٦/١) وهذا لفظه، وقال صحيح الإسناد، وقال الذهبي: عفير واه جداً. وابن السني في عمل اليوم والليلة (٩٨)، والطبراني في الدعاء (٤٥٨)، وفي المعجم الكبير (٧٧١٩)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٢١٢/١٠)، والأصبهاني في الترغيب (٢٨٠).

(٤٦١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يَفْضُلُونَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُلْ كَمَا يَقُولُونَ: فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَ». رواه أبو داود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، وقالوا: «تعط» بغير هاء^(٢).



٦- الترغيب في بناء المساجد في الأماكن المحتاجة إليها

(٤٦٢) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ عَلَيَّ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا^(٣) - يَتَغَيَّبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما^(٤).

(٤٦٣) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَنَى اللَّهُ مَسْجِدًا [ولو] قَدَرٌ مَفْحَصٍ قِطَاعٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». رواه البزار واللفظ له، والطبراني في الصغير، وابن حبان في صحيحه^(٥).

-
- (١) في (ع): عمر، والتصحيح من باقي الأصول.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٢٤) وهذا لفظه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٧٢)، وابن حبان (١٦٩٥)، وأحمد (١٧٢/٢) رقم (٦٦٠١)، والطبراني في الدعاء (٤٤٤).
- (٣) زاد مسلم في صحيحه: «من بنى مسجدًا لله تعالى - قال بكير: أحسبه قال -، ويكبر هو أحد رواة الحديث.
- (٤) أخرجه البخاري في الصلاة (٤٥٠)، ومسلم في المساجد (٥٣٣) وهذا لفظه في الروایتين، والترمذي في الصلاة (٣١٨)، وابن ماجه في المساجد (٧٣٦)، وأحمد (٧٠/١) رقم (٥٠٦)، وابن حبان (١٦٠٩).
- (٥) حديث صحيح. أخرجه البزار (٤٠١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الصغير (١١٠٥)، وابن حبان (١٦١٠)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٢١٧/٤)، والطحاوي في المشكل (٤٤٢)، والبيهقي في السنن (٤٣٧/٢).

(٤٦٤) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا يُذَكَّرُ فِيهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه (١).

(٤٦٥) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَفَرَ بئر ماءٍ (٢) لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ كَيْدَ حَرِّيٍّ مِنْ جِنٍّ، وَلَا إِنْسٍ، وَلَا طَائِرٍ إِلَّا آجَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا (٣) كَمَفْحَصٍ قِطَاةٍ أَوْ أَصْغَرَ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه (٤).

وروى ابن ماجه منه ذكر المسجد فقط، بإسناد صحيح (٥).

ورواه أحمد، والبرار عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنَّهُمَا قَالَا: «كَمَفْحَصٍ قِطَاةٍ لِيَبْيُضْهَا» (٦).

«مَفْحَصُ الْقِطَاةِ»: بفتح الميم والحاء المهملة: وهو مُجْتَمِعُهَا.

(٤٦٦) وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ

(١) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٣٥)، وابن حبان (١٦٠٨)، وأحمد (٢٠/١) رقم (١٢٦) ولفظهم: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَذْكُرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

(٢) هُكْذَا فِي الْأَصُولِ، وفي صحيح ابن خزيمة: «مَنْ حَفَرَ مَاءً».

(٣) هُكْذَا فِي الْأَصُولِ، وفي صحيح ابن خزيمة: «وَمَنْ بَنَى مَسْجِدًا».

(٤) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٢٩٢) وهذا لفظه.

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٣٨)، قال البوصيري في الزوائد (٢٦١/١): هذا إسناد صحيح.

قلت: إسناد الروایتين عند ابن خزيمة وابن ماجه واحد من أول السند إلى آخره.

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٤١/١) رقم (٢١٥٧)، والبرار (٤٠٢)، والطحاوي (٢٦١٧)، والطحاوي (٤٤٩).

مَسْجِدًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». رواه الترمذي (١).

(٤٦٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَنَى اللَّهُ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا أَوْسَعَ مِنْهُ». رواه أحمد بإسناد لين (٣).

(٤٦٨) وَرَوَى عَنْ بَشِيرِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَ: جَاءَ وَائِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَنَحْنُ نَبْنِي مَسْجِدًا، قَالَ: فَوَقَّفَ عَلَيْنَا فَسَلَّمْ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُصَلِّي فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ». رواه أحمد، والطبراني (٤).

(٤٦٩) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَنَى بَيْتًا يُعْبَدُ اللَّهُ فِيهِ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ». رواه الطبراني في الأوسط، والبزار دون قوله: «مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ» (٥).

(٤٧٠) وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ بَنَى

(١) حديث ضعيف، فيه زياد بن عبد الله النميري، ضعيف، وجهالة عبد الرحمن مولى قيس.

أخرجه الترمذي في الصلاة (٣١٩) وهذا لفظه.

(٢) وقع في الأصول: عبد الله بن عمر، وهو خطأ، والتصحيح من المسند.

(٣) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٢٢١/٢) رقم (٧٠٥٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢): فيه الحجاج بن أرطاة وهو متكلم فيه.

(٤) حديث حسن لغيره، وفي ضعيف الترغيب قال: منكر.

أخرجه أحمد (٤٩٠/٣) رقم (١٦٠٠٥) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٢٢/٢) رقم (٢١٣)، والبخاري في التاريخ الكبير (١٧/٢)، قال في مجمع الزوائد (٧/٢): فيه الحسن الخشني ضعفه الدارقطني وابن معين في رواية ووثقه في رواية، ووثقه دحيم وأبو حاتم.

(٥) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٠٥٩) وهذا لفظه، والبزار (٤٠٥) وقال البزار: سليمان لا يشارك في حديثه، وأحاديثه تدل على ضعفه إن شاء الله، وهو ليس بالقوي. وقال الهيثمي (٨/٢): وفيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف.

قلت: قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث لا أعلم له حديثًا صحيحًا. لسان الميزان (٨٤/٣).

مَسْجِدًا لَا يُرِيدُ بِهِ رِبَاءٌ وَلَا سُمْعَةٌ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». رواه الطبراني في الأوسط^(١).
(٤٧١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ، عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، وَوَلَدًا^(٢) صَالِحًا تَرَكَهُ، أَوْ مُصْحَفًا^(٣) وَرَثَتُهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ تَلَحُّقُهُ^(٤)». رواه ابن ماجه، واللفظ له، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي، وإسناد ابن ماجه حسن، والله أعلم^(٥).



٧- الترغيب في تنظيف المساجد وتطهيرها

وما جاء في تجميرها

(٤٧٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عَنْهَا بَعْدَ أَيَّامٍ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا مَاتَتْ، قَالَ^(١): «فَهَلَّا أَذْنَتُمُونِي»^(٢)، فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا. رواه البخاري، ومسلم، وابن ماجه بإسناد صحيح، واللفظ له.
(٤٧٣) وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال: إِنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَلْقُطُ الْخِرْقَ، وَالْعِيدَانَ مِنَ الْمَسْجِدِ^(٣).

- (١) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٠٠٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٨/٢): فيه المشئ بن الصباح ضعفه يحيى القطان وجماعة ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى.
- (٢) في (ع): «أو ولدًا» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن ماجه.
- (٣) لفظ رواية ابن ماجه: «ومصحفًا».
- (٤) لفظ رواية ابن ماجه: «يلحقه».
- (٥) حديث حسن. أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٤٢) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٤٩٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٤٨).
- (٦) في (ع): «فقال».
- (٧) في (ط)، (ب): «فهل لا أذنتموني».
- (٨) أخرجه البخاري في الصلاة (٤٥٨)، ومسلم في الجنائز (٩٥٦)، وأبو داود في الجنائز (٣٢٠٣)،

(٤٧٤) وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ أَيضًا، وَابْنُ خُرَيْمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ سَوْدَاءُ تَقُمُ الْمَسْجِدَ، فَتُوفِّيَتْ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُخْبِرَ بِهَا، فَقَالَ: «أَلَا أَذْنُمُونِي» فَخَرَجَ بِأَصْحَابِهِ فَوَقَفَ عَلَى قَبْرِهَا فَكَبَّرَ عَلَيْهَا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ وَدَعَا لَهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ^(١).

(٤٧٥) وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَلْقُطُ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ فَتُوفِّيَتْ فَلَمْ يُؤْذَنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَفْنِهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ لَكُمْ مَيِّتٌ فَأَذْنُونِي»، وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُهَا فِي الْجَنَّةِ [لَمَا كَانَتْ] تَلْقُطُ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ»^(٢).

(٤٧٦) وَرَوَى أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ^(٣)، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ تَقُمُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَتْ فَلَمْ يُعْلَمْ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَرَّ عَلَى قَبْرِهَا فَقَالَ: «مَا هَذَا الْقَبْرُ؟» فَقَالُوا: قَبْرٌ^(٤) أُمِّ مِخْجَنٍ. قَالَ: «الَّتِي كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَصَفَّ النَّاسُ فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ الْعَمَلِ وَجَدْتَ أَفْضَلَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَسْمَعُ؟ قَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهَا»، فَذَكَرَ أَنَّهَا أَجَابَتْهُ: قَمَّ الْمَسْجِدَ، وَهَذَا مُرْسَلٌ^(٥).
«قَمَّ المسجد»: بالقاف وتشديد الميم: هو كنسه.

وابن ماجه في الجنايز (١٥٢٧) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٢٩٩)، وابن حبان (٣٠٨٦)، وأحمد (٣٥٣/٢) رقم (٨٦٣٤).

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في الجنايز (١٥٣٣) وهذا لفظه. قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٤٩٩/١): هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١١٦٠٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والأوسط (٨٢٢٠)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٠/٢): فيه عبد العزيز بن فائد وهو مجهول.

(٣) في (ط)، (ب)، (ق): عبيد بن مرزوق، وفي (ع): عبيد الله بن مرزوق، وإنما هو عبيد بن أبي مرزوق كما في التاريخ الكبير (٥/٦)، وثقات ابن حبان (١٥٧/٧)، وقالوا: يروي المراسيل.

(٤) سقط من (ق)، (ب)، (ط)، واستدرك من (ع).

(٥) أخرجه أبو الشيخ في الثواب كما في أهوال القبور لابن رجب (ص ٨٠) حديث (٢٦٦).

(٤٧٧) وَرَوَى عَنْ أَبِي قِرْصَافَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «ابْنُوا الْمَسَاجِدَ، وَأَخْرِجُوا الْقِمَامَةَ مِنْهَا، فَمَنْ بَنَى اللَّهُ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَهَذِهِ الْمَسَاجِدُ الَّتِي تُبْنَى فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِخْرَاجُ الْقِمَامَةِ مِنْهَا مُهُوَرُ الْحُورِ الْعَيْنِ». رواه الطبراني في الكبير^(١).

«الْقِمَامَةُ»: بالضم: الكناسة، واسم أبي قرصافة بكسر القاف: جندرة بن خيشنة.

(٤٧٨) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاءُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ آيَةٍ أَوْتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا». رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه^(٢)، كلهم من رواية المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أنس، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال: وذاكرت به محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - فلم يعرفه واستغربه، وقال محمد: لا أعرف للمطلب بن عبد الله سماعًا من أحد من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا قوله: حدثني من شهد خطبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: لا نعرف للمطلب سماعًا من أحد من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال عبد الله: وأنكر علي بن

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٢١) وهذا لفظه، وأبو نعيم في معرفة الصحابة

(٦٩٦١)، وابن عساكر (١١٠/٥)، قال الهيثمي (٩/٢): في إسناده مجاهيل.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الصلاة (٤٦١) وهذا لفظه، والترمذي في ثواب القرآن

(٢٩١٦)، وابن خزيمة (١٢٩٧)، وأبو يعلى (٤٢٤٩)، والخطيب في الجامع (١/١٦٢)، وابن

الجوزي في العلل المتناهية (١/١١٦)، والبيهقي (٤٤٠/٢)، وعزاه لابن ماجه وليس عنده.

وأخرجه الطبراني في الصغير (٥٣٨)، وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (١٢/٢)، وأبو الشيخ في

طبقات المحدثين بأصبهان (٤٧٦/٣).

وفي كلا الطريقين عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، صدوقٌ يُخطئ، وابن جريج، ثقة فقيه

يدلس ويرسل، ولم يصرح بالسماع. وفي الطريق الأول كذلك المطلب بن عبد الله، صدوق

كثير التدليس والإرسال، ولم يسمع من أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المديني أن يكون المطلوب سمع من أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال الحافظ عبد العظيم: قال أبو زرعة: المطلوب ثقة أرجو أن يكون سمع من عائشة، ومع هذا ففي إسناده عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وفي توثيقه خلاف يأتي في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

(٤٧٩) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَخْرَجَ أَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». رواه ابن ماجه، وفي إسناده احتمال للتحسين^(١).

(٤٨٠) وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَتَّخِذَ الْمَسَاجِدَ فِي دِيَارِنَا، وَأَمَرَنَا أَنْ نُنْظِفَهَا. رواه أحمد، والترمذي، وقال: حديث صحيح^(٢).

(٤٨١) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُنْظَفَ وَتُطَيَّبَ. رواه أحمد^(٣)، وأبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، ورواه الترمذي مسندًا ومرسلًا، وقال في المرسل: هذا أصح^(٤).

(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٥٧) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (٢٦٧/١): هذا إسناده ضعيف.

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه تدليس بقة بن الوليد، وجهالة إسحاق بن ثعلبة، والانقطاع بين مكحول وسمره بن جندب.

أخرجه أحمد (١٧/٥) رقم (٢٠١٨٤) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٤٥٦)، والطبراني في الكبير (٧٠٢٦)، والبيهقي (٤٤٠/٢). وعزاه للترمذي وليس عنده.

(٣) زاد في (ع): رواه أحمد (والترمذي وقال: حديث صحيح إلخ) وهي زيادة منافية للسياق وليست في باقي الأصول.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٧٩/٦) رقم (٢٦٣٨٦)، والترمذي في الصلاة (٥٩٤) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٤٥٥)، وابن ماجه في المساجد (٧٥٩)، وابن حبان (١٦٣٤)، وأبو يعلى (٤٦٩٨)، وابن خزيمة (١٢٩٤).

(٤٨٢) وَرُوِيَ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ، وَمَجَانِينَكُمْ، وَشِرَاءَكُمْ وَيَبِعَكُمْ، وَخُصُومَاتَكُمْ، وَرَفَعَ أَصْوَاتَكُمْ، وَإِقَامَةَ حُدُودَكُمْ، وَسَلَّ سُيُوفَكُمْ، وَاتَّخَذُوا عَلَى أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ، وَجَمَرُوهَا فِي الْجُمُعِ». رواه ابن ماجه (١).

ورواه الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء، وأبي أمامة، وواثلة (٢).

ورواه في الكبير أيضًا بتقديم وتأخير من رواية مكحول عن معاذ، ولم يسمع منه (٣).

«جَمَرُوهَا»: أي بخروها وزنًا ومعنى.



٨- الترهيب من البصاق في المسجد، وإلى القبلة

ومن إنشاد الضالة فيه، وغير ذلك مما يذكر هنا

(٤٨٣) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمًا إِذْ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَتَغَيَّظَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَكَّهَا، قَالَ: وَأَخْسِبُهُ قَالَ: فَدَعَا بِزَعْفَرَانٍ فَلَطَّخَهُ بِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَكْفِي قَبْلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى فَلَا يَبْرُقُ» (٤) بَيْنَ يَدَيْهِ.

(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٥٠) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (٢٦٥/١): هذا إسناد ضعيف.

قلت: في إسناده الحارث بن نيهان، متروك. وأبو سعيد محمد بن سعيد، كذبه.

(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٦٠١)، وابن الجوزي في العلل (٦٧٧)، وفي إسناده العلاء بن كثير، متروك رماه ابن حبان بالوضع.

(٣) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٣٦٩) وفي إسناده يحيى بن العلاء، رمي بالوضع.

(٤) في (ع): «يصدق» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود واللفظ له (١).

(٤٨٤) وَرَوَى ابْنُ مَاجَه عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَهْرَانَ - وَهُوَ مَجْهُولٌ - عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ، أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ إِذَا بَرَّقَ (٢) أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَنْ شِمَالِهِ، أَوْ لِيَقُلْ هَكَذَا فِي تَوْبِهِ»، ثُمَّ أَرَانِي إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ - يَبْزُقُ فِي تَوْبِهِ، ثُمَّ يَذْكُرُهُ (٣).

(٤٨٥) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَّاجِينَ أَنْ يُمَسِّكَهَا بِيَدِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَفِي يَدِهِ وَاحِدٌ مِنْهَا، فَرَأَى نُخَامَاتٍ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَتَّهِنَّ حَتَّى أَتَقَاهُنَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغَضَّبًا فَقَالَ: «أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَبْصُقَ فِي وَجْهِهِ، إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا

(١) أخرجه البخاري في الصلاة (٤٠٦)، ومسلم في المساجد (٥٤٧)، وأبو داود في الصلاة (٤٧٩) وهذا لفظه، والنسائي في الصلاة (٥١/٢)، ومالك في القبله (٥٢٢)، وأحمد (٦/٢) (٤٥٠٩).
(٢) في (ع): «بصق»، «فليبصق»، «ليبضل»، «يبصق»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن ماجه.

(٣) أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٢٢) وهذا لفظه، ومسلم في المساجد (٥٥٠)، وأحمد (٢٥٠/٢) رقم (٧٤٠٥)، والنسائي في الطهارة (١٦٣/١) وفي الكبرى (٢٩٠).

قلت: القاسم بن مهران القيسي، ليس مجهولاً، كما قال الإمام المنذري رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد قال فيه يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق. وقد أخرج له مسلم. راجع: (تهذيب الكمال ٤٥٢/٢٣). ولعل المنذري يقصد القاسم بن مهران الذي روى عن عمران بن حصين، وروى عنه موسى بن عبيدة، وهو من رجال ابن ماجه، وهو مجهول. قال الإمام الناجي (ص ٥٤): ظن المصنف أن هذا الحديث من أفراد ابن ماجه فاقصر في عزوه إليه فقط وهو في مسلم به، وفي النسائي بمعناه أيضاً. واشتبه عليه راويه عن التابعي أبي رافع وهو الصائغ واسمه نفع بالفاء مصغراً، أعني القاسم بن مهران بغيره ممن يشاركه في اسمه واسم أبيه فتوهم أنه مجهول، وهو ثقة معروف من رجال الصحيح، ثم قال: فيتعين تصدير الحديث بمن وعزوه إلى مسلم، وحذف استهجال راويه القاسم لما قرناه وحررناه. اهـ باختصار.

يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ، وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَا يَنْصُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ. الحديث. رواه ابن خزيمة في صحيحه (١).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ بِنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: «فَإِنَّ اللَّهَ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ، فَلَا تُوجِّهُوا شَيْئًا مِنَ الْأَذَى بَيْنَ أَيْدِيكُمْ». الحديث، وبُورٍ عليه ابن خزيمة باب الزجر عن توجيه جميع ما يقع عليه اسم أذى تلقاء القبلة في الصلاة (٢).

(٤٨٦) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِنَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونٌ، فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا فَحَتَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟» إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبْلَ وَجْهِهِ، فَلَا يَنْصُقَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَنْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقُلْ (٣) بِتَوْبِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَهُ عَلَى فِيهِ، ثُمَّ ذَلِكَ. الحديث رواه أبو داود وغيره (٤).

(٤٨٧) وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَقَلَّ نَجَاةً

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٨٨٠)، (٩٢٦) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٤٨٠)، وابن حبان (٢٢٧٠)، وأبو يعلى (١٠٨١)، وأحمد (٢٤/٣) رقم (١١١٨٥)، والحميدي (٧٢٩)، والحاكم (٢٥١/١).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٩٢٦) وهذا لفظه.

(٣) في (ع): «فليقل»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٤) أخرجه أبو داود في الصلاة (٤٨٥) وهذا لفظه، ومسلم في الزهد (٣٠٠٨)، وابن حبان (٢٢٦٥)، والبيهقي (٢٩٤/٢).

قال الإمام الناجي (ص ٥٥): العجب من المصنف كيف يخفى عليه مثل هذا أيضًا، والحديث قد رواه مسلم في آخر صحيحه من ذلك الطريق بعينه نحوه وأنتم منه، لكن بسياق مطول جدًا اشتمل على قصص وفي أوله أيضًا ذكر أبي اليسر الصاحب وقصته في غرائمه وغلामه، وستأتي الإشارة إليه في التيسير على المعسر من هذه الحاشية، فإن المصنف خفي عليه ذلك هناك فعزاه إلى ابن ماجه والحاكم، بل وخفي على الحاكم فاستدركه وقال: صحيح على شرط مسلم. اهـ.

الْقِبْلَةَ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَفَلَّتُهُ^(١) بَيْنَ عَيْنَيْهِ. رواه أبو داود، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما^(٢).

(٤٨٨) ورواه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة، ولفظه، قال: «مَنْ بَرَّقَ^(٣) فِي قِبْلَةٍ وَلَمْ يُؤَارِهَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْمَىٰ مَا تَكُونُ حَتَّىٰ تَقَعَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ»^(٤).
«تَفَلَّتْ»: بالتاء المثناة من فوق: أي بصق بوزنه ومعناه.

(٤٨٩) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُبْعَثُ صَاحِبُ النَّخَامَةِ فِي الْقِبْلَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ». رواه البزار، وابن خزيمة في صحيحه، وهذا لفظه، وابن حبان في صحيحه^(٥).

(٤٩٠) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٦).

(٤٩١) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «التَّفَلُّ فِي الْمَسْجِدِ سَيِّئَةٌ، وَدَفْنُهُ حَسَنَةٌ». رواه أحمد بإسناد لا بأس به^(٧).

(١) في (ق)، (ب)، (ط): «وتفله» وهي لفظ رواية أبي داود، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية ابن خزيمة.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الأئمة (٣٨٢٤)، وابن خزيمة (٩٢٥) وهذا لفظه، وابن حبان (١٦٣٩)، والبيهقي (٧٦/٣).

(٣) في (ع): «بصق»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٤) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩٦٠) وهذا لفظه، قال في مجمع الزوائد (١٩/٢): وفيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف جداً.

(٥) حديث صحيح. أخرجه البزار (٤١٣)، وابن خزيمة (١٣١٣) وهذا لفظه، وابن حبان (١٦٣٨)، وابن أبي شيبه (٣٦٥/٢).

(٦) أخرجه البخاري في الصلاة (٤١٥) وهذا لفظه، ومسلم في المساجد (٥٥٢)، وأبو داود في الصلاة (٤٧٥)، والترمذي في الصلاة (٥٧٢)، والنسائي في المساجد (٥٠/٢)، وفي الكبرى (٨٠٢)، وأحمد (١٧٣/٣) رقم (١٢٧٧٥).

(٧) حديث صحيح. وهذا إسناد حسن، فيه أبو غالب، مختلف فيه.

(٤٩٢) وَعَنْ أَبِي سَهْلَةَ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَجُلًا أَمَّ قَوْمًا فَبَصَقَ فِي الْقِبْلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ فَرَغَ: «لَا يُصَلِّي لَكُمْ»^(١)، فَأَرَادَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُصَلِّي لَهُمْ فَمَنَعُوهُ وَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «نَعَمْ»، وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّكَ آذَيْتَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه^(٢).

(٤٩٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ الظُّهْرَ فَتَقَلَّ فِي الْقِبْلَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي لِلنَّاسِ، فَلَمَّا كَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ أَرْسَلَ إِلَى آخَرٍ، فَأَشْفَقَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْزَلَ^(٣) فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّكَ تَقُلْتَ بَيْنَ يَدَيْكَ وَأَنْتَ^(٤) تَرُؤُمُ النَّاسَ، فَآذَيْتَ اللَّهَ وَالْمَلَائِكَةَ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد^(٥).

(٤٩٤) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَتَحَتَ لَهُ الْجَنَانُ، وَكُشِفَتْ لَهُ الْحُجُبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَاسْتَقْبَلَهُ الْخُورُ الْعَيْنُ

أخرجه أحمد (٢٦٠/٥) رقم (٢٢٢٤٣) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٨٠٩١)، وابن أبي شيبة (٧٥٤٢)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨/٢): ورجال أحمد موثقون.

(١) زاد في (ع): «لهذا»، وهي زيادة ليست في باقي الأصول، ولا عند أحد ممن أخرج الحديث.

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه صالح بن حيوان، وثقه ابن حبان والعجلي.

أخرجه أبو داود في الصلاة (٤٨١) وهذا لفظه، وابن حبان (١٦٣٦)، وأحمد (٥٦/٤) رقم (١٦٥٦١).

(٣) في (ع): «أُنْزِلَ».

(٤) زاد في (ع): «فأثم»، وهي ليست في باقي الأصول، ولا في رواية الطبراني، كما في مجمع الزوائد.

(٥) حديث صحيح لغيره، فيه حيي بن عبد الله المعافري، قال فيه ابن عدي: لا بأس به إذا روى عنه ثقة.

أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦٨٨)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٠/٢): رجاله ثقات.

مَا لَمْ يَمْتَحِطْ، أَوْ يَتَنَحَّجْ». رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده نظر^(١).

(٤٩٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا». رواه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وغيرهم^(٢).

(٤٩٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ، أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً، فَقُولُوا: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي، وابن خزيمة، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه ابن حبان في صحيحه بنحوه بالشرط الأول^(٣).

(٤٩٧) وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَيَّ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا وَجَدْتُ، إِنَّمَا بُنِيتِ الْمَسَاجِدَ لِمَا بُنِيتَ لَهُ». رواه مسلم، والنسائي، وابن ماجه^(٤).

(٤٩٨) وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ، أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩٨٠) وهذا لفظه. قال في مَجْمَع الزَّوَايِد (٢٠/١): وفي إسناده طريف بن الصلت، عن الحجاج بن عبد الله بن هرم، ولم أجد من ترجمهما.

(٢) أخرجه مسلم في المساجد (٥٦٨) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٤٧٣)، وابن ماجه في المساجد (٧٦٧)، وأحمد (٣٤٩/٢) رقم (٨٥٨٨)، وابن خزيمة (١٣٠٢)، وابن حبان (١٦٥١).

(٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في البيوع (١٣٢١) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن غريب، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٠٤)، وابن خزيمة (١٣٠٥)، والحاكم (٥٦/٢)، وابن حبان (١٦٥٠).

(٤) أخرجه مسلم في المساجد (٥٦٩) وهذا لفظه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٠٢)، وابن ماجه في المساجد (٧٦٥)، وابن خزيمة (١٣٠١)، وابن حبان (١٦٥٢).

فِي الْمَسْجِدِ فَأَسْكَنَتْهُ وَأَنْتَهَرَهُ، وَقَالَ: قَدْ نُهِينَا عَنْ هَذَا. رواه الطبراني في الكبير، وابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود^(١).

وتقدم حديث واثلة في الباب قبله: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ، وَبِزُرَّاءَكُمْ وَيَبْعَكُمْ». الحديث.

(٤٩٩) وَعَنْ مَوْلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فِي وَسْطِ الْمَسْجِدِ مُحْتَبِيًا مُشَبَّكَ أَصَابِعَهُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَفْطِنِ الرَّجُلُ لِإِسَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَالْتَمَتَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَرَالُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ». رواه أحمد بإسناد حسن^(٢).

(٥٠٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ^(٣) حَتَّى يَرْجِعَ، فَلَا يَقُلْ هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. رواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، وفيما قاله نظر^(٤).

(٥٠١) وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ [فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ] ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ». رواه أحمد، وأبو داود بإسناد جيد، والترمذي واللفظ له، من رواية

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٩٢٦٨) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (١٧٢٤).

(٢) حديث ضعيف، فيه مولى أبي سعيد، لا يعرف، وعبيد الله بن عبد الله بن موهب، مجهول.

أخرجه أحمد (٤٣/٣) رقم (١١٣٨٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٥): رواه أحمد وإسناده حسن.

(٣) في (ع): «الصلاة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن خزيمة.

(٤) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٤٣٩) وهذا لفظه، والحاكم (٢٠٦/١).

سعيد المقبري عن رجل عن كعب بن عجرة، وابن ماجه من رواية سعيد المقبري أيضًا عن كعب، وأسقط الرجل المبهم^(١).

(٥٠٢) وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ، وَقَدْ شَبَّكَتُ بَيْنَ أَصَابِعِي، فَقَالَ لِي: «يَا كَعْبُ! إِذَا كُنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا تُشَبِّكَ بَيْنَ أَصَابِعِكَ، فَأَنْتَ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتَ الصَّلَاةَ». ورواه ابن حبان في صحيحه بنحو هذه^(٢).

(٥٠٣) وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خِصَالٌ لَا يَنْبَغِينَ فِي الْمَسْجِدِ: لَا يُتَّخَذُ طَرِيقًا، وَلَا يُشْهَرُ فِيهِ سِلَاحٌ، وَلَا يُبْصَرُ فِيهِ بَقُوسٌ، وَلَا يُشْرَرُ فِيهِ تَبَلٌ، وَلَا يُمَرُّ فِيهِ بِلَحْمٍ نَيِّءٍ، وَلَا يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ، وَلَا يُقْتَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ، وَلَا يُتَّخَذُ سُوقًا». رواه ابن ماجه^(٣).

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٢٤١/٤) رقم (١٨١٠٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو داود في الصلاة (٥٦٢)، والدارمي (١٤٤٤)، وابن حبان (٢٠٣٦)، والطبراني في الكبير (١٩/٣٣٢)، وابن خزيمة (٤٤١)، وعبد بن حميد (٣٦٩) من طريق داود بن قيس، عن سعد بن إسحاق، عن أبي ثمامة الحنات، عن كعب. وفي إسناده أبي ثمامة، مجهول. وأخرجه الترمذي في الصلاة (٣٨٦) ولفظه: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَا يُشَبِّكُنْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ»، وأحمد (٢٤٢/٤) رقم (١٨١١٤)، والطبراني في الكبير (١٩/٣٥) من طريق ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن رجل، عن كعب بن عجرة.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٢٤٣/٤) رقم (١٨١٣٠) وهذا لفظه، وابن ماجه (٩٦٧)، وعبد الرزاق (٣٣٣٤)، والدارمي (١٣٧٧)، وابن خزيمة (٤٤٤)، والطبراني في الكبير (١٩/٣٣٤) من طريق ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن كعب بن عجرة، وأخرجه ابن حبان (٢١٥٠) بنحوه.

(٣) حديث ضعيف جدًا. وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٤٨) وهذا لفظه، وابن عدي في الكامل (١٥٤/٤)، وابن حبان في المجروحين (٣١٠/١)، وابن طاهر في تذكرة الحفاظ (٤٤٤)، قال البوصيري في الزوائد: هذا إسناده فيه زيد بن جبيرة، قال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ضعيف.

(٥٠٤) وروى منه الطبراني في الكبير: «لَا تَتَّخِذُوا الْمَسَاجِدَ طُرُقًا إِلَّا لِدُكْرِ، أَوْ صَلَاةٍ». وإسناد الطبراني لا بأس به^(١).

قوله: «وَلَا يُنْبِضُ فِيهِ بِقَوْسٍ»، يقال: أنبض القوس بالضاد المعجمة إذا حرّك وترها لترنّ.

«والنيء»: بكسر النون، وهمزة بعد الياء ممدودًا: هو الذي لم يطبخ، وقيل: لم ينضج.

(٥٠٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ أَبُو بَدْرٍ: أَرَاهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ «إِنَّ الْحَصَاةَ تُنَاشِدُ الَّذِي يُخْرِجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ». رواه أبو داود بإسناد جيد^(٢)، وقد سُئِلَ الدَّارِقُطَنِيُّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَذَكَرَ أَنَّهُ رَوَى مُوَقُوفًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: رَفَعَهُ وَهُمْ مِنْ أَبِي بَدْرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥٠٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَكُونُ حَدِيثُهُمْ فِي مَسَاجِدِهِمْ، لَيْسَ اللَّهُ فِيهِمْ حَاجَةً». رواه ابن حبان في صحيحه^(٣).



قلت: قال الحافظ في التريب: متروك.

(١) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٢١٩) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٣١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٤): رجاله موثقون.

(٢) حديث ضعيف، فيه شريك القاضي؛ ضعيف لسوء حفظه. أخرجه أبو داود في الصلاة (٤٦٠) وهذا لفظه. وانظر العلل للدارقطني (٣٠٦/٥) سؤال (١٥٠٥).

(٣) حديث ضعيف، فيه عبد الحميد بن إبراهيم، ضعيف. وفي صحيح الترغيب قال: حسن. أخرجه ابن حبان (٦٧٦١) وهذا لفظه.

٩- الترغيب في المشي إلى المساجد سيما في الظلم

وما جاء في فضلها

(٥٠٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا^(١) وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ^(٢) لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مَضَلَّاهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرُ الصَّلَاةَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ثَبِّ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه باختصار^(٣).

(٥٠٨) ومالك في الموطأ، ولفظه: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ يَغْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِإِحْدَى خَطَوَاتِهِ حَسَنَةٌ، وَيُمَحَى عَنْهُ بِالْأُخْرَى سَيِّئَةٌ، فَإِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ الْإِقَامَةَ فَلَا يَسْعَ، فَإِنَّ أَعْظَمَكُمْ أَجْرًا أَبْعَدُكُمْ دَارًا». قَالُوا: لِمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِ كَثْرَةِ الْخُطَا^(٤).

(٥٠٩) وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مِنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِي فَرَجُلٌ تَكْتُبُ لَهُ حَسَنَةٌ، وَرَجُلٌ تَحُطُّ عَنْهُ سَيِّئَةٌ

(١) في (ع): «درجة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

(٢) في (ع): «الصلوة».

(٣) أخرجه البخاري في الأذان (٦٤٧) وهذا لفظه في الرواية الأولى، ومسلم في المساجد (٦٦١) (٢٧٢) وهذا لفظه في الرواية الثانية، وأبو داود في الصلاة (٥٥٩)، والترمذي في الصلاة (٦٠٣)، وابن ماجه في الطهارة (٢٨١)، وفي المساجد (٧٨٦)، وأحمد (٢٥٢/٢) رقم (٧٤٣٠).

(٤) حديث صحيح. أخرجه مالك في الموطأ (٦٩) وهذا لفظه، موقوفاً على أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

حَتَّى يَرْجِعَ^(١).

ورواه النسائي، والحاكم بنحو ابن حبان، وليس عندهما «حتى يرجع»، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم^(٢).

وتقدم في الباب قبله حديث أبي هريرة قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ». الحديث.

(٥١٠) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَزْعَى الصَّلَاةَ، كَتَبَ لَهُ كَاتِبَاهُ - أَوْ كَاتِبُهُ - بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَزْعَى الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ». رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، والأوسط، وبعض طرقه صحيح، وابن خزيمة في صحيحه. ورواه ابن حبان في صحيحه مفرقاً في موضعين^(٣).

«القنوت»: يطلق بإزاء معان منها: السكوت، والدعاء، والطاعة، والتواضع، وإدامة الحج، وإدامة الغزو، والقيام في الصلاة، وهو المراد في هذا الحديث، والله أعلم.

(٥١١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ فَخَطْوَةٌ تَمْحُو سَيِّئَةً، وَخَطْوَةٌ تَكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً ذَاهِبًا وَرَاجِعًا». رواه أحمد بإسناد حسن، والطبراني، وابن حبان في صحيحه^(٥).

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (١٦٢٢) وهذا لفظه.

(٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في المساجد (٤٢/٢) وفي الكبرى (٧٨٤)، والحاكم (٢١٧/١)، وأحمد (٣١٩/٢) رقم (٨٢٥٧).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٥٧/٤) رقم (١٧٤٤٠) وهذا لفظه، وأبو يعلى (١٧٤١)، والطبراني في الكبير (١٧/٨٣١)، وابن خزيمة (١٤٩٢)، وابن حبان (٢٠٣٨)، (٢٠٤٥).

(٤) وقع في الأصول: عبد الله بن عمر، والتصويب من كتب التخريج.

(٥) حديث حسن. أخرجه أحمد (١٧٢/٢) رقم (٦٥٩٩) وهذا لفظه، وابن حبان (٢٠٣٩). قال

(٥١٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى كُلِّ مَيْسَمٍ^(١) مِنَ الْإِنْسَانِ صَلَاةٌ كُلُّ يَوْمٍ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هَذَا مِنْ أَشَدِّ مَا آتَيْنَا^(٢) بِهِ. قَالَ: «أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَلَاةٌ، وَحِلْمُكَ عَلَى الضَّعِيفِ^(٣) صَلَاةٌ، وَإِنْحَاؤُكَ الْقَدَرِ عَنِ الطَّرِيقِ صَلَاةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَلَاةٌ». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٤).

(٥١٣) وَعَنْ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلَّاهَا مَعَ الْإِمَامِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ». رواه ابن خزيمة أيضًا^(٥).

(٥١٤) وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: حَضَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ الْمَوْتَ فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا مَا أَحَدُكُمْ مُؤَمَّرٌ إِلَّا اخْتِسَابًا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ الِئْمَنَى إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً، وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ الِئْسَرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ سَيِّئَةٌ، فَلْيَقْرُبْ أَحَدُكُمْ أَوْ

في مَجْمَعِ الزَّوَائِد (٢/ ٢٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني رجال الصحيح، ورجال أحمد فيهم ابن لهيعة.

قلت: رواه ابن حبان من طريق آخر، ولكن في كلا الطريقين حُجِّي بن عبد الله، صدوقٌ بهم.

(١) سقط من رواية ابن خزيمة قوله: «ميسم».

(٢) في (ع): أوتينا، وفي (ط): «ابتلينا»، وما أثبتته من (ق)، (ب) يوافق رواية ابن خزيمة.

(٣) لفظ رواية ابن خزيمة «وحملك عن الضعيف».

(٤) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، فيه سماك بن حرب؛ صدوق إلا في روايته عن عكرمة فإن فيها اضطرابًا. وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

قلت: للحديث شواهد كثيرة في الصحيحين وغيرهما، انظر تعليقي على الأدب المفرد (٤٢٢).

أخرجه ابن خزيمة (١٤٩٧) وهذا لفظه، وابن حبان (٢٩٩)، والبرزاري (٩٢٦)، والطبراني في الكبير (١١٧٩١)، وأبو يعلى (٢٤٢٨) قال الهيثمي (١٠٤/٣): رجال أبو يعلى رجال الصحيح.

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٤٨٩) وهذا لفظه، وأحمد (٦٧/١) رقم (٤٨٣)، ومسلم في الطهارة (٢٣٢) (١٣)، والنسائي في الصلاة (١١٢/٢)، وفي الكبرى (٩٢٩).

لِيُبْعِدَ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّى مَا أَدْرَكَ وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ كَانَ كَذَلِكَ». رواه أبو داود (١).

(٥١٥) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَأَتِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: «يَا مُحَمَّدُ! أَتَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فِي الدَّرَجَاتِ وَالْكَفَّارَاتِ، وَتَقُلُّ الْأَقْدَامُ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَاسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السَّرَبَاتِ، وَانْتَظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». الحديث رواه الترمذي، وقال حديث حسن غريب، ويأتي بتمامه إن شاء الله تعالى (٢).

(٥١٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ فَيُخْسِنُ وَضُوءَهُ فَيُسْبِغُهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ (٣) إِلَّا تَبَشَّشَ (٤) اللَّهُ إِلَيْهِ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِطَلْعَتِهِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه (٥).

(٥١٧) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمْ: «بَلَّغْنِي أَنْكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «يَا بَنِي سَلَمَةَ! (٦) دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ أَثَارُكُمْ، دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ أَثَارُكُمْ»، فَقَالُوا: مَا يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحَوَّلْنَا. رواه مسلم

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإرساله.

أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٦٣) وهذا لفظه، والبيهقي (٩٦/٣).

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في تفسير القرآن (٣٢٣٤)، وعبد بن حميد (٦٨٢)، وأحمد (٣٦٨/١) رقم (٣٤٨٣).

(٣) قوله: «فيه» سقط من (ع)، واستدرك من باقي الأصول.

(٤) في (ع): «تبشش»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن خزيمة.

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٤٩١) وهذا لفظه، وأحمد (٣٠٧/٢) رقم (٨٠٦٥)، والحاكم (٢١٣/١).

(٦) في (ع): «يا بني سلم».

وغيره (١).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ بِمَعْنَاهُ، وَفِي آخِرِهِ: «إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ» (٢).

(٥١٨) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ بَعِيدَةً مَنَازِلُهُمْ مِنَ الْمَسْجِدِ فَأَرَادُوا أَنْ يَقْتَرِبُوا (٣) فَتَزَلَّتْ: ﴿وَنَكَّسْتُ مَا قَدَّمُوا وَأَثَرَهُمْ﴾ [يس: ١٢] فَتَبَيَّنُوا. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ (٤).

(٥١٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْأَبْعَدُ فَلَا أَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْرًا». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهٍ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ مُدْنِي الْإِسْنَادِ (٥).

(١) أخرجه مسلم في المساجد (٦٦٥) [٢٨٠، ٢٨١] وهذا لفظه، وأحمد (٣٣٢/٣) رقم (١٤٥٦٦)، وابن حبان (٢٠٤٢).

(٢) أخرجه مسلم في المساجد (٦٦٤) [٢٧٩] ولفظه: عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ بِيُوتَنَا فَتَقَرَّبَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَتَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ».

(٣) في (ع): «يتقربوا»، والتصحيح من باقي الأصول.

(٤) حديث ضعيف، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره موقوف.

أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٨٥) وهذا لفظه. قال البوصيري في الزوائد (٢٧٨/١): هذا إسناد ضعيف موقوف، فيه سماك وهو ابن حرب، وإن وثقه ابن معين وأبو حاتم فقد قال أحمد: مضطرب الحديث، وقال يعقوب بن شيبة: روايته عن عكرمة خاصة مضطربة وروايته عن غيره صالحة.

وأخرجه الواحدي في أسباب النزول (٧٢٠) عن أبي سعيد الخدري، ولكن في إسناده سعد بن طريف، متروك.

قلت: هذه الآية مكية، والحديث عن الأنصار في المدينة. وسبق في ذلك الإمام ابن كثير في تفسيره بعد ذكر هذا الحديث فقال معلقاً: وفيه غرابة من حيث ذكر نزول هذه الآية، والسورة بكاملها مكية، فإله أعلم.

(٥) حديث صحيح لغيره، فيه عبد الرحمن بن مهران، ذكره ابن حبان في الثقات.

أخرجه أحمد (٤٢٨/٢) رقم (٩٥٣١) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٥٥٦)، وابن ماجه في

(٥٢٠) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْنُ نُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَكَانَ يُقَارِبُ الْخُطَا، فَقَالَ: «اتَّذَرُونَ لِمَ أَقَارِبُ الْخُطَا؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي طَلَبِ الصَّلَاةِ».

وَفِي رَوَايَةٍ: إِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِتَكْثُرَ خُطَايَ فِي طَلَبِ الصَّلَاةِ. رواه الطبراني في الكبير مرفوعاً، وموقوفاً على زيد، وهو الصحيح^(١).

(٥٢١) وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشًى فَأَبْعَدُهُمْ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَنَامُ». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما^(٢).

(٥٢٢) وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ^(٣) لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، كَانَتْ^(٤) لَا تُخْطِئُهُ صَلَاةٌ، فَقِيلَ لَهُ [أَوْ قُلْتُ لَهُ]: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظَّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ، فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ

المساجد (٧٨٢)، والحاكم (٢٠٨/١)، والبيهقي (٦٥/٣).

(١) حديث حسن لغيره، فيه الضحاك بن نبراس، لين الحديث. وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه مرفوعاً الطبراني في الكبير (٤٧٩٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٥٨)، والعقيلي في الضعفاء (٢١٩/٢)، وأخرجه موقوفاً الطبراني في الكبير (٤٧٩٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢/٢): رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٤٠٨)، وابن أبي شيبه (٧٤١١)، والعقيلي (٢١٩/٢) من طرق أخرى صحيحة عن زيد موقوفاً.

(٢) أخرجه البخاري في الأذان (٦٥١)، ومسلم في المساجد (٦٦٢) وهذا لفظه، والبيهقي (٦٤/٣)، والبعري (٤٦٩).

(٣) قوله: «من الأنصار» زيادة من الرواية الثانية.

(٤) لفظ رواية مسلم: «كان» وهذا لفظ الرواية الثانية.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ».

(٥٢٣) وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَوَجَّعْتُ لَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ! لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَقِيكَ الرَّمْضَاءَ وَهَوَامَّ الْأَرْضِ^(١)؟ قَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنْ يَبْنِيَ مُطَنَّبٌ بَيْتَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَحَمَلْتُ بِهِ حِمْلًا حَتَّى أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَدَعَا، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَرْجُو أَجْرَ الْأَثَرِ^(٢)، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «[إِنْ] لَكَ مَا اخْتَسَبْتَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ^(٣)، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ بِنَحْوِ الثَّانِيَةِ^(٤).

«الرمضاء» ممدودًا: هي الأرض الشديدة الحرارة من وقع الشمس.

(٥٢٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، [قَالَ]: تَعْدُلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَائِيهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا^(٥) إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ^(٦)». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ^(٧).

(١) لفظ رواية مسلم: «يقيك الرمضاء ويقيك من هوام الأرض».

(٢) لفظ رواية مسلم: «أنه يرجو في أثره الأجر».

(٣) أخرجه مسلم في المساجد (٦٦٣) وهذا لفظه في الروایتين، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن حبان (٢٠٤٠)، وأحمد (١٣٣/٥) رقم (٢١٢١٤)، وأبو داود في الصلاة (٥٥٧)، وابن خزيمة (١٥٠٠)، والدارمي (١٢٨٤).

(٤) أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٨٣)، وأحمد (١٣٣/٥) رقم (٢١٢١٧)، وابن خزيمة (٤٥٠) بنحو الرواية الثانية.

(٥) في الأصول: «ويكل خطوة يمشيها».

(٦) في (ق)، (ب)، (ط) جاءت جميع الأفعال هكذا: «يعدل»، «يعين»، «فيحمله»، «يرفع»، «ويميط»، «يعدل»، «يصلح»، «يميط»، «ينحيه ويبعده».

(٧) أخرجه البخاري في الصلح (٢٧٠٧)، وفي الجهاد (٢٨٩١)، ومسلم في الزكاة (١٠٠٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن حبان (٣٣٨١)، وأحمد (٣١٦/٢) رقم (٨١٨٣).

«السلامي»: بضم السين، وتخفيف اللام، والميم مقصور: هو واحد السلاميات وهي: مفصلات الأصابع. قال أبو عبيد: هو في الأصل عظم يكون في فَرْسِنِ البعير، فكان المعنى: على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة.

«تعديل بين الاثنين»: أي تصلح بينهما بالعدل.

«تميط الأذى عن الطريق»: أي تنحيه وتبعده عنها.

(٥٢٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ». رواه مالك، ومسلم، والترمذي، والنسائي^(١).

(٥٢٦) وابن ماجه، وَلَفْظُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَفَّارَاتُ الْخَطَايَا: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ»^(٢).

(٥٢٧) وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ^(٣).

(٥٢٨) وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعِنْدَهُ: «أَلَا

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤٤٥)، ومسلم في الطهارة (٢٥١) وهذا لفظه، ما عدا تكرار قوله «فذللكم الرباط» ثلاث مرات فهو رواية مالك، والترمذي في الطهارة (٥١)، والنسائي في الطهارة (٨٩/١) وفي الكبرى (١٣٨).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٤٢٨) وهذا لفظه، وأحمد (٢٧٧/٢) رقم (٧٧٢٩)، وابن خزيمة (٥)، وابن حبان (١٠٣٨).

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٤٢٧) وابن حبان (٤٠٢)، والدارمي (٧٢٥)، وأبو يعلى (١٣٥٥).

أَذَلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيُكَفِّرُ بِهِ الذُّنُوبَ؟» (١).

(٥٢٩) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَغْسِلُ (٢) الْخَطَايَا غَسْلًا». رواه أبو يعلى، والبرزاري بإسناد صحيح (٣).

(٥٣٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلًا كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما (٤).

(٥٣١) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعُدُوَّ وَالرَّوَاخَ إِلَى الْمَسْجِدِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه الطبراني في الكبير من طريق القاسم عن أبي أمامة (٥).

(٥٣٢) وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث غريب (٦).

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن حبان (١٠٣٩)، والبرزاري (٤٤٩).

(٢) في (ع): «تغسل»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي يعلى.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٤٨٤) وهذا لفظه، والبرزاري (٤٤٧)، والحاكم (١٣٢/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٩٩)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٦/٢): ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه البخاري في الأذان (٦٦٢)، ومسلم في المساجد (٦٦٩) وهذا لفظه، وأحمد (٥٠٨/٢) رقم (١٠٦٠٨)، وابن خزيمة (١٤٩٦)، وابن حبان (٢٠٣٧).

(٥) حديث ضعيف مرفوع، صحيح موقوف. فيه الحسين بن أبي السري العسقلاني، ضعيف، المغني (٢٥٤/١)، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الطبراني في الكبير (٧٧٣٩) وهذا لفظه، وفي مسند الشاميين (٨٧٩). قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٩/٢): وفيه القاسم بن عبد الرحمن، وفيه اختلاف.

(٦) حديث صحيح لغيره، فيه إسماعيل بن سليمان الضبي، ضعيف، وعبد الله بن أوس، مجهول.

قال الحافظ عبد العظيم رَحِمَهُ اللهُ: ورجال إسناده ثقات.

ورواه ابن ماجه بلفظه من حديث أنس^(١).

(٥٣٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُضِيءُ لِلَّذِينَ يَتَخَلَّوْنَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ بِنُورٍ سَاطِعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(٢).

(٥٣٤) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ لِقَى اللَّهَ بِنُورٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(٣).

(٥٣٥) وابن حبان في صحيحه، ولفظه، قال: «مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ آتَاهُ اللَّهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٦١) وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة، (٢٢٣)، والبيهقي (٦٤/٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٧٥٢)، والبخاري (٤٧٣)، وابن الجوزي في العلل (٦٨٤)، والأصبهاني في الترغيب (٢١٩٤).

(١) حديث صحيح لغيره، فيه سليمان بن داود، قال فيه العقيلي: لا يتابع على حديثه، قال البوصيري في الزوائد (٢٧٦/١) هذا إسناد ضعيف.

أخرجه ابن ماجه (٧٨١)، والحاكم (٢٤٢/١)، والقضاعي (٧٥١)، وابن عساكر في التاريخ (٢١١/٤٩)، والبيهقي (٦٣/٣)، وابن الجوزي في العلل (٦٨٥)، والأصبهاني في الترغيب (١٩٩٧)، وتمام الرازي في الفوائد (٢٧٧).

وأخرجه بلفظه عن أبي هريرة، ابن عساكر في التاريخ (٣٤٢/٥).

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٤٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠/٢): إسناده حسن.

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مجمع الزوائد (٣٠/٢) وقال الهيثمي: ورجاله ثقات.

(٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن حبان (٢٠٤٦) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٠٥)، وابن عساكر في التاريخ (٢٨٨/١١)، وابن الجوزي في العلل (٦٨٨)، وأبو نُعَيْم في

(٥٣٦) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَشِّرِ الْمُذْلَجِينَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ بِمَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَفْرَحُ النَّاسُ وَلَا يَفْزَعُونَ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ، وَفِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ^(٢).

(٥٣٧) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَبْشُرَنَّ الْمَشَاوِرُونَ فِي الظُّلَمِ^(٣) إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين، كذا قال^(٤).

قال الحافظ: وقد روي هذا الحديث، عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي سعيد الخدري، وزيد بن حارثة، وعائشة وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ^(٥).

الحلية (١٢/٢). قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٠/٢): وفيه جنادة بن أبي خالد ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

(١) في (ع): «النور».

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (٧٦٣٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٣١/٢): فيه سلمة القيسي، عن رجل من أهل بيته، ولم أر من ذكرهما.

(٣) لفظ رواية ابن خزيمة: «في الظلام».

(٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٨٠)، وابن خزيمة (١٤٩٨) وهذا لفظه، والبيهقي (٦٣/٣)، والحاكم (٢١٢/١)، وابن الجوزي في العلل (٦٨٦)، قال البوصيري في الزوائد (٢٧٥/١): هذا إسناد فيه مقال.

(٥) أخرجه عن ابن عباس، الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١٠٦٨٩)، والقضاعي (٧٥٦).

* وأخرجه عن زيد بن حارثة، الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (٤٦٦٢)، والقضاعي (٧٥٤)، وابن عساكر (٣٤٣/١٩).

* وأخرجه عن عمر، ابن الجوزي في العلل (٦٨٣).

* وأخرجه عن عبد الله بن عمر، الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١٣٣٣٥).

* وأخرجه عن أبي سعيد الخدري، ابن الجوزي في العلل (٦٨٩)، والطيالسي (٢٢١٢)، وابن عدي (٣٥/٧).

* وأخرجه عن عائشة، الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (١٢٧٥)، والعقيلي (٢٣٤/١).

(٥٣٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَسْأُؤُونَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ أَوْلَئِكَ الْخَوَاضُونَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى». رواه ابن ماجه، وفي إسناده إسماعيل بن رافع، تكلم فيه الناس، وقال الترمذي: ضعفه بعض أهل العلم، وسمعت محمداً - يعني البخاري - يقول: هو ثقة مقارب الحديث^(١).

(٥٣٩) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُطَهَّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا يَأْتَهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى إِنْثِرِ صَلَاةٍ لَا لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيَّينَ». رواه أبو داود من طريق القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة^(٢).

قوله: «تَسْبِيحِ الضُّحَى»: يريد صلاة الضحى، وكل صلاة يُتَطَوَّعُ بها فهي تسبيح وسُبُحَة.

وقوله: «لا ينصبه»: أي لا يتعبه، ولا يزعجه إلا ذلك.

«والنصب»: بفتح النون والصاد المهملة جميعاً: هو التعب.

(٥٤٠) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، إِنْ عَاشَ رُزِقَ وَكُفِيَ، وَإِنْ مَاتَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ: مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَلَّمَ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ

* وأخرجه عن أبي موسى، البزار (٤٣٢).

(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٧٩) وهذا لفظه، وابن عساكر في التاريخ (٤٥٦/١٧)، وابن شاهين في الترغيب (٩٢)، وابن الجوزي في اللعل (٦٨٧)، قال البوصيري في الزوائد (٢٧٥/١): هذا إسناده ضعيف، أبو رافع أجمعوا على ضعفه، والوليد بن مسلم مدلس وقد عنعنه.

(٢) حديث حسن، فيه إسماعيل بن عياش، صدوق. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٥٨) وهذا لفظه، وأحمد (٢٦٨/٥) رقم (٢٢٣٠٤)، والطبراني في الكبير (٧٧٣٤).

صَامِرٌ عَلَى اللَّهِ». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه، وتأتي أحاديث من هذا النوع في الجهاد وغيره إن شاء الله تعالى^(١).

(٥٤١) وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَهُوَ زَائِرُ اللَّهِ، وَحَقَّ عَلَى الْمَزُورِ أَنْ يُكْرِمَ الزَّائِرَ»، رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ بِإِسْنَادَيْنِ أَحَدُهُمَا جَيِّدٌ^(٢).

وروى البيهقي نحوه موقوفاً على أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإسناد صحيح.

(٥٤٢) وَرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَ[أَسْأَلُكَ] بِحَقِّ مَنْشَائِي هَذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا وَلَا بَطَرًا وَلَا رِيَاءَ وَلَا سُمْعَةً، وَخَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، فَاسْأَلُكَ أَنْ تُعِيدَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ». رواه ابن ماجه^(٣).

قال المصلي رَحِمَهُ اللَّهُ: ويأتي باب فيما يقوله إذا خرج إلى المسجد إن شاء الله تعالى.

- (١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٤٩٤)، وابن حبان (٤٩٩) وهذا لفظه، والحاكم (٧٣/٢) وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي (١٦٦/٩).
 - (٢) حديث حسن. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (٦١٣٩) وهذا لفظه، وفي إسناده سعيد بن زربي، منكر الحديث، وفي رقم (٦١٤٥)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣١/٢): رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ، وأحد أسانيده رجاله رجال الصحيح.
 - (٣) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٧٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (٢١/٣) رقم (١١١٥٦)، وابن خزيمة في التوحيد (ص ١٧)، وعلي بن الجعد في مسنده (٢١١٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٣).
- قال البوصيري في الزوائد (٢٧٤/١): هذا إسناد مسلسل بالضعفاء، عطية العوفي، وفضيل بن مرزوق، والفضل بن الموفق، كلهم ضعفاء.

قال الهروي: إذا قيل: فعل فلان ذلك أشراً ويطراً، فالمعنى: أنه لَجَّ في البطر.

وقال الجوهري: الأشر والبطر بمعنى واحد. (١)

(٥٤٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَشْوَاقُهَا». رواه مسلم. (٢)

(٥٤٤) وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْبُلْدَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ، وَأَيُّ الْبُلْدَانِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا أَذْرِي حَتَّى أَسْأَلَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ جَبْرِيلُ (٣): أَنَّ أَحَبَّ (٤) الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْمَسَاجِدُ، وَأَبْغَضُ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْأَسْوَاقُ. رواه أحمد، والبزار واللفظ له، وأبو يعلى، والحاكم وقال: صحيح الإسناد (٥).

(٥٤٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ، وَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟ قَالَ: «لَا أَذْرِي حَتَّى أَسْأَلَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، فَسَأَلَ جَبْرِيلَ، فَقَالَ: لَا أَذْرِي حَتَّى أَسْأَلَ مِيكَائِيلَ فَجَاءَهُ فَقَالَ: خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، وَشَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ. رواه الطبراني في الكبير، وابن حبان في صحيحه (٦).

(١) تهذيب اللغة، للهروي (١٣/٣٣٦) باب (بطر)، والصحاح، للجوهري (ص ٤٣)، باب (أشر).

(٢) أخرجه مسلم في المساجد (٦٧١) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٢٩٣)، وابن حبان (١٦٠٠)، والبزار (٤٠٨).

(٣) هكذا في الأصول: «جبريل» وهي زيادة ليست موجودة في لفظ رواية البزار.

(٤) في (ع): «أحسن»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار.

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

أخرجه أحمد (٨١/٤) رقم (١٦٧٤٤)، والبزار (١٢٥٢) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٧٣٦٦)، والحاكم (٩٨/١)، والطبراني (١٥٤٥). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢): رواه البزار وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو مختلف في الاحتجاج به.

(٦) حديث ضعيف. هذه الرواية ليست عند أحد هذا التمام. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٧٩٨) ولفظه: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ،

(٥٤٦) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجَبْرِيلَ: «أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟» قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ: «فَسَأَلْ عَنْ ذَلِكَ رَبِّكَ ﷺ». قَالَ: فَبَكَى جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! وَلَنَا أَنْ نَسْأَلَهُ، هُوَ الَّذِي يُخْبِرُنَا بِمَا يَشَاءُ، فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: خَيْرُ الْبِقَاعِ [الْمَسَاجِدُ] يَبُوتُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ. قَالَ: «فَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرُّ؟» فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: شَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ. رواه الطبراني في الأوسط (١).



١٠- الترغيب في لزوم المساجد والجلوس فيها

(٥٤٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (٢): «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ﷺ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ (٣)، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما. (٤)

وأي البقاع شر؟ قال: «خير البقاع المساجد وشر البقاع الأسواق»، وابن حبان (١٥٩٩) ولفظه: أن رجلاً سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أي البقاع شر؟ قال: «لا أدري حتى أسأل جبريل»، فسأل جبريل فقال: لا أدري حتى أسأل ميكائيل، فجاء فقال: «خير البقاع المساجد، وشرها الأسواق»، والبيهقي (٦٥/٣)، والحاكم (٩٠/١)، وابن عبد البر في الجامع (١٥٥٠)، قال الهيثمي (٦/٢): وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط بآخر عمره وبقيه رجاله موثقون. (١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧١٤٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦/٢): فيه عُيَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، وهو ضعيف. (٢) قوله: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من جامع الأصول، وليس لفظ أحد ممن أخرج الحديث.

(٣) لفظ رواية الشيخين «في المساجد».

(٤) أخرجه البخاري في الأذان (٦٦٠)، وفي الزكاة (١٤٢٣)، وفي الحدود (٦٨٠٦) وهذا لفظه في

(٥٤٨) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَغْتَاذُ الْمَسَاجِدَ^(١) فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ. قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٨]». رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب، وابن ماجه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، كلهم من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد^(٢).

(٥٤٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ، وَالذِّكْرِ إِلَّا تَبَشَّشَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ». رواه ابن أبي شيبة، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين^(٣).

(٥٥٠) وَفِي رِوَايَةٍ لَابْنِ خُزَيْمَةَ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ كَانَ تَوَطَّنَ الْمَسَاجِدَ فَشَغَلَهُ أَمْرٌ

ثلاث روايات قد جمع بينها الإمام المنذري في رواية واحدة، ومسلم في الزكاة (١٠٣١) وهذا لفظه، مع اختلاف أحرف يسيرة، وما عدا قوله «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» فهو عنده «حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله» وقد خالف في هذا اللفظ جميع من روى الحديث، والترمذي في الزهد (٢٣٩١)، والنسائي في أدب القضاة (٢٢٢/٨) وفي الكبرى (٥٩٢١)، وأحمد (٤٣٩/٢) رقم (٩٦٦٥)، وابن خزيمة (٣٥٨)، وابن حبان (٤٤٨٦)، وجامع الأصول (٧٣١٧).

(١) لفظ رواية الترمذي: «المسجد»، وهذا لفظ ابن ماجه.

(٢) حديث ضعيف، فيه دراج أبو السمح؛ صدوق في روايته عن أبي الهيثم ضعف.

أخرجه الترمذي في الإيمان (٢٦١٧)، وفي التفسير (٣٠٩٣) وهذا لفظه، وابن ماجه في المساجد (٨٠٢)، وابن خزيمة (١٥٠٢)، وابن حبان (١٧٢١)، والحاكم (٣٣٢/٢)، وأحمد (٦٨/٣) رقم (١١٦٥١).

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٨٠٠) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (٢٨١/١): هذا إسناد صحيح، وابن خزيمة (١٥٠٣)، وابن حبان (١٦٠٧)، وأحمد (٣٢٨/٢) رقم (٨٣٥٠).

أَوْ عِلَّةٌ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَا كَانَ إِلَّا تَبَشُّشُ اللَّهِ إِلَيْهِ كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ»^(١).

(٥٥١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سِتُّ مَجَالِسَ الْمُؤْمِنِ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا: فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ، وَعِنْدَ مَرِيضٍ، أَوْ فِي جَنَازَةٍ، أَوْ فِي بَيْتِهِ، أَوْ عِنْدَ إِمَامٍ مُقْسِطٍ يُعَزِّرُهُ وَيُوقِرُهُ، أَوْ فِي مَشْهَدِ جِهَادٍ»^(٣). رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ، وَالْبَزَّازُ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ^(٤)، لَكِنْ رَوَى مِنْ حَدِيثِ مَعَاذٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَيَأْتِي فِي الْجِهَادِ وَغَيْرِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(٥).

(٥٥٢) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ عَمَّارَ يُبَوِّتُ اللَّهُ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ ﷻ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ^(٦).

(٥٥٣) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَلْفَ الْمَسْجِدَ أَلْفَهُ اللَّهُ ﷻ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ ابْنُ لَهْيعة^(٧).

-
- (١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٣٥٩) وهذا لفظه في الرواية الثانية.
- (٢) في (ع): عبد الله بن عمر، والتصحيح من باقي الأصول.
- (٣) سقط من (ق)، (ب)، (ط)، «وكذلك» من رواية الطَّبْرَانِي كما في مجمع الزوائد، قوله: «أو في مشهد جهاد». ولفظ البَزَّازُ وعبد بن حميد: «في سبيل الله».
- (٤) حديث حسن لغيره، فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، ضعيف.
- أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١٤٦٥٥)، وهذا لفظه، والبَزَّازُ (٤٣٥)، وعبد بن حُميد (٣٣٧)، قال الهيثمي فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٣/٢): رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ والبَزَّازُ بنحوه ورجاله موثقون.
- (٥) أخرجه عن معاذ بن جبل، أحمد (٢٤١/٥) رقم (٢٢٠٩٣)، وابن خزيمة (١٤٩٥)، والبَزَّازُ (١٦٤٩)، والطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (٢٠/رقم ٥٥)، وابن حبان (٣٧٢).
- (٦) حديث ضعيف. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (٢٥٠٢) وهذا لفظه، وعبد بن حُميد (١٢٨٩)، وتمام الرازي فِي الْفَوَائِدِ (٢٧٠)، والبَزَّازُ (٤٣٣)، والعقيلي فِي الضعفاء (١٩٩/١)، والبيهقي (٦٦/٣)، قال الهيثمي فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٣/٢): وفيه صالح المري، وهو ضعيف.
- (٧) حديث ضعيف. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (٦٣٨٣) وهذا لفظه، وابن عدي فِي الْكَامِلِ (١٠٠٢٢). قال الهيثمي فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٣/٢): وابن لهيعة يضعف في الحديث.

(٥٥٤) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ ذَنْبُ الْإِنْسَانِ، كَذَنْبِ الْغَنَمِ يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ، فَإِيَّاكُمْ وَالشُّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَالْمَسْجِدِ». رواه أحمد من رواية العلاء بن زياد، عن معاذ ولم يسمع منه^(١).

(٥٥٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْتَادًا، الْمَلَائِكَةُ جُلُوسًا وَهُمْ، إِنْ غَابُوا يَفْتَقِدُوهُمْ، وَإِنْ مَرَضُوا عَادُواهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «جَلِيسُ الْمَسْجِدِ عَلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: أَخٌ مُسْتَفَادٌ، أَوْ كَلِمَةٌ حَكِيمَةٌ، أَوْ رَحْمَةٌ مُنْتَظَرَةٌ». رواه أحمد من رواية ابن لهيعة^(٢)، ورواه الحاكم من حديث عبد الله بن سلام دون قوله: «جلِيس المسجد» إلى آخره، فإنه ليس في أصلي، وقال: صحيح على شرطهما^(٣).

(٥٥٦) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْمَسْجِدُ بَيْتٌ كُلُّ تَقِيٍّ، وَتَكْفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ كَانَ الْمَسْجِدُ بَيْتَهُ بِالرُّوحِ وَالرَّحْمَةِ وَالْجَوَازِ عَلَى الصِّرَاطِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ إِلَى الْجَنَّةِ». رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَالْأَوْسَطُ، وَالْبَزَّارُ، وَقَالَ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَهُوَ كَمَا قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى^(٤).

(١) حديث ضعيف لانقطاعه. أخرجه أحمد (٢٣٣/٥) رقم (٢٢٠٢٩) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ (٢٤٧/٢)، وَاللَّكَاثِيُّ فِي شَرْحِ أَصُولِ الْإِعْتِقَادِ (١٥٦).

(٢) حديث حسن. أخرجه أحمد (٤١٨/٢) رقم (٩٤٢٤) وهذا لفظه، قال فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٢/٢): رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

قلت: رواه عنه قتيبة بن سعيد وهو من صحيح حديثه، كما فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ لِلذَّهَبِيِّ (١٧/٨).

(٣) أخرجه الحاكم (٣٩٨/٢) وقال: صحيح على شرطهما موقوف ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٤) حديث حسن لغيره، فِيهِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أخرجه الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَالْأَوْسَطُ، وَهَذَا لَفْظُهُ، كَمَا فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ، وَالْبَزَّارُ (٤٣٤)، وَالنَّبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ (١٠١٧٤) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ (٢٢/٢): رجال البزّار كلهم رجال الصحيح.

وفي الباب أحاديث غير ما ذكرنا تأتي في انتظار الصلاة إن شاء الله تعالى.



١١- الترهيب من إتيان المسجد لمن أكل بصلاً وثوماً أو كراثاً أو فجلًا

ونحو ذلك مما له رائحة كريهة

(٥٥٧) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا». رواه البخاري، ومسلم^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا»^(٢)، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ»^(٣).

(٥٥٨) وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ الْمَسَاجِدَ»^(٤).

(٥٥٩) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرُبْنَا وَلَا يُصَلِّينَ»^(٥) مَعَنَا. رواه البخاري، ومسلم^(٦).

(٥٦٠) وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَلَفْظُهُ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْبَقْلَتَيْنِ الْمُتَشَتِّينِ أَنْ تَأْكُلُوهُمَا وَتَدْخُلُوا مَسَاجِدَنَا، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ أَكَلُوهُمَا اقْتُلُوهُمَا بِالنَّارِ قَتْلًا»^(٧).

وأخرج صدر الحديث «المسجد بيت كل تقى» الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٦١٤٣)، وَالْقَضَاعِيُّ فِي مُسْنَدِ الشَّهَابِ (٧٢)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحَلِيقَةِ (١٧٦/٦)، مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٢/٢) وَفِيهِ صَالِحُ الْمَرِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

- (١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَذَانِ (٨٥٣) وَهَذَا لَفْظُهُ.
- (٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَسَاجِدِ (٥٦١) [٦٩] وَهَذَا لَفْظُهُ.
- (٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَسَاجِدِ (٥٦١) [٦٨] وَهَذَا لَفْظُهُ.
- (٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَطْعِمَةِ (٣٨٢٥) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَابْنُ مَاجَةٍ فِي الْإِقَامَةِ (١٠١٦)، وَابْنُ حِبَانَ (٢٠٨٨)، وَأَحْمَدُ (١٣/٢) رَقْمَ (٤٦١٩).
- (٥) هُكَذَا فِي الْأَصُولِ، وَلَفْظُ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «أَوْ لَا يُصَلِّينَ» وَلَفْظُ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «وَلَا يُصَلِّي».
- (٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَذَانِ (٨٥٦)، وَمُسْلِمٌ فِي الْمَسَاجِدِ (٥٦٢) وَاللَّفْظُ لَهُمَا سَوَاءٌ.
- (٧) حَدِيثٌ صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٣٦٥٥) وَهَذَا لَفْظُهُ.

(٥٦١) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا، أَوْ بَصَلًا^(١)، فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا^(٢)، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ». رواه البخاري، ومسلم وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٣).

(٥٦٢) وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالثُّومَ، وَالْكُرَّاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ^(٤)».

(٥٦٣) وَفِي رِوَايَةٍ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ، فَغَلَبَتْنَا الْحَاجَةُ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ^(٥) فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ الْإِنْسُ^(٦)»^(٧).

(٥٦٤) ورواه الطبراني في الأوسط والصغير، ولفظه قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْخَضِرَاوَاتِ - الثُّومَ وَالْبَصَلَ وَالْكُرَّاثَ وَالْفُجْلَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ». ورواه ثقات إلا يحيى ابن راشد البصري^(٨).

(٥٦٥) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثُّومُ، وَالْبَصَلُ، وَالْكُرَّاثُ. وَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَشَدُّ ذَلِكَ كُلُّهُ الثُّومُ أَفْتَحَرُمُهُ؟ فَقَالَ

(١) في (ع): «بصلًا أو ثومًا»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٢) في (ع): «مساجدنا».

(٣) أخرجه البخاري في الأذان (٨٥٤)، ومسلم في المساجد (٥٦٤) (٧٣) وهذا لفظه، وأبو داود في الأطعمة (٣٨٢٢)، والترمذي في الأطعمة (١٨٠٦)، وابن ماجه في الأطعمة (٣٣٦٥)، والنسائي في المساجد (٤٣/٢) وفي الكبرى (٧٨٦)، وأحمد (٣٨٠/٣) رقم (١٥٠٦٩).

(٤) أخرجه مسلم في المساجد (٥٦٤) (٧٤)، وهذا لفظه.

(٥) لفظ رواية مسلم: «المتنتة» وهذا لفظ جامع الأصول (٥٥٢١).

(٦) في الأصول: «الناس» والتصحيح من مسلم.

(٧) أخرجه مسلم في المساجد (٥٦٤) (٧٢) وهذا لفظه.

(٨) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (١٩١)، وفي إسناده يحيى بن راشد، ضعيف.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّوهُ، [وَمَنْ أَكَلَهُ مِنْكُمْ فَلَا يَقْرَبُ] (١) هَذَا الْمَسْجِدَ حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهُ مِنْهُ». رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢).

(٥٦٦) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ، [هَذَا] الْبَصَلُ وَالثُّومُ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَيْعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلَيْمَتُهُمَا طَبَخًا. رواه مسلم، والنسائي، وابن ماجه (٣).

(٥٦٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - الثُّومِ - فَلَا يُؤْذِنًا بِهَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا». رواه مسلم، والنسائي، وابن ماجه واللفظ له (٤).

(٥٦٨) وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ، فَوَجَدُوا فِي جَنَانِهَا بَصَلًا وَثُومًا فَأَكَلُوا مِنْهُ وَهُمْ جِيَاعٌ، فَلَمَّا رَاحَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ إِذَا رِيحُ الْمَسْجِدِ بَصَلٌ وَثُومٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبْنَاهَا». فذكر الحديث بطوله. رواه الطبراني بإسناد حسن (٥).

-
- (١) في (ط): «فلا يقربن»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن خزيمة.
- (٢) حديث صحيح لغیره، فيه ظلم أبو النجيب، ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٥٧٥).
- أخرجه ابن خزيمة (١٦٦٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن حبان (٢٠٨٥)، وأبو داود في الأطعمة (٣٨٢٣).
- (٣) أخرجه مسلم في المساجد (٥٦٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في المساجد (٤٣/٢)، وابن ماجه في الإقامة (١٠١٤)، وأحمد (١٥/١) رقم (٨٩).
- (٤) أخرجه مسلم في المساجد (٥٦٣)، وابن ماجه في الإقامة (١٠١٥) وهذا لفظه، وابن حبان (١٦٤٥)، وأحمد (٢٦٦/٢) رقم (٧٦١٠).
- (٥) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه إسماعيل بن عياش، صدوق.
- أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٥٧٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٢): رواه الطبراني بإسناد حسن.

وهو في مسلم من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه ليس فيه ذكر البصل^(١).

(٥٦٩) وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَقَلَّ تَجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَفْلَهُ»^(٢) بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ثَلَاثًا. رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣).



١٢- ترغيب النساء في الصلاة في بيوتهن ولزومها

وترهيبهن من الخروج منها

(٥٧٠) عَنْ أُمِّ حُمَيْدٍ امْرَأَةِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ، قَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُحِبُّينَ الصَّلَاةَ مَعِي، وَصَلَاتُكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ، وَصَلَاتُكَ فِي حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ، وَصَلَاتُكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ، وَصَلَاتُكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي». قَالَ: فَأَمَرْتُ فَبَنَيْ لَهَا مَسْجِدًا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهَا وَأَظْلَمِهِ، وَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ حَتَّى لَقِيََتِ اللَّهَ ﷻ. رواه أحمد، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما^(٤).

(١) أخرجه مسلم في المساجد (٥٦٥)، وأحمد (١٢/٣) رقم (١١٠٨٤)، وأبو يعلى (١١٩٥)، وابن خزيمة (١٦٦٧).

(٢) في (ط)، (ب): «وتفله» وهي لفظ رواية ابن خزيمة، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٦٦٣)، وابن حبان (١٦٣٩)، وأبو داود في الأطلعة (٣٨٢٤) وهذا لفظه، والبيهقي (٧٦/٣).

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٣٧١/٦) رقم (٢٧٠٩٠) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٦٨٩)، وابن حبان (٢٢١٧)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (٣٣/٢): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن سويد الأنصاري، وثقه ابن حبان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثنى (٣٣٧٩)، والطبراني في الكبير (٢٥/رقم ٣٥٦)،

ويؤب عليه ابن خزيمة: باب اختيار صلاة المرأة في حُجْرَتِهَا عَلَى صَلَاتِهَا فِي دَارِهَا، وَصَلَاتِهَا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهَا عَلَى صَلَاتِهَا فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنْ كَانَتْ صَلَاةً فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْدُلُ أَلْفَ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ»^(١)، إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ صَلَاةَ الرِّجَالِ دُونَ صَلَاةِ النِّسَاءِ. هَذَا كَلَامُهُ^(٢).

(٥٧١) وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ». رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفي إسناده ابن لهيعة^(٣).

ورواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم من طريق دراج أبي السمح عن السائب مولى أم سلمة عنها، وقال ابن خزيمة: لا أعرف السائب مولى أم سلمة بعدالة ولا جرح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد^(٤).

(٥٧٢) وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي حُجْرَتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا فِي دَارِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي دَارِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا خَارِجًا»^(٥). رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد^(٦).

وَالْبَيْهَقِيُّ (١٣٢/٣) من طريق عبد الحميد بن المنذر بن أبي حميد، عن أبيه، عن جدته أم حميد.

- (١) أخرجه مسلم في الحج (١٣٩٤) [٥٠٧]، وسيأتي في الحج إن شاء الله تعالى.
- (٢) صحيح ابن خزيمة (٩٤/٣).
- (٣) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٢٩٧/٦) رقم (٢٦٥٤٢) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٢٣/٧٠٩).
- (٤) حديث حسن لغيره. أخرجه ابن خزيمة (١٦٨٣)، والحاكم (٢٠٩/١)، وأبو يعلى (٧٠٢٥)، والقضاعي (١٢٥٢).
- (٥) في (ع): «في مسجد قومها» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٦) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الأوسط (٩١٠١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد

(٥٧٣) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ وَيُبَيِّنَنَّ خَيْرٌ لَّهُنَّ». رواه أبو داود (١).

(٥٧٤) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ وَإِنَّهَا إِذَا خَرَجَتْ» (٢) اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ، وَإِنَّهَا لَا تَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ مِنْهَا فِي قَعْرِ بَيْتِهَا. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح (٣).

(٥٧٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي مِخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا». رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه (٤)، وتردّد في سماع قتادة هذا الخبر من مروق.

«المِخْدَعُ»: بكسر الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح الدال المهملة: هو الخزانة تكون في البيت.

(٥٧٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح غريب، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما بلفظه، وزادا: «وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا وَهِيَ فِي قَعْرِ

(٣٤/٢): رجاله رجال الصحيح، خلا زيد بن المهاجر، فإن ابن أبي حاتم لم يذكر عنه راو غير ابنه محمد بن زيد.

(١) حديث صحيح لغيره، فيه حبيب بن أبي ثابت؛ مدلس ولم يصرح بالسماع. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٦٧) وهذا لفظه، وأحمد (٧٦/٢) رقم (٥٤٦٨)، وابن خزيمة (١٦٨٤).

(٢) زاد في الأصول ومجمع الزائد: «من بيتها» وهي زيادة ليست في الطبراني. (٣) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٨٩٠) وهذا لفظه، قال في مجمع الزوائد (٣١٤/٤): ورجاله رجال الصحيح.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٧٠) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٦٩٠)، والبيهقي (٣١/٣).

بَيْتِهَا»^(١).

(٥٧٧) وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا صَلَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ صَلَاةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَشَدِّ مَكَانٍ فِي بَيْتِهَا ظُلْمَةً». رواه الطبراني في الكبير^(٢).

(٥٧٨) وَرَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِي، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ أَحَبَّ صَلَاةٌ [تُصَلِّيَهَا] الْمَرْأَةُ إِلَى اللَّهِ فِي أَشَدِّ مَكَانٍ فِي بَيْتِهَا ظُلْمَةً»^(٣).

(٥٧٩) وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ، قَالَ: «[إِنَّمَا] النِّسَاءُ عَوْرَةٌ، وَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا وَمَا بِهَا بَأْسٌ فَيَسْتَشْرِفُهَا الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَمَرِّينَ بِأَحَدٍ إِلَّا أَعْجَبْتِهِ، وَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَلْبَسُ ثِيَابَهَا، فَيَقَالَ أَيْنَ تُرِيدِينَ؟ فَتَقُولُ: أَعُوذُ مَرِيضًا، أَوْ أَشْهَدُ جَنَازَةً، أَوْ أَصَلِّي فِي مَسْجِدٍ، وَمَا عَبَدَتْ امْرَأَةٌ رَبَّهَا مِثْلَ أَنْ تَعْبُدَهُ فِي بَيْتِهَا». وإسناد هذه حسن^(٤).

قوله: «فَيَسْتَشْرِفُهَا الشَّيْطَانُ»، أي يتصب، ويرفع بصره إليها، ويهتم بها لأنها قد تعاطت سببًا من أسباب تسلطه عليها، وهو خروجها من بيتها.

(٥٨٠) وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْرِجُ النِّسَاءَ مِنَ الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَقُولُ: اخْرُجْنَ إِلَى بُيُوتِكُنَّ خَيْرٌ لَكُمْ. رواه الطبراني في الكبير

(١) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الرضاع (١١٧٣) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٦٨٦)، وابن حبان (٥٥٩٩) ولفظ الزيادة له، والطبراني في الكبير (١٠١١٥).

(٢) حديث حسن لغيره. قال الهيثمي (٣٥/٢): أخرجه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون. قلت: ولم أجد هذا اللفظ في المعجم الكبير، وأقرب لفظ له: «ما صلت المرأة في مكان خير لها من قعر بيتها إلا أن يكون المسجد الحرام أو مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، أخرجه الطبراني في الكبير (٩٤٧٢) موقوفًا على ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٥/٢): ورجاله رجال الصحيح.

(٣) حديث حسن لغيره. أخرجه ابن خزيمة (١٦٩١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٤) حديث صحيح موقوف. أخرجه الطبراني في الكبير (٨٩١٤) موقوفًا، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٥/٢): ورجاله ثقات.

بإسناد لا بأس به (١).



١٣- الترغيب في الصلوات الخمس

والمحافظة عليها والإيمان بوجوبها

(٥٨١) فيه حديث ابن عمر وغيره عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ الْبَيْتِ». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما عن غير واحد من الصحابة (٢).

(٥٨٢) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ (٣) عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) حديث صحيح لغيره، فيه أبو إسحاق السبيعي، عمرو بن عبد الله؛ ثقةٌ اختلطَ بأخيرة. أخرجه الطبراني في الكبير (٩٤٧٥) وهذا لفظه، وفي (٩٤٧٦)، وعبد الرزاق (٥٢٠١)، والبيهقي (١٨٦/٣)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٥/٢): رجاله موثقون.

(٢) أخرجه البخاري في الإيمان (٨)، ومسلم في الإيمان (٢١) (١٦)، والترمذي في الإيمان (٢٦٠٩) وهذا لفظه، والنسائي في الإيمان (١٠٧/٨)، وأحمد (١٤٣/٢) رقم (٦٣٠١)، وابن خزيمة (٣٠٨)، وابن حبان (١٥٨).

قال الإمام الناجي (ص ٥٩): ليس في الصحيحين وغيرهما من الكتب المشهورة إلا من رواية ابن عمر، وله طرق وألفاظ. نعم رواه الإمام أحمد وأبو يعلى في مسنديهما والطبراني في معجمه الكبير والصغير من حديث جرير بن عبد الله البجلي، قال الهيثمي: وإسناد أحمد صحيح، ورواه أيضاً أحمد والطبراني في الكبير.

(٣) زاد في الأصول: «جلوس» وهي زيادة ليست في رواية مسلم ولا غيره، وإنما هي لفظ رواية جامع الأصول (٢).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإسلام»^(١) أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ. الحديث، رواه البخاري، ومسلم^(٢)، وهو مروي عن غير واحد من الصحابة في الصحاح وغيرها^(٣).

(٥٨٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ»^(٤) كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ ذَنْبِهِ شَيْءٌ؟ قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ ذَنْبِهِ شَيْءٌ. قَالَ: فَذَلِكَ^(٥) مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَ الْخَطَايَا. رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي^(٦).

ورواه ابن ماجه من حديث عثمان^(٧).

«الدَّرَن»: بفتح الدال المهملة والراء جميعًا: هو الوسخ.

- (١) قوله: «الإسلام»، سقط من (ع)، (ق) وما استدركته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.
- (٢) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (١٩١)، ومسلم في الإيمان (٨) وهذا لفظه، وأبو داود في السنة (٤٦٩٥)، والترمذي في الإيمان (٢٦١٠)، والنسائي في الإيمان (٩٧/٨)، وابن ماجه في المقدمة (٦٣)، وابن حبان (١٧٣)، وأحمد (٢٧/١) رقم (١٨٤).
- قال الإمام الناجي (ص ٥٩): ذكر البخاري هنا وهم بلا شك، إذ حديث عمر مما انفرد به عنه مسلم. قلت: إنما رواه البخاري في غير الصحيح كما ترى، فكان على الإمام المنذري رَحِمَهُ اللَّهُ التنبيه على ذلك.
- (٣) أخرجه عن أبي هريرة، البخاري في الإيمان (٥٠)، وفي التفسير (٤٧٧٧)، ومسلم في الإيمان (٥)، وأحمد (٤٢٦/٢) رقم (٩٥٠١)، وابن منده (١٥).
- (٤) لفظ رواية مسلم: «منه» وهذا لفظ البخاري.
- (٥) في الأصول: «فكذلك» والتصحيح من البخاري ومسلم.
- (٦) أخرجه البخاري في المواقيت (٥٢٨)، ومسلم في المساجد (٦٦٧) وهذا لفظه، والترمذي في الأمثال (٢٨٦٨)، والنسائي في الصلاة (٢٣٠/١)، وابن حبان (١٧٢٦)، وأحمد (٣٧٩/٢) رقم (٨٩٢٤).
- (٧) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.
- أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٩٧)، وأحمد (٧٢/١) رقم (٥١٨)، وعبد بن حميد (٥٦)، والبيزار (٣٥٦)، قال البوصيري (٤٥٠/١): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(٥٨٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصلوات الخمس، والجمعة كقارة لما بينهما ما لم تغش الكبائر». رواه مسلم، والترمذي وغيرهما^(١).

(٥٨٥) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الصلوات الخمس: كفارات^(٢) لما بينها»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَغْتَمِلُ وَكَانَ بَيْنَ مَنْزِلِهِ وَبَيْنَ مُغْتَمَلِهِ خُمْسَةُ أَنْهَارٍ، فَإِذَا أَتَى مُغْتَمَلَهُ عَمِلَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ فَأَصَابَهُ الْوَسْخُ أَوْ الْعَرَقُ، فَكُلَّمَا مَرَّ بِنَهْرٍ اغْتَسَلَ، مَا كَانَ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ، فَكَذَلِكَ الصَّلَاةُ كُلَّمَا عَمِلَ خَطِيئَةً قَدَعَا وَاسْتَغْفَرَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا». رواه البزار، والطبراني في الأوسط، والكبير بإسناد لا بأس به، وشواهد كثيرة^(٣).

(٥٨٦) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارٍ غَمِيرٍ عَلَى بَابٍ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ». رواه مسلم^(٤).

«الغمر»: بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم بعدهما راء: هو الكثير.

(٥٨٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٣٣) وهذا لفظه في روايتين جمع بينهما الإمام المنذري، والترمذي في الصلاة (٢١٤)، وابن ماجه (١٠٨٦)، وأحمد (٤٨٤/٢) رقم (١٠٢٨٥)، وابن خزيمة (٣١٤)، وابن حبان (١٧٣٣).

(٢) في (ع): النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار.

(٣) في (ع): «كفارة».

(٤) حديث صحيح لغیره. أخرجه البزار (٣٤٤) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (١٩٨)، وفي الكبير (٥٤٤٤)، قال في مجمع الزوائد (٢٩٨/١): وفيه عبد الله بن قريظ، ذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه مسلم في المساجد (٦٦٨) وهذا لفظه، وابن حبان (١٧٢٥)، وأحمد (٤٢٦/٢) رقم (٩٥٠٥)، (٣١٧/٣)، (١٤٤٠٨)، والدارمي (١٢٢٠).

«تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الصُّبْحَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الظُّهْرَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الْعَصْرَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَتَأَمُونَ، فَلَا يُكْتَبُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَسْتَقِظُوا». رواه الطبراني في الصغير، والأوسط، وإسناده حسن^(١).

ورواه في الكبير موقوفاً عليه، وهو أشبه، ورواه محتج بهم في الصحيح^(٢).

(٥٨٨) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ مَلَكًا يُنَادِي عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ: يَا بَنِي آدَمَ قُومُوا إِلَى نِزَارِكُمْ الَّتِي أَوْقَدْتُمُوهَا [عَلَى أَنْفُسِكُمْ] فَأَطْفِئُوهَا [بِالصَّلَاةِ]». رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال: تفرد به يحيى بن زهير القرشي^(٣).

قال المملي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ورجال إسناده كلهم محتج بهم في الصحيح سواء.

(٥٨٩) وَرُوي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «يُنْعَثُ مُنَادٍ عِنْدَ حَضْرَةِ كُلِّ صَلَاةٍ، يَقُولُ: يَا بَنِي آدَمَ! قُومُوا فَأَطْفِئُوا مَا أَوْقَدْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَيَقُومُونَ فَيَتَطَهَّرُونَ وَيُصَلُّونَ الظُّهْرَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ مَا بَيْنَهُمَا، فَإِذَا حَضَرَتِ

(١) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٢٢٤)، وفي الصغير (١١٥) وهذا لفظه، مرفوعاً.
(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٧٣٩) موقوفاً. قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٩٩/١): رواه الطبراني في الثلاثة إلا أنه موقوف في الكبير، ورجال الموقوف رجال الصحيح، ورجال المرفوع فيهم عاصم بن بهدلة وحديثه حسن.

قلت: في كلا الإسنادين عاصم بن بهدلة، وفي الموقوف عاصم يروي عن المسعودي وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، وروايته عنه بعد اختلاطه، ولم يحتج به الشيخان، إنما أخرج له البخاري في التعاليق، راجع: تهذيب الكمال (٢١٩/١٧).

(٣) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٤٥٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي الصغير (١١٠٦). قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٩٩/١): يحيى بن زهير لم أجد من ذكره إلا أنه روى عن أزهر بن سعد السمان، وروى عنه يعقوب بن إسحاق.

الْعَصْرُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا حَضَرَتِ الْمَغْرِبُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا حَضَرَتِ الْعَتَمَةُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَيَتَأَمُّونَ فَمُذَلِّجٌ فِي خَيْرٍ، وَمُذَلِّجٌ فِي شَرٍّ. رواه الطبراني في الكبير^(١).

(٥٩٠) وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَنْظُرَ مَا اجْتَهَدَهُ. قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ الَّذِي كَانَ يَظُنُّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ سَلْمَانُ: حَافِظُوا عَلَى هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، فَإِنَّهُنَّ كَفَّارَاتٌ لِهَذِهِ الْجَرَاحَاتِ مَا لَمْ تُصِبِ الْمُقْتَلَةُ. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً هكذا بإسناد لا بأس به، ويأتي بتمامه إن شاء الله تعالى^(٢).

(٥٩١) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ مُرَّةٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأَدَيْتُ الزَّكَاةَ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ وَقُمْتُه فِيمَنْ أَتَا؟ قَالَ: «مِنْ الصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ». رواه البزار، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، واللفظ لابن حبان^(٣).

(٥٩٢) وَعَنْ أَبِي مُسْلِمٍ التَّغْلِبِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي

(١) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٢٥٢) وهذا لفظه باختصار، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٨٩/٤)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٩٩/٢): فيه أبان بن عياش، ضعفه.

قلت: أبان العطار - كما في المعجم - هو أبان بن يزيد العطار، ثقة له أفراد، وأيوب بن حسان الجرشي، صالح الحديث (الجرح والتعديل ٢/٢٤٤)، والحسن بن علي المعمرى، صدوق حافظ، كما قال الدارقطني (لسان الميزان ٢/٢٢١)، وعاصم بن بهدلة هو ابن أبي النجود، صدوق له أوهام.

(٢) حديث حسن، في إسناده إسحاق بن إبراهيم الدبري، ضَعَفَ (لسان الميزان ١/٣٤٩). أخرجه الطبراني في الكبير (٦٠٥١) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٨٩/١)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٩٩/١): ورجاله موثقون.

(٣) حديث صحيح. أخرجه البزار (٢٥)، وابن حبان (٣٤٣٨) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٢١٢)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٤٦/١): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا شيخي البزار، وأرجو إسناده أنه إسناده حسن أو صحيح.

الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ! إِنَّ رَجُلًا حَدَّثَنِي عَنْكَ أَنَّكَ [قُلْتَ]: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، غَسَلَ^(١) يَدَيْهِ، وَوَجْهَهُ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ، وَأَذُنَيْهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَا مَشَتْ إِلَيْهِ رِجْلَاهُ^(٢)»، وَقَبِضْتُ عَلَيْهِ يَدَاهُ، وَسَمِعْتُ إِلَيْهِ أَدْنَاهُ، وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ عَيْنَاهُ، وَحَدَّثَ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ سُوءٍ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ^(٣) سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَارًا^(٤). رواه أحمد، والغالب على سنده الحسن، وتقدم له شواهد في الوضوء، والله أعلم^(٥).

(٥٩٣) وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «[إِنْ] الْمُسْلِمُ يُصَلِّي وَخَطَايَاهُ مَرْفُوعَةٌ عَلَى رَأْسِهِ كُلَّمَا سَجَدَ تَحَاطَّتْ عَنْهُ^(٦)» فَيَفْرُغُ [حِينَ يَفْرُغُ] مِنْ صَلَاتِهِ، وَقَدْ تَحَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ. رواه الطبراني في الكبير، والصغير، وفيه أشعث بن أشعث السعداني، لم أقف على ترجمته^(٧).

(٥٩٤) وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَأَخَذَ غُصْنًا مِنْهَا يَابِسًا فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّتْ^(٨) وَرَفُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا عُثْمَانَ! أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا.

(١) في (ع): «غسل»، وفي (ب): «وُغسل» وما أثبتته من (ط)، (ق) يوافق رواية الإمام أحمد.

(٢) لفظ رواية المسند «رجله».

(٣) في (ع): «قد».

(٤) في (ع): «أمرًا»، وفي المسند: «ما لا أحصيه».

(٥) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٦٣/٥) رقم (٢٢٢٧٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (٨٠٣٢).

(٦) في (ط): «تحاطن»، وفي (ق)، (ب): «تحات».

(٧) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (٦١٢٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي الصغير (١١٢٤)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٠٠/١): وفيه أشعث بن أشعث السعداني، ولم أجد من ترجمه.

قلت: ذكره ابن حبان في الثقات (١٢٨/٨)، وقال: يغرب، وقال البرار: ليس به بأس (لسان الميزان ٤٥٤/١).

(٨) في (ط): «تحاتت»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الإمام أحمد.

قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَأَخَذَ مِنْهَا غُصْنًا يَابِسًا فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ. فَقَالَ: «يَا سَلْمَانُ! أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا». قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ (١) هَذَا الْوَرَقُ»، وَقَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَيْلٍ إِنْ أَحْسَنْتَ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرُنِي لِلذَّاكِرِينَ﴾ (٣١) [هود]. رواه أحمد، والنسائي، والطبراني، ورواه أحمد محتج بهم في الصحيح إلا علي بن زيد (٢).

(٥٩٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَكَبَّ فَأَكَبَّ كُلُّ رَجُلٍ مِنْنَا يَبْكِي، لَا نَذِرِي (٣) عَلَى مَاذَا حَلَفَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَفِي وَجْهِهِ الْبُشْرَى، وَكَانَتْ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ (٤) يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيُخْرِجُ الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ السَّنْعَ إِلَّا فَتُحْتَلَّ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ (٥) فَقِيلَ لَهُ ادْخُلْ بِسَلَامٍ» رواه النسائي واللفظ له، وابن ماجه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، إلا أنهم قالوا: «فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ (٦) الثَّمَانِيَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهَا لَتَضْطَفِقُ»، ثُمَّ تَلَا: ﴿إِنْ جَحْتَبْتُمْ كِبَائِرَ مَا نَهَوْنَا عَنْهُ تُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَتَدْخُلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (٣٢) [النساء]. وقال الحاكم: صحيح الإسناد (٦).

(١) في (ع): «تحات».

(٢) حديث حسن. أخرجه أحمد (٤٣٧/٥) رقم (٢٣٧٠٧) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٦١٥١)، والدارمي (٧٤٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/١): رواه أحمد، والطبراني في الكبير وفي إسناده أحمد علي بن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقيه رجاله رجال الصحيح. قلت: وعزاه المنذري للنسائي وليس عنده.

(٣) في (ق)، (ب)، (ط): «لا يدري»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية النسائي.

(٤) في (ع): «رجل» وكتب في الحاشية: في نسخة «عبد» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.

(٥) ما بين الرقمين سقط من (ع).

(٦) حديث ضعيف، فيه ضهيب مولى العتواريين، ذكره ابن حبان في الثقات.

(٥٩٦) وَعَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ انْصِرَافِنَا مِنْ صَلَاتِنَا - أَرَاهُ قَالَ: الْعَصْرُ - فَقَالَ: «مَا أَذْرِي أَحَدُكُمْ» (١) أَوْ أَسْكُتُ؟ قَالَ: فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ (٢) خَيْرًا فَحَدَّثَنَا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فَيُتِمُّ الطَّهَارَةَ» (٣) الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهَا» (٤).

(٥٩٧) وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَاللَّهِ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ (٥) حَدِيثًا (٦) لَوْ لَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْوه، سَمِعْتُ (٧) رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُخَسِّنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ» (٨) وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ (٩).

(٥٩٨) وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، فَاسْتَبْعَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ، أَوْ مَعَ

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الزَّكَاةِ (٨/٥)، وَفِي الْكِبْرِيِّ (٢٢١٨) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَابْنُ خَرِيزَةَ (٣١٥)، وَابْنُ حِبَانَ (١٧٤٨)، وَالْحَاكِمُ (٢٠٠/١)، (٢٤٠/٢) وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَالْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ (٣١٦/٤)، وَالْمِزِّي فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢٤٥/١٣)، وَالتَّبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ (١٨٧/١٠). وَعَزَاهُ الْمُنْذَرِيُّ إِلَى ابْنِ مَاجَه، وَلَيْسَ عَنْده.

- (١) زَادَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «بَشِيءٌ».
- (٢) زَادَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «إِنْ كَانَ».
- (٣) هَكَذَا فِي الْأَصُولِ، وَلَفْظُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «الطَّهْوَر».
- (٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الطَّهَارَةِ (٢٣١) [١٠] وَهَذَا لَفْظُهُ.
- (٥) فِي (ع): «لَأَحَدِكُمْ».
- (٦) زَادَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «وَاللَّهُ».
- (٧) زَادَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «إِنِّي سَمِعْتُ».
- (٨) فِي (ع): «إِلَّا غُفِرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهَا»، وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ بَاقِي الْأَصُولِ يُوَافِقُ رِوَايَةَ مُسْلِمٍ.
- (٩) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْوُضُوءِ (١٦٠)، وَمُسْلِمٌ فِي الطَّهَارَةِ (٢٢٧) [٦] وَهَذَا لَفْظُهُ، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٦٥)، وَأَحْمَدُ (٥٧/١) رَقْمَ (٤٠٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الطَّهَارَةِ (٩١/١) وَفِي الْكِبْرِيِّ (١٧١)، وَابْنُ حِبَانَ (١٠٤١).

الْجَمَاعَةِ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ غُفِرَ (١) لَهُ ذُنُوبُهُ» (٢).

(٥٩٩) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضًا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَخْضَرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَزُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ تُؤْتَ (٣) كَبِيرَةٌ، وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ» (٤).

(٦٠٠) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «إِنْ كُلَّ صَلَاةٍ تَحُطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ خَطِيئَةٍ». رواه أحمد بإسناد حسن (٥).

(٦٠١) وَعَنْ الْحَارِثِ مَوْلَى عُثْمَانَ، قَالَ: جَلَسَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا وَجَلَسْنَا مَعَهُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ، أَظْنُهُ يَكُونُ فِيهِ مِدُّ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا (٦) ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي صَلَاةَ الظُّهْرِ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصُّبْحِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ [صَلَاةِ] الْعَصْرِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ [صَلَاةِ] الْمَغْرِبِ، ثُمَّ لَعَلَّهُ يَبِيتُ يَتَمَرَّغُ لَيْلَتَهُ، ثُمَّ إِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى الصُّبْحَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَهِنَّ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ». قَالُوا: هَذِهِ الْحَسَنَاتُ فَمَا الْبَاقِيَاتُ يَا عُثْمَانُ؟ قَالَ: هِيَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. رواه أحمد بإسناد حسن، وأبو

(١) لفظ رواية مسلم: «غفر الله».

(٢) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٣٢) [١٣] وهذا لفظه، والنسائي في الصلاة (١١٢/٢).

(٣) لفظ رواية مسلم: «يُؤْتَ». ولفظ رواية ابن حبان: «يَأْتِ».

(٤) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٢٨) [٧] وهذا لفظه، وابن حبان (١٠٤٤).

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن فيه إسماعيل بن عياش، وضمضم بن زرعة صدوقان. أخرجه أحمد (٤١٣/٥) رقم (٢٣٥٠٣) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٣٨٧٩)، وتمام

الرازي (٢٣٤)، وأبو نعيم في الحلية (١٩٠/٥)، قال الهيثمي (٢٩٨/١): وإسناده حسن.

(٦) في (ق)، (ب)، (ط): بدلاً من: «وضوئي هذا»، «هكذا» وما أثبتته من (ع) يوافق رواية أحمد.

يعلى، والبزار (١).

(٦٠٢) وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَطْلُبُكُمْ» (٢) اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُذِرْكُهُ ثُمَّ يَكْبُهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ». رواه مسلم واللفظ له، وأبو داود، والترمذي وغيرهم (٣). ويأتي في باب صلاة الصبح والعصر (٤) إن شاء الله تعالى.

(٦٠٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ» (٥)، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَخْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَاتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، والنسائي (٦).

(٦٠٤) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ مِنْ دِينِهِمُ الصَّلَاةُ، وَآخِرَ مَا يَنْقُيُ الصَّلَاةَ، وَأَوَّلُ مَا

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٧١/١) رقم (٥١٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو يعلى (١٥)، والبزار (٤٠٥)، قال الهيثمي (٢٩٧/١): في الصحيح بعضه، ورجاله رجال الصحيح، غير الحارث بن عبد الله مولى عثمان بن عفان، وهو ثقة.

قلت: إنما ذكره ابن حبان في الثقات (١٣٦/٤) برواية أبي عقيل عنه في الوضوء.

(٢) في (ع): «فلا يطلبكم» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في المساجد (٦٥٧) (٢٦١) وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٢٢٢)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٤٦)، وابن حبان (١٧٤٣)، وأحمد (٣٤٣/٤) رقم (١٨٨١٤)، والطبراني (١٦٥٥). وعزاه المنذري لأبي داود، وليس عنده.

(٤) في (ق)، (ب)، (ط): ويأتي في باب صلاة الصبح والعصر.

(٥) في (ع): «صلاة الصبح»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الإمام مالك.

(٦) أخرجه مالك في الموطأ (٤٧٢) وهذا لفظه، والبخاري في مواقيت الصلاة (٥٥٥)، وفي التوحيد

(٧٤٢٩)، ومسلم في المساجد (٦٣٢)، والنسائي في الصلاة (٢٤١/١) وفي الكبرى (٣٨٦)،

وأحمد (٣١٢/٢) رقم (٨١٢٠)، وابن حبان (١٧٣٦).

يُحَاسَبُ بِهِ الصَّلَاةُ، يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: انْظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي، فَإِنْ كَانَتْ تَامَّةً كُتِبَتْ تَامَّةً، وَإِنْ كَانَتْ (١) نَاقِصَةً يَقُولُ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ وُجِدَ لَهُ تَطَوُّعٌ تَمَّتِ الْفَرِيضَةُ مِنَ التَّطَوُّعِ، ثُمَّ قَالَ: انْظُرُوا هَلْ زَكَاتُهُ تَامَّةٌ؟ فَإِنْ وَجِدَتْ زَكَاتُهُ (٢) تَامَّةً كُتِبَتْ تَامَّةً، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً، قَالَ: انْظُرُوا هَلْ لَهُ صَدَقَةٌ؟ فَإِنْ كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ تَمَّتْ لَهُ زَكَاتُهُ (٣). رواه أبو يعلى (٤).

(٦٠٥) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيْمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، عَلَى وَضُوءِهِنَّ، وَرُكُوعِهِنَّ، وَسُجُودِهِنَّ، وَمَوَاقِيْتِهِنَّ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَأَعْطَى (٥) الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا آدَاءُ الْأَمَانَةِ؟ قَالَ: «الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمَنْ ابْنَ آدَمَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ دِينِهِ غَيْرَهَا». رواه الطَّبْرَانِي بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ (٦).

(٦٠٦) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خَمْسٌ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ ﷻ عَلَى الْعِبَادِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ وَلَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ

(١) لفظ رواية أبي يعلى: «وإن وجدت».

(٢) في (ع): «فإن كانت»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي يعلى.

(٣) لفظ رواية أبي يعلى: «تمت زكاته من الصدقة».

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٤١١٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٨٨/١): رواه أبو يعلى وفيه يزيد الرقاشي ضعفه شعبة وغيره، ووثقه ابن معين وابن عدي.

قلت: قال الحافظ ابن حجر في التقریب: زاهد ضعيف.

(٥) في (ع): «وآتى» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٦) حديث حسن، فيه عمران القطان، صدوقٌ بهم.

أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ، وَهَذَا لَفْظُهُ كَمَا فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٤٧/١)، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ

الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. قُلْتُ: وَأَخْرَجَهُ فِي الصَّغِيرِ (٧٥٩) وَلَيْسَ عِنْدَهُ قَوْلُهُ: «قِيلَ يَا

رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا آدَاءُ الْأَمَانَةِ؟» إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ.

عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذِّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ». رواه مالك، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه^(١).

(٦٠٧) وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى، مَنْ أَحْسَنَ وَضُوءَهُنَّ، وَصَلَّاهُنَّ لِيَوْفِيَهُنَّ، وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ^(٢)، وَخَشِعُوا عَنْهُمْ كَانَ لَهُ عَلَى^(٣) اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ^(٤)».

(٦٠٨) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ أَخَوَانِ فَهَلَكَ أَحَدُهُمَا قَبْلَ صَاحِبِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَذَكِرَتْ فَضِيلَةُ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَمْ يَكُنِ الْآخَرُ مُسْلِمًا؟» قَالُوا: بَلَى [يا رسول الله] وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَا يُذَرِّكُمَا مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ إِنَّمَا مِثْلُ الصَّلَاةِ كَمِثْلِ نَهْرِ عَذَابٍ غَمَرِ بِيَابِ أَحَدِكُمَا يَفْتَحُهُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ فَمَا تَرَوْنَ فِي ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَّ مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ». رواه مالك واللفظ له، وأحمد بإسناد حسن، والنسائي^(٥).

(٦٠٩) وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال: عن عامر بن سعد بن سعد بن أبي وقاص، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ: كَانَ رَجُلَانِ

(١) حديث صحيح. أخرجه مالك في الصلاة (٣٢٠) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٤٢٠)،

والنسائي في الصلاة (٢٣٠/١)، وابن ماجه في الإقامة (١٤٠١)، وابن حبان (١٧٣٢).

(٢) قوله: «وسجودهن» ليس في رواية أبي داود، إنما في رواية الإمام أحمد.

(٣) في (ط): «عند» وهي رواية الإمام أحمد، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٤٢٥) وهذا لفظه، وأحمد (٣١٧/٥) رقم

(٢٢٧٠٤)، والطبراني في الأوسط (٤٦٥٥)، وأبو نعيم في الحلية (١٣٠/٥) والبيهقي

(٢١٥/٢).

(٥) حديث صحيح. أخرجه مالك (٤٨٢) بلاغا، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد

(١٧٧/١) رقم (١٥٣٤).

أَخَوَانٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ، فَتَوَفَّى الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا، ثُمَّ عُمِّرَ الْآخَرُ بَعْدَهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ تَوَفَّى، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَاذَا يُدْرِيكُمْ مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ»^(١). الحديث^(٢).

(٦١٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ مِنْ بَلَنِي - حَيٍّ مِنْ قُضَاعَةَ - أَسْلَمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَشْهِدَا أَحَدُهُمَا، وَأُخِّرَ الْآخَرُ سَنَةً. قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ: [فَرَأَيْتُ الْجَنَّةَ] فَرَأَيْتُ الْمُؤَخَّرَ مِنْهُمَا أُدْخِلَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الشَّهِيدِ، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَأَضْبَحْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ ذَكَرَ [ذَلِكَ] لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى سِتَّةَ آلَافٍ رُكْعَةٍ، وَكَذًا وَكَذًا رُكْعَةً صَلَاةَ سَنَةٍ». رواه أحمد بإسناد حسن^(٣).

ورواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، كلهم عن طلحة بنحوه أطول منه، وزاد ابن ماجه، وابن حبان في آخره: «فَلَمَّا بَيَّنَّهُمَا أَبْعَدُ مِمَّا بَيَّنَّ^(٤) السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ»^(٥).

(٦١١) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثٌ أَخْلَفُ

(١) لفظ رواية ابن خزيمة: «فما يدريكم ماذا بلغت به صلاته».

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٣١٠) وهذا لفظه، والحاكم (٢٠٠ / ١)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤ / ٢٢١).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه محمد بن عمرو بن علقمة، صدوق له أو همام. أخرجه أحمد (٢ / ٣٣٣) رقم (٨٣٩٩) وهذا لفظه وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (١٠ / ١٢٤): هذا إسناد حسن.

(٤) في (ع): «أبعد من السماء والأرض» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.

(٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في التعبير (٣٩٢٥)، وابن حبان (٢٩٨٢) وهذا لفظه، وأحمد (١ / ١٦٣) رقم (١٤٠٣)، والبيهقي (٣ / ٣٧١)، قال البوصيري في الزوائد (٣ / ٢١٨): هذا إسناد رجاله ثقات وهو منقطع.

عَلَيْهِنَّ: لَا يَجْعَلُ اللَّهُ مَنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ، وَأَسْهُمُ الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ: الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالزَّكَاةُ، وَلَا يَتَوَلَّى اللَّهُ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا فَيُوَلِّيهِ غَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ مَعَهُمْ، وَالرَّابِعَةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا رَجَوْتُ أَنْ لَا أَتَمَّ لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ. رواه أحمد بإسناد جيد^(٢).

ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود^(٣).

(٦١٢) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ». رواه الدارمي، وفي إسناده أبو يحيى القتات^(٤).

(٦١٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ، فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ». رواه الطبراني في الأوسط، ولا بأس بإسناده إن شاء الله^(٦).

(١) في (ق)، (ب)، (ط): «إلا ستره الله» وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الإمام أحمد.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف فيه شعبة الخضري، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في الميزان (٢/ الترجمة ٣٥٨٣): لا يعرف.

أخرجه أحمد (١٤٥/٦) رقم (٢٥١٢١) وهذا لفظه، والحاكم (١٩/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٠١٤)، والطحاوي في مشكل الآثار (٥٣٣٨)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/٢٦٨)، وأبو يعلى (٤٥٦٦).

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٨٧٩٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٠١٢) عن ابن مسعود موقوفاً. وأخرجه أبو يعلى (٤٥٤٩) عن ابن مسعود مرفوعاً.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الطهارة (٤) ولفظه «مفتاح الجنة الصلاة، ومفتاح الصلاة الوضوء»، وأحمد (٣/٣٤٠) رقم (١٤٦٦٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧١١)، وابن نصر في الصلاة (١٧٥)، والعقيلي في الضعفاء (٢/١٣٧).

وعزاه المنذري للدارمي، وعزاه في كنز العمال (١٨٩٣٢) لمسلم، وليس عندهما.

(٥) في الأصول: عبد الله بن قرط، وهو خطأ، إنما هو من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) حديث حسن لغيره. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٨٥٩) وهذا لفظه، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/٢٩٢):

(٦١٤) وَرُويَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ^(١) الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢) يُنْظَرُ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ». رواه في الأوسط أيضا^(٣).

(٦١٥) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا طَهْوَرَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، إِنَّمَا مَوْضِعُ الصَّلَاةِ مِنَ الدِّينِ كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ». رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وقال: تفرد به الحسين بن الحكم الحبري^(٤).

(٦١٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِمَنْ حَوَّلَهُ مِنْ أُمَّتِهِ: «اكْفُلُوا لِي بَيْتَ [خِصَالٍ] وَاكْفُلْ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ». قلت^(٥): وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ، وَالْأَمَانَةُ، وَالْفَرْجُ، وَالْبَطْنُ، وَاللِّسَانُ». رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لا يروى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بهذا الإسناد^(٦).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ولا بأس بإسناده.

وفيه القاسم بن عثمان، قال البخاري: له أحاديث لا يتابع عليها، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ. قلت: قال الحافظ ابن حجر في التقریب: ضعيف.

(١) لفظ رواية الطبراني: «يسأل عنه».

(٢) زاد في (ع): «الصلاة» وهي ليست في باقي الأصول ولا في رواية الطبراني.

(٣) حديث حسن لغيره. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٧٨٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (٢٩٢/١): فيه خلیل بن دعلج ضعفه أحمد والنسائي والدارقطني، وقال ابن عدي: عامة حديثه تابعه عليه غيره.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٢٩٢) وهذا لفظه، وفي الصغير (١٥٦).

(٥) في (ع): «قالوا»، وكتب في الحاشية: في نسخة: «قلت».

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٢٥) وهذا لفظه. وما بين معقوفين زيادة منه،

قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (٢٩٣/١): وإسناده حسن، وفي (٣٠١/١٠) قال: فيه يحيى بن حماد الطائي ولم أعرفه، وبقي رجاله ثقات. قلت: وكذلك عصمة بن زامل وأبوه مجهولان.

(٦١٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ». قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «ثُمَّ الصَّلَاةُ». قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «ثُمَّ الصَّلَاةُ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: «ثُمَّ (١) الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، فذكر الحديث. رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه واللفظ له (٢).

(٦١٨) وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَقِيمُوا وَلَكِنْ تَخْضُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَكِنْ يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ». رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له سوى وَهْمِ أَبِي بَلَالٍ^(٣)، ورواه ابن حبان في صحيحه من غير طريق أبي بلال بنحوه^(٤)، وتقدم هو وغيره في المحافظة على الوضوء.

ورواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، وَقَالَ فِيهِ: «وَأَعْلَمُوا أَنَّ أَفْضَلَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ» (٥).

(١) سقط من (ع) قوله: «ثم» واستدرك من باقي الأصول.

(٢) حديث ضعيف، فيه حيي بن الله المعافري، ضعيف، وفي صحيح الترمذي قال: صحيح لغيره. أخرجه أحمد (١٧٢/٢) رقم (٦٦٠٢)، وابن حبان (١٧٢٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَادِ (١/٣٠١): رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد حسن له الترمذي، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه الحاكم (١/ ١٣٠) وهذا لفظه.

(٤) حديث صحيح لغيره . أخرجه ابن حبان (١٠٣٧)، وأحمد (٢٧٦/٥) رقم (٢٢٣٧٨)، وابن ماجه في الطهارة (٢٧)، والطبراني في الكبير (١٤٤٤). والحديث تقدم برقم (٣٤٩).

(٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦٢٧٠)- وليس في الأوسط كما عزاه إليه المنذري- قال في المعجم (٢/ ٢٥٠): رواه الطبراني في الكبير عن محمد بن عباد عن أبيه، ولم أجد من ترجمه.

قال الشيخ حمدي السلفي في تعليقه على المعجم: ليس في إسناده محمد بن عباد، بل في إسناده الواقدي وهو متروك، وموسى بن محمد مجهول أو منكر، ولم أر ترجمة لعلي بن الحسن والحسين اللؤلؤي. اهـ.

(٦١٩) وَعَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ؛ رُكُوعِهِنَّ، وَسُجُودِهِنَّ، وَمَوَاقِيَتِهِنَّ، وَعَلِمَ أَنَّهُنَّ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، أَوْ قَالَ: «وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، أَوْ قَالَ: «حُرِّمَ عَلَى النَّارِ». رواه أحمد بإسناد جيد، ورواه رواية الصحيح^(١).

(٦٢٠) وَعَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلَاةَ حَقٌّ مَكْتُوبٌ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه أبو يعلى، وعبد الله ابن الإمام أحمد في زيادته على المسند، والحاكم، وصححه، وليس عنده ولا عند عبد الله لفظه «مكتوب»^(٢).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: وستأتي أحاديث أخر تتنظم في سلك هذا الباب في الزكاة والحج وغيرهما إن شاء الله تعالى.



قلت: وفي الباب عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٢٧٨)، وابن أبي شيبة (٣٦)، وابن نصر في الصلاة (١٦٩). وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه ابن ماجه (٢٩)، والطبراني (٨١٢٤)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٥٤/٣٣).

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه بين قتادة وحنظلة. أخرجه أحمد (٢٦٧/٤) رقم (١٨٣٤٥) وهذا لفظه، وليس عنده «أو قال: حرم على النار» بل في الرواية الأخرى (١٨٣٤٦)، والطبراني (٣٤٩٤)، قال في المجمع (٢٩٨/١): رواه أحمد، والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف، فيه عبد الملك بن عبيد؛ مجهول. أخرجه أبو يعلى (١١) وهذا لفظه، وعبد الله ابن الإمام أحمد في زيادته على المسند (٦٠/١) رقم (٤٢٣)، والحاكم (٧٢/١)، والبزار (٣٣٥)، وعبد بن حميد (٤٩)، قال في المجمع (٢٨٨/١) ورجاله موثقون.

١٤- الترغيب في الصلاة مطلقاً

وفضل الركوع والسجود والخشوع

(٦٢١) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ، أَوْ عَلَيْكَ». رواه مسلم وغيره^(١)، وتقدم^(٢).

(٦٢٢) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي الشَّتَاءِ، وَالْوَرَقُ يَتَهَافَتُ فَأَخَذَ بَعْضُ مَنْ شَجَرَةٍ. قَالَ: فَجَعَلَ ذَلِكَ الْوَرَقُ يَتَهَافَتُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! قُلْتُ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ فَتَهَافَتُ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا يَتَهَافَتُ هَذَا الْوَرَقُ عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ». رواه أحمد بإسناد حسن^(٣).

(٦٢٣) وَعَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: لَقِيتُ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يَدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، أَوْ قَالَ: قُلْتُ: بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ، فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ^(٤)، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ بِهَا عَنْكَ خَطِيئَةٌ». رواه مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٥).

(١) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٢٣)، وأحمد (٣٤٢/٥)، والترمذي في الدعوات (٣٥١٧).

(٢) الحديث تقدم برقم (٣٣٨).

(٣) حديث حسن لغیره، وهذا إسناد ضعيف فيه جهالة مزاحم بن معاوية.

أخرجه أحمد (١٧٩/٥) رقم (٢١٥٥٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢/٢٤٨): ورجاله ثقات.

(٤) سقط لفظ الجلالة من (ع)، واستدرك من باقي الأصول.

(٥) أخرجه مسلم في الصلاة (٤٨٨) وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٣٨٨)، والنسائي في الصلاة

(٦٢٤) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً. فَاسْتَكْبِرُوا مِنَ السُّجُودِ». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح (١).

(٦٢٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ ﷻ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ». رواه مسلم (٢).

(٦٢٦) وَعَنْ رِبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَارِي، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ آوَيْتُ إِلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبِتُّ عِنْدَهُ، فَلَا أَرَأِي أَسْمَعُهُ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ (٣)، سُبْحَانَ رَبِّي» حَتَّى أَمَلُّ أَوْ تَغْلِبَنِي عَيْنِي فَأَتَانُمُ، فَقَالَ يَوْمًا: «يَا رِبِيعَةُ! سَلْنِي فَأَعْطِيكَ؟» فَقُلْتُ: أَنْظِرْنِي حَتَّى أَنْظُرَ، وَتَذَكَّرْتُ أَنَّ الدُّنْيَا فَانِيَةٌ مُنْقَطِعَةٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَسْأَلُكَ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ يُنَجِّنِي مِنَ النَّارِ، وَيُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا؟» قُلْتُ: مَا أَمَرَنِي بِهِ أَحَدٌ، وَلَكِنِّي عَلِمْتُ أَنَّ الدُّنْيَا مُنْقَطِعَةٌ فَانِيَةٌ، وَأَنْتَ مِنَ اللَّهِ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَنْتَ مِنْهُ فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنِّي فَاعِلٌ، فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ». رواه الطبراني في الكبير من رواية ابن إسحاق واللفظ له (٤).

(٧٢٥)، وابن ماجه في الإقامة (١٤٢٣) وأحمد (٢٧٦/٥) رقم (٢٢٣٧٧)، وابن خزيمة (٣١٦)، وابن حبان (١٧٣٥).

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٤٢٤) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٣٠/٥)، والطبراني في الأوسط (٨٦٧)، قال البوصيري في الزوائد (٤٦٠/١): هذا إسناد ضعيف، لتدليس الوليد بن مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في الصلاة (٤٨٢) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٨٧٥)، وابن نصر في الصلاة (٢٩٥)، وأحمد (٤٢١/٢) رقم (٩٤٦١)، والنسائي في الصلاة (٢٢٦/٢) وفي الكبرى (٧٢٣)، وابن حبان (١٩٢٨).

(٣) قوله: «سبحان الله» مرتين، ليس في رواية الطبراني بل في رواية الإمام أحمد.

(٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٤٥٧٦) وهذا لفظه، وأحمد (٥٩/٤) رقم

(٦٢٧) ورواه مسلم، وأبو داود مختصراً، ولفظ مسلم قال: كُنْتُ أَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْهِ بِوَضُوءِهِ وَحَاجَّتِهِ، فَقَالَ لِي: «سَلْنِي؟»^(١). فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ، قَالَ: «فَاعْنِي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»^(٢).

(٦٢٨) وَعَنْ أَبِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْمَلُهُ؟^(٣) قَالَ: «عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ». رواه ابن ماجه بإسناد جيد^(٤).

(٦٢٩) ورواه أحمد مختصراً، ولفظه قال: قَالَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا فَاطِمَةَ! إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَلْقَانِي فَأَكْثِرِ السُّجُودَ»^(٥).

(٦٣٠) وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ حَالَةٍ (٦) يَكُونُ الْعَبْدُ عَلَيْهَا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يَرَاهُ سَاجِداً، يُعْفَرُ (٧) وَجْهُهُ فِي التُّرَابِ». رواه الطبراني في الأوسط، وقال: تفرد به عثمان^(٨).

(١٦٥٧٩)، قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (٢/٢٤٩): وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس.

قلت: قد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية الإمام أحمد. والله أعلم.

(١) لفظ رواية مسلم: «سل» وهذا لفظ أبي داود.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٩) وهذا لفظه، وأبو داود (١٣٢٠) كلاهما في الصلاة.

(٣) في (ق)، (ب)، (ط): «وأعمل» وما أثبتته من (ع) يوافق رواية ابن ماجه.

(٤) حديث حسن، فيه عبد الرحمن بن ثابت، صدوق.

أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٤٢٢) وهذا لفظه.

(٥) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٤٢٨/٣) رقم (١٥٥٢٦) وهذا لفظه، قال في مَجْمَع

الزَّوَائِد (٢/٢٤٩): إسناد أحمد فيه ابن لهيعة.

قلت: أخرجه الدولابي في الكنى (٣١٧)، والطبراني في الكبير (٢٢/رقم ٨١٢) من طريق آخر.

(٦) لفظ معجم الطبراني: «حال».

(٧) لفظ معجم الطبراني: «معفر».

(٨) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٠٧٥) وهذا لفظه، قال في مَجْمَع الزَّوَائِد

قال الحافظ: عثمان هذا هو ابن القاسم، ذكره ابن حبان في الثقات^(١).

(٦٣١) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مَوْضُوعٍ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَكْثِرَ فَلْيَسْتَكْثِرْ». رواه الطبراني في الأوسط^(٢).

(٦٣٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَبْرِ: «مَنْ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ؟» فَقَالُوا: «فُلَانٌ»، فَقَالَ: «رَكْعَتَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ هَذَا مِنْ بَقِيَّةِ دُنْيَاكُمْ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(٣).

(٦٣٣) وَعَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَعَلَ يُصَلِّي [يركع ويسجد ثم يقوم، ثم يركع]، وَيَرْفَعُ وَيَسْجُدُ وَلَا يَقْعُدُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَرَى هَذَا يَذَرِي تَنْصَرِفُ عَلَى شَفْعٍ أَوْ عَلَى وَتَرٍ، فَقَالُوا: «أَلَا تَقُومُ إِلَيْهِ فَتَقُولُ لَهُ؟» قَالَ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! مَا أَرَاكَ تَذَرِي تَنْصَرِفُ عَلَى شَفْعٍ، أَوْ عَلَى وَتَرٍ؟ قَالَ: وَلَكِنَّ اللَّهَ يَذَرِي،

(٣٠١/١): عثمان هذا مجهول.

(١) قلت: الذي في المعجم: عثمان بن الهيثم، وليس ابن القاسم، وهذا مما تابع فيه الهيثمي المنذري. وابن الهيثم هذا من رجال البخاري، قال في التقریب: ثقة، تغير فصار يتلقن. ووالده الهيثم بن جهم، ذكره ابن حبان في الثقات (٢٣٥/٩)، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: لم أر في حديثه مكروهاً، الجرح والتعديل (٨٣/٩).

(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٤٣) وهذا لفظه، قال في المجمع (٢٤٩/٢): فيه عبد المنعم بن بشير وهو ضعيف.

قلت: بل هو منكر الحديث متهم، كما في لسان الميزان (٧٤/٤).

وفي صحيح الترغيب (٣٩٠) قال: حسن لغيره، له شواهد يتقوى بها. وتعبه الشيخ شعيب في تعليقه على الحديث (٢٢٢٨٨) من المسند فقال: وتحسين الشيخ ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الحديث في تخريج الترغيب خطأ مبين، لأنه لا يتقوى هذا الإسناد التالف بحديث أبي أمامة هذا الذي هو قريب منه في الضعف.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٠) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْمٍ في أخبار أصبهان (٢٢٥/٢)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٤٩/٢): ورجاله ثقات.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً»، فَقُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَبُو ذَرٍّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: جَزَاكُمُ اللَّهُ مِنْ جُلُوسَاءِ شَرٍّ أَمَرْتُمُونِي أَنْ أَعْلَمَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

(٦٣٤) وَفِي رِوَايَةٍ: فَرَأَيْتُهُ يُطِيلُ الْقِيَامَ، وَيَكْثُرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: مَا آلَوْتُ أَنْ أَحْسِنَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَكَعَ رَكْعَةً، أَوْ سَجَدَ سَجْدَةً رَفَعَ اللَّهُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً». رواه أحمد، والبخاري بنحوه^(٢)، وهو بمجموع طرقه حسن أو صحيح^(٣).

ما آلوت: أي ما قصرت.

(٦٣٥) وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا أَعْمَلُكَ^(٤) إِلَى هَذِهِ الْبَلَدَةِ، أَوْ مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا إِلَّا صِلَةٌ مَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ وَالِدِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَقَالَ: بِشَسْ سَاعَةٍ الْكَذِبِ هَذِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعًا - يَشْكُ سَهْلٌ - يُحْسِنُ فِيهِنَّ الرُّكُوعَ^(٥) وَالْخُشُوعَ، ثُمَّ

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (١٤٨/٥) رقم (٢١٣١٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين

زيادة منه، وابن نصر في الصلاة (٢٨٦) وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (١٤٧/٥) رقم (٢١٣٠٨) وهذا لفظه، والبخاري في

التاريخ الكبير (٤٣٠/٧)، وفي إسناده المخارق، مجهول.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الدارمي (١٥٠٢)، وأحمد (١٦٤/٥) رقم (٢١٤٥٢)، والبخاري في

مسنده (٣٩٠٣)، وعبد الرزاق (٣٥٦١)، وابن نصر في الصلاة (٢٨٨)، والبيهقي (٤٨٩/٢)

من طريق الأحنف بن قيس عن أبي ذر، وسنده صحيح.

(٤) في (ع): «ما عملت»، وفي رواية المسند: «ما أعمدك هذه البلدة»، وكتب في الحاشية: «ما

أعملك».

(٥) في رواية المسند: «يحسن فيهن الذكر والخشوع»، وكتب في الحاشية: في رواية: «الركوع».

اسْتَغْفَرَ^(١) اللَّهُ رَجُلًا، غُفِرَ لَهُ». رواه أحمد بإسناد حسن^(٢).

(٦٣٦) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه أبو داود^(٣).

(٦٣٧) وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ^(٤) عَلَيْهِمَا إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»^(٥).

(٦٣٨) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُدَّامَ أَنْفُسِنَا نَتَنَاقَشُ الرِّعَايَةَ رِعَايَةً إِبِلِنَا، فَكَانَتْ عَلَيَّ رِعَايَةُ الْإِبِلِ فَرَوَّحْتُهَا بِالْعَشِيِّ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ فَسَمِعْتُهُ^(٦) يَقُولُ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ»، فَقُلْتُ: بَخٍ بَخٍ مَا أَجْوَدَ هَلِيزِهِ. رواه مسلم، وأبو داود واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، وهو بعض حديث^(٧).

(١) في (ع): «يستغفر»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند.

(٢) حديث حسن، فيه صدقة بن أبي سهل وكثير أبو الفضل، ذكرهما ابن حبان في الثقات.

أخرجه أحمد (٤٥٠/٦) رقم (٢٧٥٤٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ

(٢/٢٧٨): رواه أحمد، والطبراني في الكبير وإسناده حسن، والحديث تقدم برقم (٤٠٠).

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه أبو داود في الصلاة (٩٠٥) وهذا لفظه، وأحمد (١١٧/٤) رقم

(١٧٠٥٤)، وعبد بن حميد (٢٨٠)، والطبراني في الكبير (٥٢٤٢)، والحاكم (١٣١/١) وقال

صحيح على شرط مسلم ولا أعرف له عله، ووافقه الذهبي. والحديث تقدم برقم (٣٩٨).

(٤) في (ع): «ويوجهه» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٥) أخرجه أبو داود في الصلاة (٩٠٦) وهذا لفظه، ولكن من رواية عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) زاد في (ع): «أيومًا»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٧) أخرجه مسلم (٢٣٤)، وأبو داود (١٦٩) وهذا لفظه، والنسائي (١٧٨)، وابن ماجه (٤٧٠)،

والترمذي (٥٥) كلهم في الطهارة، وابن خزيمة (٢٢٢).

(٦٣٩) ورواه الحاكم إلا أنه قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيَسْبِغُ الوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلَاتِهِ فَيَعْلَمُ مَا يَقُولُ إِلَّا انْقَلَبَ، وَهُوَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». الحديث، وقال: صحيح الإسناد^(١).

«أوجب»: أي أتى بما يوجب له الجنة.

(٦٤٠) وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةَ السَّلَاسِلِ فَقَاتَهُمُ الْغَزْوُ فَرَابَطُوا ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَعِنْدَهُ أَبُو أَيُّوبَ، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ عَاصِمٌ: يَا أَبَا أَيُّوبَ! قَاتَنَا الْغَزْوُ الْعَامَ، وَقَدْ أَخْبَرْنَا أَنَّهُ مَنْ صَلَّى فِي الْمَسَاجِدِ الْأَرْبَعَةِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! أَذَلِكَ عَلَى أَيْسَرٍ مِنْ ذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ، وَصَلَّى كَمَا أَمَرَ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ» أَكَذَلِكَ يَا عُقْبَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ. رواه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه^(٣).

وتقدم في الوضوء حديث عمرو بن عبسة، وفي آخره: «فَإِنْ هُوَ قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه مسلم^(٤).

وتقدم في الباب قبله حديث عثمان، وفيه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَخْضَرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا، وَخُشُوعَهَا، وَرُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يُؤْتِ كَبِيرَةً، وَكَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ». رواه مسلم^(٥).

(١) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٣٩٨/٢) وهذا لفظه، وقال هذا حديث صحيح، وله طرق عن أبي إسحاق ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) زاد في (ع): «ألا» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه شيبان بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في الثقات. أخرجه النسائي في الطهارة (٩١/١) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (١٣٩٦)، وابن حبان (١٠٤٢)، وأحمد (٤٢٣/٥) رقم (٢٣٥٩٥)، وعبد بن حميد (٢٢٧)، والدارمي (٧١٧).

(٤) حديث عمرو بن عبسة رَوَاهُ اللَّهُ عَنْهُ تَقْدِمُ فِي رَقْمِ (٣٣٠).

(٥) حديث عثمان بن عفان رَوَاهُ اللَّهُ عَنْهُ تَقْدِمُ فِي رَقْمِ (٥٩٩).

وتقدم أيضًا حديث عبادة: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ، مَنْ أَحْسَنَ وَضَوْءَهُنَّ وَصَلَّاهُنَّ لَوْفَتِهِنَّ، وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ، وَسُجُودَهُنَّ، وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ»^(١). ويأتي في الباب بعده حديث أنس إن شاء الله تعالى.



١٥- الترغيب في الصلاة في أول وقتها

(٦٤١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفْيِهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ، قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ^(٢)، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي^(٣).

(٦٤٢) وَرَوَى عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُ عِيَاضٌ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «عَلَيْكُمْ بِذِكْرِ رَبِّكُمْ، وَصَلُّوا صَلَاتَكُمْ فِي أَوَّلِ وَقْتِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصَاعِفُ لَكُمْ». رواه الطبراني في الكبير^(٤).

(٦٤٣) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْوَقْتُ

-
- (١) حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تقدم في رقم (٦٠٦).
 (٢) زاد في الأصول: «رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وهي ليست عند أحد ممن أخرج الحديث.
 (٣) أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٢٧) وهذا لفظه، وفي الأدب المفرد (١)، ومسلم في الإيمان (١٣٩) (٨٥)، والترمذي في البر والصلة (١٨٩٨)، والنسائي في الصلاة (٢٩٢/١).
 (٤) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.
 أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١٣٩) وهذا لفظه، قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (١/٣٠٣): وفيه النهاس بن قهم، ضعيف.
 قلت: قد توبع النهاس بن قهم في نفس إسناد الحديث بمحمد بن سعيد، ولكن للحديث علة أخرى هي سليمان بن داود المنقري الشاذكوني، متروك كما في لسان الميزان (٣/٨٤).

الْأَوَّلَ مِنَ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَ[الْوَقْتُ] الْآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ. رواه الترمذي، والدارقطني^(١).

(٦٤٤) وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَوَسْطُ الْوَقْتِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ عَنِ الْإِثْمِ»^(٢).

(٦٤٥) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَضْلُ أَوَّلِ الْوَقْتِ عَلَى آخِرِهِ كَفَضْلِ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا»، رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس^(٣).

(٦٤٦) وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ - قَالَ شُعْبَةُ [أَوْ] قَالَ: أَفْضَلُ الْعَمَلِ - [قَالَ]: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَهَا، وَبَرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ». رواه أحمد، ورواه محتج بهم في الصحيح^(٤).

(١) حديث موضوع. أخرجه الترمذي في الصلاة (١٧١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والدارقطني (٢٤٩/١)، والحاكم (١٨٩/١)، وابن عدي في الكامل (١٧٨٨٧)، والبيهقي (٤٣٥/١)، وابن الجوزي في العلل (٦٥٢)، وابن حبان في المجروحين (٢٠٤/٤)، وابن طاهر في تذكرة الموضوعات (٣٣٨).

قلت: في إسناده يعقوب بن الوليد، كذبه أحمد. قال ابن حبان: يعقوب هذا يضع الحديث على الثقات لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب، وقال البيهقي: هذا حديث يعرف بيعقوب ابن الوليد المدني، ويعقوب منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين، وكذبه أحمد بن حنبل وسائر الحفاظ، ونسبه إلى الوضع، نعوذ بالله من الخذلان، وقد روي بأسانيد آخر كلها ضعيفة.

(٢) حديث ضعيف جدًا، فيه إبراهيم بن زكريا، قال ابن عدي: حدث بالبواطيل (الميزان ١/٣١). وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الدارقطني (٢٤٩/١)، والديلمي في مسند الفردوس (٨٩)، والبيهقي (٤٣٥/١) وذكره الزيلعي في نصب الراية (٢٤٣/١).

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (٤٣٥٣)، قال العراقي في تخريج الإحياء (٤٥٣): بسند ضعيف.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٦٨/٥) رقم (٢٣١٢٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة

(٦٤٧) وَعَنْ أُمِّ فَرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا». رواه أبو داود، والترمذي، وقال: لا يروى^(١) إلا من حديث عبد الله بن عمر العمري. وليس بالقوي عند أهل الحديث. واضطربوا في هذا الحديث^(٢).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: عبد الله هذا صدوق حسن الحديث فيه لين. قال أحمد: صالح الحديث لا بأس به، وقال ابن معين: يكتب حديثه، وقال ابن عدي: صدوق لا بأس به، وضعفه أبو حاتم، وابن المديني. وأم فروة هذه هي أخت أبي بكر الصديق لأبيه، ومن قال فيها أم فروة الأنصارية فقد وهم.

(٦٤٨) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ ﷻ، مَنْ أَحْسَنَ وَضُوءَهُنَّ وَصَلَّاهُنَّ لَوَقْتِهِنَّ وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفَرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غُفِرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذِّبَهُ». رواه مالك، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه^(٣).

(٦٤٩) وَرَوَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا [بوجهه] رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ سَبْعَةٌ نَفَرٍ، أَرْبَعَةٌ مِنْ مَوَالِينَا وَثَلَاثَةٌ مِنْ عَرَبِنَا^(٤)، مُسْنِدِي ظُهُورِنَا إِلَى

منه، قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (٣٠٢/١): رجاله رجال الصحيح.

(١) زاد في (ق)، (ب)، (ط): عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما أثبتته من (ع) يوافق كلام الترمذي.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، فيه عبد الله بن عمر العمري، ضعيف، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه أبو داود في الصلاة (٤٢٦)، والترمذي في الصلاة (١٧٠) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه مالك (٣٢٠)، وأبو داود (٤٢٥) وهذا لفظه، والنسائي (٢٣٠/١)

كلهم في الصلاة، وابن ماجه في الإقامة (١٤٠١)، وابن حبان (١٧٣٢) والحديث تقدم برقم (٦٠٦).

(٤) في (ع): «عربنا»، وكتب في الحاشية: في نسخة: «عربنا».

مَسْجِدِهِ، فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟» قُلْنَا: جَلَسْنَا نَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، قَالَ: فَأَرَمَ قَلِيلًا، ثُمَّ أَقْبَلَ [عَلَيْنَا]، فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ؟» قُلْنَا: لَا، قَالَ: «فَإِنَّ رَبَّكُمْ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوْفَتِهَا، وَحَافَظَ عَلَيْهَا، وَلَمْ يُضَيِّعْهَا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا، فَلَهُ عَلَيَّ عَهْدٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُصَلِّهَا لَوْفَتِهَا، وَلَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا، وَضَيَّعَهَا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهَا، فَلَا عَهْدَ لَهُ عَلَيَّ، إِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ، وَإِنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وأحمد بنحوه^(١).

«أَرَمَ»: هو بفتح الراء وتشديد الميم: أي سكت.

(٦٥٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى أَصْحَابِهِ يَوْمًا، فَقَالَ لَهُمْ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا يَقُولُ رَبُّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: «وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا يُصَلِّيَهَا عَبْدٌ^(٢) لَوْفَتِهَا، إِلَّا أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ ضَلَّاهَا لَغَيَّرَ وَفَتِهَا، إِنْ شِئْتُ رَحِمْتُهُ، وَإِنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ». رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن إن شاء الله تعالى^(٣).

(٦٥١) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوْفَتِهَا، وَأَسْبَغَ لَهَا وَضُوءَهَا، وَأَتَمَّ لَهَا قِيَامَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ بَيَاضٌ مُسْفِرَةٌ تَقُولُ: حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي، وَمَنْ ضَلَّاهَا^(٤)

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف.

أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/٣١١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي الأوسط (٤٧٦٤)، وأحمد (٤/٢٤٤) رقم (١٨١٣٢)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/٣٠٢): وفيه عيسى ابن المسيب البجلي، وهو ضعيف.

(٢) في (ع): «أحد»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٥٥٥) وهذا لفظه، والْبَيْهَقِيُّ في الأسماء والصفات (٢٦٦)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/٣٠٢): فيه يزيد بن قتيبة ذكره ابن أبي حاتم، وذكر له راوٍ واحد، ولم يوثقه ولم يجرحه. وفيه الفضل بن الأغر وأبوه ليست لهم تراجم.

(٤) لفظ رواية الطبراني: «ومن صلى الصلاة لغير وقتها».

لِغَيْرِ وَقْتِهَا، وَلَمْ يُسَبِّحْ لَهَا وَضُوءَهَا، وَلَمْ يُسَمِّ لَهَا خُشُوعَهَا، وَلَا رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ، تَقُولُ: ضَيَّعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي، حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لَفَّتْ كَمَا يُلَفُّ الثُّوبُ الْحَلَقُ، ثُمَّ ضَرَبَ بِهَا وَجْهَهُ. رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (١)، وتقدم في باب الصلوات الخمس حديث أبي الدرداء وغيره (٢).



١٦- الترغيب في صلاة الجماعة

وما جاء فيمن خرج يريد الجماعة فوجد الناس قد صلوا

(٦٥٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَضَعُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ، خُمُسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطُّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ (٣): اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَلَا يَزَالُ [أُحَدِّثُكُمْ] فِي صَلَاةٍ مَا انْتَهَرَ الصَّلَاةَ». رواه البخاري واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه (٤).

(٦٥٣) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةُ

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (٣٠٩٥) وهذا لفظه. قال فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ

(١/٣٠٢): فِيهِ عِبَادُ بَنِ كَثِيرٍ وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى ضَعْفِهِ.

(٢) حديث أبي الدرداء تقدم برقم (٦٠٥).

(٣) قوله: «ما لم يحدث» ليس فِي لَفْظِ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، إِنَّمَا هُوَ لَفْظُ رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ.

(٤) أخرجه البخاري فِي الْأَذَانِ (٦٤٧) وهذا لفظه، وما بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْهُ، وَمُسْلِمٌ فِي

الْمَسَاجِدِ (٦٤٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ (٥٥٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الصَّلَاةِ (٦٠٣)، وَابْنُ مَاجَةٍ فِي

الطَّهَارَةِ (٢٨١)، وَأَحْمَدُ (٢٥٢/٢) رَقْمَ (٧٤٣٠)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٤٩٠)، وَابْنُ حِبَانَ

(٢٠٤٣).

الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. رواه مالك، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي^(١).

(٦٥٤) وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَصَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيزَفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحْطُ عَنْهَا بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْنَا، وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ^(٢).

(٦٥٥) وَفِي رِوَايَةٍ: لَقَدْ رَأَيْنَا، وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُنَافِقٌ قَدْ عَلِمَ نِفَاقَهُ أَوْ مَرِيضٌ، إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ^(٣) لَيَمْشِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنْ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ. رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه^(٤).

قوله: «يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ»: يعني يرفد من جانبيه ويؤخذ بعضده يمشي به إلى المسجد.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٣٤١)، والبخاري في الأذان (٦٤٥)، ومسلم في المساجد (٦٥٠) [٢٤٩] وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٢١٥)، والنسائي في الإمامة (١٠٣/٢) وفي الكبرى (٩١١)، وابن ماجه في المساجد (٧٨٩) وابن حبان (٢٠٥٢)، وابن خزيمة (١٤٧١)، وأحمد (٦٥/٢) رقم (٥٣٣٢).

(٢) أخرجه مسلم في المساجد (٦٥٤) [٢٥٧] وهذا لفظه.

(٣) في (ع): «الرجل»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في المساجد (٦٥٤) [٢٥٦] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٥٥٠)، والنسائي في الإمامة (١٠٨/٢)، وابن ماجه في المساجد (٧٧٧)، وأبو يعلى (٤٩٨٢).

(٦٥٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ بِضْعَ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً»^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَأَبُو يَعْلَى، وَالْبَزَّازُ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ بِنَحْوِهِ^(٢).

(٦٥٧) وَعَنْ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ] عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيَنْجِبُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمِيعِ»^(٣). رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

وكَذَلِكَ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ^(٤).

(٦٥٨) وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَصَلَّاهَا مَعَ الْإِمَامِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ». رَوَاهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ^(٥).

- (١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٧٦/١) رقم (٣٥٦٤) وهذا لفظه.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٧٦/١) رقم (٣٥٦٧) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٤٩٩٥)، (٥٠٧٦)، والبزاز (٤٥٨)، والطبراني في الكبير (١٠٠٩٨)، وفي الأوسط (٢٥٩٧)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٨/٢): ورجال أحمد ثقات.
- (٣) في (ع): «الجمع» وفي (ب): «الجماعات»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند والطبراني.
- (٤) حديث حسن لغيره، فيه أبو عمرو والنسائي، ضعيف يعتبر به.
- (٥) أخرجه أحمد (٥٠/٢) رقم (٥١١٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (١٤٠٦٠)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٩/٢): رَوَاهُ أَحْمَدُ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.
- قلت: وقد تابع الإمام الهيثمي الإمام المنذري في عزو هذا الحديث إلى الإمام أحمد عن عمر ابن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وليس في مسنده، والله أعلم.
- (٥) أخرجه ابن خزيمة (١٤٨٩) وهذا لفظه، ومسلم في الطهارة (٢٣٢) (١٣)، والنسائي في الصلاة (١١٢/٢) وفي الكبرى (٩٢٩)، وأحمد (٦٧/١) رقم (٤٨٣). والحديث تقدم برقم (٥١٣).

(٦٥٩) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي».

(٦٦٠) وَفِي رَوَايَةٍ: «رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ! قُلْتُ: لَبَّكَ رَبِّ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: هَلْ تَذَرِي فِيَّ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَعْلَمُ، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْ - أَوْ قَالَ: فِي نَحْرِي - فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، - أَوْ قَالَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ - قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَتَذَرِي فِيَّ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فِي الدَّرَجَاتِ، وَالْكَفَّارَاتِ، وَنَقْلِ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ، وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قُلْتُ: لَبَّكَ وَسَعْدَيْكَ، فَقَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ قُل: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَقْتُونٍ. قَالَ: وَالدَّرَجَاتِ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ. رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب^(١).

«المَلَأُ الْأَعْلَى»: هم الملائكة المقربون.

«وَالسَّبَرَاتِ»: بفتح السين المهملة، وسكون الباء الموحدة، جمع سبرة، وهي شدة البرد.

(٦٦١) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَلَوْ يَعْلَمُ هَذَا الْمُتَخَلِّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ مَا لِهَذَا الْمَاشِي إِلَيْهَا لَأَتَاهَا وَلَوْ حَبْوًا عَلَى يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ». رواه الطبراني في حديث يأتي بتمامه في ترك الجماعة إن شاء الله تعالى^(٢).

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في تفسير القرآن (٣٢٣٣، ٣٢٣٤) وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه. والحديث تقدم برقم (٣٤٥)، وراجع التعليق عليه.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٨٦) وهذا لفظه، قال في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ =

(٦٦٢) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى اللَّهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النَّفَاقِ». رواه الترمذي، وقال: لا أعلم أحدًا رفعه إلا ما روى سلم^(١) بن قتيبة عن طعمة بن عمرو^(٢).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وسلم وطعمة، وبقيّة رواته ثقات، وقد تكلمنا على هذا الحديث في غير هذا الكتاب.

(٦٦٣) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا تَفُوتُهُ الرُّكْعَةُ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُتِبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِتْقًا مِنَ النَّارِ». رواه ابن ماجه واللفظ له، والترمذي وقال نحو حديث أنس، يعني المتقدم، ولم يذكر لفظه، وقال: هذا الحديث مرسل. يعني أن عمارة بن غزيرة الراوي عن أنس لم يدرك أنسا^(٣) وذكره رزين العبدي في جامعهم، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها، والله أعلم^(٤).

(٦٦٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّاهَا وَحَضَرَهَا

(٤٣/٢): وفيه علي بن يزيد الألهماني عن القاسم، وقد ضعفهما الجمهور واختلف في الاحتجاج بهما.

- (١) في الأصول: مسلم بن قتيبة، والتصحيح من الترمذي وكتب الرجال.
- (٢) حديث حسن لغيره. أخرجه الترمذي في الصلاة (٢٤١) وهذا لفظه، وابن الأعرابي في معجمه (١٢٠٦)، وابن عدي في الكامل (٦٠٨١)، وأبيّهيقي في شعب الإيمان (٢٨٧٢).
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٩٨) وهذا لفظه، وأبيّهيقي في شعب الإيمان (٢٨٧٦)، وابن عساكر في التاريخ (٨٨/٤٣) قال البوصيري في الزوائد (٢٨٠/١): هذا إسناد فيه مقال، عمارة لم يدرك أنسا ولم يقابله.
- (٤) قوله: وذكره رزين العبدي... إلخ، إنما نقله من جامع الأصول (٧٠٨٢) بعدما عزا حديث عمر ابن الخطاب إلى الترمذي، وجاء بلفظه قال: واللفظ ذكره رزين، والله أعلم.

لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا». رواه أبو داود، والنسائي، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم^(١).

وتقدم في باب المشي إلى المساجد حديث سعيد بن المسيب عن رجل من الأنصار قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ، وَقَدْ صَلَّوْا بَعْضًا، وَبَقِيَ بَعْضُ صَلَّيْ مَا أَذْرَكَ، وَأَنْتُمْ مَا بَقِيَ كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَأَنْتُمْ الصَّلَاةُ كَانَ كَذَلِكَ» رواه أبو داود^(٢).



١٧ - الترغيب في كثرة الجماعة

(٦٦٥) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الصُّبْحِ فَقَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانٌ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانٌ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَثْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُتَنَافِقِينَ، وَلَوْ تَعَلَّمُونَ مَا فِيهِمَا لَا يَتَّبِعُوهَا وَلَوْ حَبَوَا عَلَى الرُّكْبِ، وَإِنَّ الصَّفَّ الْأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ، وَلَوْ عَلِمْتُمْ مَا فَضِيلَتُهُ لَا يَتَذَرُ تَمُوهُ، وَإِنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَكُلُّ مَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ». رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقد جزم يحيى بن معين والذهلي بصحة هذا الحديث^(٣).

- (١) حديث حسن لغيره، فيه محسن بن علي الفهري، مستور.
أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٦٤) وهذا لفظه، والنسائي في الإمامة (١١١/٢)، وفي الكبرى (٩٢٨)، والحاكم (٢٠٨/١).
(٢) الحديث تقدم برقم (٥١٥).
(٣) حديث حسن لغيره، فيه عبد الله بن أبي بصير، ذكره ابن حبان والعجلي في الثقات.
أخرجه أحمد (١٤٠/٥) رقم (٢١٢٦٥)، وأبو داود في الصلاة (٥٥٤) وهذا لفظه، والنسائي

(٦٦٦) وَعَنْ قُبَاثِ بْنِ أَشِيمٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةُ الرَّجُلَيْنِ يَوْمٌ أَحَدُهُمَا أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ أَرْبَعَةٍ تَتَرَى، وَصَلَاةُ أَرْبَعَةٍ [يَوْمٌ أَحَدُهُمْ] أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ ثَمَانِيَةٍ تَتَرَى، وَصَلَاةُ ثَمَانِيَةٍ يَوْمٌ^(١) أَحَدُهُمْ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ مِائَةٍ تَتَرَى». رواه البزار، والطبراني بإسناد لا بأس به^(٢).



١٨ - الترغيب في الصلاة في الصلاة

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد ذهب بعض العلماء إلى تفضيلها على الصلاة في الجماعة.

(٦٦٧) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، فَإِذَا صَلَّاهَا فِي فَلَاةٍ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً». رواه أبو داود^(٣)، وقال: قال عبد الواحد بن زياد في هذا الحديث: صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْفَلَاةِ تُضَاعَفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي الْجَمَاعَةِ^(٤). ورواه الحاكم بلفظه وقال: صحيح على شرطهما^(٥).

-
- في الطهارة (٢٩٥)، وابن خزيمة (١٤٧٧)، وابن حبان (٢٠٥٦)، والحاكم (٢٤٧/١).
- (١) في (ع): «يَوْمُهُم»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار.
- (٢) حديث حسن لغيره، فيه عبد الرحمن بن زياد، ذكره ابن حبان في الثقات.
- أخرجه البزار (٤٦١). وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (١٩/٧٤)، والبخاري في التاريخ (١٩٢/٧)، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٥٧٩١)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٩٢٦)، والبيهقي في السنن (٦١/٣)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (٣٩/٢): رواه البزار والطبراني في الكبير ورجال الطبراني موثقون.
- (٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٦٠) وهذا لفظه، وعبد بن حميد (٩٧٦)، وأبو يعلى (١٠١١).
- (٤) وقول عبد الواحد بن زياد الذي ذكره أبو داود، لم يسنده، فهو معلق.
- (٥) أخرجه الحاكم (٢٠٨/١).

وصدر الحديث عند البخاري وغيره^(١).

(٦٦٨) ورواه ابن حبان في صحيحه، ولفظه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَخَدُّهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، فَإِنْ صَلَّاهَا بِأَرْضٍ قِيٍّ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا تَكْتَبُ صَلَاتُهُ بِخَمْسِينَ دَرَجَةً»^(٢).

«القي»: بكسر القاف وتشديد الباء: هو الفلاة كما هو مفسر في رواية أبي داود.

(٦٦٩) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ بَقْعَةٍ يُذَكِّرُ اللَّهُ عَلَيْهَا بِصَلَاةٍ أَوْ يَذْكُرُ إِلَّا اسْتَشْرَفَتْ^(٣) بِذَلِكَ إِلَى مُنْتَهَاهَا إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ، وَفَخَرَّتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْبَقَاعِ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ إِلَّا تَزَخَّرَتْ لَهُ الْأَرْضُ». رواه أبو يعلى^(٤).

(٦٧٠) وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضٍ قِيٍّ فَحَانَ الصَّلَاةُ فَلْيَتَوَضَّأْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَتِيمَمْ، فَإِنْ أَقَامَ صَلَّيْ مَعَهُ مَلَكَاهُ، وَإِنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ صَلَّيْ خَلْفَهُ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ مَا لَا يَرَى طَرْفَاهُ». رواه عبد الرزاق عن ابن التيمي، عن أبيه، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥).

وتقدم حديث عقبة بن عامر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَطِئَةٍ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ، وَيُصَلِّيُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنْظِرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ». رواه أبو داود، والنسائي،

(١) أخرج صدر الحديث، البخاري في الأذان (٦٤٦)، وأحمد (٥٥/٣) رقم (١١٥٢١).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (١٧٤٩) وهذا لفظه، من نفس طريق أبي داود السابق.

(٣) لفظ رواية أبي يعلى: «استبشرت» وهذا لفظ أبي الشيخ.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٤٠٩٦) وهذا لفظه، وأبو الشيخ في العظمة (١١٧٢)،

والرافعي في تاريخ قزوين (١٦/٤). قال في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (٧٩/١٠): فيه موسى بن عبيدة

وهو ضعيف. قلت: وكذلك يزيد الرقاشي.

(٥) حديث صحيح. أخرجه عبد الرزاق (١٩٥٥) والحديث تقدم برقم (٤٣٢).

وتقدم في الأذان (١).



١٩- الترغيب في صلاة العشاء والصبح خاصة في جماعة

والترهيب من التأخر عنهما

(٦٧١) عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ». رواه مالك، ومسلم واللفظ له (٢).

(٦٧٢) وأبو داود، ولفظه: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ». ورواه الترمذي كرواية أبي داود، وقال: حديث حسن صحيح (٣).

قال ابن خزيمة في صحيحه: باب فضل صلاة العشاء والفجر في جماعة وبيان أنَّ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ، وَأَنَّ فَضْلَهَا فِي الْجَمَاعَةِ ضِعْفًا فَضْلَ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ. ثم ذكره بنحو لفظ مسلم، ولفظ أبي داود والترمذي يدافع ما ذهب إليه، والله أعلم (٤).

(٦٧٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ (٥) عَلَى الْمُتَأَفِّقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ

(١) حديث عقبة بن عامر تقدم برقم (٤٢٩).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٣٤٨) موقوفاً على عثمان. وأخرجه مسلم في المساجد (٦٥٦) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٢٠٠٨)، وابن حبان (٢٠٥٨).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٥٥) وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٢٢١).

(٤) أخرجه ابن خزيمة (١٤٧٣).

(٥) في (ق)، (ب)، (ط): «أثقل الصلاة» وما أثبتته من (ع) يوافق رواية مسلم.

حَبْنًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ يَبُوتَهُمْ بِالنَّارِ». رواه البخاري، ومسلم^(١).

(٦٧٤) وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ نَاسَا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَالِفَ إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأَمُرَّ بِهِمْ فَيُحَرِّقُوا عَلَيْهِمْ بِحُزْمِ الْحَطَبِ يَبُوتَهُمْ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهِدَهَا»، يَغْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ^(٢).

(٦٧٥) وَفِي بَعْضِ رَوَايَاتِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِهَذَا الْحَدِيثِ: «لَوْلَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالذَّرِّيَّةِ أَقَمْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، وَأَمَرْتُ فِتْيَانِي يُحَرِّقُونَ مَا فِي الْبُيُوتِ بِالنَّارِ»^(٣).

(٦٧٦) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الرَّجُلَ فِي الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ أَسَانًا بِهِ الظَّنَّ. رواه الطبراني، والبزار^(٤) وابن خزيمة في صحيحه^(٥).

(٦٧٧) وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ النَّخَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ حَضَرَتْهُ

(١) أخرجه البخاري في الأذان (٦٤٤)، ومسلم في المساجد (٦٥١) [٢٥٢] وهذا لفظه، ومالك (٣٤٣)، والترمذي في الصلاة (٥١٧)، وأبو داود في الصلاة (٥٤٩)، والنسائي في الإمامة (١٠٧/٢)، وابن ماجه في المساجد (٧٩١)، وأحمد (٢٤٤/٢) رقم (٧٣٢٨)، وابن خزيمة (١٤٨١)، وابن حبان (٢٠٩٨).

(٢) أخرجه مسلم (٦٥١) [٢٥١] وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فيه أبو معشر نجيع بن عبد الرحمن ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه أحمد (٣٦٧/٢) رقم (٨٧٩٦) وهذا لفظه.

(٤) قوله: «والبزار» سقط من (ع) واستدرك من باقي الأصول.

(٥) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٠٨٥) وهذا لفظه، والبزار (٤٦٢)، وابن خزيمة (١٤٨٥)، وابن حبان (٢٠٩٩)، والحاكم (٢١١/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، قال الهيثمي (٤٠/٢): رواه الطبراني في الكبير والبزار، ورجال الطبراني موثقون.

الْوَفَاءُ قَالَ: أَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، وَاعْزُدْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا تُسْتَجَابُ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَشْهَدَ الصَّلَاتَيْنِ الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ وَلَوْ حَبْوًا فَلْيَفْعَلْ». رواه الطبراني في الكبير^(١).

وَسَمَّى الرَّجُلَ الْمُبْهَمَ جَابِرًا، وَلَا يَخْضُرُنِي حَالُهُ.

(٦٧٨) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ أَخَذَ بِحَظِّهِ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ». رواه الطبراني في الكبير^(٢).

(٦٧٩) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا تَفُوتُهُ الرُّكْعَةُ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِتْقًا مِنَ النَّارِ». رواه ابن ماجه من رواية إسماعيل بن عياش، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن أنس بن مالك، عن عمر، وأشار إليه الترمذي ولم يذكر لفظه، وقال: هو حديث مرسل، يعني أن عُمارة بن غَزِيَّة، وهو المازني المدني لم يدرك أنسًا^(٣).

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢/٤٠)، والْبَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ (١٠٥٤٤)، وابن عساکر في التاريخ (٦٨/١١٣)، قال الهيثمي: والرجل الذي من النخع لم أجد من ذكره وسماء جابرًا.

قلت: وفي الباب عن زيد بن أرقم عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اعبد الله كأنك تراه، فإنك إن لم تكن تراه فإنه يراك، واحسب نفسك مع الموتى، واتق دعوة المظلوم فإنها مستجابة» أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٢٠٢).

(٢) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٧٤٥) وهذا لفظه، قال في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢/٤٠): وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف. قلت: بل هو متروك كما في التقريب.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٩٨) وهذا لفظه، والْبَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ (٢٨٧٦)، وابن عساکر في التاريخ (٤٣/٨٨). قال البوصيري في الزوائد: في إسناده إرسال وضعف. والحديث تقدم برقم (٦٦٣).

(٦٨٠) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى^(١) رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ الْفَجْرَ كُتِبَتْ صَلَاتُهُ يَوْمَئِذٍ فِي صَلَاةِ الْأَبْرَارِ وَكُتِبَ فِي وَفْدِ الرَّحْمَنِ». رواه الطبراني، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة^(٢).

(٦٨١) وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَما الصُّبْحِ فَقَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانٌ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «أَشَاهِدُ فُلَانٌ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَنْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُتَأَفِّقِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَا تَيْتُمُوهُمَا^(٣) وَلَوْ حَبَوَا عَلَى الرُّكْبِ». الحديث. رواه أحمد، وأبو داود، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما والحاكم^(٤). وتقدم بتمامه في كثرة الجماعة.

(٦٨٢) وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحِ^(٥) فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ تَعَالَى». رواه ابن ماجه، بإسناد صحيح^(٦).

وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَزَادَ فِيهِ: «فَلَا تُخَفِّرُوا اللَّهَ فِي

- (١) في (ط): «وصلّى» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
 - (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٧٦٦) وهذا لفظه، وفي مسند الشاميين (٥٢٥)، قال في مَجْمَع الزَّوَائِد (٤١/٢): وفيه القاسم أبو عبد الرحمن، مختلف في الاحتجاج به.
 - (٣) في (ط): «ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.
 - (٤) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (١٤٠/٥) رقم (٢١٢٦٥)، وأبو داود في الصلاة (٥٥٤) وهذا لفظه، والنسائي في الطهارة (٢٩٥)، وابن خزيمة (١٤٧٧)، وابن حبان (٢٠٥٦)، والحاكم (٢٤٧/١)، والحديث تقدم برقم (٦٦٥).
 - (٥) زاد في الأصول: «في جماعة» وهي زيادة ليست في رواية ابن ماجه ولا غيره. ۞
 - (٦) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في الفتن (٣٩٤٦) وهذا لفظه، وأحمد (١٠/٥) رقم (٢٠١١٣)، والطبراني في الكبير (٦٩١٧) وزادا: «فلا تخفروا الله في ذمته»، قال البوصيري في الزوائد (٢٢٧/٣): إسناده صحيح إن كان الحسن سمع من سمرة.
- قلت: الحسن البصري، مدلس ولم يصرح بالسماع، وفي سماعه من سمرة خلاف معروف.

عَهْدِهِ، فَمَنْ قَتَلَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَكْبُهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ» (١).

ورواه مسلم من حديث جندب، وتقدم في الصلوات الخمس (٢).

يقال: أخفرت الرجل بالخاء المعجمة: إذا نقضت عهده.

(٦٨٣) وَرَوَى عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ غَدَا إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ غَدَاً بِرَأْيَةِ الْإِيمَانِ، وَمَنْ غَدَا إِلَى السُّوقِ غَدَاً بِرَأْيَةِ الشَّيْطَانِ». رواه ابن ماجه (٣).

(٦٨٤) وَرَوَى عَنْ مِثْمٍ، رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ الْمَلَكَ يَغْدُو بِرَأْيِهِ مَعَ أَوَّلِ مَنْ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَزَالُ بِهَا مَعَهُ حَتَّى يَرْجِعَ فَيَدْخُلُ بِهَا مَنْزِلَهُ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْدُو بِرَأْيِهِ إِلَى السُّوقِ مَعَ أَوَّلِ مَنْ يَغْدُو فَلَا يَزَالُ بِهَا مَعَهُ حَتَّى يَرْجِعَ فَيَدْخُلَهَا مَنْزِلَهُ. رواه ابن أبي عاصم، وأبو نعيم في معرفة الصحابة وغيرهما (٤).

(٦٨٥) وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ (٥) عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في الفتن (٣٩٤٥) وهذا لفظه، قال البوصيري

(٢/٢٦٦): رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع، سعد بن إبراهيم لم يدرك حابس بن سعد.

(٢) حديث مسلم تقدم برقم (٦٠٢).

(٣) حديث ضعيف جداً. أخرجه ابن ماجه في التجارات (٢٢٣٤) وهذا لفظه، ووقع المطبوعة

«إبليس»، بدلاً من قوله «الشيطان»، والطبراني في الكبير (٦١٤٦)، قال البوصيري في الزوائد

(٢/١٨٧): هذا إسناده فيه عيسى بن ميمون، وهو متفق على تضعيفه، وقال الهيثمي في مجمع

الزوائد (٤/٧٧): فيه عيسى بن ميمون، وهو ضعيف جداً.

وقع في مطبوعة ابن ماجه والطبراني: عيسى بن ميمون، بدلاً من: عيسى بن ميمون.

(٤) حديث صحيح. وتصدير الإمام المنذري هذا الحديث بصيغة التمریض لعله سهو منه رَحِمَهُ اللَّهُ.

أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٧١٥) وهذا لفظه، وأبو نعيم في معرفة الصحابة

(٦٣٥٤)، وابن الأثير في أسد الغابة (٥/٢٨٤). قال الحافظ في الإصابة (٦/١٨٧): هذا

موقوف صحيح الإسناد.

(٥) (ع): «عن».

فَقَدَّ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي حَنْمَةَ^(١) فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَأَنَّ عُمَرَ غَدَا إِلَى الشُّوقِ، وَمَسْكَنُ سُلَيْمَانَ بَيْنَ الْمَسْجِدِ وَالشُّوقِ، فَمَرَّ عَلَى الشَّفَاءِ أُمُّ سُلَيْمَانَ، فَقَالَ لَهَا: لَمْ أَرِ سُلَيْمَانَ فِي الصُّبْحِ؟ فَقَالَتْ^(٢): إِنَّهُ بَاتَ يُصَلِّي فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ. قَالَ عُمَرُ^(٣): لَأَنْ أَشْهَدَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ^(٤) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُومَ لَيْلَةً. رواه مالك^(٥).

(٦٨٦) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ لِقَى اللَّهَ تَعَالَى بِنُورٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(٦)، ولا بن حبان في صحيحه نحوه^(٧).

(٦٨٧) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرط الشيخين^(٨)، وتقدم مع غيره^(٩).



- (١) في (ع): ابن أبي خيثمة.
- (٢) زاد في (ع): «فقال له»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الموطأ.
- (٣) زاد في (ع): «قال عمر له».
- (٤) لفظ رواية الموطأ: «الجماعة».
- (٥) حديث صحيح. أخرجه مالك في الموطأ (٣٤٧) وهذا لفظه.
- (٦) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٣٠/٢) وقال: ورجاله ثقات.
- (٧) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن حبان (٢٠٤٦)، وأَبِيهِ هَقِي فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ (٢٩٠٥)، وابن عساکر في التاريخ (٢٨٨/١١)، وابن الجوزي في العلل (٦٨٨)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحَلِيَّةِ (١٢/٢).
- والحديث تقدم برقم (٥٣٤).
- (٨) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٨٠)، وابن خزيمة (١٤٩٨)، والحاكم (٢١٢/١) وهذا لفظه، وأَبِيهِ هَقِي فِي السَّنَنِ (٦٣/٣)، وفي شَعْبِ الْإِيمَانِ (٢٩٠١)، وابن الجوزي في العلل (٦٨٦).
- (٩) الحديث تقدم برقم (٥٣٧).

٢٠- الترهيب من ترك حضور الجماعة لغير عذر

(٦٨٨) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ^(١) فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ اتِّبَاعِهِ عُذْرًا. قَالُوا: وَمَا الْعُذْرُ؟ قَالَ: «خَوْفٌ، أَوْ مَرَضٌ، لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّى». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه، وابن ماجه بنحوه^(٢).

(٦٨٩) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ». رواه القاسم بن أصبغ في كتابه، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما^(٣).

(٦٩٠) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكُمْ^(٤)، بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذَّنْبُ مِنَ الْغَنَمِ^(٥) الْقَاصِيَةَ». رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، والحاكم، وزاد رزين في جامعه: «وَأَنَّ ذَنْبَ الْإِنْسَانِ الشَّيْطَانُ إِذَا خَلَا بِهِ أَكَلَهُ»^(٦).

(١) في الأصول: «النداء» والتصحيح من أبي داود.

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه يحيى بن أبي حية الكلبي ضعفه لكثرة تدليس. وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٥١) وهذا لفظه، والدارقطني (١/٤٢٠)، والطبراني في الكبير (١٢٢٦٦)، والحاكم (١/٢٤٥). قلت: وعزاه لابن حبان وابن ماجه، وإنما عندهما بلفظ الحديث التالي.

(٣) حديث صحيح. أخرجه القاسم بن أصبغ، كما في المحلى (٤/١٩٠)، وابن ماجه في المساجد (٧٩٣)، وابن حبان (٢٠٦٤) وهذا لفظه، والحاكم (١/٢٤٥)، والطبراني في الكبير (١٢٢٦٥)، والدارقطني (١/٤٢٠).

(٤) لفظ رواية أبي داود: «فعليك» وهذا لفظ النسائي.

(٥) قوله «من الغنم» ليس في رواية أبي داود، إنما من رواية الحاكم وجامع الأصول.

(٦) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه السائب بن حبيش الكلاعي، مقبول.

وتقدم حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِيهِ: «وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ»، الحديث، رواه مسلم وأبو داود وغيرهما^(١).

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ^(٢): «وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَكَفَرْتُمْ»^(٣). وتقدم حديث أبي امامة في المعنى مرفوعاً^(٤).

(٦٩١) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ، وَالْكُفْرُ وَالْفَقَاقُ مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَّ اللَّهِ يُنَادِي إِلَى الصَّلَاةِ لَوَيْدَعُو إِلَى الْفَلَاحِ» فَلَا يُجِيبُهُ. رواه أحمد، والطبراني من رواية زياد بن فائد^(٥).

(٦٩٢) وَفِي رِوَايَةٍ لِلطَّبْرَانِيِّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَحْسَبُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الشَّقَاءِ وَالْخَبِيَّةِ أَنْ يَسْمَعَ الْمُؤَذِّنَ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ فَلَا يُجِيبُهُ»^(٦).

«التثويب»: هاهنا: اسم لإقامة الصلاة.

أخرجه أحمد (١٩٦/٥) رقم (٢١٧١٠)، وأبو داود في الصلاة (٥٤٧) وهذا لفظه، والنسائي في الإمامة (١٠٦/٢)، وابن خزيمة (١٤٨٦)، وابن حبان (٢١٠١)، والحاكم (٢١١/١)، وجامع الأصول (٧٠٧٥). وقوله: زاد رزين في جامعه، هذه الزيادة ضعيفة ليس لها أصل مسند.

- (١) حديث عبد الله بن مسعود تقدم برقم (٦٥٤).
- (٢) قلت: ليس لأبي داود رواية ثانية، وإنما يقصد المنذري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفي لفظ أبي داود، لأنه الذي انفرد بهذا اللفظ، والله أعلم.
- (٣) أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٥٠).
- (٤) حديث أبي امامة تقدم برقم (٦٦١).
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٤٣٩/٣) رقم (١٥٦٢٧)، والطبراني في الكبير (٢٠/٣٩٤) واللفظ لها سواء، وما بين معقوفين زيادة منهما. قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢/٤٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه زياد بن فائد ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم.
- (٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٣٩٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢/٤٢): رواه الطبراني في الكبير وفيه زياد بن فائد.

(٦٩٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ فِتْنَتِي فَيَجْمَعُوا لِي حُزْمًا مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آتِي قَوْمًا يُصَلُّونَ فِي بُيُوتِهِمْ لَيْسَتْ بِهِمْ عِلَّةٌ فَأَحْرِقُهَا عَلَيْهِمْ»، فَقِيلَ لِيَزِيدَ - هُوَ ابْنُ الْأَصَمِّ - الْجُمُعَةُ عَنِّي أَوْ غَيْرَهَا. قَالَ: صُمْتُ أَذْنَايَ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَأْتِرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَذْكُرْ جُمُعَةً وَلَا غَيْرَهَا^(١). رواه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه، والترمذي مختصرًا^(٢).

(٦٩٤) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا ضَرِيرٌ شَاسِعُ الدَّارِ، وَلِي قَائِدٌ لَا يَلَايُمُنِي، فَهَلْ تَجِدُ لِي رُخْصَةً أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «أَتَسْمَعُ النَّدَاءَ؟» قَالَ: [قُلْتُ]: نَعَمْ. قَالَ: «مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً». رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم^(٣).

(٦٩٥) وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ عَنْهُ أَيُّضًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَأَى فِي الْقَوْمِ رِقَّةً فَقَالَ: «إِنِّي لَأَهْمُ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرُجَ فَلَا أَقْدِرُ عَلَى إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ»، فَقَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ بَيْتِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلًا وَشَجَرًا، وَلَا أَقْدِرُ عَلَى قَائِدٍ كُلِّ سَاعَةٍ أَيْسَعُنِي أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاتَّبِعْهَا». وإسناد هذه جيد^(٤).

قوله: «شَاسِعُ الدَّارِ»: هو بالشين المعجمة أولاً والسين والعين المهملتين بعد

(١) لفظ أبي داود «ما ذكر جمعة ولا غيرها».

(٢) أخرجه مسلم في المساجد (٦٥١)، وأبو داود في الصلاة (٥٤٩) وهذا لفظه، وابن ماجه في المساجد (٧٩١)، والترمذي في الصلاة (٢١٧)، وابن حبان (٢٠٩٧). والحديث تقدم برقم (٦٧٣).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين أبي رزين وعمرو بن أم مكتوم. أخرجه أحمد (٤٢٣/٣) رقم (١٥٤٩٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه. وأبو داود في الصلاة (٥٥٢)، وابن ماجه في المساجد (٧٩٢)، وابن خزيمة (١٤٨٠)، والحاكم (٢٤٧/١).

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه عبد الله بن شداد بن الهاد، لم يذكروا له رواية عن ابن أم مكتوم. أخرجه أحمد (٤٢٣/٣) رقم (١٥٤٩١) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٤٧٩).

الألف: أي بعيد الدار، ولا يلايمني: أي لا يوافقني، وفي نسخ أبي داود، لا يلاومني بالواو، وليس بصواب، قاله الخطابي وغيره.

قال الحافظ أبو بكر بن المنذر رَحِمَهُ اللهُ: روينا عن غير واحد من أصحاب رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَالُوا: مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ ثُمَّ لَمْ يُجِبْ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ، مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَجْمَعِينَ. وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمَنْ كَانَ يَرَى أَنَّ حُضُورَ الْجَمَاعَاتِ فَرَضٌ: عطاء، وأحمد بن حنبل، وأبو ثور، وقال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: لَا أَرْخُصُ لِمَنْ قَدَرَ عَلَى صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فِي تَرْكِ إِتْيَانِهَا إِلَّا مِنْ عُدْرٍ، انتهى^(١).

وقال الخطابي بعد ذكر حديث ابن أم مكتوم: وفي هذا دليل على أن حضور الجماعة واجب، ولو كان ذلك ندباً لكان أولى من يسعه التخلف عنها أهل الضرورة والضعف، ومن كان في مثل حال ابن أم مكتوم، وكان عطاء بن أبي رباح يقول: ليس لأحد من خلق الله في الحضر وبالقرية رخصة إذا سمع النداء في أن يدع الصلاة.

وقال الأوزاعي: لا طاعة للوالد في ترك الجمعة والجماعات، انتهى^(٢).

(٦٩٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاجِبٌ». رواه مسلم، والنسائي وغيرهما^(٣).

(٦٩٧) وَعَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ [مَعَ أَبِي

(١) راجع: الإشراف على مذاهب العلماء، لابن المنذر (٢/ ١٢٥).

(٢) معالم السنن (١/ ٢٩١).

(٣) أخرجه مسلم في المساجد (٦٥٣) [٢٥٥] وهذا لفظه، والنسائي في الإمامة (٢/ ١٠٩)، وفي

الكبرى (٩٢٣).

هُرَيْرَةَ [فَإِذَا نَزَلَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْنِي فَأَتَبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرُهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه مسلم وغيره، وتقدم (١).

(٦٩٨) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ - وَهُوَ أَعْمَى وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ (٢) فِيهِ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى (١) أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ [عبر] وَكَانَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا بِي أُمِّي أَنَا كَمَا تَرَانِي قَدْ كَبُرَتْ (٣) سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَذَهَبَ بَصَرِي، وَلِي قَائِدٌ لَا يُلَايِمُنِي قِيَادَهُ إِلَّا يَأْي، فَهَلْ تَجِدُ لِي [مِنْ] رُخْصَةٍ أَصَلِّي فِي بَنِي الصَّلَوَاتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ فِي الْبَيْتِ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَجِدُ لَكَ [مِنْ] رُخْصَةٍ، وَلَوْ يَعْلَمُ هَذَا الْمُتَخَلِّفُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ مَا لِهَذَا الْمَاشِي إِلَيْهَا لَأَنَاهَا وَلَوْ حَبَوًا عَلَى يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ». رواه الطبراني في الكبير من طريق علي بن يزيد الإلهاني، عن القاسم، عن أبي أمامة (٤).

(٦٩٩) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ مَنَزَلِي شَاسِعٌ، وَأَنَا مَكْفُوفُ الْبَصَرِ، وَأَنَا أَسْمَعُ الْأَذَانَ، قَالَ: «فَإِنْ سَمِعْتَ الْأَذَانَ فَاجِبْ وَلَوْ حَبَوًا أَوْ رَحْفًا». رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه، ولم يقل: «أَوْ رَحْفًا» (٥).

(١) أخرجه مسلم في المساجد (٦٥٥) [٢٥٨] وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو داود في الصلاة (٥٣٦)، والترمذي في الصلاة (٢٠٤)، والنسائي في الأذان (٢٩/٢)، وابن ماجه في الأذان (٧٣٣). والحديث تقدم برقم (٤٥٢).

(٢) في (ع): «أنزل»، ولفظ المعجم: «أنزلت فيه».

(٣) في (ع): «دبرت»، وكتب في الحاشية: في نسخة: «كبرت».

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٨٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

قال الهيثمي (٤٣/٢): وفيه علي بن يزيد الإلهاني عن القاسم، وقد ضعفهما الجمهور.

(٥) حديث ضعيف، فيه عيسى بن جارية؛ فيه لين.

(٧٠٠) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، وَلَا يَشْهَدُ الْجَمَاعَةَ، وَلَا الْجُمُعَةَ، فَقَالَ: هَذَا فِي النَّارِ. رواه الترمذي موقوفاً^(١).

(٧٠١) وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَنْ سَمِعَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ فَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ تَرَكَ سُنَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(٢).

(٧٠٢) وَعَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْتَهُنَّ رِجَالٌ عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ أَوْ لِأَحَرِّقَنَّ بَيُوتَهُمْ». رواه ابن ماجه من رواية الزبرقان بن عمرو الضمري، عن أسامة ولم يسمع منه^(٣).

(٧٠٣) وَعَنِ أَبِي بَرْدَةَ^(٤) عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَأَرَاغَا صَحِيحًا فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ». رواه الحاكم من رواية أبي بكر ابن عياش، عن أبي حصين، عن أبي بردة، وقال: صحيح الإسناد^(٥).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: الصحيح وقفه، والله أعلم.



أخرجه أحمد (٣٦٧/٣) رقم (١٤٩٤٨) وهذا لفظه، وأبو يعلى (١٧٩٧)، والطبراني في الأوسط (٣٧٢٦)، وابن حبان (٢٠٦٣). قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٤٢/٢) رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال الطبراني موثقون.

(١) حديث ضعيف. فيه كَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، صَدُوقٌ اخْتَلَطَ جَدًّا وَلَمْ يَتَمَيَّزْ حَدِيثُهُ فَتُرِكَ.

أخرجه الترمذي في الصلاة (٢١٨) وهذا لفظه.

(٢) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٩٩٠) وهذا لفظه، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٤٣/٢): رجاله رجال الصحيح.

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٩٥) وهذا لفظه. قال البوصيري في الزوائد (٢٧٩/١): هذا إسناد ضعيف، الوليد بن مسلم الدمشقي مدلس، وعثمان لا يعرف حاله، وهو في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

(٤) في الأصول: ابن بريدة، والصحيح من كتب التخريج، وهو أبو بردة بن أبي موسى الأشعري.

(٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه الحاكم (٢٤٦/١) وهذا لفظه، والبيهقي في السنن (١٧٤/٣)، وأبو نُعَيْمٍ في أخبار أصبهان (٣٤٢/٢).

٢١- الترغيب في صلاة النافلة في البيوت

(٧٠٤) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي (١).

(٧٠٥) وَعَنْ جَابِرٍ -هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ فَلْيَجْعَلْ لِسِنِّهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا». رواه مسلم وغيره (٢).

ورواه ابن خزيمة في صحيحه من حديث أبي سعيد (٣).

(٧٠٦) وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ». رواه البخاري، ومسلم (٤).

(٧٠٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ (٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أخرجه البخاري في الصلاة (٤٣٢)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٧٧) [٢٠٨] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٤٤٨)، والترمذي في الصلاة (٤٥١)، والنسائي في قيام الليل من الكبرى (١٢٩٠)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٧٧)، وابن خزيمة (١٢٠٥).

(٢) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٧٨) [٢١٠] وهذا لفظه، وأحمد (٣/٣١٦) رقم (١٤٣٩١)، وابن حبان (٢٤٩٠).

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٢٠٦)، وأحمد (٥٩/٣) رقم (١١٥٦٧)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٧٦).

(٤) أخرجه البخاري في الدعوات (٦٤٠٧)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٧٩) وهذا لفظه، وابن حبان (٨٥٤).

(٥) في الأصول: عبد الله بن مسعود، قال الإمام الناجي: هذا غلط وتصحيف في اسم هذا الصحابي بلا نزاع وإنما هو عبد الله بن سعد، بفتح السين وإسكان العين الأنصاري.. ثم قال: فكيف يتصحف بعد ذلك بابن مسعود أو يلتبس، هذا من أعجب ما يكون والصواب لا شك فيه أن =

أَيَّمَا أَفْضَلُ: الصَّلَاةُ فِي بَيْتِي، أَوِ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرَى إِلَى بَيْتِي مَا أَقْرَبَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَأَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً». رواه أحمد، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه^(١).

(٧٠٨) وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو^(٢)، قَالَ: خَرَجَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى عُمَرَ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَيْهِ سَأَلُوهُ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَمَّا صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ فَنُورٌ، فَتُورُوا يُبُوتُكُمْ». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣).

(٧٠٩) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنْ أَفْضَلَ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ». رواه النسائي بإسناد جيد، وابن خزيمة في صحيحه^(٤).

يقال وعن عبد الله بن سعد ثم يميز لأن في الصحابة جماعة يشاركونه في اسمه واسم أبيه والله أعلم. اهـ. باختصار.

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٤٢/٤) رقم (١٩٠٠٧)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٧٨) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٢٠٢)، والدارمي (١٠٧٣)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٨٦٥)، قال البوصيري في الزوائد (٤٤٤/١): إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٢) في الأصول عن أبي موسى، وليس لأبي موسى ذكر في هذا الحديث، إنما هو: عاصم بن عمرو. قال الإمام الناجي: وعزوه إلى ابن خزيمة كذا وجد عن أبي موسى، وكأنه تحريف بسبب انتقال النظر والفكر إلى حديث أبي موسى: «مثل البيت..» وإنما هو عن رجل كما رواه أحمد من طريق شعبة عن عاصم بن عمرو عن رجل من القوم الذين سألوا عمر، ورواه ابن ماجه نحو لفظ ابن خزيمة من طريق طارق بن عبد الرحمن البجلي عن عاصم قال: خرج نفر من أهل العراق إلى عمر، والرجل المبهم في رواية أحمد وابن خزيمة هو: عمير مولى عمر، المسمى عند ابن ماجه والطبراني وغيرهما. اهـ. باختصار.

(٣) حديث ضعيف، لجهالة الرجل الذي روى عنه عاصم بن عمرو. أخرجه أحمد (١٤/١) رقم (٨٦)، وابن ماجه في الإقامة (١٣٧٥) وهذا لفظه، والطيايسي (٤٩)، وعبد الرزاق (٩٨٨)، وابن أبي شيبة (٦٤٦٠)، وسعيد بن منصور في سننه (٢١٤٣).

(٤) أخرجه النسائي في قيام الليل (١٩٨/٣)، وفي الكبرى (١٢٩٢) وهذا لفظه، وابن خزيمة

(٧١٠) وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَرَاهُ رَفَعَهُ^(١)، قَالَ: «فَظُلَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ عَلَى صَلَاتِهِ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَى التَّطَوُّعِ». رواه البيهقي، وإسناده جيد إن شاء الله تعالى^(٢).

(٧١١) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْرِمُوا يُؤْتِيَكُمْ بِنِعْمٍ صَلَاتِكُمْ». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣).



٢٢ - الترغيب في انتظار الصلاة بعد الصلاة

(٧١٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ». رواه البخاري في أثناء حديث، ومسلم^(٤).

(٧١٣) وَلِلْبُخَارِيِّ: «إِنْ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ

(١٢٠٤)، وابن حبان (٢٤٩١)، وقد فات المنذري - رَحِمَهُ اللَّهُ - عزوه إلى البخاري فقد رواه في الأذان (٧٣١)، وإلى مسلم فقد رواه في صلاة المسافرين (٧٨١) [٢١٤]، وقد نبه على ذلك الإمام الناجي.

(١) قوله: «أراه رفعه»، ليس في لفظ رواية البيهقي.

(٢) حديث صحيح موقوف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٢٥٩) وهذا لفظه، موقوفاً.

قلت: وأخرجه الطبراني في الكبير (٧٣٢٢)، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٣٨٠٩)، كلاهما عن صهيب بن النعمان، مرفوعاً. قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢/٢٤٧): وفيه محمد بن مصعب القرقيساني ضعفه ابن معين وغيره ووثقه أحمد.

(٣) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن فروخ، قال ابن عدي: أحاديث غير محفوظة.

أخرجه ابن خزيمة (١٢٠٧) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (١٥٣٤)، والحاكم (٣١٣/١)، وابن عدي (٣٣٣/٥)، وأبو نُعَيْمٍ في أخبار أصبهان (١/٣٣٥)، والعقيلي (٢/٢٨٩)، والأصبهاني في الترغيب (٢٠٢).

(٤) أخرجه البخاري في الأذان (٦٥٩)، ومسلم في المساجد (٢٦١) [٢٧٥] وهذا لفظه، ومالك في الموطأ (٤٤٢)، وأبو داود في الصلاة (٤٧٠)، وأحمد (٤٨٦/٢) رقم (١٠٣٠٨).

تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ اَرْحَمُهُ مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ مُصَلَّاهُ أَوْ يُحْدِثْ^(١).

(٧١٤) وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ: قَالَ «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ اَرْحَمُهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثْ». قِيلَ: وَمَا يُحْدِثُ؟ قَالَ: «يَفْسُو، أَوْ يَضْرُطُّ»^(٢).

(٧١٥) وَرَوَاهُ مَالِكٌ مَوْقُوفًا عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَجْمَرِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، ثُمَّ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ اَرْحَمُهُ، فَإِنْ قَامَ مِنْ مُصَلَّاهُ فَجَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ لَمْ يَزَلْ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ^(٣).

(٧١٦) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ [عَلَيْنَا] بِوَجْهِهِ بَعْدَمَا صَلَّى، فَقَالَ: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا، وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ أَنْتَظَرْتُمُوهَا»^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٥).

(٧١٧) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦]، تَزَلَّتْ فِي أَنْتَظَارِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةُ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ^(٦).

(١) أخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٢٩) وهذا لفظه.

(٢) أخرجه مسلم في المساجد (٢٦١) [٢٧٤] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٤٧١).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٤٤٤) وهذا لفظه.

(٤) في (ب): «ما انتظرتموها»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

(٥) أخرجه البخاري في الأذان (٦٦١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في المساجد (٦٤٠)، [٢٢٢]، والنسائي في المواقيت (٢٦٨/١)، وأحمد (٢٦٧/٣) رقم (١٣٨١٩).

(٦) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في التفسير (٣١٩٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب،

لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وابن جرير الطبري في التفسير (٢٨٢٣١).

(٧١٨) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ فَرَجَعَ مِنْ رَجَعٍ، وَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْرِعًا قَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ قَدْ حَسَرَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، قَالَ: «أُبَشِّرُوا، هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ أَبَابَ السَّمَاءِ يُيَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ، يَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي قَدْ قَضَوْا فَرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى». رواه ابن ماجه عن أبي أيوب عنه، ورواه ثقات، وأبو أيوب هو المراغي العتكي ثقة، ما أراه سمع عبد الله، والله أعلم^(٢).

«حفزه النفس»: هو بفتح الحاء المهملة والفاء وبعدهما زاي: أي شاقه وتعبه من شدة سعيه.

«وحسر»: هو بفتح الحاء والسين المهملتين: أي كشف عن ركبته.

(٧١٩) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَصَلَاةٌ فِي إِثْرِ صَلَاةٍ لَا لَعْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلْيَيْنَ». رواه أبو داود، وتقدم بتمامه^(٣).

(٧٢٠) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيُكَفِّرُ بِهِ الذُّنُوبَ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكْرُوهَاتِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ قَدْ لَكُمْ^(٤) الرِّبَاطُ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٥).

ورواه مالك، ومسلم، والترمذي، والنسائي من حديث أبي هريرة، وتقدم^(٦).

(١) في الأصول: عبد الله بن عمر، والتصحيح من كتب التخریج.

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في المساجد (٨٠١) وهذا لفظه، وأحمد (١٨٦/٢) رقم (٦٧٥٠)، قال البوصيري في الزوائد (٢٨٢/١): هذا إسناد رجاله ثقات.

(٣) حديث حسن. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٥٨)، والحديث تقدم برقم (٥٣٩).

(٤) لفظ رواية صحيح ابن حبان «فذلك الرباط» وهذا لفظ رواية أبي هريرة.

(٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن حبان (١٠٣٩) وهذا لفظه، والبرار (٤٤٩).

(٦) حديث أبي هريرة تقدم برقم (٣٤١).

(٧٢١) وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَغْفِلُ الْخَطَايَا غَسْلًا». رواه أبو يعلى، والبيهقي بإسناد صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم^(١).

(٧٢٢) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ الصَّلَاةِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ، وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ [اللَّهُمَّ ارْحَمَهُ]، وَإِنْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ صَلَّتْ عَلَيْهِ [الْمَلَائِكَةُ]، وَصَلَّاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمَهُ». رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب^(٢).

(٧٢٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مُنْتَظِرُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، كَفَارِسٍ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَنْحِهِ [تُصَلِّي عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ، مَا لَمْ يَحْدُثْ أَوْ يَقُومَ]، وَهُوَ فِي الرِّبَاطِ الْأَكْبَرِ». رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وإسناد أحمد صالح^(٣).

(٧٢٤) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي - وَفِي رَوَايَةٍ: رَأَيْتُ رَبِّي - فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ! قُلْتُ: لَيْتَكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: هَلْ تَدْرِي فِيْمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَعْلَمُ،

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٤٨٤) وهذا لفظه، والبيهقي (٤٤٧)، والحاكم (١٣٢/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٩٩)، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٦/٢): رجاله رجال الصحيح. والحديث تقدم برقم (٥٢٩).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الإمام أحمد (١٤٤/١) رقم (١٢١٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبيهقي (٥٩٦). قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٦/٢): رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط في آخر عمره.

(٣) حديث حسن. أخرجه أحمد (٣٥٢/٢) رقم (٨٦٢٥) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٨١٤٤) وما بين معقوفين زيادة منهما، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٦/٢): وفيه نافع بن سليمان القرشي وثقه أبو حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ، حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَهَا بَيْنَ تَدْيَيْ، أَوْ قَالَ: فِي نَحْرِي، فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، أَوْ قَالَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَتَذَرِي فِيَّ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فِي الدَّرَجَاتِ، وَالْكَفَارَاتِ وَنَقْلِ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ، وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. الحديث رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب، وتقدم بتمامه (١).

(٧٢٥) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟» (٢) قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ - أَوْ الطُّهُورُ - فِي الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ، وَالصَّلَاةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَا مِنْ أَحَدٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُنْطَهَرًا، حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي فِيهِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مَعَ الْإِمَامِ، ثُمَّ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الَّتِي بَعْدَهَا، إِلَّا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ». الحديث رواه ابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والدارمي في مسنده (٣) (٤).

(٧٢٦) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثُ كَفَارَاتٍ، وَثَلَاثُ دَرَجَاتٍ، وَثَلَاثُ مُنْجِيَّاتٍ، وَثَلَاثُ مُهْلِكَاتٍ. فَأَمَّا الْكَفَارَاتُ فِإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي (٥) السَّبَرَاتِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَوَاتِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ (٦)، وَنَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ.

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في تفسير القرآن (٣٢٣٤)، وعبد بن حميد (٦٨٢)، وأحمد (٣٦٨/١)، والحديث تقدم برقم (٣٤٥).

(٢) لفظ رواية ابن حبان: «أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى شَيْءٍ يَكْفِرُ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ».

(٣) سقط من (ط)، (ق): والدارمي في مسنده.

(٤) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الطهارة (٤٢٧)، وابن خزيمة (١١٧)، وابن حبان (٤٠٢) وهذا لفظه، والدارمي (٧٢٥)، وأحمد (٣/٣) رقم (١٠٩٩٤)، والحديث تقدم برقم (٥٢٧).

(٥) في (ق)، (ب)، (ط): «على»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية البرّار.

(٦) في (ع)، (ب): «الصلاة بعد الصلاة»، وما أثبتته من (ق)، (ط) يوافق رواية البرّار.

وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ فَلِطَعَامِ الطَّعَامِ، وَلِفُسَاءِ السَّلَامِ، وَالصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسِ نِيَامًا. وَأَمَّا الْمُنْجِيَّاتُ فَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَخَشْيَةُ اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ. وَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ فَشُحُّ مَطْعًا، وَهَوَى مُتَّبِعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ. رواه البراء واللفظ له، والبيهقي وغيرهما^(١)، وهو مروي عن جماعة من الصحابة، وأسانيده وإن كان لا يسلم شيء منها من مقال، فهو بمجموعها حسن إن شاء الله تعالى.

«السَّيِّئَاتِ»: جمع سبرة، وهي شدة البرد.

(٧٢٧) وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَلَمَةَ: يَا ابْنَ أَخِي! تَذَرِي فِي أَيْ شَيْءٍ نَزَلْتُ: ﴿أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠]؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوٌ يُرَابِطُ فِيهِ، وَلَكِنْ انْظُرُوا الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ. رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٢).

(٧٢٨) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الْقَاعِدُ عَلَى الصَّلَاةِ كَالْقَانِتِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مَنْ جِئَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ». رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه أحمد وغيره أطول منه، إلا أنه قال: «وَالْقَاعِدُ يَرْعَى الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ»^(٣). وتقدم بتمامه في المشي إلى المساجد^(٤).

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه البراء (٨٠) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٤٥)، وأبو نعيم في الحلية (٣٤٣/٢)، وابن عبد البر في الجامع (٩٦١)، والعقيلي في الضعفاء (٤٤٧/٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٢٥)، وابن شاهين في الترغيب (٥٢٥). قال الهيثمي (٩١/١): وفيه زائدة بن أبي الرقاد وزباد النميري وكلاهما مختلف في الاحتجاج به.


(٢) حديث ضعيف، فيه مصعب بن ثابت، لين الحديث. أخرجه الحاكم (٣٠١/٢) وهذا لفظه، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وابن جرير الطبري في التفسير (٨٣٩٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٨٩٨).

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٢٠٣٨) وهذا لفظه، وأحمد (١٥٧/٤) رقم (١٧٤٤٠)، وأبو يعلى (١٧٤١)، والطبراني في الكبير (١٧/٨٣١)، وابن خزيمة (١٤٩٢).

(٤) الحديث تقدم برقم (٥١٠).

قوله: «الْقَاعِدُ عَلَى الصَّلَاةِ كَالْقَانِتِ»، أي أجره كأجر المصلي قائماً ما دام قاعداً ينتظر الصلاة، لأن المراد بالقنوت هنا القيام في الصلاة.

(٧٢٩) وَعَنِ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَنَا (١) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ فِي (٢) بَنِي سَلَمَةَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا فَأَكَلَ [وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ]، ثُمَّ قَرَّبْنَا إِلَيْهِ وَضُوءًا فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَصْحَابِي فَقَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمُكْفَرَاتِ الْخَطَايَا؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ». رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، وبقية إسناده محتج بهم في الصحيح (٣).



٢٢ - الترغيب في المحافظة على الصبح والعصر

(٧٣٠) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه البخاري، ومسلم (٤).

«البردان»: هما الصبح والعصر.

(٧٣١) وَعَنْ أَبِي زُهَيْرٍ (٥) عِمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ (٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا»، يَغْنِي

(١) في (ع): «جاء».

(٢) في (ع): «من».

(٣) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٠) رقم (٢٢٣٢٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال في مجمع الزوائد (٢/ ٣٧): رواه أحمد، ورجاله فيهم من لم يسم.

(٤) أخرجه البخاري في المواقيت (٥٧٤)، ومسلم في المساجد (٦٣٥) [٢١٥]، وأحمد (٤/ ٨٠) رقم (١٦٧٣٠)، وابن حبان (١٧٣٩)، وأبو يعلى (٧٢٦٥)، واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٥) في الأصول: أبي زهيرة، وهو خطأ، والتصحيح من كتب الرجال.

(٦) في (ع): عمارة بن روبنة، والتصحيح من صحيح مسلم وكتب الرجال.

الْفَجَرِ وَالْعَصْرِ. رواه مسلم (١).

(٧٣٢) وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ». رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، ورواه رواية الصحيح إلا الهيثم بن يمان، وقد تكلم فيه، وللحديث شواهد (٢).

«أبو مالك»: هو سعد بن طارق.

(٧٣٣) وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَطْلُبُنْكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُذَرِّكُهُ، ثُمَّ يَكْبُهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ». رواه مسلم وغيره (٣).

(٧٣٤) وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فَأَصِيبَتْ ذِمَّتُهُ، فَقَدْ اسْتَبِيحَ حِمَى اللَّهِ وَأُخْفِرَتْ ذِمَّتُهُ وَأَنَا طَالِبٌ بِذِمَّتِهِ». رواه أبو يعلى (٤).

(٧٣٥) وَعَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ بِالْمُخَمَّصِ، وَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا، فَمَنْ

(١) أخرجه مسلم في المساجد (٦٣٤) [٢١٣] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٤٢٧)، والنسائي في الصلاة (٢٣٥/١) وفي الكبرى (٣٥٤)، وأحمد (٢٦١/٤) رقم (١٨٢٩٧)، وابن خزيمة (٣١٨)، وابن حبان (١٧٣٨).

(٢) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (٨١٨٨)، والأوسط (٤٠٥٢) ولفظه: «من صلى الفجر». قال الهيثمي (٢٩٧/١): الهيثم بن يمان ضعفه الأزدي، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه مسلم في المساجد (٦٥٧) [٢٦١] وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٢٢٢)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٤٦)، وأحمد (٣٤٣/٤) رقم (١٨٨١٤). والحديث تقدم برقم (٦٠٢).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٤١٠٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٦/١): رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

حَافِظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»، الحديث. رواه مسلم، والنسائي^(١).

«المُحَمَّص»: بضم الميم وسكون الخاء وكسر الميم بعدها، وفي آخره صاد مهملة: اسم طريق. بفتح الميم وسكون الخاء وكسر الميم بعدها، وفي آخره صاد مهملة: اسم طريق.

(٧٣٦) وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَمَنْ أَخْفَرَ ذِمَّةَ اللَّهِ كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ لَوَجْهِهِ». رواه ابن ماجه^(٣) والطبراني في الكبير واللفظ له، ورجال إسناده رجال الصحيح^(٤).

(٧٣٧) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ذِمَّتِهِ، فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَتَّى يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ». رواه أحمد، والبخاري^(٥).

(٧٣٨) ورواه الطبراني في الكبير، والأوسط بنحوه، وفي أوله قصة، وهو أَنَّ الْحَجَّاجَ أَمَرَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بِقَتْلِ رَجُلٍ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: أَصَلَّيْتَ الصُّبْحَ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ: انْطَلِقْ، فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: مَا مَنَعَكَ مِنْ قَتْلِهِ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ كَانَ فِي جِوَارِ اللَّهِ يَوْمَهُ»، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْتُلَ رَجُلًا أَجَارَهُ اللَّهُ، فَقَالَ الْحَجَّاجُ لَابْنِ عُمَرَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ

(١) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٨٣٠) [٢٩٢] وهذا لفظه، والنسائي في المواقيت (٢٥٩/١)، وأحمد (٣٩٦/٦) رقم (٢٧٢٢٥)، وابن حبان (١٧٤٤)، والطبراني (٢١٦٦).

(٢) في الأصول: أبي بكر، وإنما هذا لفظ الطبراني في الكبير وأخرجه عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه من حديث أبي بكر الصديق (٣٩٤٥) وقد تقدم برقم (٦٨٢).

(٤) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢٩٦/١) عن أبي بكر نفع بن الحارث، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (١١١/٢) رقم (٥٨٩٨) ولفظه: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَلَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ ذِمَّتُهُ فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ»، والبخاري (٣٣٤٢).

الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: نَعَمْ^(١).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وفي الأولى: ابن لهيعة، وفي الثانية: يحيى بن عبد الحميد الحماني.

(٧٣٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَخْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ - كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». رواه البخاري، ومسلم، والنسائي^(٢).

(٧٤٠) وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه في إحدى رواياته قال: «تَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَتَضَعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَتَتَبُّتُ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَتَضَعُ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَتَتَبُّتُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، فَاعْفِرْ لَهُمْ يَوْمَ الدِّينِ»^(٣).



٢٤ - الترغيب في جلوس المرء في مصلاه

بعد صلاة الصبح وصلاة العصر

(٧٤١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ^(٤) فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٢١١) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٨٥٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٥٥) وهذا لفظه، ومسلم في المساجد (٦٣٢). والحديث تقدم برقم (٦٠٣).

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٣٢٢) وهذا لفظه.

(٤) في (ع): «الصبح» وكتب في الحاشية: في نسخة: «الفجر»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق

لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَامَّةٌ تَامَّةٌ تَامَّةٌ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب^(١).

(٧٤٢) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنْ أَقْعُدَ^(٢) مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْعَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَغْتِقَ أَرْبَعَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَغْتِقَ أَرْبَعَةَ». رواه أبو داود^(٣). وأبو يعلى وقال في الموضعين: «أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَغْتِقَ أَرْبَعَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، ذِيَّةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»^(٤). ورواه ابن أبي الدنيا بالشرط الأول إلا أنه قال: «أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

(٧٤٣) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَعَدَ فِي مَضَلَّاهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ^(٥) رَكَعَتَيِ الضُّحَى لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَيْدِ الْبَحْرِ». رواه أحمد، وأبو داود.

(٧٤٤) وَأَبُو يَعْلَى، وَلَفْظُهُ^(٦) قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»^(٧).

رواية الترمذي.

- (١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف فيه أبو ظلال؛ ضعيف. أخرجه الترمذي في الصلاة (٥٨٦) وهذا لفظه.
- (٢) زاد في الأصول: «أصلي» وهي زيادة ليست في رواية أبي داود، وكذلك فهذا وقت ليس فيه صلاة.
- (٣) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف فيه الانقطاع بين الأعمش وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أخرجه أبو داود في العلم (٣٦٦٧) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٦١).
- (٤) حديث ضعيف، فيه يزيد الرقاشي، ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٣٣٧٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٦٢) بهذه الزيادة.
- (٥) في (ط)، (ب): كتب في الحاشية «يصلي» وكتب فوقها (خ)، أي في نسخة.
- (٦) في (ع): «وأظنه»، والتصحيح من باقي الأصول.
- (٧) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٢٨٧) وهذا لفظه، وأحمد (٤٣٩/٣) رقم (١٥٦٢٣)، وأبو يعلى

قال الحافظ: رواه الثلاثة من طريق زبان بن فائد عن سهل، وقد حسنت، وصححها بعضهم.

(٧٤٥) وَرَوَى عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَنْ صَلَّى الْفَجْرُ ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(١)، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ لَمْ تَمَسَّ جِلْدُهُ النَّارَ، رواه ابن أبي الدنيا^(٢).

(٧٤٦) وَرَوَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(٣)»، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ لَمْ تَمَسَّ جِلْدُهُ النَّارَ. وَأَخَذَ الْحُسَيْنُ بِجِلْدِهِ فَمَدَّهُ. رواه البيهقي^(٣).

(٧٤٧) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَأَنْ أَقْعُدَ أَذْكَرُ اللَّهَ تَعَالَى، وَأَكْبَرُهُ، وَأَحْمِدُهُ، وَأَسْبِّحُهُ، وَأَهْلِلُهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ رَقَبَتَيْنِ [أَوْ أَكْثَرَ] مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَمِنْ بَعْدِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رَقَابٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». رواه أحمد بإسناد حسن^(٤).

(٧٤٨) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ

(١٤٨٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٠٥): وفيه زبان بن فائد ضعفه الجمهور وقال أبو حاتم: صالح، وبقية رجال حديثهم حسن.

- (١) ما بين الرقمين سقط من (ع) واستدرك من باقي الأصول.
 - (٢) حديث ضعيف. لم أجده فيما لدي من مصادر، والله أعلم.
 - (٣) حديث ضعيف جداً، فيه عبيدة بن حسان متروك، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.
- أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٩٥٧) وهذا لفظه، وابن شاهين في الترغيب (١١١)، وابن عدي في الكامل (٣٨٥/٤).

- (٤) حديث حسن لغیره. فيه علي بن زيد بن جدعان، ضعيف.
- أخرجه أحمد (٢٥٥/٥) رقم (٢٢١٩٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (٨٠٢٨)، وفي الدعاء (١٨٨٢).

الْعَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى^(١) رَكَعَتَيْنِ انْقَلَبَ بِأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ. رواه الطبراني وإسناده جيد^(٢).

(٧٤٩) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ لَمْ يَقُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى تَمْكِنَهُ الصَّلَاةُ، وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ جَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَمْكِنَهُ الصَّلَاةُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ عُمْرَةٍ، وَحَجَّةٍ مُتَقَبَّلَتَيْنِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواه ثقات إلا الفضل بن الموفق ففيه كلام^(٣).

(٧٥٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَابِرٍ، أَنَّ أَبَا^(٤) أَمَامَةَ وَعُتْبَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي [مَسْجِدٍ] جَمَاعَةٍ، ثُمَّ ثَبَتَ حَتَّى يُسَبِّحَ اللَّهُ سُبْحَةَ الضُّحَى كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ وَمُعْتَمِرٍ تَامًا لَهُ حَجَّةٌ^(٥) وَعُمْرَةٌ». رواه الطبراني وبعض رواته مختلف فيه، وللحديث شواهد كثيرة^(٦).

(٧٥١) وَرَوَى عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَعْنِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ - أَوْ قَالَ

(١) لفظ في رواية الطبراني «فرع ركعتين».

(٢) حديث حسن، فيه القاسم بن عبد الرحمن، صدوق يُغرب كثيرًا.

أخرجه الطبراني في الكبير (٧٧٤١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٠٤/١٠) وإسناده جيد.

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٦٠٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٠٥/١٠): الفضل بن موفّق وثقه ابن حبان وضعف حديثه أبو حاتم الرازي، وبقيّة رجاله ثقات.

(٤) قوله: «أبا»، سقط من (ع)، واستدرك من باقي الأصول.

(٥) لفظ رواية الطبراني «حجته».

(٦) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٦٤٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن عساكر في التاريخ (٣٥٢/٧)، وابن شاهين في الترغيب (١١٦). قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٠٤/١٠): وفيه الأحوص بن حكيم وثقه العجلي وغيره وضعفه جماعة، وبقيّة رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف لا يضر.

الْغَدَاةَ - فَقَعَدَ فِي مَقْعَدِهِ فَلَمْ يَلْغُ بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَيَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى يُصَلِّيَ الضُّحَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ لَا ذَنْبَ لَهُ». رواه أبو يعلى واللفظ له، والطبراني^(١).

(٧٥٢) وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعَثًا قِيلَ نَجِدُ فَعْنِمُوا غَنَائِمَ كَثِيرَةً وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَّا^(٢) لَمْ يَخْرُجْ: مَا رَأَيْنَا بَعَثًا أَسْرَعَ رَجْعَةً وَلَا أَفْضَلَ غَنِيمَةً مِنْ هَذَا الْبَعْثِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى قَوْمٍ أَفْضَلَ غَنِيمَةً وَأَسْرَعَ رَجْعَةً، قَوْمٌ شَهِدُوا صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ جَلَسُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، أُولَئِكَ أَسْرَعَ رَجْعَةً وَأَفْضَلَ غَنِيمَةً». رواه الترمذي في الدعوات من جامعه^(٣).

(٧٥٣) وَرواه البزار، وأبو يعلى، وابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة بنحوه، وذكر البزار فيه أن القائل ما رأينا هو أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال في آخره: فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ أَسْرَعُ إِيَابًا وَأَفْضَلُ مَغْنَمًا؟ مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»^(٤).

(٧٥٤) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى

(١) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٤٣٦٥) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٥٩٤٠)، وابن السني (١٤٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٠٥): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه، وفيه الطيب بن سليمان وثقه ابن حبان وضعفه الدارقطني، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٢) لفظ رواية الترمذي: «رجل ممن لم يخرج».

(٣) حديث ضعيف. فيه حماد بن أبي حميد، ضعيف.

أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٦١) وهذا لفظه، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٤) حديث حسن، فيه حميد بن زياد أبو صخر، مختلف فيه.

أخرجه البزار (٣٠٩٢)، وابن حبان (٢٥٣٥)، وابن عدي في الكامل (٤٤٥٨).

الْفَجَرِ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا. رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(١).

(٧٥٥) والطبراني، ولفظه: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(٢).

(٧٥٦) وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قال: عَنْ سِمَاكِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ؟ قَالَ: كَانَ يَقْعُدُ فِي مُصَلَّاهُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(٣).



٢٥ - الترغيب في أذكار يقولها بعد الصبح والعصر والمغرب

(٧٥٧) عَنْ أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ فِي دُبْرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَهُوَ ثَانِي رَجُلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُخَيِّبُ وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ^(٤)، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ يَوْمَهُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحُرْسٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَنْبَغِ لَذَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا الشُّرْكُ بِاللَّهِ تَعَالَى». رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب صحيح، والنسائي، وزاد فيه: «بِيَدِهِ الْخَيْرُ»، وزاد فيه أيضًا: «وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عِتْقُ

(١) أخرجه مسلم في المساجد (٦٧٠) [٢٨٧]، وأبو داود في الأدب (٤٨٥٠) وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٥٨٥)، والنسائي في السهو (٨٠/٣) وفي الكبرى (١٢٨١)، وأحمد (٩٧/٥) رقم (٢٠٩١٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (١١٥٥) وهذا لفظه. قال الهيثمي (١٠٧/١٠): ورجاله ثقات.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٧٥٧) وهذا لفظه.

(٤) لفظ رواية الترمذي: «كُتِبَ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ».

رَقَبَةُ (١) (٢).

ورواه النسائي أيضًا من حديث معاذ، وزاد فيه: «مَنْ قَالَ هُنَّ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ أُعْطِيَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي لَيْلَتِهِ» (٣).

(٧٥٨) وَعَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُسْلِمٍ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ، فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ يَوْمِكَ [ذَلِكَ] كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جَوَارًا مِنَ النَّارِ، وَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ، فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَتَكَلَّمَ: اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جَوَارًا مِنَ النَّارِ». رواه النسائي وهذا لفظه (٤)، وأبو داود، عن الحارث بن مسلم، عن أبيه مسلم بن الحارث (٥).

قال الحافظ: وهو الصواب لأن الحارث بن مسلم تابعي، قاله أبو زرعة وأبو حاتم الرازي (٦).

(٧٥٩) وَعَنْ عِمَارَةَ بْنِ شَيْبٍ السَّبْيِيِّ (٧) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) زاد في (ع): «رَقَبَةُ مؤمنة» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.

(٢) حديث حسن، فيه شهر بن حوشب، صدوق كثير الإرسال والأوهام. أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٤٧٤) وهذا لفظه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٩٥٥) وهذا لفظه بالزيادة.

(٣) حديث حسن. أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٩٩٥٤).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٩٩٣٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن حبان (٢٠٢٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/٢٥٣).

(٥) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٧٩)، وأحمد (٢٣٤/٤) رقم (١٨٠٥٤)، والبخاري في التاريخ (٧/٢٥٣)، وابن قانع في معجم الصحابة (٨٣/٣)، والطبراني في الكبير (١٩/رقم ١٠٥٢).

(٦) الحارث بن مسلم، مجهول، راجع: تهذيب الكمال (٢٧/٤٩٨).

(٧) في الأصول: «السبائي»، وهي لفظ رواية النسائي، والتصحيح من كتب الرجال وسنن الترمذي.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُخَيِّي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى إِثْرِ الْمَغْرِبِ، بَعَثَ اللَّهُ لَهُ مَسْلَحَةً يَحْفَظُونَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُؤَبَّقَاتٍ، وَكَانَتْ لَهُ بِعَدْلِ عَشْرِ رَقَبَاتٍ^(١) مُؤْمِنَاتٍ». رواه النسائي، والترمذي، وقال: حديث حسن [غريب] لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد، ولا نعرف لعمارة سماعاً من النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

(٧٦٠) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ^(٣) لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا بِهِنَّ^(٤) عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ عِدْلُ عَتَاقَةٍ أَرْبَعِ رِقَابٍ، وَكُنَّ لَهُ حَرَسًا [مِنَ الشَّيْطَانِ] حَتَّى يُمِيسِيَ، وَمَنْ قَالَ هُنَّ إِذَا صَلَّى الْمَغْرِبَ ذُبِّرَ صَلَاتِهِ فَمِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ». رواه أحمد، والنسائي، وابن حبان في صحيحه وهذا لفظه. وفي رواية له: «وَكُنَّ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ»^(٥).

(٧٦١) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ [قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ]: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ

(١) في (ط): «رقاب»، وهي رواية النسائي.

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٣٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٤١٣)، وعمارة بن شبيب مختلف في صحبته، راجع: الإصابة (ترجمة ٥٧٣٤).

(٣) لفظ رواية ابن حبان: «كُتِبَ لَهُ».

(٤) زاد في لفظ رواية ابن حبان: «عنه».

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، فيه أبو الورد بن ثمامة القشيري، مجهول.

أخرجه أحمد (٤٢٠/٥) رقم (٢٣٥١٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٩٤٠)، وابن حبان (٢٠٢٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (٤٩٢).

الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ أُعْطِيَ بِهِنَّ سَبْعًا: كَتَبَ اللَّهُ (١) لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ بِهِنَّ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ عِذْلَ عَشْرِ نَسَمَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ حِفْظًا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَحِزْرًا مِنَ الْمَكْرُوهِ، وَلَمْ يَلْحَقْهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ذَنْبٌ إِلَّا الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ أُعْطِيَ مِثْلَ ذَلِكَ لَيْلَتَهُ. رواه ابن أبي الدنيا، والطبراني بإسناد حسن واللفظ له (٢).

«العدل»: بالكسر وفتح لعة، هو المثل: وقال بعضهم: العدل بالكسر ما عادل الشيء من جنسه، وبالفتح ما عادله من غير جنسه.

(٧٦٢) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ دُبُرَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُخَيِّي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةً مَرَّةً قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِيَ رِجْلَيْهِ كَانَ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ الْأَرْضِ عَمَلًا إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ (٣)، أَوْ زَادَ عَلَى مَا قَالَ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد (٤).

(٧٦٣) ورواه فيه، وفي الكبير أيضًا من حديث أبي الدرداء، ولفظه: «مَنْ قَالَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَهُوَ ثَانٍ رِجْلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ،

(١) لفظ رواية الطبراني: «كُتِبَ لَهُ».

(٢) حديث حسن لغيره، فيه شهر بن حوشب، صدوق كثير الإرسال والأوهام.

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/رقم ١١٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي الدعاء (٧٠٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٩٥٤)، وابن السني (١٤٠)، قال الهيثمي (١٠٨/١٠): فيه عاصم بن منصور ولم أجد من وثقه ولا ضعفه، وبقيه رجاله ثقات.

(٣) لفظ المعجم «مقالته».

(٤) حديث حسن، فيه أبو غالب، مختلف فيه.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٢٠٠) وهذا لفظه، وفي الكبير (٨٠٧٥)، قال في مجمع الزوائد (١٠٨/١٠): ورجال الأوسط ثقات.

وَلَهُ الْحَمْدُ، يُخَيِّي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ. كَتَبَ اللَّهُ (١)
لَهُ بِكُلِّ مَرَّةٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَعَاهُ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ لَهُ فِي
يَوْمِهِ ذَلِكَ حِزْرًا مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحَرَسًا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (٢)، وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ مَرَّةٍ عِشْرُ
رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، ثُمَّ نُ كُلِّ رَقَبَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا، وَلَمْ يَلْحَقْهُ يَوْمَئِذٍ ذَنْبٌ إِلَّا الشُّرْكُ
بِاللَّهِ، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ (٣).

(٧٦٤) وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ
قَالَ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ وَيُنْبِي رِجْلَيْهِ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ [بِيَدِهِ الْخَيْرُ]، يُخَيِّي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ (٤) بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَعَاهُ (٥) عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ
لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْرًا مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَلَمْ يَحِلَّ
لِذَنْبٍ يُذْرِكُهُ (٦) إِلَّا الشُّرْكُ، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ عَمَلًا، إِلَّا رَجُلًا يَفْضُلُهُ يَقُولُ أَفْضَلُ
مِمَّا قَالَ». رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير شهر بن حوشب، وعبد الرحمن بن
غنم مختلف في صحبته (٧)، وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (٨).

- (١) لفظ المعجم: «كُتِبَ لَهُ».
- (٢) إلى هنا تنتهي لفظ رواية المعجم الأوسط.
- (٣) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٦٤٣)، وفي الكبير-وهذا لفظه- كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٠٨/١٠) وقال: فيه موسى بن محمد بن عطاء، تركوه.
- (٤) لفظ رواية المسند: «كُتِبَ لَهُ».
- (٥) لفظ رواية المسند: «ومحيت عنه».
- (٦) في (ع): «لِلذَنْبِ أَنْ يَذْرِكَهُ» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند.
- (٧) حديث حسن لغيره. أخرجه الإمام أحمد (٢٢٧/٤) رقم (١٧٩٩٠) وهذا لفظه. وما بين معقوفين زيادة منه.
- (٨) راجع تخريج الحديث في مسند الإمام أحمد بتحقيق الشيخ شعيب (٥١٢/٢٩).

(٧٦٥) وَرَوَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ (١) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ». رواه ابن السنني في كتابه (٢).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما ما يقوله دبر الصلوات، إذا أصبح، وإذا أمسى فلكل منهما باب يأتي إن شاء الله تعالى.

وتقدم في باب الرحلة في طلب العلم حديث قبيصة وفيه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «يَا قَبِيصَةُ! إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ ثَلَاثًا: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ تُعَافَى مِنَ الْعَمَى وَالْجَذَامِ وَالْفَلَجِ». رواه أحمد (٣).



٢٦- الترهيب من فوات العصر بغير عذر

(٧٦٦) عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ». رواه البخاري، والنسائي (٤).

(٧٦٧) وابن ماجه، ولفظه قال: «بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ (٥) الْغَيْمِ، فَإِنَّهُ مِنْ فَاتِنَةِ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ» (٦).

- (١) قوله: «صلاة» ليس في لفظ رواية ابن السنني.
- (٢) حديث ضعيف. فيه عكرمة بن إبراهيم متفق على تضعيفه.
- (٣) أخرجه ابن السنني في عمل اليوم والليلة (١٢٧) وهذا لفظه.
- (٤) أخرجه أحمد (٦٠/٥) رقم (٢٠٦٠٢)، والحديث تقدم برقم (١٦٣).
- (٥) أخرجه البخاري في المواقيت (٥٥٣) وهذا لفظه، والنسائي في الصلاة (٢٣٦/١) وفي الكبرى (٣٦٤)، وأحمد (٣٥٠/٥) رقم (٢٢٩٥٧)، وابن خزيمة (٣٣٦).
- (٥) في الأصول: «يوم» والتصحيح من ابن ماجه وغيره.
- (٦) حديث ضعيف بهذا التمام، فصدر الحديث من قول بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما في الحديث السابق.

(٧٦٨) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ مُتَعَمِّدًا [حَتَّى تَقُوتَهُ] فَقَدْ أَحْبَطَ (١) عَمَلُهُ». رواه أحمد بإسناد صحيح (٢).

(٧٦٩) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الَّذِي تَقُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا (٣) وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، وزاد في آخره قال مالك: تفسيره ذهب الوقت (٤).

(٧٧٠) وَعَنْ ثَوْبَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ» (٥).

(٧٧١) وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ ثَوْبَلٌ: صَلَاةٌ مِنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هِيَ [صَلَاةُ] الْعَصْرِ». رواه النسائي (٦).

أخرجه ابن ماجه في الصلاة (٦٩٤) وهذا لفظه، وأحمد (٣٦١ / ٥) رقم (٢٣٠٥٥)، وابن حبان (١٤٧٠).

(١) في الأصول: «حبط».

(٢) حديث صحيح. أخرجه الإمام أحمد (٤٤٢ / ٦) رقم (٢٧٤٩٢) وهذا لفظه. وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥ / ١): رجاله رجال الصحيح.

(٣) لفظ مالك والبخاري ومسلم: «كأنما» بدون فاء، وقد أشار إلى هذا الحافظ ابن حجر في الفتح.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٢١) وهذا لفظه، والبخاري في المواقيت (٥٥٢)، ومسلم في المساجد

(٢٦٢) [٢٠٠]، وأبو داود في الصلاة (٤١٤)، والترمذي في الصلاة (١٧٥)، والنسائي في

الصلاة (٢٥٥ / ١) وفي الكبرى (٣٦٥)، وابن ماجه في الصلاة (٦٨٥)، وابن خزيمة (٣٣٥)،

وابن حبان (١٤٦٩)، وأحمد (٦٤ / ٢) رقم (٥٣١٣).

(٥) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصلاة (٢٣٨ / ١) وهذا لفظه.

قال الشيخ الألباني: في الأصل وطبعة عمارة والمعلقين الثلاثة زيادة: «العصر» ولا أصل لها عند النسائي وكذلك رواية ابن حبان. اهـ. باختصار.

قلت: بل هي ثابتة في رواية النسائي، والله أعلم.

(٦) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصلاة (٢٣٩ / ١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

وأخرجه البخاري في المناقب (٣٦٠٢)، ومسلم في الفتن (٢٨٨٦) [١١] ولفظهما: «من

٢٧ - الترغيب في الإمامة مع الإتمام والإحسان

والترهيب منها عند عدمهما

(٧٧٢) عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمِصْرِيِّ، قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَحَضَرْتَنَا الصَّلَاةُ فَأَرَدْنَا أَنْ يَتَقَدَّمَ [قَالَ: قُلْنَا: أَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَتَقَدَّمْنَا]. فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا، فَإِنْ أَتَمَّ فَلَهُ التَّمَامُ وَلَهُمْ التَّمَامُ، وَإِنْ لَمْ يُتِمَّ فَلَهُمُ التَّمَامُ وَعَلَيْهِ الْإِثْمُ». رواه أحمد واللفظ له، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم، وصححه^(١).

(٧٧٣) وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، ولفظهما: «مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ، وَأَتَمَّ الصَّلَاةَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ»^(٢).

قال الحافظ: هو عندهم من رواية عبد الرحمن بن حرملة عن أبي علي المصري، وعبد الرحمن يأتي الكلام عليه^(٣).

(٧٧٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٤)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلْيَتَيَّقِ اللَّهَ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ ضَامِرٌ مَسْئُولٌ لِمَا ضَمِنَ، وَإِنْ أَحْسَنَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ»^(٥) مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَهُوَ عَلَيْهِ. رواه الطبراني في الأوسط من رواية معارك بن عباد^(٦).

الصلاة صلاة من فاتته فكانما وتر أهله وماله. وأخرجه أحمد (٤٢٩/٥) رقم (٢٣٦٤٢)، وابن حبان (١٤٦٨) ولفظهما: «من فاتته الصلاة فكانما وتر أهله وماله».

(١) حديث حسن. أخرجه الإمام أحمد (١٥٤/٤) رقم (١٧٤٠١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو داود في الصلاة (٥٨٠)، وابن ماجه في الإقامة (٩٨٣)، والحاكم (٢١٠/١).

(٢) حديث حسن. أخرجه ابن خزيمة (١٥١٣)، وابن حبان (٢٢٢١) واللفظ لهما سواء.

(٣) قلت: عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي، قال الحافظ في التقریب: صدوق ربما أخطأ.

(٤) في (ق)، (ب)، (ط): عبد الله بن عمرو، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الطبراني.

(٥) في (ع)، (ب)، (ق): «ينقص» وما أثبتته من (ط) يوافق رواية الطبراني.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٧٥٥) وهذا لفظه. قال الهيثمي في

(٧٧٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ». رواه البخاري وغيره^(١).

(٧٧٦) وابن حبان في صحيحه، ولفظه: «سَيَأْتِي - أَوْ سَيَكُونُ - أَقْوَامٌ يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ، فَإِنْ أَتَمُّوا فَلَكُمْ [وَلَهُمْ]، وَإِنْ انْتَقَصُوا^(٢) فَعَلَيْهِمْ وَلَكُمْ»^(٣).

(٧٧٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ عَلَى كُتُبَانِ الْمِسْكِ - أَرَاهُ قَالَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ». رواه أحمد، والترمذي وقال: حديث حسن^(٤).

(٧٧٨) ورواه الطبراني في الصغير والأوسط بإسناد لا بأس به، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَهُوُّ لَهُمُ الْفَرْغُ الْأَكْبَرُ، وَلَا يَنَالُهُمُ الْحِسَابُ، وَهُمْ عَلَى كُتُبٍ مِنْ مِسْكِ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ حِسَابِ الْخَلَائِقِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ، وَأَمَّ بِهِ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ» الحديث^(٥).

وفي الباب أحاديث: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ» وغيرها، وتقدم في الأذان^(٦).



مَجْمَعُ الزَّوَائِدَ (٦٦/٢): رواه الطبراني في الأوسط وفيه معارك بن عباد ضعفه أحمد والبخاري وأبو زرعة والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات.

(١) أخرجه البخاري في الأذان (٦٩٤) وهذا لفظه، وأحمد (٣٥٥/٢) رقم (٨٦٦٣).

(٢) لفظ رواية ابن حبان: «نقصوا».

(٣) أخرجه ابن حبان (٢٢٢٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو يعلى (٥٨٤٣).

(٤) حديث ضعيف، فيه أبو اليقظان عثمان بن عمير، ضعيف.

أخرجه أحمد (٢٦/٢) رقم (٤٧٩٩)، والترمذي في البر والصلة (١٩٨٦) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن غريب.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٨٠). والحديث تقدم برقم (٤٢٠).

(٦) الحديث تقدم برقم (٤١٠).

٢٨ - الترهيب من إمامة الرجل القوم وهم له كارهون

(٧٧٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً: مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ يَأْتِي الصَّلَاةَ دِبَارًا - وَالِدِبَارُ أَنْ يَأْتِيَهَا بَعْدَ أَنْ تَقُوتَهُ - وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرًا^(٢)» رواه أبو داود، وابن ماجه كلاهما من رواية عبد الرحمن بن زياد الإفريقي^(٣).

(٧٨٠) وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ^(٤) اللَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ صَلَّى يَقُومُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي^(٥) نَسِيتُ أَنْ أَسْتَأْمِرَكُمْ قَبْلَ أَنْ أَتَقَدَّمَ^(٦)، أَرْضَيْتُمْ بِصَلَاتِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَمَنْ يَكْرَهُ ذَلِكَ يَا حَوَارِيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ لَمْ تُحِزْ^(٧) صَلَاتُهُ أَذْثِيهِ». رواه الطبراني في الكبير من رواية سليمان بن أيوب، وهو الطلحي الكوفي، قيل فيه: له مناكير^(٨).

(٧٨١) وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ الْهَذَلِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُقْبَلُ^(٩) مِنْهُمْ صَلَاةٌ، وَلَا تَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا تُجَاوِزُ رُؤُوسَهُمْ: رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يُؤْمَرْ، وَامْرَأَةٌ دَعَاها رَوْجُهَا مِنَ اللَّيْلِ فَأَبَتْ

(١) في (ع): عبد الله بن عمر، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق كتب التخريج.

(٢) لفظ رواية أبي داود: «محبره» وهذا لفظ رواية ابن ماجه.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٩٣) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (٩٧٠).

(٤) في (ع): «عبد الله»، والتصحيح من باقي الأصول.

(٥) قوله: «إني»، ليس في لفظ رواية الطبراني.

(٦) لفظ رواية الطبراني: «أتقدمكم».

(٧) في (ع): «لم تجاوز» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٨) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١٠) وهذا لفظه. قال الهيثمي في

مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٦٨/٢): فيه سليمان بن أيوب الطلحي، قال فيه أبو زرعة: عامة أحاديثه لا

يتابع عليها، وقال صاحب الميزان: صاحب مناكير وقد وثق.

(٩) في الأصول: «لا يقبل الله» والتصحيح من ابن خزيمة.

عليه. رواه ابن خزيمة في صحيحه هكذا مرسلًا (١).

وروى له سند آخر إلى أنس يرفعه (٢).

(٧٨٢) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَزْفِقُ صَلَاتُهُمْ فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ شَبْرًا: رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَأَخَوَانِ مُتَصَارِمَانِ». رواه ابن ماجه (٣).

(٧٨٣) وابن حبان في صحيحه، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ» (٤) صَلَاة: إِمَامٌ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا غَضَبَانٌ، وَأَخَوَانِ مُتَصَارِمَانِ» (٥).

(٧٨٤) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ: الْعَبْدُ الْآبِيُّ حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامٌ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب (٦).



(١) حديث حسن. أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٥١٨) وهذا لفظه.

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٥١٩).

(٣) حديث حسن، فيه القاسم بن الوليد، صدوق يغرب، والمنهال بن عمرو، صدوق ربما وهم. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (٩٧١) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (١/ ٢٣٠): هذا إسناد صحيح.

(٤) في (ع): «منهم» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.

(٥) حديث حسن، الإسناد السابق.

أخرجه ابن حبان (١٧٥٧) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٢٢٧٥).

(٦) حديث حسن، فيه أبو غالب، صدوق يخطئ.

أخرجه الترمذي في الصلاة (٣٦٠) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه، وابن أبي شيبة (٤١٣٦)، والطبراني (٨٠٩٠).

٢٩ - الترغيب في الصف الأول

وما جاء في تسوية الصفوف، والتراص فيها، وفضل ميامنها

ومن صلى في الصف المؤخر مخافة إيذاء غيره لو تقدم

(٧٨٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا». رواه البخاري، ومسلم^(١).

(٧٨٦) وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَوْ تَعْلَمُونَ [أَوْ يَعْلَمُونَ]^(٢) مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ لَكَانَتْ قُرْعَةً»^(٣).

(٧٨٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٤).

وروي عن جماعة من الصحابة منهم: ابن عباس، وعمر بن الخطاب، وأنس بن مالك، وأبو سعيد، وأبو أمامة، وجابر بن عبد الله، وغيرهم، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(٥).

(١) أخرجه البخاري في الأذان (٦١٥)، ومسلم في الصلاة (٤٣٧) (١٢٩). والحديث تقدم برقم (٤٠١).

(٢) في (ع): «لو تعلمون» وفي باقي الأصول: «لو يعلمون».

(٣) أخرجه مسلم في الصلاة (٤٣٩) (١٣١)، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٤) أخرجه مسلم في الصلاة (٤٤٠) (١٣٢) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٦٧٨)، والترمذي في الصلاة (٢٢٤)، والنسائي في الإمامة (٩٣/٢)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٠٠)، وابن خزيمة (١٥٦١)، وابن حبان (٢١٧٩)، وأحمد (٤٨٥/٢) رقم (١٠٢٩٠).

(٥) أخرجه عن ابن عباس، البزار (٥١٣)، والطبراني في الأوسط (٢٤٢٥).

* وعن عمر بن الخطاب، الطبراني في الأوسط (٤٩٣).

* وعن أنس بن مالك، البزار (٥١٤).

* وعن أبي سعيد، أحمد (٣/٣) رقم (١٠٩٩٤)، وابن خزيمة (١٧٧)، وابن حبان (٤٠٢).

(٧٨٨) وَعَنْ الْعِزْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا، وَلِلثَّانِي مَرَّةً. رواه ابن ماجه، والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجا للعرباض بن سارية^(١).

(٧٨٩) وابن حبان في صحيحه، ولفظه: كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا، وَعَلَى الثَّانِي وَاحِدَةً. ولفظ النسائي كابن حبان إلا أنه قال: كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَرَّتَيْنِ^(٢).

(٧٩٠) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَعَلَى الثَّانِي؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَعَلَى الثَّانِي؟^(٣) قَالَ: «وَعَلَى الثَّانِي».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَوْوُوا صُفُوفَكُمْ، وَحَازُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِيمَا بَيْنَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْحَدَفِ»، يَعْنِي أَوْلَادَ الضَّانِ الصَّغَارَ، رواه أحمد بإسناد لا بأس به، والطبراني وغيره^(٤).

* وعن أبي أمامة، الطبراني في الكبير (٧٦٩٢).

* وعن جابر، أحمد (٢٩٣/٣) رقم (١٤١٢٣).

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (٩٩٦) وهذا لفظه، والنسائي في الإمامة (٩٢/٢) وفي الكبرى (٨٩١)، وابن خزيمة (١٥٥٨)، وابن حبان (٢١٥٨)، وأحمد (١٢٦/٤) رقم (١٧١٤١)، والدارمي (١٣٠٠)، والطبراني (١٨/رقم ٦٣٧).

(٢) أخرجه ابن حبان (٢١٥٩). وقول الإمام المنذري: ولفظ النسائي: «كان يصلي على الصف الأول مرتين». لم أجده عند النسائي ولا غيره، والله أعلم.

(٣) زاد في لفظ رواية الإمام أحمد: قال: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ» قالوا: يا رسول الله! وعلى الثاني.

(٤) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف في إسناده فرج بن فضالة، ضعيف. والنصف الثاني من الحديث صحيح.

«الْحَذَفِ»: بالحاء المهملة والذال المعجمة مفتوحين وبعدهما فاء.

(٧٩١) وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، أَوِ الصُّفُوفِ الْأُولَى»^(١). رواه أحمد بإسناد جيد^(٢).

(٧٩٢) وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي نَاحِيَةَ الصَّفِّ، وَيُسَوِّي بَيْنَ صُدُورِ الْقَوْمِ وَمَنَاكِبِهِمْ، وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ»^(٣) الْأَوَّلِ. رواه ابن خزيمة صحيحه^(٤).

(٧٩٣) وَعَنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ». رواه البخاري، ومسلم، وابن ماجه وغيرهم^(٥).
وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ»^(٦).

-
- أخرجه الإمام أحمد (٢٦٢/٥) رقم (٢٢٢٦٣) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٧٢٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/٢): رجال أحمد موثقون.
- (١) في الأصول: «الأول» والتصحيح من المسند.
- (٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه سماك بن حرب صدوق.
- أخرجه أحمد (٢٦٩/٤) رقم (١٨٣٦٤) وهذا لفظه، والبزار (٥٠٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٢): رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات.
- (٣) لفظ ابن خزيمة: «الصفوف الأول»، وما جاء به المصنف إنما هو لفظ الرواية الثانية (١٥٥١).
- (٤) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٥٥٧) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (٩٩٧)، وأبو داود في الصلاة (٦٦٤)، والنسائي في الإمامة (٩٠/٢)، وأحمد (٣٠٤/٤) رقم (١٨٥١٨)، وابن حبان (٢١٥٧)، والدارمي (١٢٩٩).
- (٥) أخرجه مسلم في الصلاة (٤٣٣) [١٢٤] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٦٦٨)، وابن ماجه في الإقامة (٩٩٣)، والدارمي (١٢٩٨).
- (٦) أخرجه البخاري في الأذان (٧٢٣) وهذا لفظه.

(٧٩٤) ورواه أبو داود ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهُا الْحَذَفُ». ورواه النسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما نحو رواية أبي داود^(١).

«الْخَلَلُ»: بفتح الخاء المعجمة واللام أيضًا: هو ما يكون بين الاثنين من الاتساع عند عدم التراص.

(٧٩٥) وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَوُوا تَسْتَوِ قُلُوبُكُمْ، وَتَمَاشُوا تَرَاخُمُوا»^(٢). قَالَ سُرَيْجٌ^(٣): تَمَاشُوا، يَعْنِي تَرَاخُمُوا فِي الصَّلَاةِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: تَمَاشُوا تَوَاصَلُوا. رواه الطبراني في الأوسط^(٤).

(٧٩٦) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ»^(٥)، وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي^(٦) إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَذَرُوا فُرْجَاتِ الشَّيْطَانِ^(٧)، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». رواه أحمد، وأبو داود، وعند النسائي وابن خزيمة آخره^(٨).

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٦٦٧) وهذا لفظه، والنسائي الإمامة (٩٢/٢)، وابن خزيمة (١٥٤٥)، وابن حبان (٢١٦٦)، وأحمد (٢٦٠/٣) رقم (١٣٧٣٥).

(٢) في (ع): «تراحموا»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المعجم.

(٣) في الأصول: «شريح» وهو خطأ، وإنما هو شريح بن يونس، راوي الحديث، والتصحيح من المعجم.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥١٢١) وهذا لفظه، وابن أبي شيبة (٣٥٣٣)، وأبو نعيم في الحلية (١١٤/١٠) قال الهيثمي (٩٠/٢): فيه الحارث الأعور وهو ضعيف.

(٥) زاد في رواية الإمام أحمد: «فإنما تصفون بصفوف الملائكة».

(٦) لفظ رواية الإمام أحمد: «في أيدي».

(٧) في (ع): «الشیطان» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أحمد وأبي داود.

(٨) حديث صحيح. أخرجه الإمام أحمد (٩٨/٢) رقم (٥٧٢٤) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة

«الفرجات»: جمع فرجة، وهي المكان الخالي بين الاثنين.

(٧٩٧) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تُصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ تُصَفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى، وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ». رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه (١).

(٧٩٨) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خِيَارُكُمْ أَلْيُنُكُمْ مَنَاقِبَ فِي الصَّلَاةِ». رواه أبو داود (٢).

(٧٩٩) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي». رواه البخاري، ومسلم بنحوه (٣).

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ (٤): فَكَانَ أَحَدُنَا يَلْزُقُ مِنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ (٥).

(٨٠٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحْسِنُوا إِقَامَةَ

(٦٦٦)، والنسائي في الإمامة (٩٣/٢)، وابن خزيمة (١٥٤٩)، والحاكم (٢١٣/١).

(١) أخرجه مسلم في الصلاة (٤٣٠) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٦٦١)، والنسائي في الإمامة (٩٢/٢)، وابن ماجه في الإمامة (٩٩٢)، وابن خزيمة (١٥٤٤)، وابن حبان (٢١٥٤)، وأحمد (١٠١/٥) رقم (٢٠٩٦٤).

(٢) حديث حسن، فيه جعفر بن يحيى وعمه عمار بن ثوبان لم يوثقهما سوى ابن حبان. أخرجه أبو داود في الصلاة (٦٧٢) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٥٦٦)، وابن حبان (١٧٥٦).

(٣) أخرجه البخاري في الأذان (٧١٩) وهذا لفظه، ومسلم في الصلاة (٤٣٤)، وابن حبان (٢١٧٣).

(٤) سقط من (ق) من أول: «فكان أحدنا»، إلى قوله: «أحسنوا إقامة الصفوف»، في الحديث الآتي بعده.

(٥) أخرجه البخاري في الأذان (٧٢٥) وهذا لفظه.

الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ». رواه أحمد، ورواه رواية الصحيح^(١).

(٨٠١) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَّامِنِ الصُّفُوفِ». رواه أبو داود، وابن ماجه بإسناد حسن^(٢).

(٨٠٢) وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ [أَوْ تَجْمَعُ] عِبَادَكَ». رواه مسلم^(٣).

(٨٠٣) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةً أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا أَوْ ضَعْفَ اللَّهِ لَهُ أَجَرَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ». رواه الطبراني في الأوسط^(٤).



٣٠- الترغيب في وصل الصفوف وسد الفرج

(٨٠٤) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ». رواه أحمد، وابن ماجه، وابن خزيمة،

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤٨٥/٢) رقم (١٠٢٩٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٩/٢): ورجاله رجال الصحيح.

(٢) حديث حسن، فيه أسامة بن زيد الليثي مختلف فيه، وحسنه الحافظ في الفتح (٢١٣/٢)، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه أبو داود في الصلاة (٦٧٦)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٠٥)، وابن حبان (٢٦١٠)، واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٣) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٠٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو داود في الصلاة (٦١٥)، والنسائي في الإقامة (٩٤/٢)، وفي الكبرى (٨٩٦)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٠٦)، وابن خزيمة (١٥٦٣)، وأحمد (٢٩٠/٤) رقم (١٨٥٥٣).

(٤) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٣٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/٢): فيه نوح بن أبي مريم وهو ضعيف! قلت: بل كذبه في الحديث، كما في التقريب.

وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

زاد ابن ماجه: «وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةَ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً» (١).

(٨٠٥) وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ (٢) فَيَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا، أَوْ صُدُورَنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ». قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى». رواه ابن خزيمة في صحيحه (٣).

(٨٠٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ». رواه النسائي، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم. ورواه أحمد، وأبو داود في آخر حديث تقدم قريباً (٤).

(٨٠٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فِي الصَّلَاةِ، وَمَا مِنْ خُطْوَةٍ أَعْظَمَ أَجْراً مِنْ خُطْوَةِ مَشَاهَا رَجُلٌ إِلَى فُرْجَةٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهَا». رواه البزار بإسناد حسن، وابن حبان في صحيحه كلاهما

(١) حديث حسن، هذا إسناد اختلف فيه على أسامة بن زيد، انظر تخريج المسند للشيخ شعيب. أخرجه أحمد (٦٧/٦) رقم (٢٤٣٨١) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (٩٩٥)، وابن خزيمة (١٥٥٠)، وابن حبان (٢١٦٣)، والحاكم (٢١٤/١).

(٢) في (ط): «من ناصيته»، وفي (ق)، (ب): «من ناحيته إلى ناحيته»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية ابن خزيمة.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٥٥٦) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (٩٩٧)، وأبو داود في الصلاة (٦٦٤)، والنسائي في الإمامة (٩٠/٢)، وأحمد (٣٠٤/٤) رقم (١٨٥١٨)، وابن حبان (٢١٥٧)، والدارمي (١٢٩٩). والحديث تقدم برقم (٧٩٢).

(٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الإمامة (٩٣/٢) وفي الكبرى (٨٩٣)، وابن خزيمة (١٥٤٩) واللفظ لهما سواء، والحاكم (٢١٣/١)، وأحمد (٩٨/٢) رقم (٥٧٢٤)، وأبو داود في الصلاة (٦٦٦) والحديث تقدم برقم (٧٩٦).

بالشطر الأول، ورواه بتمامه الطبراني في الأوسط^(١).

(٨٠٨) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ [فِي صَفِّ] رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». رواه الطبراني في الأوسط من رواية مسلم بن خالد الزنجي^(٢).

وتقدم عند ابن ماجه في أول الباب دون قوله: «وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

ورواه الأصبهاني بالزيادة أيضًا من حديث أبي هريرة، وفي إسناده عصمة بن محمد. قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال غيره: متروك^(٤).

(٨٠٩) وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَدَّ فُرْجَةَ فِي الصَّفِّ غُفِرَ لَهُ». رواه البزار بإسناد حسن، واسم أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي^(٥).

(٨١٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ، وَلَا يَصِلُ عَبْدٌ صَفًّا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٢١٧) وهذا لفظه، والبزار (٥١٢) بشرطه الأول، وعزاه لابن حبان وليس عنده وكذلك لم يعزه إليه الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٢) فقال: رواه الطبراني في الأوسط كما ها هنا، والبزار خلا من قوله: «وما من خطوة» إلى آخره، وإسناد البزار حسن، وفي إسناد الطبراني ليث بن حماد ضعفه الدارقطني. اهـ. قلت: في كلا الإسنادين ليث بن أبي سليم، قال في التقريب: صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٩٧) وهذا لفظه. وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩١/٢): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان.

(٣) تقدم برقم (٨٠٤).

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (٢٠٠٩).

(٥) حديث ضعيف. فيه عبد الرحمن بن الأسود، مقبول.

أخرجه البزار (٥١١) وهذا لفظه. قال الهيثمي (٩١/٢): رواه البزار وإسناده حسن.

دَرَجَةً، وَذَرَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مِنَ الْبِرِّ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ، وَلَا بَأْسَ بِإِسْنَادِهِ^(١).

(٨١١) وَعَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ الْأَوَّلَ، وَمَا مِنْ خُطْوَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا الْعَبْدُ يَصِلُ بِهَا صَفًّا». رواه أَبُو دَاوُدَ فِي حَدِيثٍ، وَابْنُ خَزِيمَةَ بَدُونَ ذِكْرِ الْخُطْوَةِ، وَتَقْدِمُ^(٢).

(٨١٢) وَعَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خُطْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَحَبُّ الْخُطَا إِلَى اللَّهِ، وَالْأُخْرَى أَبْغَضُ الْخُطَا إِلَى اللَّهِ، فَأَمَّا الَّتِي يُجِبُّهَا اللَّهُ ﷻ: فَرَجُلٌ نَظَرَ إِلَى خَلَلٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهُ، وَأَمَّا الَّتِي يُبْغِضُهَا اللَّهُ: فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَقُومَ مَدَّ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَآتَبَتِ الْيُسْرَى ثُمَّ قَامَ». رواه الْحَاكِمُ، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ^(٣).

(٨١٣) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مَيْسِرَةَ الْمَسْجِدِ قَدْ تَعَطَّلَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَمَرَ مَيْسِرَةَ الْمَسْجِدِ كُتِبَ لَهُ^(٤) كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ». رواه ابْنُ مَاجَه^(٥) وَغَيْرُهُ^(٦).

(٨١٤) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَمَرَ

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (٣٧٧١) وهذا لفظه. قال فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٩١/٢): رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ وفيه غانم بن أحوص، قال الدارقطني: ليس بالقوي.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه أَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ (٥٤٣) وهذا لفظه، وعزاه فِي كِتَابِ الْعَمَالِ (٢٠٦٢٩) لابن ماجه وأبي داود. والحديث تقدم برقم (٨٠٥).

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الْحَاكِمُ (٢٧٢/١) وهذا لفظه، وَالتَّبَهُّقِيُّ فِي السَّنَنِ (٢/٢٨٨)، قال الْحَاكِمُ: صحيح على شرط مسلم، وقال الذهبي: لا، فإن خالد عن معاذ منقطع.

(٤) فِي (ط): «كتب الله له» وما أثبت من باقي الأصول يوافق رواية ابن ماجه.

(٥) فِي (ع): ابن خزيمة، وهو خطأ، والتصحيح من باقي الأصول.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه فِي الصَّلَاةِ (١٠٠٧) وهذا لفظه، والطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (٤٦٧٨)، قال البوصيري فِي الزوائد (٣٤٠/١): هذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم.

جَانِبَ الْمَسْجِدِ الْأَيْسَرِ لِقَلَّةِ أَهْلِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ مِنْ رَوَايَةِ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ^(١).



٢١- الترهيب من تأخر الرجال إلى أواخر صفوفهم

وتقدم النساء إلى أوائل صفوفهن، ومن اعوجاج الصفوف

(٨١٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وتقدم^(٢).

(٨١٦) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا، فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا فَاتَّبَعُوا بِي، وَلِيَأْتِمَ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ». رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه^(٣).

(٨١٧) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ». رواه أبو داود^(٤).

وابن خزيمة في صحيحه، وابن حبان إلا أنهما قالوا: «حَتَّى يُخَلَّفَهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ»^(٥).

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١١٤٥٩) وهذا لفظه، قال فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٩٤/٢): «فِيهِ بَقِيَّةٌ وَهُوَ مُدْلَسٌ، وَقَدْ عَنَعْنَاهُ».

(٢) أخرجه مسلم فِي الصَّلَاةِ (٤٤٠) [١٣٢] وهذا لفظه، وأبو داود فِي الصَّلَاةِ (٦٧٨)، والترمذي فِي الصَّلَاةِ (٢٢٤)، والنسائي فِي الْإِمَامَةِ (٩٣/٢)، وابن ماجه فِي الْإِقَامَةِ (١٠٠٠)، وابن خزيمة (١٥٦١)، وأحمد (٤٨٥/٢) رقم (١٠٢٩٠)، والحديث تقدم برقم (٧٨٧).

(٣) أخرجه مسلم فِي الصَّلَاةِ (٤٣٨) [١٣٠] وهذا لفظه، وأبو داود فِي الصَّلَاةِ (٦٨٠)، والنسائي فِي الصَّلَاةِ (٨٣/٢)، وابن ماجه فِي إِقَامَةِ الصَّلَاةِ (٩٧٨)، وابن خزيمة (١٥٦٠).

(٤) حديث صحيح لغيره. فِيهِ عَكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ اضْطِرَابٌ. أخرجه أبو داود فِي الصَّلَاةِ (٦٧٩) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٢٤٥٣).

(٥) حديث صحيح لغيره. إسناده كسابقه.

(٨١٨) وَعَنِ أَبِي (١) مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». رواه مسلم وغيره (٢).

(٨١٩) وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَتُسَوَّيَنَّ صُفُوفُكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه (٣).

(٨٢٠) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمْ خَلَا الْبُخَارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ، فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ! لَتُسَوَّيَنَّ صُفُوفُكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ» (٤).

(٨٢١) وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ، وَابْنِ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ، أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ [ثَلَاثًا-وَاللَّهُ لَتُقِيمَنَّ صُفُوفَكُمْ]، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ». قَالَ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَلْزُقُ مَنَكِبَهُ بِمَنَكِبِ صَاحِبِهِ، وَرُكْبَتَهُ بِرُكْبَةِ صَاحِبِهِ، وَكَعْبَهُ بِكَعْبِهِ (٥).

أخرجه ابن خزيمة (١٥٥٩)، وابن حبان (٢١٥٦).

(١) في الأصول: ابن مسعود، وهو خطأ، والتصحيح من كتب التخريج.
(٢) أخرجه مسلم في الصلاة (٤٣٢) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة، (٦٧٤)، وابن ماجه في الإقامة (٩٧٦)، والنسائي في الصلاة (٨٧/٢) وفي الكبرى (٨٨١)، وأحمد (١٢٢/٤) رقم (١٧١٠٢)، وابن خزيمة (١٥٤٢)، وابن حبان (٢١٧٢).

(٣) أخرجه البخاري في الأذان (٧١٧)، ومسلم في الصلاة (٤٣٦) [١٢٧]. واللفظ لهما سواء، وعزاه لمالك وليس عنده.

(٤) أخرجه مسلم في الصلاة (٤٣٦) [١٢٨] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٦٦٣)، والترمذي في الصلاة (٢٢٧)، والنسائي في الإمامة (٨٩/٢)، وابن ماجه في الإقامة (٩٩٤).

(٥) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٦٦٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن حبان (٢١٦٥).

«الْقِدَاحُ»: بكسر القاف، جمع قَدَح، وهو خشب السهم إذا بري قبل أن يجعل فيه النصل والريش.

(٨٢٢) وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ يَمْسَحُ صُدُورَنَا وَمَنَاكِبَنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولِ». رواه أبو داود، والنسائي، وابن خزيمة^(١).

(٨٢٣) وابن حبان في صحيحه، ولفظه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينَا فَيَمْسَحُ عَوَاتِقَنَا وَصُدُورَنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفْ صُفُوفُكُمْ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأُولِ^(٢).

(٨٢٤) وَفِي رِوَايَةِ لَابِنِ خُرَيْمَةَ: «لَا تَخْتَلِفْ صُدُورُكُمْ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»^(٣).

(٨٢٥) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَتُسَوَّ الصُّفُوفُ، أَوْ لَتَطْمَسَنَّ الْوُجُوهُ»^(٤)، أَوْ لَتَغْمِضَنَّ أَبْصَارُكُمْ^(٥)، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُكُمْ». رواه أحمد، والطبراني من طريق عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، وقد مشاه بعضهم^(٦).



(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٦٦٤) وهذا لفظه، والنسائي في الإمامة (٩٠/٢)، وابن خزيمة (١٥٥٦).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٢١٥٧) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٥٥٧)، والحديث تقدم برقم (٧٩٢).

(٤) لفظ رواية المسند: «وجوهكم» وفي الحاشية قال المحقق: في نسخة: «الوجوه».

(٥) لفظ رواية المسند: «ولتغمضن» وفي الحاشية قال: وفي نسخة: «أو لتغمضن».

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الإمام أحمد (٢٥٨/٥) رقم (٢٢٢٢٥) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٨٥٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد وهما ضعيفان.

٣٢- الترغيب في التأمين خلف الإمام وفي الدعاء

وما يقوله في الاعتدال والاستفتاح

(٨٢٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه مالك، والبخاري واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه^(١).

(٨٢٧) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ^(٢).

(٨٢٨) وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ مَاجَه، وَالنَّسَائِيِّ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا»، الحديث^(٣).

(٨٢٩) وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ. فَإِنَّهُ مَنْ^(٤) وَافَقَ^(٥) كَلَامَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لِمَنْ فِي الْمَسْجِدِ^(٦).

«آمين»: تمد وتقصّر، وتشديد الميم لغية، وقيل: هو اسم من أسماء الله تعالى، وقيل: معناها اللهم استجب، أو كذلك فافعل، أو كذلك فليكن.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢٣٢)، والبخاري في الأذان (٧٨٢) وهذا لفظه، ومسلم في الصلاة (٦١)، وأبو داود في الصلاة (٩٣٥)، والنسائي في الصلاة (١٤٤/٢) وفي الكبرى (٩٩٩)، وأحمد (٢٧٠/٢) رقم (٧٦٦٠)، والترمذي في الصلاة (٢٥٠).

(٢) أخرجه البخاري في الأذان (٧٨١) وهذا لفظه، ومالك في الموطأ (٢٣٣)، وأحمد (٤٥٩/٢) رقم (٩٩٢٤).

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (٨٥١)، والنسائي (١٤٤/٢).

(٤) لفظ رواية أحمد والبيهقي «إذا».

(٥) زاد في (ع): «كلامه» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق لفظ كتب التخريج.

(٦) حديث صحيح. وفي صحيح الترغيب حذف الشيخ الألباني هذه الرواية وقال في الحاشية: شاذة أو منكرة.

أخرجه النسائي في الكبرى، كما في تحفة الأشراف (٣٦٧/٩)، وأحمد (٤٤٠/٢) رقم (٩٦٨٢)، والبيهقي (٩٢/٢) واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٨٣٠) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا حَسَدْتُكُمْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدْتُكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة في صحيحه^(١).

(٨٣١) وأحمد، ولفظه: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْيَهُودُ فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَمْ يَحْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا حَسَدُونَا»^(٢) عَلَى [يَوْمِ] الْجُمُعَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ لَهَا، وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ الْإِمَامِ: آمِينَ^(٤).

(٨٣٢) ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن، ولفظه قال: «إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَمِعُوا دِينَهُمْ، وَهُمْ قَوْمٌ حُسَدٌ، وَلَمْ يَحْسُدُوا الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَفْضَلٍ مِنْ ثَلَاثٍ: رَدِّ السَّلَامِ، وَإِقَامَةِ الصُّفُوفِ، وَقَوْلِهِمْ خَلْفَ إِمَامِهِمْ فِي الْمَكْتُوبَةِ آمِينَ»^(٦).

(٨٣٣) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسًا فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ^(٧) أَعْطَانِي خِصَالًا ثَلَاثَةً: أَعْطَانِي صَلَاةً فِي الصُّفُوفِ، وَأَعْطَانِي التَّحِيَّةَ، إِنَّهَا لَتَحِيَّةٌ

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (٨٥٦) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٥٨٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٨٨)، وإسحاق بن راهويه (١١٢٢)، قال البوصيري في الزوائد (٢٩٧/١): هذا إسناد صحيح، احتج مسلم بجميع رواته.

(٢) لفظ رواية المسند: «لا».

(٣) لفظ رواية المسند: «يَحْسُدُونَا».

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه محمد بن الأشعث، ذكره ابن حبان في الثقات.

أخرجه أحمد (١٣٤/٦) رقم (٢٥٠٢٩) وهذا لفظه. وما بين معقوفين زيادة منه.

(٥) لفظ رواية المعجم: «قوم».

(٦) حديث ضعيف. فيه عيسى بن يزيد، مجهول، وعمرو بن الحارث الزبيدي، غير معروف العدالة.

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٩١٠) من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١١٣/٢): وإسناده حسن.

(٧) زاد في (ع): «قد» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن خزيمة.

أَهْلَ الْجَنَّةِ، وَأَعْطَانِي التَّائِمِينَ، وَلَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا مِنَ النَّبِيِّينَ قَبْلِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ (١) أَعْطَاهُ هَارُونَ يَدْعُو مُوسَى، وَيُؤْمِنُ هَارُونَ». رواه ابن خزيمة في صحيحه من رواية زكري بن مولى آل المهلب، وتردّد في ثبوته (٢).

(٨٣٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْفَاسِقِينَ﴾ قَالَ الَّذِينَ خَلَفَهُ: آمِينَ. التَّقَتْ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ، وَأَهْلِ الْأَرْضِ آمِينَ غَفَرَ اللَّهُ لِلْعَبْدِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» قَالَ: «وَمَثَلُ الَّذِي لَا يَقُولُ آمِينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ غَزَا مَعَ قَوْمٍ فَاقْتَرَعُوا فَخَرَجَ (٣) سِهَامُهُمْ، وَلَمْ يَخْرُجْ سَهْمُهُ، فَقَالَ: مَا لِسَهْمِي لَمْ يَخْرُجْ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَقُلْ آمِينَ». رواه أبو يعلى من رواية ليث بن أبي سليم (٤).

(٨٣٥) وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْفَاسِقِينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ يُجِبْكُمْ اللَّهُ». رواه الطبراني في الكبير (٥).

(٨٣٦) وَرواه مسلم، وأبو داود، والنسائي في حديث طويل عن أبي موسى الأشعري قال فيه: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَلْيُؤْمِّكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا،

(١) زاد في (ع): «قد» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن خزيمة.

(٢) حديث ضعيف، فيه زكري بن مولى آل المهلب، ضعيف.

أخرجه ابن خزيمة (١٥٨٦) وهذا لفظه، وابن عدي في الكامل (٧٥١١).

(٣) لفظ رواية أبي يعلى: «فخرجت».

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٦٤١١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ

(١١٣/٢): في الصحيح بعضه، رواه أبو يعلى وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس وقد عنعنه.

قلت: ليث بن أبي سليم صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، كما في التقريب.

(٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦٨٩١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١١٣/٢): وفيه سعيد بن بشير وفيه كلام. قلت: قال في التقريب: ضعيف.

وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ يُجِبْكُمْ [الله] (١) (٢).

(٨٣٧) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا حَسَدْتُكُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدْتُكُمْ عَلَى آمِينَ، فَاتَّكِرُوا مِنْ قَوْلِ آمِينَ». رواه ابن ماجه (٣).

(٨٣٨) وَعَنْ أَبِي مُصَيْحٍ الْمُفْرَائِي، قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ إِلَى أَبِي زُهَيْرِ النَّمِيرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ فَيَتَحَدَّثُ (٤) أَحْسَنَ الْحَدِيثِ، فَلَمَّا دَعَا الرَّجُلُ مِنَّا بِدُعَاءِ (٥) قَالَ: اخْتِمُوا بِآمِينَ، فَإِنَّ آمِينَ مِثْلُ الطَّابِعِ عَلَى الصَّحِيفَةِ. قَالَ أَبُو زُهَيْرِ النَّمِيرِيِّ: أَخْبَرْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ (٦) فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَلَحَّ فِي الْمَسْأَلَةِ فَوَقَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَمِعُ (٧) مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْجَبَ إِنْ خَتَمَ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: بِأَيِّ شَيْءٍ يَخْتِمُ؟ فَقَالَ: «بِآمِينَ، فَإِنَّهُ إِنْ خَتَمَ بِآمِينَ فَقَدْ أَوْجَبَ»، فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى الرَّجُلُ فَقَالَ: اخْتِمُ يَا فُلَانُ بِآمِينَ وَأَبَشِرْ. رواه أبو داود (٨).

- (١) ما بين معقوفين سقطت من الأصول وهي ثابتة في جميع روايات كتب التخریج.
 - (٢) أخرجه مسلم (٤٠٤) وهذا لفظه، وأبو داود (٩٧٢)، والنسائي (١٩٦/١) وفي الكبرى (٩٠٤)، وابن ماجه (٨٤٧) كلهم في الصلاة، وابن خزيمة (١٥٨٤)، وابن حبان (٢١٦٧)، وأحمد (٤٠١/٤) رقم (١٩٥٩٥).
 - (٣) حديث ضعيف جداً. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (٨٥٧) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (٢٩٨/١): هذا إسناد ضعيف، لاتفاقهم على ضعف طلحة بن عمرو، قلت: قال الحافظ ابن حجر في التقریب: متروك.
 - (٤) في (ع): «يحدث»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.
 - (٥) سقط من (ق)، (ب)، (ط): «بدعاء»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية أبي داود.
 - (٦) زاد في (ع): «نمشي»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.
 - (٧) في (ط)، (ب): «يسمع»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.
 - (٨) حديث ضعيف، فيه صحيح بن عمرو، مقبول.
- أخرجه أبو داود في الصلاة (٩٣٨) وهذا لفظه، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٨٠٣).

«مُصْبِح»: بضم الميم وكسر الباء الموحدة بعدها حاء مهملة.

«والمُقْرَآتِي»: بضم الميم، وقيل: بفتحها، والضم أشهر، وبسكون القاف وبعدها

راء^(١) ممدودة: نسبة إلى قرية بدمشق.

(٨٣٩) وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ^(٢) الْفَهْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مُجَابَ الدَّعْوَةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَجْتَمِعُ مَلَأٌ فَيَدْعُو بَعْضُهُمْ وَيُؤْمِنُ بَعْضُهُمْ إِلَّا أَجَابَهُمُ اللَّهُ». رواه الحاكم^(٣).

(٨٤٠) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَثِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟». قَالَ^(٤) رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا! فَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتَهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ. رواه مسلم^(٥).

(٨٤١) وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا^(٦) نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ رَجُلٌ مِنْ وَرَائِهِ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ؟» قَالَ: أَنَا. قَالَ: «رَأَيْتُ بِضْعَةَ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَنَدَّرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلَ». رواه مالك،

(١) سقط من (ق)، (ط)، (ب): وبعدها راء.

(٢) في (ع): حبيب بن سلمة، والتصحيح من باقي الأصول وكتب التخريج.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الحاكم (٣/٣٤٧) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٣٥٣٦)، قال الهيثمي (١٠/١٧٠): رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث.

(٤) في (ع): فقال، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٥) أخرجه مسلم في المساجد (٦٠١) وهذا لفظه، والترمذي في الدعوات (٣٥٩٢)، والنسائي في الصلاة (٢/١٢٥) وفي الكبرى (٩٦٠)، وأحمد (٢/١٤) رقم (٤٦٢٧).

(٦) زاد في صحيح البخاري: «يومًا».

والبخاري، وأبو داود، والنسائي^(١).

(٨٤٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مِنْ وَافَقِ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه مالك^(٢) والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٣).

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ: فَقُولُوا: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، بِالْوَاوِ^(٤).



٣٣- الترهيب من رفع المأموم رأسه قبل الإمام في الركوع والسجود

(٨٤٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَمَّا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ - مِنْ رُكُوعٍ أَوْ سُجُودٍ - قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٥٦٥)، والبخاري في الأذان (٧٩٩) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٧٧٠)، والنسائي في الصلاة (١٩٦/٢)، وفي الكبرى (٦٤٩)، والترمذي في الصلاة (٤٠٤)، وأحمد (٣٤٠/٤) رقم (١٨٩٩٦)، وابن خزيمة (٦١٤)، وابن حبان (١٩١٠).
(٢) مالك سقط من (ع) واستدرك من باقي الأصول.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (٢٣٤)، والبخاري في الأذان (٧٩٦)، ومسلم في الصلاة (٤٠٩) [٧١] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٨٤٨)، والترمذي في الصلاة (٢٦٧)، والنسائي في التطبيق (١٩٦/٢)، وأحمد (٤٥٩/٢) رقم (٩٩٢٢).

(٤) أخرجه البخاري في الأذان (٧٣٢)، (٧٣٣) ومسلم في الصلاة (٤١١) [٧٧] عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. * قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في حاشية صحيح الترغيب (٣٤٣/١): إنما هذا اللفظ للترمذي والنسائي فقط، وأما الشيخان فلم يذكرهما الوافق كما نبه عليه الناجي (٧٤)، وقد ثبت اللفظان عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أحاديث كثيرة، كما ذكرته في صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وخلط الثلاثة هنا مدعين العلم، فقالوا: ردًا على الحافظ الناجي: قلنا هي رواية للبخاري (٧٩٥) وليس فيها ما ذكروا، وإنما هي في الفتح! اهـ.

قلت: إنما أخرج الشيخان هذا اللفظ من رواية أنس بن مالك، كما ترى في التخريج، والله أعلم.
(٥) قوله: «من ركوع أو سجود» زيادة ليست في شيء من ألفاظ كتب التخريج، بل هي لفظ رواية

يَجْعَلُ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ. رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن الساجي (١).

(٨٤٤) ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ كَلْبٍ» (٢).

ورواه في الكبير موقوفاً على عبد الله بن مسعود بأسانيد أحدها جيد (٣).

(٨٤٥) ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة أيضاً عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولفظه: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ كَلْبٍ» (٤).

قال الخطابي: اختلف الناس فيمن فعل ذلك، فروي عن ابن عمر أنه قال: لَا صَلَاةَ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، وَأَمَّا عَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ فَإِنَّهُمْ قَالُوا: قَدْ أَسَاءَ وَصَلَاتُهُ تُجْزِيهِ غَيْرَ أَنْ أَكْثَرَهُمْ يَأْمُرُونَ بِأَنْ يَعُودَ إِلَى السُّجُودِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَمُكَّتْ فِي سُجُودِهِ بَعْدَ أَنْ يَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ بِقَدْرِ مَا كَانَ تَرَكَ. انتهى (٥).

(٨٤٦) وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الَّذِي يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ قَبْلَ الْإِمَامِ إِنَّمَا نَاصِبَتُهُ بَيْدُ شَيْطَانٍ». رواه البزار، والطبراني بإسناد حسن (٦).

جامع الأصول.

- (١) أخرجه البخاري في الأذان (٦٩١) وهذا لفظه، ومسلم في الصلاة (٤٢٧) [١١٤]، وأبو داود في الصلاة (٦٢٣)، والترمذي في الصلاة (٥٨٢)، والنسائي في الإمامة (٩٦/٢)، وابن ماجه في الإمامة (٩٦١)، وأحمد (٢٦٠/٢) رقم (٧٥٣٤)، وجامع الأصول (٣٨٨٩).
- (٢) حديث شاذ بلفظ «الكلب». أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٣٩) وهذا لفظه.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٩١٧٣)، وما بعده، موقوفاً على ابن مسعود.
- (٤) حديث شاذ بلفظ «الكلب». أخرجه ابن حبان (٢٢٨٣) وهذا لفظه.
- (٥) معالم السنن (٣٢٠/١) وما بين معقوفين سقط من الأصول.
- (٦) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٤٧٥) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٧٦٩٢)، قال الهيثمي

ورواه مالك في الموطأ فوقفه عليه ولم يرفعه^(١).



٢٤ - الترهيب من عدم إتمام الركوع والسجود

واقامة الصلب بينهما وما جاء في الخشوع

(٨٤٧) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُجْزِئُ صَلَاةُ الرَّجُلِ حَتَّى يُقِيمَ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ». رواه أحمد، وأبو داود واللفظ له، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، ورواه الدارقطني^(٢)، والبيهقي، وقالوا: إسناده صحيح ثابت، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح^(٣).

(٨٤٨) وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَافْتِرَاشِ السَّبْعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ كَمَا يُوطِنُ الْبُعَيْرُ. رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما^(٤).

(٨٤٩) وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَسْوَأُ النَّاسِ

فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٧٨/٢): رواه البزار والطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢٤٥) موقوفاً.

(٢) في (ع): الطبراني، والتصحيح من باقي الأصول.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٢٢/٤) رقم (١٧١٠٣)، وأبو داود في الصلاة (٨٥٥) وهذا

لفظه، والترمذي في الصلاة (٢٦٥)، والنسائي (١٨٣/٢)، وابن ماجه في الإقامة (٨٧٠)، وابن

خزيمة (٥٩١)، وابن حبان (١٨٩٢)، والدارقطني (٣٤٨/١)، والبيهقي (٨٨/٢).

(٤) حديث حسن لغیره، فيه تميم بن محمود، فيه لين.

أخرجه أحمد (٤٢٨/٣) رقم (١٥٥٣٢)، وأبو داود في الصلاة (٨٦٢) وهذا لفظه، والنسائي

في التطبيق (٢١٤/٢) وفي الكبرى (٦٩٦)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٤٢٩)، وابن خزيمة

(٦٦٢)، (١٣١٩)، وابن حبان (٢٢٧٧).

سَرِقَةً، الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنَ الصَّلَاةِ؟^(١) قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا»، أَوْ قَالَ: «لَا يُقِيمُ ضَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ». رواه أحمد، والطبراني، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد^(٢).

(٨٥٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَسْرَقَ النَّاسُ الَّذِي^(٣) يَسْرِقُ صَلَاتَهُ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ؟ قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا، وَأَبْخُلُ النَّاسُ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ». رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة بإسناد جيد^(٤).

(٨٥١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَنَاهُ وَصَلَيْنَا خَلْفَهُ، فَلَمَحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِهِ رَجُلًا لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ، يَغْنِي ضَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ^(٥)، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُقِيمُ ضَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ». رواه أحمد، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما^(٦).

(١) لفظ رواية المسند «صلاته».

(٢) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه أحمد (٣١٠/٥) رقم (٢٢٦٤٢) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٣٢٨٣)، وفي الأوسط (٨١٧٥)، وابن خزيمة (٦٦٣)، والحاكم (٢٢٩/١)، والدارمي (١٣٦٧)، وأبو نعيم في المعرفة (٢٠٠٣)، قال الهيثمي (١٢٠/٢): رجاله رجال الصحيح.

(٣) لفظ رواية الطبراني: «من».

(٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٣٩٢)، وفي الصغير (٣٢٧) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٢): رجاله ثقات.

قلت: في إسناده زيد بن الحريش، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ، وقال ابن القطان: مجهول الحال، (لسان الميزان ٥٠٣/٢).

(٥) زاد في رواية ابن ماجه: «والسجود».

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٣/٤) رقم (١٦٢٩٧)، وابن ماجه في الإقامة (٨٧١) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٥٩٣)، وابن حبان (١٨٩١)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني

(٨٥٢) وَعَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ لَا يُقِيمُ فِيهَا صَلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا». رواه الطبراني في الكبير، ورواه ثقات (١).

(٨٥٣) وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ، وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ مَاتَ هَذَا عَلَى حَالِهِ هَذِهِ مَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الَّذِي لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ، وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ مَثَلُ الْجَانِعِ يَأْكُلُ الثَّمَرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ لَا يُغْنِيَانِ (٢) عَنْهُ شَيْئًا». قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ حَدَّثَ بِهَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ عَمَرُو بْنُ الْعَاصِ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَشُرَحْبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ، سَمِعُوهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى بإسناد حسن، وابن خزيمة في صحيحه (٣).

(٨٥٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّيَ سِتِينَ سَنَةً، وَمَا تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ لَعَلَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَلَا يَتِمُّ السُّجُودَ، وَيَتِمُّ السُّجُودَ وَلَا يَتِمُّ الرُّكُوعَ». رواه أبو القاسم الأصبهاني، وينظر سنده (٤).

(١٦٧٨)، قال البوصيري في الزوائد (٣٠٣/١): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(١) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٨٢٦١)، وأحمد (٢٢/٤) رقم (١٦٢٨٣) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (١٩١٥). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٢) في (ع): «لا تغنيان» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٣) حديث حسن، فيه شبهة بن الأحنف، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق. أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨٤٠) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٧١٨٤)، وابن خزيمة (٦٦٥)، والبيهقي في السنن (٨٩/٢)، وابن عساكر في التاريخ (٤١/٥٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/٢): وإسناده حسن.

(٤) حديث حسن، فيه محمد بن عمرو، حسن الحديث.

(٨٥٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ، وَأَنَا حَاضِرٌ: «لَوْ كَانَ لِأَحَدِكُمْ هَذِهِ السَّارِيَةُ لَكَرِهَ أَنْ تُجْدَعَ، كَيْفَ يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْدَعُ صَلَاتَهُ الَّتِي هِيَ لِلَّهِ، فَأَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا تَامًا». رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ (١).

«المجدع»: قطع بعض الشيء.

(٨٥٦) وَعَنْ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَبْصَرَ رَجُلًا لَا يَسُمُّ الرُّكُوعَ وَلَا السُّجُودَ فَقَالَ: لَوْ مَاتَ هَذَا لَمَاتَ عَلَى غَيْرِ مِثْلِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢). رواه الطَّبْرَانِي، وَرَوَاهُ ثِقَاتٌ (٣).

(٨٥٧) وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ عِنْدَ اللَّهِ وَزَنًا مَنِ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا حُسِبَ بِهِ فِيهَا عَلَى مَا انْتَقَصَ». رواه الْأَصْبَهَانِي (٤).

(٨٥٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى عَبْدٍ (٥) لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ». رواه أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ (٦).

أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب (١٩٢٢) وهذا لفظه.

(١) حديث موضوع. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ (٦٢٩٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٢١/٢): رواه الطَّبْرَانِي فِي الْأَوْسَطِ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. قلت: فِيهِ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَمْرِيُّ، كَذَبَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَيَحْيَى (لِسَانُ الْمِيزَانِ (٣٨٩/٢)).

(٢) هكذا فِي الْأَصُولِ: «مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وَلَفْظُ رِوَايَةِ الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ وَالْمَجْمَعِ: «عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(٣) حديث صحيح موقوف. أخرجه الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١٠٨٥)، وَالْأَوْسَطِ (٢٦٩١)، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٢١/٢) وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

(٤) حديث موضوع. فِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، رَمَوْهُ بِالْوَضْعِ. وَفِي ضَعِيفِ التَّرْغِيبِ قَالَ: ضَعِيفٌ جَدًّا. أَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِي فِي التَّرْغِيبِ (١٩١٩) وَهَذَا لَفْظُهُ.

(٥) لَفْظُ رِوَايَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدُ: «صَلَاةَ رَجُلٍ».

(٦) حديث صحيح لغيره. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٥٢٥/٢) رَقْمَ (١٠٧٩٩) وَهَذَا لَفْظُهُ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ

(٨٥٩) وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَقَالَ: يَا عَلِيُّ! مِثْلُ الَّذِي لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي صَلَاتِهِ كَمِثْلِ حُبْلَى^(١) حَمَلَتْ فَلَمَّا دَنَا نَفَاسُهَا أَسْقَطَتْ، فَلَا هِيَ ذَاتُ حَمَلٍ، وَلَا هِيَ ذَاتُ وَلَدٍ. رواه أبو يعلى^(٢).

(٨٦٠) والأصبهاني، وزاد: «مِثْلُ الْمُصَلِّي كَمِثْلِ التَّاجِرِ لَا يَخْلُصُ لَهُ رِبْحُهُ حَتَّى يَخْلُصَ لَهُ رَأْسُ مَالِهِ، كَذَلِكَ الْمُصَلِّي لَا تَقْبَلُ نَافِلَتُهُ حَتَّى يُؤَدِّيَ الْفَرِيضَةَ»^(٣).

(٨٦١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَسْوَ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ». قَالَ: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ؟ قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا». رواه الطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وصححه^(٤).

(٨٦٢) وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُصَلٍّ إِلَّا وَمَلَكَ عَنْ يَمِينِهِ، وَمَلَكَ عَنْ يَسَارِهِ، فَإِنْ أَتَمَّهَا عَرَجًا بِهَا، وَإِنْ لَمْ يُتِمَّهَا ضَرْبًا بِهَا عَلَى وَجْهِهِ». رواه الأصبهاني^(٥).

(٨٦٣) وَعَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ مَرَّةٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا تَرَوْنَ فِي

(٢/ ١٢٠): رواه أحمد من رواية عبد الله بن زيد الحنفي عن أبي هريرة ولم أجد من ترجمه.

(١) لفظ رواية أبي يعلى: «الحبلى».

(٢) حديث ضعيف بهذا التمام، وصدر الحديث صحيح لغيره.

أخرجه أبو يعلى (٣١٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٢٢): رواه أبو يعلى، وفي الصحيح منه النهي عن القراءة في الركوع، وفيه موسى بن عبيدة الرندي وهو ضعيف.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٩١٣) وهذا لفظه.

(٤) حديث حسن، فيه عبد الحميد بن حبيب، صدوقٌ ربما أخطأ.

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٦٦٥)، وابن حبان (١٨٨٨) وهذا لفظه، والحاكم (٢٢٩/ ١)، والبيهقي في السنن (٢/ ٣٨٦)، وابن عساكر في التاريخ (١٥/ ٥٤).

(٥) حديث ضعيف جداً، فيه عبد الله بن شبيب الربيعي، وإي (لسان الميزان ٣/ ٢٩٩)، وعبد الله بن عبد العزيز اللبشي، ضعيف واختلط بأخرة، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٩١٤) وهذا لفظه، وابن شاهين في الترغيب (٤٣).

الشَّارِبِ، وَالزَّانِي، وَالسَّارِقِ؟» وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ فِيهِمُ الْحُدُودُ، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَنَّ فَوَاحِشُ، وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ، وَأَسْوَأُ السَّرِقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ». قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ [يَارَسُولَ اللَّهِ]؟ قَالَ: «لَا يُنِمْ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا». رواه مالك^(١).

وتقدم في باب الصلاة على وقتها حديث أنس عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه: «وَمَنْ صَلَّاهَا لِغَيْرِ وَقْتِهَا، وَلَمْ يُسَبِّغْ لَهَا وَضُوءَهَا، وَلَمْ يُنِمْ لَهَا خُشُوعَهَا، وَلَا رُكُوعَهَا، وَلَا سُجُودَهَا، خَرَجَتْ وَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ تَقُولُ: ضَيَّعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي، حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لُفَّتْ كَمَا يُلْفُ الثُّوبُ الْخَلِيقُ، ثُمَّ ضُرِبَ بِهَا وَجْهُهُ». رواه الطبراني^(٢).

(٨٦٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ازْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ازْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»^(٣) فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ازْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الْآخِرَةِ تَلِيهَا: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ازْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ازْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ازْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا»^(٤) ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارفع حتى تطمئن جالسًا^(٤)، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا.

(١) حديث صحيح لغيره، قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٣/٤٠٩): لم يختلف الرواة عن مالك في

إرساله، وهو حديث صحيح يسند من وجوه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد. اهـ.
أخرجه مالك في الموطأ (٤٦٢) مرسلًا، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٢) حديث أنس تقدم برقم (٦٥١).

(٣) زاد البخاري: «فرجع».

(٤) ما بين الرقمين سقط من (ع) واستدرك من باقي الأصول.

وَفِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ اَرْفَعَ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا»، يَعْنِي مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا فَعَلَّمَنِي، وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرَ سَجْدَةٍ وَاحِدَةٍ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ: «فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنْ انْتَقَصَتْ مِنْ هَذَا فَإِنَّمَا انْتَقَصَتْ مِنْ صَلَاتِكَ» (١).

(٨٦٥) وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ فِيهِ: فَقَالَ الرَّجُلُ: لَا أَذْرِي مَا عِنْتُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسَبِّحَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، فَيَغْسِلَ (٢) وَجْهَهُ، وَيَذْنِبَهُ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ (٣) وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ اللَّهَ، وَيَحْمَدُهُ وَيُمَجِّدُهُ وَيَقْرَأُ [مَا تيسَّرَ] مِنَ الْقُرْآنِ مَا أَذِنَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ وَتيسَّرَ (٤)، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَرْكَعُ، فَيَضَعُ كَفَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ (٥)، حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرِّخِي، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، وَتَسْتَوِي قَائِمًا، حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخُذَهُ (٦)، وَيُقِيمُ صَلْبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ، وَيُمْكِنُ جَنْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرِّخِي، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ، وَتَسْتَوِي قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدَتِهِ، وَيُقِيمُ صَلْبَهُ [ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ حَتَّى يُمَكِّنَ وَجْهَهُ وَتَسْتَرِّخِي، فَإِذَا لَمْ يَفْعَلْ هَكَذَا لَمْ تَتِمَّ صَلَاتُهُ] (٧)».

(١) أخرجه البخاري في الاستئذان (٦٢٥١) وهذا لفظه في الروايتين، ومسلم في الصلاة (٣٩٧)، وأبو داود في الصلاة (٨٥٦)، والتِّرْمِذِيُّ في الصلاة (٣٠٣)، والنَّسَائِيُّ في الافتتاح (١٢٤/٢)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٦٠)، وأحمد (٤٣٧/٢) رقم (٩٦٣٥)، وابن خزيمة (٥٩٠).

(٢) في الأصول: «ويغسل».

(٣) في (ع): «رأسه» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.

(٤) لفظ رواية النسائي: «ويقرأ ما تيسر من القرآن مما علمه الله وأذن له فيه وتيسر».

(٥) قوله: «فيضع كفيه على ركبتيه» ليس عند أحد ممن أخرج الحديث.

(٦) قوله: «حتى يأخذ كل عظم مأخذه» ليس في لفظ النسائي ولا غيره.

(٧) ما بين معقوفين زيادة من سنن النسائي، وبه ينتهي الحديث.

فَوَصَفَ الصَّلَاةَ هَكَذَا حَتَّى فَرَعَ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ» (١).
رواه النسائي وهذا لفظه. والترمذي وقال: حديث حسن، وقال في آخره: «فَإِذَا فَعَلْتَ
ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنْ انْتَقَصَتْ مِنْهَا شَيْئًا انْتَقَصَتْ مِنْ صَلَاتِكَ» (٢).

قال أبو عمر بن عبد البر النمري: هذا حديث ثابت.

(٨٦٦) وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ، وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عَشْرُ صَلَاتِهِ تُسْعُهَا ثُمْنُهَا سُبْعُهَا سُدُسُهَا
خُمُسُهَا رُبْعُهَا ثُلُثُهَا نِصْفُهَا». رواه أبو داود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه بنحوه (٣).

(٨٦٧) وَعَنْ أَبِي الْيَسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي
الصَّلَاةَ كَامِلَةً، وَمِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النِّصْفَ، وَالثُّلُثَ، وَالرُّبْعَ، وَالْخُمُسَ». حَتَّى بَلَغَ الْعُشْرَ.
رواه النسائي بإسناد حسن (٤). واسم أبي اليسر بالياء المثناة تحت والسين المهملة
مفتوحين: كعب بن عمرو السلمي، شهد بدرًا.

(٨٦٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ
ثَلَاثَةُ أَثْلَاثٍ: الطُّهُورُ ثُلُثٌ، وَالرُّكُوعُ ثُلُثٌ، وَالسُّجُودُ ثُلُثٌ. فَمَنْ آدَاهَا بِحَقِّهَا قُبِلَتْ مِنْهُ،

(١) من قوله: «فوصف الصلاة»، إلى قوله: «حتى يفعل» ليس في رواية النسائي، وهي رواية أبي داود.

(٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصلاة (٢/ ٢٢٥) وفي الكبرى (٧٢٢)، وما بين معقوفين
زيادة منه، والترمذي في الصلاة (٣٠٢) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٨٥٨)، وأحمد
(٤/ ٣٤٠) رقم (١٨٩٩٧)، والدارمي (١٣٦٨)، وابن خزيمة (٥٤٥)، وابن حبان (١٧٨٧).

(٣) حديث حسن، فيه عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن، ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ١٦٧).
أخرجه أبو داود في الصلاة (٧٩٦) وهذا لفظه، والنسائي في الكبرى (٦١١)، وابن حبان
(١٨٨٩)، وأحمد (٤/ ٣١٩) رقم (١٨٨٧٩).

(٤) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره.
أخرجه النسائي في السهو من الكبرى (٦١٣) وهذا لفظه، وأحمد (٣/ ٤٢٧)، والبيهقي
(٢/ ٢٨١).

وَقَبِلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَمَنْ رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ رُدَّ عَلَيْهِ سَائِرُ عَمَلِهِ». رواه البزار، وقال: لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث المغيرة بن مسلم^(١).

قال الحافظ: وإسناده حسن.

(٨٦٩) وَعَنْ حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقُلْتُ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيسًا صَالِحًا. قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي جَلِيسًا صَالِحًا فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، وَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ [شيء]، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ يَكُمُلُ بِهِ مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ». رواه الترمذي وغيره، وقال: حديث حسن غريب^(٢).

(٨٧٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ! أَلَا تُحَسِّنُ صَلَاتَكَ، أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي، فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ، إِنِّي [والله] لَا أَبْصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَبْصِرُ مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ». رواه مسلم، والنسائي^(٣).

(٨٧١) وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ نَادَى رَجُلًا كَانَ فِي آخِرِ الصُّفُوفِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ! أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ، أَلَا

(١) حديث حسن. أخرجه البزار (٣٤٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١٤٥/٢): وإسناده حسن.

(٢) حديث صحيح لغیره، فيه قبصة بن حريث ويقال: حريث بن قبصة، صدوق.

أخرجه الترمذي في الصلاة (٤١٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الصلاة (٢٣٢/١) وفي الكبرى (٣٢٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥٥٣).

(٣) أخرجه مسلم (٤٢٣) [١٠٨] وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي (١١٨/٢) كلاهما في الصلاة.

تَنْظُرُ كَيْفَ تُصَلِّي؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي إِنْمَا يَقُومُ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يُنَاجِيهِ، إِنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي لَا أَرَاكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى مِنْ خَلْفِ ظَهْرِي كَمَا أَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ»^(١).

(٨٧٢) وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي ذَهْرٍ^(٢)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ عَبْدٍ عَمَلًا حَتَّى يُشْهَدَ قَلْبُهُ»^(٣) مَعَ بَدَنِهِ. رواه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة هكذا مرسلًا^(٤).

ووصله أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بأبي بن كعب، والمرسل أصح^(٥).

(٨٧٣) وَعَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى، تَسْهَدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَخْشَعُ وَتَضَرَّعُ، وَتَمْسُكُنْ وَتَفْنِيعُ يَدَيْكَ - يَقُولُ^(٦): تَرْفَعُهُمَا - إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلًا بِبُطُونِهِمَا وَجْهَكَ وَتَقُولُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا؟». رواه الترمذي، والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه، وتردد في ثبوته، رَوَاهُ كُلُّهُمْ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي

(١) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٢٣٥ / ١) وهذا لفظه، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه على هذه السياقة، ووافقه الذهبي.

(٢) في (ع): «دهرشن»، والتصحيح من باقي الأصول.

(٣) لفظ رواية ابن نصر: «بقلمه».

(٤) حديث ضعيف. أخرجه ابن نصر المروزي في الصلاة (١٥٧) وهو جزء من حديث طويل أوله: عن عثمان بن أبي دهري قال: بلغني أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى صلاة جهر فيها بالقرأة فلما فرغ من صلاته قال: «يا فلان! هل أسقطت من هذه السورة شيئاً؟» قال: لا أدري يا رسول الله، قال: فسأل آخر، فقال: لا أدري يا رسول الله، قال: «هل فيكم أبي؟» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «يا أبي! هل أسقطت من هذه السورة من شيء؟» قال: نعم يا رسول الله، آية كذا وكذا، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما بال أقوام يئلى عليهم كتاب الله فلا يدرون ما يئلى منه مما ترك، هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بني إسرائيل فشهدت أبدانهم وغابت قلوبهم، ولا يقبل الله من عبد عملاً حتى يشهد بقلبه مع بدنه».

(٥) حديث ضعيف. أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس (٦٣٥٣).

(٦) في (ع): «تقول»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.

أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل، وقال الترمذي: قال غير ابن المبارك في هذا الحديث: «من لم يفعل ذلك فهي خداج»، وقال: سمعت محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - يقول: روى شعبة هذا الحديث عن عبد ربه، فأخطأ في مواضع، قال: وحديث ليث بن سعد أصح من حديث شعبة^(١).

قال الحافظ: وعبد الله بن نافع بن العمياء: لم يرو عنه غير عمران بن أبي أنس، وعمران ثقة^(٢).

(٨٧٤) ورواه أبو داود، وابن ماجه من طريق شعبة، عن عبد ربه، عن ابن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع ابن العمياء، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب بن أبي داعة. ولفظ ابن ماجه قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ (٣) مَثْنَى مَثْنَى، وَتَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَتَبَاسُ، وَتَمْسُكُنْ، وَتَقْنِيعُ، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ»^(٤).

قال الخطابي: أصحاب الحديث يغلطون شعبة في هذا الحديث، ثم حكى قول البخاري المتقدم وقال: قال يعقوب بن سفيان في هذا الحديث مثل قول البخاري، وخطأ شعبة، وصوب ليث بن سعد، وكذلك قال محمد بن إسحاق بن خزيمة.

قال: وقوله «تبأس» معناه: إظهار البؤس والفاقة، و«تمسكن» من المسكنة، وقيل معناه: السكون والوقار، والميم مزيدة فيها، و«إقناع اليدين»: رفعهما في الدعاء والمسألة، و«الخداج»: معناه هاهنا: الناقص في الأجر والفضيلة. انتهى^(٥).

- (١) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الصلاة (٣٨٥) وهذا لفظه، والنسائي في الكبرى (٦١٥).
- (٢) عبد الله بن نافع بن العمياء، قال في التقريب: مجهول.
- (٣) لفظ ابن ماجه: «صلاة الليل» وهذا لفظ أبي داود.
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الصلاة (١٢٩٦)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٢٥) وهذا لفظه.
- (٥) معالم السنن (٨٧/٢).

(٨٧٥) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: إِنَّمَا أَتَقَبَّلُ الصَّلَاةَ مِنْ تَوَاضَعٍ بِهَا لِعَظَمَتِي، وَلَمْ يَسْتَطِلْ عَلَى خَلْقِي، وَلَمْ يَبْتَ مُصِرًّا عَلَى مَعْصِيَتِي، وَقَطَعَ نَهَارَهُ^(١) فِي ذِكْرِي، وَرَحِمَ الْمُسْكِينِ، وَابْنَ السَّبِيلِ، وَالْأَرْمَلَةَ، وَرَحِمَ الْمُصَابَ، ذَلِكَ نُورُهُ كُنُورِ الشَّمْسِ أَكْلُوهُ بِعِزَّتِي، وَأَسْتَحْفِظُهُ مَلَائِكَتِي، أَجْعَلُ لَهُ فِي الظُّلْمَةِ نُورًا، وَفِي الْجَهَالَةِ حِلْمًا، وَمِثْلُهُ فِي خَلْقِي كَمِثْلِ الْفِرْدَوْسِ فِي الْجَنَّةِ». رواه البزار من رواية عبد الله بن واقد الحراني، وبقية رواه ثقات^(٢).

(٨٧٦) وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فَلَمْ يُتِمَّ صَلَاتَهُ خُشِعَهَا، وَلَا رُكُوعَهَا وَأَكْثَرَ الْإِتِّفَاتِ لَمْ تُقَبَّلْ مِنْهُ، وَمَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى اللَّهِ ﷻ كَرِيمًا». رواه الطبراني^(٣).

(٨٧٧) وَعَنْ أَبِي الدُّزْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَوَّلُ شَيْءٍ يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخُشُوعُ، حَتَّى لَا تَرَى فِيهَا خَاشِعًا». رواه الطبراني بإسناد حسن^(٤).

ورواه ابن حبان في صحيحه في آخر حديث موقوفًا على شداد بن أوس^(٥)، ورفع

- (١) في (ع): «النهار» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٣٤٨) وهذا لفظه، وابن حبان في المجروحين (٣١/٢)، وابن طاهر في تذكرة الحفاظ (٣٢٦). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٧/٢): رواه البزار وفيه عبد الله بن واقد الحراني، ضعفه النسائي والبخاري وإبراهيم الجوزجاني وابن معين في رواية ووثقه في رواية ووثقه أحمد وقال: كان يتحرى الصدق وأنكر على من تكلم به وأثنى عليه خيرًا، وبقيته رجاله ثقات. قلت: قال الحافظ ابن حجر في التقریب: متروك.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩٧٧٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٢): فيه عبيد الله بن زحر وهو ضعيف جدًا.
- قلت: قال الحافظ في التقریب: صدوقٌ يُخطئ.
- (٤) حديث حسن. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، وهذا لفظه كما في مجمع الزوائد (١٣٦/٢) وقال الهيثمي: إسناده حسن.
- (٥) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٤٥٧٢)، وأحمد (٢٦/٦) رقم (٢٣٩٩٠)، والنسائي في

الطبراني أيضًا، والموقوف أشبه^(١).

(٨٧٨) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، مَرْفُوعًا قَالَ: «مَثَلُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَمَثَلِ الْمِيزَانِ مَنْ أَوْفَى اسْتَوْفَى». رواه البيهقي هكذا^(٢)، ورواه غيره عن الحسن مرسلًا وهو الصواب^(٣).

(٨٧٩) وَعَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أَزِيْزٌ كَأَزِيْزِ الرَّحَى مِنْ الْبُكَاءِ. رواه أبو داود.

(٨٨٠) والنسائي، ولفظه: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَلِجَوْفِهِ أَزِيْزٌ كَأَزِيْزِ الْمَرْجَلِ، يَعْنِي يَبْكِي.

ورواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما نحو رواية النسائي^(٤) إلا أن ابن خزيمة قال: وَلِصَدْرِهِ أَزِيْزٌ كَأَزِيْزِ الرَّحَى. بزايتين: هو صوتها.

الْمَرْجَلِ: بكسر الميم، وفتح الجيم: هو القدر، يعني أن لجوفه حينئذ كصوت غليان القدر.

(٨٨١) وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا كَانَ فِينَا فَارِسٌ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرَ الْمِقْدَادِ، وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا فِينَا إِلَّا نَائِمٌ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَةٍ يُصَلِّي وَيَبْكِي حَتَّى

الكبرى (٥٩٠٩)، والبخاري في خلق أفعال العباد (٣٣٩)، والبرز (٢٣٢)، والحاكم (٩٨/١)، موقوفًا.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٧١٨٣) مرفوعًا.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣١٥١) ولفظه: «الصلاة ميزان، من أوفى استوفى».

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١١٩٠) وهذا لفظه عن الحسن مرسلًا.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٩٠٤) وهذا لفظه، والنسائي في السهو (١٣/٣) وفي الكبرى (٥٤٤)، وابن خزيمة (٩٠٠)، وابن حبان (٦٦٥)، وأحمد (٢٥/٤) رقم (١٦٣١٢)، والترمذي في الشمائل (٣١٥)، وأبو يعلى (١٥٩٩)، والحاكم (٢٦٤/١).

أَصْبَحَ. رواه ابن خزيمة في صحيحه^(١).

(٨٨٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ، فَطَارَ دُبْسِيٌّ، فَطَفِقَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا فَلَا يَجِدُ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ، فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَذَرِي كَمْ صَلَّى، فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي صَلَاتِهِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُوَ صَدَقَةٌ فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتَ. رواه مالك، وعبد الله بن أبي بكر لم يدرك القصة.

(٨٨٣) ورواه من طريق آخر فلم يذكر فيه أبا طلحة ولا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولفظه: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ بِالْقُفِّ - وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ - فِي زَمَانِ الثَّمَرِ، وَالنَّخْلِ قَدْ ذُلَّتْ وَهِيَ مُطَوَّقَةٌ بِشَمَرِهَا فَظَنَرُ إِلَيْهَا فَأَعْجَبَتْهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَذَرِي كَمْ صَلَّى؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ، فَجَاءَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَوْمِيذٌ خَلِيفَةٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَقَالَ: هُوَ صَدَقَةٌ، فَاجْعَلْهُ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ، فَبَاعَهُ [عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ] بِخَمْسِينَ أَلْفًا، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَالُ الْخَمْسِينَ^(٢).

«الحائط»: هو البستان.

«والدُّبْسِيّ»: بضم الدال المهملة، وسكون الباء الموحدة، وكسر السين المهملة بعدها ياء مشددة: هو طائر صغير، قيل: هو ذكر اليمام.


(٨٨٤) وَعَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ، إِذَا صَلَّى كَانَتْهُ تَوْبٌ

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٨٩٩) وهذا لفظه، وأحمد (١/١٢٥) رقم (١٠٢٣)، والنسائي في الكبرى (٨٢٣)، وأبو يعلى (٢٨٠)، وابن حبان (٢٢٥٧).

(٢) حديث ضعيف لانقطاعه، قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٢/٣١٤): وهذا مرسل عند جميع الرواة عن مالك. أخرجه مالك في الموطأ (٢٦١، ٢٦٢) وهذا لفظه في الروایتين، مع اختلاف أحرف يسيرة، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبيّهقي في السنن (٢/٣٤٩).

مُلقًى. رواه الطبراني في الكبير، والأعمش لم يدرك ابن مسعود^(١).

(٨٨٥) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسَبِّحُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلَاتِهِ فَيَعْلَمُ مَا يَقُولُ إِلَّا انْفَتَلَ وَهُوَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٢)، وهو في مسلم وغيره بنحوه، وتقدم^(٣).



٢٥ - الترهيب من رفع البصر إلى السماء في الصلاة

(٨٨٦) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ» فَأَشَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيْسَتْهُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُخْطَفْنَ أَبْصَارُهُمْ». رواه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه^(٤).

(٨٨٧) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَتُلْتَمِعَ» يَغْنِي فِي الصَّلَاةِ. رواه ابن ماجه، والطبراني في الكبير، ورواهما رواة الصحيح، وابن حبان في صحيحه^(٥).

(٨٨٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَتْهُمْ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَتُخْطَفْنَ أَبْصَارُهُمْ».

(١) حديث ضعيف لانقطاعه. أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه كما في المجمع (١٣٦/٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون، والأعمش لم يدرك ابن مسعود.

(٢) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٣٩٩/٢) وهذا لفظه.

(٣) الحديث تقدم برقم (٣٣٩).

(٤) أخرجه البخاري في الصلاة (٧٥٠) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٩١٣)، والنسائي في السهو (٧/٣) وفي الكبرى (٥٤٢)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٤٤)، وأحمد (١٤٠/٣) رقم (١٢٠٦٥)، وابن خزيمة (٤٧٥)، وابن حبان (٢٢٨٤).

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٠٤٣)، والطبراني في الكبير (١٣١٣٩) وهذا لفظه، وابن حبان (٢٢٨١). قال البوصيري (٣٥٠/١): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

رواه مسلم، والنسائي^(١).

(٨٨٩) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ^(٢) فَلَا يَرْفَعُ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ لَا يُلْتَمَعُ». رواه الطبراني في الأوسط، من رواية ابن لهيعة^(٣).

ورواه النسائي عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُ وَلَمْ يُسَمِّهِ^(٤)(٥).

«يُلْتَمَعُ بَصَرُهُ»: بضم الياء المثناة تحت: أي يُذْهَبُ به.

(٨٩٠) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْتَنِي هُنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ». رواه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه^(٦).

(٨٩١) ولأبي داود^(٧): دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى فِيهِ نَاسًا يُصَلُّونَ رَافِعِينَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «لَيْتَنِي هُنَّ رِجَالٌ يَشْخَصُونَ أَبْصَارَهُمْ [إِلَى السَّمَاءِ] فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبْصَارَهُمْ»^(٨).



- (١) أخرجه مسلم في الصلاة (٤٢٩) وهذا لفظه، والنسائي في الصلاة (٣/٣٩).
- (٢) لفظ رواية الطبراني: «يُصَلِّي» وهذا لفظ رواية النسائي، وقد جمع بينهما المصنف.
- (٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف.
- (٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٩) وهذا لفظه، وفي الكبير (٥٤٣٦). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨١): رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف.
- (٥) في (ع): «يسمعه»، والتصحيح من باقي الأصول.
- (٦) حديث صحيح. أخرجه النسائي في السهو (٧/٣)، وأحمد (٤٤١/٣) رقم (١٥٦٥٢).
- (٧) أخرجه مسلم في الصلاة (٤٢٨) [١١٧] وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (١٠٤٥).
- (٨) هكذا في الأصول، والصواب أن يقال: ولفظ أبي داود، لأنه ليس له رواية أخرى.
- (٩) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (٩١٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

٣٦- الترهيب من الالتفات في الصلاة وغيره مما يذكر

(٨٩٢) عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا.

قَالَ عِيسَى: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، فِيمَا أَنْ تَأْمُرُهُمْ، وَإِمَّا أَنْ أَمُرُهُمْ، فَقَالَ يَحْيَى: أَحْشَى أَنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخَسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَاذْهَبُوا وَقَعُدُوا عَلَى الشَّرَفِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَمُرُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ. أَوَّلَاهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنْ مَثَلٌ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصٍ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي، فَاْعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيْكُمُ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا، فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصُبُ وَجْهَهُ لَوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ، فَإِنْ مَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عَصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ يُعْجِبُهُ رِيحُهَا، وَإِنْ رِيحُ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَأَمَرَكُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَإِنْ مَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوَّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَنَا أَفْدِي نَفْسِي مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، فَقَدَى نَفْسُهُ مِنْهُمْ، وَأَمَرَكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللَّهَ، فَإِنْ مَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَخْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ، كَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يُخْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا أَمُرُكُمْ بِخَمْسِ، اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: السَّمْعُ، وَالطَّاعَةُ، وَالْجِهَادُ، وَالْهَجْرَةُ، وَالْجَمَاعَةُ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يُرَاجَعَ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّهُ مِنْ جُنَاءِ جَهَنَّمَ».

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنْ صَلَّيْتُ وَصَامْتُ؟ فَقَالَ: «وَأَنْ صَلَّيْتُ وَصَامْتُ، فَادْعُوا

بدعوى^(١) الله الَّذِي^(٢) سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ. رواه الترمذي وهذا لفظه، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي بيعضه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم^(٣).

قال الحافظ: وليس للحارث في الكتب الستة سوى هذا.

«وَالرَّبْقَةُ»: بكسر الراء وفتحها وسكون الباء الموحدة، واحدة الربق: وهي عرى في جبل تشدّ به البهم، وتستعار لغيره.

وقوله: «مِنْ جُثَاءِ جَهَنَّمَ» بضم الجيم بعدها ثاء مثلثة: أي من جماعات جهنم.

(٨٩٣) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ التَّلَفِّتِ^(٤) فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ». رواه البخاري، والنسائي، وأبو داود، وابن خزيمة^(٥).

(٨٩٤) وَعَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انْصَرَفَ عَنْهُ». رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم

(١) قوله: «بدعوى» سقط من (ع) واستدرك من باقي الأصول.

(٢) في (ق) (ب)، (ط)،: «التي» وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الترمذي.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الاستئذان (٢٨٦٣) وقال حديث حسن صحيح غريب، وهذا لفظه، والنسائي في التفسير (١١٣٤٩)، وابن خزيمة (٩٣٠)، (١٨٩٥)، وابن حبان (٦٢٣٣)، والحاكم (١١٧/١)، وأحمد (١٣٠/٤) رقم (١٧١٧٠)، وأبو يعلى (١٥٧١)، والطبراني في الكبير (٣٤٢٧)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٢٥١٠).

(٤) لفظ رواية البخاري والنسائي والترمذي: «الالتفات» ولفظ أبي داود وابن خزيمة «التفات الرجل»، وما أتى به المصنف إنما هي رواية الإمام أحمد.

(٥) أخرجه البخاري في الأذان (٧٥١) وهذا لفظه، والنسائي في السهو (٨/٣)، وأبو داود في الصلاة (٩١٠)، وابن خزيمة (٩٣١)، والترمذي في الصلاة (٥٩٠)، وابن حبان (٢٢٨٧).

وصححه (١).

قال المملي الحافظ عبد العظيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وأبو الأحوص هذا لا يعرف اسمه، لم يرو عنه غير الزهري، وقد صحح له الترمذي، وابن حبان وغيرهما (٢).

(٨٩٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ، وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ: نَهَانِي عَنْ نَقْرَةِ كَنْفَرَةِ الدِّيكِ، وَإِقْعَاءِ كِلْقَعَاءِ الْكَلْبِ، وَالتِّقَاتِ كَالْتِّقَاتِ الثَّعْلَبِ (٣). رواه أحمد، وأبو يعلى، وإسناد أحمد حسن، ورواه ابن أبي شيبة وقال: كِلْقَعَاءُ الْقِرْدِ: مَكَانَ الْكَلْبِ (٤).

«الإقعاء»: بكسر الهمزة. قال أبو عبيد (٥): هو أن يلزق الرجل إلبتيه بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه بالأرض كما يقعي الكلب. قال: وفسره الفقهاء: بأن يضع إلبتيه على عقبيه بين السجدين. قال: والقول هو الأول.

- (١) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (١٧٢/٥) رقم (٢١٥٠٨) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (٩٠٩)، والنسائي في السهو (٨/٣) وفي الكبرى (١١١٨)، وابن خزيمة (٤٨٢)، والحاكم (٢٣٦/١)، والدارمي (١٤٢٣).
- (٢) أبو الأحوص قال في التقريب: مجهول.
- (٣) لفظ الرواية التي جاء بها المصنف قد جمعها من روايتين للإمام أحمد، وسيأتي ألفاظهما في التخريج.

- (٤) حديث حسن لغيره. فيه يزيد بن أبي زياد ضعيف.
- أخرجه الإمام أحمد (٢٦٥/٢) رقم (٧٥٩٥) ولفظه: «أوصاني خليلي بثلاث، ونهاني عن ثلاث: أوصاني بالوتر قبل النوم، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، قال: ونهاني عن الالتفات، وإقعاء كِلْقَعَاءِ الْقِرْدِ، ونقر كنفرة الديك»، وأخرجه في (٣١١/٢) رقم (٨١٠٦) ولفظه: «أمرني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثلاث، ونهاني عن ثلاث: أمرني بركعتي الضحى كل يوم، والوتر قبل النوم، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، ونهاني عن نقرة كنفرة الديك، وإقعاء كِلْقَعَاءِ الْكَلْبِ، والتفات كالتفات الثعلب»، وأبو يعلى (٢٦١٩)، وابن أبي شيبة (٢٨٥/٢)، والطبراني في الأوسط (٥٢٧٥)، والبيهقي في السنن (١٢٠/٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/٢): وإسناد أحمد حسن.

- (٥) لسان العرب (٢٩٧/٥)، تهذيب اللغة (٣١/٣).

(٨٩٦) وَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ^(١) أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَإِذَا التَّفَتَ، قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ! إِلَى مَنْ تَلْتَفِتُ؟ إِلَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنِّي؟، أَقْبَلَ إِلَيَّ، فَإِذَا التَّفَتَ الثَّانِيَةَ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا التَّفَتَ الثَّلَاثَةَ صَرَفَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَجْهَهُ عَنْهُ». رواه البزار (٢).

(٨٩٧) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ - أَحْسَبُهُ قَالَ - : فَإِنَّمَا^(٣) هُوَ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِذَا التَّفَتَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِلَى مَنْ تَلْتَفِتُ؟ إِلَى خَيْرٍ مِنِّي، أَقْبَلَ يَا ابْنَ آدَمَ إِلَيَّ فَأَنَا خَيْرٌ مِمَّنْ تَلْتَفِتُ إِلَيْهِ». رواه البزار أيضًا (٤).

(٨٩٨) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا بُنَيَّ! إِنَّاكَ وَالْإِنْفَاتَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الْإِنْفَاتَ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ». الحديث. رواه الترمذي من رواية علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أنس، وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ صحيح (٥).

قال المملي: وعلي بن زيد بن جدعان يأتي الكلام عليه، ورواية سعيد عن أنس غير مشهورة (٦).

- (١) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية البزار: «في صلاته».
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٥٥٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/٢): رواه البزار وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي، وقد أجمعوا على ضعفه.
- (٣) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية البزار: «فإنما».
- (٤) حديث ضعيف جدًا. أخرجه البزار (٥٥٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/٢): رواه البزار وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو ضعيف. قلت: إبراهيم بن يزيد الخوزي، قال الحافظ في التقریب: متروك.
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الصلاة (٥٨٩) وهذا لفظه. وقال: حديث حسن غريب، وفي تحفة الأحوذى: قال: حديث حسن، وذكر الحافظ ابن تيمية هذا الحديث في المستقى وقال: رواه الترمذي وصححه، قلت: راجع: نيل الأوطار (٣٧١/٢).
- (٦) علي بن زيد بن جدعان، قال في التقریب: ضعيف، راجع تهذيب الكمال (٤٣٤/٢٠)، وسعيد =

(٨٩٩) وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَدَعَا رَبَّهُ إِلَّا كَانَتْ دَعْوَتُهُ مُسْتَجَابَةً مُعَجَّلَةً، أَوْ مُؤَخَّرَةً. إِيَّاكُمْ وَالْإِلْفَاتِ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمُلْتَفِتٍ^(١)، فَإِنْ غَلِبْتُمْ فِي التَّطَوُّعِ فَلَا تَغْلِبُوا فِي الْفَرِيضَةِ». رواه الطبراني في الكبير^(٢).

(٩٠٠) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَالْتَفَتَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ»^(٣).

(٩٠١) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَا يَزَالُ اللَّهُ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ بِوَجْهِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ أَوْ يُحْدِثْ. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً عن أبي قلابه عن ابن مسعود ولم يسمع منه^(٤).

(٩٠٢) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيُقْبِلْ عَلَيْهَا حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، وَإِيَّاكُمْ وَالْإِلْفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ يَنَاجِي رَبَّهُ مَا دَامَ فِي الصَّلَاةِ». رواه الطبراني في الأوسط^(٥).

ابن المسيب، قال في التقريب: أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، وفي تهذيب الكمال (٦٧/١١) قال الحافظ المزي: روي عن أنس بن مالك من طريق ضعيف.

(١) في (ع)، (ط): «للملتفت» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٢) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه كما في مَجْمَعُ الرِّوَايَةِ (٨٠/٢)، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه عطاء بن عجلان، وهو ضعيف. قلت: بل هو متروك، كما في التقريب.

وأخرجه الإمام أحمد (٤٤٣/٦) رقم (٢٧٤٩٧) من طريق آخر فيه مجهول وضعيف، وشطر الحديث الأول مرفوع، وشطره الثاني موقوف على أبي الدرداء.

(٣) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير، كما في مَجْمَعُ الرِّوَايَةِ (٨١/٢)، قال الهيثمي:

رواه الطبراني في الكبير وفيه يوسف بن عطية، وهو ضعيف. قلت: بل متروك، كما في التقريب.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٩٣٤٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الرِّوَايَةِ

(٨١/٢): رواه الطبراني في الكبير، وأبو قلابه لم يسمع من ابن مسعود.

(٥) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٩٣٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ

(٩٠٣) وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ الْمُصَلِّيُ يُصَلِّي لَمْ يَعُدْ بَصْرُ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ قَدَمَيْهِ، فَتُوْفِّي (١) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ النَّاسُ إِذَا قَامَ أَحَدُهُمْ يُصَلِّي لَمْ يَعُدْ بَصْرُ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ جَبِينِهِ، فَتُوْفِّي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ (٢) عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ النَّاسُ إِذَا قَامَ أَحَدُهُمْ يُصَلِّي لَمْ يَعُدْ بَصْرُ أَحَدِهِمْ مَوْضِعَ الْقِبْلَةِ. ثُمَّ تُوْفِّي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَتْ الْفِتْنَةُ، فَتَلَفَتْ (٣) النَّاسُ يَمِينًا وَشِمَالًا. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ (٤)، إِلَّا أَنَّ مُوسَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِي لَمْ يَخْرِجْ لَهُ مِنْ أَصْحَابِ الْكُتُبِ السِّتَةَ غَيْرَ ابْنِ مَاجَهَ، وَلَا يَحْضُرُنِي فِيهِ جَرَحٌ وَلَا تَعْدِيلٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



٣٧ - الترهيب من مسح الحصى وغيره في موضع السجود

والنفخ فيه لغير ضرورة

(٩٠٤) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي (٥) الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحِ الْحَصَى، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاكِهُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَابْنُ حِبَّانٍ فِي صَحِيحَيْهِمَا.

الرَّوَايَةُ (٨٠ / ٢): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَفِيهِ الْوَاقِدِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

قلت: بل هو متروك، كما في التقريب.

(١) لَفْظُ رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَهَ: فَلَمَّا تُوْفِّي.

(٢) فِي (ع): «فَكَانَ»، وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ بَاقِي الْأَصُولِ يُوَافِقُ رِوَايَةَ ابْنِ مَاجَهَ.

(٣) فِي (ط)، (ب): «فَتَلَفَتْ»، وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ بَاقِي الْأَصُولِ يُوَافِقُ رِوَايَةَ ابْنِ مَاجَهَ.

(٤) حَدِيثٌ ضَعِيفٌ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي الْجَنَائِزِ (١٦٣٤) وَهَذَا لَفْظُهُ، قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي الزَّوَايِدِ

(١ / ٥٤٤): وَنَقَلَ كَلَامَ الْحَافِظِ الْمُنْذَرِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْحَدِيثِ أَعْلَاهُ.

(٥) هُكَذَا فِي الْأَصُولِ وَلَفْظُ الرِّوَايَةِ فِي كُتُبِ التَّخْرِيجِ: «إِلَى الصَّلَاةِ».

(٩٠٥) ولفظ ابن خزيمة: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاكِهُ فَلَا تُحَرِّكُوا الْحَصَى»^(١). رَوَاهُ كُلُّهُمْ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْهُ (٢).

(٩٠٦) وَعَنْ مُعَيْقِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَمْسَحْ (٣) وَأَنْتَ تَصَلِّي، فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا فَوَاحِدَةً تَسْوِيَةُ الْحَصَى». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةٍ (٤).

(٩٠٧) وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «وَاحِدَةً، وَلَأَنْ تُمَسِكَ عَنْهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودٌ الْحَدَقِ». رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٥).

(٩٠٨) وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى آلِ (٦) طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى دُورَ ابْنَتِهَا شَابٌّ ذُو جُمَّةٍ فَقَامَ يُصَلِّي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ نَفَخَ،

(١) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الصلاة (٣٧٩) وهذا لفظه، والنسائي في السهو (٦/٣)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٢٧)، وابن خزيمة (٩١٣)، (٩١٤) وهذا لفظه في الرواية الثانية، وابن حبان (٢٢٧٤)، وأخرجه أحمد (١٥٠/٥) رقم (٢١٣٣٠)، وأبو داود في الصلاة (٩٤٥).
(٢) أبو الأحوص، مولى بني ليث أو بني غفار، لم يرو عنه غير الزهري، وذكره ابن حبان في الثقات، وصحح له هذا الحديث هو وابن خزيمة، وحسنه الترمذي وتبعه البغوي، وقال النسائي: لا نعرفه، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن القطان الفاسي: لا تعرف له حال. وفي التقريب: مقبول.

(٣) زاد في الأصول «الحصى» وهي زيادة ليست في رواية أبي داود - الذي أخرج الحديث بلفظه - ولا غيره، حتى ولا جامع الأصول.

(٤) أخرجه البخاري في العمل في الصلاة (١٢٠٧)، ومسلم في المساجد (٥٤٦)، وأبو داود في الصلاة (٩٤٦) وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٣٨٠)، والنسائي في السهو (٧/٣)، وابن ماجه في الصلاة (١٠٢٦)، وابن خزيمة (٨٩٥)، وابن حبان (٢٢٧٥)، وأحمد (٤٢٦/٣) رقم (١٥٥٠٩)، وجامع الأصول (٣٦٩٤).

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٨٩٧) وهذا لفظه.

(٦) في (ع): «مولى طلحة»، وفي (ط): «مولى أبي طلحة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.

فَقَالَتْ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ لِغُلَامٍ لَنَا أَسْوَدَ: «يَا رَبَّاحُ! تَرَبُّ وَجْهَكَ». رواه ابن حبان في صحيحه^(١).

(٩٠٩) ورواه الترمذي من رواية ميمون أبي حمزة، عن أبي صالح، عن أم سلمة قالت: رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا لَنَا يُقَالُ لَهُ أَفْلَحُ إِذَا سَجَدَ نَفَخَ، فَقَالَ: «يَا أَفْلَحُ! تَرَبُّ وَجْهَكَ»^(٢).

وَتَقَدَّمَ فِي التَّرْغِيبِ فِي الصَّلَاةِ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ حَالَةٍ يَكُونُ الْعَبْدُ فِيهَا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يَرَاهُ سَاجِدًا يُعَفِّرُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ». رواه الطبراني^(٣).



٢٨ - الترهيب من وضع اليد على الخاصة في الصلاة

(٩١٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَهَى عَنِ الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ. رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، ولفظهما: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا. والنسائي نحوه، وأبو داود وقال: يعني: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ^(٤).

(٩١١) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْإِخْتِصَارُ فِي الصَّلَاةِ


(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن حبان (١٩١٣) وهذا لفظه.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الصلاة (٣٨١) وقال: إسناده ليس بذلك، وميمون أبو حمزة قد ضعفه بعض أهل العلم، وأحمد (٣٢٣/٦) رقم (٢٦٧٤٤)، والطبراني في الكبير (٢٣/رقم ٧٤٢)، والحاكم (٢٧١/١).

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٠٧٥) والحديث تقدم برقم (٦٣٠).

(٤) أخرجه البخاري في العمل في الصلاة (١٢٢٠)، ومسلم في المساجد (٥٤٥) [٤٦] وهذا لفظهما في الرواية الثانية، والترمذي في الصلاة (٣٨٣) وهذا لفظه في الرواية الأولى، والنسائي في الافتتاح (١٢٧/٢)، وأبو داود في الصلاة (٩٤٧)، وأحمد (٢٣٢/٢) رقم (٧١٧٥)، وابن خزيمة (٩٠٨)، وابن حبان (٢٢٨٥).

رَاحَةُ أَهْلِ النَّارِ». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما^(١).



٢٩- الترهيب من المرويين يدي المصلي

(٩١٢) عَنْ أَبِي الْجُهَيْمِ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَذْرِي أَقَالَ^(٣) أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً. رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٤).

(٩١٣) ورواه البزار، ولفظه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقُومَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ^(٥).

(٩١٤) قَالَ الترمذي: وقد روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٦) أنه قال: «لَأَنْ يَقِفَ

(١) حديث ضعيف. قال الذهبي في الميزان (٣٩١/٢): عبد الله بن الأزور عن هشام بن حسان بخبر منكر، ثم ساق حديث الباب.

أخرجه ابن خزيمة (٩٠٩) وهذا لفظه، وابن حبان (٢٢٨٦)، والبيهقي في السنن (٢/٢٨٧).

(٢) في الأصول «أبي الجهم» مكبراً، والتصحيح من كتب التخريج.

(٣) في (ق)، (ب)، (ع): «قال»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية مالك والبخاري.

(٤) أخرجه البخاري (٥١٠) وهذا لفظه، ومسلم (٥٠٧)، وأبو داود (٧٠١)، والترمذي (٣٣٦).

كلهم في الصلاة، والنسائي في القبلة (٦٦/٢) وفي الكبرى (٨٣٢)، وابن ماجه في الإقامة

(٩٤٥)، ومالك في الموطأ (٤٢٢) ولم يعزه إليه وقد أخرجه جميعاً من طريقه، وأحمد

(٤/١٦٩) رقم (١٧٥٤٠).

(٥) حديث شاذ بهذا اللفظ. أخرجه البزار وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٦١/٢) من رواية زيد

ابن خالد، قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(٦) في الأصول: أنس، والتصحيح من الترمذي.

أَحَدُكُمْ مِائَةَ عَامٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ أَخِيهِ وَهُوَ يُصَلِّي» (١).

(٩١٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي أَنْ يَمْشِيَ بَيْنَ يَدَيِ أَخِيهِ مُعْتَرِضًا وَهُوَ يُنَاجِي رَبَّهُ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ مِائَةَ عَامٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْخَطْوَةِ الَّتِي خَطَاَهَا». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، واللفظ لابن حبان (٣).

(٩١٦) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

(٩١٧) وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلْيَذَرُهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». رواه البخاري، ومسلم واللفظ له، وأبو داود نحوه (٤).

قوله: «وَلْيَذَرُهُ»: بدال مهملة: أي فليدفعه، بوزنه ومعناه (٥).

(١) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الصلاة عقب الحديث (٣٣٦).

(٢) في (ط): وروي عن أبي هريرة.

(٣) حديث ضعيف، فيه عُيَيْدُ اللَّهِ بن عبد الله بن موهب، مجهول الحال.


أخرجه ابن ماجه في الإقامة (٩٤٦)، وابن خزيمة (٨١٤)، وابن حبان (٢٣٦٥) وهذا لفظه، وأحمد (٣٧١/٢) رقم (٨٨٣٧)، وعبد بن حميد (١٤٥٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٧)، والطبراني في الصغير (٤٢٠)، وأبو نُعَيْم في تاريخ أصبهان (٢٩٩/١)، قال البوصيري في الزوائد (٣٢٠/١): هذا إسناد فيه مقال.

(٤) أخرجه البخاري في الصلاة (٥٠٩)، ومسلم في الصلاة (٥٠٥) [٢٥٩] وهذا لفظه في الرواية الأولى، (٥٠٥) [٢٥٨] وهذا لفظه في الرواية الثانية، وأبو داود في الصلاة (٦٩٧)، ومالك في الموطأ (٤٢١)، وأحمد (٣٤/٣) رقم (١١٢٩٩)، والنسائي في القبلة (٦٦/٢) وفي الكبرى (٨٣٣)، وابن خزيمة (٨١٨)، وابن حبان (٢٣٦٧).

(٥) في (ق)، (ب)، (ط): «أي وليدفعه»، وزنه ومعناه.

(٩١٨) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة في صحيحه (١).

(٩١٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَأَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ رَمَادًا يُذْرَى بِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ رَجُلٍ مُتَعَمِّدًا وَهُوَ يُصَلِّي. رواه ابن عبد البر في التمهيد موقوفاً (٢).



٤٠- الترهيب من ترك الصلاة تعمدًا وإخراجها عن وقتها تهاونًا

(٩٢٠) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ [الشُّرْكِ أَوْ] الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ». رواه أحمد (٣).

(٩٢١) ومسلم، وقال: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» (٤).

(٩٢٢) وأبو داود، والنسائي، ولفظه: «لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ» (٥).

(١) أخرجه ابن ماجه في الإقامة (٩٥٥) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٨٠٠)، وكذلك أخرجه مسلم في الصلاة (٥٠٦) بسنده ومثله، وأحمد (٨٦/٢) رقم (٥٥٨٥)، وابن حبان (٢٣٧٠).

(٢) حديث صحيح موقوف. أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٤٩/٢١)، وأبو نُعَيْم في أخبار أصبهان (٣٥٤/١).

قلت: وفي الباب عن عبد الله بن عمر يرفعه: «إِنَّ الَّذِي يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي عَمْدًا يَتَمَنَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ شَجَرَةٌ يَابِسَةٌ» رواه الطبراني في الأوسط، كما في كنز العمال (١٩٢٤٨).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٨٩/٣) رقم (١٥١٨٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٤) أخرجه مسلم في الإيمان (١٣٤) [٨٢] وهذا لفظه.

(٥) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصلاة (٢٣٢/١) وفي الكبرى (٣٣٠) وهذا لفظه، وعزاه

(٩٢٣) والترمذي، ولفظه قَالَ: «بَيَّنَ الْكُفْرَ وَالْإِيمَانَ تَرْكُ الصَّلَاةِ» (١).

(٩٢٤) وابن ماجه، ولفظه قَالَ: «بَيَّنَ الْعَبْدَ وَبَيَّنَ الْكُفْرَ تَرْكُ الصَّلَاةِ» (٢).

(٩٢٥) وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ». رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح، ولا نعرف له علة (٣).

(٩٢٦) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانَا (٤) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ خِلَالٍ (٥) فَقَالَ: «لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُطِعْتُمْ أَوْ حُرِّقْتُمْ أَوْ صُلِبْتُمْ، وَلَا تَتْرَكُوا الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدِينَ، فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْمِلَّةِ، وَلَا تَرْكَبُوا

إلى أبي داود وليس عنده بهذا اللفظ، ويأتي لفظه في التخریج.

(١) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الإيمان (٢٦١٨) وهذا لفظه.

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٠٧٨)، وأحمد (٣٧٠/٣) رقم (١٤٩٧٩)،

وأبو داود في السنة (٤٦٧٨)، والترمذي في الإيمان (٢٦٢٠) واللفظ لهم جميعاً سواء.

وأخرجه بالفاظ متقاربة أبو نعيم في الحلية (٢٥٦/٨)، وابن أبي شيبة (٣٤/١١)، وعبد بن

حميد (١٠٢٢)، والمروزي في الصلاة (٨٨٦)، وأبو يعلى (١٩٥٣)، وابن حبان (١٤٥٣)،

وابن منده في الإيمان (٢١٩)، والدارمي (١٢٣٣)، والأصبهاني في الترغيب (١٩٢٦)،

والطبراني في الصغير (٣٧٤)، والدارقطني (٥٣/٢)، والخطيب في التاريخ (١٨٠/١٠)،

والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٧٥)، والبغوي في

شرح السنة (٣٤٧)، والبيهقي في السنن (٣/٣٦٥).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٤٦/٥) رقم (٢٢٩٣٧)، والنسائي في الصلاة (٢٣١/١) وفي

الكبرى (٣٢٩)، والترمذي في الإيمان (٢٦٢١) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (١٠٧٩)،

وابن حبان (١٤٥٤)، والحاكم (٦/١)، والدارقطني (٥٢/٢)، والبيهقي في السنن (٣/٣٦٦)،

وابن أبي شيبة (٣٤/١١)، وابن نصر في الصلاة (٨٩٥)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد

(١٥٢٠). قلت: عزاه المصنف لأبي داود، وليس عنده.

(٤) في الأصول: «أوصاني خليلي»، والتصحيح من كتب التخریج.

(٥) في (ع)، (ب)، (ق): «خصال»، وما أثبتته من (ط) يوافق كتب التخریج.

الْمَعْصِيَةِ، فَإِنَّهَا سَخَطُ اللَّهِ، وَلَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا رَأْسُ الْخَطَايَا كُلِّهَا». الحديث. رواه الطبراني، ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة بإسنادين لا بأس بهما^(١).

(٩٢٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرُونَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرَكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ. رواه الترمذي^(٢).

(٩٢٨) وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ الصَّلَاةُ، فَإِذَا^(٣) تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ». رواه هبة الله الطبري بإسناد صحيح^(٤).

(٩٢٩) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ». رواه البزار^(٥).

(٩٣٠) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا إِيْمَانُ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا طَهُورَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، إِنَّمَا مَوْضِعُ الصَّلَاةِ مِنَ الدِّينِ كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ». رواه الطبراني في الأوسط، والصغير،

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مَجْمَع الزَّوَائِد (٤/٢١٦)، وكنز العمال (٤٤٠٥٠)، والبدر المنير (٥/٣٩٥)، وابن نصر المروزي في كتاب الصلاة (٩٢٠)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٥٢٢). قال الهيثمي في المجمع: وفيه سلمة بن شريح، قال الذهبي: لا يعرف، وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٢) حديث صحيح موقوف. أخرجه الترمذي في الإيْمَان (٢٦٢٢) وهذا لفظه، وابن نصر في الصلاة (٩٤٨).

(٣) في (ط)، (ب): «فإن تركها»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبري.

(٤) حديث صحيح. أخرجه هبة الله الطبري اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٥٢١) وهذا لفظه، وقال: إسناد صحيح على شرط مسلم.

(٥) حديث ضعيف جداً. رواه البزار (٣٣٤) وهذا لفظه، وابن عدي (٨٢٦٦)، وقال البزار: تفرد به عبد الله بن سعيد ولم يتابع عليه. وقال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (١/٢٩٢) رواه البزار وفيه عبد الله بن سعيد وقد أجمعوا على ضعفه. قلت: وفي التقريب قال الحافظ: متروك.

وقال: تفرد به الحسين بن الحكم الجبيري^(١).

(٩٣١) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُطِعَتْ وَحُرِّقَتْ»^(٢)، وَلَا تَتْرُكْ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا، فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ الدِّمَّةُ، وَلَا تَشْرَبِ الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا^(٣) مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ. رواه ابن ماجه، والبيهقي عن شهر، عن أم الدرداء عنه^(٤).

(٩٣٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا قَامَ بَصْرِي^(٥)، قِيلَ: نُدَاوِيكَ وَتَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامًا قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ». رواه البرّار، والطبراني في الكبير، وإسناده حسن^(٦).

«قامت العين»: إذا ذهب بصرها والحدقة صحيحة.

(٩٣٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ كَفَّرَ جَهَارًا». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به^(٧).

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٢٩٢) وهذا لفظه، وفي الصغير (١٥٦)، والحديث تقدم برقم (٦١٥).

(٢) في الأصول: «وإن قطعت، وإن حرقت». والتصحيح من ابن ماجه والبيهقي وغيرهما.

(٣) في (ع): «فإنه»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن ماجه.

(٤) حديث حسن. أخرجه ابن ماجه في الفتن (٤٠٣٤) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان

(٥٥٨٩)، والبخاري في الأدب المفرد (١٨)، والطبري في تهذيب الآثار (٦٨٤)، وابن نصر في

الصلاة (٩١١)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٥٢٤). قال البوصيري في الزوائد

(٣/ ٢٥٠) هذا إسناد حسن، شهر مختلف فيه.

(٥) في مطبوعة البرّار: «بصره» وكتب في الحاشية: في الأصول: «بصري» والصواب: «بصره».

(٦) حديث ضعيف، فيه سالم بن محمود، مجهول.

أخرجه البرّار (٣٤٣) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١١٧٨٢).

(٧) حديث ضعيف، فيه أبو جعفر الرازي؛ سَيِّئُ الْحِفْظِ.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٣٤٨) وهذا لفظه.

(٩٣٤) ورواه محمد بن نصر في كتاب الصلاة، ولفظه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بَيْنَ الْعَبْدِ وَ[بَيْنَ] الْكُفْرِ أَوْ الشُّرْكِ تَرْكُ الصَّلَاةِ، فَإِذَا تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ» (١).

(٩٣٥) ورواه ابن ماجه عن يزيد الرقاشي عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالشُّرْكِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ، فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ» (٢).

(٩٣٦) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «عُرِيَ الْإِسْلَامُ، وَقَوَاعِدُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ، عَلَيَّ مِنْ أُسُسِ الْإِسْلَامِ، مَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فَهُوَ بِهَا كَافِرٌ» (٣) حَلَالُ الدَّمِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ. رواه أبو يعلى بإسناد حسن (٤).

ورواه سعيد بن زيد أخو حماد بن زيد، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس مرفوعاً وقال فيه: «مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَهُوَ بِاللَّهِ كَافِرٌ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَقَدْ حَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ» (٥).

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه محمد بن نصر في الصلاة (٨٩٩) وهذا لفظه. وما بين معقوفين زيادة منه.

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٨٠) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (٣٥٧/١): هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي.

(٣) في حاشية النسخة (ط): «فهو بالله كافر».

(٤) حديث ضعيف، فيه نوفل بن إسماعيل، سَمِعْتُ الْحَفْظَ.

أخرجه أبو يعلى (٢٣٤٩) وهذا لفظه، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٥٧٦)، والأصبهاني في الترغيب (١٩٣٢). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٧/١): رواه أبو يعلى بتمامه، ورواه الطبراني في الكبير (١٢٨٠٠) بلفظ: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله، والصلاة، وصيام رمضان، فمن ترك واحدة منهم كان كافراً حلال الدم». فاقصر على ثلاثة منها ولم يذكر كلام ابن عباس الموقوف، وإسناده حسن.

(٥) قلت: سعيد بن زيد، قال في التريب: صدوق له أوهام. ولم أجد من أخرج روايته.

(٩٣٧) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي عَمَلًا إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ. قَالَ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ عُدْبْتَ وَحُرِّقْتَ، أَطِيعِ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَخْرَجَاكَ مِنْ مَالِكَ، وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ هُوَ لَكَ، لَا تَتْرُكِ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ». الحديث، رواه الطبراني في الأوسط، ولا بأس بإسناده في المتابعات^(١).

(٩٣٨) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ، قَالَ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ، وَلَا تَغْصِرِ^(٢) وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَلَا تَتْرُكَنَّ صَلَاةَ مَكْتُوبَةٍ مُتَعَمِّدًا، فَإِنْ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ مَكْتُوبَةٍ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَلَا تَشْرَبَنَّ خَمْرًا، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ، وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ، فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطِ اللَّهِ ﷻ، وَإِيَّاكَ وَالْفِرَارَ مِنَ الزَّخْفِ، وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ، وَإِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ فَائِتْ^(٣)، وَأَنْفِقْ عَلَى أَهْلِكَ^(٤) مِنْ طَوْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدَبًا، وَأَخْفَهُمْ فِي اللَّهِ». رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وإسناد أحمد صحيح لو سلم من الانقطاع، فإن عبد الرحمن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ^(٥).

(٩٣٩) وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الْغَيْمِ، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٦).

- (١) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٩٥٦) وهذا لفظه، وفي الكبير (٢٠/رقم ١٥٦)، وفي مسند الشاميين (٢٢٠٤). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٠٥): رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن واقد ضعفه البخاري وجماعة، وقال الصوري: كان صدوقًا. قلت: قال الحافظ ابن حجر في التقریب: متروك.
- (٢) لفظ رواية المسند: «وَلَا تَغْصِرْ» ولفظ الطبراني: «وَأَطِعِ وَالِدَيْكَ».
- (٣) لفظ رواية المسند: «وَإِذَا أَصَابَ النَّاسَ مَوْتَانِ وَأَنْتَ فِيهِمَا فَائِتٌ».
- (٤) لفظ رواية المسند: «عِيَالِكَ» وهذا لفظ الطبراني.
- (٥) حديث حسن لغيره أخرجه أحمد (٢٣٨/٥) رقم (٢٢٠٧٥) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٢٠/رقم ١٥٦)، وأبو نعيم في الحلية (٣٠٦/٩)، وابن نصر في الصلاة (٩٢١).
- (٦) حديث ضعيف بهذا التمام. أخرجه ابن حبان (١٤٦٣) وهذا لفظه، وأحمد (٣٦١/٥) رقم =

(٩٤٠) وَعَنْ أُمِّمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، مَوْلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: كُنْتُ أَصْبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَوْءُهُ فَدْخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَوْصِنِي، فَقَالَ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُطِعَتْ وَحُرِّقَتْ بِالنَّارِ، وَلَا تَعْصِ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْلَا^(١) مِنْ أَهْلِكَ وَدُنْيَاكَ فَتَخَلَّهُ، وَلَا تُشْرِكْ خَمْرًا فَإِنَّهَا رَأْسُ^(٢) كُلِّ شَرٍّ، وَلَا تَتْرُكَنَّ صَلَاةً مُتَعَمِّدًا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ بَرَّكَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ». الحديث رواه الطبراني، وفي إسناده يزيد ابن سنان الرهاوي^(٣).

(٩٤١) وَعَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَزْبَعَ فَرَضَهُنَّ اللَّهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَنْ أَتَى^(٤) بِثَلَاثٍ لَمْ يُغْنِينَ عَنْهُ شَيْئًا حَتَّى يَأْتِيَ بِهِنَّ جَمِيعًا: الصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ الْبَيْتِ». رواه أحمد^(٥)، وهو مرسل^(٦).

(٩٤٢) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةُ عُرْوَةٍ، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا، فَأَوَّلُهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ، وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٧).

(٢٣٠٥٥)، وابن ماجه في مواقيت الصلاة (٦٩٤)، وابن أبي شيبه (٦٣٤٨) والبيهقي (٤٤٤/١) وتقدم برقم (٧٦٧).

- (١) في (ع): «تتخلى»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٢) في الأصول: «مفتاح» والتصحيح من الطبراني والحاكم.
- (٣) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٤٧٩/٢٤) وهذا لفظه، والحاكم (٤١/٤)، وابن نصر في الصلاة (٩١٢). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٧/٤): يزيد بن سنان الرهاوي وثقه البخاري وغيره، والأكثر على تضعيفه، وبقي رجاله ثقات.
- (٤) لفظ رواية المسند: «فمن جاء».
- (٥) حديث ضعيف. في إسناده ابن لهيعة، صدوق خلط بعد احتراق كتبه.
- أخرجه الإمام أحمد (٢٠١/٤) رقم (١٧٧٨٩) وهذا لفظه، وابن الأثير في أسد الغابة (٢/٢٧٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٠٥٥).
- (٦) زياد بن نعيم هو زياد بن ربيعة بن نعيم بن ربيعة بن عمرو الحضرمي المصري، من التابعين، راجع تهذيب الكمال (٤٦٠/٩).
- (٧) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٦٧١٥) وهذا لفظه، وأحمد (٢٥١/٥) رقم (٢٢١٦٠)،

(٩٤٣) وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ [عَمَدًا] مُتَعَمِّدًا أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ، وَبَرِثَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ حَتَّى يُرَاجَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَوْبَةً». رواه الأصبهاني^(١).

(٩٤٤) وَعَنْ أُمِّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَتْرُكِ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرِثَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». رواه أحمد، والبيهقي، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن مكحولاً لم يسمع من أم أيمن^(٢).

(٩٤٥) وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَهُوَ كَافِرٌ. رواه أبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان، والبخاري في تاريخه موقوفاً^(٣).

(٩٤٦) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ. رواه محمد بن نصر المروزي، وابن عبد البر موقوفاً^(٤).

والطبراني في الكبير (٧٤٨٦)، وفي مسند الشاميين (١٦٠٢)، والحاكم (٩٢/٤)، وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة (٧٦٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦٦/٣٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٥٢٤). قال الهيثمي (٢٨١/٧): رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح. قلت: في إسناده عبد العزيز بن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، وثقه ابن حبان، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ليس به بأس (تعجيل المنفعة ص ٢٦١)، وليس من رجال الصحيح.

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٩٢٧) وهذا لفظه. وما بين معقوفين زيادة منه.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٤٢١/٦) رقم (٢٧٣٦٤) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٨٦٥)، وفي السنن (٣٠٤/٧)، وعبد بن حميد (١٥٩٤)، والأصبهاني في الترغيب (١٩٢٨)، وابن عساكر في التاريخ (٣٢٦/٣٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/١): رجاله رجال الصحيح إلا أن مكحول لم يسمع من أم أيمن.

(٣) حديث ضعيف موقوف، فيه معقل الخثعمي، مجهول.

أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان (١٢٦) وهذا لفظه، وفي المصنف (٧٦٣٩)، وابن نصر في الصلاة (٩٣٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢).

(٤) حديث ضعيف موقوف. أخرجه ابن نصر في الصلاة (٩٣٩) وهذا لفظه.

(٩٤٧) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَلَا دِينَ لَهُ. رواه محمد ابن نصر أيضًا موقوفًا^(١).

(٩٤٨) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَهُوَ كَافِرٌ. رواه ابن عبد البر موقوفًا^(٢).

(٩٤٩) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَا إِيْمَانُ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ. رواه ابن عبد البر وغيره موقوفًا^(٣).

(٩٥٠) وقال ابن أبي شيبة: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ»^(٤).

وقال محمد بن نصر المروزي سمعت إسحاق يقول: صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ كَافِرٌ، وَكَذَلِكَ كَانَ رَأْيُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ لَدُنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [إِلَى يَوْمِنَا هَذَا] أَنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ عَمْدًا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا كَافِرٌ^(٥).

وَرَوَى عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: تَرَكَ الصَّلَاةِ كُفْرٌ لَا يُخْتَلَفُ فِيهِ^(٦).

(٩٥١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(٧) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ

(١) حديث حسن. أخرجه ابن نصر في الصلاة (٩٣٥) وهذا لفظه، وابن أبي شيبة في الإيمان (٤٧)،

وفي المصنف (٣٠٣٨٨) والطبراني في الكبير (٨٩٤١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٣).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٢٥/٤) معلقًا دون إسناد.

(٣) حديث صحيح موقوف. أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٤٥/٩)، وابن نصر في الصلاة

(٩٤٥)، وهبة الله اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٥٣٦).

(٤) حديث صحيح. أخرجه ابن نصر في الصلاة (٩٨٨).

(٥) أخرجه ابن نصر في الصلاة (٩٩٠) وما بين معقوفين زيادة منه.

(٦) حديث صحيح. أخرجه ابن نصر في الصلاة (٩٧٨).

(٧) في (ع): عبد الله بن عمر، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية كتب التخريج.

الصَّلَاةَ يَوْمًا فَقَالَ: «مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا بُرْهَانٌ وَلَا نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُورٍ وَفِرْعَوْنٍ وَهَامَانَ وَأَبِيِّ بَنِي خَلْفٍ». رواه أحمد بإسناد جيد، والطبراني في الكبير والأوسط، وابن حبان في صحيحه (١).

(٩٥٢) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]، قَالَ: «هُمْ الَّذِينَ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا». رواه البزار من رواية عكرمة بن إبراهيم، وقال: رواه الحفاظ موقوفًا، ولم يرفعه غيره (٢).

قال الحفاظ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: وعكرمة هذا هو الأزدي مجمع على ضعفه، والصواب وقفه (٣).

(٩٥٣) وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَتَاهُ، أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾. أَتَيْنَا لَا يَسْهُو، أَتَيْنَا لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ، إِنَّمَا هُوَ إِضَاعَةُ الْوَقْتِ يَلْهُو حَتَّى يُضَيِّعَ الْوَقْتَ. رواه أبو يعلى بإسناد (١) حديث حسن، فيه عيسى بن هلال، ذكره ابن حبان في الثقات (٢/ ٥١٥)، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه أحمد (١٦٩/٢) رقم (٦٥٧٦) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٤٧٤٦)، وفي الأوسط (١٧٨٨)، وابن حبان (١٤٦٧)، وابن شاهين في الترغيب (٥٩)، وابن نصر في الصلاة (٥٨)، والدارمي (٢٧٦٣)، وعبد بن حميد (٣٥٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٩٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات.

(٢) لفظ كلام البزار: لا نعلم أحدًا أسنده إلا عكرمة وهو لين الحديث، وقد رواه الثقات الحفاظ عن عبد الملك، عن مصعب بن سعد، عن أبيه موقوفًا.

(٣) حديث ضعيف جدًا. أخرجه البزار (٣٩٢) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٨٢٢)، وابن نصر في الصلاة (٤٢)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٢٧٦)، والطبري في التفسير (٣٨٠٥٤). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٣٢٥): رواه البزار وأبو يعلى مرفوعًا بنحو هذا وموقوفًا، وفيه عكرمة بن إبراهيم ضعفه ابن حبان وغيره.

حسن (١).

(٩٥٤) وَعَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ (٢) فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». رواه ابن حبان في صحيحه (٣).

(٩٥٥) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ صَلَاتَيْنِ (٤) مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَقَدْ أَتَى أَبَا مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ». رواه الحاكم وقال: حنس هو ابن قيس، ثقة.

قال الحافظ: بل وإه بمره، لا نعلم أحدا وثقه غير حصين بن نعيم (٥).

(٩٥٦) وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [يَعْنِي] مِمَّا يُكْثَرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا» [قَالَ]: فَيَقْصُ عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصَ، وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بَصَخْرَةٌ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَنْلُغُ رَأْسُهُ فَيَنْدَهُدُهُ الْحَجَرُ [هَاهُنَا،

(١) حديث حسن، فيه عاصم بن أبي النجود، بن بهذلة؛ صدوق له أوهام.

أخرجه أبو يعلى (٧٠٤) وهذا لفظه، وابن نصر في الصلاة (٤٣)، والطبري في التفسير (٣٨٠٣٨)، والبيهقي في السنن (٢/٢١٤).

(٢) في الأصول: «صلاة» والتصحيح من ابن حبان وكتب التخريج.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (١٤٦٨) وهذا لفظه، وأحمد (٤٢٩/٥) رقم (٢٣٦٤٢)، والطيلاسي (١٢٣٧)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٩٥٣)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣/١٥٤)، والبيهقي في السنن (١/٤٤٥).

(٤) هكذا في الأصول، وفي لفظ رواية الحاكم والترمذي «الصلاتين» وفي مختصر الذهبي: «صلاتين».

(٥) حديث ضعيف جداً. أخرجه الحاكم (٢٧٥/١) وهذا لفظه، وقال: حنس بن قيس الرحي ثقة، وقال الذهبي: بل ضعفه، والترمذي في الصلاة (١٨٨) وقال: حنس هذا هو أبو علي الرحي وهو حسين بن قيس، وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أحمد وغيره.

فَيَسْبُغُ الْحَجَرَ] فَيَأْخُذُهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَبْصَحَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ. ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ [بِهِ] الْمَرَّةَ الْأُولَى. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا (١)؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ عَلَى قَفَا (٢)، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَاقِي وَجْهِهِ فَيَسْرِشُرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَا، وَمَنْخَرُهُ إِلَى قَفَا، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَا. قَالَ: وَرَبِّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ فَيَسْقُ. قَالَ: «ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ. فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَبْصَحَ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى. قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى مِثْلِ الثَّنُورِ، قَالَ: فَأَحْسِبُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ. قَالَ: فَاطْلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَنَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ صَوَصُوا قَالَ: قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

قَالَ: فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ - حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: أَحْمَرٌ مِثْلَ الدَّمِ -، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِغٌ يَسْبِغُ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حَجَارَةً كَثِيرَةً، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِغُ يَسْبِغُ مَا يَسْبِغُ ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ، فَيَفْغَرُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبِغُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَغَرَّ فَاهُ فَأَلْقَمَهُ حَجَرًا، قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا، قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمِرَاةَ كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَاءَ رَجُلًا مَرَاةً، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشُشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

(١) لفظ رواية الصحيح: «ما هذان».

(٢) لفظ رواية الصحيح: «لقفا».

فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرٍ ^(١) الرَّيِّعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي
الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ
وَلَدَانِ رَأَيْتُهُمْ [قَطُ]. قَالَ: قُلْتُ [لَهُمَا]: مَا هَذَا، مَا هُوَ لَآءٍ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى ^(٢) رَوْضَةٍ ^(٣) عَظِيمَةٍ لَمْ أَرِ رَوْضَةً قَطُ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ.
قَالَ: قَالَا لِي: ازِقْ فِيهَا فَارْتَقِينَا فِيهَا [فَانْتَهَيْنَا] إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبَنِ ذَهَبٍ وَلَبَنِ فِضَّةٍ.
فَأَتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا فَفُتِحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا رِجَالٌ شَطْرُ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنِ
مَا أَنْتَ رَأَى، وَشَطْرُ مِنْهُمْ كَأَفْحَحٍ مَا أَنْتَ رَأَى. قَالَ: قَالُ لَهُم: اذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ.
قَالَ: وَإِذَا نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبَيَاضِ، فَذْهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ ثُمَّ
رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ.

قَالَ: قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَا مَنْزِلُكَ. قَالَ: فَسَمَا بَصْرِي صُعْدًا، فَإِذَا قَصْرٌ
مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ. قَالَ: قَالَا لِي: هَذَا مَنْزِلُكَ. قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا فَذَرَانِي
فَأَدْخُلْهُ؟ قَالَا: أَمَّا الْآنَ فَلَا وَأَنْتَ دَاخِلُهُ.

قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: فَإِنِّي [قَدْ] رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟ قَالَ: قَالَا
لِي: [أَمَّا] إِنَّا سَنُخْبِرُكَ: أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُنَلِّغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ: فَإِنَّهُ الرَّجُلُ
يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشْرِشِرُ
شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ وَمِنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ: فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ
الْكُذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ، وَأَمَّا الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ هُمْ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ: فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ
وَالزَّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبِغُ فِي النَّهْرِ وَيُلْقِمُ الْحَجَرَ فَإِنَّهُ أَكَلِ الرِّبَا، وَأَمَّا
الرَّجُلُ الْكَرِيمَةُ الْمِرَاةُ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا: فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنُ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا

(١) لفظ رواية الصحيح: «لون».

(٢) لفظ رواية الصحيح: «فانتهينا إلى».

(٣) في (ق)، (ط)، (ع): «دوحة»، وهي رواية الإمام أحمد، وما أثبتته من (ب) يوافق رواية الصحيح.

الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرُّوْضَةِ: فَإِنَّهُ إِبرَاهِيمُ، وَأَمَّا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ: فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ.

قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطَرٌ مِنْهُمْ حَسَنٌ، وَشَطَرٌ مِنْهُمْ قَبِيحٌ: فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا، وَآخَرَ سَيِّئًا تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ». رواه البخاري، وذكرته بتمامه لأحيل عليه فيما يأتي إن شاء الله تعالى^(١).

(٩٥٧) وَقَدْ رَوَى الْبَزَّازُ مِنْ حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ثُمَّ أَتَى، يَغْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ تَرْضَخُ رُؤُوسُهُمْ بِالصَّخْرِ، كُلَّمَا رُضِخَتْ عَادَتْ كَمَا كَانَتْ، وَلَا يُفْتَرُّ عَنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ. قَالَ: «يَا جَبْرِيلُ! مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَنَاقَلَتْ رُؤُوسُهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ». فذكر الحديث في قصة الإسراء وفرض الصلاة^(٢).

قوله: «يثلغ رأسه»: أي يشدخ.

وقوله: «فيتدهده»: أي فيتدحرج.

«والكلوب»: بفتح الكاف وضمها، وتشديد اللام: هو حديدة معوجة الرأس.

وقوله: «يُسْرَشِرُ شِدْقَهُ»: هو بشينين معجمتين، الأولى منهما مفتوحة، والثانية مكسورة، ورايين الأولى منهما ساكنة، ومعناه: يقطعه ويشقه.

«واللغظ» محرّكًا: هو الصخب والجلبة والصياح.

(١) أخرجه البخاري في التفسير (٧٠٤٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (٨/٥)

رقم (٢٠٠٩٤)، والنسائي في الكبرى (٧٦٥٨)، وابن خزيمة (٩٤٢)، وابن حبان (٦٥٥).

(٢) حديث ضعيف. فيه أبو جعفر الرازي، صدوقٌ سَيِّئُ الْحِفْظِ.

أخرجه البزّار (٥٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦٧/١): رواه البزّار ورجاله موثقون إلا أن الربيع بن أنس قال عن أبي العالِيَةِ أو غيره فتابعه مجهول.

وقوله: «ضَوْضُوا»: هو بفتح الضادين المعجمتين وسكون الواوين وهو الصياح مع الانضمام والفرع.

وقوله: «فَغَرَّاه»: بفتح الفاء والغين المعجمة معًا بعدهما راء: أي فتحه.

وقوله: «يَحُشُّهَا»: هو بالحاء المهملة المضمومة والشين المعجمة: أي يوقدها.


وقوله: «مَعْتَمَةٌ»: أي طويلة النبات. يقال: أعتَمَ النبات، إذا طال.

«وَالنُّورُ»: بفتح النون: هو الزهر.

«وَالْمَحْضُ»: بفتح الميم وسكون الحاء المهملة: هو الخالص من كل شيء.

وقوله: «فَسَمَا بَصْرِي صُعْدًا»: بضم الصاد والعين المهملتين: أي ارتفع بصري إلى فوق.

«وَالرِّيَابَةُ»: هنا هي السحابة البيضاء.



قال أبو محمد بن حزم^(١): وقد جاء عن عمر، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاذ بن جبل، وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ فَرَضٍ وَاحِدَةٍ مُتَعَمِّدًا حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ، ولا نعلم لهؤلاء من الصحابة مخالفاً.

قال الحافظ عبد العظيم: قد ذهب جماعة من الصحابة، ومن بعدهم إلى تكفير من ترك الصلاة متعمداً لتركها، حتى يخرج جميع وقتها، منهم: عمر بن الخطاب، وعبد الله ابن مسعود، وعبد الله بن عباس، ومعاذ بن جبل، وجابر بن عبد الله، وأبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ومن غير الصحابة: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعبد الله بن المبارك، والنخعي، والحكم بن عتيبة، وأيوب السخيتاني، وأبو داود الطيالسي، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وزهير بن حرب وغيرهم، رحمهم الله تعالى^(٢).



(١) المحلى لابن حزم (٢/٢٤٢).

(٢) الإشراف على مذاهب العلماء، لابن المنذر (٨/٢٤٦) مسألة (٥٤١٤).



كتاب النوافل

١ - الترغيب في المحافظة على سنتي عشرة ركعة من السنة

في اليوم واللييلة

(٩٥٨) عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ». رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي^(١).

والترمذي، وزاد: «أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ»^(٢).

ورواه بالزيادة ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم إلا أنهم زادوا: «وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ» وَلَمْ يَذْكُرُوا رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ. وهو كذلك عند النسائي في رواية^(٣).

ورواه ابن ماجه فقال: «وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ - أَطْنُهُ - قَبْلَ الْعَصْرِ».

(١) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٢٨) [١٠٣] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٢٥٠)، والنسائي في الصلاة (١٤٧٢). وكذلك ابن ماجه في الإقامة (١١٤١)، وأحمد (٣٢٧/٦) رقم (٢٦٧٧٥)، والدارمي (١٤٣٨)، وأبو يعلى (٧١٣٥)، وابن خزيمة (١١٨٥)، وابن حبان (٢٤٥١)، والطبراني في الكبير (٢٣/٢٣) رقم (٤٣١).

(٢) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الصلاة (٤١٥) وهذا لفظه، وقال: حسن صحيح.

(٣) حديث ضعيف، فيه محمد بن عجلان، صدوق.

أخرجه ابن خزيمة (١١٨٨)، وابن حبان (٢٤٥٢)، والحاكم (٣١١/١)، والنسائي في الصلاة (٢٦٢/٣).

ووافق الترمذي على الباقي^(١).

(٩٥٩) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَابَرَ عَنْ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ: أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ». رواه النسائي، وهذا لفظه، والترمذي، وابن ماجه. كلهم من رواية المغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة^(٢).

وقال النسائي: هذا خطأ، ولعله أراد عنبة بن أبي سفيان فصحف، ثم رواه النسائي عن ابن جريج، عن عطاء، عن عنبة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، وقال: عطاء ابن أبي رباح لم يسمعه من عنبة، انتهى^(٣).

«ثابر»: بالثاء المثناة وبعد الألف باء موحدة ثم راء: أي لازم وواظب.



٢- الترغيب في المحافظة على ركعتين قبل الصبح

(٩٦٠) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». رواه مسلم، والترمذي^(٤).

(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١١٤٢)، قال البوصيري في الزوائد

(١/٣٨١): هذا إسناد فيه ابن الأصهباني وهو ضعيف.

قلت: إنما أخرجه من رواية أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه النسائي في الوتر (٣/٢٦٠) وفي الكبرى (١٤٦٧) وهذا لفظه،

والترمذي في الصلاة (٤١٤)، وابن ماجه في الإقامة (١١٤٠). قال الترمذي: حديث عائشة

حديث غريب من هذا الوجه، ومغيرة بن زياد قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

قلت: قال الحافظ في التريب: صدوق له أوهام.

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه النسائي في الصلاة (٣/٢٦٢، ٢٦١)، وفي الكبرى (١٤٦٩).

(٤) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٢٥) [٩٦] وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٤١٦)،

والنسائي في الصلاة (٣/٢٥١)، وأحمد (٦/٢٦٥) رقم (٢٦٢٨٦).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا» (١).

(٩٦١) وَعَنْهَا رَوَاهُ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ. رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه (٢).

(٩٦٢) وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ خُزَيْمَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَلَا إِلَى غَنِيمَةٍ (٣).

(٩٦٣) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِرَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فَإِنَّ فِيهِمَا فَضِيلَةً». رواه الطبراني في الكبير (٤).

(٩٦٤) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَدْعُوا الرُّكْعَتَيْنِ [اللتين] قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَإِنَّ فِيهِمَا الرَّغَائِبَ» (٥).

(٩٦٥) وَرَوَى أَحْمَدُ مِنْهُ: «وَرَكَعَتَيِ الْفَجْرِ حَافِظُوهَا عَلَيْهِمَا، فَإِنَّهُمَا مِنَ الْفَضَائِلِ» (٦) (٧).

(١) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٢٥) [٩٧] وهذا لفظه.

(٢) أخرجه البخاري في التهجد (١١٦٣) وهذا لفظه، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٢٤) [٩٤]، وأبو داود في الصلاة (١٢٥٤)، والنسائي في الصلاة (٢٧٠/١) وفي الكبير (٤٥٦)، وابن خزيمة (١١٠٩)، وابن حبان (٢٤٥٦)، وأحمد (٤٣/٦) رقم (٢٤١٦٧).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١١٠٨) وهذا لفظه، وابن حبان (٢٤٥٧).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٤١٤٧)، وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢١٧): وفيه محمد بن البيلماني وهو ضعيف. قلت: قال في التقريب: متروك.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/١٣٥٠٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي: في إسناده عبد الرحيم بن يحيى وهو ضعيف.

(٦) في الأصول: «فإن فيهما الرغائب»، وهو لفظ الحديث السابق، والتصحيح من المسند.

(٧) حديث ضعيف، فيه أيوب بن سلمان الصنعاني، مجهول.

(٩٦٦) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ: بِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَرَكْعَتِي الْفَجْرِ. رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد^(١).

وهو عند أبي داود وغيره ؛ خلا قوله: وَرَكْعَتِي الْفَجْرِ، وَذَكَرَ مَكَانَهُمَا: رَكْعَتِي الضُّحَى، وَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢).

(٩٦٧) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَ﴿قُلْ يَتَّخِذُ الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] تَعْدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِهِمَا^(٣) فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ، وَقَالَ: «هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ فِيهِمَا رَغَبُ الدَّهْرِ^(٤)». رواه أبو يعلى بإسناد حسن، والطبراني في الكبير، واللفظ له^(٥).

(٩٦٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَدْعُوا رَكْعَتِي الْفَجْرِ، وَلَوْ طَرَدَتْكُمْ الْخَيْلُ». رواه أبو داود^(٦).

أخرجه أحمد (٨١/٢) رقم (٥٥٤٤) في آخر حديث طويل.

(١) حديث حسن، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢١٧/٢)، قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح.

(٢) سنائي ١١ حديث برقم (١١٣٤) ويأتي تخريجه إن شاء الله تعالى.

(٣) في (ع): «يقروهما»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٤) في (ع): «الدر»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه أبو يعلى (٥٧٢٠)، والطبراني في الكبير (١٣٤٩٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢١٨/٢): رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى بنحوه، ورجال أبي يعلى ثقات.

قلت: في كلا الإسنادين: ليث بن أبي سليم، ضعيف.

(٦) حديث ضعيف، فيه جهالة ابن سيلان.

أخرجه أبو داود في الصلاة (١٢٥٨) ولفظه: «لا تدعوها، وإن طردتكم الخيل»، وأحمد (٤٠٥/٢) رقم (٩٢٥٣) وهذا لفظه، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٩٩/١).

٢- الترغيب في الصلاة قبل الظهر وبعدها

(٩٦٩) عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ حَافَظَ^(١) عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا؛ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ». رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والترمذي من رواية القاسم أبي عبد الرحمن صاحب أبي أمامة، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب، والقاسم بن عبد الرحمن شامي ثقة، انتهى^(٢).
وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «فَتَمَسَّ وَجْهَهُ النَّارُ أَبَدًا»^(٣).

ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن سليمان بن موسى، عن محمد بن أبي سفيان عن أخته أم حبيبة^(٤).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: ورواه أبو داود، والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه أيضًا وغيرهم من رواية مكحول عن عنبسة، ومكحول لم يسمع من عنبسة. قاله أبو زرعة، وأبو مسهر، والنسائي وغيرهم^(٥).

ورواه الترمذي أيضًا وحسنه، وابن ماجه؛ كلاهما من رواية محمد بن عبد الله الشَّعِيثِي، عن أبيه، عن عنبسة، ويأتي الكلام على محمد^(٦).

-
- (١) في الأصول «يحافظ» والتصحيح من كتب التخريج.
 - (٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصلاة (٣/٢٦٥)، والترمذي في الصلاة (٤٢٨) واللفظ لهما سواء، والبخاري في التاريخ (٣٦/٧)، والطبراني في الكبير (٢٣/رقم ٤٥٣)، وعزاه المنذري لأحمد وأبي داود وليس عندهما من هذا الطريق الذي أشار إليه.
 - (٣) أخرجه النسائي في الصلاة (٣/٢٦٥) وهذا لفظه.
 - (٤) أخرجه ابن خزيمة (١١٩٠)، والنسائي (٣/٢٦٦) وفي الكبير (١٤٨٢).
 - (٥) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإيهام مولى عنبسة بن أبي شيان.
 - أخرجه أبو داود في الصلاة (١٢٦٩)، والنسائي (٣/٢٦٥)، وابن خزيمة (١١٩١)، وأحمد (٣٢٦/٦) رقم (٢٦٧٧٢)، والطبراني في الكبير (٢٣/رقم ٤٤١)، والحاكم (١/٣١٢).
 - (٦) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فيه عبد الله الشَّعِيثِي مجهول.

(٩٧٠) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَزْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ لَيْسَ فِيهِمْ تَسْلِيمٌ تَفْتَحُ لَهُنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ». رواه أبو داود واللفظ له، وابن ماجه، وفي إسنادهما احتمال للتحسين^(١).

(٩٧١) ورواه الطبراني في الكبير، والأوسط ولفظه قال: لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ رَأَيْتُهُ يُدِيمُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَقَالَ: «إِنَّهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَلَا يُغْلَقُ مِنْهَا بَابٌ حَتَّى يُصَلِّيَ^(٢) الظُّهْرُ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ لِي فِي تِلْكَ السَّاعَةِ خَيْرٌ^(٣)».

(٩٧٢) وَعَنْ قَابُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَرْسَلَ أَبِي إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَيُّ صَلَاةٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ أَنْ يُوَاطِبَ عَلَيْهَا؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّيُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ، وَيُخْسِنُ فِيهِنَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. رواه ابن ماجه. وقابوس هو ابن أبي ظبيان وثق، وصحح له الترمذي، وابن خزيمة، والحاكم وغيرهم لكن المرسل إلى عائشة مبهم، والله أعلم^(٤).

(٩٧٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّيُ

أخرجه الترمذي في الصلاة (٤٢٧) وقال: حسن غريب، وابن ماجه في الإقامة (١١٦٠)، والنسائي (٢٦٦/٣)، وأحمد (٤٢٦/٦) رقم (٢٧٤٠٣)، وأبو يعلى (٧١٣٩)، والطبراني (٢٣/رقم ٤٥٩).

(١) حديث حسن لغيره. فيه غيبلة بن معتب، ضعيف.

أخرجه أبو داود في الصلاة (١٢٧٠) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (١١٥٧)، والترمذي في الشمائل (٢٩٣)، وابن خزيمة (١٢١٤)، وعبد بن حميد (٢٢٦)، والحميدي (٣٨٥)، وأحمد (٤١٦/٥) رقم (٢٣٥٣٢)، والطبراني في الكبير (٤٠٣٢).

(٢) في الأصول: «تصلي».

(٣) حديث حسن لغيره. في إسناده مجاهيل.

أخرجه الطبراني في الكبير (٤٠٣٥) وهذا لفظه.

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١١٥٦) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (٣٦٥/١): هذا إسناده فيه مقال، قابوس مختلف فيه. وباقي رجال الإسناد ثقات.

أَزْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأَجِبْتُ أَنْ يَضَعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ». رواه أحمد، والترمذي وقال: حديث حسن غريب^(١).

(٩٧٤) وَرَوَى عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَ نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَرَاكَ تَسْتَحِبُّ الصَّلَاةَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ: «تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَنْظُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالرَّحْمَةِ إِلَى خَلْقِهِ، وَهِيَ صَلَاةٌ كَانَ يُحَافِظُ عَلَيْهَا آدَمُ، وَنُوحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَى، وَعِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ». رواه البزار^(٢).

(٩٧٥) وَرَوَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَانَتْما تَهْجِدُ بِهِنَّ مِنْ لَيْلَتِهِ، وَمَنْ صَلَّى بَعْدَ الْعِشَاءِ [كُنْ] كَمِثْلِهِنَّ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ». رواه الطبراني في الأوسط^(٣).

(٩٧٦) وَعَنْ بَشِيرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ». رواه الطبراني في الكبير، ورواه إلى بشير ثقات^(٤).

(٩٧٧) وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤١١/٣) رقم (١٥٣٩٦)، والترمذي في الصلاة (٤٧٨) وهذا

لفظه، وفي الشماميل (٢٩٥)، والنسائي في الكبرى (٣٣١)، والبغوي في شرح السنة (٨٩٠).

(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه البزار (٧٠٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢١٩/٢): فيه عتبة بن

السكن، قال الدارقطني: متروك، وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويخالف.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٣٣٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه،

قال الهيثمي (٢٢١/٢): فيه ناهض بن سالم الباهلي وغيره ولم أجد من ذكرهم.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٢٢) رقم (٩٦٥، ٩٦٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في

مَجْمَعُ الزَّوَادِ (٢٢١/٢): فيهما عمرو الأنصاري، والشيخ الأنصاري ولم أعرفهما.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةُ الْهَجِيرِ مِثْلُ^(١) صَلَاةِ اللَّيْلِ». قَالَ الرَّائِي: فَسَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ حُمَيْدٍ عَنِ الْهَجِيرِ؟ فَقَالَ: إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ. رواه الطبراني في الكبير، وفي سننه لين^(٢).

وجد عبد الرحمن هذا هو عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٩٧٨) وَعَنِ الْأَسْوَدِ، وَمُرَّةَ، وَمَسْرُوقٍ، قَالُوا: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَيْسَ شَيْءٌ يَغْدِلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ إِلَّا أَزْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَفَضْلُهُنَّ عَلَى صَلَاةِ النَّهَارِ كَفَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْوَحْدَةِ^(٣). رواه الطبراني في الكبير، وهو موقوف لا بأس به^(٤).

(٩٧٩) وَرَوَى عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَزْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَبَعْدَ الزَّوَالِ تُحْسَبُ بِمِثْلِهِنَّ فِي السَّحَرِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ يُسَبِّحُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَنْفَتِحُونَ ظِلَّهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ﴾ [النحل: ٤٨]. رواه الترمذي في التفسير من جامعه، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن عاصم^(٥).

(١) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ المعجم «من» وكذلك في كنز العمال (١٩٣٦٠).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٨٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢/٢٢١): رجاله موثقون!

(٣) لفظ رواية الطبراني «الواحد».

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٩٤٤٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢/٢٢١): فيه بشر بن الوليد الكندي، وثقه جماعة وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) حديث ضعيف. فيه علي بن عاصم، صدوق يخطئ.

أخرجه الترمذي في التفسير (٣١٢٨) ولفظه: عن عبد الله بن عمر قال: سمعت عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقول: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أربع قبل الظهر بعد الزوال تحسب بمثلهن من صلاة السحر» وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وليس من شيء إلا ويسبح الله تلك الساعة»، ثم قرأ: ﴿يَنْفَتِحُونَ ظِلَّهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ﴾ الآية، والخطيب في التاريخ (١/٢٥٣)، والدبلي في مسند الفردوس (١٧٠٨).

٤- الترغيب في الصلاة قبل العصر

(٩٨٠) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا». رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي وحسنه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما^(١).

(٩٨١) وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَافِظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». رواه أبو يعلى^(٢)، وفي إسناده محمد بن سعد المؤذن، لا يدري من هو^(٣)؟

(٩٨٢) وَرَوَى عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ حَرَّمَ اللَّهُ بَدَنَهُ عَلَى النَّارِ». الحديث، رواه الطبراني في الكبير^(٤).

(٩٨٣) وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَذْرَكْتُ مِنْ آخِرِ الْحَدِيثِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ». رواه الطبراني في الأوسط^(٥).

-
- (١) حديث حسن، فيه محمد بن مسلم بن مهران، لا بأس به.
أخرجه أحمد (١١٧/٢) رقم (٥٩٨٠)، وأبو داود في الصلاة (١٢٧١)، والترمذي في الصلاة (٤٣٠) وقال: حسن غريب، وابن خزيمة (١١٩٣)، وابن حبان (٢٤٥٣) واللفظ لهم جميعاً سواء.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٧١٣٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٢/٢): رواه أبو يعلى وفيه ابن سعد المؤذن ولم أعرفه.
- (٣) قلت: لعله محمد بن سعيد الطائفي، أبو سعيد المؤذن، قال عنه في التقريب (صدوق)، راجع تهذيب الكمال (٢٨٠/٢٥).
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٦١١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٢/٢): فيه نافع بن مهران وغيره ولم أجد من ذكرهم.
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٥٨٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع

(٩٨٤) وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي يُصَلُّونَ هَذِهِ الْأَرْبَعَ رَكَعَاتِ قَبْلَ الْعَصْرِ حَتَّى تَمْشِيَ عَلَى الْأَرْضِ مَغْفُورًا لَهَا مَغْفِرَةٌ حَتْمًا»^(١). رواه الطبراني في الأوسط، وهو غريب^(٢).



٥- الترغيب في الصلاة بين المغرب والعشاء

(٩٨٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَكَلَمْ فِيهَا بَيْنَهُنَّ بِسُوءٍ عُذْلَنْ بِعِبَادَةٍ تُنْتَنِي عَشْرَةَ سَنَةً». رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، والترمذي، كلهم من حديث عمر بن خثعم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عنه، وقال الترمذي: حديث غريب^(٣).

-
- الزوائد (٢/٢٢٢): فيه عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف.
- قلت: وأخرجه أبو نُعَيْمٍ في الحلية (٣/٣٠٥) من نفس الطريق عن عبد الله بن عمر، يرفعه: «من صلى أربعاً قبل الظهر حرمه الله عز وجل على النار».
- (١) في (ع): «حقاً»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٢) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٥١٣١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢/٢٢٢): فيه عبد الملك بن هارون وهو متروك.
- قلت: وفي الباب عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا يزال المصلون الأربع قبل العصر حتى يغفر الله لهم مغفرة حتمًا» أخرجه ابن شاهين في الترغيب (٨٧).
- وأخرج أبو الشيخ في الثواب، كما في كنز العمال (١٩٤١٢)، عن ابن عمر يرفعه: «لا يزال المصلون من أمتي قبل العصر أربعاً حتى يغفر الله لهم مغفرة حتمًا».
- وأخرج أبو نُعَيْمٍ كما في كنز العمال (١٩٤٠٦)، والخطيب في التاريخ (٣١٠/١٤) عن أبي هريرة يرفعه: «من صلى قبل العصر أربع ركعات غفر الله له مغفرة عظامًا».
- (٣) حديث ضعيف جداً، فيه عمر بن خثعم ضعيف جداً.
- أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٣٧٤)، وابن خزيمة (١١٩٥)، والترمذي في الصلاة (٤٣٥) وهذا لفظه، وزاد: «عُذْلَنْ لَهُ»، وابن الجوزي في العلل (٧٧٥)، وابن شاهين في الترغيب (٧٨)، والطبراني في الأوسط (٨١٩).

(٩٨٦) وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَشْرِينَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» انتهى. وهذا الحديث الذي أشار إليه الترمذي، رواه ابن ماجه^(١) من رواية يعقوب بن الوليد المدائني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، ويعقوب كذبه أحمد وغيره^(٢).

(٩٨٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ، [فقلت: يا أبا! ما هذه الصلاة؟] قَالَ: رَأَيْتُ حَبِيبِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَبِيدِ الْبَحْرِ». حديث غريب. رواه الطبراني في الثلاثة، وقال: تفرد به صالح بن قطن البخاري^(٣).

قال الحافظ: وصالح هذا لا يحضرني الآن فيه جرح ولا تعديل.

(٩٨٨) وَعَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نِعَمَ سَاعَةٌ الْغَفْلَةُ، يَغْنِي الصَّلَاةَ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. رواه الطبراني في الكبير من رواية جابر الجعفي، ولم يرفعه^(٤).

(٩٨٩) وَعَنْ مَكْحُولٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ

(١) حديث موضوع. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٣٧٣) وهذا لفظه، وابن شاهين في الترمذي (٧٦). قال البوصيري في الزوائد (١/٤٤٢): هذا إسناد ضعيف، يعقوب بن الوليد اتفقوا على ضعفه، قال فيه الإمام أحمد: من الكذابين الكبار، وكان يضع الحديث.

(٢) راجع تهذيب الكمال (٣٢/٣٧٢).

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٢٤٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي الصغير (٨٨٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٠): ولم أجد من ترجمه، وابن الجوزي في العلل (٧٧٦) وقال: في إسناده مجاهيل.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٩٤٥٠) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٤٧٢٥)، وابن نصر في الصلاة (ص ٨٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٠): وفيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير.

قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «أَزِيعَ رَكَعَاتٍ رُفِعَتْ صَلَاتُهُ فِي عِلِّيِّينَ». ذَكَرَهُ رَزَّيْنٌ، وَلَمْ أَرَهُ فِي الْأَصُولِ^(١).

(٩٩٠) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] تَزَلَّتْ فِي انْتِظَارِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةُ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَأَبُو دَاوُدَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانُوا يَتَنَفَّلُونَ^(٢) مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يُصَلُّونَ، وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: قِيَامُ اللَّيْلِ^(٣).

(٩٩١) وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ فَصَلَّيْتُ إِلَى الْعِشَاءِ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ^(٤).



(١) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه عبد الرزاق (٤٨٣٣)، وابن نصر في قيام الليل (ص ٨٣)، وابن أبي شيبه (٥٩٣٤) بلفظ الرواية الأولى.

وأخرجه ابن الأثير في جامع الأصول (٤١١٩) وعزاه لرزين بنصه في الروايتين. قلت: وفي الباب عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يرفعه: «من صلى أربع ركعات بعد المغرب قبل أن يكلم أحداً، رُفِعَتْ لَهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَكَانَ كَمَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَهُوَ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ» أخرجه الديلمي كما في كنز العمال (١٩٤٥٥).

(٢) لفظ رواية أبي داود: «يتيقظون».

(٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في التفسير (٣١٩٦) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٣٢١) وهذا لفظه في الرواية الثانية، وابن أبي شيبه (٥٩٢٩).

(٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي في المناقب (٨٢٩٨)، وأحمد (٣٩١/٥)، والترمذي في المناقب (٣٧٨١) وابن حبان (٦٩٦٠)، وهو جزء من حديث، عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتَنِي أُمِّي، مَنْذُ مَتَى عَهْدُكَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقُلْتُ: مَنْذُ كَذَا وَكَذَا، فَנَالَتْ مِنِّي، وَسَبَّيْتَنِي، فَقُلْتُ لَهَا دَعِينِي فَإِنِّي آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْلِي مَعَهُ الْمَغْرِبَ، وَلَا أَدْعُهُ حَتَّى يَسْتَغْفِرَ لِي وَلَكَ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ، فَصَلَّيْتُ إِلَى الْعِشَاءِ، ثُمَّ انْقَضَتْ وَتَبَعْتُهُ، فَعَرَضَ لَهُ عَارِضٌ وَأَخَذَهُ وَذَهَبَ، فَاتَّبَعْتُهُ فَسَمِعْتُ صَوْتَهُ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: حَذِيفَةُ، فَقَالَ: «مَالِكُ؟» فَحَدَّثْتُهُ بِالْأَمْرِ، فَقَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَلَأَمَّا...» الحديث. هذا لفظ رواية النسائي.

٦ - الترغيب في الصلاة بعد العشاء

(٩٩٢) رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ كَأَرْبَعٍ^(١) بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَأَرْبَعٌ بَعْدَ الْعِشَاءِ كَعَدْلِهِنَّ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ». رواه الطبراني في الأوسط^(٢).

وتقدم حديث البراء: «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَأَنَّمَا تَهَجَّدَ بِهِنَّ مِنْ لَيْلَتِهِ، وَمَنْ صَلَّى بَعْدَ الْعِشَاءِ كَمِثْلِهِنَّ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ»^(٣).

(٩٩٣) وَفِي الْكَبِيرِ^(٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ^(٥) فِي جَمَاعَةٍ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ كَانَ كَعَدْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ»^(٦).

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ وَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، أَضْرَبْتُ عَنْ ذِكْرِهَا لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ شَرْطِ كِتَابِنَا.



٧ - الترغيب في صلاة الوتر وما جاء فيمن لم يوتر

(٩٩٤) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلَاتِكُمْ^(٧) الْمَكْتُوبَةِ، وَلَكِنْ

- (١) لفظ رواية معجم الطبراني، ومجمع الزوائد: «كعدلهن».
- (٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٧٣٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٣٠): فيه يحيى بن أبي العيزار وهو ضعيف جداً.
- (٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٣٣٢) والحديث تقدم برقم (٩٧٥).
- (٤) وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد، وإنما هو في الأوسط.
- (٥) قوله «الآخرة» هكذا في الأصول وفي مجمع الزوائد، وهو ليس في لفظ رواية الطبراني.
- (٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٢٣٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٣١): وفيه من ضعف في الحديث.
- (٧) في الأصول «كصلاة» والتصحيح من الترمذي.

سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرْتُحِبُّ الْوُتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ». رواه أبو داود، والترمذي واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن^(١).

(٩٩٥) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ». رواه مسلم، والترمذي، وابن ماجه وغيرهم^(٢).

(٩٩٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ أَوْتِرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ وَتَرْتُحِبُّ الْوُتْرَ». رواه أبو داود^(٣).

(٩٩٧) ورواه ابن خزيمة في صحيحه مختصرًا من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ وَتَرْتُحِبُّ الْوُتْرَ»^(٤).

(٩٩٨) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) حديث حسن، فيه عاصم بن ضمرة، صدوق.

أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤١٦)، والترمذي في الصلاة (٤٥٣) وهذا لفظه، والنسائي في قيام الليل (٢٢٨/٣)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١١٦٩)، وابن خزيمة (١٠٦٧)، وأحمد (٨٦/١) رقم (٦٥٢).

(٢) أخرجه مسلم في الصلاة (٧٥٥) [١٦٢] وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٤٥٥)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١١٨٧)، وابن خزيمة (١٠٨٦)، وابن حبان (٢٥٦٥)، وأبو يعلى (١٩٠٥)، وأحمد (٣١٥/٣) رقم (١٤٣٨١).

(٣) حديث حسن. أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤١٦) وهذا لفظه عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والحديث تقدم في أول الباب.

(٤) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٠٧١) وهذا لفظه، وأحمد (٢٧٧/٢) رقم (٧٧٣١). وأخرجه البخاري في الدعوات (٦٤١٠)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٧٧) ولفظه: «إِنَّ اللَّهَ تَسْعَةً وَتَسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، إِنَّهُ وَتَرْتُحِبُّ الْوُتْرَ».

يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الضُّحَى، وَصَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، وَلَمْ يَتْرُكِ الْوِتْرَ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرٍ كُتِبَ لَهُ» (١) أَجْرُ شَهِيدٍ. رواه الطبراني في الكبير وفيه نكارة (٢).

(٩٩٩) وَعَنْ خَارِجَةَ بِنِ حُدَافَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا يَوْمًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «قَدْ أَمَدَّكُمْ اللَّهُ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، وَهِيَ الْوِتْرُ، فَجَعَلَهَا لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ». رواه أبو داود، وابن ماجه، والترمذي، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي حبيب. انتهى. وقال البخاري: لا يعرف لإسناده - يعني لإسناد هذا الحديث - سماع بعضهم من بعض (٣).

(١٠٠٠) وَعَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُكُمْ صَلَاةَ فَصَلُّوْهَا فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى الصُّبْحِ: الْوِتْرَ الْوِتْرَ»، أَلَا وَإِنَّهُ أَبُو بَصْرَةَ الْغِفَارِيُّ. رواه أحمد، والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رواه رواة الصحيح (٤).

وهذا الحديث قد روي من حديث معاذ بن جبل، وعبد الله بن عمرو، وابن عباس،

- (١) في (ط): «كتب الله له»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، وهذا لفظه، كما في كنز العمال (٢١٥١٥)، ومَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢/ ٢٤١)، قال الهيثمي: وفيه أيوب بن نبيك، ضعفه أبو حاتم وغيره.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤١٨)، ولفظه - وهي أقرب الألفاظ إلى رواية الكتاب -: خرج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، وَهِيَ الْوِتْرُ، فَجَعَلَهَا لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ»، وابن ماجه في الإقامة (١١٦٨)، والترمذي في الصلاة (٤٥٢)، والدارمي (٣٧٠)، والطبراني في الكبير (٤١٣٦)، والحاكم (٣٠٦/١)، وابن الأثير في جامع الأصول (٤١٤٩) وهذا لفظه، وعزاه للترمذي وأبي داود.

- (٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٩٧/٦) رقم (٢٧٢٢٩) وهذا لفظه، (٧/٦) رقم (٢٣٨٥١)، والطبراني في الكبير (٢١٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٣٠/١).

وعقبة بن عامر الجهني، وعمرو بن العاص وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(١).

(١٠٠١) وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْوِثْرُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُوِثِرْ فَلَيْسَ مِنَّا، الْوِثْرُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُوِثِرْ فَلَيْسَ مِنَّا، الْوِثْرُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُوِثِرْ فَلَيْسَ مِنَّا»^(٢). رواه أحمد، وأبو داود واللفظ له، وفي إسناده عُبيد الله بن عبد الله أبو المنيب العتكي، ورواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٣).



٨- الترغيب في أن ينام الإنسان طاهراً نائماً للقيام

(١٠٠٢) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَاتَ طَاهِرًا بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ، فَلَا يَسْتَقِظُ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فُلَانٍ، فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا». رواه ابن حبان في صحيحه^(٤).

«الشُّعَارُ»: بكسر الشين المعجمة: هو ما يلي بدن الإنسان من ثوب وغيره.

(١٠٠٣) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ طَاهِرًا فَيَتَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ». رواه أبو داود من رواية عاصم بن بهدلة، عن شهر، عن أبي ظبية، عن معاذ^(٥).

(١) أخرجه عن معاذ بن جبل، أحمد (٢٤٢/٥) رقم (٢٢٠٩٥).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، أحمد (١٨٠/٢) رقم (٦٦٩٣)، والدارقطني (٣١/٢).

وعن عبد الله بن عباس، الدارقطني (٣٠/٢).

(٢) زاد في (ع): «ثلاثاً»، وهي رواية الإمام أحمد، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣٥٧/٥) رقم (٢٣٠١٩)، وأبو داود في الصلاة (١٤١٩).

وهذا لفظه، والحاكم (٣٠٥/١) وقال: صحيح الإسناد، وقال الذهبي: أبو المنيب قال البخاري: عنده مناكير.

(٤) حديث حسن. فيه الحسن بن ذكوان؛ لا بأس به، مع كونه من رجال البخاري.

أخرجه ابن حبان (١٠٥١) وهذا لفظه.

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فيه شهر بن حوشب؛ ضعيف.

ورواه النسائي^(١)، وذكر أن ثابتاً البُناني رواه أيضاً عن شهر عن أبي ظبية^(٢).

قال الحافظ: وأبو ظبية بفتح الظاء المعجمة، وسكون الباء الموحدة، شامي ثقة.

(١٠٠٤) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «طَهَّرُوا هَذِهِ الْأَجْسَادَ طَهَّرَكُمْ اللَّهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ بَيْتٌ طَاهِراً إِلَّا بَاتَ مَعَهُ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ، لَا يَنْقَلِبُ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِراً». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد^(٣).

(١٠٠٥) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ طَاهِراً يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى يُدْرِكَهُ النَّعَاسُ، لَمْ يَنْقَلِبْ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ^(٤) يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئاً^(٥) مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ». رواه الترمذي عن شهر بن حوشب، عن أبي أُمَامَةَ، وقال: حديث حسن [غريب]^(٦).

«أَوَى»: غير ممدود^(٧).

أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٤٢)، وأحمد (٢٣٥/٥) رقم (٢٢٠٤٨) وهذا لفظه، وزاد فيه: «ما من مسلم يبيت على ذكر الله»، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٨١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٦٤١).

(١) زاد في الأصول: وابن ماجه، وهو خطأ فإنما رواه من الطريق الأول.

(٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٦٤٢)، وأحمد (٢٣٥/٥) رقم (٢٢٠٤٩).

(٣) حديث حسن. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٠٨٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٨/١٠): وإسناده حسن.

(٤) في الأصول «ليل».

(٥) في الأصول «خيراً».

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٢٦)، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (٧٥٦٨)، واللفظ لهما سواء، وجامع الأصول (٢٥٦٩).

(٧) وقع هذا التفسير في الأصول بعد الحديث رقم (١٠٠٩) الآتي بعد، وهو خطأ.

(١٠٠٦) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بَلِيلٍ فَيَعْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ، وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً». رواه مالك، وأبو داود، والنسائي، وفي إسناده رجل لم يُسمَّ (١)، وسمَّاه النسائي في رواية له: الأسود بن يزيد وهو ثقة ثبت، وبقيته إسناده ثقات (٢). ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب التهجد بإسناد جيد، رواه محتج بهم في الصحيح (٣).

(١٠٠٧) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُلْغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَعَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى أَصْبَحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ». رواه النسائي، وابن ماجه بإسناد جيد، وابن خزيمة في صحيحه (٤).

ورواه النسائي أيضًا، وابن خزيمة عن أبي الدرداء، وأبي ذرٍّ موقوفًا. قال الدارقطني: وهو المحفوظ، وقال ابن خزيمة: هذا خبر لا أعلم أحدًا أسنده غير حسين ابن علي، عن زائدة، وقد اختلف الرواة في إسناده هذا الخبر (٥).

(١٠٠٨) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَوْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - شَكَّ شُعْبَةُ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ (٦) بِقِيَامِ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ فَيَنَامَ عَنْهَا إِلَّا كَانَ نَوْمُهُ

- (١) حديث حسن لغيره. أخرجه مالك في الموطأ (٣٠٧) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٣١٤)، والنسائي في قيام الليل (٢٥٧/٣) وأحمد (١٨٠/٦) رقم (٢٥٤٦٤).
- (٢) حديث حسن لغيره، فيه أبو جعفر الرازي، ليس بالقوي.
- (٣) أخرجه النسائي (٢٥٨/٣) وفي الكبرى (١٤٥٨)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٦١/١٢).
- (٤) حديث حسن لغيره، فيه انقطاع بين سعيد بن جبيرة وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
- (٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في التهجد (٢٠٦)، وأبو داود الطيالسي (١٥٢٧).
- (٦) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصلاة (٢٥٨/٣) وفي الكبرى (١٤٥٩) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (١٣٤٤)، وابن خزيمة (١١٧٢)، والحاكم (٣١١/١)، والبيهقي (١٥/٣).
- (٥) حديث صحيح. أخرجه النسائي (٢٥٨/٣) وفي الكبرى (١٤٦٠)، وابن خزيمة (١١٧٤).
- (٦) (ط): «تحدثه نفسه»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.

صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ، وَكَتَبَ لَهُ أَجْرَ مَا نَوَى». رواه ابن حبان في صحيحه مرفوعاً^(١).

ورواه ابن خزيمة في صحيحه موقوفاً لم يرفعه^(٢).



٩- الترغيب في كلمات يقولهن حين يأوي إلى فراشه

وما جاء فيمن نام ولم يذكر الله تعالى

(١٠٠٩) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَنَاجَا وَلَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ»، قَالَ: فَرَدَدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا بَلَغْتُ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: «لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٣).

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٢٥٨٨) وهذا لفظه.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (١١٧٣).

(٣) أخرجه البخاري في الدعوات (٦٣١١) ولفظه - وهو أقرب الألفاظ إلى رواية الكتاب - : عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» فقلتُ أَسْتَذْكُرُهنَّ: «وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»، قَالَ: «لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»، وَمُسْلِمٌ فِي الدَّعَوَاتِ (٢٧١٠) [٥٦]، وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ (٥٠٤٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الدَّعَوَاتِ (٣٣٩٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (١٠٦٠٩)، وَابْنُ مَاجَةٍ فِي الدَّعَاءِ (٣٨٧٦)، وَأَحْمَدُ (٢٨٥/٤)

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ، وَالتِّرْمِذِيِّ: «فَإِنَّكَ إِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا»^(١).

(١٠١٠) وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اضْطَجَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ»^(٢)، أَوْ مِنْ بَكِيتَابِكَ وَبِرْسُوكَ، فَإِنْ مَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ^(٣).

(١٠١١) وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ لَابْنِ أَعْبَدٍ: أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَأَنْتَ مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ إِلَيَّ، وَكَأَنْتَ عِنْدِي؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: إِنَّهَا جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرَتْ فِي يَدِهَا، وَاسْتَقَتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَرَتْ فِي نَحْرِهَا، وَكَنَسَتْ النِّبْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابُهَا، فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَدَمَ، فَقُلْتُ: لَوْ أَتَيْتُ أَبَاكَ فَسَأَلْتِيهِ^(٤) خَادِمًا، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ عِنْدَهُ حُدْنًا^(٥) فَرَجَعْتُ فَأَتَانَا مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: «مَا كَانَ حَاجَتُكَ؟»، فَسَكَتَتْ، فَقُلْتُ: أَنَا أُحَدِّثُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرَتْ فِي يَدِهَا، وَحَمَلَتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثَرَتْ فِي نَحْرِهَا، فَلَمَّا أَنْ جَاءَ^(٦) الْخَدَمُ أَمَرْتُهَا أَنْ تَأْتِيكَ فَتَسْتَحْدِمَكَ خَادِمًا يَبْقِيهَا حَرًّا مَا هِيَ فِيهِ، قَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ يَا فَاطِمَةُ، وَأَدِّي فَرِيضَةَ

رقم (١٨٥١٥)، وجامع الأصول (٢٢٥٠).

(١) أخرجه البخاري في التوحيد (٧٤٨٨)، والتِّرْمِذِيُّ في الدعوات (٣٥٧٤).

(٢) في (ع): «لا منجا منك ولا ملجأ إلا إليك». وفي (ط): «لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية التِّرْمِذِيِّ.

(٣) حديث ضعيف، فيه يحيى بن أبي كثير، مدلس ولم يصرح بالسماع.

أخرجه التِّرْمِذِيُّ في الدعوات (٣٣٩٥) وهذا لفظه.

(٤) في (ع): «فسألت»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٥) لفظ رواية أبي داود: «حُدْنًا».

(٦) لفظ أبي داود: «جاءك».

رَبِّكَ، وَاعْمَلِي عَمَلَ أَهْلِكَ، فَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ: فَسَبِّحِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَبِتِلْكَ مِائَةً، فَهِيَ (١) خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ، قَالَتْ: رَضِيتُ عَنِ اللَّهِ ﷻ وَعَنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. زاد في رواية: وَلَمْ يُخْدِمَهَا. رواه البخاري، ومسلم (٢)، وأبو داود واللفظ له (٣)، والترمذي مختصرًا، وقال: وفي الحديث قصة ولم يذكرها (٤).

(١٠١٢) وَعَنْ فَرْوَةَ بِنِ تَوْفَلٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيَوْفَلٍ: «اقْرَأْ: ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لَكُمُ الْكُفْرُوت﴾» [الكافرون: ١]، ثُمَّ تَمَّ عَلَى خَاتِمَتِهَا، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنْ الشُّرْكِ. رواه أبو داود واللفظ له، والترمذي، والنسائي متصلًا ومرسلًا، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد (٥).

(١) في (ع): «فهو»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.
(٢) أخرجه - من غير هذا الطريق وبغير هذا اللفظ - البخاري في فرض الخمس (٣١١٣)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧٢٧)، وأبو داود في الأدب (٥٠٦٢)، وأحمد (٩٦/١) رقم (٧٤٠)، وابن حبان (٥٥٢٤). ولفظ البخاري عن ابن أبي ليلى أخبرنا علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُ، فَبَلَّغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِسَبِي، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تَوَافِقْهُ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةَ لَهُ، فَأَتَانَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا» حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدْلِكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَا».

(٣) حديث ضعيف، فيه جهالة ابن أعبد.

أخرجه أبو داود في الخراج (٢٩٨٨) وهذا لفظه، وعبد الله بن أحمد في زيادته على المسند (١٥٣/١) رقم (١٣١٣)، والطبراني في الدعاء (٢٣٥).

(٤) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٤٠٨) وقال حديث حسن غريب، وابن حبان (٦٢٢).

(٥) حديث حسن، قال الحافظ في تخريج أحاديث الأذكار - كما في الفتوحات الربانية (١٥٦/٣): حديث حسن وفي سنده اختلاف كثير على أبي إسحاق السبيعي.

أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٥٥) وهذا لفظه، والترمذي في الدعوات (٣٤٠٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٦٣٧)، (١٠٦٤٠)، وابن حبان (٧٩٠)، والحاكم (٥٣٨/٢)، وأحمد

(١٠١٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَصَلَتَانِ، أَوْ خَلَّتَانِ لَا يُحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ، يُسَبِّحُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، وَيُكَبِّرُ عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةً بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ، وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، وَيَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَذَلِكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ». فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْقِدُهَا [بيده]. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؟ قَالَ: «يَأْتِي أَحَدَكُمْ - يَعْنِي الشَّيْطَانُ - فِي مَنَامِهِ فَيَتَوَمَّهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهُ، وَيَأْتِيهِ فِي صَلَاتِهِ فَيَذْكُرُهُ حَاجَةً قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا». رواه أبو داود واللفظ له، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، وزاد بعد قوله: «وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسِمِائَةِ سَبْتَةٍ؟» (١).

(١٠١٤) وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ». رواه أبو داود، والترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب، والنسائي، وقال: قال معاوية - يعني ابن صالح -: إِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانُوا يَجْعَلُونَ الْمُسَبِّحَاتِ سِتًّا: سُورَةَ الْحَدِيدِ، وَالْحَشْرِ، وَالْحَوَارِيِّينَ، وَسُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَالتَّغَابُنِ، وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى (٢).

(٤٥٦/٥) رقم (٢٣٨٠٧)، والدارمي (٣٤٢٧)، والبخاري في التاريخ (١٠٨/٨)، وابن قانع في معجم الصحابة (١٥٦/٣)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٨٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٥٢٠).

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٦٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والترمذي في الدعوات (٣٤١٠)، والنسائي في السهو (٧٤/٣)، وابن حبان (٢٠١٢)، وأحمد (١٦٠/٢) رقم (٦٤٩٨)، وابن ماجه في الإقامة (٩٢٦)، والحميدي (٥٨٣)، وعبد الرزاق (٣١٨٩)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢١٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٤٩).

(٢) حديث ضعيف، فيه جهالة ابن أبي بلال، وعنينة بقية بن الوليد.

(١٠١٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(١)، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، غُفِرَ اللَّهُ ذُنُوبُهُ»^(٢)، أَوْ خَطَايَاهُ - شَكَّ مِسْعَرٌ - وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبِيدِ الْبَحْرِ». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، وعند النسائي: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبِيدِ الْبَحْرِ»^(٣).

(١٠١٦) وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ فَيَقْرَأُ سُورَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ^(٤) بِهِ مَلَكًا فَلَا يَقْرُبُهُ شَيْءٌ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهْبَ^(٥) مَتَى هَبَ». رواه الترمذي^(٦).

ورواه أحمد إلا أنه قال: «بَعَثَ اللَّهُ لَهُ مَلَكًا يَحْفَظُهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهْبَ مَتَى هَبَ». ورواه أحمد رواة الصحيح^(٧).

أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٥٧)، والترمذي في فضائل القرآن (٢٩٢١) وهذا لفظه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٥٤٩)، وأحمد (١٢٨/٤) رقم (١٧١٦٠)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٣٣٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٨٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٥٠٣).

(١) زاد في (ع): «العلي العظيم» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.
(٢) في الأصول: «غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ».
(٣) حديث صحيح. أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٦٤٧)، وابن أبي شيبة في الأدب (٢٤٢) موقوفًا.

وأخرجه ابن حبان (٥٥٢٨) وهذا لفظه، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٢٤) مرفوعًا.
(٤) زاد في (ع): «له»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.
(٥) زاد في (ق)، (ب)، (ط): «من نومه»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الترمذي.
(٦) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٤٠٧) وهذا لفظه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٦٤٨)، والطبراني في الكبير (٧١٧٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٤٨)، وأبو نعيم في الحلية (٢٦٧/١).

(٧) حديث ضعيف، في إسناده الحنظلي، مجهول.

«هَبَّ»: انتبه من نومه.

(١٠١٧) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَوَى الرَّجُلُ إِلَى فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ، فَيَقُولُ الْمَلَكُ: اخْتِمْ بِخَيْرٍ، وَيَقُولُ الشَّيْطَانُ: اخْتِمْ بِشَرٍّ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهُ ثُمَّ نَامَ بَاتَ الْمَلَكُ يَكْلُؤُهُ. وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْمَلَكُ: افْتَحْ بِخَيْرٍ، وَقَالَ الشَّيْطَانُ: افْتَحْ بِشَرٍّ، فَإِنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ نَفْسِي وَلَمْ يُمِتَّهَا فِي مَنَامِهَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ وَقَعَ عَنْ سَرِيرِهِ قَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه أبو يعلى بإسناد صحيح^(١).

والحاكم، وزاد في آخره: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُخَيِّبُ الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». وقال: صحيح على شرط مسلم^(٢).

«يَكْلُؤُهُ»: أي يحرسه ويحفظه.

(١٠١٨) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَصَعْتَ جَنْبَكَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَقَرَأْتَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، فَقَدْ أَمِنْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْمَوْتَ». رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح إلا غسان بن عبيد^(٣).

أخرجه أحمد (١٢٥/٤) رقم (١٧١٣٢).

(١) حديث ضعيف، فيه عننة أبي الزبير المكي.

أخرجه أبو يعلى (١٧٩١) وهذا لفظه، والنسائي (١٠٦٩٠)، وابن السني (١٢) كلاهما في عمل اليوم والليلة، وابن حبان (٥٥٣٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢٦١/٦) مرفوعاً. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٢٠): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢١٤)، وابن أبي الدنيا في التهجيد (٥١٤) موقوفاً على جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الحاكم (٥٤٨/١) وهذا لفظه.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٣١٠٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١٠/١٢١): رواه البزار،

(١٠١٩) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَنَامَ (١) عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ قَرَأَ: (٢) ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] مِائَةَ مَرَّةٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ لَهُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا عَبْدِي ادْخُلْ عَلَى يَمِينِكَ الْجَنَّةَ». رواه الترمذي، وقال: حديث غريب (٣).

(١٠٢٠) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ [ثلاث مرات]، غُفِرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ (٤) وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَبْدِ الْبَحْرِ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ وَرَقِ الشَّجَرِ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ رَمْلِ عَالِيَج، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا». رواه الترمذي من طريق الوصافي، عن عطية، عن أبي سعيد، وقال: حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث عبيد الله بن الوليد الوصافي (٥).

قال المُملي: عُبيد الله هذا وإِ، لكن تابعه عليه عصام بن قدامة، وهو ثقة خرَّجه البخاري في تاريخه من طريقه بنحوه، وعطية هذا هو العوفي، يأتي الكلام عليه (٦).

(١٠٢١) وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو

وفيه غسان بن عبيد، وهو ضعيف، وثقة ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) في (ط): «فينام»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.

(٢) في (ط): «يقرأ»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.

(٣) حديث ضعيف. فيه حاتم بن ميمون، ضعيف.

أخرجه الترمذي في فضائل القرآن (٢٨٩٨) وهذا لفظه.

(٤) في الأصول: «غُفِرَتْ لَهُ» والتصحيح من الترمذي وكتب التخریج.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٣٩٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة

منه، وأحمد (١٠/٣) رقم (١١٠٧٤).

(٦) قلت: عُبيد الله بن الوليد الوصافي، قال في التقريب: ضعيف، راجع تهذيب الكمال

(١٧٣/١٩)، وعطية بن سعد بن جنادة العوفي قال في التقريب: صدوق يخطئ كثيراً، وكان

شيعياً مدلساً. راجع تهذيب الكمال (١٤٥/٢٠).

ومتابعة عصام بن قدامة، أخرجها الطبراني في الدعاء (١٧٨٤).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قِرْطَاسًا وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ. أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ [وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ]، أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا» (١)، أَوْ أَجْزُهُ إِلَى مُسْلِمٍ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو، وَيَقُولُ ذَلِكَ (٢) حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَنَامَ. رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ (٣).

(١٠٢٢) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلَا فَقْهَرًا، وَبَطَنَ فَخْبَرًا، وَمَلَكَ فَقْدَرًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُخَيِّبُ وَيُجِيبُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٤)، وَالْحَاكِمُ، وَمِنْ طَرِيقَةِ الْبَيْهَقِيِّ فِي الشُّعْبِ وَغَيْرِهِ (٥).

(١٠٢٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَأَوَانِي، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ. فَقَدْ حَمِدَ اللَّهُ بِجَمِيعِ مَحَامِدِ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ» رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَلَا يَحْضُرُنِي إِسْنَادُهُ الْآنَ (٦).

(١) لفظ رواية المسند «أقترف على نفسي إثماً».

(٢) لفظ رواية المسند: «أن يقول ذلك».

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه ابن لهيعة ضعيف.

أخرجه أحمد (١٧١/٢) رقم (٦٥٩٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٢٢): رَوَاهُ أَحْمَدُ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٨٩١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٢٤): فِيهِ أَبُو جَنْبَابِ الْكَلْبِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٥) عزى المنذري الحديث إلى الحاكم والبيهقي، وليس عندهم هذه الرواية، بل الرواية الآتية، والله أعلم.

(٦) حديث حسن، فيه خلف بن المنذر؛ ذكره ابن حبان في الثقات.

(١٠٢٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ دَيْنٌ وَعِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، فَخَلَيْتُ عَنْهُ فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ سَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَخْتُو الطَّعَامَ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ: فَأَخَذْتُهُ، يَغْنِي فِي الثَّالِثَةِ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ، تَزْعُمُ أَنَّكَ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ.

قَالَ: دَعْنِي أَعْلَمَنَّكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا. قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! زَعَمَ أَنَّهُ يَعْلَمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ. قَالَ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وَقَالَ: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُحَاطَبُ مِنْهُ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «ذَاكَ الشَّيْطَانُ». رواه البخاري، وابن خزيمة، وغيرهما^(١).

ورواه الترمذي وغيره من حديث أبي أيوب بنحوه، وفي بعض طرقه عنده قال:

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٣٨٢) وهذا لفظه، والحاكم (٥٤٥/١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(١) أخرجه البخاري تعليقاً في كتاب الوكالة (٢٣١١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٧٩٥).

أَرْسَلَنِي وَأَعْلَمَكُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَا تَضَعُهَا عَلَى مَالٍ وَلَا وَلَدٍ فَيَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ أَبَدًا. قُلْتُ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهَا: آيَةُ الْكُرْسِيِّ^(١).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: وفي الباب أحاديث كثيرة من فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليست من شرط كتابنا أضربنا عن ذكرها.

(١٠٢٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ [إِلَّا] كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ [إِلَّا] كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أبو داود، وروى النسائي منه ذكر الاضطجاع فقط^(٢).

«التِّرَةُ»: بكسر التاء المثناة فوق مخففاً: هو النقص، وقيل: التَّبِعَةُ.



١٠- الترغيب في كلمات يقولهن إذا استيقظ من الليل

(١٠٢٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا

(١) حديث ضعيف، فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، سمي الحفظ. أخرجه الترمذي في فضائل القرآن (٢٨٨٠) وقال: حديث حسن غريب، وأحمد (٤٢٣/٥) رقم (٢٣٥٩٢)، والطبراني (٤٠١١)، وأبو الشيخ في العظمة (١١٠٨)، والحاكم (٤٥٩/٣). قول الإمام المنذري: وفي بعض طرقه عنده، أي عند الترمذي، مقحمة فليس عند الترمذي غير رواية واحدة، وهذا اللفظ الذي أتى به إنما هو مُتَّفَقٌ من عدة روايات، ليست عند أحد بتمامها، والله أعلم.

(٢) حديث حسن، فيه محمد بن عجلان، صدوق. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٥٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٦٥٤).


بِالله، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأْتُمْ صَلَّى^(١) قُبِلَتْ صَلَاتُهُ. رواه البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٢).

«تَعَارَّ»: بتشديد الراء: أي استيقظ.

(١٠٢٧) وَرَوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا رَدَّ إِلَى الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ نَفْسَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَمَجَّدَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ فَدَعَاهُ تَقَبَّلَ مِنْهُ». رواه ابن أبي الدنيا^(٣).

(١٠٢٨) وَرَوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَتَحَرَّكُ مِنَ اللَّيْلِ: بِسْمِ اللَّهِ، عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، عَشْرًا، آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَفَرْتُ بِالطَّاغُوتِ، عَشْرًا، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ^(٤) يَتَخَوَّفُهُ، وَلَمْ يَنْبَغْ لِدَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ إِلَى مِثْلِهَا». رواه الطبراني في الأوسط^(٥).

وفي الباب أحاديث كثيرة من فعله ليست صريحة في الترغيب لم أذكرها.



(١) قوله: «ثم صلى» ليس في رواية البخاري، وإنما هو من رواية الباقيين.

(٢) أخرجه البخاري في التهجد (١١٥٤) وهذا لفظه، وأبو داود في الأدب (٥٠٦٠)، والترمذي في الدعوات (٣٤١٤)، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٧٨)، وأحمد (٣١٣/٥) رقم (٢٢٦٧٣)، وابن حبان (٢٥٩٦).

(٣) حديث ضعيف جداً، فيه سعيد بن زربي، منكر الحديث. أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٥٥)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٥٣٨)، وابن عدي في الكامل (٨٣٥٧)، قال النووي في الأذكار (٣٠٠): بإسناد ضعيف.

(٤) في الأصول: «ذنب» والتصحيح من المعجم ومجمع الزوائد.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩٠١٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٠/١٢٥): رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف، وقال ابن دقيق العيد: قد وثق، فعلى هذا يكون الحديث حسناً.

قلت: في لسان الميزان (٨٤/٦): قال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن يونس وغيره: تكلموا فيه، وضعفه الدارقطني في غرائب مالك، وذكر ابن القطان أن أهل مصر تكلموا فيه.

١١- الترغيب في قيام الليل

(١٠٢٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ (١): عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي (٢).

وابن ماجه وقال: «فَيُضْبِحُ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ قَدْ أَصَابَ خَيْرًا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَصْبَحَ كَسِلًا خَبِيثَ النَّفْسِ لَمْ يُصِبْ خَيْرًا» (٣).

ورواه ابن خزيمة في صحيحه نحوه، وزاد في آخره: «فَحُلُّوا عُقَدَ الشَّيْطَانِ وَلَوْ بِرُكْعَتَيْنِ» (٤).

«قافية الرأس»: مؤخره، ومنه سمي آخر بيت الشعر قافية.

(١٠٣٠) - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ ذَكَرٍ وَلَا أَتَمٍّ إِلَّا عَلَى رَأْسِهِ جَرِيرٌ مَعْقُودٌ حِينَ يَرْقُدُ بِاللَّيْلِ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا قَامَ تَوَضَّأَ وَصَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقْدُ وَأَصْبَحَ خَفِيفًا طَيِّبَ النَّفْسِ قَدْ أَصَابَ خَيْرًا». رواه ابن خزيمة في صحيحه، وقال «الجرير»: الْحَبْلُ.

ورواه ابن حبان في صحيحه، ويأتي لفظه (٥).

(١) زاد في رواية البخاري: «مكانها».

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٤٨٦)، والبخاري في التهجد (١١٤٢)، وفي بدء الخلق (٣٢٦٩) وهذا لفظه، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٧٦)، وأبو داود في الصلاة (١٣٠٦)، والنسائي في قيام الليل (٢٠٣/٣)، وأحمد (٢٤٣/٢) رقم (٧٣٠٨).

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٣٢٩)، وأحمد (٢٥٣/٢) رقم (٧٤٤١).

(٤) حديث ضعيف، فيه علي بن قرة بن حبيب، غير معروف. أخرجه ابن خزيمة (١١٣١).

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١١٣٣) وهذا لفظه، وابن حبان (٢٥٥٦)، وأحمد

(١٠٣١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه (١).

(١٠٣٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوَّلُ مَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَكُنْتُ فِيمَنْ جَاءَهُ، فَلَمَّا تَأَمَّلْتُ وَجْهَهُ وَاسْتَبْتَنُتُهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ. قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَا سَمِعْتُ مِنْ كَلَامِهِ أَنْ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ؛ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين (٢).

«انْجَفَلَ النَّاسُ»، بالجيم: أي أسرعوا ومضوا كلهم.

«اسْتَبْتَنُتُهُ»: أي تحققته وتبينته.

(١٠٣٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ عُزْفَةٌ يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا»، فَقَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ:

(٣/٣١٥) رقم (١٤٣٨٧).

(١) أخرجه مسلم في الصيام (١١٦٣) [٢٠٢] وهذا لفظه، وأبو داود في الصوم (٢٤٢٩)، والترمذي في الصلاة (٤٣٨)، والنسائي في قيام الليل (٢٠٦/٣) وفي الكبرى (٢٩٠٧)، وابن خزيمة (٢٠٧٦)، وابن حبان (٣٦٣٦)، وأحمد (٣٤٤/٢) رقم (٨٥٣٤).

(٢) حديث صحيح. الحديث بهذا اللفظ في جامع الأصول (٧٢٩٥). وأخرجه الترمذي في صفة القيامة (٢٤٨٥)، ولفظه: عن عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لما قدم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة، انجفل الناس إليه، وقيل: قدم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فجئت في الناس لأنظر إليه، فلما استبنت وجه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، وكان أول شيء تكلم به أن قال: «يا أَيُّهَا النَّاسُ! أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ» وقال الترمذي: حديث صحيح، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٣٤)، والحاكم (١٣/٣)، (١٥٩/٤)، وأحمد (٤٥١/٥) رقم (٢٣٧٨٤)، وعبد بن حميد (٤٩٦)، والدارمي (١٤٦٠)، والبيهقي في السنن (٥٠٢/٢)، وفي شعب الإيمان (٨٧٤٩).

لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامًا». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما (١).

(١٠٣٤) وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَى السَّلَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامًا». رواه ابن حبان في صحيحه (٢).

وتقدم حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في صلاة الجماعة، وفيه: «وَالدَّرَجَاتُ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ، وَلِأَطْعَامِ الطَّعَامِ، وَالصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسِ نِيَامًا». رواه الترمذي وحسنه (٣).

(١٠٣٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي، وَكَرَّتْ عَيْنِي، أَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنَ الْمَاءِ»، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «أَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَأَفْشِ السَّلَامَ، وَصِلِ الْأَرْحَامَ، وَصَلِّ (٤) بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامًا تَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». رواه أحمد، وابن أبي الدنيا في كتاب التهجد، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وصححه (٥).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف فيه حُتَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦٨٩) وهذا لفظه، والحاكم (٣٢١/١) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وأحمد (١٧٣/٢) رقم (٦٦١٥).

قلت: وقع عند أحمد أبو موسى الأشعري، بدلا من أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (٢) حديث صحيح لغيره، فيه أبو معاذ، شك ابن حبان في سماعه من أبي مالك.

أخرجه ابن حبان (٥٠٩) وهذا لفظه، وأحمد (٣٤٣/٥) رقم (٢٢٩٠٥)، والطبراني في الكبير (٣٤٦٦)، وعبد الرزاق (٢٠٨٨٣)، وابن خزيمة (٢١٣٧)، والبيهقي في السنن (٣٠٠/٤)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢/٢٥٤): رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٣) حديث ابن عباس تقدم برقم (٦٦٠).

(٤) لفظ رواية ابن حبان وأحمد: «وقم بالليل» وهذا لفظ ابن أبي الدنيا.

(٥) حديث صحيح، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه أحمد (٢/٢٩٥) رقم (٧٩٣٢)، وابن أبي الدنيا في التهجد (٨)، وابن حبان (٥٠٨)، (٢٥٥٩) وهذا لفظه، والحاكم (٤/١٢٩). قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٥/١٦): رواه

(١٠٣٦) وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَخْرُجُ مِنْ أَعْلَاهَا حُلٌّ، وَمِنْ أَسْفَلِهَا خَيْلٌ مِنْ ذَهَبٍ مُسْرَجَةٌ مُلَجَمَةٌ مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ، لَا تَرُوثُ وَلَا تَبُولُ، لَهَا أَجْنِحَةٌ خَطُوهَا مَدُّ الْبَصَرِ، فَيَرْكَبُهَا أَهْلُ الْجَنَّةِ فَتَطِيرُ بِهِمْ حَيْثُ شَاؤُوا، فَيَقُولُ الَّذِينَ أَسْفَلَ مِنْهُمْ دَرَجَةً: يَا رَبِّ بِمَا بَلَغَ عِبَادُكَ هَذِهِ الْكَرَامَةَ كُلُّهَا؟ قَالَ: فَيَقَالُ لَهُمْ: كَانُوا يُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، وَكُنْتُمْ تَنَامُونَ، وَكَانُوا يَصُومُونَ وَكُنْتُمْ تَأْكُلُونَ، وَكَانُوا يُنْفِقُونَ وَكُنْتُمْ تَبْخُلُونَ، وَكَانُوا يُقَاتِلُونَ وَكُنْتُمْ تَجُبُّونَ». رواه ابن أبي الدنيا (١).

(١٠٣٧) وَرَوَى عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُخَشِّرُ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنَادِي مُنَادٍ فَيَقُولُ: أَيْنَ الَّذِينَ كَانَتْ (٢) تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ، فَيَقُومُونَ وَهُمْ قَلِيلٌ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِسَائِرِ النَّاسِ إِلَى الْحِسَابِ». رواه البيهقي (٣).

أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا أبا ميمونة، وهو ثقة.

(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن أبي الدنيا في التهجد (٣٣٠) عن عبد الملك بن عبد العزيز، مرسلًا، وفي صفة الجنة (٢٤٦) عن الحسن بن علي يرفعه، ورواه ابن القيم في حادي الأرواح (ص ٣٣٦) عن ابن أبي الدنيا، عن الحسن بن علي، عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرفعه. وفيه جعفر بن الحسن وأبيه ليست لهم تراجم.

وأخرجه الأصبهاني في العظمة (٥٩٠)، عن زيد بن علي، عن أبيه، يرفعه. وفيه رجل لم يسم. وأخرجه الخطيب في التاريخ (٢٦٦/١)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٨١١) وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه ثلاث آفات: أحدهن إرساله، فإن علي بن الحسين لم يدرك علي بن أبي طالب، والثانية: محمد بن مروان وهو السدي الصغير، قال ابن نمير: كذاب، وقال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا اعتبارًا، والثالث: سعد بن طريف، وهو المتهم به، قال يحيى ليس بشيء، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الفور.

(٢) في الأصول: «كانوا» والتصحيح من البيهقي وكتب التخريج.

(٣) حديث ضعيف، فيه عبد الرحمن بن إسحاق، ضعيف.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٢٤٤) وهذا لفظه، وابن أبي الدنيا في التهجد (٣٤١)، وابن

(١٠٣٨) وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَزَّعَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا». رواه البخاري، ومسلم، والنسائي^(١).

(١٠٣٩) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا، وَلِلترمذِي قَالَ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَقُومُ - أَوْ لَيُصَلِّي - حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ - أَوْ سَاقَاهُ - فَيَقَالَ لَهُ، فَيَقُولُ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟»^(٢).

(١٠٤٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ أَنْتَ صَنَعْتَ هَذَا وَقَدْ جَاءَكَ مِنَ اللَّهِ أَنْ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣).

(١٠٤١) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا [يَا رَسُولَ اللَّهِ]، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ^(٤) مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا». رواه البخاري، ومسلم^(٥).

(١٠٤٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ

نصر في قيام الليل (ص ٣٦).

(١) أخرجه البخاري في التفسير (٤٨٣٦) وهذا لفظه، ما عدا قوله: «قد»، فهو لفظ رواية مسلم، وفي الرقاق (٦٤٧١)، ومسلم في صفات المنافقين (٢٨١٩) [٨٠]، والنسائي في قيام الليل (٢١٩/٣) وفي الكبرى (١٣٢٥)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٤١٩)، والترمذي في الصلاة (٤١٢)، وابن خزيمة (١١٨٣)، وابن حبان (٣١١)، وأحمد (٢٥١/٤) رقم (١٨١٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في التهجد (١١٣٠) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١١٨٤) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (١٤٢٠)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٢٠٥/٧)، والترمذي في الشمائل (٢٦٢).

(٤) لفظ رواية البخاري: «غفر الله لك» وهذا مسلم.

(٥) أخرجه البخاري في التفسير (٤٨٣٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في صفات المنافقين (٢٨٢٠)، وأحمد (١١٥/٦) رقم (٢٤٨٤٤).

دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا. رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه^(١)، وذكر الترمذي منه الصوم فقط^(٢).

(١٠٤٣) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ». رواه مسلم^(٣).

(١٠٤٤) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَقُرْبَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ^(٤)، وَمَكْفَرَةٌ لِلْسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاجٌ عَنِ الْإِثْمِ». رواه الترمذي في كتاب الدعاء من جامعه، وابن أبي الدنيا في كتاب التهجد، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، كلهم من رواية عبد الله بن صالح كاتب الليث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري^(٥).

(١٠٤٥) وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَمَقْرَبَةٌ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، وَمَكْفَرَةٌ

(١) أخرجه البخاري في التهجد (١١٣١) وهذا لفظه، ومسلم في الصيام (١١٥٩) [١٨٩]، وأبو داود في الصوم (٢٤٤٨)، والنسائي في قيام الليل (٣/٢١٤) وفي الكبرى (١٣٢٧)، وابن ماجه في الصيام (١٧١٢)، وأحمد (١٦٠/٢) رقم (٦٤٩١)، وابن حبان (٢٥٩٠).

(٢) أخرجه الترمذي في الصيام (٧٧٠) ولفظه: «أفضل الصوم صوم أخي داود، كان يصوم يومًا ويفطر يومًا، ولا يفر إذا لاقى».

(٣) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٥٧) [١٦٦] وهذا لفظه، وابن حبان (٢٥٦١)، وأبو يعلى (١٩١١)، وأحمد (٣/٣١٣) رقم (١٤٣٥٥)، وابن أبي الدنيا في التهجد (٢٤٧).

(٤) لفظ الرواية في كتب التخریج: «وهو قربة لكم إلى ربكم».

(٥) حديث حسن لغيره، فيه عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط.

أخرجه الترمذي في الدعاء (٣٥٤٩م)، وابن أبي الدنيا في كتاب التهجد (٣)، وابن خزيمة (١١٣٥)، والحاكم (٣٠٨/١) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٤٦٦)، والبيهقي (٥٠٢/٢).

لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ». رواه الطبراني في الكبير من رواية عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون^(١).

ورواه الترمذي في الدعوات من جامعه من رواية بكر بن حنيس، عن محمد بن سعيد الشامي، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وعبد الرحمن بن سليمان أصلح حالاً من محمد بن سعيد^(٢).

(١٠٤٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَآيَقَظَ امْرَأَتَهُ فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَآيَقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِ الْمَاءِ». رواه أبو داود وهذا لفظه، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، وعند بعضهم: «رَشَّ، ورَشَّتْ» بدل «نَضَحَ، ونَضَحَتْ». وهو بمعناه^(٣).

(١٠٤٧) وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَسْتَيْقِظُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُوقِظُ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ غَلَبَهَا النَّوْمُ

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٦١٥٤) وهذا لفظه، وابن عدي في الكامل (١٠٩١٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٨٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨٣/٥٢). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٥١): وفيه عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون وثقه دحيم وابن حبان وابن عدي، وضعفه أبو داود وأبو حاتم.

قلت: قال ابن حجر في التقریب: صدوقٌ يخطئ.

(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٤٩)، وابن أبي الدنيا في التهجد (١)، ومحمد بن نصر في قيام الليل (ص ٤١)، والبيهقي في السنن (٥٠٢/٢).

قلت: محمد بن سعيد بن حسان، كذبه.

(٣) حديث حسن، فيه محمد بن عجلان، صدوقٌ اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

أخرجه أبو داود في الصلاة (١٣٠٨) وهذا لفظه، والنسائي في قيام الليل (٢٠٥/٣)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٣٦)، وابن خزيمة (١١٤٨)، وابن حبان (٢٥٦٧)، والحاكم (٣٠٩/١)،

وأحمد (٢/٢٥٠) رقم (٧٤١٠)، وابن أبي الدنيا في التهجد (٢٣٤).

نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، فَيَقُومَانِ فِي بَيْنَهُمَا فَيَذْكُرَانِ اللَّهَ ﷻ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا (١).

(١٠٤٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيَا - أَوْ صَلَّى - رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا كُنِيَا فِي الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ». رواه أبو داود، وقال: رواه ابن كثير موقوفاً على أبي سعيد، ولم يذكر أبا هريرة (٢).

(١٠٤٩) ورواه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وألفاظهم متقاربة: «مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ فَصَلَّيَا رَكَعَتَيْنِ». زاد النسائي: «جَمِيعًا كُنِيَا مِنَ الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ». قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين (٣).

(١٠٥٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَضْلُ صَلَاةِ اللَّيْلِ عَلَى صَلَاةِ النَّهَارِ، كَفَضْلِ صَدَقَةِ السَّرِّ عَلَى صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن (٤).

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٤٨) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٦٣/٢): وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (١٣٠٩) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الكبرى (١٣١٠)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٣٥)، وابن حبان (٢٥٦٩)، والحاكم (٣١٦/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٨٣)، وابن أبي الدنيا في التهجد (٢٣٣).

(٤) حديث ضعيف مرفوع، صحيح موقوف، فيه مخلد بن يزيد صدوق له أوهام، وقد خالف في رفع الحديث.

أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٣٨٢) وهذا لفظه، وابن المبارك في الزهد (٢٥) مرفوعاً. قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٥١/٢): رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في التهجد (١٣)، وعبد الرزاق (٤٧٣٥)، وابن أبي شيبة (٦٦١٠)، والبيهقي (٥٠٢/٢)، وعبد الله بن المبارك في الزهد (٢٣) موقوفاً على ابن مسعود، بسند صحيح.

(١٠٥١) وَرَوَى عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ مَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ، وَتَجْعَلَ آخِرَ ذَلِكَ وَتَرًا. رواه الطبراني، والبخاري (١).

(١٠٥٢) وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَرْفَعُهُ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي تُعَدُّ بِعَشْرَةِ آلَافِ صَلَاةٍ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ تُعَدُّ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ بِأَرْضِ الرِّبَاطِ تُعَدُّ بِأَلْفِي أَلْفِ صَلَاةٍ، وَكَثُرَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ الرَّكْعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا الْعَبْدُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ لَا يُرِيدُ بِهِمَا إِلَّا مَا عِنْدَ اللَّهِ ﷻ». رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب (٢).

(١٠٥٣) وَعَنْ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْمُزَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا بُدَّ مِنْ صَلَاةٍ بَلِيلٍ، [وَلَوْ حَلَبٌ نَاقِيَةً]، وَلَوْ حَلَبٌ شَاةٍ، وَمَا كَانَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ [الْآخِرَةِ] فَهُوَ مِنَ اللَّيْلِ». رواه الطبراني، ورواه ثقات إلا محمد بن إسحاق (٣).

(١٠٥٤) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: فَذَكَرْتُ (٤) قِيَامَ اللَّيْلِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ

وأخرجه أبو نُعَيْمٍ في الحلية (٤/١٦٧)، (٥/٣٦)، (٧/٢٣٨) موقوفاً ومرفوعاً.
(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٦٩٢٥) وهذا لفظه، والبخاري (٧١٣)، وابن أبي الدنيا في التهجيد (٣٥٧). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٥٢): رواه الطبراني في الأوسط والكبير وأبو يعلى والبخاري وإسناده ضعيف.

قلت: فيه سلام بن أبي خبزة العطار، قال أبو حاتم: ليس بقوي ولا كذاب، وقال أبو زرعة: بصري منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال ابن المديني: يضع الحديث. لسان الميزان (٣/٦٩).

(٢) أخرجه أبو نُعَيْمٍ في الحلية (٨/٤٦) بنحوه ولفظه: «الصلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة، والصلاة في مسجد عشرين ألف صلاة، والصلاة في مسجد الرباطات ألف صلاة».

(٣) حديث ضعيف لإرساله، وتدليس محمد بن إسحاق.

أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن أبي الدنيا في التهجيد (١٥)، (٢٠٨)، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٩٤١)، والديلمي في مسند الفردوس (٧٩٨٤)، قال الهيثمي (٢/٢٥٢): وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٤) هكذا في الأصول ومسند أبي يعلى، وفي مجمع الزوائد: «تذكرت».

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نِصْفُهُ، ثُلُثُهُ، رُبْعُهُ، فُوقَ حَلْبِ نَاقَةٍ، فُوقَ حَلْبِ شَاةٍ». رواه أبو يعلى ورجاله محتج بهم في الصحيح، وهو بعض حديث (١).

«فُوقَ النَّاقَةِ»: بضم الفاء: وهو هنا قدر ما بين رفع يديك عن الضرع وقت الحلب وضمهما.

(١٠٥٥) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَمَرَ (٢) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ، وَرَغَبَ فِيهَا حَتَّى قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَلَوْ رُكْعَةً»، رواه الطبراني في الكبير، والأوسط (٣).

(١٠٥٦) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ، وَأَخْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ، وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ، وَعِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ». رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن (٤).

(١٠٥٧) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) حديث ضعيف، لانقطاعه بين بكير بن عبد الله وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. أخرجه أبو يعلى (٢٦٧٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢/ ٢٥٢): رجاله رجال الصحيح. قول الإمام المنذري: وهو بعض حديث، لا وجه له، فهذا هو الحديث بتمامه في مسند أبي يعلى.

(٢) في (ع): «أمرنا»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٥٣٠) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٦٨٢١)، قال الهيثمي (٢/ ٢٥٢): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حسين بن عبد الله وهو ضعيف.

(٤) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٧٨) وهذا لفظه، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٥٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٥٤١)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٤٨١)، والحاكم (٤/ ٣٢٤) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، والقضاعي في مسند الشهاب (٧٤٦)، والسهامي في تاريخ جرجان (ص ٦٢). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٥٢): فيه زافر بن سليمان، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود، وتكلم فيه ابن عدي وابن حبان بما لا يضر. قلت: قال الحافظ في التقریب: صدوق كثير الأوهام.

«أَشْرَافُ أُمَّتِي حَمَلَةُ الْقُرْآنِ، وَأَصْحَابُ اللَّيْلِ». رواه ابن أبي الدنيا، والبيهقي (١).

(١٠٥٨) وَرَوَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى مِنْكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْهَرْ بِقِرَاءَتِهِ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَصَلِّي بِصَلَاتِهِ وَتَسْمَعُ لِقِرَاءَتِهِ، وَإِنَّ مُؤْمِنِي الْجَنِّ الَّذِينَ يَكُونُونَ فِي الْهَوَاءِ وَجِوَارِهِ فِي مَسْكِنِهِ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ وَيَسْمَعُونَ قِرَاءَتَهُ، وَإِنَّهُ يَطْرُدُ [بَجَهْرِهِ] بِقِرَاءَتِهِ عَنْ دَارِهِ وَعَنِ الدُّورِ الَّتِي حَوْلَهُ فَسَاقُ الْجِنِّ، وَمَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنُ عَلَيْهِ خِيَمَةٌ مِنْ نُورٍ يَهْتَدِي بِهَا أَهْلُ السَّمَاءِ كَمَا يَهْتَدِي بِالْكَوْكَبِ الدَّرِّيِّ فِي لَحَجِّ الْبَحَارِ (٢) وَفِي الْأَرْضِ الْقَفْرِ. فَإِذَا مَاتَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ رُفِعَتْ تِلْكَ الْخِيَمَةُ فَتَنْظُرُ الْمَلَائِكَةُ مِنَ السَّمَاءِ فَلَا يَرُونَ ذَلِكَ النُّورَ، فَتَلْقَاهُ الْمَلَائِكَةُ مِنَ سَّمَاءٍ إِلَى سَّمَاءٍ، فَتُصَلِّي الْمَلَائِكَةُ عَلَى رُوحِهِ فِي الْأَزْوَاجِ، ثُمَّ تَسْتَقْبِلُ الْمَلَائِكَةُ الْحَافِظِينَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ، ثُمَّ تَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ، ثُمَّ صَلَّى سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ إِلَّا أَوْصَتْ بِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةُ الْمَاضِيَةُ اللَّيْلَةَ الْمُسْتَأْنَفَةَ أَنْ تُنْبِئَهُ لِسَاعَتِهِ، وَأَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ خَفِيفَةً، فَإِذَا مَاتَ وَكَانَ أَهْلُهُ فِي جِهَارِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ جَمِيلَةٍ فَوَقَفَ عِنْدَ رَأْسِهِ حَتَّى يُدْرَجَ فِي أَكْفَانِهِ، فَيَكُونُ الْقُرْآنُ عَلَى صَدْرِهِ دُونَ الْكَفَنِ، فَإِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَسُويَ [عَلَيْهِ]، وَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ، أَنَاهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَيَجْلِسَانِيهِ فِي قَبْرِهِ، فَيَجِيءُ الْقُرْآنُ حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا، فَيَقُولَانِ لَهُ: إِلَيْكَ حَتَّى نَسْأَلَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَرَبِّ الْكُعْبَةِ إِنَّهُ لَصَاحِبِي وَخَلِيلِي، وَلَسْتُ

(١) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف، وفي ضعيف الجامع (٨٧٢) والضعيفة (٢٤١٦) قال: موضوع.

أخرجه ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل (٤) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٠٣)، والطبراني في الكبير (١٢٦٦٢)، وابن عدي في الكامل (١٧٣٠١)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (٨/١٨٣)، والإسماعيلي في معجمه (١/٣٢٠)، والسهمي في تاريخ جرجان (ص ٢١٨)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤/١٢١).

قلت: فيه نهشل بن سعيد بن وردان القرشي متروك، راجع: تهذيب الكمال (٣٠/٣١).

(٢) في (ط): «بالكواكب الذي في لجج البحار»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار.

أَخَذَهُ عَلَى حَالٍ فَإِنْ كُنْتُمَا أَمِرْتُمَا بِشَيْءٍ فَامْضِيَا لِمَا أَمِرْتُمَا، وَدَعَانِي مَكَانِي، فَلَأَنِّي لَسْتُ أَفَارِقُهُ حَتَّى أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يَنْظُرُ الْقُرْآنُ إِلَى صَاحِبِهِ فَيَقُولُ: أَنَا الْقُرْآنُ الَّذِي كُنْتَ تَجْهَرُ بِي، وَتُخَفِّنِي وَتُجَنِّبُنِي فَأَنَا حَبِيبُكَ، وَمَنْ أَحَبَّتْهُ أَحَبَّهُ اللَّهُ، لَيْسَ عَلَيْكَ بَعْدَ مَسْأَلَةِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ هَمٌّ وَلَا حُزْنٌ، فَيَسْأَلُهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ وَيَصْعَدَانِ، وَيَبْقَى هُوَ وَالْقُرْآنُ، فَيَقُولُ: لَا قُرْشَنَكَ فِرَاشًا لَيْتَا وَلَا دُثْرَتَكَ دِتَارًا حَسَنًا جَمِيلًا بِمَا أَشْهَرْتَ لَيْلَكَ، وَأَنْصَبْتَ نَهَارَكَ. قَالَ: فَيَصْعَدُ الْقُرْآنُ إِلَى السَّمَاءِ أَسْرَعَ مِنَ الطَّرْفِ، فَيَسْأَلُ اللَّهُ ذَلِكَ لَهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ^(١)، فَيَنْزِلُ بِهِ أَلْفُ أَلْفٍ مَلَكٍ مِنْ مُقَرَّبِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَيَجِيءُ الْقُرْآنُ فَيَحْيِيهِ فَيَقُولُ: هَلِ اسْتَوْحَشْتَ، مَا زِدْتُ مِنْذُ فَارَقْتُكَ أَنْ كَلَّمْتُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَتَّى أَخَذْتُ لَكَ فِرَاشًا وَدِتَارًا وَمِصْبَاحًا^(٢)، وَقَدْ جِئْتُكَ بِهِ، فَقُمْ حَتَّى تُفْرِشَكَ الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. قَالَ: فَتَنْهَضُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنْهَاضًا لَطِيفًا، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِمِائَةِ عَامٍ، ثُمَّ يُوَضَّعُ^(٣) لَهُ فِرَاشٌ بِطَانَتُهُ مِنْ حَرِيرٍ أَخْضَرَ، حَشْوُهُ الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، وَيُوَضَّعُ لَهُ مِرَافِقُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَرَأْسِهِ مِنَ السُّنْدُسِ وَالْإِسْتَبْرَقِ، وَيُسْرَجُ لَهُ سِرَاجَانِ مِنْ نُورِ الْجَنَّةِ عِنْدَ رَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ يَزْهَرَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ تُضَجُّعُهُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى شِقِّهِ الْيَمَنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِيَاسَمِينَ الْجَنَّةِ، وَتَصْعَدُ عَنْهُ، وَيَبْقَى هُوَ وَالْقُرْآنُ فَيَأْخُذُ الْقُرْآنُ الْيَاسَمِينَ فَيَضَعُهُ عَلَى أَنْفِهِ غَضًّا فَيَسْتَنْشِقُهُ حَتَّى يُبْعَثَ، وَيَرْجِعُ الْقُرْآنُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُخَبِّرُهُمْ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَيَتَعَاهَدُهُ كَمَا يَتَعَاهَدُ الْوَالِدُ الشَّفِيقُ وَلَدَهُ بِالْخَيْرِ، فَإِنْ تَعَلَّمَ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ الْقُرْآنَ بَشْرَهُ بِذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ عَقِبُهُ عَقِبَ سُوءٍ دَعَا لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْإِقْبَالِ^(٤)، أَوْ كَمَا ذَكَرَ.

رواه البزار، وقال: خالد بن معدان لم يسمع من مُعَاذٍ. ومعناه أنه يجيء ثواب القرآن، كما قال^(٤): «إِنَّ اللَّقْمَةَ تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أَحَدٍ»، وَإِنَّمَا يَجِيءُ ثَوَابُهَا.

(١) زاد في (ع): «فيجيء القرآن» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار.

(٢) في رواية البزار «مفتاحا».

(٣) في (ق)، (ب)، (ط): «وتوضع». وما أثبتته من (ع) يوافق رواية البزار.

(٤) لفظ قول البزار: «والدليل عليه قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ».

انتهى^(١).

قال الحافظ: في إسناده من لا يعرف حاله، وفي متنه غرابة كثيرة، بل نكارة ظاهرة، وقد تكلم فيه العقيلي وغيره.

ورواه ابن أبي الدنيا وغيره، عن عبادة بن الصّامت موقوفاً عليه، ولعله أشبه^(٢).

(١٠٥٩) وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَاتَ لَيْلَةً فِي خِفَّةٍ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ يُصَلِّي تَدَارَكَتْ^(٣) حَوْلُهُ الْحُورُ الْعَيْنُ حَتَّى يُضْبِحَ». رواه الطبراني في الكبير^(٤).

(١٠٦٠) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ». رواه الترمذي واللفظ له، وابن خزيمة في صحيحه،

(١) حديث موضوع، قال ابن الجوزي في الموضوعات (٤٩٠): هذا الحديث لا يصح والمتمهم به داود الطفاوي، وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة (٩٥٠): فيه نكارة شديدة وألفاظ يعرف من نظرها أنها موضوعة.

أخرجه البزار (٧١٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٥٣): وفيه من لم أجد له ترجمة.

(٢) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه ابن أبي الدنيا في التهجيد (٣١)، وابن الضريس في فضائل القرآن (١١٦)، والعقيلي في الضعفاء (٣٩/٢) وقال حديث باطل.

(٣) في (ع): «تراكضت»، وفي (ب): «تداولت»، وفي (ط): «تراكدت»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية الطبراني.

(٤) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٨٩١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٥٥): وفيه أصرم بن حوشب؛ وهو متروك.

(٥) في الأصول: عمرو بن عبسة، وهو خطأ، والتصحيح من كتب الرجال.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب^(١).

(١٠٦١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا خَيَّبَ اللَّهُ عَبْدًا^(٢) قَامَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ [وَنِعَمَ كَثُرَ الْمَرْءُ الْبَقَرَةُ وَآلِ عِمْرَانَ]». رواه الطبراني في الأوسط، وفي إسناده بقية^(٣).

(١٠٦٢) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ، وَيَسْتَبْشِرُ بِهِمْ: الَّذِي إِذَا انْكَشَفَتْ فِتْنَةٌ قَاتَلَ وَرَاءَهَا يَنْفُسِهِ اللَّهُ ﷻ، فَإِذَا أَنْ يُقْتَلَ، وَإِذَا أَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ ﷻ وَيَكْفِيهِ، فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَيَّ عَبْدِي هَذَا كَيْفَ صَبَرَ لِي بِنَفْسِهِ؟ وَالَّذِي لَهُ امْرَأَةٌ حَسَنَةٌ، وَفِرَاشٌ لَيْنٌ حَسَنٌ، فَيَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَقُولُ: يَذُرُ شَهْوَتَهُ وَيَذْكُرُنِي، وَلَوْ شَاءَ رَقَدَ، وَالَّذِي إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ مَعَهُ رَكْبٌ فَسَهَرُوا، ثُمَّ هَجَعُوا فَقَامَ مِنَ السَّحَرِ فِي ضَرَاءٍ وَسَرَاءٍ^(٤)». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(٥).

(١٠٦٣) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَجِبَ رَبُّنَا تَعَالَى مِنْ رَجُلَيْنِ: رَجُلٍ نَارَ عَنْ وِطَائِهِ وَلِحَافِهِ مِنْ بَيْنِ أَهْلِهِ وَحَبِهُ إِلَى صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا^(٦): انْظُرُوا إِلَيَّ عَبْدِي نَارَ عَنْ فِرَاشِهِ وَوِطَائِهِ مِنْ بَيْنِ حَبِهُ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً فِيمَا عِنْدِي. وَرَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ وَعَلِمَ مَا

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن فيه معاوية بن صالح صدوق له أوهام.

أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٧٩) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١١٤٧).

(٢) في (ق) ومجمع الزوائد: «ما خاب امرأة».

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٧٧٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه. وليس في إسناده الحديث بقية بن الوليد، كما قال المنذري رَحِمَهُ اللَّهُ، وقال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَايِد (٢/٢٥٤): فيه ليث بن أبي سليم، وفيه كلام.

(٤) لفظ المعجم: «سرا».

(٥) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير وهذا لفظه، كما في مَجْمَعِ الزَّوَايِد (٢/٢٥٥)، قال الهيثمي: ورجاله ثقات، والحاكم (١/٢٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٩٨٣).

(٦) زاد ابن حبان «لما نكته».

عَلَيْهِ فِي الْإِنْهَزَامِ، وَمَا لَهُ فِي الرُّجُوعِ فَرَجَعَ حَتَّى أَهْرَبَ^(١) دَمَهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ: انْظُرُوا إِلَى عِبْدِي رَجَعَ رَجَاءً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي حَتَّى أَهْرَبَ^(١) دَمَهُ. رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، وابن حبان في صحيحه^(٢).

(١٠٦٤) ورواه الطبراني موقوفاً بإسناد حسن، ولفظه: «إِنَّ اللَّهَ لَيَضْحَكُ إِلَى رَجُلَيْنِ: رَجُلٌ قَامَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ مِنْ فِرَاشِهِ وَلِحَافِهِ وَدَثَارِهِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِمَلَأْتُكَ بِهِ: مَا حَمَلَ عَبْدِي هَذَا عَلَى مَا صَنَعَ؟ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا رَجَاءً مَا عِنْدَكَ، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدَكَ، فَيَقُولُ: فَإِنِّي قَدْ أَعْطَيْتُهُ مَا رَجَا وَآمَنْتُهُ مِمَّا يَخَافُ». وذكر بقيته^(٣).

(١٠٦٥) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الرَّجُلُ^(٤) مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ يُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطَّهْوَرِ، وَعَلَيْهِ عُقْدَةٌ فَإِذَا وَضَّأَ يَدَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَّأَ وَجْهَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، وَإِذَا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِلَّذِينَ وَرَاءَ الْحِجَابِ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ يَسْأَلُنِي، مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا فَهُوَ لَهُ [مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا فَهُوَ لَهُ]». رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه واللفظ له^(٥).

- (١) في الأصول: «يُهْرَبُ» في الموضعين، والتصحيح من كتب التخريج.
- (٢) حديث حسن لغيره، فيه حماد بن سلمة روى عن عطاء بن السائب بعد الاختلاط. أخرجه أحمد (٤١٦/١) رقم (٣٩٤٩)، وأبو يعلى (٥٢٧٢)، والطبراني في الكبير (١٠٣٨٣)، وابن حبان (٢٥٥٧) وهذا لفظه، وأبو نعيم في الحلية (٤/١٦٧). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٥٥): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.
- (٣) حديث حسن موقوف. أخرجه الطبراني في الكبير وهذا لفظه، كما في مجمع الزوائد (٢/٢٥٥) ولم يذكر للحديث بقية، وابن أبي الدنيا في التهجد (٢٤٩).
- (٤) لفظ رواية ابن حبان: «رجل»، ولفظ رواية الإمام أحمد: «رجلان من أمتي يقوم أحدهما من الليل يعالج نفسه» والباقي سواء.
- (٥) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره. أخرجه أحمد (١٥٩/٤) رقم (١٧٤٥٨)، (٢٠١/٤) رقم (١٧٧٩١)، وابن حبان (١٠٥٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (١٧/رقم ٨٤٣)، قال الهيثمي

(١٠٦٦) وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ: لَقَدْ أَعَدَّ اللَّهُ لِلَّذِينَ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ مَا لَمْ تَرْ عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبٍ بَشِيرٌ، وَلَا يَعْلَمُهُ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ. قَالَ وَنَحْنُ نَقْرُؤُهَا: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧] الآية. رواه الحاكم وصححه (١).

قال الحافظ: أبو عُبَيْدَةَ لم يسمع من عبد الله بن مسعود، وقيل: سمع (٢).

(١٠٦٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا. رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه (٣).

(١٠٦٨) وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَنْظُرَ مَا اجْتِهَادُهُ. قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ الَّذِي كَانَ يَظُنُّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ سَلْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَافِظُوا عَلَى هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ. فَإِنَّهُنَّ كَفَّارَاتٌ لِهَذِهِ الْجَرَاحَاتِ مَا لَمْ تُصَبِّ الْمَقْتَلَةُ، فَإِذَا صَلَّى النَّاسُ الْعِشَاءَ صَدَرُوا عَلَى ثَلَاثِ مَنَازِلٍ. مِنْهُمْ مَنْ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ. فَرَجُلٌ اغْتَنَمَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَغَفَلَةَ النَّاسِ، فَرَكِبَ قَرَسَهُ (٤) فِي الْمَعَاصِي، فَذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ. وَمَنْ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ فَرَجُلٌ اغْتَنَمَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ وَغَفَلَةَ النَّاسِ فَقَامَ يُصَلِّي فَذَلِكَ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ. وَمَنْ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ فَرَجُلٌ صَلَّى ثُمَّ

(١/٢٢٤): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وله سندان، رجال أحدهما رجال الصحيح.

(١) حديث ضعيف. أخرجه الحاكم (٤١٤/٢) وهذا لفظه، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في التقریب: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، مشهور بكنيته، ويقال: اسمه عامر، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه. راجع تهذيب الكمال (٦١/١٤).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (١٣٠٧) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١١٣٧)، والحاكم (٣٠٨/١) وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وابن أبي الدنيا في التهجد (٦)، والطيالسي (١٥١٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٠٠).

(٤) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ المعجم: «رأسه».

نَامَ فَلَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ^(١). إِيَّاكَ وَالْحَقَّقَةَ وَعَلَيْكَ بِالْقَصْدِ وَدَاوِمُهُ^(٢). رواه الطبراني في الكبير موقوفاً بإسناد لا بأس به، ورفع جماعته^(٣).

«الْحَقَّقَةُ»: بحاءين مهملتين مفتوحتين وقافين، الأولى ساكنة، والثانية مفتوحة: هو أشد السير، وقيل: هو أن يجتهد في السير، ويلح فيه حتى تعطب راحلته، أو تقف، وقيل غير ذلك.

(١٠٦٩) وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَنَا: «لَيْسَ فِي الدُّنْيَا حَسَدٌ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ^(٤): الرَّجُلُ يَحْسَدُ^(٥) الرَّجُلَ أَنْ يُعْطِيَهُ اللَّهُ الْمَالَ الْكَثِيرَ فَيَنْفِقَ مِنْهُ فَيَكْثِرَ النَّفَقَةُ، يَقُولُ الْآخَرُ: لَوْ كَانَ لِي مَالٌ^(٦) لَأَنْفَقْتُ مِثْلَ مَا يُنْفِقُ هَذَا وَأَحْسَنَ فَهُوَ يَحْسَدُهُ، وَرَجُلٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَقُومُ اللَّيْلَ^(٧) وَعِنْدَهُ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ لَا يَعْلَمُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَحْسَدُهُ عَلَى قِيَامِهِ وَعَلَى مَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ﷻ مِنَ الْقُرْآنِ فَيَقُولُ: لَوْ عَلَّمَنِي اللَّهُ مِثْلَ هَذَا لَقُمْتُ مِثْلَ مَا يَقُومُ». رواه الطبراني في الكبير، وفي سنده لين^(٨).

«الحسد»: يطلق، ويراد به تمنى زوال النعمة عن المحسود، وهذا حرام بالاتفاق، ويطلق ويراد به الغبطة، وهو تمنى حالة كحالة المغبط من غير تمنى زوالها عنه، وهو

- (١) هكذا في الأصول، ولفظ رواية المعجم: «فذلك لا له ولا عليه».
- (٢) لفظ رواية المعجم والحلية: «والدوام». ولفظ عبد الرزاق: «وداوم».
- (٣) حديث حسن، في إسناده إسحاق بن إبراهيم الدبري، ضَعُف.
- أخرجه الطبراني في الكبير (٦٠٥١) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (١٤٨)، وأبو نُعَيْم في الحلية (١٨٩/١)، قال الهيثمي (٢٩٩/١): رجاله موثقون. والحديث تقدم برقم (٥٩٠).
- (٤) لفظ رواية الطبراني: «اثنتين».
- (٥) في الأصول: «يغبط».
- (٦) لفظ رواية الطبراني: «لو كان لي مثل هذا».
- (٧) لفظ رواية الطبراني: «فيقوم به بالليل».
- (٨) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٠٦٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/٢) وفي إسناده بعض ضَعُف، ورواه البزار بإسناد ضعيف.

المراد في هذا الحديث وفي نظائره، فإن كانت الحالة التي عليها المغبط محمودة فهو تمنٍّ محمود، وإن كانت الحالة مذمومة فهو تمنٍّ مذموم يأثم عليه المتمني.

(١٠٧٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ». رواه مسلم وغيره (٢).

(١٠٧١) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَخْنَسِ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَنَافَسَ [بَيْنَكُمْ] إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ (٣): رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ قُرْآنًا فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ [وَيَتَّبِعُ مَا فِيهِ]، يَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي مَا أَعْطَى فَلَانًا فَأَقُومُ بِهِ كَمَا يَقُومُ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُ وَيَتَصَدَّقُ، يَقُولُ رَجُلٌ مِثْلَ ذَلِكَ». رواه الطبراني في الكبير، ورواه ثقات مشهورون (٤).

ورواه أبو يعلى من حديث أبي سعيد نحوه بإسناد جيد (٥).

(١) هكذا في الأصول: عبد الله، والمراد عند الإطلاق أنه عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو خطأ.

إنما هو عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٨١٥) [٢٦٦] وهذا لفظه، والبخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٥)، وفي التوحيد (٧٥٢٩)، والنسائي في الكبرى (٨٠٧٢)، وابن ماجه في الزهد (٤٢٠٩)، وأحمد (٩/٢) رقم (٤٥٥٠).

(٣) لفظ رواية الطبراني في الكبير: «اثنتين».

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه سليمان بن موسى الأشدق لم يدرك كثير بن مرة. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٢٢٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي الأوسط (٢٢٠٥)، وفي الصغير (١٢٥)، وأحمد (١٠٥/٤) رقم (١٦٩٦٦). قال الهيثمي (٢/٢٥٦): رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات. وقال في (١٠٨/٣): رواه أحمد كتابة، والطبراني في الكبير والأوسط والصغير، وفيه سليمان بن موسى، وفيه كلام، وقد وثقه جماعة.

(٥) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (١٠٨٥)، وأحمد (٤٧٩/٢) رقم (١٠٢١٥)، وابن أبي شيبة (٣٠٩١٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٦٣)، قال الهيثمي (١٠٨/٣): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(١٠٧٢) وَعَنْ فَصَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ، وَالْقِنْطَارُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَقُولُ رَبِّكَ ﷻ: اقْبِضْ، فَيَقُولُ الْعَبْدُ بِيَدِهِ: يَا رَبِّ أَنْتَ أَعْلَمُ، يَقُولُ بِهِذِهِ الْخُلْدُ، وَبِهِذِهِ النَّعِيمُ». رواه الطبراني في الكبير، والأوسط بإسناد حسن فيه إسماعيل بن عياش عن الشاميين، وروايته عنهم مقبولة عند الأكثرين^(١).

(١٠٧٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو بن العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقْنَطَرِينَ». رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه، كلاهما من رواية أبي سوية^(٢)، عن أبي حنيفة، عن عبد الله بن عمرو، وقال ابن خزيمة: إن صحَّ الخبر فإني لا أعرف أبا سوية^(٢) بعدالة ولا جرح^(٣). ورواه ابن حبان في صحيحه من هذه الطريق أيضًا إلا أنه قال: «وَمَنْ قَامَ بِمِائَتِي آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقْنَطَرِينَ»^(٤).

قوله: من المقنطرين، أي ممن كتب له قنطار من الأجر.

قال الحافظ: من سورة ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [الملك: ١] إلى آخر القرآن ألف آية، والله أعلم.

-
- (١) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٥٣) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٨٤٤٦)، قال الهيثمي (٢/ ٢٦٧): وفيه إسماعيل بن عياش ولكنه من روايته عن الشاميين وهي مقبولة.
- (٢) في (ع) في الموضعين: «أبي سوية»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق كتب التخريج والرجال.
- (٣) حديث حسن، فيه أبو سوية، صدوق.
- أخرجه أبو داود في الصلاة (١٣٩٨)، وابن خزيمة (١١٤٤)، وابن حبان (٢٥٧٢) واللفظ لهم جميعًا سواء، قال ابن حجر في نتائج الأفكار (٣/ ٢٥٢): والحديث حسن في الجملة لشواهد.
- (٤) هذا وهم من الإمام رحمه الله فلفظ الرواية عند الجميع سواء، والله أعلم.

(١٠٧٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْقِنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أُوقِيَّةٍ، الْأُوقِيَّةُ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». رواه ابن حبان في صحيحه (١).

(١٠٧٥) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَكُتِبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَتِي آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَرَأَ أَرْبَعِمِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْعَابِدِينَ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسِمِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْحَافِظِينَ، وَمَنْ قَرَأَ سِتْمِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْخَاشِعِينَ، وَمَنْ قَرَأَ ثَمَانِمِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُخْشِتِينَ، وَمَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ أَصْبَحَ لَهُ قِنْطَارٌ، وَالْقِنْطَارُ أَلْفٌ وَمِائَتَا أُوقِيَّةٍ، وَالْأُوقِيَّةُ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ قَالَ: خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَمَنْ قَرَأَ أَلْفِي آيَةٍ كَانَ مِنَ الْمُوجِبِينَ». رواه الطبراني (٢).

«الموجب»: الذي أتى بفعل يوجب له الجنة، ويطلق أيضًا على من أتى بفعل يوجب له النار.

(١٠٧٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ لَمْ يَكُتِبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، أَوْ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ». رواه ابن خزيمة في صحيحه (٣).

(١٠٧٧) وَالْحَاكِمُ، وَلَفْظُهُ - وَهُوَ رَوَايَةُ لَابِنِ خَزِيمَةَ أَيْضًا - قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِي

(١) حديث ضعيف، مضطرب سندًا ومتنًا. راجع العلل للدارقطني (س ١٤٨٦)، والضعيفة (٤٠٧٦)، وتخريج المسند للشيخ شعيب.


أخرجه ابن حبان (٢٥٧٣) وهذا لفظه، وابن ماجه في الأدب (٣٦٦٠)، وأحمد (٣٦٣/٢) رقم (٨٧٥٨)، والدارمي (٣٤٦٤)، قال البوصيري في الزوائد (١٥٩/٣): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٧٤٨) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٨): وفيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، وهو ضعيف. قلت: بل ضعيف جدًا، منكر الحديث. كما في لسان الميزان (٦/٢٧٠).

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١١٤٢) وهذا لفظه، وابن نصر في قيام الليل (ص ١٦٤).

لَيْلَةٍ بِمِائَةِ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَتِي آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ الْمُخْلِصِينَ». وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم^(١).

(١٠٧٨) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ قَالَ فِيهَا: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ أَيْضًا «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ»^(٢).



١٢- الترهيب من صلاة الإنسان وقراءته حال النعاس

(١٠٧٩) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ^(٣) لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُ نَفْسُهُ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه^(٤).

(١٠٨٠) والنسائي، ولفظه: «إِذَا نَعَسَ الرَّجُلُ^(٥) وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَنْصَرِفْ فَلَعَلَّهُ يَدْعُو عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي»^(٦).

(١٠٨١) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي

(١) حديث ضعيف، فيه سعد بن عبد الحميد؛ صدوق له أغاليط.

أخرجه الحاكم (٣٠٩/١)، وابن خزيمة (١١٤٣)، والبخاري (٧٢٥).

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه سهيل بن أبي صالح، صدوق تغير حفظه بأخرة.

أخرجه الحاكم (٥٥٥/١) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) زاد مالك والبخاري: «لا يدري».

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٣٠٩) وهذا لفظه، والبخاري في الوضوء (٢١٢)، ومسلم في صلاة

المسافرين (٧٨٦)، وأبو داود (١٣١٠)، والترمذي (٣٥٥)، وابن ماجه (١٣٧٠) كلهم في

الصلاة، وأحمد (٥٦/٦) رقم (٢٤٢٨٧).


(٥) في الأصول: «أحدكم» وهو لفظ الرواية الآتية.

(٦) أخرجه النسائي في الطهارة (٩٩/١) وفي الكبرى (١٥٤) وهذا لفظه.

الصَّلَاةَ فَلَيْتَنَّمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرُؤُهُ». رواه البخاري.

(١٠٨٢) والنسائي إلا أنه قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْصَرِفْ وَلْيَرْتُدْ»^(١).

(١٠٨٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ فَلْيَضْطَجِعْ». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، رحمهم الله تعالى^(٢).



١٣- الترهيب من نوم الإنسان إلى الصباح

وتترك قيام شيء من الليل

(١٠٨٤) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ قَالَ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ - أَوْ قَالَ -: فِي أُذُنَيْهِ». رواه البخاري، ومسلم، والنسائي.

وابن ماجه وقال: «فِي أُذُنَيْهِ» عَلَى التَّثْنِيَةِ، مِنْ غَيْرِ شَكٍّ^(٣).

ورواه أحمد بإسناد صحيح عن أبي هريرة وقال: «فِي أُذُنَيْهِ» عَلَى الْإِفْرَادِ مِنْ غَيْرِ

(١) أخرجه البخاري في الوضوء (٢١٣) وهذا لفظه، والنسائي في الغسل والتيمم (٢١٦/١) وهذا لفظه، وأحمد (١٠٠/٣) رقم (١١٩١) م.

(٢) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٨٧)، وأبو داود في الصلاة (١٣١١)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٧٢)، وعبد الرزاق (٤٢٢١)، وأحمد (٣١٨/٢) رقم (٨٢٣١)، وابن حبان (٢٥٨٥)، والنسائي في الكبرى (٨٠٤٤). واللفظ لهم جميعاً سواء، والله أعلم.
قلت: عزاه للترمذي وليس عنده، وفاته عزوه للنسائي رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) أخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٧٠) وهذا لفظه، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٧٤) [٢٠٥]، والنسائي في قيام الليل (٢٠٤/٣) وفي الكبرى (١٣٠٢)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٣٠)، وابن خزيمة (١١٣٠)، وأحمد (٤٢٧/١) رقم (٤٠٥٩).

شَكُّ، وزاد في آخره. قال الحسن: إِنَّ بَوْلَهُ وَاللَّهُ ثَقِيلٌ^(١).

(١٠٨٥) وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَرَادَ الْعَبْدُ الصَّلَاةَ مِنَ اللَّيْلِ أَتَاهُ مَلَكٌ فَقَالَ لَهُ: قُمْ فَقَدْ أَصْبَحْتَ، فَصَلِّ وَادْكُرْ رَبَّكَ، فَيَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، وَسَوْفَ تَقُومُ [فَنَسِيتَ] سَاعَةً، فَإِنْ [هُوَ] قَامَ فَصَلِّ أَصْبَحَ نَشِيطًا خَفِيفَ الْجِسْمِ قَرِيرَ الْعَيْنِ، وَإِنْ هُوَ أَطَاعَ الشَّيْطَانَ حَتَّى أَصْبَحَ بَالٌ [الشَّيْطَانُ] فِي أُذُنِهِ»^(٢).

(١٠٨٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ! لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ». رواه البخاري، ومسلم، والنسائي وغيرهم^(٣).

(١٠٨٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ^(٤): عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ^(٥)، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي^(٦).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فيه الحسن البصري مدلس ولم يصرح بالسماع.

أخرجه أحمد (٤٢٧/٢) رقم (٩٥١٦) وهذا لفظه.

(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٢٩٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٦٢): وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف. قلت: بل هو متروك، كما في التقريب.

(٣) أخرجه البخاري في التهجد (١١٥٢) وهذا لفظه، وزاد: «كان يقوم من الليل»، ومسلم في الصيام (١١٥٩) [١٨٥]، والنسائي في قيام الليل (٣/٢٥٣)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٣١)، وابن حبان (٢٦٤١).

(٤) زاد البخاري: «مكائنها».

(٥) لفظ رواية البخاري: «عُقْدَةُ كُلِّهَا».

(٦) أخرجه مالك في الموطأ (٤٨٦)، والبخاري في التهجد (١١٤٢)، وفي بدء الخلق (٣٢٦٩)

وابن ماجه، وعنده: «فَيُضْبِحُ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ قَدْ أَصَابَ خَيْرًا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَضْبَحَ كَسْلَانَ خَبِثَ النَّفْسِ لَمْ يُصِبْ خَيْرًا»^(١)، وتقدّم في الباب قبله^(٢).

(١٠٨٨) وَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمَانَ بِنْتُ دَاوُدَ لِسُلَيْمَانَ: يَا بُنَيَّ! لَا تُكْثِرِ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ تَتْرُكُ الرَّجُلَ فَقِيرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه ابن ماجه، والبيهقي، وفي إسناده احتمال للتّحسين^(٣).

(١٠٨٩) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَيْضًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ ذَكَرَ وَلَا أَتَى نِيَامًا إِلَّا وَعَلَيْهِ جَرِيرٌ مَعْقُودٌ [فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ]، فَإِنْ هُوَ تَوَضَّأَ وَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ أَضْبَحَ نَشِيطًا قَدْ أَصَابَ خَيْرًا وَقَدْ انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ كُلُّهَا، وَإِنْ اسْتَيْقَظَ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ، أَضْبَحَ وَعُقْدَتُهُ عَلَيْهِ، وَأَضْبَحَ ثَقِيلًا كَسْلَانَ وَلَمْ يُصِبْ خَيْرًا». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، واللفظ لابن حبان، وتقدّم لفظ ابن خزيمة^(٤).

(١٠٩٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُغْضُ كُلَّ جَعْظَرِيٍّ جَوَاطِ، صَحَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، حَيْفَةَ بِاللَّيْلِ حِمَارٍ بِالنَّهَارِ، عَالِمٍ بِأَمْرِ الدُّنْيَا جَاهِلٍ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ». رواه ابن حبان في صحيحه، والأصبهاني^(٥) وقال: قال أهل

وهذا لفظه، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٧٦)، وأبو داود في الصلاة (١٣٠٦)، والنسائي في

قيام الليل (٢٠٣/٣)، وأحمد (٢٤٣/٢) رقم (٧٣٠٨).

(١) أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٣٢٩)، وأحمد (٢٥٣/٢) رقم (٧٤٤١).

(٢) الحديث تقدم برقم (١٠٢٩).

(٣) حديث ضعيف، أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٣٢)، والبيهقي في شعب الإيمان

(٤٧٤٦)، وابن أبي الدنيا في التهجّد (٤٩٣) واللفظ لهم جميعًا سواء. قال البوصيري في

الزوائد (٤٣٣/١): هذا إسناده ضعيف لضعف يوسف بن محمد وسنيد بن داود.

(٤) حديث صحيح، أخرجه ابن خزيمة (١١٣٣)، وابن حبان (٢٥٥٦) وهذا لفظه، وما بين

معقوفين زيادة منه، وأحمد (٣١٥/٣) رقم (١٤٣٨٧). والحديث تقدم برقم (١٠٣٠).

(٥) حديث صحيح، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

اللغة: الْجَعْظَرِيُّ: الشَّدِيدُ الْغَلِيظُ، وَالْجَوَاطُ: الْأَكُولُ، وَالصَّخَابُ: الصَّيَاحُ، انتهى.



١٤- الترغيب في آيات وأذكار يقولها

إذا أصبح واذا أمسى

(١٠٩١) عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا فِي لَيْلَةٍ مَطَرٍ وَظُلُمَةٍ شَدِيدَةٍ نَطَلَبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ بِنَا فَأَذَرَكُنَاهُ، فَقَالَ: «قُلْ»، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ»، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «[قل:] قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ حِينَ تَمْسِي وَحِينَ تَصْبِحُ»^(١) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ». رواه أبو داود واللفظ له، والترمذي، وقال: حسن صحيح غريب، ورواه النسائي مسندًا ومرسلًا^(٢).

(١٠٩٢) وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَفَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمِسي، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمِسي كَانَ يَتْلُوكَ الْمَنْزِلَةَ». رواه الترمذي من رواية خالد بن طهمان، وقال: حديث غريب، وفي بعض النسخ حسن غريب^(٣).

أخرجه ابن حبان (٧٢)، والأصبهاني في الترغيب (١٩٥٣)، والبيهقي في السنن (١٠/١٩٤).

- (١) في (ع): «حين تصبح وحين تسمي» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.
- (٢) حديث حسن. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٨٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والترمذي في الدعوات (٣٥٧٥)، والنسائي في الاستعاذة (٨/٢٥٠)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٤٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٢)، قال ابن حجر في نتائج الأفكار (٣٢٧/٢): هذا حديث حسن ومدار هذا الحديث على أسيد وليس من رجال الصحيح.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الأدب (٢٩٢٢) وهذا لفظه، وأحمد (٥/٢٦) رقم

(١٠٩٣) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: ﴿قَسْبَحَنَ اللَّهُ حِينَ تُسَبِّحُ وَحِينَ تُصَبِّحُونَ﴾ (١) وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّنَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ (٢) يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ [الروم: ١٧-١٩]: أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ فِي لَيْلَتِهِ». رواه أبو داود ولم يضعفه (١)، وتكلم فيه البخاري في تاريخه (٢).

(١٠٩٤) وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «(٣) سَيِّدُ الْاِسْتِغْفَارِ: (٤) اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. مَنْ قَالَهَا مُوقِفًا بِهَا حِينَ يُمْسِي، فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ قَالَهَا مُوقِفًا بِهَا حَتَّى (٥) يُصْبِحَ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه البخاري، والنسائي (٦).

(٢٠٣٠٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٨١)، والأصبهاني في الترتيب (١٣٠٩)، وابن الضريس في فضائل القرآن (١٧٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٥٠٢)، والطبراني في الكبير (٢٠/٥٣٧).

(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٧٦) وهذا لفظه، والطبراني في الدعاء (٣٢٣)، وفي المعجم الكبير (١٢٩٩١)، والعقيلي في الضعفاء (١٠٠/٢)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٤٤)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٧).

(٢) قال البخاري في التاريخ الكبير (٤٦٠/٣): سعيد بن بشير التجاري روى عن ابن اليلماني، منكر الحديث، لا يصح حديثه. وقال في (١٦٣/١): محمد بن عبد الرحمن اليلماني، منكر الحديث.

(٣) زاد النسائي: «إن».

(٤) زاد النسائي: «أن يقول العبد».

(٥) في (ع): «حين» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.

(٦) أخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٢٣)، وفي الأدب المفرد (٦١٧)، والنسائي في الاستعاذة (٢٧٩/٨)، وفي الكبرى (١٠٢٩٨)، وهذا لفظه، مع تقديم وتأخير في آخر الحديث.

والترمذي، وعنده: «لَا يَقُولُهَا أَحَدٌ» (١) حِينَ يُنْسِي فَيَأْتِي عَلَيْهِ قَدَرٌ قَبْلَ أَنْ يُضْبِحَ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَلَا يَقُولُهَا حِينَ يُضْبِحُ فَيَأْتِي عَلَيْهِ قَدَرٌ قَبْلَ أَنْ يُنْسِي إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». وليس لشداد في البخاري غير هذا الحديث (٢).

ورواه أبو داود، وابن حبان، والحاكم من حديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣).

«أَبُوءُ»: بياء موحدة مضمومة، وهمزة بعد الواو ممدودًا، معناه: أقر وأعترف.

(١٠٩٥) وَرَوَى عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ أَمْرًا مُسْلِمًا فِي أَهْلِهِ وَخَادِمِهِ. وَمَنْ قَالَ حِينَ يُنْسِي، وَحِينَ يُضْبِحُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي (٤) لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَخَدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، أَبُوءُ بِبِعَمَلِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَأَغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ، فَإِنْ قَالَهَا مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ حِينَ يُضْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْسِي مَاتَ شَهِيدًا» (٥)، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُنْسِي فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ مَاتَ شَهِيدًا». رواه أبو القاسم الأصبهاني وغيره (٦).

(١٠٩٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَقِيتُ مِنْ عَقَرٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ

(١) لفظ رواية الترمذي: «أحدكم».

(٢) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٣٩٣) وهذا لفظه، وابن حبان (٩٣٢)، وأحمد (١٢٢/٤) رقم (١٧١١١)، والطبراني في الكبير (٧١٧٢)، والحاكم (٤٥٨/٢).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٧٠)، وابن حبان (١٠٣٥)، والحاكم (٥١٤/١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٧٢)، وأحمد (٣٥٦/٥) رقم (٢٣٠١٣)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٣١).

(٤) هكذا في الأصول، وسقطت من مطبوعة الترغيب للأصبهاني.

(٥) إلى هنا تنتهي رواية الترغيب المطبوعة.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (٢٥٨) وهذا لفظه.

بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ». رواه مالك، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه (١).

(١٠٩٧) والترمذي وحسنه، ولفظه: «مَنْ قَالَ حِينَ يُمَسِّي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّهُ حُمَةٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ». قَالَ سُهَيْلٌ: فَكَانَ أَهْلُنَا تَعْلَمُوهَا فَكَانُوا يَقُولُونَهَا كُلَّ لَيْلَةٍ فَلِدَغَتْ جَارِيَةٌ مِنْهُمْ فَلَمْ تَجِدْ لَهَا وَجَعًا. ورواه ابن حبان في صحيحه بنحو الترمذي (٢).

«الحُمَةُ»: بضم الحاء المهملة، وتخفيف الميم: هو السم، وقيل: لدغة كل ذي سم، وقيل: غير ذلك.

(١٠٩٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ، وَحِينَ يُمَسِّي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ». رواه مسلم واللفظ له، والترمذي، والنسائي (٣).

وأبو داود، وعنده: «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ» (٤).

(١٠٩٩) ورواه ابن أبي الدنيا، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولفظه: «مَنْ قَالَ إِذَا أَضْبَحَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَإِذَا أَمْسَى مِائَةَ مَرَّةٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ،

(١) أخرجه مالك (٢٧٣٩)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧٠٩) وهذا لفظه، وأبو داود في الطب (٣٨٩٨)، والنسائي في عمل اليوم واللييلة (١٠٤٢١) وابن ماجه في الطب (٣٥١٨)، وأحمد (٣٧٥/٢)، والبخاري في خلق أفعال العباد (٥٨)، وابن حبان (١٠٢٠).

(٢) حديث حسن، فيه سهيل بن أبي صالح، صدوق تغير حفظه بأخرة.

أخرجه الترمذي في الدعوات (١/٣٦٠٤) وهذا لفظه، وابن حبان (١٠٢٢).

(٣) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٢) وهذا لفظه، والترمذي في الدعاء (٣٤٦٩)، والنسائي (١٠٤٠٣)، وابن السني (٧٥) كلاهما في عمل اليوم واللييلة.

(٤) أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٩١) وهذا لفظه.

وَأَنَّ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ رَبِّدِ الْبَحْرِ^(١).

(١١٠٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ، وَكُتِبَ^(٢) لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ». رواه البخاري، ومسلم^(٣).

(١١٠١) وَعَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءٍ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَيَضُرَّهُ^(٤) شَيْءٌ»، وَكَانَ أَبَانُ قَدْ أَصَابَهُ طَرْفٌ فَالَجَ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ أَبَانُ: مَا تَنْظُرُ؟ أَمَا إِنَّ الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثْتُكَ، وَلَكِنِّي لَمْ أَقُلْهُ يَوْمَئِذٍ لِيُضَيَّيَ اللَّهُ قَدْرَهُ. رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والترمذي، وقال: حديث حسن غريب صحيح، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٥).

(١١٠٢) وَعَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا

(١) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٥١٨/١) وهذا لفظه.

(٢) هكذا في الأصول: «وكتب»، ولفظ رواية الجميع: «وكتبت».

(٣) أخرجه البخاري في الدعوات (٦٤٠٣)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩١)، ومالك في الموطأ (٥٦٠)، وابن حبان (٨٤٩)، وابن ماجه في الأدب (٣٧٩٨)، والترمذي في الدعوات (٣٤٦٨)، وأحمد (٣٧٥/٢) رقم (٨٨٧٣) أخرجه كلهم من طريق مالك، واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٤) هكذا في الأصول: «فيضره»، ولفظ رواية الترمذي: «لم يضره».

(٥) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٨٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠١٧٨)، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٦٩)، والترمذي في الدعاء (٣٣٨٨) وهذا لفظه، وابن حبان (٨٥٢)، والحاكم (٥١٤/١)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٦٠)، وأحمد (٦٢/١) رقم (٤٤٦)، والبخاري (٣٥٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٤).

أَمْسَى: حَسْبِيَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ - سَبْعَ مَرَّاتٍ - كَفَّاهُ اللَّهُ مَا أَهَمَّهُ، صَادِقًا كَانَ [بِهَا] أَوْ كَاذِبًا. رواه أبو داود هكذا موقوفاً^(١)، ورفع ابن السنِّي وغيره، وقد يقال: إِنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يُقَالُ مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ وَالْاجْتِهَادِ فَسَبِيلُهُ سَبِيلُ الْمَرْفُوعِ^(٢).

(١١٠٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ أَوْ يُمَسِّي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أُشْهِدُكَ، وَأُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَمَلَائِكَتَكَ، وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَعْتَقَ اللَّهُ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا، أَعْتَقَ اللَّهُ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعًا: أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ». رواه أبو داود واللفظ له، والترمذي بنحوه وقال: حديث حسن.

والنسائي، وزاد فيه بعد «إِلَّا أَنْتَ»: «وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ»^(٣).

ورواه الطبراني في الأوسط، ولم يقل: «أَعْتَقَ اللَّهُ» إِلَى آخِرِهِ، وَقَالَ: «إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَصَابَ مِنْ ذَنْبٍ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ، فَإِنْ قَالَهَا إِذَا أَمْسَى غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَصَابَ فِي لَيْلَتِهِ

(١) حديث صحيح، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف موقوف، وقال في الحاشية: وهو ضعيف مرفوعاً وموقوفاً، وبيانه في الضعيفة، وفي الضعيفة (٥٢٨٦) قال: وجملة القول في هذا الحديث أن إسناده الموقوف رجاله ثقات بخلاف المرفوع؛ فإن مداره على أحمد بن عبد الله بن عبد الرزاق ولم أعرفه.

أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٨١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه. وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٥٠/٣٦)، وابن حجر في نتائج الأفكار (٤٠٠/٢) موقوفاً.

(٢) حديث حسن. أخرجه ابن السنِّي في عمل اليوم والليلة (٧٢) مرفوعاً.

(٣) حديث ضعيف، فيه سلم بن زياد، قال في التقريب: مقبول.

أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٦٩) وهذا لفظه، والترمذي في الدعوات (٣٥٠١) وقال: حديث غريب، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٣٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٠١)، وابن السنِّي في عمل اليوم والليلة (٧١). قال النووي في الأذكار (٢٢٤): أخرجه أبو داود بإسناد جيد لم يضعفه.

تِلْكَ». وهو كذلك عند الترمذي^(١).

(١١٠٤) وَعَنْ أَبِي عِيَّاشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. كَانَ لَهُ عَدْلُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، فَإِنْ قَالَهَا إِذَا أَمْسَى كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ».

قَالَ حَمَّادٌ: قَرَأْتُ رَجُلًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرَى النَّاسُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا عِيَّاشٍ يُحَدِّثُ عَنْكَ بِكَذَا وَكَذَا. قَالَ: «صَدَقَ أَبُو عِيَّاشٍ». رواه أبو داود وهذا لفظه، والنسائي، وابن ماجه^(٢).

وابن السني، وزاد: «يُخَيِّبُ وَيُؤْمِتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». واتفقوا كلهم على المنام^(٣).

«أبو عِيَّاشٍ»: بالياء المثناة تحت والشين المعجمة، ويقال: ابن أبي عِيَّاش ذكره الخطيب، ويقال: ابن عِيَّاش الزرقي الأنصاري ذكره أبو أحمد الحاكم^(٤)، واسمه زيد ابن الصامت، وقيل: زيد بن النعمان، وقيل غير ذلك، وليس له في الأصول الستة غير هذا الحديث فيما أعلم، وحديث آخر في قصر الصلاة، رواه أبو داود^(٥).

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٢٠٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١١٩/١٠): رواه الطبراني في الأوسط وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٧٧) وهذا لفظه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٥٢)، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٦٧)، وابن أبي شيبه (٩٣٣٩)، وأحمد (٦٠/٤) رقم (١٦٥٨٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٥١٤١)، وأبو نُعَيْم في معرفة الصحابة (٢٩٨٧).

(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٥) وهذا لفظه.

(٤) في (ع): ذكره أبو أحمد والحاكم، وفي (ق)، (ب)، (ط): أبو أحمد بن عدي، والتصحيح من كتب الرجال.

(٥) راجع تهذيب الكمال (١٦١/٣٤).

«العَدْلُ»: بالكسر وفتح لفة، هو المثل، وقيل: بالكسر، ما عادل الشيء من جنسه وبالفتح: ما عادله من غير جنسه.

(١١٠٥) وَعَنْ أَبِي سَلَامٍ، وَهُوَ مَمْطُورُ الْحَبَشِيِّ أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ حِمَاصٍ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالُوا: هَذَا خَدَمٌ^(١) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَقَامَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتَدَاوُلْهُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ الرَّجَالُ^(٢)، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرْضِيَهُ». رواه أبو داود واللفظ له^(٣)، والترمذي من رواية أبي سعد سعيد بن المرزبان، عن أبي سلمة، عن ثوبان، وقال: حديث حسن غريب، وفي بعض النسخ: حسن صحيح، وهو بعيد، وعنده: «وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا»^(٤). فينبغي أن يُجمع بينهما فيقال: «وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَرَسُولًا».

ورواه ابن ماجه عن سابق عن أبي سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَدَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥)، ورواه أحمد، والحاكم فقالا: عن أبي سلام سابق بن ناجية، وعند أحمد أنه يقول ذلك ثلاث مرات حين يمسي وحين يصبح^(٦).

(١) في (ع): «خادم»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٢) في (ع): «الدجال»، والتصحيح من باقي الأصول.

(٣) حديث حسن، فيه سابق بن ناجية مجهول، ويشهد له حديث أبي سعيد عند مسلم، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٧٢) وهذا لفظه.

(٤) حديث حسن، إسناده كسابقه.

أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٣٨٩)، والطبراني في الدعاء (٣٠٤)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٤٦٧).

(٥) حديث حسن، إسناده كسابقه.

أخرجه ابن ماجه في الدعاء (٣٨٧٠)، والطبراني في الدعاء (٣٠١)، وفي المعجم الكبير (٢٢/٩٢١)، وأحمد (٣٣٧/٤) رقم (١٨٩٦٨)، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٦٨٣٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٤٧١).

(٦) حديث حسن، إسناده كسابقه.

وهو في مسلم من حديث أبي سعيد، من غير ذكر الصَّباح والمساء، وقال في آخره: «وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»^(١)، وصَحَّح ابن عبد البر النمري في الاستيعاب رواية ابن ماجه، وقال: رواه وكيع، عن مسعر، عن أبي عقيل، عن أبي سلامة، عن سابق، فأخطأ فيه، وكذا في قوله: أبي^(٢) سلام: أبي سلامة فأخطأ فيه. قال: ولا يصح سابق في الصحابة^(٣).

(١١٠٦) وَعَنِ الْمُتَذَكِّرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ يَكُونُ بِإِفْرِيقَةٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، فَأَنَا الرَّعِيمُ لَا أَخْذَنْ يَدِيهِ حَتَّى أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ». رواه الطبراني بإسناد حسن^(٤).

(١١٠٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَنَامٍ الْبَيَاضِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِِي مِنْ نِعْمَةٍ، أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ فَمِنْكَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَلَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ يَوْمِهِ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمَسِّي فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ لَيْلَتِهِ». رواه أبو داود، والنسائي واللفظ له^(٥).

أخرجه أحمد (٣٣٧/٤) رقم (١٨٩٦٧)، (٣٦٧/٥) رقم (٢٣١١١)، والحاكم (٥١٨/١)، والنسائي في الكبرى (١٠٤٠٠)، وابن السني (٦٩)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٢٨)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٢٨١٢).

(١) أخرجه مسلم في الإمامة (١٨٨٤) [١١٦]، وأحمد (١٤/٣) رقم (١١١٠٢)، والنسائي (١٩/٦) وفي الكبرى (٩٨٣٤)، وسعيد بن منصور في السنن (٢٣٠١).

(٢) سقط من (ع) قوله: «أبي»، واستدرك من باقي الأصول.

(٣) راجع الاستيعاب (٢٤١/٢)، ترجمة سابق بن ناجية رقم: (١١٣٣).

(٤) حديث حسن لغيره، فيه رشدين بن سعد ضعيف.

أخرجه الطبراني في الكبير (٨٣٨/٢٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١١٦/١٠): وإسناده حسن، وابن قانع في معجم الصحابة (١٠٥/٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦١٠٧).

(٥) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن عنبسة، ذكره ابن حبان في الثقات.

أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٧٣) وهذا لفظه، ما عدا قوله: «أو بأحد من خلقك» فهو لفظ النسائي، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٣٥) وليس عنده: «ومن قال مثل ذلك حين يمسي

ورواه ابن حبان في صحيحه عن ابن عباس بلفظه دون ذكر «المساء»، ولعله سقط من أصلي^(١).

(١١٠٨) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ مِائَةَ بِالْغَدَاةِ وَمِائَةَ بِالْعِشِيِّ كَانَ كَمَنْ حَجَّ مِائَةَ حَجَّةٍ^(٢)، وَمَنْ حَمِدَ اللَّهَ مِائَةَ بِالْغَدَاةِ، وَمِائَةَ بِالْعِشِيِّ كَانَ كَمَنْ حَمَلَ عَلَى مِائَةِ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: غَزَا مِائَةَ غَزْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ هَلَّلَ اللَّهَ مِائَةَ بِالْغَدَاةِ، وَمِائَةَ بِالْعِشِيِّ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ مِائَةَ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ مِائَةَ بِالْغَدَاةِ، وَمِائَةَ بِالْعِشِيِّ لَمْ يَأْتِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَحَدٌ بِأَكْثَرِ مِمَّا أَتَى بِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَى مَا قَالَ». رواه الترمذي من رواية أبي سفيان الحميري، واسمه سعيد بن يحيى، عن الضحاك بن حمرة، عن عمرو بن شعيب، وقال: حديث حسن غريب^(٣).

قال الحافظ: وأبو سفيان، والضحاك، وعمرو بن شعيب يأتي الكلام عليهم.

(١١٠٩) ورواه النسائي، ولفظه: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ،

فقد أدى شكر ليلته»، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٧٠٨٦)، وابن أبي الدنيا في الشكر (١٦٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٣٦٨)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٢١٦٣)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤٤٣/٨).

(١) حديث ضعيف، إسناده كسابقه. قال النووي في الأذكار (٢٢٥): بإسناد جيد، وقال الحافظ في نتائج الأفكار، كما في الفتوحات الربانية (١٠٧/٣): حديث حسن.

أخرجه ابن حبان (٨٦١)، والطبراني في الدعاء (٣٠٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٢). وقول الإمام المنذري: ولعله سقط من أصلي، قلت: لا سقط، فقد روه جميعاً عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هكذا، دون ذكر المساء، والله أعلم.

(٢) هكذا في الأصول، ولفظ رواية الترمذي: «مائة مرة».

(٣) حديث ضعيف، فيه الضحاك بن حمرة؛ ضعيف.

أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٤٧١) وهذا لفظه.

وَقَبْلَ غُرُوبِهَا كَانَ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ يَحْمِلُ عَلَيْهَا^(١)، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا كَانَ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقِ مِائَةِ رَقَبَةٍ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، لَمْ يَجِئْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ بِعَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ أَوْ زَادَ^(٢)»^(٣).

(١١١٠) وَعَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ، وَكَانَتْ تَخْدُمُ بَعْضَ بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ ابْنَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْلَمُهَا، فَيَقُولُ: «قُولِي حِينَ تُصْبِحِينَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَ هُنَّ حِينَ يُصْبِحُ حُفَظَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَ هُنَّ حِينَ يُمْسِي حُفَظَ حَتَّى يُصْبِحَ». رواه أبو داود، والنسائي، وأم عبد الحميد لا أعرفها^(٤).

(١١١١) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ^(٥) حِينَ يُمْسِي وَحِينَ يُصْبِحُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ^(٦) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي. اللَّهُمَّ

(١) زاد في (ع): «في سبيل الله» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.

(٢) زاد في (ع): «عليه» وهي زيادة ليست في باقي الأصول، ولا في رواية النسائي.

(٣) حديث حسن، فيه عمرو بن شعيب، صدوق.

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٦٥٧) وهذا لفظه.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٧٥) وهذا لفظه، والنسائي في عمل اليوم والليلة

(٩٨٤٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٤٢)،

وابن حجر في نتائج الأفكار (٣٧٥/٢) وقال: هذا حديث غريب.

(٥) هكذا في الأصول، وهو لفظ رواية الحاكم والبخاري في الأدب المفرد، ولفظ رواية أبي داود:

«الدعوات».

(٦) هكذا في الأصول، وهو لفظ رواية ابن ماجه والحاكم، ولفظ رواية أبي داود: «أسألك العافية».

اسْتُرَّ عَوْرَاتِي، وَآمِنَ رَوْعَاتِي. اللَّهُمَّ اخْفِظْنِي مِنْ بَيْنَ يَدَيْ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ قَوْي، وَأَعُوذُ بِعِظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي». قال وكيع وهو ابن الجراح: يعني الخسف. رواه أبو داود واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(١).

(١١١٢) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ فِي أَرْضِ الرُّومِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ غُدُوَّةً: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَعََا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ قَدْرُ عَشْرِ رِقَابٍ، وَأَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ قَالَهَا عَشِيَّةً [كَانَ لَهُ] مِثْلُ ذَلِكَ». رواه أحمد، والنسائي واللفظ له^(٢)، وابن حبان في صحيحه، وتقدم لفظه فيما يقول بعد الصبح والعصر والمغرب^(٣).

وزاد أحمد في روايته بعد قوله: «وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَقَالَ: كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَعََا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ كَعَشْرِ رِقَابٍ، وَكُنَّ لَهُ مَسْلَحَةٌ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِهِ، وَلَمْ يَعْمَلْ يَوْمَئِذٍ عَمَلًا يَقْهَرُهُنَّ، فَإِنْ قَالَهَا^(٤) حِينَ يُنْسِي فَمِثْلُ ذَلِكَ». ورواه الطبراني بنحو أحمد، وإسنادهما جيد^(٥).

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٧٤)، وهذا لفظه، والنسائي في الاستعاذة (٢٨٢/٨) وفي الكبرى (١٠٤٠١)، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٧١)، والحاكم (٥١٧/١)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٠٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤١)، وأحمد (٢٥/٢) رقم (٤٧٨٥)، وابن حبان (٩٦١).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن فيه إسماعيل بن عياش صدوق. أخرجه أحمد (٤٢٠/٥) رقم (٢٣٥٦٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٥٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٣) أخرجه ابن حبان (٢٠٢٣) والحديث تقدم برقم (٧٦٠).

(٤) في (ط): «فإن قالهن».

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه أبو الورد بن ثمامة؛ مجهول. أخرجه الطبراني في الكبير (٣٩٨٦)، (٤٠٨٩)، (٤٠٩٢).

«المسْلحة»: بفتح الميم واللام، وبالسین والحاء المهملتين: القوم إذا كانوا ذوي

سلاح.

(١١١٣) وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْعُ رَجُلٌ مِنْكُمْ أَنْ يَعْمَلَ لَهُ كُلُّ يَوْمٍ أَلْفِي حَسَنَةٍ حِينَ يُصْبِحُ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ مِائَةً مَرَّةً فَإِنَّهَا أَلْفَا حَسَنَةٍ، وَاللَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ^(١) يَعْمَلَ فِي يَوْمِهِ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَيَكُونُ مَا عَمِلَ مِنْ خَيْرٍ سِوَى ذَلِكَ وَافِرًا». رواه الطبراني واللفظ له، وأحمد، وعنده «ألف حسنة»^(٢).

(١١١٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ الدُّخَانَ كُلَّهَا، وَأَوَّلَ حَمٍ غَافِرٍ إِلَى ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [غافر: ٣]، آيَةِ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُنْسِي حُفَظَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُصْبِحُ حُفَظَ بِهَا حَتَّى يُنْسِي». رواه الترمذي، وقال: حديث غريب، وقد تكلم بعضهم في عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة من قِبَلِ حفظه^(٣).

(١١١٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اسْتَفْتَحَ أَوَّلَ نَهَارِهِ بِخَيْرٍ، وَخَتَمَهُ بِخَيْرٍ؛ قَالَ اللَّهُ ﷻ لِمَلَائِكَتِهِ^(٤): لَا تَكْتُبُوا عَلَيْهِ مَا بَيْنَ

- (١) في (ع)، (ب)، (ق): «لن يعمل»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية الطبراني.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٩٤/١٠)، وفي مسند الشاميين (١٤٧١) قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف، وأحمد (١٩٩/٥) رقم (٢١٧٤١)، والحاكم (٥١٥/١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: أبو بكر واه، وفي السند انقطاع.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في فضائل القرآن (٢٨٧٩) ولفظه: «من قرأ حم المؤمن إلى ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾، وآية الكرسي، حين يصبح حُفَظَ بهما حتى يمسي، ومن قرأهما حين يمسي، حُفَظَ بهما حتى يصبح»، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٧)، والدارمي (٣٤٢٩)، والطبراني في الدعاء (٣٢٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٤٧٣)، وألفاظهم جميعاً متقاربة، والله أعلم. ولفظ هذه الرواية منقول بنصه من جامع الأصول (٦٢٧٤).
- (٤) لفظ رواية الطبراني كما في المجمع: «فإن الله ﷻ يقول لملائكته».

ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ». رواه الطبراني، وإسناده حسن إن شاء الله تعالى^(١).

(١١١٦) وَرَوَى عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ آمَنْتُ بِكَ مُخْلِصًا لَكَ دِينِي، إِنِّي^(٢) أَصْبَحْتُ عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ شَرِّ عَمَلِي^(٣)، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِذُنُوبِي الَّتِي لَا يَغْفِرُهَا إِلَّا أَنْتَ، فَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ قَالَ حِينَ يُمَسِّي [ثَلَاثَ مَرَّاتٍ]^(٤): اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ آمَنْتُ بِكَ مُخْلِصًا لَكَ دِينِي، إِنِّي^(٢) أَمْسَيْتُ عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ شَرِّ عَمَلِي^(٣)، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِذُنُوبِي الَّتِي لَا يَغْفِرُهَا إِلَّا أَنْتَ، فَمَاتَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، ثُمَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْلِفُ مَا لَا يَخْلِفُ عَلَى غَيْرِهِ، يَقُولُ: «وَاللَّهِ مَا قَالَهَا عَبْدٌ فِي يَوْمٍ [حِينَ يُصْبِحُ]^(٥) فَيَمُوتُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمَسِّي فَتَوُفِّي فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه الطبراني في الكبير، والأوسط واللفظ له^(٦).

(١١١٧) وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْلِفُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَا يَسْتَقْنِي: «إِنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ بَعْدَ

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١١٢/١٠)، قال الهيثمي:

رواه الطبراني وفيه الجراح بن يحيى المؤذن ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٠٥٢) بلفظه عن أبي هريرة، بسند ضعيف.

(٢) قوله: «إني» في الموضوعين، ليس موجود في رواية الطبراني.

(٣) لفظ رواية الكبير في الموضوعين: «من سئ عملي».

(٤) زيادة من المعجم الأوسط والكبير.

(٥) زيادة من المعجم الأوسط، وزاد في الكبير: «ثلاث مرات».

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٠٢)، وفي الأوسط (٣٠٩٦) وهذا لفظه، وفي

الدعاء (٣١٠)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١١٤/١٠): رواه الطبراني في الأوسط والكبير،

وفيه علي بن يزيد الألحاني وهو ضعيف.

صَلَاةِ الصُّبْحِ فَيَمُوتُ مِنْ يَوْمِهِ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُنْمِسِي فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَذَكَرَهُ بِاخْتِصَارٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ سَيِّئِ عَمَلِي». وَهُوَ أَقْرَبُ مِنْ قَوْلِهِ: «شَرُّ عَمَلِي». وَلَعَلَّهُ تَضَحِيفٌ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ^(١).

(١١١٨) وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَلْفَ مَرَّةٍ فَقَدْ اشْتَرَى نَفْسَهُ مِنَ اللَّهِ، وَكَانَ آخِرَ يَوْمِهِ عَتِيقَ اللَّهِ». رواه الطبراني في الأوسط، والخرائطي، والأصبهاني وغيرهم^(٢).

(١١١٩) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسْمَعِي مَا أَوْصِيكَ بِهِ، أَنْ تَقُولِي إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتِ: يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلَحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ». رواه النسائي، والبزار بإسناد صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما^(٣).

(١١٢٠) وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ لَهُ جُرْنٌ مِنْ تَمْرٍ فَكَانَ يَنْقُصُ فَحَرَسَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِدَائِهِ شِبْهِ الْغُلَامِ الْمُخْتَلِمِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: مَا أَنْتَ جِنِّي أَمْ إِنْسِي؟ قَالَ: جِنِّي. قَالَ: فَتَاوَلْنِي يَدَكَ فَتَاوَلَهُ يَدُهُ^(٤)، فَإِذَا يَدُهُ يَدُ كَلْبٍ،

(١) حديث ضعيف. لم أجده فيما لدي من المصادر، والله أعلم.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٩٨٢)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٨٦٠)، والأصبهاني في الترغيب (٧٦٧). واللفظ لهم جميعاً سواء. قال الهيثمي (١١٤/١٠): رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه.

(٣) حديث حسن، فيه عثمان بن موهب، قال ابن أبي حاتم عن أبيه (١٦٩/٣): صالح الحديث، وقال الحافظ في نتائج الأفكار (٣٨٥/٢): حسن غريب.

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٤٠٥) وهذا لفظه، والبزار (٣١٠٧)، والحاكم (٥٤٥/١) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/١٠): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، غير عثمان بن موهب، وهو ثقة.

(٤) سقط من (ط): «يده».

وَسَعَرُهُ سَعَرٌ كَلْبٍ. قَالَ: هَذَا خَلْقُ الْجِنِّ؟ قَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الْجِنُّ أَنَّ مَا فِيهِمْ رَجُلٌ أَشَدُّ مِنِّي، قَالَ: فَمَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّكَ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ، فَجِئْنَا نُصِيبُ مِنْ طَعَامِكَ. قَالَ: فَمَا يُنْجِينَا مِنْكُمْ؟ قَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] مَنْ قَالَهَا حِينَ يُمَسِّي أَجِرَ مِنَّا حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ أَجِرَ مِنَّا حَتَّى يُمَسِّي، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «صَدَقَ الْخَبِيثُ». رواه النسائي والطبراني بإسناد جيد، واللفظ له (١).

«الجزن»: بضم الجيم وسكون الراء: هو البيدر، وكذلك الجرير.

(١١٢١) وَعَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِرَازًا، وَمِنْ أَبِي بَكْرٍ مِرَازًا؟ وَمِنْ عُمَرَ مِرَازًا؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَنِي، وَأَنْتَ تَهْدِينِي، وَأَنْتَ تُطْعِمُنِي، وَأَنْتَ تَسْقِينِي، وَأَنْتَ تُؤَمِّتُنِي، وَأَنْتَ تُحْيِينِي، لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ (٢) إِيَّاهُ». قَالَ: فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ (٣)، فَقُلْتُ (٤): أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِرَازًا، وَمِنْ أَبِي بَكْرٍ مِرَازًا، وَمِنْ عُمَرَ مِرَازًا؟ قَالَ: بَلَى، فَحَدَّثَنِي بِهِذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: يَا أَبِي وَأُمِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) هُوَ لَاءِ الْكَلِمَاتِ كَانَ اللَّهُ ﷻ قَدْ أَعْطَاهُنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَانَ يَدْعُو بِهِنَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَلَا يَسْأَلُ اللَّهُ ﷻ

(١) حديث صحيح. أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٧٩٦)، والطبراني في الكبير (٥٤١)

وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/١٠): ورجاله ثقات، وابن حبان (٧٨٤)،

والبيهقي في دلائل النبوة (١٠٨/٧)، والبخاري في شرح السنة (١١٩٧).

(٢) لفظ الجلالة سقط من (ق)، (ب)، (ع)، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية الطبراني.

(٣) في (ع): عبد الله بن سليم، وهو خطأ، والتصحيح من باقي الأصول.

(٤) في (ق)، (ب)، (ط): «فقال»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الطبراني.

(٥) في (ط): «بابي أنت وأمي يا رسول الله»، وفي (ب): «بابي وأمي يا رسول الله»، وفي (ع): «بابي

وأمي قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية الطبراني.

شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(١).

(١١٢٢) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ حِينَ يُصْبِحُ عَشْرًا وَحِينَ يُمَسِي عَشْرًا، أَدْرَكْتُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني بإسنادين أحدهما جيد^(٢).

(١١٢٣) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ دُعَاءَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَعَاهَدَ بِهِ أَهْلَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ، قَالَ: «قُلْ حِينَ تُصْبِحُ: لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ، لَيْتَكَ^(٤) وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، وَمِنْكَ^(٥) وَإِلَيْكَ، اللَّهُمَّ مَا قُلْتُ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ حَلَفْتُ مِنْ حَلْفٍ، أَوْ نَذَرْتُ مِنْ نَذْرٍ فَمَشِيتُكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، مَا شِئْتُ كَانَ وَمَا لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ^(٦) وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، إِنَّكَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ مَا صَلَّيْتُ مِنْ صَلَاةٍ فَعَلَى مَنْ صَلَّيْتُ، وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنٍ فَعَلَى مَنْ لَعَنْتُ، إِنَّكَ^(٧) وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا، وَالْحَقِيقِي بِالصَّالِحِينَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الرِّضَا^(٨) بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَبِرْدِ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ^(٩) وَلَذَّةِ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَشَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ،

(١) حديث ضعيف، فيه الحسن مدلس ولم يصرح بالسماع.

أخرجه الطبراني في الأوسط (١٠٢٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١١٨/١٠): وإسناده حسن.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني وهذا لفظه، كما في مجمع الزوائد (١٠/١٢٠)، قال الهيثمي:

رواه الطبراني بإسنادين وإسناد أحدهما جيد، ورجاله وثقوا. وقال السخاوي في القول البديع

(ص ٢٦١): لكن فيه انقطاع، لأن خالدًا لم يسمع من أبي الدرداء.

(٣) لفظ رواية الإمام أحمد: «وأمره أن يتعاهد به أهله»، ولفظ رواية الطبراني: «وأمره أن يتعلمه

ويتعاهد به أهله»، ولفظ رواية الحاكم: «وأمره أن يتعاهد أهله في كل صباح».

(٤) لفظ رواية أحمد والطبراني والحاكم: «ليتك اللهم ليك وسعديك».

(٥) زاد في رواية أحمد والطبراني: «والخير في يديك ومنك وبك وإليك»، وهذا لفظ الحاكم.

(٦) في (ق)، (ب)، (ط): «لا حول» وما أثبتته من (ع) يوافق رواية كتب التخريج.

(٧) لفظ رواية أحمد: «إنك أنت وليي»، ولفظ رواية الحاكم «أنت وليي» وهذا لفظ الطبراني.

(٨) لفظ رواية أحمد: «أسألك اللهم الرضا بعد القضاء»، وهذا لفظ الطبراني والحاكم.

(٩) لفظ رواية أحمد: «وبرد العيش بعد الممات» وهذا لفظ الطبراني.

وَلَا فِتْنَةً مُضِلَّةً. وَأَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَعْتَدِي أَوْ يُعْتَدَى عَلَيَّ، أَوْ أَكْسِبَ خَطِيئَةً أَوْ ذَنْبًا لَا تَغْفِرُهُ^(١). اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأَشْهَدُكَ، وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا^(٢)، إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الْمُلْكُ، وَلَكَ الْحَمْدُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ، وَلِقَاءَكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنْتَ تَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ^(٣)، وَأَنْتَ إِنْ تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي^(٤) تَكِلْنِي إِلَى ضَعِيفٍ وَعَوْرَةٍ وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ، وَإِنِّي لَا أَتَّقِي إِلَّا بِرَحْمَتِكَ، فَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي كُلَّهَا^(٥) إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ^(٦) التَّوَّابُ الرَّحِيمُ. رواه أحمد، والطبراني، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وروى ابن أبي عاصم منه إلى قوله: «بعد القضاء»^(٧).

(١١٢٤) وَرَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَقَالِيدِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ، تَفْسِيرُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا

(١) لفظ رواية أحمد: «أو أكسب خطيئة مجبطة، أو ذنبا لا يغفر»، ولفظ رواية الطبراني: «أو أكسب خطيئة مخطئة أو ذنبا لا يغفر»، وهذا لفظ الحاكم.

(٢) لفظ رواية أحمد والطبراني والحاكم: «وكفى بك شهيدا».

(٣) لفظ رواية أحمد: «وأنت تبعث من في القبور» وهذا لفظ الطبراني.

(٤) لفظ رواية أحمد والطبراني: «وأشهد أنك إن تكلني إلى نفسي»، وهذا لفظ الحاكم.

(٥) لفظ رواية أحمد والطبراني: «فاغفر لي ذنبي كله» وهذا لفظ الحاكم.

(٦) زاد أحمد والطبراني والحاكم: «إنك أنت التواب الرحيم».

(٧) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (١٩١/٥) رقم (٢١٦٦٦)، والطبراني في الكبير (٤٨٠٣)، وفي الدعاء (٣٢١)، والحاكم (٥١٦/١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا، وقال الذهبي: أبو بكر ضعيف، فأين الصحة؟، والبيهقي في الدعوات الكبير (٤٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٣/١٠): رواه أحمد والطبراني، وأحد إسناده الطبراني رجاله وثقوا، وفي بقية الأسانيد أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف.

بِالله، الْأَوَّلِ الْآخِرِ، الظَّاهِرِ الْبَاطِنِ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، يُخَيِّى وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، يَا عُثْمَانُ^(١)! مَنْ قَالَهَا إِذَا أَصْبَحَ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَعْطَاهُ اللهُ بِهَا^(٢) سِتَّ خِصَالٍ. أَمَّا وَاحِدَةٌ^(٣): فَيُخْرِسُ مِنْ إِبْنَيْسَ وَجُنُودِهِ، وَأَمَّا الثَّانِيَّةُ: فَيُعْطَى قِنْطَارًا فِي الْجَنَّةِ^(٤)، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ: فَيَرْفَعُ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الرَّابِعَةُ: فَيَزَوِّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَأَمَّا الْخَامِسَةُ: فَلَهُ فِيهَا مِنَ الْأَجْرِ كَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ^(٥)، وَأَمَّا السَّادِسَةُ يَا عُثْمَانُ: لَهُ كَمَنْ حَجَّ وَاعْتَمَرَ فَقَبِلَ اللهُ حَجَّهُ وَعُمَرَتَهُ^(٦)، وَإِنْ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ، خُتِمَ لَهُ بِطَابَعِ الشَّهَدَاءِ». رواه ابن أبي عاصم، وأبو يعلى، وابن السني، وهو أصلهم إسنادًا وغيرهم، وفيه نكارة، وقد قيل فيه موضوع، وليس ببعيد، والله أعلم^(٧).

- (١) قوله: «يا عثمان» سقط من لفظ رواية ابن السني، والرافعي، وابن الجوزي، وهذا لفظ الطبراني في الدعاء، والعقيلي في الضعفاء الكبير.
- (٢) لفظ رواية ابن السني، والرافعي: «أعطي بها»، وهذا لفظ الطبراني والعقيلي.
- (٣) لفظ رواية ابن السني، والرافعي: «أما أولهن»، ولفظ الطبراني وابن الجوزي والعقيلي: «أما أول خصلة».
- (٤) لفظ رواية ابن السني: «فيُعْطَى قِنْطَارًا مِنَ الْأَجْرِ»، ولفظ الرافعي: «فيُعْطَى قِنْطَارًا فِي الْآخِرَةِ» وهذا لفظ رواية الطبراني وابن الجوزي والعقيلي.
- (٥) لفظ رواية ابن السني: «وأما الخامسة: فيحضرها اثنا عشر ألف ملك»، ولفظ رواية الرافعي والعقيلي: «فيحضرها اثنا عشر ملكا»، ولفظ رواية الطبراني وابن الجوزي: «وأما الخامسة: فيُعْطَى مِنَ الْأَجْرِ كَمَنْ حَجَّ وَاعْتَمَرَ فَقَبِلَ اللهُ حَجَّهُ وَتُقْبِلَ عَمْرَتُهُ».
- (٦) لفظ رواية ابن السني والرافعي والعقيلي ومجمع الزوائد: «وأما السادسة: فله من الأجر كمن قرأ التوراة والإنجيل والزبور والفرقان، وله مع هذا يا عثمان كمن حج واعتمر فقبلت حجته وعمرته»، وسقط من لفظ رواية الطبراني وابن الجوزي الخصلة السادسة.
- (٧) حديث موضوع. أخرجه أبو يعلى في مسنده الكبير كما في المقصد العلي (١٦٤٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٨٤٠٥)، والطبراني في الدعاء (١٧٠٠)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣٠١)، والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢٣١/٤)، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين (١٦٣/٤). قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١١٥/١٠): رواه أبو يعلى في الكبير وفيه الأغلب بن تميم وهو ضعيف. وقال ابن الجوزي: وهذا الحديث من الموضوعات الباردة التي لا تليق بمنصب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه منزه عن الكلام

(١١٢٥) وَرُوِيَ عَنْ أَبَانَ الْمُحَارِبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: رَبِّيَ اللَّهُ لَا أَشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَذَلِكَ إِنْ قَالَهَا إِذَا أَصْبَحَ». رواه البزار وغيره^(١).

(١١٢٦) وَعَنْ وَهَبِ بْنِ الْوَزْدِ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ إِلَى الْجَبَانَةِ بَعْدَ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَسَمِعْتُ حِسًا وَأَصْوَاتًا شَدِيدَةً وَجِيءَ بِسَرِيرٍ حَتَّى وُضِعَ، وَجَاءَ شَيْءٌ حَتَّى جَلَسَ عَلَيْهِ. قَالَ: وَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ جُنُودُهُ، ثُمَّ صَرَخَ فَقَالَ: مَنْ لِي بِعُرْوَةِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ حَتَّى قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْأَصْوَاتِ، فَقَالَ وَاحِدٌ: أَنَا أَكْفِيكَهُ قَالَ: فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْمَدِينَةِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَوْشَكَ الرَّجْعَةَ فَقَالَ: لَا سَبِيلَ لِي إِلَى عُرْوَةَ. قَالَ: وَبِئْسَ لِمَ؟ قَالَ: وَجَدْتُهُ يَقُولُ كَلِمَاتٍ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى فَلَا يَخْلُصُ إِلَيْهِ مَعَهُنَّ. قَالَ الرَّجُلُ: فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قُلْتُ لِأَهْلِي جَهْزُونِي، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْتُ عَنْهُ حَتَّى دُلْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَقُلْتُ: شَيْئًا تَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ، فَأَبَى أَنْ يُخْبِرَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ وَمَا سَمِعْتُ، فَقَالَ: مَا أَذْرِي غَيْرَ أَنِّي أَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ^(٢): آمَنْتُ

الريك والمعنى البعيد. وقال النسائي، كما في لسان الميزان (١٠/٦): لا يُعرف هذا من وجه يصح، وما أشبهه بالوضع. وقال الذهبي في الميزان (٨٥/٤): هذا موضوع فيما أرى. والله أعلم.


(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه البزار (٣١٠٤) ولفظه: «ما من عبد مسلم يقول إذا أصبح وإذا أمسى: الحمد لله الذي لا أشرك به شيء، وأشهد أن لا إله إلا الله، إلا غفرت له ذنوبه حتى يمسي، وإذا قالها إذا أمسى، غفرت له ذنوبه حتى يصبح»، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٠)، والطبراني في الكبير (٦٣٥) ولفظهما: «ما من - عبد - مسلم يقول إذا أصبح: الحمد لله، ربي الله لا أشرك به شيء، وأشهد أن لا إله إلا الله، إلا ظل يغفر له ذنوبه حتى يمسي، وإن قالها إذا أمسى بات يغفر له ذنوبه حتى يصبح» - وهذا اللفظ هو الأقرب لرواية الكتاب - وابن سعد في الطبقات (٨٨/٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/١٠): رواه البزار، وفيه أبان بن أبي عياش، وهو متروك.

(٢) سقط من (ق)، (ط): «إذا أمسيت»، واستدركت من (ب)، (ع).

بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَكَفَرْتُ بِالْجَنِّ وَالطَّاغُوتِ، وَاسْتَمْسَكْتُ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا
وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، إِذَا أَضْبَحْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. رواه ابن أبي
الدنيا في مكاييد الشيطان (١).

«أوشك»: أي أسرع وزنه ومعناه.

(١١٢٧) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ حَافِظَيْنِ
يَرْفَعَانِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا حَفِظَا مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، فَيَجِدُ اللَّهُ فِي أَوَّلِ الصَّحِيفَةِ وَفِي آخِرِهَا
خَيْرًا، إِلَّا قَالَ لِلْمَلَائِكَةِ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ عَفَرْتُ لِعَبْدِي مَا بَيْنَ طَرْفِي الصَّحِيفَةِ». رواه
الترمذي، والبيهقي من رواية تمام بن نجيع عن الحسن عنه (٢).



١٥- الترغيب في قضاء الإنسان ورده إذا فاتته من الليل

(١١٢٨) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ
نَامَ عَنْ حِزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا
قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة
في صحيحه (٣).



(١) حديث ضعيف. لم أجده فيما لدي من مصادر، والله أعلم.

(٢) حديث ضعيف، فيه تمام بن نجيع، ضعيف.

أخرجه الترمذي في الجنايز (٩٨١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٠٥٣) وهذا لفظه، والبخاري (٣٢٥٢)، وأبو يعلى (٢٧٧٥).

(٣) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٤٧)، وأبو داود في الصلاة (١٣١٣)، والترمذي في الصلاة (٥٨١)، والنسائي في قيام الليل (٢٥٩/٣)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٤٣)، وابن حبان (٢٦٤٣) واللفظ لهم جميعًا سواء، والله أعلم.

١٦- الترغيب في صلاة الضحى

(١١٢٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ. رواه البخاري، ومسلم وأبو داود ^(٢).

(١١٣٠) ورواه الترمذي، والنسائي نحوه، وابن خزيمة، ولفظه قال: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثِ بَتَارِكِهِنَّ: أَنْ لَا أَنَامَ إِلَّا عَلَى وَتِرٍ، وَأَنْ لَا أَدْعَ رَكَعَتَيِ الضُّحَى، فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ، وَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ^(٣).

(١١٣١) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُضِيحُ عَلَى كُلِّ سَلَامَةٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَيْنِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى». رواه مسلم ^(٤).

(١١٣٢) وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «فِي الْإِنْسَانِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ مَفْصِلٍ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهَا صَدَقَةٌ». قَالُوا: فَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «النُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَذْفِنُهَا، أَوِ الشَّيْءُ تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَرَكَعَتَا الضُّحَى تُجْزَى عَنْكَ». رواه أحمد واللفظ له، وأبو داود،

(١) زاد مسلم: «بثلاث».

(٢) أخرجه البخاري في التهجد (١١٧٨)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٢١) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٤٣٢).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة سليمان بن أبي سليمان القرشي الهاشمي. أخرجه الترمذي في الصيام (٧٦٠)، والنسائي في قيام الليل (٢٢٩/٣)، وابن خزيمة (١٢٢٣) وهذا لفظه، وأحمد (٤٥٩/٢) رقم (٩٩١٦)، وابن حبان (٢٥٣٦)، وإسحاق بن راهويه (٤٧٠).

(٤) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٢٠) وهذا لفظه، وأحمد (١٦٧/٥) رقم (٢١٤٧٥)، وأبو داود في الصلاة (١٢٨٥)، وابن خزيمة (١٢٢٥).

وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما^(١).

(١١٣٣) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى شُفْعَةِ الضُّحَى غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ». رواه ابن ماجه، والترمذي وقال: وقد روى غير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نهاس بن قهم، انتهى. وأشار إليه ابن خزيمة في صحيحه بغير إسناد^(٢).

«شُفْعَةُ الضُّحَى»: بضم الشين المعجمة، وقد تفتح: أي ركعتا الضُّحَى.

(١١٣٤) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي^(٣) بِثَلَاثٍ لَنْ^(٤) أَدْعَهُنَّ مَا عِشْتُ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَأَنْ لَا أَتَأَمَّ إِلَّا عَلَى وَتَرٍ^(٥). رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي^(٦).

(١١٣٥) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ ذَهَبٍ». رواه ابن ماجه، والترمذي بإسناد واحد عن شيخ واحد، وقال الترمذي: حديث غريب^(٧).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٥٤/٥) رقم (٢٢٩٩٨) وهذا لفظه، وأبو داود في الأدب (٥٢٤٢)، وابن خزيمة (١٢٢٦)، وابن حبان (١٦٤٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٦٤).

(٢) حديث ضعيف؛ لضعف نهاس بن قهم، وشداد لم يسمع من أبي هريرة. أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٨٢)، والترمذي في الوتر (٤٧٦) وهذا لفظه، وأحمد (٤٤٣/٢) رقم (٩٧١٦)، وإسحاق بن راهويه (٤٦٢)، وعبد بن حميد (١٤٢٢).

(٣) في (ط): «خليلي»، وهي لفظ رواية أبي داود وأحمد.

(٤) في (ط)، (ب)، (ق): «لم» وما أثبتته من (ع) يوافق رواية مسلم.

(٥) لفظ رواية مسلم: «ويأن لا أتأم حتى أوتر». وهذا لفظ رواية أبي داود وأحمد.

(٦) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٢٢)، وأبو داود في الصلاة (١٤٣٣)، وأحمد (٤٤٠/٦) رقم (٢٧٤٨١)، والطبراني في مسند الشاميين (١٠٠٢).

قلت: هو في جامع الأصول (٤٢١٣) بنصه، وقد عزاه إلى هؤلاء الثلاثة، وليس عند النسائي.

(٧) حديث ضعيف، فيه موسى بن أنس؛ مجهول.

(١١٣٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَنَعِمُوا وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغْزَاهُمْ، وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ، وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَذْلكُمْ عَلَى أَقْرَبِ مِنْهُمْ مَغْزًى، وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً، وَأَوْشَكَ رَجْعَةً؟ مَنْ تَوَضَّأَ، ثُمَّ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لِسُبْحَةِ الضُّحَى، فَهُوَ أَقْرَبُ مِنْهُمْ^(١) مَغْزًى وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً وَأَوْشَكَ رَجْعَةً». رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، والطبراني بإسناد جيد^(٢).

(١١٣٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا فَأَعْظَمُوا الْغَنِيمَةَ وَأَسْرَعُوا الْكُرَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا رَأَيْنَا بَعْثًا قَطُّ^(٣) أَسْرَعَ كُرَّةً، وَلَا أَعْظَمَ غَنِيمَةً مِنْ هَذَا الْبَعْثِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَسْرَعَ كُرَّةٍ مِنْهُمْ، وَأَعْظَمَ غَنِيمَةً؟ رَجُلٌ تَوَضَّأَ^(٤)، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ^(٥)، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ الْغَدَاةَ، ثُمَّ عَقَّبَ بِصَلَاةِ الضُّحَاةِ فَقَدْ أَسْرَعَ الْكُرَّةَ، وَأَعْظَمَ الْغَنِيمَةَ». رواه أبو يعلى، ورجال إسناده رجال الصحيح، والبخاري، وابن حبان في صحيحه، وبيّن البزار في روايته أن الرجل أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٦).

أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٨٠)، والترمذي في الصلاة (٤٧٣) واللفظ لهما سواء، والطبراني في الأوسط (٣٩٦٧).

- (١) قوله: «منهم» سقط من رواية المسند.
- (٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فيه حُبي بن عبد الله، ضعيف.
- أخرجه الإمام أحمد (١٧٥/٢) رقم (٦٦٣٨) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٤٦٨٤)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٥): ورجال الطبراني ثقات.
- (٣) لفظ رواية ابن حبان: «ما رأينا بعث قوم».
- (٤) زاد أبو يعلى وابن حبان: «توضأ في بيته».
- (٥) لفظ رواية أبي يعلى وابن حبان: «فأحسن وضوءه».
- (٦) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن فيه حُميد بن صخر، ذكره ابن حبان في الثقات (١٨٨/٦).
- أخرجه أبو يعلى (٦٥٥٩) وهذا لفظه، والبخاري (٣٠٩٢)، وابن حبان (٢٥٣٥)، قال الهيثمي (٢/٢٣٥): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

وقد روى هذا الحديث الترمذي في الدعوات من جامعه من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتقدم (١).

(١١٣٨) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! اكْفِنِي أَوَّلَ النَّهَارِ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ بَيْنَ آخِرِ يَوْمِكَ». رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجال أحدهما رجال الصحيح (٢).

(١١٣٩) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ! لَا تُعْجِزْنِي (٣) مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب (٤).

قال الحافظ: في إسناده إسماعيل بن عياش، ولكنه إسناده شامي.

ورواه أحمد عن أبي الدرداء وحده، ورواته كلهم ثقات (٥).

ورواه أبو داود من حديث نعيم بن همار (٦).

(١١٤٠) وَعَنْ أَبِي مُرَّةَ الطَّائِفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: ابْنَ آدَمَ! صَلِّ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ». رواه

(١) أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٦١). والحديث تقدم برقم (٧٥٢).

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٥٣/٤) رقم (١٧٣٩٠) وهذا لفظه، وأبو يعلى (١٧٥٧).

(٣) في (ط): «لا تعجزني».

(٤) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الصلاة (٤٧٥) ولفظه: «ابن آدم! اركع لي أربع ركعات من أول النهار، أكفك آخره». ولفظ رواية الكتاب إنما هي لفظ رواية الإمام أحمد عن أبي الدرداء الآتية بعد.

(٥) حديث صحيح لغيره، فيه شريح بن عبيد لم يسمع من أبي الدرداء.

أخرجه أحمد (٤٥١/٦) رقم (٢٧٥٥٠).

(٦) حديث صحيح. أخرجه أبو داود الصلاة (١٢٨٩)، وأحمد (٢٨٦/٥) رقم (٢٢٤٧٠)،

والنسائي في الكبرى (٤٦٦)، وابن قانع في معجم الصحابة (١٥١/٣).

أحمد ورواته محتج بهم في الصحيح^(١).

(١١٤١) وَرَوَى عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: «مَنْ قَامَ إِذَا اسْتَقْبَلَتْهُ الشَّمْسُ، فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ»^(٢)، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ غُفِرَ^(٣) لَهُ خَطَايَاهُ، وَكَانَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه أبو يعلى^(٤).

(١١٤٢) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُطَهَّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى، لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ؛ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى إِثْرِ صَلَاةٍ لَا لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيَّينَ». رواه أبو داود، وتقدم^(٥).

(١١٤٣) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يَكُتِبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ صَلَّى أَرْبَعًا كُتِبَ مِنَ الْعَابِدِينَ، وَمَنْ صَلَّى سِتًّا كُفِيَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَمَنْ صَلَّى ثَمَانِيًا كَتَبَهُ اللَّهُ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَمَا مِنْ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ إِلَّا اللَّهُ مَنْ يُمْنُ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ وَصَدَقَهُ، وَمَا مِنْ اللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ عِبَادِهِ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ يُلْهِمَهُ ذِكْرَهُ». رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات، وفي موسى ابن يعقوب الزمعي خلاف، وقد روي عن جماعة من الصحابة ومن طرق، وهذا أحسن أسانيده فيما أعلم^(٦).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٨٧/٥) رقم (٢٢٤٧٣) وهذا لفظه.

(٢) في (ط)، (ب): «الوضوء»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي يعلى.

(٣) في (ع): «غفرت»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي يعلى.

(٤) حديث ضعيف، فيه ابن عم أبي عقيل مجهول.

أخرجه أبو يعلى (١٧٦٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢٣٦/٢): رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه.

(٥) حديث حسن. أخرجه أبو داود في الصلاة (٥٥٨) وهذا لفظه، والحديث تقدم برقم (٥٣٩).

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢٣٧/٢)، قال

(١١٤٤) ورواه البزار من طريق حسين بن عطاء، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا عَمَّاهُ! أَوْصِنِي. قَالَ: سَأَلْتَنِي كَمَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنْ صَلَّيْتَ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ لَمْ تُكْتَبَ مِنَ الْغَافِلِينَ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(١)، ثُمَّ قَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَّى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. كَذَا قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى^(٢).

(١١٤٥) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَطْلَعِهَا كَهَيْئَتِهَا لِصَلَاةِ الْعَصْرِ حِينَ^(٣) تَغْرُبُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَصَلَّى رَجُلٌ رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ»^(٤) وَحَسِبْتُهُ قَالَ: «وَكُفِّرَ عَنْهُ خَطِيئَتُهُ وَإِثْمُهُ»، وَأَخْبِيئُهُ قَالَ: «وَأَنْ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه الطبراني^(٥) وإسناده مقارب، وليس في رواته من ترك حديثه، ولا أجمع على ضعفه^(٦).

(١١٤٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ». قَالَ: «وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ». رواه الطبراني، وابن خزيمة

الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه موسى بن يعقوب الزمعي، وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه ابن المديني وغيره، وبقي رجاله ثقات. وفي التقريب: صدوق سيع الحفظ.

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه البزار (٦٩٤)، وابن حبان في الضعفاء (٢٩٤/١)، قال الهيثمي (٢٣٦/٢): رواه البزار وفيه حسين بن عطاء، ضعفه أبو حاتم وغيره، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويدلس. قلت: قال ابن حبان في الضعفاء: يروي عن زيد بن أسلم المناكير، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لمخالفته الأثبات في الروايات.

(٢) لفظ كلام البزار: لا نعلمه إلا عن أبي ذر، ولا روى ابن عمر عنه إلا هذا.

(٣) في (ق)، (ط)، (ب): «حتى» وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الطبراني.

(٤) لفظ رواية الطبراني: «كتب له أجر ذلك اليوم».

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٧٩٠) وهذا لفظه.

(٦) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٧/٢): رواه الطبراني في الكبير، وفيه ميمون بن زيد، قال الذهبي: لينه أبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات، وقال يخطئ، وبقي رجاله موثقون، إلا أن فيهم ليث بن أبي سليم، وفيه كلام.

في صحيحه، وقال: لم يتابع إسماعيل بن عبد الله - يعني ابن زرارة الرقي - على اتصال هذا الخبر، ورواه الدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلًا، ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قوله (١).

(١١٤٧) وَرَوَى عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ أَبَا يُقَالُ لَهُ الضُّحَى، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الَّذِينَ كَانُوا يُدِيمُونَ صَلَاةَ الضُّحَى، هَذَا بِأَبْنِكُمْ فَادْخُلُوهُ بِرَحْمَةِ اللَّهِ». رواه الطبراني في الأوسط (٢).



١٧ - الترغيب في صلاة التسييح

(١١٤٨) عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّاهُ! أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَمْنُحُكَ، أَلَا أُخْبُوكَ» (٣)، أَلَا أَفْعَلُ بِكَ (٤) عَشْرَ خِصَالٍ. إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَقَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، وَخَطَاةَ وَعَمْدَهُ، وَصَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، وَسِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ (٥)، عَشْرَ خِصَالٍ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ فَقُلْ وَأَنْتَ قَائِمٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرَكَّعُ فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ

- (١) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٦٥)، وابن خزيمة (١٢٢٤)، وابن شاهين في الترغيب (١٢٧)، والحاكم (٣١٤/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٦٥) واللفظ لهم جميعًا سواء، قال الهيثمي (٢/٢٣٩): وفيه محمد بن عمرو، وفيه كلام، وفيه من لم أعرفه.
- (٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٠٦٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢/٢٣٩): رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن داود اليمامي أبو أحمد، وهو متروك.
- (٣) لفظ رواية ابن خزيمة: «ألا أعطيك ألا أجيزك» وهذا لفظ أبي داود وابن ماجه.
- (٤) لفظ رواية ابن ماجه: «أفعل لك»، وهذا لفظ أبي داود.
- (٥) واو العطف في قوله: «وقديمه، وخطاه، وصغيره، وسره» ليست في لفظ رواية أبي داود وابن خزيمة.

فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَهْوِي سَاجِدًا فَتَقُولُ وَأَنْتَ سَاجِدٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ^(١) فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ رَكْعَاتٍ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ^(٢)، فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ، فَفِي كُلِّ شَهْرِ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً^(٣)، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي عُمْرِكَ مَرَّةً. رواه أبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، وقال: إن صحَّ الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيئًا، فذكره، ثم قال: ورواه إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة مرسلًا لم يذكر ابن عباس^(٤).

قال الحافظ: ورواه الطبراني، وقال في آخره: «فَلَوْ كَانَتْ دُثُوبُكَ مِثْلَ رَبْدِ الْبَحْرِ، أَوْ رَمَلٍ عَالِجٍ غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ»^(٥).

قال الحافظ: وقد رُوي هذا الحديث من طرق كثيرة، وعن جماعة من الصحابة، وأمثلها حديث عكرمة هذا، وقد صححه جماعة منهم: الحافظ أبو بكر الأجرى، وشيخنا أبو محمد عبد الرحيم المصري، وشيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي رحمهم الله تعالى.

- (١) لفظ رواية أبي داود، وابن خزيمة: «ثم ترفع رأسك فتقولها عشرة» وهذا لفظ ابن ماجه.
- (٢) لفظ رواية أبي داود، وابن خزيمة: «فإن لم تفعل»، وهذا لفظ ابن ماجه.
- (٣) قوله: «فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة» سقط من رواية ابن ماجه.
- (٤) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، فيه موسى بن عبد العزيز؛ صدوق سعي الحفظ، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.
- أخرجه أبو داود في الصلاة (١٢٩٧)، وابن ماجه في الإقامة (١٣٨٧)، وابن خزيمة (١٢١٦)، والحاكم (٣١٨/١)، والمزي في تهذيب الكمال (١٠٣/٢٩)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٢٣٠)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٠٣١).
- (٥) حديث حسن، إسناده كسابقه. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٦٢٢)، وكانت في الأصول: «غفر الله لك» والتصحيح من المعجم.

وقال أبو بكر بن أبي داود: سمعت أبي يقول: ليس في صلاة التسبيح حديث صحيح غير هذا، وقال مسلم بن الحجاج رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: لا يُروى في هذا الحديث إسناده أحسن من هذا، يعني إسناده حديث عكرمة عن ابن عباس.

(١١٤٩) وقال الحاكم: قد صحَّت الرواية عن ابن عمر أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علَّم ابن عمه هذه الصلاة، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ كَامِلٍ، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ حِيوةَ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ: وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِلَى بِلَادِ الْحَبَشَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ اعْتَنَقَهُ، وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَهْبُ لَكَ، أَلَا أُبَشِّرُكَ، أَلَا أُمْنَحُكَ؟» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ لَا غِبَارَ عَلَيْهِ^(١).

قال المملي رَحِمَهُ اللهُ: وشيخه أحمد بن داود بن عبد الغفار أبو صالح الحراني، ثم المصري تكلم فيه غير واحد من الأئمة، وكذَّبه الدارقطني^(٢).

(١١٥٠) وَرُويَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَمَّ! أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أَنْفَعُكَ، أَلَا أَصِلُكَ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا انْقَضَتِ الْقِرَاءَةُ قُلْتَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ، ثُمَّ ازْكَعْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ازْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ازْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ازْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ، فَذَلِكَ^(٣) خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، وَهِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ يَقُولُهَا فِي كُلِّ^(٤) يَوْمٍ؟

(١) حديث موضوع. أخرجه الحاكم (٣١٩/١)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٣٩٤).

(٢) راجع لسان الميزان (١/١٦٨).

(٣) لفظ رواية ابن ماجه: «فتلك» وهذا لفظ الترمذي.

(٤) قوله: «كل» سقط من رواية ابن ماجه.

قَالَ: «قُلْهَا فِي جُمُعَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ»، حَتَّى قَالَ: «فَقُلْهَا فِي سَنَةٍ». رواه ابن ماجه، والترمذي، والدارقطني، والبيهقي، وقال: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ يَفْعَلُهَا، وَتَدَاوَلَهَا الصَّالِحُونَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَفِيهِ تَقْوِيَةٌ لِلْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ، انْتَهَى^(١).

وقال الترمذي: حديث غريب من حديث أبي رافع، ثم قال: وَقَدْ رَأَى ابْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ، وَذَكَرُوا الْفَضْلَ فِيهِ.

حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، حدثنا أبو وهب قال: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ عَنِ الصَّلَاةِ الَّتِي يُسَبِّحُ فِيهَا؟ قَالَ: يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ يَقُولُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَتَعَوَّذُ وَيَقْرَأُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ، ثُمَّ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْكَعُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ الثَّانِيَةَ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هَذَا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً، فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، يَبْدَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِخَمْسَ عَشْرَةَ تَسْبِيحَةً، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُسَبِّحُ عَشْرًا، فَإِنْ صَلَّى لَيْلًا فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُسَلِّمَ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَإِنْ صَلَّى نَهَارًا، فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلِّمْ.

قال أبو وهب: وأخبرني عبد العزيز - هو ابن أبي رزمة^(٢) - عن عبد الله أنه قال: يَبْدَأُ فِي الرُّكُوعِ بِسُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ، وَفِي السُّجُودِ بِسُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَبِّحُ التَّسْبِيحَاتِ. قال أحمد بن عبدة: حدثنا وهب بن زعمة قال: أخبرني عبد العزيز - وهو

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، فيه موسى بن عبيدة الربذي؛ ضعيف، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٣٨٦) وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٤٨١)، والطبراني في الكبير (٩٨٧)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٠٣٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦١٠).

(٢) زاد في (ط): براء مهملة ساكنة، ثم زاي ساكنة.

ابن أبي رزمة - قال: قلت لعبد الله بن المبارك: إن سَهَا فِيهَا أَيْسَبُحُ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ عَشْرًا عَشْرًا؟ قَالَ: لَا. إِنَّمَا هِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ تَسْبِيحَةٍ. انتهى ما ذكره الترمذي (١).

قال المملي الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا الذي ذكره عن عبد الله بن المبارك من صفتها موافق لما في حديث ابن عباس، وأبي رافع، إلا أنه قال: «يُسَبِّحُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَبَعْدَهَا عَشْرًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي جُلْسَةِ الْاِسْتِرَاحَةِ تَسْبِيحًا، وَفِي حَدِيثِهِمَا: أَنَّهُ يُسَبِّحُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، وَلَمْ يَذْكُرْ قَبْلَهَا تَسْبِيحًا، وَيُسَبِّحُ أَيْضًا بَعْدَ الرَّفْعِ فِي جُلْسَةِ الْاِسْتِرَاحَةِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ عَشْرًا».

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَبَّابٍ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي الْجُوزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أُعْطِيكَ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِالصَّفَةِ الَّتِي رَوَاهَا التِّرْمِذِيُّ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا يُوَافِقُ مَا رَوَيْنَاهُ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَرَوَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْجُوزَاءِ، قَالَ: نَزَلَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَخَالَفَهُ فِي رَفْعِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَذْكُرِ التَّسْبِيحَاتِ فِي ابْتِدَاءِ الْقِرَاءَةِ إِنَّمَا ذَكَرَهَا بَعْدَهَا (٢)، ثُمَّ ذَكَرَهَا فِي جُلْسَةِ الْاِسْتِرَاحَةِ كَمَا ذَكَرَهَا سَائِرُ الرُّوَاةِ (٣)، انتهى (٤).

قال الحافظ: جمهور الرواة على الصفة المذكورة في حديث ابن عباس، وأبي رافع، والعمل بها أولى، إذ لا يصح رفع غيرها، والله أعلم.

(١١٥١) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «يَا غُلَامُ! أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أَنْحَلُكَ، أَلَا أُعْطِيكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا أَبَايَ أَنْتَ وَآمِي يَا رَسُولَ

(١) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الصلاة عقب الحديث (٤٨٢).

(٢) لفظ كلام البيهقي في شعب الإيمان: «إنما ذكر هذا بعد هذا».

(٣) في الأصول: «ثم ذكر جلسة الاستراحة»، والتصحيح من شعب الإيمان.

(٤) حديث ضعيف، فيه أبو جناب الكلبي؛ ضعيف.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦١١ م)، (٦١٢).

الله، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَقْطَعُ لِي قِطْعَةً مِنْ مَالٍ، فَقَالَ لِي: «أَزْبِعَ رَكَعَاتِ تَصَلِّيهِنَّ». فذكر الحديث كما تقدم، وقال في آخره: «فَإِذَا فَرَغْتَ قُلْتَ بَعْدَ التَّشَهُّدِ، وَقَبْلَ السَّلَامِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَوْفِيقَ أَهْلِ الْهُدَى، وَأَعْمَالَ أَهْلِ الْيَقِينِ، وَمُنَاصَحَةَ أَهْلِ التَّوْبَةِ، وَعَزَمَ أَهْلِ الصَّبْرِ، وَجِدَّ أَهْلِ الْخَشْيَةِ، وَطَلَبَ أَهْلِ الرَّغْبَةِ، وَتَعَبَّدَ أَهْلَ الْوَرَعِ، وَعِزَّ قَانَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَتَّى أَخَافَكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مَخَافَةَ تَحْجُزُنِي عَنْ مَعَاصِيكَ حَتَّى أَعْمَلَ بِطَاعَتِكَ عَمَلًا أَسْتَحِقُّ بِهِ رِضَاكَ، وَحَتَّى أَنَاصِحَكَ بِالتَّوْبَةِ خَوْفًا مِنْكَ، وَحَتَّى أُخْلِصَ لَكَ النَّصِيحَةَ حُبًّا لَكَ، وَحَتَّى أَتَوَكَّلَ عَلَيْكَ فِي الْأُمُورِ حُسْنُ ظَنِّ بِكَ، سُبْحَانَ خَالِقِ النَّارِ^(١)، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذُنُوبَكَ^(٢)، صَغِيرَهَا وَكَبِيرَهَا، وَقَدِيمَهَا وَحَدِيثَهَا، وَسِرَّهَا وَعَلَانِيَتَهَا، وَعَمْدَهَا وَخَطَايَاهَا». رواه الطبراني في الأوسط^(٣).

(١١٥٢) ورواه فيه أيضًا عن أبي الجوزاء قال: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا الْجَوَزَاءِ: أَلَا أَحْبُوكَ أَلَا أَعْلَمُكَ أَلَا أُعْطِيكَ؟ قُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ»، فذكر نحوه باختصار، وإسناده وإياه^(٤).

وقد وقع في صلاة التيسيح كلام طويل، وخلاف منتشر، ذكرته في غير هذا الكتاب مبسوطًا، وهذا كتاب ترغيب وترهيب، وفيما ذكرته كفاية.

(١١٥٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ عَدَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: عَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي صَلَاتِي، فَقَالَ: «كَبِّرِي اللَّهَ عَشْرًا،

- (١) في (ب)، (ع): «النور»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٢) زاد في (ب)، (ع): «كلها» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٣) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٣١٨) وهذا لفظه، وأبو نعيم في الحلية (٢٥/١)، قال الهيثمي (٢٨٢/٢): فيه عبد القدوس بن حبيب، وهو متروك.
- (٤) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٨٧٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي: فيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، وهو ضعيف! قلت: بل هو متروك، راجع لسان الميزان (٢٧٠/٦).

وَسَبِّحِهِ (١) عَشْرًا، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَلِي مَا شِئْتَ، يَقُولُ: نَعَمْ نَعَمْ. رواه أحمد، والترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم (٢).



١٨ - الترغيب في صلاة التوبة

(١١٥٤) عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ، ثُمَّ يُصَلِّي، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا عَفَرَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ قرأ هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ [آل عمران: ١٣٥]. إلى آخر الآية. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي (٣)، وقالوا: «ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ»، وذكره ابن خزيمة في صحيحه بغير إسناد، وذكر فيه الركنيتين (٤).

(١١٥٥) وَعَنِ الْحَسَنِ - يَعْني البَصْرِي - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا

(١) لفظ رواية الترمذي: «وسبّح الله عشراً».

(٢) حديث حسن، فيه عكرمة بن عمار، صدوق يغلط، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره، وحذف قوله: «نعم، نعم» وقال: ضعيفة لعدم وجود شاهد.

أخرجه أحمد (١٢٠/٣) رقم (١٢٢٠٧)، والترمذي في الصلاة (٤٨١) وهذا لفظه، والنسائي في السهو (٥١/٣)، وابن خزيمة (٨٥٠)، وابن حبان (٢٠١١)، والحاكم (٢٥٥/١)، وأبو يعلى (٤٢٩٢)، والمقدسي في الأحاديث المختارة (١٥١٧).

(٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الصلاة (٤٠٦) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٥٢١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١١٠٧٨)، وابن ماجه في الإقامة (١٣٩٥)، وابن حبان (٦٢٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٠٧٧)، وابن خزيمة (٢١٦/٢) عقب الحديث (١٢١٠)، وأحمد (٢/١) رقم (٢).


(٤) قول الإمام المنذري: وقالوا: «ثم يصلي ركعتين»، هي رواية الجميع ما عدا النسائي فلم يذكر الصلاة، والله أعلم.

أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى بَرَّازٍ مِنَ الْأَرْضِ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ إِلَّا غَفَرَهُ اللَّهُ لَهُ. رواه البيهقي مرسلًا^(١).

قوله: البراز، بكسر الباء، وبعدها راء، ثم ألف، ثم زاي: هو الأرض الفضاء.

(١١٥٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَدَعَا بِلَالًا، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ! بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟ إِنِّي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ الْبَارِحَةَ، فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي»، فَقَالَ [بِلَالُ]: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَذْنَبْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا، وَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ^(٢) [فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بهذا»]. رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣).

وَفِي رِوَايَةٍ: مَا أَذْنَبْتُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٤).



١٩- الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها

(١١٥٧) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْمَى أَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَكْشِفَ لِي عَنْ بَصَرِي قَالَ: «أَوْ أَدْعُكَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ قَدْ شَقَّ عَلَيَّ ذَهَابُ بَصَرِي. قَالَ: «فَانْظُرْ فِتَوَضَّأْ، ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي

(١) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٠٨٧) وهذا لفظه.

(٢) قوله: «وصليت ركعتين»، ليس في رواية ابن خزيمة ولا غيره.

(٣) حديث صحيح، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه ابن خزيمة (١٢٠٩)، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحديث تقدم برقم (٣٥٣).

(٤) حديث صحيح، أخرجه الإمام أحمد (٣٦٠/٥) رقم (٢٣٠٤٠)، والحاكم (٢٨٥/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧١٧).

أَتَوَجَّهُ إِلَى رَبِّي بِكَ (١) أَنْ يَكْشِفَ لِي عَنْ بَصَرِي، اللَّهُمَّ (٢) شَفِّعْهُ فِيَّ، وَشَفِّعْنِي فِي نَفْسِي. فَرَجَعَ وَقَدْ كَشَفَ اللَّهُ عَنْ بَصَرِهِ (٣). رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح غريب، والنسائي واللفظ له، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم، وليس عند الترمذي: «ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ»، إِنَّمَا قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، ورواه في الدعوات (٤).

(١١٥٨) ورواه الطبراني وذكر في أوله قصة: وَهُوَ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عُثْمَانَ ابْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَاجَةٍ لَهُ، وَكَانَ عُثْمَانُ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَلَا يَنْظُرُ فِي حَاجَتِهِ، فَلَقِيَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيفٍ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيفٍ: ائْتِ الْبَيْضَاءَ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قُل: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فَيَقْضِي حَاجَتِي، وَتَذْكُرُ حَاجَتَكَ، وَرُوحٌ (٥) حَتَّى أُرَوِّحَ مَعَكَ، فَاذْهَبْ الرَّجُلُ فَصَنَعَ مَا قَالَ لَهُ، ثُمَّ أَتَى بَابَ عُثْمَانَ فَعَجَّأَ الْبُيُوتَ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ، فَأَدْخَلَهُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَأَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى الطَّنْفَسَةِ، وَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ فَذَكَرَ حَاجَتَهُ فَقَضَاهَا لَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا ذَكَرْتُ حَاجَتَكَ حَتَّى كَانَتْ هَذِهِ السَّاعَةُ، وَقَالَ: مَا كَانَتْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ فَأَتَيْنَا (٦)، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِيَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيفٍ فَقَالَ لَهُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، مَا كَانَ يَنْظُرُ فِي حَاجَتِي، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيَّ حَتَّى كَلَّمْتُهُ

(١) لفظ رواية النسائي: «إني أتوجه بك إلى ربك».

(٢) قوله: «اللهم» ليس في لفظ رواية النسائي هذه، وهو لفظه في رواية أخرى (١٠٤٩٥).

(٣) لفظ رواية النسائي: «فرجع وقد كُشف عن بصره».

(٤) حديث صحيح، أخرجه الترمذي في الدعوات (٣٥٧٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة

(١٠٤٩٦) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (١٣٨٥)، وابن خزيمة (١٢١٩)، والحاكم

(٣١٣/١)، وأحمد (١٣٨/٤) رقم (١٧٢٤٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٢٩).

(٥) زاد في (ق)، (ب): «إلي»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية الطبراني.

(٦) لفظ رواية الطبراني: «فاذكرها».

فِي، فَقَالَ عُمَانُ بْنُ حُئَيْفٍ: وَاللَّهِ مَا كَلَّمْتُهُ، وَلَكِنْ شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ ضَرِيرٌ فَشَكَا إِلَيْهِ ذَهَابَ بَصَرِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْ تَصْبِرُ»^(١)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ، وَقَدْ شَقَّ عَلَيَّ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّتِ الْمِيضَاءُ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ ادْعُ بِهِذِهِ الدَّعَوَاتِ»، فَقَالَ عُمَانُ بْنُ حُئَيْفٍ: فَوَاللَّهِ مَا تَفَرَّقْنَا، وَطَالَ بِنَا الْحَدِيثَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْنَا الرَّجُلُ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ ضُرٌّ قَطُّ.

قال الطبراني بعد ذكر طرقه: والحديث صحيح^(٢).

«الطنفسة»: مثلثة الطاء والفاء أيضًا، وقد تفتح الطاء وتكسر الفاء: اسم للبساط، وتطلق على حصير من سعف يكون عرضه ذراعًا.

(١١٥٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَى اللَّهِ حَاجَةٌ، أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ وَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ لِيُثْنِ عَلَى اللَّهِ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ لِيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، لَا تَدْخُلْ لِي ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ، وَلَا هَمًّا إِلَّا فَرَجْتَهُ، وَلَا حَاجَةً هِيَ لَكَ رِضًا إِلَّا قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ». رواه الترمذي، وابن ماجه كلاهما من رواية فايد بن عبد الرحمن بن أبي الوراق عنه، وزاد ابن ماجه بعد قوله: «يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»، «ثُمَّ يَسْأَلُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَا شَاءَ فَإِنَّهُ يُقَدَّرُ»^(٣).

(١) لفظ رواية الطبراني: «فتصبر».

(٢) حديث ضعيف بهذا التمام؛ تفرد بهذه الزيادة شبيب بن سعيد وهو ضعيف في روايته عن ابن وهب وهذه منها، ومخالفته للثقات الذين لم يذكروها.

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٣١١) وهذا لفظه.

(٣) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الترمذي في الصلاة (٤٧٩) وهذا لفظه، وقال: هذا حديث غريب وفي إسناده مقال، وابن ماجه في الإقامة (١٣٨٤)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٠٢٦).

ورواه الحاكم باختصار، ثم قال: أخرجه شاهداً، وفائد مستقيم الحديث، وزاد بعد قوله: «وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ»، «وَالْعِصْمَةَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ»^(١).

قال الحافظ: فائد متروك، روى عنه الثقات، وقال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه^(٢).

(١١٦٠) وَرَوَاهُ الْأَصْبَهَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَفْظُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا عَلِيُّ! أَلَا أَعْلَمُكَ دُعَاءَ إِذَا أَصَابَكَ غَمٌّ أَوْ هَمٌّ تَدْعُو بِهِ رَبَّكَ فَيُسْتَجَابَ لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَتُفَرَّجَ عَنْكَ؛ تَوْضُأً وَصَلَّ رَكَعَتَيْنِ، وَاحْمَدِ اللَّهَ، وَأَثْنِ عَلَيْهِ، وَصَلَّ عَلَى نَبِيِّكَ، وَاسْتَغْفِرْ لِنَفْسِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ كَاشِفَ الْغَمِّ، مُفَرِّجَ الْهَمِّ، مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ إِذَا دَعَوْكَ»^(٣)، رَحِمَنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا، فَارْحَمْنِي فِي حَاجَتِي هَلْذِهِ بِقَضَائِهَا وَنَجَاحِهَا، رَحْمَةً تُغْنِيَنِي بِهَا عَنْ رَحْمَةٍ مِنْ سِوَاكَ»^(٤).

(١١٦١) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اِثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تُصَلِّيَهُنَّ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، وَتَشْهَدُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، فَإِذَا تَشَهَّدْتَ فِي آخِرِ صَلَاتِكَ فَأَثْنِ عَلَى اللَّهِ ﷻ، وَصَلَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاقْرَأْ وَأَنْتَ سَاجِدٌ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ

(١) إسناده كسابقه، أخرجه الحاكم (١/٣٢٠).

(٢) الكامل لابن عدي (٨/٥٩٥)، وتهذيب الكمال (٢٣/١٣٧) وقال في التقريب: متروك.

(٣) لفظ رواية الأصبهاني: «مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّ إِذَا دَعَاكَ».

(٤) حديث ضعيف، في إسناده من لا يعرف.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب (١٣٠٥) وهذا لفظه.

مِنْ عَرْشِكَ، وَمُتَّهِى الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ، وَاسْمِكَ الْأَعْظَمِ، وَجَدَّكَ الْأَعْلَى، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ، ثُمَّ سَلْ حَاجَتَكَ، ثُمَّ ارْزُقْ رَأْسَكَ، ثُمَّ سَلِّمْ يَمِينًا وَشِمَالًا وَلَا تُعَلِّمُوهَا السُّفَهَاءَ، فَإِنَّهُمْ يَدْعُونَ بِهَا فَيَسْتَجَابُونَ»^(١). رواه الحاكم^(٢)، وقال: قال أحمد بن حرب: قد جربته فوجدته حقًا، وقال إبراهيم بن علي الديلمي: قد جربته فوجدته حقًا، وقال الحاكم: قال لنا أبو زكريا: قد جربته فوجدته حقًا. قال الحاكم: قد جربته فوجدته حقًا. تفرد به عامر بن خدّاش، وهو ثقة مأمون، انتهى.

قال الحافظ: أمّا عامر بن خدّاش هذا هو النّيسابوري. قال شيخنا الحافظ أبو الحسن: كان صاحب مناكير، وقد تفرد به عن عمر بن هارون البلخي وهو متروك متهم أثنى عليه ابن مهدي وحده فيما أعلم، والاعتماد في مثل هذا على التجربة، لا على الإسناد، والله أعلم.

(١١٦٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِدَعَوَاتٍ فَقَالَ: إِذَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكَ فَقَدِّمُوهَا، ثُمَّ سَلْ حَاجَتَكَ: يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا صَرِيحَ الْمُسْتَصْرِخِينَ، يَا غِيَاثَ الْمُسْتَغِيثِينَ، يَا كَاشِفَ السُّوءِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، يَا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، يَا إِلَهَ الْعَالَمِينَ، بِكَ أَنْزِلْ حَاجَتِي، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهَا فَاقْضِهَا». رواه الأصبهاني، وفي إسناده إسماعيل بن عياش^(٣).

- (١) لفظ رواية الأصبهاني وابن الجوزي: «يستجاب»، وعند البيهقي: «يستجاب لهم».
- (٢) حديث موضوع. أخرجه الحاكم في المائة كما في تنزيه الشريعة لابن عَرَّاق (١١٢/٢)، والأصبهاني في الترغيب (٢٠٢١) وهذا لفظه، والبيهقي في الدعوات الكبير (٣٩٢)، والزليعي في نصب الراية (٢٧٢/٤)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٠٢٩) وقال: هذا حديث موضوع بلا شك، وفي إسناده عمر بن هارون، قال يحيى: كذاب، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات المعضلات، ويدعي شيوخوا لم يرههم، وقد صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النهي عن القراءة في السجود.

- (٣) كذا في الأصول، وعند الأصبهاني: أبو بكر بن عياش. ولكن في إسناده من هو أحق بتضعيف

وله شواهد كثيرة (١).



٢٠- الترغيب في صلاة الاستخارة، وما جاء في تركها

(١١٦٣) عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ تَعَالَى». رواه أحمد، وأبو يعلى، والحاكم، وزاد: «وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهَ». وقال: صحيح الإسناد، كذا قال (٢).

(١١٦٤) ورواه الترمذي، ولفظه: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ كَثْرَةُ اسْتِخَارَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ، وَمِنْ شِقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ تَعَالَى، وَسَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ». وقال: حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، وليس بالقوي عند أهل الحديث (٣).

(١١٦٥) ورواه البزار، ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ اسْتِخَارَتُهُ رَبَّهُ، وَرِضَاهُ بِمَا قَضَى، وَمِنْ شِقَاءِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ الاسْتِخَارَةَ، وَسَخَطُهُ بَعْدَ الْقَضَاءِ» (٤).

الحديث بسببه وهو محمد بن زكريا الغلابي البصري، قال الدارقطني: يضع الحديث، كما في لسان الميزان (١٦٨/٥).

- (١) حديث موضوع. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٣٠٧) وهذا لفظه.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (١٦٨/٢) رقم (١٤٤٤) ولفظه: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ، وَمِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهَ، وَمِنْ شِقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهَ، وَمِنْ شِقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهَ تَعَالَى»، وأبو يعلى (٧٠١)، والحاكم (٥١٨/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٣). قال الهيثمي (٢٧٩/٢): وفيه محمد بن أبي حميد، قال ابن عدي: ضعفه بين علي ما يرويه، وحديثه مقارب.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في القدر (٢١٥١) ولفظه: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهَ لَهُ، وَمِنْ شِقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهَ، وَمِنْ شِقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهَ لَهُ».
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٧٥٠) وهذا لفظه.

ورواه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب، والأصبهاني بنحو البزار (١).

(١١٦٦) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أُمْرِي، أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَأَقْدِرْهُ لِي (٢)، وَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أُمْرِي، أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ». قَالَ: «وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ». رواه البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه (٣).



(١) حديث ضعيف. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٤١٨) ولفظه كلفظ الإمام أحمد، والله أعلم.

(٢) قوله: «فاقدره لي»، ليس في رواية الترمذي، وإنما في رواية البخاري وغيره.

(٣) أخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٨٢)، وفي التوحيد (٧٣٩٠)، وفي الأدب المفرد (٧٠٣)،

وأبو داود في الصلاة (١٥٣٨)، والترمذي في الصلاة (٤٨٠) وهذا لفظه، والنسائي في النكاح

(٨٠/٦) وفي عمل اليوم والليلة (١٠٣٣٢)، وابن ماجه في الإقامة (١٣٨٣)، وأحمد

(٣/٣٤٤) رقم (١٤٧٠٧)، وابن حبان (٨٨٧).



كتاب الجمعة

١- الترغيب في صلاة الجمعة والسعي إليها

وما جاء في فضل يومها وساعتها

(١١٦٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ التَّوَضُّعِ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ^(١)، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه^(٢).
«لَغَا»: قيل معناه خاب من الأجر، وقيل: أخطأ، وقيل: صارت جمعته ظهراً، وقيل: غير ذلك.

(١١٦٨) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفَرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبْتَ الْكِبَائِرَ» رواه مسلم وغيره^(٣).

(١١٦٩) وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْجُمُعَةُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا^(٤)»، وَزِيَادَةُ

(١) زاد في (ع): «الأخرى» وهي لفظ رواية ابن ماجه وابن حبان، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية صحيح مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في الجمعة (٨٥٧) [٢٧] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٠٥٠)، والترمذي في الجمعة (٤٩٨)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٩٠)، وأحمد (٤٢٤/٢) رقم (٩٤٨٤)، وابن خزيمة (١٧٥٦)، وابن حبان (١٢٣١).

(٣) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٣٣) [١٦] وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٢١٤)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٨٦)، وابن خزيمة (٣١٤)، (١٨١٤)، وابن حبان (١٧٣٣)، (٢٤١٨)، وأحمد (٤٨٤/٢) رقم (١٠٢٨٥).

(٤) في الأصول ومجمع الزوائد: «التي تليهما» والتصحيح من المعجم الكبير.

ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] (١).

(١١٧٠) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خَمْسٌ مَنْ عَمِلَهُنَّ فِي يَوْمِ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَصَامَ يَوْمًا، وَرَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَاعْتَقَ رَقَبَةً». رواه ابن حبان في صحيحه (٢).

(١١٧١) وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: لَحِقَنِي عَبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَأَنَا أُمَشِي إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَبَشِّرْ، فَإِنَّ خُطَاكَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، سَمِعْتُ أَبَا عَبْسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح (٣).

(١١٧٢) ورواه البخاري، وعنده: قال عَبَايَةُ: أَذْرَكَنِي أَبُو عَبْسٍ وَأَنَا ذَاهِبٌ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» (٤).

(١١٧٣) وَفِي رِوَايَةٍ: «مَا اغْبَرَّتْ (٥) قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ»، وليس عنده قول عباية ليزيد (٦).

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٥٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٧٣/٢): رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه، قال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً.

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٢٧٧١) وهذا لفظه، وأبو يعلى (١٠٤٤)، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٦٩/٢): رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٣٢) وهذا لفظه.

(٤) أخرجه البخاري في الجمعة (٩٠٧) وهذا لفظه، والنسائي في الجهاد (١٤/٦)، وأحمد (٤٧٩/٣) رقم (١٥٩٣٥)، وابن حبان (٤٦٠٥)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١١٢)، وفي الأحاد والمثاني (١٩٧٣)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٨/٢).

(٥) لفظ رواية البخاري: «ما اغبرت»، وأبو حاتم: «ما اغبرت».

(٦) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨١١) وهذا لفظه.

(١١٧٤) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ، فَيَرْكَعَ مَا بَدَأَ لَهُ (١)، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْصَتَ [إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ] حَتَّى يُصَلِّيَ، كَانَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى». رواه أحمد، وابن خزيمة في صحيحه، ورواه أحمد ثقات (٢).

(١١٧٥) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ طَيِّبًا إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الْجُمُعَةِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَلَمْ يَتَخَطَّ أَحَدًا، وَلَمْ يُؤْذِ، ثُمَّ رَكَعَ مَا قُضِيَ لَهُ، ثُمَّ انتَظَرَ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ؛ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ». رواه أحمد، والطبراني من رواية حرب، عن أبي الدرداء، ولم يسمع منه (٣).

(١١٧٦) وَعَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، قَالَ: كَانَ نُبَيْشَةُ الْهَذَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُؤْذِي أَحَدًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْإِمَامَ خَرَجَ صَلَّى مَا بَدَأَ لَهُ، وَإِنْ وَجَدَ الْإِمَامَ قَدْ خَرَجَ جَلَسَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ حَتَّى يَقْضِيَ الْإِمَامُ جُمُعَتَهُ وَكَلَامَهُ، إِنْ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا، أَنْ يَكُونَ كَفَّارَةً الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا» (٤). رواه أحمد، وعطاء لم يسمع من نبيشة فيما

(١) لفظ رواية الإمام أحمد، وابن خزيمة: «فيركع إن بدا له».

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن فيه عمران بن أبي يحيى ذكره ابن حبان في الثقات.

أخرجه أحمد (٤٢٠/٥) رقم (٢٣٥٧١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن خزيمة (١٧٧٥)، والطبراني في الكبير (٤٠٠٦)، (٤٠٠٧)، (٤٠٠٨)، وأبو بكر المروزي في الجمعة (٣٧). قال الهيثمي (١٧١/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (١٩٨/٥) رقم (٢١٧٢٩) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٧١/٢)، قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير عن حرب بن قيس عن أبي الدرداء، وحرب لم يسمع من أبي الدرداء.

(٤) لفظ رواية أحمد: «أن تكون كفارة للجمعة التي تليها».

أعلم^(١).

(١١٧٧) وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنَ الطُّهُورِ^(٢) وَيَذْهَبُ مِنْ دُھْنِهِ وَيَمْسُ^(٣) مِنْ طِيبٍ بَيْنَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يَنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى». رواه البخاري، والنسائي^(٤).

(١١٧٨) وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَمَا أُمِرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ، وَيَنْصِتُ حَتَّى يَقْضِيَ [الْإِمَامَ] صَلَاتَهُ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ»^(٥).

ورواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن نحو رواية النسائي، وقال في آخره: «إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، مَا اجْتَنِبَ الْمَقْتَلَةَ، وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ»^(٦).

(١١٧٩) وَدُرِّي عَنْ عَتِيقِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَفَّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَخَطَايَاهُ، فَإِذَا أَخَذَ فِي الْمَسْجِدِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عِشْرُونَ حَسَنَةً، فَإِذَا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ أُجِيزَ بِعَمَلٍ مِائَتِي سَنَةٍ». رواه الطبراني في الكبير، والأوسط^(٧).

- (١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٧٥/٥) رقم (٢٠٧٢١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَايِد (١٧١/٢): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ أحمد وهو ثقة.
- (٢) لفظ رواية البخاري: «من طهور».
- (٣) لفظ رواية البخاري: «أو يمس».
- (٤) أخرجه البخاري في الجمعة (٨٨٣) وهذا لفظه، والنسائي في الجمعة (١٠٤/٣).
- (٥) أخرجه النسائي في الكبرى (١٦٦٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.
- (٦) حديث حسن، فيه مغيرة بن مقسم الضبي مدلس ولم يصرح بالسماع.
- رواه الطبراني في الكبير (٦٠٨٩) وهذا لفظه، والنسائي في الكبرى (١٦٦٥)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَايِد (١٧٤/٢): رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.
- (٧) حديث ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

وفي الأوسط أيضًا عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحده، وقال فيه: «كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ عَشْرِينَ سَنَةً»^(١).

(١١٨٠) وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا». رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وصححه^(٢).

ورواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس^(٣).

قال الخطابي رحمه الله: قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «غَسَلَ وَابْتَكَرَ». اختلف الناس في معناه، فمنهم من ذهب إلى أنه من الكلام المتظاهر^(٤) الذي يراد به

أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/رقم ٢٩٢) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٤٤١٣)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٧٤/٢): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الضحاك بن حمرة، ضعفه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات.

(١) حديث ضعيف، فيه عباد بن عبد الرحمن ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٣٩٧) وهذا لفظه.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٩/٤) رقم (١٦١٧٣) وهذا لفظه، وأبو داود في الطهارة (٣٤٥)، والترمذي في الصلاة (٤٩٦)، والنسائي في الجمعة (٩٥/٣) وفي الكبرى (١٧٢٩)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٨٧)، وابن خزيمة (١٧٥٨)، وابن حبان (٢٧٨١)، والحاكم (٢٨٢/١)، وعبد الرزاق (٥٥٦٦)، والطبراني في الكبير (٥٨٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٨٨)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٥٧٣)، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٩٧٤).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف جدًا. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٤١٤)، والبخاري (٦٣١)، قال الهيثمي (١٧٢/٢): وفيه عطاء بن عجلان وهو كذاب. قلت: قال في التقريب: متروك، بل أطلق عليه ابن معين والفلاس وغيرهما الكذب. راجع: تهذيب الكمال (٩٤/٢٠).

(٤) في (ط): «المتظافر»، وفي معالم السنن: «المظاهر».

التوكيد، ولم تقع المخالفة بين المعنيين لاختلاف اللفظين، وقال: ألا تراه يقول في هذا الحديث: «وَمَسَى وَلَمْ يَرْكَبْ»، ومعناها واحد، وإلى هذا ذهب الأثرم صاحب أحمد. وقال بعضهم قوله: «غَسَلَ»، معناه غسل الرأس خاصة، وذلك لأن العرب لهم لِمَم وشعور، وفي غسلها مؤنة، فأفرد^(١) غسل الرأس من أجل ذلك، وإلى هذا ذهب مكحول، وقوله: «وَأَغْتَسَلَ»، معناه غسل سائر الجسد، وزعم بعضهم أن قوله: «غَسَلَ»، معناه أصاب أهله قبل خروجه إلى الجمعة، ليكون أملك لنفسه، وأحفظ في طريقه لبصره، وقوله: «وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ»، زعم بعضهم أن معنى «بَكَرَ» أدرك باكورة الخطبة، وهي أولها، ومعنى «ابتكر»: قدم في الوقت، وقال ابن الأنباري: معنى «بكر»: تصدق قبل خروجه. وتأول في ذلك ما روي في الحديث من قوله: «بَاكِرُوا بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَنْخَطِّأُهَا»^(٢).

وقال الحافظ أبو بكر بن خزيمة رَحِمَهُ اللهُ: من قال في الخبر: «غَسَلَ وَأَغْتَسَلَ». يعني بالتشديد، معناه جامع فأوجب الغسل على زوجته أو أمته، وَأَغْتَسَلَ، ومن قال: «غَسَلَ وَأَغْتَسَلَ». يعني بالتخفيف، أراد غَسَلَ رأسه، واغتسل فغسل سائر الجسد، كخبر طاوس، عن ابن عباس^(٣).

(١١٨١) ثم روى بإسناده الصحيح إلى طاوس، قال: قلت لابن عباس: زعموا أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا، وَمَسُوا مِنَ الطَّيْبِ». قال ابنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الطَّيْبُ فَلَا أَذْرِي، وَأَمَّا الْغُسْلُ فَنَعَمْ^(٤).

(١١٨٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) وقع في الأصول: «فأراد»، والتصحيح من معالم السنن.

(٢) معالم السنن (١/٢١٣).

(٣) صحيح ابن خزيمة، جماع أبواب الغسل للجمعة (٣/٢٣٩).

(٤) أخرجه ابن خزيمة (١٧٥٩)، والبخاري في الجمعة (٨٨٥)، وأحمد (١/٢٦٥)، وابن حبان

(٢٧٨٢).

قَالَ: «مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ، وَدَنَا وَابْتَكَرَ، وَاقْتَرَبَ وَاسْتَمَعَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا قِيَامُ سَنَةٍ وَصِيَامُهَا». رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح^(١).

(١١٨٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: عُرِضَتِ الْجُمُعَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَاءَهُ^(٢) جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كَفِّهِ كَالْمِرَاةِ الْبَيْضَاءِ فِي وَسْطِهَا كَالنُّكْتَةِ السَّوْدَاءِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟» قَالَ: هَذِهِ الْجُمُعَةُ، يَعْرِضُهَا عَلَيْكَ رَبُّكَ لِتَكُونَ لَكَ عِيْدًا، وَلِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِكَ، وَلَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ، تَكُونُ أَنْتَ الْأَوَّلُ وَتَكُونُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى مِنْ بَعْدِكَ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لَا يَدْعُو أَحَدٌ رَبَّهُ فِيهَا^(٣) بِخَيْرٍ هُوَ لَهُ قِسْمٌ إِلَّا أَعْطَاهُ، أَوْ يَتَعَوَّذُ مِنْ شَرٍّ إِلَّا دَفَعَ عَنْهُ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ، وَتَحْنُ نَذْعُوهُ فِي الْآخِرَةِ يَوْمَ الْمَرِيدِ. الحديث. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد^(٤).

(١١٨٤) وَعَنْ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَهُوَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْأُصْحَى، وَيَوْمِ الْفِطْرِ، وَفِيهِ خَمْسُ خِلَالٍ: خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ، وَأَهْبَطَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا الْعَبْدُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ؛ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَامًا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، وَلَا سَمَاءٍ، وَلَا أَرْضٍ، وَلَا رِيَّاحٍ،

(١) حديث حسن لغيره، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه أحمد (٢٠٩/٢) رقم (٦٩٥٤) ولفظه: «من غسل وَاغتسل، وغدا وابتكر، ودنا فاقترَب، واستمع فأنصت، كان له بكل خطوة يخطوها أجر قيام سنة وصيامها»، والحاكم (٢٨٢/١)، والبيهقي (٢٢٧/٣)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٧١/٢): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح! قلت: بل في إسناده عثمان الشامي، مجهول، ذكره ابن حبان في الثقات (١٩٣/٧) برواية ثور بن يزيد وحده عنه.

(٢) زاد في (ع): «بها»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني ومجمع الزوائد.

(٣) قوله: «فيها» ليس في رواية الطبراني.

(٤) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٨٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٦٤/٢): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

وَلَا جِبَالٍ، وَلَا بَحْرٍ، إِلَّا وَهْنٌ يُشْفِقُنَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ». رواه أحمد، وابن ماجه بلفظ واحد^(١)، وفي إسنادهما عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ممن احتج به أحمد وغيره^(٢).

ورواه أحمد أيضًا، والبخاري من طريق عبد الله أيضًا من حديث سعد بن عباد. وبقيته رواه ثقات مشهورون^(٣).

(١١٨٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ^(٤)، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٥).

(١١٨٦) وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قال: «مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ خَيْرٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، هَذَا مَا خَلَقَ اللَّهُ لَهُ، وَضَلَّ النَّاسُ عَنْهُ، فَالْنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ فَهُوَ لَنَا، وَالْيَهُودُ يَوْمَ السَّبْتِ، وَالنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ، إِنَّ فِيهِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ». فذكر الحديث^(٦).

(١١٨٧) وَعَنْ أَوْسٍ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٤٣٠/٣) رقم (١٥٥٤٨)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٨٤) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٤٥١٢)، وأبو نعيم في الحلية (٣٦٦/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٧٣) قال البوصيري في الزوائد (٣٦٠/١): هذا إسناده حسن.

(٢) عبد الله بن محمد بن عقيل، قال الحافظ في التقریب (صدوق)، وفي التلخيص الحبير (١٠٨/٢) قال: هو سمي الحفظ، يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٨٤/٥) رقم (٢٢٤٥٧)، والبخاري في المسند (٣٧٣٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٧٤)، والطبراني في الكبير (٥٣٧٦).

(٤) هكذا في الأصول، ولفظ الرواية عند الجميع: «فيه خلُق آدم» بحذف لفظ الجلالة.

(٥) أخرجه مسلم في الجمعة (٨٥٤) [١٧] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٠٤٦)، والترمذي في الصلاة (٤٨٨)، والنسائي في الجمعة (٨٩/٣) وفي الكبرى (١٦٦٢ م)، وأحمد (٤٠١/٢) رقم (٩٢٠٧).

(٦) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٧٢٦) وهذا لفظه.

مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ قُبُصٌ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ^(١) مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، قَالُوا: وَكَيْفَ تُعَرِّضُ صَلَاتَنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ؟ - أَيْ بَلَيْتَ -^(٢) فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا حَرَّمَ عَلَيَّ الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَامَنَا». رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، وهو أتم. وله علة دقيقة أشار إليها البخاري وغيره، ليس هذا موضعها وقد جمعت طرقه في جزء^(٣).

«أَرَمْتَ»: بفتح الراء وسكون الميم: أي صرت رميمًا، وروي «أَرَمْتَ» بضم الهمزة وكسر الراء.

(١١٨٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَلَا تَغْرُبُ عَلَى أَفْضَلِ يَوْمٍ الْجُمُعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ تَفْرَعُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا هَذَيْنِ الثَّقَلَيْنِ الْحِجْنَ وَالْإِنْسَ». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما^(٤).

ورواه أبو داود وغيره أطول من هذا، وقال في آخره: «وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِيحَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ، إِلَّا الْإِنْسَ وَالْحِجْنَ»^(٥).

(١) زاد في الأصول: «يوم الجمعة» وهي زيادة ليست في رواية ابن حبان ولا غيره.

(٢) قوله: «أي بليت»، من رواية أبي داود وابن ماجه والنسائي وغيرهم، وليس في رواية ابن حبان.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (١٠٤٧)، والنسائي في الجمعة (٩١/٣)، وفي الكبرى (١٦٦٦)، وابن ماجه في الإقامة (١٠٨٥)، وابن حبان (٩١٠) وهذا لفظه، وأحمد (٨/٤) رقم (١٦١٦٢)، وابن خزيمة (١٧٣٣)، والدارمي (١٦١٣)، والطبراني في الكبير (٥٨٩)، والحاكم (٢٧٨/١) وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي (٢٤٨/٣).

(٤) حديث صحيح. وفي صحيح الترغيب قال: حسن.

أخرجه ابن خزيمة (١٧٢٧)، وابن حبان (٢٧٧٠) وهذا لفظه، وأحمد (٢٧٢/٢) رقم (٧٦٨٧)، وعبد الرزاق (٥٥٦٣)، وعبد بن حميد (١٤٤٣)، والبغوي في شرح السنة (١٠٦٢).

(٥) حديث صحيح. وفي صحيح الترغيب قال: حسن.

«مُصِيحَةً»: معناه مستمعة مصغية تتوقع قيام الساعة.

(١١٨٩) وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تُخْشَرُ الْأَيَّامُ عَلَى هَيْبَتِهَا، وَتُخْشَرُ الْجُمُعَةُ زَهْرَاءُ مُنِيرَةٌ أَهْلُهَا يَحْفُونَ بِهَا كَالْعُرُوسِ تُهْدَى إِلَى خِذْرِهَا، تُضِيءُ لَهُمْ يَمْشُونَ فِي ضَوْئِهَا، أَلْوَانُهُمْ كَالثَّلْجِ بَيَاضًا، وَرِيحُهُمْ كَالْمِسْكِ، يَخُوضُونَ فِي جِبَالِ الْكَافُورِ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمُ الثَّقَلَانِ لَا يَطْرُقُونَ تَعَجُّبًا، حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، لَا يَخَالِطُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا الْمُؤَدِّثُونَ الْمُخْتَسِبُونَ». رواه الطبراني، وابن خزيمة في صحيحه، وقال: إن صَحَّ هَذَا الْخَبَرُ، فَإِنَّ فِي النَّفْسِ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ شَيْئًا^(١).

قال الحافظ: إسناده حسن، وفي متنه غرابة.

(١١٩٠) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: [قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِتَارِكٍ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ». رواه الطبراني في الأوسط مرفوعًا فيما أرى، بإسناد حسن^(٢).

(١١٩١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَحُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصْلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، كَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَالْأَحَدِ لِلنَّصَارَى، فَهُمْ لَنَا تَبِعٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ

أخرجه أبو داود في الصلاة (١٠٤٦) وهذا لفظه.

(١) حديث حسن، فيه الهيثم بن حميد وحفص بن غيلان كلاهما صدوق حسن الحديث. أخرجه الطبراني في الكبير وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢/١٦٤)، وفي مسند الشاميين (١٥٥٧)، وابن خزيمة (١٧٣٠)، والحاكم (١/٢٧٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٤١). قال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الكبير، عن الهيثم بن حميد، عن حفص بن غيلان، وقد وثقهما قوم وضعفهما آخرون، وهما محتج بهما.

(٢) حديث ضعيف جدًا، في إسناده زياد بن ميمون، متروك، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٨١٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن الأعرابي في معجمه (١٥١٢)، وابن عدي (٧١٣١)، وأبو نُعَيْمٍ في تاريخ أصبهان (١/٣٠٦)، قال الهيثمي (٢/١٦٤): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني.

الْقِيَامَةِ^(١) الْمُقْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَاتِقِ». رواه ابن ماجه، والبخاري، ورجالهما رجال الصحيح؛ إِلَّا أَنْ الْبَزَارَ قَالَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ فِي الدُّنْيَا الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَغْفُورُ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَاتِقِ»^(٢)، وهو في مسلم بنحو اللفظ الأول من حديث حذيفة وحده^(٣).

(١١٩٢) وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً لَيْسَ فِيهَا سَاعَةٌ إِلَّا وَلِلَّهِ فِيهَا سِتْمِائَةٌ»^(٤) عَتِيقِ مِنَ النَّارِ. قَالَ: فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ فَدَخَلْنَا عَلَى الْحَسَنِ فَذَكَّرَنَا لَهُ حَدِيثَ ثَابِتٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ، وَزَادَ فِيهِ: «كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبَ»^(٥) النَّارِ. رواه أبو يعلى^(٦).

(١١٩٣) والبيهقي باختصار، ولفظه: «لِلَّهِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ سِتْمِائَةٌ أَلْفٍ عَتِيقِ مِنَ النَّارِ»^(٧).

(١١٩٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهِ»^(٨) سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ

(١) قوله: «يوم القيامة»، ليس في رواية ابن ماجه، بل في رواية مسلم والنسائي.

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٠٨٤) عن أبي هريرة وحده، وهذا لفظه، والبخاري (٦١٧) عن أبي هريرة وحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه مسلم في الجمعة (٨٥٦) [٢٢]، والنسائي في الصلاة (٨٥/٣)، وفي الكبرى (١٦٥٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٦٧)، واللفظ لهم جميعاً سواء، عن أبي هريرة وحذيفة معاً.

(٤) زاد في الأصول: «ألف» وهي زيادة ليست في رواية أبي يعلى ولا في مجمع الزوائد.

(٥) في (ع): «استوجبوا» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي يعلى.

(٦) حديث ضعيف جداً. أخرجه أبو يعلى (٣٤٨٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٥/٢): رواه أبو يعلى من رواية عبد الصمد، عن أم عوام البصري، ولم أجد من ترجمهما. قلت: في إسناده عبد الواحد بن زيد البصري، وهو متروك (لسان الميزان ٨٠/٤).

(٧) حديث ضعيف، فيه الأزور بن غالب؛ ضعيف.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٠٤٢) ولفظه: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي كُلِّ جُمُعَةٍ سِتْمِائَةٌ أَلْفٍ عَتِيقٍ، يَعْتَقُهُمْ مِنَ النَّارِ، كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبَ النَّارَ». قال البيهقي: وفي إسناده ضعف.

(٨) في الأصول: «فيها»، قال الإمام الناجي: هذا سبق قلم، وإنما هو: «فيه»، إذ الضمير عائد إلى

[إِيَّاهُ]، وَأَشَارَ بِيَدِهِ يَقْلُلُهَا. رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه (١).

وَأَمَّا تَعْيِينَ السَّاعَةِ: فَقَدْ وَرَدَ فِيهِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهَا اخْتِلَافًا كَثِيرًا بِسُطَّةٍ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ، وَأَذْكَرُ هُنَا نَبْذَةٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ لِبَعْضِ الْأَقْوَالِ.

(١١٩٥) وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَسَمِعْتُ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ». رواه مسلم، وأبو داود، وقال: يَغْنِي عَنِّي الْمُنْبَرُ، وَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ ذَهَبَ طَوَائِفٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ (٢).

(١١٩٦) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يَسْأَلُ اللَّهُ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّهُ سَاعَةٌ هِيَ؟ قَالَ: «هِيَ حِينَ تَقَامُ الصَّلَاةُ إِلَى الْانْصِرَافِ مِنْهَا». رواه الترمذي، وابن ماجه كلاهما من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، وقال الترمذي: حديث حسن غريب (٣).

اليوم، وهو مذكور، وذا واضح غير خاف.

- (١) أخرجه البخاري في الصلاة (٩٣٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في الجمعة (٨٥٢)، والنسائي في الصلاة (١١٣/٣) وفي الكبرى (١٧٤٨)، وابن ماجه في الإقامة (١١٣٧)، وابن حبان (٢٧٧٣)، وأحمد (٤٨٥/٢) رقم (١٠٣٠٢)، ومالك في الموطأ (٢٩٠) (٢) حديث صحيح، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف، وفي حاشية الصحيح قال: أعل بالانقطاع والاضطراب!

قلت: أخرجه مسلم في الجمعة (٨٥٣) [١٦] وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٠٤٩)، وابن خزيمة (١٧٣٩).

- (٣) حديث ضعيف جداً. أخرجه الترمذي في الصلاة (٤٩٠) وهذا لفظه، وابن ماجه في الإقامة (١١٣٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٨١).

قال الحافظ: كثير بن عبد الله وإه بمره، وقد حسن له الترمذي هذا وغيره، وصح له حديثاً في الصلح، فانتقد عليه^(١) الحفاظ تصحيحه له، بل وتحسينه، والله أعلم^(٢).

(١١٩٧) وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرَجَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ صَلَاةِ^(٣) الْعَصْرِ إِلَى غَيْبَةِ الشَّمْسِ». رواه الترمذي، وقال: حديث غريب^(٤).

ورواه الطبراني من رواية ابن لهيعة، وزاد في آخره: «وَهِيَ قَدْرُ هَذَا»، يعني قبضة. وإسناده أصلح من إسناده الترمذي^(٥).

(١١٩٨) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا قَضَى اللَّهُ^(٦) لَهُ حَاجَتَهُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَشَارَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ»، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ، أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ. قُلْتُ: أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: «آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ». قُلْتُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ سَاعَةً صَلَاةٍ؟ قَالَ: «بَلَى؛ إِنَّ الْعَبْدَ [الْمُؤْمِنَ] إِذَا صَلَّى، ثُمَّ جَلَسَ لَمْ يُجْلِسْهُ^(٧) إِلَّا الصَّلَاةُ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ». رواه ابن ماجه،

(١) في (ع): «له»، والتصحيح من باقي الأصول.

(٢) كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، قال الحافظ ابن حجر في التقریب: ضعيف، أفرط من نسه إلى الكذب، قلت: بل هو متروك، راجع تهذيب الكمال (١٣٦/٢٤).

(٣) لفظ رواية الترمذي: «بعد العصر» بدون لفظ: «صلاة»، وهي رواية الطبراني.

(٤) حديث حسن لغیره، فيه محمد بن أبي حميد، ضعيف.

أخرجه الترمذي في الصلاة (٤٨٩) وهذا لفظه.

(٥) حديث حسن لغیره. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٤٧)، وفي الأوسط (١٣٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٦/٢): رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة، واختلف في الاحتجاج به، وبقيّة رجاله وثقوا.

(٦) لفظ الجلالة سقط من رواية ابن ماجه.

(٧) لفظ رواية ابن ماجه: «لا يجلسه إلا الصلاة».

وإسناده على شرط الصحيح^(١).

(١١٩٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ شَيْءٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: «لَأَنَّ فِيهَا طُبِعَتْ طِينَةُ أَبِيكَ آدَمَ، وَفِيهَا الصَّعْقَةُ، وَفِيهَا الْبُعْثَةُ، وَفِيهَا الْبُطْشَةُ، وَفِي آخِرِ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ مِنْهَا سَاعَةٌ مَنْ دَعَا اللَّهَ ﷻ فِيهَا اسْتُجِيبَ لَهُ». رواه أحمد من رواية علي بن أبي طلحة، عن أبي هريرة، ولم يسمع منه، ورجاله محتج بهم في الصحيح^(٣).

(١٢٠٠) وَرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «السَّاعَةُ الَّتِي يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، أَغْفَلَ مَا يَكُونُ النَّاسُ». رواه الأصبهاني^(٤).

(١٢٠١) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً [فِيهَا سَاعَةٌ] لَا يُوجَدُ [فِيهَا] عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ ﷻ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ». رواه أبو داود، والنسائي واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، وهو كما قال^(٥).

- (١) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١١٣٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال البوصيري في الزوائد (٣٨٠ / ١): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات على شرط الصحيح.
- (٢) هكذا في الأصول، ولفظ رواية أحمد: «قيل للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لأي شيء سمي يوم الجمعة»
- (٣) حديث ضعيف لانقطاعه. أخرجه أحمد (٣١١ / ٢) رقم (٨١٠٢) وهذا لفظه. قال الهيثمي (١٦٤ / ٢) - بعد ذكر رواية أخرى عن أبي هريرة عند أحمد - : ورجلها رجال الصحيح.
- (٤) حديث ضعيف جداً، في إسناده إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصي، أحد المتروكين، كذاب، يسرق الحديث، أحاديثه موضوعة (لسان الميزان ١ / ٧١).

وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٩٠٧) وهذا لفظه.

- (٥) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (١٠٤٨)، والنسائي في الجمعة (٩٩ / ٣)، وفي الكبرى (١٦٩٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (٢٧٩ / ١).

قال الترمذي: وَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى: بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَقَالَ أَحْمَدُ: أَكْثَرُ الْحَدِيثِ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُرْجَى فِيهَا إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ أَنَّهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ. قَالَ: وَتُرْجَى بَعْدَ الزَّوَالِ، ثُمَّ رَوَى حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمَتَقَدِّمِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ بْنُ الْمُنْدَرِ: اخْتَلَفُوا فِي وَقْتِ السَّاعَةِ الَّتِي يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَروَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: هِيَ مِنْ بَعْدِ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ: هِيَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ. وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ، وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا أَذِنَ الْمُؤَذِّنُ لِبَلَاةِ الْجُمُعَةِ، رُويَ ذَلِكَ عَنْ عَائِشَةَ، وَروَيْنَا عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: هِيَ إِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ حَتَّى يَفْرُغَ، وَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ: هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي اخْتَارَ اللَّهُ فِيهَا الصَّلَاةَ، وَقَالَ أَبُو السَّوَارِ الْعَدَوِيُّ: كَانُوا يَرَوْنَ الدُّعَاءَ مُسْتَجَابًا مَا بَيْنَ أَنْ تَرُورَ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ يَدْخُلَ فِي الصَّلَاةِ، وَفِيهِ قَوْلٌ سَابِعٌ، وَهُوَ أَنَّهَا مَا بَيْنَ أَنْ تَرِيغَ الشَّمْسُ بِشَرْ إِلَى ذِرَاعٍ، وَروَيْنَا هَذَا الْقَوْلَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَفِيهِ قَوْلٌ ثَامِنٌ، وَهُوَ أَنَّهَا مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، كَذَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَبِهِ قَالَ طَاوُسٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).



٢- الترغيب في الغسل يوم الجمعة

وقد تقدّم ذكر الغسل في الباب قبله في حديث نبیة الهذلي، وسلمان الفارسي، وأوس ابن أوس، وعبد الله بن عمرو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وتقدّم أيضًا حديث أبي بكر، وعمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ، وَخَطَايَاهُ». الحديث.

(١) الإشراف على مذاهب العلماء، لابن المنذر (٨٢/٢) مسألة (٤٨٤)، وانظر كذلك فتح الباري، لابن حجر، كتاب الجمعة (٤١٦/٢-٤٢٠) تحت الحديث (٩٣٥).

(١٢٠٢) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيَسْتَلُّ^(١) الْخَطَايَا مِنْ أَصُولِ الشَّعْرِ اسْتِثْلًا». رواه الطبراني في الكبير ورواه ثقات^(٢).

(١٢٠٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي وَأَنَا اغْتَسَلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: غُسْلُكَ هَذَا مِنْ جَنَابَةٍ أَوْ لِلْجُمُعَةِ؟ قُلْتُ: مِنْ جَنَابَةٍ. قَالَ أَعِدْ غُسْلًا آخَرَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ فِي طَهَارَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى». رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده قريب من الحسن، وابن خزيمة في صحيحه، وقال: هذا حديث غريب لم يروه غير هارون، يعني ابن مسلم صاحب الحنا. ورواه الحاكم بلفظ الطبراني، وقال: صحيح على شرطهما^(٣).

(١٢٠٤) ورواه ابن حبان في صحيحه، ولفظه: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَمْ يَزَلْ طَاهِرًا إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى»^(٤).

(١٢٠٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فَاغْتَسَلِ الرَّجُلُ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ تَطَيَّبَ مِنْ أَطْيَبِ طَبِيهِ، وَلَبَسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ اسْتَمَعَ لِلْإِمَامِ، غُفِرَ لَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٥).

(١) في الأصول: «لَيَسْتَلُّ».

(٢) حديث ضعيف، فيه مسكين بن عبد الله أبو فاطمة، ضعيف، والحسن لم يسمع من أبي أمامة. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٩٩٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/٢): رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٣) حديث حسن، فيه هارون بن سلم، صدوق. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨١٨٠) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٧٦٠)، والحاكم (٢٨٢/١).

(٤) حديث حسن، نفس الإسناد السابق. أخرجه ابن حبان (١٢٢٢)، والبيهقي (٢٩٩/١).

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٨٠٣) وهذا لفظه.

قال الحافظ: وفي هذا الحديث دليل على ما ذهب إليه مكحول ومن تابعه في تفسير قوله: غَسَلَ وَاغْتَسَلَ. والله أعلم.

(١٢٠٦) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ»^(١) عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَسَوَاكٍ، وَيَمْسُ مِنَ الطَّيِّبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ. رواه مسلم وغيره^(٢).

(١٢٠٧) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ هَذَا يَوْمٌ عِيدٌ جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ، فَمَنْ جَاءَ [إِلَى] الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ، وَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ»^(٣) طَيْبٌ فَلْيَمْسَ مِنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ». رواه ابن ماجه بإسناد حسن^(٤).

وستأتي أحاديث تدل لهذا الباب فيما يأتي من الأبواب إن شاء الله تعالى.



٣- الترغيب في التذكير إلى الجمعة

وما جاء فيمن يتأخر عن التذكير من غير عذر

(١٢٠٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي

(١) قوله: «واجب» من رواية البخاري والنسائي وابن خزيمة، وليس عند الباقيين.

(٢) أخرجه مسلم في الجمعة (٨٤٦) [٧]، والبخاري في الجمعة (٨٨٠)، وأبو داود في الطهارة (٣٤٤)، والنسائي في الجمعة (٩٢/٣) وهذا لفظه، وابن حبان (١٢٣٣)، وابن خزيمة (١٧٤٥)، وأحمد (٣٠/٣) رقم (١١٢٥٠).

(٣) لفظ رواية ابن ماجه: «وإن كان طيباً فليمس منه».

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٩٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في المعجم الصغير (٧٤٩)، قال البوصيري في الزوائد (٣٦٧/١): هذا إسناد فيه صالح بن أبي الأخضر، لينه الجمهور، وياقي رجاله ثقات، ورواه عبد العظيم المنذري في الترغيب، وحسنه.

السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ. رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه (١).

(١٢٠٩) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، وَابْنِ مَاجَهَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ، وَمِثْلَ الْمُهْجَرِ كَمِثْلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَبْشًا، ثُمَّ دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوُّوا صُحُفَهُمْ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». ورواه ابن خزيمة في صحيحه بنحو هذه (٢).

(١٢١٠) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْتَعِجِلُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي شَاةً، وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي طَيْرًا» (٣).

(١٢١١) وَفِي أُخْرَى لَهُ قَالَ: «عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَلَكَانِ يَكْتُبَانِ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ كَرَجُلٍ قَدَّمَ بَدَنَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ شَاةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ طَيْرًا، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ طَوَّيَتِ الصُّحُفُ» (٤).

«الْمُهْجَرُ»: هو المبكر الآتي في أول ساعة.

(١٢١٢) وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ

-
- (١) أخرجه مالك في الموطأ (٢٦٦) وهذا لفظه، والبخاري في الجمعة (٨٨١)، ومسلم في الجمعة (٨٥٠) [١٠]، وأبو داود في الطهارة (٣٥١)، والترمذي (٤٩٩)، والنسائي (٩٩/٣) كلاهما في الجمعة، وفي الكبرى (١٦٢٢)، وأحمد (٤٦٠/٢) رقم (٩٩٢٦)، وابن حبان (٢٧٧٥).
- (٢) أخرجه البخاري في الجمعة (٩٢٩) وهذا لفظه، ومسلم في الجمعة (٨٥٠) [٢٩]، وابن ماجه في الإقامة (١٠٩٢)، والنسائي في الجمعة (٩٧/٣)، وابن خزيمة (١٧٦٩).
- (٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٧٦٨) وهذا لفظه.
- (٤) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٧٧٠) وهذا لفظه.

مَثَلُ (١) الْجُمُعَةِ ثُمَّ التَّبَكِيرِ: كَأَجْرِ الْبَقَرَةِ، كَأَجْرِ الشَّاةِ حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ. رواه ابن ماجه بإسناد حسن (٢).

(١٢١٣) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ مَعَهُمُ الصُّحُفُ يَكْتُبُونَ النَّاسَ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طُوبِيتِ الصُّحُفُ»، قُلْتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ! أَلَيْسَ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ جُمُعَةٌ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَيْسَ مِمَّنْ يُكْتُبُ فِي الصُّحُفِ. رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفي إسناده مبارك بن فضالة (٣).

(١٢١٤) وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «تَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ [يَوْمَ الْجُمُعَةِ]، فَيَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي وَالثَّالِثَ، حَتَّى إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ رُفِعَتِ الصُّحُفُ». ورواه هذا ثقات (٤).

(١٢١٥) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ خَرَجَتِ الشَّيَاطِينُ يُرَبِّتُونَ (٥) النَّاسَ إِلَى أَسْوَاقِهِمْ [وَمَعَهُمُ الرَّايَاتُ]، وَتَقْعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدَرِ مَنَازِلِهِمْ: السَّابِقَ، وَالْمُصَلِّيَّ، وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى يَخْرُجَ

(١) زاد في (ع): «مثل يوم الجمعة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن ماجه.

(٢) حديث حسن لغيره، فيه سعيد بن بشير الشامي، ضعيف.

أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٠٩٣) ولفظه: «ضرب مثل الجمعة ثم التبكير، كناحر البدنة، كناحر البقرة، كناحر الشاة، حتى ذكر الدجاجة»، والطبراني في الكبير (٦٩٦٨). قال البوصيري في الزوائد (١/٣٦٤): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، فيه أبو غالب البصري، مختلف فيه.

أخرجه أحمد (٢٦٣/٥) رقم (٢٢٢٦٨) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٨٠٨٥). قال الهيثمي (١٧٧/٢): وفيه مبارك بن فضالة وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون.

(٤) حديث صحيح لغيره، نفس الإسناد السابق.

أخرجه أحمد (٢٦٠/٥) رقم (٢٢٢٤٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (٨١٠٢)، قال الهيثمي (١٧٧/٢): ورواه أحمد ثقات.

(٥) في (ع): «يربثون» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند.

الإمام، فَمَنْ دَنَا مِنَ الإِمَامِ فَأَنْصَتَ، وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الأَجْرِ، وَمَنْ نَأَى فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الأَجْرِ، وَمَنْ دَنَا مِنَ الإِمَامِ فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ وَلَمْ يَسْتَمِعْ كَانَ عَلَيْهِ كِفْلَانِ مِنَ الوزرِ، [وَمَنْ نَأَى عَنْهُ فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ وَلَمْ يَسْتَمِعْ، كَانَ عَلَيْهِ كِفْلٌ مِنَ الوزرِ] وَمَنْ قَالَ صَه فَقَدْ تَكَلَّمَ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ. رواه أحمد، وهذا لفظه^(١).

(١٢١٦) وأبو داود، ولفظه: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ غَدَتِ الشَّيَاطِينُ بِرَايَاتِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ فَيَرْمُونَ النَّاسَ بِالتَّرَائِيثِ أَوْ الرِّبَايِثِ، وَيُبْطِئُونَهُمْ عَنِ الْجُمُعَةِ، وَتَغْدُو الْمَلَائِكَةُ فَيَجْلِسُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، وَيَكْتُبُونَ الرَّجُلَ مِنْ سَاعَةٍ، وَالرَّجُلَ مِنْ سَاعَتَيْنِ، حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ، فَإِذَا جَلَسَ [الرَّجُلُ] مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْإِسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ، فَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الأَجْرِ، فَإِنْ نَأَى حَيْثُ لَا يَسْمَعُ، فَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الأَجْرِ^(٢)، فَإِنْ جَلَسَ مَجْلِسًا لَا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْإِسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ، فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ وزر^(٣)، فَإِنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْإِسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ، وَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ وزرٍ، قَالَ: وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ^(٤) فَقَدْ لَغَا، وَمَنْ لَغَا فَلَيْسَ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ شَيْءٌ». ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ ذَلِكَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ^(٥).

قال الحافظ: وفي إسنادهما راوٍ لَمْ يُسَمَّ^(٥).

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٩٣/١) رقم (٧١٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

قال الهيثمي (١٧٧/٢): وفيه رجل لم يُسَمَّ.

(٢) ما بين الرقمين ساقط من رواية أبي داود المطبوعة، والله أعلم.

(٣) هكذا في الأصول وجامع الأصول، ولفظ أبي داود: «صه» وهو الموافق للشرح الآتي بعد.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الصلاة (١٠٥١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه،

والبيهقي (٢٢٠/٣)، وجامع الأصول (٧١٠٨).

(٥) قلت: الراوي الذي لم يُسَمَّ هو مولى لامرأة عطاء الخرساني، وهو مجهول.

«الربايت»: بالراء والباء الموحدة، ثم ألف وياء مثناة تحت بعدها ثاء مثلثة: جمع ربيثة وهي الأمر الذي يحبس المرء عن مقصده ويشبطه عنه، ومعناه أن الشياطين تشغلهم وتقعدهم عن السعي إلى الجمعة إلى أن تمضي الأوقات الفاضلة.

قال الخطابي: الترابيت ليس بشيء إنما هو الربايت.

وقوله: «فيرمون الناس» إنما هو «فيرثون الناس». قال وكذلك روي لنا في غير هذا الحديث^(١).

قال الحافظ: يشير إلى لفظ رواية أحمد المذكورة.

وقوله: «صه»: بسكون الهاء وتكسر منونة، وهي كلمة زجر للمتكلم: أي اسكت. و«الكفل»: بكسر الكاف، هو النصيب من الأجر أو الوزر.

(١٢١٧) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ فَيَكْتُبُونَ مَنْ جَاءَ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، فَرَجُلٌ قَدَّمَ جُزُورًا، وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَقَرَةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ شَاةً، وَرَجُلٌ قَدَّمَ دَجَاجَةً، [وَرَجُلٌ قَدَّمَ عَصْفُورًا] وَرَجُلٌ قَدَّمَ بَيْضَةً. قَالَ: فَإِذَا أَدْنَى الْمُؤَذِّنُ، وَجَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ طُوبِيتِ الصُّحُفُ، وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ، يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». رواه أحمد بإسناد حسن^(٢).

ورواه النسائي بنحوه من حديث أبي هريرة^(٣).

(١٢١٨) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ

(١) معالم السنن (٢/٥).

(٢) حديث حسن، فيه العلاء بن عبد الرحمن مختلف فيه.

أخرجه أحمد (٨١/٣) رقم (١١٧٦٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٧٧/٢): ورجاله ثقات.

(٣) حديث أبي هريرة تقدم برقم (١٢٠٨).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «تُبْعَتُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ^(١) يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَكْتُبُونَ مَجِيءَ النَّاسِ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَرُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا حَسَبَ فُلَانًا؟ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ ضَالًّا فَاهْدِهِ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا فَاشْفِهِ، وَإِنْ كَانَ عَائِلًا فَأَغْنِهِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٢).

«العائل»: الفقير.

(١٢١٩) وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَارِعُوا إِلَى الْجُمُعَةِ^(٣)، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَبْرُزُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ^(٤) جُمُعَةٍ فِي كِتَابٍ [مِنْ] كَافُورٍ، فَيَكُونُونَ^(٥) مِنْهُ فِي الْقُرْبِ عَلَى قَدَرٍ تَسَارِعِهِمْ [إِلَى الْجُمُعَةِ]، فَيُحَدِّثُ اللَّهُ ﷻ لَهُمْ مِنَ الْكَرَامَةِ شَيْئًا لَمْ يَكُونُوا رَأَوْهُ قَبْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ فَيُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا أَحَدَّثَ اللَّهُ لَهُمْ. قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَدْ سَبَقَاهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَجُلَانِ وَأَنَا الثَّالِثُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُبَارِكَ فِي الثَّالِثِ. رواه الطبراني في الكبير^(٦).

وأبو عُبَيْدَةَ، اسمه عامر ولم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقيل: سمع منه^(٧).

(١) في (ع): «المساجد»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن خزيمة.

(٢) حديث ضعيف، فيه نصر بن طهمان ضعيف.

أخرجه ابن خزيمة (١٧٧١) وهذا لفظه.

(٣) لفظ رواية الطبراني والمجمع: «الجمع».

(٤) لفظ رواية الطبراني والمجمع: «في كل جمعة».

(٥) لفظ رواية الطبراني والمجمع: «فيكونوا»، قال الإمام الناجي: هكذا وجد بحذف النون، وإنما هو «فيكونون» بإثباتها.

(٦) حديث ضعيف لانقطاعه. أخرجه الطبراني في الكبير (٩١٦٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (١٧٨/٢): رواه الطبراني في الكبير وأبو عُبَيْدَةَ لم يسمع من أبيه.


(٧) قال الحافظ ابن حجر في التقريب: أبو عُبَيْدَةَ بن عبد الله بن مسعود، مشهور بكنيته، ويقال: اسمه عامر، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه. راجع تهذيب الكمال (٦١/١٤).

(١٢٢٠) وَعَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(١) فَوَجَدَ ثَلَاثَةَ قَدْ سَبَقُوهُ، فَقَالَ: رَابِعُ أَرْبَعَةٍ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ مِنَ اللَّهِ بِبَعِيدٍ^(٢)، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ اللَّهِ تَكَلُّفًا عَلَى قَدَرٍ رَوَاجِهِمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ: الْأَوَّلِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّلَاثِ، ثُمَّ الرَّابِعِ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ مِنَ اللَّهِ بِبَعِيدٍ»^(٣). رواه ابن ماجه، وابن أبي عاصم، وإسنادهما حسن^(٤).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: وتقدم حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ: «مَنْ غَسَلَ وَاعْتَسَلَ، وَدَنَا وَابْتَكَرَ، وَاقْتَرَبَ وَاسْتَمَعَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا قِيَامُ سَنَةٍ وَصِيَامُهَا»^(٥).

وكذلك تقدم حديث أوس بن أوس نحوه^(٦).

(١٢٢١) وَرَوَى عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحْضَرُوا الْجُمُعَةَ وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَتَأَخَّرُ عَنِ الْجُمُعَةِ فَيُؤَخَّرُ عَنِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِهَا». رواه الطبراني، والأصبهاني وغيرهما^(٧).



- (١) لفظ ابن ماجه: «إلى الجمعة»، وهذا لفظ ابن أبي عاصم والطبراني.
- (٢) لفظ ابن ماجه: «وما رابع أربعة ببعيد»، وهذا لفظ ابن أبي عاصم والطبراني.
- (٣) لفظ رواية ابن ماجه: «الأول الثاني الثالث»، وهذا لفظ ابن أبي عاصم والطبراني.
- (٤) حديث ضعيف لا اضطرابه. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٠٩٤)، وابن أبي عاصم في السنة (٦٢٠)، والطبراني في الكبير (١٠٠١٣)، قال البوصيري في الزوائد (١/٣٦٤): هذا إسناد فيه مقال.

- (٥) حديث عبد الله بن عمرو تقدم برقم (١١٨٢).
- (٦) حديث أوس بن أوس تقدم برقم (١١٨٠).
- (٧) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٦٨٥٤)، وفي الصغير (٣٣٨) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (٩٤٠)، وأحمد (١٠/٥) رقم (٢٠١١٢)، والبيهقي (٣/٢٣٨)، قال الهيثمي (١٧٧/٢): رواه الطبراني في الصغير، وفيه الحكم بن عبد الملك، وهو ضعيف.

٤- الترهيب من تخطي الرقاب يوم الجمعة

(١٢٢٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآتَيْتَ». رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، وليس عند أبي داود، والنسائي: «وَآتَيْتَ». وعند ابن خزيمة: «فَقَدْ آذَيْتَ وَأُذِيتَ»^(١).

ورواه ابن ماجه من حديث جابر بن عبد الله^(٢).

«آتَيْتَ»: بمد الهمزة وبعدها نون ثم ياء مثناة تحت: أي أخرت المجيء.

«وَأُذِيتَ»: يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ.

(١٢٢٣) وَرَوَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اتَّخَذَ جِسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ». رواه ابن ماجه، والترمذي، وقال في السنن: حديث غريب، والعمل عليه عند أهل العلم^(٣).

(١٢٢٤) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ


(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٩٠/٤) رقم (١٧٦٩٧)، وأبو داود في الصلاة (١١١٨) وهذا لفظه، ماعدا قوله: «وَآتَيْتَ»، والنسائي في الجمعة (١٠٣/٣)، وابن خزيمة (١٨١١) ولفظه كلفظ الباقيين: «فقد آذيت وآتيت»، وكتب المحقق في الحاشية: في الأصل «وأوذيت»، وابن حبان (٢٧٩٠)، والحاكم (٢٨٨/١) وقال: صحيح على شرط مسلم، والطبراني في مسند الشاميين (١٩٥٣).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه الحسن مدلس ولم يصرح بالسماع. أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١١١٥)، قال البوصيري في الزوائد (٣٧٠/١): هذا إسناد رجاله ثقات.

(٣) حديث ضعيف، فيه ابن لهيعة؛ سقى الحفظ، وزيان بن فائد؛ ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١١١٦)، والترمذي في الصلاة (٥١٣) واللفظ لهما سواء، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٠٠)، وأحمد (٤٣٧/٣) رقم (١٥٦٠٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/٤١٨)، وأبو يعلى (١٤٩١)، والبيهقي في شرح السنة (١٠٨٦).

يَخْطُبُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَخْطِي رِقَابَ النَّاسِ، حَتَّى جَلَسَ قَرِيبًا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ: «مَا مَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُجَمِّعَ مَعَنَا؟» (١) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ حَرَضْتُ أَنْ أَضَعَ نَفْسِي بِالْمَكَانِ الَّذِي تَرَى، قَالَ: «قَدْ رَأَيْتَكَ تَخْطِي رِقَابَ النَّاسِ» (٢) وَتُؤْذِيهِمْ، مَنْ آذَى مُسْلِمًا فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ ﷻ. رواه الطبراني في الصغير، والأوسط (٣).

(١٢٢٥) وَرُوِيَ عَنِ الْأَزْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَزْقَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي يَخْطِي رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ، كَجَارٍّ (٤) قُصِبَ فِي النَّارِ». رواه أحمد، والطبراني في الكبير (٥).



٥- الترهيب من الكلام والإمام يخطب

والترغيب في الإنصات

(١٢٢٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ». رواه البخاري، ومسلم،

(١) قوله: «معنا» هكذا في الأصول وفي المجمع وفي الشعب، وسقط من رواية الطبراني.

(٢) لفظ رواية الأوسط: «المسلمين».

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٤٥٩) وهذا لفظه، والأوسط (٣٦٠٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٠١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٩/٢): رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه القاسم بن مطيب، قال ابن حبان: كان يخطئ كثيرا فاستحق الترك.

(٤) لفظ رواية المسند والمعجم: «كالجار» بزيادة ألف ولام، والمعنى واحد، والله أعلم.

(٥) حديث ضعيف جدًا. أخرجه أحمد (٤١٧/٣) رقم (١٥٤٤٧) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير

(٩٠٨)، والحاكم (٥٠٤/٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٠٠٩)، وابن الأثير في أسد الغابة

(٧٤/١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٨/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه

هشام بن زياد، وقد أجمعوا على ضعفه، وقال الذهبي في تلخيص المستدرک: هشام واو.

وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة^(١).

قوله: «لغوت»: قيل: معناه خبت من الأجر، وقيل: تكلمت، وقيل: أخطأت، وقيل: بطلت فضيلة جمعتك، وقيل: صارت جمعتك ظهراً، وقيل غير ذلك.

(١٢٢٧) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَكَلَّمْتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَدْ لَغَوْتَ وَالْغَيْتُ»، يَعْنِي: وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ. رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٢).

(١٢٢٨) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَشْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: انْصِتْ، لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ». رواه أحمد، والبخاري، والطبراني^(٣).

(١٢٢٩) وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَبَارَكَ وَهُوَ قَائِمٌ يُذَكِّرُ بِأَيَّامِ اللَّهِ، وَأَبُو ذَرٍّ يَغْمِزُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ^(٤)، فَقَالَ: مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهَا إِلَّا الْآنَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ اسْكُتْ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ: سَأَلْتُكَ مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فَلَمْ تُخْبِرْنِي؟ فَقَالَ أَبِي: لَيْسَ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ الْيَوْمَ إِلَّا مَا لَغَوْتَ، فَذَهَبَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥)، وَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي قَالَ أَبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ أَبِي». رواه ابن ماجه بإسناد حسن^(٦).

(١) أخرجه البخاري (٩٣٤)، ومسلم (٨٥١) كلاهما في الجمعة، وأبو داود (١١١٢)، والترمذي

(٥١٢)، والنسائي (١٠٣/٣) كلهم في الصلاة، وابن ماجه في الإقامة (١١١٠)، وابن خزيمة

(١٨٠٥)، وأحمد (٥١٨/٢) رقم (١٠٧٢٠)، ومالك (٢٧٣)، واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٨٠٤) وهذا لفظه، وأحمد (٣٨٨/٢) رقم (٩٠٤٣).

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٣٠/١) رقم (٢٠٣٣) وهذا لفظه، والبخاري (٦٤٤)، والطبراني

(١٢٥٦٣)، والأصبهاني في الترغيب (٩٢٦)، والرامهرمزي في الأمثال (٥٦)، قال الهيثمي في

مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٤/٢): فيه مجالد بن سعيد، وقد ضعفه الناس، ووثقه النسائي في رواية.

(٤) لفظ رواية ابن ماجه: وأبو الدرداء أو أبو ذر يغمزني، ولفظ رواية أحمد: «فغمز أبي بن كعب أحدهما».

(٥) لفظ رواية ابن ماجه وأحمد: «فذهب إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذكر ذلك له».

(٦) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن فيه عبد العزيز بن محمد وشريك بن عبد الله، صدوقان لا

(١٢٣٠) ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَجَلَسْتُ قَرِيبًا مِنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَقَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُورَةَ بَرَاءَةٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَتَى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ قَالَ: فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمَنِي، ثُمَّ مَكَثْتُ سَاعَةً، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمَنِي، ثُمَّ مَكَثْتُ سَاعَةً، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمَنِي، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ لِأَبِي: سَأَلْتُكَ فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ تُكَلِّمَنِي، قَالَ أَبِي: مَا لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَّا مَا لَغَوْتُ، فَذَهَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! كُنْتُ بِجَنْبِ أَبِي وَأَنْتَ تَقْرَأُ بَرَاءَةً، فَسَأَلْتُهُ مَتَى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ؟ فَتَجَهَّمَنِي وَلَمْ يُكَلِّمَنِي، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ إِلَّا مَا لَغَوْتُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ أَبِي» (١).

قوله: «فَتَجَهَّمَنِي»: معناه قَطَبَ وجهه وعبس ونظر إليَّ نظر المغضب المنكر.

(١٢٣١) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا عَلَى الْمِنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ، وَتَلَا آيَةً، وَإِلَى جَنْبِي أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبِي! وَمَتَى أَنْزَلَتْ (٢) هَذِهِ الْآيَةُ؟ قَالَ: فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ (٣) أَبِي: مَا لَكَ مِنْ جُمُعَتِكَ إِلَّا مَا لَعَيْتَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ! إِنَّكَ تَلَوْتَ آيَةً، وَإِلَى جَنْبِي أَبِي

بأس هما، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف لانقطاعه بين عطاء بن يسار وأبي بن كعب.

قلت: لم يثبت ذلك. والله أعلم

أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١١١) وهذا لفظه، وعبد الله بن أحمد في زيادته على المسند

(١٤٣/٥) رقم (٢١٢٨٧)، قال البوصيري (٣٧١/١): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه ابن خزيمة (١٨٠٧) وهذا لفظه، وأحمد (١٤٣/٥)، والحاكم (٢٨٧/١) قال الذهبي:

ما أحسب عطاء أدرك أبا ذر، قلت: وكذا قال الحافظ في إتحاف المهرة (١٧٢/١٤).

(٢) في (ط): «ومتى نزلت»، وعند أحمد والمجمع: «متى أنزلت».

(٣) زاد في المسند: «فقال لي أبي».

ابْنُ كَعْبٍ، فَقُلْتُ لَهُ (١): مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؟ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي حَتَّى إِذَا نَزَلَتْ، رَعِمَ أَبِي أَنَّهُ لَيْسَ لِي مِنْ جُمُعَتِي إِلَّا مَا لَغَيْتُ، فَقَالَ: «صَدَقَ أَبِي، إِذَا سَمِعْتَ إِمَامَكَ يَتَكَلَّمُ فَأَنْصِتْ حَتَّى يَفْرُغَ». رواه أحمد من رواية حرب بن قيس عن أبي الدرداء (٢)، ولم يسمع منه (٣).

(١٢٣٢) وَرَوَى عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَجُلٍ: لَا جُمُعَةَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِمَ يَا سَعْدُ؟» قَالَ: لَأَنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ وَأَنْتَ تَخْطُبُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ سَعْدٌ». رواه أبو يعلى، والبخاري (٤).

(١٢٣٣) وَعَنْ جَابِرٍ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ أَوْ كَلَّمَهُ بِشَيْءٍ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ أَبِي، فَظَنَّ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهَا مَوْجِدَةٌ، فَلَمَّا انْقَضَتْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: يَا أَبِي مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرُدَّ عَلَيَّ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَخْضُرْ مَعَنَا الْجُمُعَةَ. قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: تَكَلَّمْتُ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَقَامَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ أَبِي، صَدَقَ أَبِي» (٥)، أَطْعَ أَبِيًا. رواه أبو يعلى بإسناد جيد، وابن حبان في صحيحه (٦).

(١) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، وفي المسند: «فسأله».

(٢) حديث ضعيف لانقطاعه. أخرجه أحمد (١٩٨/٥) رقم (٢١٧٣٠) وهذا لفظه، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٦٧/١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد موثقون.

(٣) راجع تحفة التحصيل في أحكام المراسيل (ترجمة ١٧١).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٧٠٨) وهذا لفظه، والبخاري (٦٤٢)، قال الهيثمي (١٨٥/٢):

رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه مجالد بن سعيد، وقد ضعفه الناس، وثقه النسائي في رواية.

(٥) هكذا في الأصول بتكرار: «صَدَقَ أَبِي، صَدَقَ أَبِي» ولفظ أبي يعلى وابن حبان مرة واحدة.

(٦) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فيه عيسى بن جارية، فيه لين.

(١٢٣٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَفَى لَعْنًا أَنْ تَقُولَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ فِي الْجُمُعَةِ. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً بإسناد صحيح^(١).
وتقدم في حديث علي المرفوع: «وَمَنْ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِصَاحِبِهِ أَنْصِتْ فَقَدْ لَعَا، وَمَنْ لَعَا فَلَيْسَ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ شَيْءٌ»^(٢).

(١٢٣٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ أَمْرَاتِهِ إِنْ كَانَ لَهَا، وَلَيْسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، وَلَمْ يَلْغُ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ؛ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا، وَمَنْ لَعَا وَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ كَانَتْ لَهُ ظُهُرًا». رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو^(٣).

ورواه ابن خزيمة في صحيحه من حديث أبي هريرة بنحوه، وتقدم^(٤).

(١٢٣٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُخْضَرُ الْجُمُعَةُ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ، فَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْعُو، وَهُوَ^(٥) حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو^(٦) فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ ﷻ؛ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ، وَلَمْ

وفي صحيح الترغيب قال: حسن صحيح.

أخرجه أبو يعلى (١٧٩٩) وهذا لفظه، وابن حبان (٢٧٩٤)، والبيهقي في شعب الإيمان

(٢٩٩٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٨٥): رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط

بنحوه، وفي الكبير باختصار، ورجال أبي يعلى ثقات!

(١) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٩٥٤٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢/ ١٨٦):

ورجاله رجال الصحيح.

(٢) حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تقدم برقم (١٢١٥).

(٣) حديث حسن فيه عمرو بن شعيب، صدوق، وأسامة بن زيد الليثي، صدوق بهم.

أخرجه أبو داود في الطهارة (٣٤٧) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٨١٠)، والبيهقي (٣/ ٢٣١).


(٤) حديث أبي هريرة تقدم برقم (١٢٠٥).

(٥) في الأصول وجامع الأصول: «فذلك حظه منها» والتصحيح من كتب التخريج.

(٦) في الأصول: «بدعاء» والتصحيح من كتب التخريج.

يَتَخَطَّ رَقَبَةً مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا فِيهَا كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]. رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه (١).

وتقدم في حديث علي: «فَمَنْ دَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ»، الحديث.



٦- الترهيب من ترك الجمعة لغير عذر

(١٢٣٧) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَّ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ يُبَوِّتُهُمْ». رواه مسلم، والحاكم بإسناد على شرطهما (٢).

وتقدم في باب الحمام حديث أبي سعيد، وفيه: «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَسْعَ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَمَنْ اسْتَغْنَى عَنْهَا بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَغْنَى اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ». رواه الطبراني (٣).

(١٢٣٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ: «لَيْسَتْ هَيْنَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيْخَتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ». رواه مسلم، وابن ماجه وغيرهما (٤).

-
- (١) حديث حسن فيه عمرو بن شعيب، صدوق، وفي صحيح الترغيب قال: حسن صحيح.
أخرجه أبو داود في الصلاة (١١١٣) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٨١٣)، وأحمد (١٨١/٢) رقم (٦٧٠١)، والأصبهاني في الترغيب (٩٤٩)، وجامع الأصول (٧١٠٧).
(٢) أخرجه مسلم في الصلاة (٦٥٢) [٢٥٤] وهذا لفظه، والحاكم (٢٩٢/١)، وأحمد (٤٠٢/١) رقم (٣٨١٦)، وابن خزيمة (١٨٥٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٨/١).
(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٣٢٠) وتقدم برقم (٣٠٥).
(٤) أخرجه مسلم في الجمعة (٨٦٥) وهذا لفظه، وعزاه لابن ماجه، وليس عنده من هذا الطريق.

قوله: «وَدَعِيهِمُ الْجُمُعَاتِ»، هو بفتح الواو، وسكون الدال: أي تركهم الجمععات.

ورواه ابن خزيمة بلفظ: «تَرْكِهِمْ» من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري^(١).

(١٢٣٩) وَعَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ». رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وحسنه، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم^(٢).

(١٢٤٠) وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ خُزَيْمَةَ، وَابْنِ حَبَانَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ فَهُوَ مُتَأَفِّقٌ»^(٣).

وَفِي رِوَايَةٍ ذَكَرَهَا رَزِينٌ وَلَيْسَتْ فِي الْأُصُولِ: «فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللَّهِ»^(٤).

«أبو الجعد»: اسمه أدرع، وقيل: جنادة، وذكر الكرايسي أن اسمه عمر بن أبي بكر. وقال الترمذي: سألت محمداً - يعني البخاري - عن اسم أبي الجعد فلم يعرفه.

(١٢٤١) وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»^(٥). رواه أحمد بإسناد حسن،

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٨٥٥) وهذا لفظه.

قلت: وأخرجه ابن ماجه في المساجد (٧٩٤)، وابن حبان (٢٧٨٥)، والنسائي (٨٨/٣)، وأحمد (٢٣٩/١) رقم (٢١٣٢) عن عبد الله بن عمر وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أجمعين.

(٢) حديث حسن، فيه محمد بن عمرو بن علقمة، صدوق حسن الحديث.

أخرجه أحمد (٤٢٤/٣) رقم (١٥٤٩٨)، وأبو داود في الصلاة (١٠٥٢) وهذا لفظه، والنسائي في الجمعة (٨٨/٣) وفي الكبرى (١٦٥٦)، والترمذي في الصلاة (٥٠٠)، وابن ماجه في الإقامة (١١٢٥)، وابن خزيمة (١٨٥٧)، وابن حبان (٢٧٨٦)، والحاكم (٢٨٠/١)، وأبو يعلى (١٦٠٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٠٣)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائين (٩٧٥).

(٣) حديث حسن. أخرجه ابن خزيمة (١٨٥٧)، وابن حبان (٢٥٨).

(٤) راجع جامع الأصول (٦٦٦/٥) حديث رقم (٣٩٥٢) ولفظه: «فقد برئ الله منه».

(٥) لفظ رواية أحمد: «طبع على قلبه»، وهذا لفظ الحاكم.

والحاكم، وقال صحيح الإسناد^(١).

(١٢٤٢) وَعَنْ أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعَاتٍ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ كُتِبَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ». رواه الطبراني في الكبير من رواية جابر الجعفي، وله شواهد^(٢).

(١٢٤٣) وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيَسْتَهَيَّنَ أَقْوَامٌ يَسْمَعُونَ النَّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ لَا يَأْتُونَهَا^(٣)، أَوْ لَيَطْبَعَنَّ اللَّهُ^(٤) عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(٥).

(١٢٤٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا هَلْ عَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ النِّعَمِ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ، فَيَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ الْكَلَامُ فَيَرْتَفِعَ، ثُمَّ تَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَجِيءُ وَلَا يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا^(٦)، حَتَّى يُطْبَعَ عَلَى قَلْبِهِ». رواه ابن ماجه بإسناد حسن، وابن خزيمة في صحيحه^(٧).

- (١) حديث صحيح لغيره، فيه عبد العزيز الدراوردي حسن الحديث. أخرجه أحمد (٣٠٠/٥) رقم (٢٢٥٥٨)، والحاكم (٤٨٨/٢) وهذا لفظه، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٨٤).
- (٢) حديث صحيح لغيره، أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٢): وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف عند الأكثرين.
- (٣) في (ع): «لا يأتونها» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٤) سقط لفظ الجلالة من (ق)، (ب)، (ط)، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الطبراني.
- (٥) حديث صحيح لغيره، أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/رقم ١٩٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٢): وإسناده حسن.
- (٦) سقط من (ق)، (ب)، (ع): «وَتَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا» الثانية، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية ابن ماجه.
- (٧) حديث ضعيف، فيه معدي بن سليمان؛ ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١١٢٧) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٨٥٩)، وأبو يعلى (٦٤٥٠)،

«الصُّبَّة»: بضم الصاد المهملة، وتشديد الباء الموحدة: هي السُّرْبَةُ إمَّا من الخيل أو الإبل أو الغنم. ما بين العشرين إلى الثلاثين، تضاف إلى ما كانت منه، وقيل: هي ما بين العشرة إلى الأربعين.

(١٢٤٥) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «عَسَى رَجُلٌ تَحْضُرُهُ الْجُمُعَةُ وَهُوَ عَلَى قَدَرٍ مِيلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلَا يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ»^(١)، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: عَسَى رَجُلٌ تَحْضُرُهُ الْجُمُعَةُ وَهُوَ عَلَى قَدَرٍ مِيلَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلَا يَحْضُرُهَا، وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ: عَسَى يَكُونُ عَلَى قَدَرٍ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلَا يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ وَيَطْبُعُ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ». رواه أبو يعلى بإسناد لين^(٢).

(١٢٤٦) وروى ابن ماجه عنه بإسناد جيد مرفوعاً: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»^(٣).

(١٢٤٧) وَرَوَى عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا، وَبَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ أَنْ تُشْغَلُوا، وَصِلُوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ، وَكَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، تَزَرَّقُوا وَتَنْصَرُوا وَتُجْبَرُوا، وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ [قَدْ] افْتَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فِي

والأصبهاني في الترغيب (٩٣٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠١١)، والحاكم (٢٩٢/١)، قال البوصيري في الزوائد (٣٧٦/١): هذا إسناد ضعيف.

(١) لفظ رواية أبي يعلى: «فلا يحضرها».

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. فيه الفضل بن عيسى الرقاشي، منكر الحديث.

أخرجه أبو يعلى (٢١٩٨) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠١٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٢) رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون!

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن فيه أسيد بن أبي أسيد، صدوق.

أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١١٢٦)، وأحمد (٣٣٢/٣) رقم (١٤٥٥٩)، والنسائي في الكبرى

(١٦٥٧)، وابن خزيمة (١٨٥٦)، والحاكم (٢٩٢/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٠٤)،

والطبراني في الأوسط (٢٧٥)، قال البوصيري في الزوائد (٣٧٥/١): إسناده صحيح ورجاله

ثقات.

مَقَامِي هَذَا، فِي يَوْمِي هَذَا، فِي شَهْرِي هَذَا، مِنْ عَامِي هَذَا، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي، أَوْ بَعْدِي وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ اسْتِخْفَافًا بِهَا وَجُحُودًا لَهَا^(١)، فَلَا جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلَهُ، وَلَا بَارَكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ، أَلَا وَلَا صَلَاةَ لَهُ، أَلَا وَلَا زَكَاةَ لَهُ، أَلَا وَلَا حَجَّ لَهُ، أَلَا وَلَا صَوْمَ لَهُ^(٢)، أَلَا وَلَا بَرَّ لَهُ حَتَّى يَتُوبَ، فَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ. رواه ابن ماجه^(٣).

ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدري أنصر منه^(٤).

(١٢٤٨) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ جُمُعٍ مُتَوَالِيَاتٍ، فَقَدْ نَبَذَ الْإِسْلَامَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ. رواه أبو يعلى موقوفاً بإسناد صحيح^(٥).

(١٢٤٩) وَعَنْ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَتَّخِذُ أَحَدُكُمْ السَّائِمَةَ، فَيَشْهَدُ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، فَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ سَائِمَتُهُ، فَيَقُولُ: لَوْ طَلَبْتُ لِسَائِمَتِي مَكَانًا هُوَ أَكْلًا مِنْ هَذَا، فَيَتَحَوَّلُ وَلَا يَشْهَدُ إِلَّا الْجُمُعَةَ، فَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ سَائِمَتُهُ فَيَقُولُ: لَوْ طَلَبْتُ لِسَائِمَتِي مَكَانًا هُوَ أَكْلًا مِنْ هَذَا، فَيَتَحَوَّلُ وَلَا يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ وَلَا

(١) في (ق)، (ب)، (ع): «بها»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية ابن ماجه.

(٢) لفظ ابن ماجه: «ولا زكاة له، ولا حج له، ولا صوم له، ولا بر له»، وهذا لفظ الباقيين.

(٣) حديث ضعيف جداً. فيه عبد الله بن محمد العدوي، قال في التقريب: متروك رماه وكيع بالوضع، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٠٨١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والأصبهاني في الترغيب (٩٤٤)، والعقيلي في الضعفاء (٢/٢٩٨)، وابن عدي في الكامل (١٠٢٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠١٤)، قال البوصيري في الزوائد (١/٣٥٨): إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وعبد الله بن محمد العدوي.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٢٤٦)، قال الهيثمي (٢/١٦٩): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه موسى بن عطية الباهلي، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

(٥) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٢٧١٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٩٣): رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٥١٦٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٠٠٦) ولفظهما: «من ترك الجمعة أربع جمع متواليات من غير عذر فقد نبذ الإسلام وراء ظهره».


الْجَمَاعَةَ، فَيُطْبَعُ^(١) عَلَى قَلْبِهِ». رواه أحمد من رواية عمر بن عبد الله مولى غفرة، وهو ثقة عنده^(٢).

وتقدّم حديث أبي هريرة عند ابن ماجه، وابن خزيمة بمعناه^(٣).

قوله: «أَكْثَلُ مِنْ هَذَا»، أي أكثر كلاً. والكلاً: بفتح الكاف واللام، وفي آخره همزة غير ممدودة: هو العشب الرطب واليابس.

(١٢٥٠) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ^(٤) وَلَمْ أَرِ رَجُلًا مِثْلَهُ شَبِيهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَمْ يَأْتِهَا، ثُمَّ سَمِعَهُ فَلَمْ يَأْتِهَا، ثُمَّ سَمِعَهُ وَلَمْ يَأْتِهَا، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ، وَجَعَلَ قَلْبُهُ قَلْبَ مُتَافِقٍ». رواه البيهقي^(٥).

(١٢٥١) وروى الترمذي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ، وَلَا يَشْهَدُ الْجَمَاعَةَ، وَلَا الْجُمُعَةَ. قَالَ: هُوَ فِي النَّارِ^(٦).



(١) في (ع): «يطبع الله على قلبه»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الإمام أحمد.

(٢) حديث حسن لغيره، فيه عمر مولى غفرة، ضعيف.
أخرجه أحمد (٤٣٤/٥) رقم (٢٣٦٧٨) وهذا لفظه، والطبراني (٣٢٢٩)، والبيهقي (٢٤٧/٣).

(٣) حديث أبي هريرة تقدم برقم (١٢٤٤).

(٤) هكذا في الأصول وفي الشعب، وفي رواية أبي يعلى: «عمي»، وعم محمد بن عبد الرحمن، هو يحيى بن أسعد بن زرارة، مختلف في صحبته، راجع معرفة الصحابة لأبي نُعَيْم (ترجمة ٣٠٩٣).

(٥) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: حسن.
أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٠٠٥) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٧١٦٧)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢١٩٧).

(٦) حديث ضعيف. فيه ليث بن أبي سليم، ضعيف.
أخرجه الترمذي في الصلاة (٢١٨) وهذا لفظه. وتقدم في الصلاة برقم (٢١٨)

٧- الترغيب في قراءة سورة الكهف

وما يذكر معها ليلة الجمعة ويوم الجمعة

(١٢٥٢) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ». رواه النسائي، والبيهقي مرفوعاً^(١)، والحاكم مرفوعاً وموقوفاً أيضاً، وقال: صحيح الإسناد^(٢).

(١٢٥٣) ورواه الدارمي في مسنده موقوفاً على أبي سعيد، ولفظه: قال: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ^(٣).

وفي أسانيدهم كلها إلا الحاكم أبو هاشم يحيى بن دينار الرُّماني، والأكثرون على توثيقه، وبقية الإسناد ثقات، وفي إسناد الحاكم الذي صححه نعيم بن حماد، ويأتي الكلام عليه وعلى أبي هاشم.

(١٢٥٤) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؛ سَطَعَ لَهُ نُورٌ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ يُضِيءُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَغُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ». رواه أبو بكر بن مردويه في تفسيره بإسناد لا بأس به^(٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه النسائي في اليوم والليلة (١٠٧٩٠)، والبيهقي (٢٤٩/٣) وهذا لفظه.

(٢) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٣٦٨/٢).

(٣) حديث صحيح. أخرجه الدارمي (٣٤٥٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٤٤٤)، وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٣١) موقوفاً.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه ابن مردويه في التفسير، كما في كنز العمال (٢٦٠٥) وهذا لفظه، وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٧١/٣): روى الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره بإسناد غريب.. وساق الحديث، ثم قال: وهذا الحديث في رفعه نظر، وأحسن أحواله الوقف.

(١٢٥٥) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ حَمْدَ الدُّخَانِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ»^(١).

(١٢٥٦) وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ قَرَأَ حَمْدَ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةٍ؛ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ». رواه الترمذي.

(١٢٥٧) والأصبهاني، ولفظه: «مَنْ صَلَّى بِسُورَةِ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةٍ بَاتَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ [حَتَّى يُصْبِحَ]»^(٢).

(١٢٥٨) ورواه الطبراني، والأصبهاني أيضًا من حديث أبي أمامة، ولفظهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ حَمْدَ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بِهَا بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

(١٢٥٩) وَرَوَى عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ يس فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ». رواه الأصبهاني^(٤).

(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الترمذي في فضائل القرآن (٢٨٨٩) وهذا لفظه، وقال: هذا

حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهشام أبو المقدم يضعف.

قلت: قال الحافظ في التقریب: (متروك).

(٢) حديث ضعيف جدًا. وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الترمذي (٢٨٨٨) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (١٩٥٢) وهذا لفظه، وما بين

معقوفين زيادة منه، قال الترمذي: وعمر بن أبي خنعم يضعف، قال محمد: هو منكر الحديث.

(٣) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (٨٠٢٦)، والأصبهاني في الترغيب (٩٤٥)

واللفظ لهما سواء، قال الهيثمي (١٦٨/٢): فيه فضالة بن جبير وهو ضعيف جدًا.

(٤) حديث ضعيف جدًا، فيه الأغلب بن تميم، منكر الحديث.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٩٤٨) وهذا لفظه. وذكره في لسان الميزان

(٢١٥/٢) الترجمة (١٣١٠) في ترجمة الأغلب بن تميم.

(١٢٦٠) وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ السُّورَةَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ». رواه الطبراني في الأوسط، والكبير^(١).



(١) حديث موضوع.

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٠٠٢)، وفي الأوسط (٦١٥٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي

(١٦٨/٢): وفيه طلحة بن زيد الرقي، وهو ضعيف!

قلت: قال الحافظ في التقریب: متروك، قال أحمد وعلي وأبو داود: كان يضع.



كتاب الصدقات

١- الترغيب في أداء الزكاة وتأكيده وجوبها

(١٢٦١) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما (١).

(١٢٦٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [يَوْمًا] فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، ثُمَّ أَكَبَّ، فَأَكَبَ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّنْ يَكْبِي لَا يَذِرِي (٢) عَلَى مَاذَا حَلَفَ؟ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَفِي وَجْهِهِ الْبُشْرَى فَكَانَتْ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. [ثُمَّ] قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي الصَّلَاةَ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيُخْرِجُ الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ السَّبْعَ إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَقِيلَ لَهُ ادْخُلْ بِسَلَامٍ». رواه النسائي واللفظ له، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح الإسناد (٣).

(١٢٦٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ رَسُولَ اللَّهِ

(١) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم [٢١] (١٦) وهذا لفظه. والحديث تقدم برقم (٥٨١).

(٢) هكذا في الأصول وجامع الأصول، ولفظ رواية النسائي: «لا نذري».

(٣) حديث ضعيف، فيه ضحبيب مولى العتوريين، ذكره ابن حبان في الثقات.

أخرجه النسائي في الزكاة (٨/٥)، وفي الكبرى (٢٢١٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن خزيمة (٣١٥)، وابن حبان (١٧٤٨)، والحاكم (٢٠٠/١)، (٢٤٠/٢) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والبخاري في التاريخ الكبير (٣١٦/٤)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٤٥/١٣)، والبيهقي (١٨٧/١٠)، وجامع الأصول (٧٢٨٤).

قلت: عزاه المنذري إلى ابن ماجه، وليس عنده. والحديث تقدم برقم (٥٩٥).

(٤) قوله: «بني»، سقط من (ط) واستدرك من باقي الأصول.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، وَذُو أَهْلٍ وَمَالٍ^(١)، وَحَاضِرَةٌ، فَأَخْبِرْنِي كَيْفَ أَصْنَعُ، وَكَيْفَ أَنْفِقُ؟^(٢) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تُخْرِجُ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِكَ، فَإِنَّهَا طَهْرَةٌ تَطْهِّرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرَبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ الْمُسْكِينِ، وَالْجَارِ، وَالسَّائِلِ». الحديث، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح^(٣).

(١٢٦٤) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُمْسُ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيْمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخُمْسِ، عَلَى وُضُوئِهِنَّ، وَرُكُوعِهِنَّ، وَسُجُودِهِنَّ، وَمَوَاقِيْتِهِنَّ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَأَعْطَى الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ». الحديث، رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد، وتقدم^(٤).

(١٢٦٥) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ، وَنَحْنُ نَسِيرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٥)! أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ». الحديث، رواه أحمد، والترمذي وصححه، والنسائي، وابن ماجه، ويأتي بتمامه في الصمت إن شاء الله تعالى^(٦).

- (١) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية المسند: «وَوَلَدٌ».
- (٢) لفظ رواية أحمد والطبراني: «كيف أنفق وكيف أصنع»، بتقديم وتأخير.
- (٣) حديث ضعيف لانقطاعه، فيه رواية سعيد بن أبي هلال عن أنس مرسلة.
- أخرجه أحمد (١٣٦/٣) رقم (١٢٣٩٤) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٨٨٠/٢)، والحاكم (٣٦٠/٢) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٣/٣): رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.
- (٤) حديث حسن، فيه عمران القطان، صدوق يهم.
- أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مجمع الزوائد (٤٧/١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن. والحديث تقدم في الصلاة برقم (٦٠٥).
- (٥) لفظ رواية الإمام أحمد: «يا نبي الله».
- (٦) حديث صحيح لغیره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن أبا وائل لم يسمع من معاذ.

(١٢٦٦) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الزَّكَاةُ قَنْطَرَةُ الْإِسْلَامِ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه ابن لهيعة^(١)، والبيهقي وفيه بقية بن الوليد^(٢).

(١٢٦٧) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثٌ أَخْلَفُ عَلَيْهِنَّ، لَا يَجْعَلُ اللَّهُ مِنْ لَهْ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ، وَأَسْهُمُ الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ: الصَّلَاةُ، وَالصَّوْمُ، وَالزَّكَاةُ، وَلَا يَتَوَلَّى اللَّهُ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا فَيُوَلِّيه غَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». الحديث، رواه أحمد بإسناد جيد^(٣).

(١٢٦٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِمَنْ حَوَّلَهُ مِنْ أُمَّتِهِ: «اكْفُلُوا لِي بَيْتَ [خِصَالٍ] أَكْفُلَ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ». قُلْتُ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ، وَالْأَمَانَةُ، وَالْفَرْجُ، وَالْبَطْنُ، وَاللِّسَانُ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به، وله شواهد كثيرة^(٤).

- أخرجه أحمد (٢٣١/٥) رقم (٢٢٠١٦) وهذا لفظه، والترمذي في الإيمان (٢٦١٦) وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي في الكبرى (١١٣٩٤)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٣)، وعبد الرزاق (٢٠٣٠٣)، والطبراني في الكبير (٢٠/٢٦٦).
- (١) قوله: وفيه ابن لهيعة، هكذا في الأصول، فلعله خطأ من النساخ، أو وهم من الإمام المنذري رَحِمَهُمُ اللَّهُ، لأنه ليس لابن لهيعة ذكر في شيء من طرق الحديث، والله أعلم.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٩٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣١٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٧٠)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٨١٤)، وابن عدي في الكامل (٩٦٣٩)، واللفظ لهم جميعًا سواء. قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦٢/٣): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون، إلا أن بقية مدلس وهو ثقة.
- (٣) حديث صحيح لغیره، فيه شعبة الخضرى؛ لا يعرف.

أخرجه أحمد (١٤٥/٦) رقم (٢٥١٢١) وهذا لفظه، والحاكم (١٩/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٠١٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٣٣٨)، وأبو نُعَيْمٍ في أخبار أصبهان (٢٦٨/١)، وأبو يعلى (٤٥٤٨)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٧/١): رواه أحمد ورجاله ثقات. والحديث تقدم برقم (٦١١).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٢٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه،

(١٢٦٩) وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْإِسْلَامُ ثَمَانِيَةٌ أَسْهُمٌ: الْإِسْلَامُ سَهْمٌ، وَالصَّلَاةُ سَهْمٌ، وَالزَّكَاةُ سَهْمٌ، وَالصَّوْمُ سَهْمٌ، وَحَجُّ الْبَيْتِ سَهْمٌ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ سَهْمٌ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ سَهْمٌ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَهْمٌ، وَقَدْ خَابَ مَنْ لَا سَهْمَ لَهُ». رواه البزار مرفوعاً، وفيه: يزيد بن عطاء الشكري^(١).

ورواه أبو يعلى من حديث علي مرفوعاً أيضاً^(٢).

وروي موقوفاً على حذيفة وهو أصح^(٣)، قاله الدارقطني وغيره^(٤).

(١٢٧٠) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ أَدَّى الرَّجُلُ زَكَاةَ مَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ، فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ شَرُّهُ». رواه الطبراني في الأوسط واللفظ له، وابن خزيمة في صحيحه.

(١٢٧١) وَالْحَاكِمُ مُخْتَصَرًا: «إِذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ أَذْهَبْتَ عَنْكَ شَرُّهُ». وقال: صحيح على شرط مسلم^(٥).

قال في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٩٣/١): فيه يحيى بن حماد الطائي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قلت: وكذلك عصمة بن زامل وأبوه مجاهيل. والحديث تقدم برقم (٦١٦).
(١) حديث حسن لغيره. أخرجه البزار (٣٣٦)، وهذا لفظه، مع تقديم الحج على الصيام. قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٨/١): رواه البزار، وفيه يزيد بن عطاء، وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(٢) حديث حسن لغيره. وهذا إسناد ضعيف فيه الحارث الأعور؛ ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٥٢٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٥٨٦)، وابن أبي حاتم في العلل (١٩٣٤) عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مرفوعاً.

(٣) حديث صحيح موقوف. أخرجه أبو داود الطيالسي (٤١٣)، وعبد الرزاق (٩٢٨٠)، وابن أبي شيبه (١٩٥٥٤)، والبيهقي في الشعب (٧٥٨٥) عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً.

(٤) العلل للدارقطني (٢٠٦/٢).

(٥) حديث حسن لغيره، فيه ابن جريج وأبو الزبير؛ مدلسان وقد عنعنا.

أخرجه الطبراني في الأوسط (١٥٧٩) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٢٥٨)، والحاكم (٣٩٠/١)، قال الهيثمي (٦٣/٣): رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن، وإن كان في بعض رجاله كلام.

(١٢٧٢) وَعَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاتِكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَاسْتَقْبِلُوا أَمْوَاجَ الْبَلَاءِ بِالْدُّعَاءِ وَالتَّصَرُّعِ». رواه أبو داود في المراسيل^(١).

ورواه الطبراني والبيهقي وغيرهما عن جماعة من الصحابة مرفوعاً متصلاً، والمرسل أشبه^(٢).

(١٢٧٣) وَرَوَى عَنْ عُلُقَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣)، أَنَّهُمْ اتَّوَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ تَمَامَ إِسْلَامِكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ». رواه البزار^(٤).

(١) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه أبو داود في المراسيل (١٠٥) وهذا لفظه، ومن طريقة ابن الجوزي في العلل (٨١٦).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠١٩٦)، وأبو نُعَيْم في الحلية (١٠٤/٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٣٤/٦)، وابن الجوزي في العلل (٨١٥) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَادِ (٦٤/٣): فيه موسى بن عمير، متروك.

* وأخرجه البيهقي في الشعب (٣٥٥٦) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقال: هذا منكر بهذا الإسناد.

* وأخرجه في (٣٥٥٧) عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال: فضالة بن جبير صاحب منابر.

* وأخرجه في (٣٥٥٨) عن سمرة بن جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال: غياث هذا مجهول.

* وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس (٦٣٦٨)، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

* وأخرجه ابن عساكر (١٦٥/٤١٠) عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

راجع المقاصد الحسنة، للسخاوي (٤١٣).

(٣) قال الشيخ الألباني في ضعيف الترغيب (٢٣٦/١): قال الناجي: هو ابن سفيان بن عبد الله الثقفي، قلت: وهو تابعي غير معروف إلا من رواية أبي الزبير عنه، كما يستفاد من الجرح والتعديل وثقات ابن حبان، وعلى هذا فالحديث مرسل! انتهى.

قلت: الذي أشار إليه الإمام الناجي إنما هو صاحبي آخر، وليس تابعي مجهول كما أشار الشيخ الألباني، رحمهما الله فقد وهما كلاهما، وإنما راوي الحديث هو علقمة بن ناجية بن الحارث الخزاعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صاحبي له ترجمة في الإصابة (٤٦١/٤) ترجمة (٥٦٩٤)، وأسد الغابة (٨٧/٤)، والاستيعاب، ترجمة (١٨٧٠)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم، ترجمة (٢٢٦٥).

(٤) حديث صحيح، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف لإرساله.

(١٢٧٤) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ مَالٍ وَإِنْ كَانَ تَحْتَ سَبْعِ أَرْضِينَ تُؤَدَّى^(١) زَكَاةُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ، وَكُلُّ مَالٍ لَا تُؤَدَّى^(١) زَكَاةُهُ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا فَهُوَ كَنْزٌ». رواه الطبراني في الأوسط مرفوعاً^(٢).

ورواه غيره موقوفاً على ابن عمر^(٣)، وهو الصحيح^(٤).

(١٢٧٥) وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقِمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَحُجُّوا وَاعْتَمِرُوا، وَاسْتَقِيمُوا يُسْتَقَمَ بِكُمْ». رواه الطبراني في الثلاثة، وإسناده جيد إن شاء الله تعالى، عمران القطان صدوق^(٥).

(١٢٧٦) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَقَرَأَ الصِّفِّ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه الطبراني في الكبير، وله شواهد^(٦).

أخرجه البزار (٨٧٦) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٨/ رقم ٦)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٢٣٣٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٤٥٤)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٢٨٥)، قال الهيثمي (٦٢/ ٣): رواه البزار والطبراني في الكبير وفيه من لا يعرف. قلت: الذي لا يعرف إنما هو شيخ البزار، وقد رواه غيره من غير طريقه. والله أعلم.

- (١) لفظ رواية الطبراني: «يؤدى»، ولفظ رواية المجمع: «تؤدوا» في الموضوعين.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٧٩) وهذا لفظه، والبيهقي (٤/ ٨٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٦٤): فيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف.
- (٣) في (ط)، (ب) «عمرو»، وما أثبتته من (ق) يوافق كتب الترخيب.
- (٤) حديث صحيح موقوف. أخرجه البيهقي (٨٢/ ٤) موقوفاً، وقال: هذا هو الصحيح موقوف.
- (٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٦٨٩٧) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٢٠٣٤)، وفي الصغير (١٣٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٠٥): وفيه عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٦٩٢) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٤٥): رواه الطبراني في الكبير وفي إسناده حبيب بن حبيب أخو حمزة بن حبيب الزيات، وهو ضعيف.

(١٢٧٧) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَلْيُؤَدِّ زَكَاةَ مَالِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَلْيَقُلْ حَقًّا، أَوْ لَيْسَكَتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ^(١) فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ». رواه الطبراني في الكبير^(٢).

(١٢٧٨) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ^(٣): «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ». رواه البخاري، ومسلم^(٤).

(١٢٧٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ». قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا^(٥)، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا». رواه البخاري، ومسلم^(٦).

(١٢٨٠) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ قُضَاعَةَ إِلَى

(١) في (ق)، (ط)، (ب): «واليوم والآخر»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية الطبراني، ووقع في رواية الطبراني ومجمع الزوائد: «ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل حقًا أو ليسكت» والباقي سواء.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٥٦١) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/٣): وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي، وهو ضعيف.

(٣) زاد في رواية البخاري: قالوا: ماله، ماله، وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أرب ماله».

(٤) أخرجه البخاري في الزكاة (١٣٩٦) وهذا لفظه، وفي الأدب (٥٩٨٣)، وفي الأدب المفرد (٤٩)، ومسلم في الإيمان (١٣)، والنسائي في الصلاة (٢٣٤/١)، وأحمد (٤١٧/٥) رقم (٢٣٥٣٨)، وابن حبان (٤٣٧).

(٥) زاد في رواية مسلم وأحمد: «شيئًا أبدًا».

(٦) أخرجه البخاري في الزكاة (١٣٩٧)، ومسلم في الإيمان [١٥] (١٤) وهذا لفظه، وأحمد (٣٤١/٢) رقم (٨٥١٥)، وابن منده في الإيمان (١٢٨).

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي شَهِدْتُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَصُمْتُ^(١) رَمَضَانَ وَقُمْتُه، وَأَتَيْتُ الزَّكَاةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ». رواه البزار بإسناد حسن، وابن خزيمة في صحيحه، وابن حبان^(٢)، وتقدم لفظه في الصلاة^(٣).

(١٢٨١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْغَاصِرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ عَبْدَ اللَّهِ وَخَدَهُ، وَعَلِمَ أَنَّ^(٤) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، رَافِدَةً عَلَيْهِ كُلَّ عَامٍ، وَلَمْ يُعْطِ الْهَرِمَةَ، وَلَا الدَّرَنَةَ، وَلَا الْمَرِيضَةَ، وَلَا الشَّرْطَ اللَّثِيمَةَ، وَلَكِنْ مِنْ وَسَطِ أَمْوَالِكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ». رواه أبو داود^(٥).

قوله: «رافدة عليه»: من الرفد، وهو الإعانة.

ومعناه: أَنَّهُ يُعْطِي الزَّكَاةَ وَنَفْسُهُ تُعِينُهُ عَلَى أَدَائِهَا بِطَيْبِهَا وَعَدَمِ حَدِيثِهَا لَهُ بِالْمَنْعِ.

«وَالشَّرْطُ»: بفتح الشين المعجمة والراء، وهي الرذيلة من المال كالمسنة والعجفاء ونحوهما.

- (١) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، وزاد في مسند البزار: شهر رمضان.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه البزار (٢٥) وهذا لفظه، وابن حبان (٣٤٣٨)، وابن خزيمة (٢٢١٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/١): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا شيخي البزار، وأرجو إسناده أنه إسناده حسن أو صحيح.
- (٣) الحديث تقدم برقم (٥٩١).
- (٤) لفظ أبي داود: «من عبد الله وحده وأنه لا إله إلا الله»، وفي جامع الأصول: «وعلم أنه لا إله إلا الله».
- (٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٥٨٢) وهذا لفظه، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٥٢٨)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٠٦٢)، وجامع الأصول (١٥). قال الحافظ المنذري في مختصر السنن (١٩٨/٢): أخرجه أبو داود منقطعاً وذكره أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة مسنداً، وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١٣٠٤/٣): رواه الطبراني وجود إسناده.

«والدَّرنَة»: الجرباء.

(١٢٨٢) وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ. رواه البخاري، ومسلم وغيرهما^(١).

(١٢٨٣) وَعَنْ عُبيدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ الْمُصَلُّونَ، وَمَنْ يُقِيمُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ الَّتِي كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٢)، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَحْتَسِبُ صَوْمَهُ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ مُحْتَسِبًا، طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَمْ الْكِبَائِرُ؟ قَالَ: «[هي] تِسْعٌ، أَعْظَمُهُنَّ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ الْمُؤْمِنِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّخْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَالسَّحَرُ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ الْحَرَامِ، قَبْلَ تَكْمُلِ أَخْيَاءِ وَأَمْوَاتَا، لَا يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَؤُلَاءِ الْكِبَائِرَ، وَيُقِيمِ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ إِلَّا رَافَقَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بُحْبُوحَةِ جَنَّةِ أَبْوَابِهَا مَصَارِيعُ الذَّهَبِ». رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات، وفي بعضهم كلام^(٣)، وعند أبي داود بعضه^(٤).

«بُحْبُوحَةُ الْجَنَّةِ»: بضم الباءين الموحدين ويحاءين مهملتين: هو وسطها.

(١) أخرجه البخاري (٥٧)، ومسلم (٥٦)، كلاهما في الإيمان، والترمذي في البر والصلة (١٩٢٥) وقال: حديث حسن صحيح، وأحمد (٣٦١/٤) رقم (١٩١٩١)، والدارمي (٢٥٨٢)، وابن خزيمة (٢٢٥٩)، وابن حبان (٤٥٤٥) واللفظ لهم جميعًا سواء.

(٢) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني: «التي كُتِبَتْ عَلَى عِبَادِهِ».

(٣) حديث ضعيف، فيه عبد الحميد بن سنان، ذكره ابن حبان في الثقات (١٢٢/٧).


أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/رقم ١٠١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (٥٩/١)، والبيهقي (١٨٦/١٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٨/١): رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون.

(٤) أخرجه أبو داود في الوصايا (٢٨٧٥) مختصرًا.

(١٢٨٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَدَيْتَ الزَّكَاةَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ، وَمَنْ جَمَعَ مَا لَا حَرَامًا، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ، وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(١).

(١٢٨٥) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ عِنْدَهُ غُلَامٌ يَقْرَأُ فِي الْمُضْحَفِ وَعِنْدَهُ أَصْحَابُهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ حَضْرَمَةٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! أَيُّ دَرَجَاتِ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ. قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الزَّكَاةُ. رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به^(٢).

قال المملي رحمه الله: وتقدم في كتاب الصلاة أحاديث تدل لهذا الباب، وتأتي أحاديث أخرى في كتاب الصوم والحج إن شاء الله تعالى.



٢- الترهيب من منع الزكاة، وما جاء في زكاة الحلي

(١٢٨٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبٍ، وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُخِيمَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْإِبِلُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقَّهَا

(١) حديث حسن، فيه دراج أبو السمح، صدوق.

أخرجه ابن خزيمة (٢٤٧١)، وابن حبان (٣٢١٦)، والحاكم (٣٩٠/١) وهذا لفظه، والترمذي (٦١٨)، وابن ماجه (١٧٨٨) والبيهقي (٨٤/٤).

(٢) حديث حسن. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، وهذا لفظه، كما في مجمع الزوائد (٦٨/٣)، قال الهيثمي: رجاله موثقون.

حَلْبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بَطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ أَوْ قَرَّ مَا كَانَتْ، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا تَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رَدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا (١) فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبَ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بَطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ (٢) لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا لَيْسَ مِنْهَا (٣) عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ وَلَا عَضْبَاءُ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رَدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْخَيْلُ؟ قَالَ: «الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ هِيَ لِرَجُلٍ وَزَرٌّ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزَرٌّ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ (٤) فَهِيَ لَهُ وَزَرٌّ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظَهْرِهَا وَلَا رِقَابِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ (٥)، فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدُ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٌ، وَكُتِبَ لَهُ عَدَدُ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٌ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلُهَا

(١) قال الإمام النووي في شرح مسلم: هكذا هو في جميع الأصول في هذا الموضع، قال القاضي عياض: قالوا: هو تغيير وتصحيف، وصوابه ما جاء بعده في الحديث الآخر من رواية سهيل عن أبيه، وما جاء في حديث المعرور بن سويد عن أبي ذر: «كلما مر عليه أخراها رد عليه أولها» وبهذا ينظم الكلام.

(٢) زاد في الأصول: «أوفر ما كانت» وهي زيادة ليست في رواية مسلم، ولا في جامع الأصول.

(٣) لفظ رواية مسلم: «ليس فيها».

(٤) لفظ رواية مسلم: «على أهل الإسلام»، وفي شرح النووي: «لأهل الإسلام»، وفي جامع الأصول، قال: «على أهل الإسلام»، وفي رواية: «لأهل الإسلام».

(٥) هكذا في الأصول، وجامع الأصول، ولفظ رواية مسلم: «في مرج وروضة» بدون شك، وكتب المحقق في الحاشية: في نسخة: «في مرج أو روضة».

فَأَسْتَنْتُ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ إِلَّا كُتِبَ لَهُ (١) عَدَدُ آثَارِهَا وَأَرْوَائِهَا حَسَنَاتٌ، وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ عَدَدَ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْحُمُرُ؟ قَالَ: «مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِي الْحُمُرِ [شيء] إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَاذَةُ الْجَامِعَةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]. رواه البخاري، ومسلم واللفظ له، والنسائي مختصراً (٢).

(١٢٨٧) وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا جَاءَ (٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا مِنْ نَارٍ فَيَكْوِي بِهَا جَبْهَتَهُ وَجَنْبَهُ (٤) وَظَهْرَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ» (٥).

(١٢٨٨) وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُ مَا كَانَتْ [قَطُّ] (٦) وَقُعِدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا.

وَلَا صَاحِبٍ بَقَرٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْقَرٌ (٧) مَا كَانَتْ، وَقُعِدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ فَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطْوُهُ [بِقَوَائِمِهَا، وَلَا صَاحِبٍ غَنَمٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُ مَا كَانَتْ، وَقُعِدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ فَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ] (٨) بِأُظْلَافِهَا لَيْسَ فِيهَا جَمَاءٌ، وَلَا مُنْكَسِرٌ قَرْنُهَا.

(١) هكذا في الأصول، ولفظ رواية مسلم: «كتب الله له».

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٦٠) مختصراً، ومسلم في الزكاة (٩٨٧) [٢٤] وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الزكاة (١٢/٥)، وجامع الأصول (٢٦٥٧).

(٣) لفظ رواية النسائي: «جعل».

(٤) لفظ رواية النسائي: «جبينه».

(٥) أخرجه النسائي في التفسير من السنن الكبرى (١١٦٢١) وهذا لفظه.

(٦) ما بين معقوفين زيادة من صحيح مسلم. وسقط هذا الحديث كله من (ق).

(٧) لفظ رواية مسلم: «أكثر».

(٨) ما بين معقوفين سقط من الأصول واستدرك من صحيح مسلم وجامع الأصول.

وَلَا صَاحِبٍ كَثُرَ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقُّهُ إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَتَّبِعُهُ فَاتِحًا فَاهُ، فَإِذَا أَنَا فَرَّ مِنْهُ، فَيَتَّادِيهِ، خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي حَبَّأْتَهُ فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ، فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بُدَّ لَهُ^(١) مِنْهُ سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ فَيَقْضُمُهَا قَضَمَ الْفَحْلِ». رواه مسلم^(٢).

«القاع»: المكان المستوي من الأرض.

«والقَرَقَرُ»: بقافين مفتوحتين، وراءين مهملتين: هو الأملس.

«والظُّلفُ»: للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس.

«والعَقْصَاءُ»: هي الملتوية القرن.

«والجَلْحاءُ»: هي التي ليس لها قرن.

«والعَضْبَاءُ»: بالضاد المعجمة هي المكسورة القرن.

«والطُّولُ»: بكسر الطاء وفتح الواو، وهو جبل تشدّ به قائمة الدابة وترسلها ترعى، أو تمسك طرفه وترسلها.

«واستنَّتْ»: بتشديد النون. أي جرت بقوة.

«شَرَفًا»: بفتح الشين المعجمة والراء: أي شوطًا. وقيل: نحو ميل.

«والنَّوَاءُ»: بكسر النون وبالمد: هو المعادة.

«والشُّجاعُ»: بضم الشين المعجمة وكسرها هو الحية، وقيل: الذكر خاصة، وقيل: نوع من الحيات.

«والأَقْرَعُ»: منه الذي ذهب شعر رأسه من طول عمره^(٣).

(١) قوله: «له» هكذا في الأصول وجامع الأصول، وليس في رواية مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في الزكاة (٩٨٨) [٢٧] وهذا لفظه، وجامع الأصول (٢٦٥٨).

(٣) قال الإمام الناجي: هذا التفسير منكر، وإنما المشهور أنه الذي ذهب لكثرة سمه.

(١٢٨٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ حَتَّى يُطَوَّقَ عُنُقُهُ» (١)، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [آل عمران: ١٨٠] الآية. رواه ابن ماجه واللفظ له، والنسائي بإسناد صحيح، وابن خزيمة في صحيحه (٢).

(١٢٩٠) وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ قَرَضَ عَلَى أَغْنِيَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ بِقَدْرِ الَّذِي يَسَعُ (٣) فَقَرَاءَهُمْ، وَلَنْ يُجْهَدَ الْفُقَرَاءُ إِذَا جَاعُوا وَعَرُّوا إِلَّا بِمَا يَصْنَعُ أَغْنِيَاؤُهُمْ (٤)، أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ يُحَاسِبُهُمْ (٤) حِسَابًا شَدِيدًا، وَيُعَذِّبُهُمْ (٤) عَذَابًا أَلِيمًا». رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وقال: تفرد به ثابت بن محمد الزاهد (٥).

قال الحافظ: وثابت ثقة صدوق روى عنه البخاري وغيره، وبقيه رواه لا بأس بهم، وروي موقوفاً على عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو أشبه.

(١٢٩١) وَعَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَكَلُ الرَّبَا وَمَوْكُلُهُ وَشَاهِدَاهُ - إِذَا عَلِمَاهُ - وَالْوَاشِمَةُ وَالْمُؤْتَشِمَةُ، وَلَا وِي الصَّدَقَةِ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ الْهِجْرَةِ مَلْعُونُونَ

(١) في (ق)، (ع): «يطوق في عنقه» وفي (ط): «يطوق على عنقه».
(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الزكاة (١٧٨٤) وهذا لفظه، والنسائي في الزكاة (١١/٥) وفي الكبرى (١١٠٨٤)، وابن خزيمة (٢٢٥٦)، والحميدي (٩٣)، وأحمد (٣٧٧/١) رقم (٣٥٧٧)، والترمذي في التفسير (٣٠١٢).

(٣) في (ط): «يُشبع»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
(٤) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني في الأوسط: «ولن يجهد الفقراء إلا إذا جاعوا وعروا مما يصنع أغنياؤهم»، «محاسبهم»، «ومعذبهم».

(٥) حديث ضعيف، فيه حرب بن سريج، صدوق يخطئ.
أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٥٧٩) وهذا لفظه، وفي الصغير (٤٤٤)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٣): رواه الطبراني في الصغير والأوسط وقال تفرد به ثابت بن محمد الزاهد. قلت: ثابت من رجال الصحيح، وبقيه رجاله وثقوا وفيهم كلام.

عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. رواه ابن خزيمة في صحيحه واللفظ له^(١).

ورواه أحمد، وأبو يعلى، وابن حبان في صحيحه عن الحارث الأعور عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

«لاوي الصدقة»: هو المماطل بها الممتنع من أدائها.

(١٢٩٢) وَرَوَى الْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَمَنَاعَ الصَّدَقَةِ، وَالْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ^(٣).

(١٢٩٣) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَيْلٌ لِلْأَغْنِيَاءِ مِنَ الْفُقَرَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُونَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا حُقُوقَنَا الَّتِي فَرَضْتَ لَنَا عَلَيْهِمْ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَذِينُكُمْ وَلَا أَبَاعِدُنْهُمْ»^(٤). ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴿١١﴾ لِلسَّائِلِ وَالْمَرْغُومِ﴾ [المعارج: ٢٤، ٢٥]. رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب^(٥) كلاهما من رواية الحارث

(١) حديث حسن لغيره، فيه يحيى بن عيسى الرملي، صدوق يخطئ.

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٢٥٠) وهذا لفظه، والحاكم (٣٨٧/١)، والبيهقي (١٩/٩).

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٤٠٩/١) رقم (٣٨٨١)، وأبو يعلى (٥٢٤١)، وابن حبان (٣٢٥٢)، وكذلك النسائي في الزينة (١٤٧/٨)، وفي الكبرى (٨٧١٩)، وعبد الرزاق (١٠٧٩٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٥٠٧). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٨/٤): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، وفيه الحارث الأعور، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٣) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف فيه الحارث الأعور، ضعيف.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٤٠٨) ولفظه: «لعن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وشاهديه وكتابه والمحلل والمحلل له»، والنسائي في الزينة (١٤٧/٨). وأحمد (٨٣/١) رقم (٦٣٥).

(٤) في (ط): «ولا بعدنهم» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٨١٣) وهذا لفظه، وفي الصغير (٦٨٣)، قال الهيثمي (٦٢/٣): رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه الحارث بن النعمان، وهو ضعيف.

ابن النعمان. قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال البخاري: منكر الحديث^(١).

(١٢٩٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عُرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةِ (٢) يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوَّلُ ثَلَاثَةِ (٢) يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ (٢) يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَالشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، وَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةِ (٢) يَدْخُلُونَ النَّارَ فَأَمِيرٌ مُسَلِّطٌ، وَذُو نَرَوَةٍ مِنْ مَالٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ، وَفَقِيرٌ فَخُورٌ». رواه ابن خزيمة في صحيحه، وابن حبان مفرقا في موضعين^(٣).

(١٢٩٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُمِرْنَا بِإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَمَنْ (٤) لَمْ يُزَكِّ فَلَا صَلَاةَ لَهُ. رواه الطبراني في الكبير موقوفا هكذا بأسانيد أحدهما صحيح، والأصبهاني^(٥).

(١٢٩٦) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُؤْتَ الزَّكَاةَ فَلَيْسَ

(١) راجع: تهذيب الكمال (٢٩١/٥).

(٢) لفظ رواية ابن خزيمة: «أول ثلثة» في المواضع كلهما.

(٣) حديث ضعيف، فيه عامر العقيلي لا يعرف، وكذلك أبوه.

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٢٤٩) وهذا لفظه، وابن حبان (٤٣١٢)، (٧٤٨١)، وأحمد (٤٢٥/٢) رقم (٩٤٩٢)، والحاكم (٣٨٧/١) وقال: عامر بن شبيب شيخ من أهل المدينة مستقيم الحديث، وهذا أصل في هذا الباب، تفرد به عنه يحيى بن أبي كثير، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٤) لفظ رواية الطبراني: «فمن».

(٥) حديث صحيح. وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف، فيه أبو إسحاق السبيعي وهو مدلس وقد عنعنه مع أنه قد اختلط. اهـ.

قلت: أما الاختلاط فمن رواه عنه إنما رواه عنه قبل اختلاطه، راجع الكواكب النيرات، والله أعلم.

أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٠٩٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢/٣): وله إسناد صحيح، والأصبهاني في الترغيب (١٤٧٦).

بِمُسْلِمٍ يَنْفَعُهُ عَمَلُهُ» (١).

(١٢٩٧) وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَنْزًا مِثْلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعٌ أَفْرَعُ لَهُ رَيْبَتَانِ يَتَّبِعُهُ فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي خَلَفْتُ» (٢)، فَلَا يَزَالُ يَتَّبِعُهُ حَتَّى يُلْقِمَهُ يَدَهُ فَيَقْضُمُهَا ثُمَّ يَتَّبِعُهُ سَائِرَ جَسَدِهِ». رواه البزار وقال: إسناده حسن، والطبراني، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما (٣).

(١٢٩٨) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مَالُهُ» (٤)، يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعُ لَهُ رَيْبَتَانِ قَالَ: فَيَلْزَمُهُ (٥)، أَوْ يُطَوِّقُهُ يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ. أَنَا كَنْزُكَ. رواه النسائي بإسناد صحيح (٦).

«الزبيتان»: هما الزبدتان في الشدقين، وقيل: هم النكتان السوداوان فوق عينيه. والشجاع تقدم.

(١٢٩٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعًا لَهُ رَيْبَتَانِ يُطَوِّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزِمَتَيْهِ - يَعْنِي شِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ، أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾

(١) أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٤٧٧) وهذا لفظه.

(٢) زاد ابن حبان: «خلفت بعدك»، ولفظ رواية البزار: «الذي كنزت»، وابن خزيمة، والطبراني: «الذي تركته بعدك».

(٣) حديث صحيح. أخرجه البزار (٨٨٢)، والطبراني (١٤٠٨)، وابن خزيمة (٢٢٥٥)، وابن حبان (٣٢٥٧) وهذا لفظه، والحاكم (٣٨٨/١)، وأبو نعيم في الحلية (١/١٨١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٦٤): رواه البزار وقال: إسناده حسن، قلت: ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير.

(٤) قوله: «ماله» سقط من (ط)، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.

(٥) لفظ رواية النسائي: «فيلزمه».

(٦) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الزكاة (٣٨/٥) وهذا لفظه، وأحمد (٩٨/٢) رقم (٥٧٢٩)، وابن خزيمة (٢٢٥٧).

الَّذِينَ يَتَخَلَّوْنَ ﴿آل عمران: ١٨٠﴾ الآية. رواه البخاري^(١)، والنسائي^(٢).

(١٣٠٠) وَعَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْبَعُ فَرَضُهُنَّ اللَّهُ فِي الْإِسْلَامِ فَمَنْ جَاءَ بِثَلَاثٍ لَمْ يُغْنَيْنِ»^(٣) عَنْهُ شَيْئًا حَتَّى يَأْتِيَ بِهِنَّ جَمِيعًا: الصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَحُجُّ الْبَيْتِ. رواه أحمد، وفي إسناده ابن لهيعة، ورواه أيضًا عن زياد بن نعيم^(٤) الحضرمي مرسلًا^(٥).

(١٣٠١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُنْبِيَ بِفَرَسٍ يَجْعَلُ كُلَّ خَطْوَةٍ مِنْهُ أَفْصَى بَصَرِهِ، فَسَارَ وَسَارَ مَعَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاتَى عَلَى قَوْمٍ يَزْرَعُونَ فِي يَوْمٍ، وَيَحْصِدُونَ فِي يَوْمٍ، كُلَّمَا حَصَدُوا عَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ: «يَا جِبْرِيلُ! مَنْ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: «الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يُضَاعَفُ^(٦) لَهُمُ الْحَسَنَةُ بِسَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ، ثُمَّ أَتَى عَلَى قَوْمٍ تَرْضَخُ رُؤُوسُهُمْ بِالصَّخْرِ كُلَّمَا رُضِخَتْ عَادَتْ كَمَا كَانَتْ، وَلَا يَفْتَرُّ عَنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ. قَالَ: يَا جِبْرِيلُ! مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَنَاقَلَتْ رُؤُوسُهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ أَتَى عَلَى قَوْمٍ عَلَى أَدْبَارِهِمْ رِقَاعٌ، وَعَلَى أَقْبَالِهِمْ رِقَاعٌ، يَسْرَحُونَ كَمَا تَسْرَحُ الْأَنْعَامُ إِلَى الضَّرِيعِ، وَالزَّقُومِ، وَرَضِفَ جَهَنَّمَ. قَالَ: «مَا هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟» قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَا يُؤَدُّونَ صَدَقَاتِ أَمْوَالِهِمْ، وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ، وَمَا اللَّهُ بِظَلَّامٍ

(١) وقع في (ط): البخاري ومسلم، وفي (ع): البخاري والنسائي ومسلم، وما أثبتته من (ق)، (ب) هو الصواب، فإن الحديث لم يخرج مسلم.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٠٣) وهذا لفظه، والنسائي (٣٩/٥) كلاهما في الزكاة.

(٣) في (ق): «لم تغن» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أحمد.

(٤) وقع في الأصول: نُعَيْم بن زياد، وهو خطأ.

(٥) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه أحمد (٢٠٠/٤) رقم (١٧٧٨٩) وهذا لفظه، عن زياد ابن نُعَيْم الحضرمي، مرسلًا، وليس عنده غير هذه الرواية المرسلة.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠٣/٤٣)، وأبو نُعَيْم في معرفة الصحابة (٥٢٢١) عن عمارة بن حزم.

(٦) زاد في (ق)، (ب)، (ع): «هؤلاء»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية البزار.

(٧) في (ق)، (ب)، (ع): «تضاعف»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية البزار.

لِلْعَبِيدِ». الحديث بطوله في قصة الإسراء وفرض الصلاة، رواه البزار عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، أو غيره، عن أبي هريرة^(١).

(١٣٠٢) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا سَمِعْتُهُ مِنْهُ، وَكُنْتُ أَكْثَرُهُمْ لُزُومًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عُمَرُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بِحَبْسِ الزَّكَاةِ». رواه الطبراني في الأوسط، وهو حديث غريب^(٢).

(١٣٠٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَانِعُ الزَّكَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ». رواه الطبراني في الصغير عن سعد بن سنان، ويقال فيه: سنان بن سعد، عن أنس^(٣).

(١٣٠٤) وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا خَالَطَتِ الصَّدَقَةُ - أَوْ قَالَ: الزَّكَاةُ - مَالًا إِلَّا أَفْسَدَتْهُ». رواه البزار، والبيهقي^(٤).

قال الحافظ: وهذا الحديث يحتمل معنيين: أحدهما أَنَّ الصَّدَقَةَ ما تُرِكَت في مالٍ ولم تخرج منه إِلَّا أهلكته. ويشهد لهذا حديث عمر المتقدم: «مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا

(١) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٥٥) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦٧/١): رواه البزار ورجاله موثقون، إلا أن الربيع بن أنس قال: عن أبي العالية أو غيره، فتابعه مجهول.

(٢) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه الطبراني في الأوسط. وهذا لفظه، كما في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦٣/٣)، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمر بن هارون وهو ضعيف. قلت: بل هو متروك كما في التقريب.

(٣) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الصغير (٩١٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦٤/٣): رواه الطبراني في الصغير وفيه سنان بن سعد وفيه كلام كثير وقد وثق.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٨٨١) وهذا لفظه، وقال: إسناده لين، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٢٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (١٨٠/١)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦٤/٣): رواه البزار وفيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا

بَحْرٍ إِلَّا بِحَبْسِ الزَّكَاةِ. والثاني: أَنَّ الرَّجُلَ يَأْخُذُ الزَّكَاةَ وَهُوَ غَنِيٌّ عَنْهَا فَيَصْعَقُهَا مَعَ مَالِهِ فَتَهْلِكُ. وبهذا فسره الإمام أحمد، والله أعلم.

(١٣٠٤م) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ظَهَرَتْ لَهُمُ الصَّلَاةُ فَقَبِلُوهَا، وَخَفِيََتْ لَهُمُ الزَّكَاةُ فَأَكْلُوهَا، أُولَئِكَ هُمُ الْمُنَافِقُونَ». رواه البزار (١).

(١٣٠٥) وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مَنَعَ قَوْمَ الزَّكَاةِ إِلَّا ابْتَلَاهُمُ اللَّهُ بِالسَّيْنِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواه ثقات (٢).

والحاكم، والبيهقي في حديث إلا أنهما قالا: «وَلَا مَنَعَ قَوْمَ الزَّكَاةِ إِلَّا حَبَسَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْقَطْرَ». وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم (٣).

(١٣٠٦) ورواه ابن ماجه، والبزار، والبيهقي من حديث ابن عمر، ولفظ البيهقي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! خِصَالُ خَمْسٍ إِنْ ابْتَلَيْتُمْ بِهِنَّ، وَنَزَلْنَ بِكُمْ - أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ» (٤) -: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا

(١) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه البزار (٨٨٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٦٤/٣): وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري وهو ضعيف. قلت: قال ابن حجر في التقريب: متروك ونسبه ابن حبان إلى الوضع.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، فيه فضيل بن مرزوق، صدوق يهم، وسليمان بن موسى الكوفي، فيه لين.

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٥٧٧)، (٦٧٨٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/٣): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، فيه بشير بن مهاجر، صدوق لين الحديث. أخرجه الحاكم (١٢٦/٢)، والبيهقي (٣٤٦/٣)، وفي شعب الإيمان (٣٠٤٠) وزادا في أوله: «ما نقض قوم العهد قط إلا كان القتل بينهم، ولا ظهرت الفاحشة في قوم قط إلا سلط الله عليهم الموت، ولا منع قوم الزكاة إلا حبس الله عنهم القطر».

(٤) لفظ رواية ابن ماجه: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! خَمْسٌ إِذَا ابْتَلَيْتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ»، وسقط هذا اللفظ من عند البزار.

إِلَّا فَشَا فِيهِمْ^(١) الْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ فِي أَسْلَافِهِمْ^(٢)، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمُؤْنَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ^(٣)، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مَنَعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ^(٤)، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمَطَّرُوا، وَلَا تَقْضُوا^(٥) عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سُلْطَ^(٦) عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ مِنْ غَيْرِهِمْ^(٧)، فَيَأْخُذُ بَعْضُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمُ أَمَّتُهُمْ بَكِتَابِ اللَّهِ^(٨) إِلَّا جُعِلَ بِأُسُومِهِمْ يَنْهَمُ^(٩).

(١٣٠٧) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسُ بِخَمْسٍ». قِيلَ^(١٠): يَا رَسُولَ اللَّهِ! [و] مَا خَمْسُ بِخَمْسٍ؟ قَالَ: «مَا تَقْضَى قَوْمُ الْعَهْدِ إِلَّا سُلْطَ عَلَيْهِمْ عَدُوُّهُمْ، وَمَا حَكَمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فَشَا فِيهِمْ [الْفَقْرُ، وَلَا ظَهَرَتْ فِيهِمْ الْفَاحِشَةُ إِلَّا فَشَا فِيهِمْ] الْمَوْتُ، وَلَا مَنَعُوا الزَّكَاةَ إِلَّا حُسِ عَنَّهُمُ الْقَطْرُ، وَلَا طَفَّفُوا الْمِكْيَالَ إِلَّا حُسِ عَنَّهُمُ النَّبَاتُ^(١١)». رواه الطبراني في الكبير وسنده

- (١) زاد عند الجميع: «الطاعون والأوجاع».
- (٢) لفظ رواية البيهقي: «التي لم تكن فشت في أسلافهم»، وهذا لفظ البزار.
- (٣) زاد عند الجميع: «عليهم».
- (٤) لفظ رواية البيهقي: «وما منعوا زكاة أموالهم إلا منعوا المطر»، وهذا لفظ ابن ماجه والبزار.
- (٥) لفظ الرواية عند الجميع: «ولم ينقصوا».
- (٦) لفظ الرواية عند الجميع: «إلا سُلط الله عليهم».
- (٧) لفظ البيهقي والبزار: «عدوهم» وهذا لفظ ابن ماجه.
- (٨) زاد في رواية البيهقي: «ويتخذوا فيما أنزل الله»، وابن ماجه: «ويتخيروا مما أنزل الله» وهذا لفظ البزار.
- (٩) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، فيه عند ابن ماجه وأبي نعيم: ابن أبي مالك خالد بن يزيد، ضعيف، وعند البزار والحاكم والبيهقي حفص بن غيلان، صدوق فقيه رُمي بالقدر.
- أخرجه ابن ماجه في الفتن (٤٠١٩)، والبزار (١٦٧٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٥٥٠) وهذا لفظه، والحاكم (٤/٥٤٠) وقال: صحيح الإسناد، وأبو نعيم في الحلية (٣٣٣/٨)، وأبو عمرو الداني (٣٢٧)، قال البوصيري في الزوائد (٢٤٦/٣): هذا حديث صالح العمل به.
- (١٠) لفظ رواية الطبراني في الكبير: «قالوا».
- (١١) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني: «إلا منعوا النبات».

قريب من الحسن، وله شواهد^(١).

«السنين»: جمع سنة، وهي العام المقحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئاً سواء وقع قطر^(٢) أو لم يقع.

(١٣٠٨) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَا يُكْوَى رَجُلٌ بِكَتَرٍ^(٣) فَيَمَسَّ دِرْهَمَ دِرْهَمًا، وَلَا دِينَارٌ دِينَارًا، يُوسَّعُ جِلْدُهُ حَتَّى يُوَضَّعَ كُلُّ دِينَارٍ وَدِرْهَمٍ عَلَى حِدَّتِهِ. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً بإسناد صحيح^(٤).

(١٣٠٩) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَنْ كَسَبَ طَيِّبًا خَبَثَهُ مَنَعُ الزَّكَاةِ، وَمَنْ كَسَبَ خَبِيثًا لَمْ تُطَيِّبُهُ الزَّكَاةُ. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً بإسناد منقطع^(٥).

(١٣١٠) وَعَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَجَاءَ رَجُلٌ خَشِنُ الشَّعْرِ وَالثِّيَابِ وَالْهَيْئَةِ حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُوَضَّعُ عَلَى حَلَمَةٍ تَذِي أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُغْصِ كَتِفِهِ، وَيُوَضَّعُ عَلَى نُغْصِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلَمَةٍ تَذِيهِ^(٦) يَتَزَلْزَلُ^(٧)، ثُمَّ وَلَّى فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ، وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ، فَقُلْتُ [لَهُ]: لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٩٩٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦٥/٣): رواه الطبراني وفيه إسحاق بن عبد الله بن كيسان المروزي، لينة الحاكم وبقيه رجاله موثقون وفيهم كلام.

(٢) (ط): «مطر».

(٣) لفظ رواية الطبراني: «يكوى رجل يكثر»، ولفظ المجمع: «لا يكون رجل يكثر».

(٤) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٨٧٥٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦٥/٣): رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩٥٩٦) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٧١٤٨)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦٥/٣): وإسناده منقطع.

(٦) (ط): «تذيه» وهي رواية مسلم، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.


(٧) في الأصول: «فيتزلزل» وما أثبتته فمن رواية الصحيحين.

كَرَهُوا الَّذِي قُلْتُ. قَالَ: إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا. قَالَ لِي خَلِيلِي. قُلْتُ: مَنْ خَلِيلُكَ؟ قَالَ: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَبْصِرُ أَحَدًا؟» قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ، وَأَنَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا أَنْفَقَهُ كُلَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ»، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ، إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا، لَا وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ ﷻ. رواه البخاري، ومسلم^(١).

(١٣١١) وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، أَنَّهُ قَالَ: «بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِكَيِّ فِي ظُهُورِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ، وَبِكَيِّ مِنْ قِبَلِ أَقْفَانِهِمْ»^(٢) يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ». قَالَ: ثُمَّ تَنَحَّى فَقَعَدَ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو ذَرٍّ. قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ قُبِيلُ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْعَطَاءِ؟ قَالَ: خُذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً، فَإِذَا كَانَ ثَمَنًا لِيَدِينِكَ فَدَعْهُ»^(٣).

«الرَّضْف»: بفتح الراء، وسكون الضاد المعجمة: هو الحجارة المحممة.

«والتَّغْضُ»: بضم النون وسكون الغين المعجمة بعدها ضاد معجمة: وهو غَضْرُوفُ الْكَتِفِ.



فصل

(١٣١٢) رُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا، وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ غَلِيطَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهَا:

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٧)، (١٤٠٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم (٩٩٢)

[٣٤] كلاهما في الزكاة.

(٢) زاد في (ع)، (ط): «حتى»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الزكاة (٩٩٢) [٣٥]، وهذا لفظه، وجامع الأصول (٤٤٩).

«أَنْعُطِينَ زَكَاةَ هَذَا؟» قَالَتْ: لَا. قَالَ: «أَيُّسُرُكَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟» قَالَ: فَحَذَقْتُهُمَا^(١) فَأَلَقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَتْ: هُمَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ. رواه أحمد، وأبو داود واللفظ له، والترمذي، والدارقطني.

(١٣١٣) ولفظ الترمذي والدارقطني نحوه: أَنْ أَمْرَاتَيْنِ أَتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي أَيْدِيهِمَا سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهُمَا: «أَتُؤَدِّيَانِ زَكَاةَهُ؟» قَالَتَا: لَا. فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتُحِبَّانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ بِسِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟» قَالَتَا: لَا. قَالَ: «فَأَدِّيَا زَكَاةَهُ». ورواه النسائي مرسلًا ومتصلًا، ورجح المرسل^(٢).

«الْمَسَكَةُ»: محرقة، واحدة المسك، وهو أسورة من ذبل أو قرن أو عاج، فإذا كانت من غير ذلك أضيفت إليه.

قال الخطابي: في قوله: «أَيُّسُرُكَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ بِهِمَا سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ» إِنَّمَا هُوَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ ﷺ: «يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُوفُ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُتُوبُهُمْ» [التوبة: ٣٥] انتهى^(٣).

(١٣١٤) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَى فِي يَدَيَّ فَتَخَاتٍ مِنْ وَرَقٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟» فَقُلْتُ: صَنَعْتُهُنَّ أَتَزِينُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَتُؤَدِّيَنِ زَكَاةَهُنَّ؟» قُلْتُ: لَا، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَ: «هِيَ حَسْبُكَ مِنَ النَّارِ». رواه أبو داود، والدارقطني^(٤)، وفي إسنادهما يحيى

(١) لفظ رواية أبي داود، ومعالم السنن، وجامع الأصول: فخلعتهما.

(٢) حديث حسن، فيه عمرو بن شعيب؛ صدوق.

أخرجه أحمد (١٧٨/٢) رقم (٦٦٦٧)، وأبو داود في الزكاة (١٥٦٣) وهذا لفظه، والترمذي في الزكاة (٦٣٧)، والدارقطني (١٠٧/٢)، والنسائي في الزكاة (٣٨/٥) وفي الكبرى (٢٢٥٨).

(٣) معالم السنن (١٧٥/٢).

(٤) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٥٦٥) وهذا لفظه، والدارقطني (١٠٤/٢)، والحاكم (٣٨٩/١)، والبيهقي (١٣٩/٤).

ابن أيوب الغافقي، وقد احتجَّ به الشيخان وغيرهما، ولا اعتبار بما ذكره الدارقطني من أن محمد بن عطاء مجهول، فإنه محمد بن عمر بن عطاء نسب إلى جده وهو ثقة ثبت. روى له أصحاب السنن، واحتجَّ به الشيخان في صحيحيهما^(١).

«الفتخات»: بالماء المعجمة جمع فتخة، وهي: حلقة لا فص لها تجعلها المرأة في أصابع رجلها، وربما وضعتها في يدها^(٢)، وقال بعضهم: هي خواتم كبار كان النساء يتختمن بها^(٣).

قال الخطابي: والغالب أن الفتخات لا تبلغ بانفرادها نصاباً، وإنما معناه أن تضم إلى بقية ما عندها من الحلبي فتؤدى زكاتها فيه^(٤).

(١٣١٥) وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالَتِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْنَا^(٥) أُسُورَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَنَا: «أَتُعْطِيَانِ زَكَاتَهُ؟» قَالَتْ: فَقُلْنَا: لَا، فَقَالَ: «أَمَّا تَخَافَانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ أُسُورَةً مِنْ نَارٍ؟ أَذْيَا زَكَاتُهُ». رواه أحمد بإسناد حسن^(٦).

(١٣١٦) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ حِلْيَةِ السُّيُوفِ أَمِنْ الْكُنُوزِ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ [هِيَ] مِنَ الْكُنُوزِ، فَقَالَ رَجُلٌ: هَذَا شَيْخٌ أَخْمَقٌ

(١) راجع تهذيب الكمال (٢٦/٢١٠).

(٢) جامع الأصول (٤/٦٠٩) شرح الحديث (٢٦٨٩).

(٣) معالم السنن (٢/١٧٦).

(٤) معالم السنن (٢/١٧٦).

(٥) لفظ رواية أحمد ومجمع الزوائد «وعليها»، وهذا لفظ الطبراني.

(٦) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه علي بن عاصم صدوق يخطئ ويصر، وشهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال والأوهام.

أخرجه أحمد (٦/٤٦١) رقم (٢٧٦١٤) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٢٤/٤٣١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٦٧): رواه أحمد، وإسناده حسن.

قَدْ ذَهَبَ عَقْلُهُ، فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: أَمَا إِنِّي مَا أَحَدْتُكُمْ^(١) إِلَّا مَا سَمِعْتُ. رواه الطبراني. وفي إسناده بقية بن الوليد^(٢).

(١٣١٧) وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ هُبَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَدِهَا فَتَحٌ مِنْ ذَهَبٍ^(٣) - أَيْ خَوَاتِيمُ ضِخَامٍ - فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْرِبُ يَدَهَا، فَدَخَلَتْ عَلَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا [بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] تَشْكُو إِلَيْهَا الَّذِي صَنَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْتَرَعَتْ فَاطِمَةُ سِلْسِلَةً فِي عُنُقِهَا مِنْ ذَهَبٍ وَقَالَتْ: هَذِهِ أَهْدَاها [إِلَيَّ] أَبُو حَسَنِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالسِّلْسِلَةُ فِي يَدِهَا فَقَالَ: يَا فَاطِمَةُ! أَيْعُرْكِ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي يَدِكِ^(٤) سِلْسِلَةٌ مِنْ نَارٍ، ثُمَّ خَرَجَ وَلَمْ يَقْعُدْ، فَأَرْسَلَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِالسِّلْسِلَةِ إِلَى السُّوقِ فَبَاعَتْهَا وَاشْتَرَتْ بِشَمْعِهَا غَلَامًا - وَقَالَ مَرَّةً عَبْدًا - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا فَأَعْتَقْتَهُ فَحَدَّثَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ^(٥) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْجَى فَاطِمَةَ مِنَ النَّارِ». رواه النسائي بإسناد صحيح^(٦).

(١٣١٨) وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَقَلَّدَتْ قِلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ قُلَّدَتْ فِي عُنُقِهَا مِثْلَهَا^(٧) مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ

- (١) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية المعجم: «أما إني ما حدثتكم».
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٥٣٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبيهقي (٤/١٤٤)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٦٧): رواه الطبراني في الكبير وفيه بقية وهو ثقة ولكنه مدلس.
- (٣) قوله: «من ذهب»، ليس في لفظ رواية النسائي، وهو لفظ رواية الإمام أحمد والبيهقي والحاكم.
- (٤) لفظ رواية النسائي وجامع الأصول: «وفي يدها»، وهذا لفظ أحمد.
- (٥) قوله: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ليس في رواية النسائي ولا جامع الأصول.
- (٦) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الزينة (٨/١٥٨) وفي الكبرى (٩٤٤٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (٥/٢٧٨) رقم (٢٢٣٩٨)، والبيهقي (٤/١٤١)، والحاكم (٣/١٥٣)، والطيالسي (١٠٨٣).
- (٧) هكذا في الأصول وجامع الأصول والبيهقي، ولفظ رواية أبي داود والنسائي: «مثلها».

جَعَلْتُ فِي أُذُنِهَا خُرْصًا مِنْ ذَهَبٍ جُعِلَ فِي أُذُنِهَا مِثْلُهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أبو داود، والنسائي بإسناد جيد^(١).

(١٣١٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحَلَّقَ حَبِيبُهُ^(٢) حَلَقَةً مِنْ نَارٍ فَلْيُحَلِّقْهُ حَلَقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَوَّقَ حَبِيبُهُ^(٣) طَوَّقًا مِنْ نَارٍ فَلْيُطَوِّقْهُ طَوَّقًا مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوَّرَ حَبِيبُهُ^(٣) بِسَوَارٍ مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهُ بِسَوَارٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ فَالْعَبَا بِهَا». رواه أبو داود بإسناد صحيح^(٣).

قال المملي رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذه الأحاديث التي ورد فيها الوعيد على تحلي النساء بالذهب تحتمل وجوها من التأويل.

أحدها: أن ذلك منسوخ فإنه قد ثبت إباحة تحلي النساء بالذهب.

الثاني: أن هذا في حق من لا يؤدي زكاته دون من أذاها، ويدل على هذا حديث عمرو بن شعيب، وعائشة، وأسماء. وقد اختلف العلماء في ذلك، فروي عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه أوجب في الحلبي الزكاة، وهو مذهب عبد الله بن عباس، وعبد الله ابن مسعود، وعبد الله بن عمرو، وسعيد بن المسيب، وعطاء، وسعيد بن جبير، وعبد الله ابن شداد، وميمون بن مهران، وابن سيرين، ومجاهد، وجابر بن زيد، والزهرى، وسفيان الثوري، وأبي حنيفة وأصحابه، واختاره ابن المنذر. وممن أسقط الزكاة فيه عبد

(١) حديث ضعيف، فيه محمود بن عمرو بن يزيد، مجهول.

أخرجه أبو داود في الخاتم (٤٢٣٨)، والنسائي في الزينة (١٥٧/٨) وفي الكبرى (٩٤٣٩)، والبيهقي (١٤١/٤)، واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٢) في الأصول وهامش جامع الأصول: «جيبته» في المواضع الثلاثة، وهو تصحيف، والتصحيح من سنن أبي داود.

(٣) حديث حسن، فيه أسيد بن أبي أسيد، صدوق، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح. أخرجه أبو داود في الخاتم (٤٢٣٦) وهذا لفظه، وأحمد (٣٧٨/٢) رقم (٨٩١٠) والبيهقي (١٤٠/٤)، وجامع الأصول (٢٨٥٠).

الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأسماء ابنة أبي بكر، وعائشة، والشعبي، والقاسم بن محمد، ومالك، وأحمد، وإسحاق، وأبو عبيدة. قال ابن المنذر: وقد كان الشافعي يقول بهذا إذ هو بالعراق، ثم وقف عنه بمصر، وقال: لهذا مما أستخير الله تعالى فيه (١).

وقال الخطابي رحمه الله: الظاهر من الآيات، يشهد لقول من أوجبها، والأثر يؤيده، ومن أسقطها ذهب إلى النظر، ومعه طرف من الأثر، والاحتياط أداؤها، والله أعلم.

الثالث: أنه في حق من تزينت به وأظهرته، ويدل لهذا ما رواه النسائي وأبو داود عن ربعي بن حراش عن امرأته عن أخت لحذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ أَمَّا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحْلِينَ بِهِ، أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَتَحَلَّى ذَهَبًا وَتُظْهِرُهُ إِلَّا عُدِّتْ بِهِ» (٢)، وأخت حذيفة اسمها فاطمة.

وفي بعض طرقه عند النسائي عن ربعي عن امرأة عن أخت لحذيفة رضي الله عنها، وكان له أخوات قد أدركن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال النسائي: باب الكراهية للنساء في إظهار حلي الذهب، ثم صدره بحديث عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمنع أهله الحلية والحريز، ويقول: «إِنْ كُتِمَ تَحْبُونَ حَلِيَةَ الْجَنَّةِ وَحَرِيرَهَا فَلَا تَلْبَسُوهُمَا فِي الدُّنْيَا».

وهذا الحديث رواه الحاكم أيضًا، وقال: صحيح على شرطهما (٣)، ثم روى النسائي في الباب حديث ثوبان المذكور، وحديث أسماء، وروى أيضًا عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) الإشراف على مذاهب العلماء، لابن المنذر (٤٥/٣) مسألة (٩٩٦).

(٢) حديث ضعيف، فيه امرأة ربعي بن حراش؛ مقبولة.


أخرجه النسائي في الزينة (١٥٦/٨) وفي الكبرى (٩٤٣٧) وهذا لفظه، وأبو داود في الخاتم (٤٢٣٧).

(٣) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الزينة (١٥٦/٨) وفي الكبرى (٩٤٣٦) وهذا لفظه، والحاكم (١٩١/٤)، وأحمد (١٤٥/٤) رقم (١٧٣١٠)، وابن حبان (٥٤٨٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٢/٤)، والطبراني في الكبير (١٧/رقم ٨٣٥).

سَوَارِيزِ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: «سَوَارِيزِ مِنْ نَارٍ». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! طَوَّقُ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: «طَوَّقُ مِنْ نَارٍ». قَالَتْ: قُرْطَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: «قُرْطَيْنِ مِنْ نَارٍ» قَالَ: وَكَانَ عَلَيْهَا سَوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَرَمَتْ بِهِمَا^(١).

الرابع: من الاحتمالات أنه إنما منع منه في حديث الأسورة والفتحات لما رأى من غلظه فإنه مظنة الفخر والخيلاء، وبقية الأحاديث محمولة على هذا، وفي هذا الاحتمال شيء، ويدل عليه ما رواه النسائي عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن لبس الذهب إلا مقطوعاً^(٢)، وروى أبو داود والنسائي أيضاً عن أبي قلابة عن معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن ركوب النمار، وعن لبس الذهب إلا مقطوعاً^(٣)، وأبو قلابة لم يسمع من معاوية ولكن روى النسائي أيضاً عن قتادة عن أبي شيخ أنه سمع معاوية فذكر نحوه، وهذا متصل، وأبو شيخ ثقة مشهور.

وفي الترمذي، والنسائي، وصحيح ابن حبان عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ: «مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أَهْلِ النَّارِ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أَتَّخِذُهُ؟ قَالَ: «مِنْ وَرْقٍ، لَا تُتِمَّهُ مِنْقَالاً»^(٤). والله أعلم.



- (١) حديث ضعيف، فيه أبو الجهم، مجهول. أخرجه النسائي في الزينة (١٥٩/٨) وفي الكبرى (٩٤٤٣) وهذا لفظه.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الزينة (١٦٣/٨) وفي الكبرى (٩٤٦٢) وهذا لفظه.
- (٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الخاتم (٤٢٣٩) وهذا لفظه، والنسائي في الزينة (١٦١/٨) وفي الكبرى (٩٤٥٢).
- (٤) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن سلم، صدوق بهم، انفرد به عن عبد الله بن بريدة. أخرجه الترمذي في اللباس (١٧٨٥)، والنسائي في الزينة (١٧٢/٨) وفي الكبرى (٩٥٠٨)، وابن حبان (٥٤٨٨)، وأبو داود في الخاتم (٤٢٢٣)، وأحمد (٣٥٩/٥) رقم (٢٣٠٣٤).

٢- الترغيب في العمل على الصدقة بالتقوى

والترهيب من التعدي فيها والخيانة

واستحباب ترك العمل لمن لا يثق بنفسه

وما جاء في المكاسين والعشارين والعرفاء

(١٣٢٠) عَنْ زَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْعَامِلُ عَلَى^(١) الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ لَوْ جِهَ اللَّهُ تَعَالَى كَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ». رواه أحمد واللفظ له، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن^(٢).

(١٣٢١) ورواه الطبراني في الكبير عن عبد الرحمن بن عوف ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعَامِلُ إِذَا اسْتَعْمَلَ فَأَخَذَ الْحَقَّ، وَأَعْطَى الْحَقَّ لَمْ يَزَلْ^(٣) كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ»^(٤).

(١٣٢٢) وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يَنْفُذُ^(٥) مَا أُمِرَ بِهِ فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُؤَقَّرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ،

(١) لفظ المسند: «في الصدقة»، وهذا لفظ الباقرين.

(٢) حديث حسن، فيه محمد بن إسحاق؛ صدوق مدلس، وقد صرح بالسماع عند أحمد في الرواية الثانية، وفي صحيح الترغيب قال: حسن صحيح.

أخرجه أحمد (٤٦٥/٣) رقم (١٥٨٢٦) وهذا لفظه، وفي (١٤٣/٤) رقم (١٧٢٨٥)، وأبو داود في الخراج (٢٩٣٦)، والترمذي في الزكاة (٦٤٥)، وابن ماجه في الزكاة (١٨٠٩)، وابن خزيمة (٢٣٣٤)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٣): رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٣) قوله: «لم يزل» هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، وهو غير موجود في لفظ رواية المعجم.

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٨١) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤/٣): رواه الطبراني في الكبير وفيه ذؤيب بن عمامة، قال الذهبي: ضعفه الدارقطني وغيره ولم يهدر.

(٥) في (ق)، (ط) ونسخة الحافظ الناجي: «ينقل»، وفي (ب): «يفعل» وكتب في الحاشية: «ينفذ»،

فَيَذْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ [لَهُ] ^(١) بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود ^(٢).

(١٣٢٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ الْكَنْسِ كَنْسُ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ». رواه أحمد ورواته ثقات ^(٣).

(١٣٢٤) وَعَنْ مَسْعُودِ بْنِ قَبِيصَةَ، أَوْ قَبِيصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى هَذَا الْحَيَّ مِنْ مُحَارِبِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّوْا قَالَ شَابٌّ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيُفْتَحُ ^(٤) عَلَيْكُمْ مَشَارِقُ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا، وَإِنَّ عُمَّالَهَا فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ ^(٥)، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ». رواه أحمد ^(٥). وفي إسناده شقيق بن حيان ^(٦)، وهو مجهول، ومسعود لا أعرفه.

(١٣٢٥) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «قُمْ عَلَى صَدَقَةِ بَنِي فُلَانٍ، وَانْظُرْ أَنْ تَأْتِيَ ^(٧) يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَكْرِ تَحْمِلُهُ عَلَى عَاتِقِكَ أَوْ كَاهِلِكَ لَهُ رُغَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اضْرِفْهَا عَنِّي، فَضَرَفَهَا عَنْهُ. رواه أحمد، والبخاري، والطبراني، ورواه أحمد ثقات إلا أن سعيد بن المسيب لم يدرك سعدًا ^(٨).

ولفظ أبي داود وجامع الأصول: «يعطي»، ولفظ البخاري ومسلم: «ينفذ»، وربما قال: «يعطي».

- (١) ما بين معقوفين زيادة من رواية البخاري ومسلم وأبي داود وجامع الأصول.
- (٢) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٣٨)، ومسلم الزكاة (١٠٢٣) وهذا لفظه، وأبو داود في الزكاة (١٦٨٤)، وجامع الأصول (١٠٦).

- (٣) حديث حسن، فيه محمد بن عمار، صدوق.
- أخرجه أحمد (٣٣٤/٢) رقم (٨٤١٢) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٣٦)، وأبو نُعَيْمٍ في أخبار أصبهان (٣٥٦/١).

- (٤) في (ع): «سفتح»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الإمام أحمد.
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣٦٦/٥) رقم (٢٣١٠٩) وهذا لفظه.
- (٦) وقع في الأصول: «حبان» والتصحيح من مسند أحمد وكتب الرجال.
- (٧) هكذا في الأصول، ولفظ الرواية في كتب التخريج: «لا تأتي».

- (٨) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٢٨٥/٥) وهذا لفظه، والبخاري (٨٩٧)، والطبراني الكبير (٥٣٦٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٣): «ورجاله ثقات، إلا أن سعيد بن

ورواه البزار أيضًا عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدَ ابْنِ عُبَادَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ، ورواه محتج بهم في الصحيح (١).

«البُكَرُ»: بفتح الباء الموحدة وسكون الكاف: هو الفتى من الإبل، والأنثى بكرة.

(١٣٢٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزْنَاهُ رِزْقًا فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ». رواه أبو داود (٢).

(١٣٢٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقَالَ: «يَا أَبَا الْوَلِيدِ! اتَّقِ اللَّهَ لَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُهُ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خَوَارٌ، أَوْ شَاةٌ لَهَا نُغَاءٌ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ ذَلِكَ لَكَذِبٌ؟ قَالَ: «إِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ». قَالَ: فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَعْمَلُ لَكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا. رواه الطبراني في الكبير، وإسناده صحيح (٣).

«الرُّغَاءُ»: بضم الراء وبالفين المعجمة والمد، صوت البعير.

«والخَوَارُ»: بضم الخاء المعجمة، صوت البقر.

«والنُّغَاءُ»: بضم الناء المثناة، وبالفين المعجمة ممدودًا، هو صوت الغنم.

(١٣٢٨) وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ عُمَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمْنَا مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْبَلْ عَنِّي

. المسيب لم ير سعد بن عبادة.

(١) حديث صحيح. أخرجه البزار (٨٩٨)، وابن حبان (٣٢٧٠)، والحاكم (٣٩٩/١)، قال

الهيتمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٨٦/٣): ورجاله رجال الصحيح.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الخراج (٢٩٤٣) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٨٦/٣) قال

الهيتمي: رجاله رجال الصحيح، والبيهقي (١٥٨/٤)، وابن عساكر (١٩٣/٢٦)، والحميدي

(٨٩٥)، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٤٨٣١)، والدولابي في الكنى (٥٨٠).

عَمَلِكَ. قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ: مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى». رواه مسلم، وأبو داود وغيرهما (١).

(١٣٢٩) وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا [لِي] أَهْدِي إِلَيَّ. قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَا يَبِي اللَّهَ، فَيَأْتِي فَيَقُولُ: هَذَا [مَا] لَكُمْ، وَهَذَا هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُ لِي، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا؟ وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ [مِنْهَا] (٢) شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُورًا، أَوْ شَاةً تَبْعَرُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود (٢).

«اللَّتْبِيَّةُ»: بضم اللام، وسكون التاء المثناة فوق وكسر الباء الموحدة، بعدها ياء مثناة تحت مشددة ثم هاء تأنيث: نسبة إلى حي يقال لهم: بنو لُتْب. بضم اللام، وسكون التاء، واسم ابن اللتبية: عبد الله.

وقوله: «تَبْعَرُ»: هو بمثناة فوق مفتوحة، ثم مثناة تحت ساكنة، ثم عين مهملة مفتوحة وقد تكسر: أي تصيح، واليعار: صوت الشاة.

-
- (١) أخرجه مسلم في الإمارة (١٨٣٣) وهذا لفظه، وأبو داود في القضايا (٣٥٨١)، وأحمد (١٩٢/٤) رقم (١٧٧١٧)، وابن خزيمة (٢٣٣٨)، والحميدي (٨٩٤)، وابن حبان (٥٠٧٨)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/٢٩١)، والطبراني في الكبير (١٧/رقم ٢٥٦).
- (٢) أخرجه البخاري في الهبة (٢٥٩٧)، ومسلم في الإمارة (١٨٣٢) [٢٦]، [٢٧] وهذا لفظه في الروايتين، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو داود (٢٩٤٦)، وأحمد (٤٢٤/٥) رقم (٢٣٥٩٨)، وابن خزيمة (٢٣٣٩)، وجامع الأصول (٢٧٣٦).

(١٣٣٠) وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعِيًا، ثُمَّ قَالَ: «انْطَلِقْ أَبَا مَسْعُودٍ لَا أَلْفِينِكَ تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى ظَهْرِكَ بَعِيرٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ لَهُ رُغَاءٌ قَدْ غَلَّتْهُ». قَالَ: فَقُلْتُ: إِذَا لَا أَنْطَلِقُ قَالَ: «إِذَا لَا أَكْرِهُكَ». رواه أبو داود (١).

(١٣٣١) وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَيَتَحَدَّثُ عَنْدهُمْ حَتَّى يَنْحَدِرَ (٢) لِلْمَغْرِبِ. قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْرِعٌ إِلَى الْمَغْرِبِ مَرَرْنَا بِالْبَيْعِ، فَقَالَ: «أَفْ لَكَ، أَفْ لَكَ»، فَكَبَّرَ ذَلِكَ فِي ذَرْعِي، فَاسْتَأْخَرْتُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُنِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟ امشِ»، فَقُلْتُ: أَخَذْتُ حَدَثًا؟ قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» (٣) قُلْتُ: أَفْتَيْ بِي، قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ هَذَا فُلَانٌ بَعَثَهُ سَاعِيًا عَلَى بَنِي فُلَانٍ فَعَلَّ نِمْرَةً فَدَرَّعَ عَلَى مِثْلِهَا مِنَ النَّارِ» (٤). رواه النسائي، وابن خزيمة في صحيحه (٥).

«النمرة»: بكسر الميم: اكساء من صوف مخطط.

(١٣٣٢) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي مُنْسِكٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، وَتَغْلِبُونَنِي، تَقَاحُمُونَ فِيهَا» (٦) تَقَاحَمَ الْفَرَّاشِ أَوْ الْجَنَادِبِ، فَأَوْشِكُ أَنْ أُرْسَلَ بِحُجَزِكُمْ، وَأَنَا قَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ فَتَرُدُّونَ عَلَيَّ مَعَ أَشْتَاتَا، فَأَغْرِفُكُمْ بِسِمَاكُمُ وَأَسْمَائِكُمْ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الخراج (٢٩٤٧) وهذا لفظه.

(٢) لفظ ابن خزيمة: «يتحدث» وهذا لفظ النسائي وأحمد.

(٣) لفظ النسائي وأحمد: «وما ذاك» وهذا لفظ ابن خزيمة.

(٤) لفظ النسائي وأحمد: «فدرع الآن مثلها من نار» وهذا لفظ ابن خزيمة.

(٥) حديث ضعيف، لجهالة حال منبذ.

أخرجه النسائي في الإمامة (١١٥/٢)، وابن خزيمة (٢٣٣٧) وهذا لفظه، وأحمد (٣٩٢/٦)

رقم (٢٧١٩٢)، والطبراني في الكبير (٩٦٢).

(٦) في الأصول: «فيه» والصحيح من مسند أبي يعلى.

الْغَرِيَّةَ مِنَ الْإِبْلِ فِي إِبْلِهِ، وَيُذْهَبُ بِكُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، وَأَتَأْشِدُ فِيكُمْ رَبَّ الْعَالَمِينَ فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ قَوْمِي، أَيْ رَبِّ أُمَّتِي، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ كَانُوا يَمْشُونَ بَعْدَكَ الْقَهْقَرَى عَلَى أَعْقَابِهِمْ، فَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ شَاةَ لَهَا رُغَاءٌ، فَيَنَادِي يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَغْتُكَ^(١)، فَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، فَيَنَادِي: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَغْتُكَ، فَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ فَرَسًا لَهُ حَمَحَمَةٌ، فَيَنَادِي: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَغْتُكَ^(١)، فَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ سِقَاءً مِنْ أَدَمٍ يَنَادِي يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَغْتُكَ. رواه أبو يعلى والبخاري، إلا أنه قال: «قَسَعًا» مَكَانَ «سِقَاءً»، وإسنادهما جيد إن شاء الله^(٢).

«الْقَرَطُ»: بالتحريك: هو الذي يتقدم القوم إلى المنزل ليُهَيِّئَ مصالحهم فيه.

«وَالْحُجَزُ»: بضم الحاء المهملة، وفتح الجيم بعدهما زاي، جمع حُجْزَةٍ بسكون الجيم، وهو معقد الإزار، وموضع التكة من السراويل.

«وَالْحَمَحَمَةُ»: بحاءين مهملتين مفتوحتين، هو صوت الفرس، وتقدم تفسير الثغاء، والرغاء.

«وَالْقَسْعُ»: مثلثة القاف، ويفتح الشين المعجمة، هو هنا القرية اليابسة، وقيل: بيت من آدم، وقيل: هو النطع، وهو محتمل للثلاثة غير أنه بالقرية أمس.


(١) ما بين الرقمين سقط من رواية أبي يعلى.

(٢) حديث حسن، فيه حفص بن حميد صالح. وفي صحيح الترغيب قال: حسن صحيح. أخرجه أبو يعلى في المسند الكبير وهذا لفظه، كما في المطالب العالية (٢٢٥٢)، والبخاري (٩٠٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٥/٣): رجال الجميع ثقات، وأخرجه ابن أبي شية (٣٢٣٣٦)، وابن أبي عاصم في السنة (٧٤٤) باختصار.

(١٣٣٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَا نِعَهَا». رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه كلهم من رواية سعد بن سنان عن أنس، وقال الترمذي: حديث غريب، وقد تكلم أحمد بن حنبل في سعد بن سنان، ثم قال: وقوله: «الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَا نِعَهَا»، يقول على المعتدي من الإثم كما على المانع إذا منع^(١).

قال الحافظ: وسعد بن سنان، وثق كما سيأتي.

(١٣٣٤) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَيَأْتِيَكُمُ رَكْبٌ^(٢) مُبْغِضُونَ، فَإِذَا جَاءُوكُمْ فَرَحَبُوا بِهِمْ، وَخَلُّوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَنْتَعُونَ، فَإِنْ عَدَلُوا فَلَا تُنْفِسِهِمْ، وَإِنْ ظَلَمُوا فَعَلَيْهِمْ، وَأَرْضُوهُمْ فَإِنَّ تَمَامَ زَكَاتِكُمْ رِضَاهُمْ، وَلْيَدْعُوا لَكُمْ». رواه أبو داود^(٣).



فصل

(١٣٣٥) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ صَاحِبُ مَكْسٍ الْجَنَّةَ». قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: يَغْنِي الْعَشَّارَ. رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم^(٤)، كلهم من رواية محمد بن إسحاق، وقال الحاكم:

(١) حديث حسن، سنان بن سعد، مختلف فيه.

أخرجه أبو داود (١٥٨٥)، والترمذي (٦٤٦)، وابن ماجه (١٨٠٨)، وابن خزيمة (٢٣٣٥) كلهم في الزكاة، واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٢) هكذا في (ط)، (ب) وهي توافق نسخة من أبي داود، والبخاري، ومجمع الزوائد، وفي (ق) ونسخة من عون المعبود، وجامع الأصول: «رُكِبَ» بالتصغير.

(٣) حديث ضعيف، فيه أبو الغصن ثابت بن قيس المدني، صدوق بهم.

أخرجه أبو داود في الزكاة (١٥٨٨) وهذا لفظه، والبخاري (١٩٤٦)، وجامع الأصول (٢٧٤٣)، قال الهيثمي (٧٩/٣): رواه البخاري ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف لا يضر.

(٤) حديث ضعيف، فيه محمد بن إسحاق؛ مدلس ولم يصرح بالسماع.

صحيح على شرط مسلم، كذا قال، ومسلم إنما خرّج لمحمد بن إسحاق في المتابعات.
قال البغوي: يُريدُ بِصَاحِبِ الْمَكْسِ الَّذِي يَأْخُذُ مِنَ التُّجَّارِ إِذَا مَرُّوا عَلَيْهِ مَكْسًا بِاسْمِ الْعُشْرِ^(١).

قال الحافظ: أَمَّا الْآنَ فَإِنَّهُمْ يَأْخُذُونَ مَكْسًا بِاسْمِ الْعُشْرِ وَمَكْسًا آخَرَ لَيْسَ لَهَا اسْمٌ، بَلْ شَيْءٌ يَأْخُذُونَهُ حَرَامًا وَسُخْتًا وَيَأْكُلُونَهُ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا، حُجَّتُهُمْ فِيهِ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ.

(١٣٣٦) وَعَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: مَرَّ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى كِلَابِ بْنِ أُمَيَّةَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مَجْلِسِ الْعَاشِرِ بِالْبَصْرَةِ، فَقَالَ: مَا يُجْلِسُكَ هَاهُنَا؟ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي [هَذَا] عَلَى هَذَا الْمَكَانِ - يَعْنِي زِيَادًا - فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: بَلَى، فَقَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كَانَ لِدَاوُدَ نَبِيٍّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [مِنَ اللَّيْلِ] سَاعَةٌ يُوقِظُ فِيهَا أَهْلَهُ، يَقُولُ: يَا آلَ دَاوُدَ قُومُوا فَصَلُّوا فَإِنَّ هَذِهِ سَاعَةٌ يَسْتَجِيبُ اللَّهُ فِيهَا الدُّعَاءَ إِلَّا لِسَاحِرٍ أَوْ عَاشِرٍ»، فَكَرِبَ كِلَابُ ابْنُ أُمَيَّةَ سَفِينَةً، فَأَتَى زِيَادًا فَاسْتَعْفَاهُ فَأَعْفَاهُ. رواه أحمد، والطبراني في الكبير^(٢).

(١٣٣٧) والأوسط، ولفظه: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ نِصْفَ اللَّيْلِ فَيَنَادِي مُنَادٍ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيَسْتَجَابُ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى، هَلْ مِنْ مَكْرُوبٍ فَيُقَرَّجَ عَنْهُ، فَلَا يَبْقَى مُسْلِمٌ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا زَانِيَةً تَسْعَى

أخرجه أبو داود في الخراج (٢٩٣٧) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٣٣٣)، والحاكم (٤٠٤/١)، وأحمد (١٤٣/٤) رقم (١٧٢٩٤)، والدارمي (١٧٠٨)، وأبو يعلى (١٧٥٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣١/٢)، والطبراني في الكبير (١٧/رقم ٨٧٨).

(١) شرح السنة للبغوي (٣١٠/٥).

(٢) حديث ضعيف، فيه علي بن زيد بن جدعان، ضعيف.

أخرجه أحمد (٢٢/٤) رقم (١٦٢٨١) وهذا لفظه، ومابين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (٨٣٧٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٥٤٤).

بِفَرَجِهَا أَوْ عَشَارًا^(١).

(١٣٣٨) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ فِي الْكَبِيرِ أَيْضًا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَذْنُو مِنْ خَلْقِهِ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَسْتَغْفِرُ إِلَّا لِبَعْضٍ بِفَرَجِهَا، أَوْ عَشَارٍ»^(٢). وإسناد أحمد فيه علي بن زيد، وبقية رواه محتج بهم في الصحيح، واختلف في سماع الحسن من عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١٣٣٩) وَعَنْ أَبِي الْخَيْرِ، قَالَ: عَرَضَ سَلَمَةُ بْنُ مَخْلَدٍ - وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ - عَلَى رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُؤَلِّيهُ الْعُشُورَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ صَاحِبَ الْمَكْسِ فِي النَّارِ». رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، والطبراني بنحوه، وزاد يعني العاشر^(٣).

(١٣٤٠) وَرَوَيْ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّخْرَاءِ، فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِيهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْتَفَتَ فَلَمْ يَرِ أَحَدًا، ثُمَّ التَفَتَ فَإِذَا ظَبْيَةٌ مُوْتَقَةٌ، فَقَالَتْ: اذْنُ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَنَا مِنْهَا، فَقَالَ: «مَا حَاجَتُكَ؟» قَالَتْ: إِنَّ لِي خِشْفَيْنِ فِي هَذَا الْجَبَلِ فَحُلْنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَرْضِعَهُمَا، ثُمَّ أَرْجِعْ إِلَيْكَ. قَالَ: «وَتَفْعَلِينَ؟» قَالَتْ: عَذَّبَنِي اللَّهُ عَذَابَ الْعَشَارِ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ، فَأَطْلَقَهَا فَذَهَبَتْ فَأَرْضَعَتْ خِشْفَيْهَا، ثُمَّ رَجَعَتْ فَأَوْثَقَهَا، وَانْتَبَهَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ: أَلَيْكَ حَاجَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ تُطْلِقُ هَذِهِ» فَأَطْلَقَهَا فَخَرَجَتْ تَعْدُو، وَهِيَ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. رواه الطبراني^(٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٧٦٩) وهذا لفظه.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٨٣٧١) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح، وإن كان فيه ابن لهيعة فالراوي عنه قتيبة بن سعيد وهو من صحيح حديثه.

أخرجه أحمد (١٠٩/٤) رقم (١٧٠٠١) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٤٤٩٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٨/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أنه قال: «صاحب المكس في النار» يعني العاشر، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

(٤) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٧٦٣) رقم (٧٦٣) وهذا لفظه، قال

(١٣٤١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأُمَرَاءِ، وَيِلٌ لِلْعُرَفَاءِ، وَيِلٌ لِلْأُمَنَاءِ، لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ ذَوَائِبَهُمْ [كَانَتْ] مُعَلَّقَةً بِالْثُرَيَّا يَتَذَبذَبُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَمْ يَكُونُوا عَمِلُوا عَلَى شَيْءٍ». رواه أحمد من طرق رواة بعضها ثقات^(٢).

(١٣٤٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأُمَرَاءِ، وَيِلٌ لِلْعُرَفَاءِ، وَيِلٌ لِلْأُمَنَاءِ، لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ ذَوَائِبَهُمْ [كَانَتْ] مُعَلَّقَةً بِالْثُرَيَّا يَدُلُّونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَأَنْهُمْ لَمْ يَلُوكَا عَمَلًا» رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد^(٣).

(١٣٤٣) وَرَوَى عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ فِي النَّارِ حَجَرًا يُقَالُ لَهُ وَيْلٌ يَصْعَدُ عَلَيْهِ الْعُرَفَاءُ وَيَنْزِلُونَ [فيه]». رواه البزار^(٤).

الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٩٥/٨): وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف.

قلت: بل منكر الحديث كما سبق.

(١) في (ط)، و(ب): عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، فيه عباد بن أبي علي روى عنه جمع وذكره ابن حبان في الثقات.

أخرجه أحمد (٣٥٢/٢) رقم (٨٦٢٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو يعلى (٦٢١٧)، والبزار (١٦٤٣)، والطبراني (٢٦٤٦)، والبيهقي (٩٧/١٠)، والبخاري في شرح السنة (٢٤٦٨)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٠٠/٥): رواه أحمد ورجاله ثقات في طريقين من أربعة، ورواه أبو يعلى والبزار.

(٣) حديث صحيح. وفي صحيح الترغيب قال صحيح لغيره، وفي الحاشية قال: إن هذا الحديث هو رواية في الحديث الذي قبله وطريقهما واحد فالتفريق بينهما يوهم خلاف ذلك، ويفتح لمن لا علم عنده أن يقوي أحدهما بالآخر، وإنما جاءت القوة من غيره. اهـ.

قلت: إسناد هذا الحديث ليس فيه سبب الضعف الذي في الإسناد السابق، والله أعلم.

أخرجه ابن حبان (٤٤٨٣)، والحاكم (٩١/٤) وهذا لفظه وما بين معقوفين زيادة منه.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٩٠٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في

(١٣٤٤) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَالَ: «طُوبَى لَهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَرِيفًا». رواه أبو يعلى، وإسناده حسن إن شاء الله تعالى (١).

(١٣٤٥) وَعَنِ الْمُقَدِّمِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ (٢)، ثُمَّ قَالَ: «أَفْلَحْتَ يَا قُدَيْمُ إِنْ هُتَّ وَلَمْ تَكُنْ أَمِيرًا وَلَا كَاتِبًا، وَلَا عَرِيفًا». رواه أبو داود (٣).

(١٣٤٦) وَعَنْ مَوْدُودِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ كُرَيْبٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سَيْفِ بْنِ حَارِثَةَ الْبُرْبُوعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ذَهَبَ بِمَالِي كُلِّهِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيْسَ عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ؟» (٤)، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ لَكَ أَنْ تَعْرِفَ عَلَى قَوْمِكَ - أَوْ آلا أَعْرِفُكَ عَلَى قَوْمِكَ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «أَمَّا إِنْ الْعَرِيفُ يُدْفَعُ فِي النَّارِ دَفْعًا». رواه الطبراني، ومودود لا أعرفه (٥).

(١٣٤٧) وَعَنْ غَائِبِ الْقَطَّانِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ قَوْمًا كَانُوا عَلَى مَنَهْلٍ مِنَ الْمَنَاهِلِ، فَلَمَّا بَلَغَهُمُ الْإِسْلَامُ جَعَلَ صَاحِبُ الْمَاءِ لِقَوْمِهِ مِائَةً مِنْ

مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٨٩/٣): رواه أبو يعلى - كذا قال - وفيه جماعة لم أجد من ذكرهم.

(١) حديث ضعيف جدًا، فيه مبارك بن سحيم، متروك الحديث.

أخرجه أبو يعلى (٣٩٣٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٨٩/٣): رواه أبو يعلى عن محمد ولم ينسبه فلم أعرفه، وبقي رجاله ثقات.

(٢) هكذا في الأصول وجامع الأصول بالثنية، ولفظ أبي داود: «منكبه».

(٣) حديث ضعيف، فيه صالح بن يحيى بن المقدم، ضعيف.

أخرجه أبو داود في الخراج والإمارة (٢٩٣٣) وهذا لفظه، وأحمد (١٣٣/٤) رقم (١٧٢٠٥)، والطبراني في مسند الشاميين (١٣٧٧)، والبيهقي (٣٦١/٦)، وابن عساكر في التاريخ (١٩٤/٦٠)، وجامع الأصول (٢٠٣٥).

(٤) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني: «مال أعطيك».

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢/٦٤٦) وهذا لفظه، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٦١٨)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٨٩/٣): رواه الطبراني في الكبير ومودود وأبو له لم أجد من ترجمهما.

الإِبِلَ عَلَى أَنْ يُسَلِّمُوا فَأَسْلَمُوا، وَقَسَمَ الإِبِلَ بَيْنَهُمْ، وَبَدَأَ لَهُ أَنْ يَزْتَجِعَهَا [مِنْهُمْ]، فَأَرْسَلَ ابْنَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِي آخِرِهِ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ وَهُوَ عَرِيفُ الْمَاءِ، وَإِنَّهُ يَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ لِي الْعِرَاقَةَ بَعْدَهُ. قَالَ: «إِنَّ الْعِرَاقَةَ حَقٌّ وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ عِرَاقَةٍ»^(١)، وَلَكِنَّ الْعُرَفَاءَ فِي النَّارِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَلَمْ يَسْمِ الرَّجُلَ وَلَا أَبَاهُ وَلَا جَدَّهُ^(٢).

(١٣٤٨) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُقَرَّبُونَ شِرَارَ النَّاسِ، وَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِفَتِهَا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلَا يَكُونَنَّ عَرِيفًا، وَلَا شُرْطِيًّا، وَلَا جَائِيًّا، وَلَا خَازِنًا». رَوَاهُ ابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ^(٣).



٤- الترهيب من المسألة وتحريمها مع الغنى وما جاء في ذم الطمع والترغيب في التّعفف والقناعة والأكل من كسب يده

(١٣٤٩) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَرَأُ الْمَسْأَلَةَ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى، وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ^(٤).

-
- (١) هكذا في الأصول وجامع الأصول، ولفظ رواية أبي داود: «ولا بد للناس من العرفاء».
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الخراج (٢٩٣٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وجامع الأصول (٢٠٣٧).
- (٣) حديث ضعيف. فيه عبد الرحمن بن مسعود اليشكري، ذكره ابن حبان في الثقات برواية جعفر ابن إياس وحده. وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره. أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٥٨٦) وهذا لفظه.
- (٤) أخرجه البخاري (١٤٧٤)، ومسلم (١٠٤٠) [١٠٣] واللفظ لها سواء، والنسائي (٩٤/٥)، وفي الكبرى (٢٣٦٦) كلهم في الزكاة، وأحمد (١٥/٢) رقم (٤٦٣٨).

«المُزعة»: بضم الميم، وسكون الزاء، وبالعين المهملة: هي القطعة.

(١٣٥٠) وَعَنْ سُمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا الْمَسَائِلُ كُدُوحٌ يَكْدَحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ [الرَّجُلُ] ذَا سُلْطَانٍ، أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا». رواه أبو داود، والنسائي، والترمذي، وعنده: «المسألة كدٌ يكدُّ بها الرجل وجهه». الحديث، وقال: حديث حسن صحيح.

ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ: «كدٌ» في رواية، و«كدوح» في أخرى^(١).

«الكُدوح»: بضم الكاف: آثار الخموش.

(١٣٥١) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ»^(٢) فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ شَاءَ اسْتَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ. الحديث. رواه أحمد، ورواته كلهم ثقات مشهورون^(٣).

(١٣٥٢) وَعَنْ مَسْعُودِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَسْأَلُ وَهُوَ غَنِيٌّ حَتَّى يَخْلُقَ وَجْهَهُ، فَمَا يَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ وَجْهٌ». رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى^(٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٣٩) وهذا لفظه ما عدا قوله: «إنما» فهو ليس عنده، ولفظ الباقيين: «إن المسائل»، أو «إن هذه المسائل»، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الزكاة (١٠٠/٥) وعنده الروايتان كابن حبان، والترمذي في الزكاة (٦٨١) وهذا لفظه في الرواية الثانية، وابن حبان (٣٣٨٦)، (٣٣٩٧)، وأحمد (١٠/٥) رقم (٢٠١٠٦)، (١٩/٥) رقم (٢٠٢١٩) وعنده الروايتان كابن حبان والنسائي.

(٢) في الأصول: «كلوح».

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٩٣/٢) رقم (٥٦٨٠)، وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥١٠).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٩١٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/٧٩٠) وهذا لفظه، قال

(١٣٥٣) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ فِي غَيْرِ فَاقَةٍ تَزَلَّتْ بِهِ، أَوْ عِيَالٍ لَا يُطِيقُهُمْ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِوَجْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ لَحْمٌ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ فَتَحَ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ مِنْ غَيْرِ فَاقَةٍ تَزَلَّتْ بِهِ، أَوْ عِيَالٍ لَا يُطِيقُهُمْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَاقَةٍ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ». رواه البيهقي، وهو حديث جيد في الشواهد^(١).

(١٣٥٤) وَعَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ^(٢) فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى أُسْكُفَةِ الْبَابِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ^(٣) مَا فِي الْمَسْأَلَةِ مَا مَشَى أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ يَسْأَلُهُ [شَيْئًا]». رواه النسائي^(٤).

(١٣٥٥) ورواه الطبراني في الكبير من طريق قابوس عن عكرمة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ صَاحِبُ الْمَسْأَلَةِ مَا لَهُ فِيهَا لَمْ يَسْأَلْ»^(٥).

(١٣٥٦) وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَسْأَلَةُ الْغَنِيِّ شَيْنٌ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أحمد بإسناد جيد، والطبراني في الكبير، والبزار، وزاد: «وَمَسْأَلَةُ الْغَنِيِّ نَارٌ إِنْ أُعْطِيَ قَلِيلًا فَقَلِيلٌ، وَإِنْ أُعْطِيَ كَثِيرًا فَكَثِيرٌ»^(٦).

الهيتمي (٩٦/٣): رواه البزار والطبراني في الكبير وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام.

(١) حديث حسن لغيره، فيه البحار بن النعمان الليثي، ضعيف.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٥٢٦) وهذا لفظه.

(٢) لفظ رواية النسائي وجامع الأصول: «فسأله».

(٣) في (ط)، (ع): «يعلمون» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.

(٤) حديث حسن لغيره، فيه عبد الله بن خليفة، مجهول.

أخرجه النسائي في الزكاة (٩٤/٥) وهذا لفظه، وأحمد (٦٥/٥) رقم (٢٠٦٤٦)، وجامع

الأصول (٧٦٢٥) وما بين معقوفين زيادة منهما.

(٥) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٦١٦) وهذا لفظه، قال الهيتمي في مجمع

الزوائد (٩٣/٣): وفيه قابوس وفيه كلام، وقد وثق.

(٦) حديث صحيح لغيره، فيه الحسن البصري لم يسمع من عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١٣٥٧) وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَنِيٌّ كَانَتْ شَيْنًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أحمد، والبخاري، والطبراني، ورواه أحمد محتج بهم في الصحيح (١).

(١٣٥٨) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ وَهُوَ غَنِيٌّ عَنِ الْمَسْأَلَةِ يُخْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ حُمُوشٌ فِي وَجْهِهِ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به (٢).

(١٣٥٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ بِرَجُلٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «كَمْ تَرَكَ؟» قَالُوا: دِينَارَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً. قَالَ: «تَرَكَ كَيْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ كَيَاتٍ»، فَلَقِيَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْقَاسِمِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ كَانَ يَسْأَلُ النَّاسَ تَكْثُرًا. رواه البيهقي من رواية يحيى بن عبد الحميد الحماني (٤).

(١٣٦٠) وَعَنْ حُبَيْشِ بْنِ جُنَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَأَلَ مِنْ غَيْرِ فَقَرٍ فَكَأَنَّمَا يَأْكُلُ الْجَمْرَ». رواه الطبراني في الكبير، ورجاله

أخرجه أحمد (٤٢٦/٤) رقم (١٩٨٢١) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٨/رقم ٣٦٢)، وفي الأوسط (٧١٤١)، والبخاري (٩٢٢) وهذا لفظه بالزيادة، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٣): رواه أحمد والبخاري في الأوسط والكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٨١/٥) رقم (٢٢٤٢٠) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٤٠٧)، والبخاري (٩٢٣)، والدارمي (١٦٤٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠/٢)، وأبو نعيم في الحلية (١/١٨١).

(٢) حديث صحيح لغیره، فيه مجالد بن سعيد، ليس بالقوي.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٤٦٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٩٦/٣): ورجاله موثقون.

(٣) في الأصول: مسعود بن عمرو، وهو خطأ، وإنما الرواية من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) حديث صحيح لغیره، وهذا إسناد ضعيف، فيه يحيى بن عبد الحميد؛ متهم بسرقة الحديث.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٥١٥) وهذا لفظه.

وأخرجه أحمد (٤٢٩/٢) رقم (٩٥٣٨)، والبخاري (٣٦٥٠)، وابن أبي شيبة (٣٧٢/٣) مختصراً، من طريق آخر صحيح.

رجال الصحيح، وابن خزيمة في صحيحه^(١).

(١٣٦١) والبيهقي، ولفظه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الَّذِي يَسْأَلُ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ كَمَثَلِ الَّذِي يَلْتَقِطُ الْجَمْرَ»^(٢).

(١٣٦٢) ورواه الترمذي من رواية مجالد، عن عامر الشعبي، عن حبشي أطول من هذا، ولفظه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [يَقُولُ] فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ وَقِفٌ بِعَرَفَةَ، أَنَّهُ أَغْرَابِي فَأَخَذَ بِطَرْفِ رِدَائِهِ فَسَأَلَهُ إِيَّاهُ فَأَعْطَاهُ وَذَهَبَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ حَرَمَتِ الْمَسْأَلَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَجِلُّ لِغَنِيِّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ، إِلَّا لِذِي فَقْرٍ مُذْقِعٍ أَوْ غُرْمٍ مُنْطَعٍ»^(٣)، وَمَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُثْرِيَ بِهِ مَالَهُ كَانَ خُمُوشًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَرَضْفًا يَأْكُلُهُ مِنْ جَهَنَّمَ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَقِلْ^(٤)، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْثِرْ. قال الترمذي: حديث غريب^(٥).

زاد فيه رزين: «وَأَنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ الْعَطِيَّةَ فَيَنْطَلِقُ بِهَا تَحْتَ إِبْطِهِ، وَمَا هِيَ إِلَّا النَّارُ»، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: وَلِمَ تُعْطِي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هُوَ نَارٌ؟ فَقَالَ: «أَبْنَى اللَّهُ لِي الْبُخْلَ، وَأَبْوَأَ إِلَّا مَسْأَلَتِي». قَالُوا: وَمَا الْغِنَى الَّذِي لَا تَتَّبِعِي مَعَهُ الْمَسْأَلَةُ؟ قَالَ: «قَدَرُ مَا يُغْدِيهِ أَوْ

(٢) حديث صحيح، وإن كان فيه أبو إسحاق السبيعي، فالراوي عنه إسرائيل وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط، وقد صرح بالسماع في رواية ابن خزيمة، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٠٦)، وأحمد (١٦٥/٤) رقم (١٧٥٠٨)، وابن خزيمة (٢٤٤٦) واللفظ لهم جميعاً سواء. قال الهيثمي (٩٦/٣): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) حديث صحيح لغيره. فيه عباد بن زياد بن موسى، صدوق رمي بالقدر. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٥١٧) وهذا لفظه.

(٣) في (ع): «مقطع» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.

(٤) في (ع): «فليقلل» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.

(٥) حديث صحيح لغيره، فيه مجالد بن سعيد، ليس بالقوي.

أخرجه الترمذي في الزكاة (٦٥٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (٣٥٠٤)، والبخاري في شرح السنة (١٦٢٣).

يُعْشِيهِ، وهذه الزيادة لها شواهد كثيرة لكني لم أقف عليها في شيء من نسخ الترمذي^(١).

«المِرَّة»: بكسر الميم وتشديد الراء: هي الشدة والقوة.

و«السَّوِيَّ»: بفتح السين المهملة، وتشديد الياء، هو التام الخلق، السالم من موانع الاكتساب.

«يُثْرِي»: بالثاء المثناة، أي ما يزيد ماله به.

و«الرضف»: يأتي، وكذا بقية الغريب.

(١٣٦٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ [أَمْوَالَهُمْ] تَكْثُرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلْيَسْتَقِلْ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ». رواه مسلم، وابن ماجه^(٢).

(١٣٦٤) وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً^(٣) عَنْ ظَهْرِ غِنَى اسْتَكْثَرَ بِهَا مِنْ رَضْفٍ جَهَنَّمَ». قَالُوا: وَمَا ظَهْرُ غِنَى؟ قَالَ: «عَشَاءٌ لَيْلَةٍ». رواه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند، والطبراني في الأوسط، وإسناده جيد^(٤).

-
- (١) حديث صحيح لغيره، أخرجه ابن الأثير في جامع الأصول (٧٦٤٢) ونسبه إلى رزين.
- (٢) أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٤١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن ماجه في الزكاة (١٨٣٨)، وأحمد (٢٣١/٢) رقم (٧١٦٣)، وابن حبان (٣٣٩٣).
- (٣) في (ع): «الناس» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند ومجمع الزوائد.
- (٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٤٧/١) رقم (١٢٥٣) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٧٠٧٨)، والعقيلي في الضعفاء (٢٢٤/١)، والدارقطني (١٢١/٢) رقم (١٩٧٤)، وابن عدي في الكامل (١٢١٧١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٤/٣): رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الأوسط وفي إسنادهما الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت، والحسن وإن أخرجه له البخاري فقد ضعفه غير واحد، ولم يسمعه من

(١٣٦٥) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَاهُ فَأَمَرَ [لَهُمَا بِمَا سَأَلَا، وَأَمَرَ] مُعَاوِيَةَ فَكَتَبَ لَهُمَا مَا سَأَلَا، فَأَمَّا الْأَقْرَعُ فَأَخَذَ كِتَابَهُ فَلَفَّهُ فِي عِمَامَتِهِ وَأَنْطَلَقَ، وَأَمَّا عُيَيْنَةُ فَأَخَذَ كِتَابَهُ وَاتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [مَكَانَهُ] فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَتُرَانِي حَامِلًا إِلَى قَوْمِي كِتَابًا لَا أَذْرِي مَا فِيهِ كَصَحِيفَةِ الْمُتَلَمَّسِ، فَأَخْبَرَ مُعَاوِيَةُ بِقَوْلِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ، فَإِنَّمَا يَسْتَكْبِرُ مِنَ النَّارِ». قَالَ الثُّفَيْلِيُّ - وهو أحد رواة - [في موضع آخر: «مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ»، فقالوا: يارسول الله! وما يُغْنِيهِ؟ وقال الثُّفَيْلِيُّ في موضع آخر: وَمَا الْغِنَى الَّذِي لَا تَتَّبِعِي مَعَهُ الْمَسْأَلَةُ؟ قَالَ: «قَدَّرَ مَا يُغَدِّيهِ وَيُعَشِّيهِ». رواه أبو داود واللفظ له (١).

(١٣٦٦) وابن حبان في صحيحه، وقال فيه: «مَنْ سَأَلَ شَيْئًا وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ فَإِنَّمَا يَسْتَكْبِرُ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا يُغْنِيهِ؟ قَالَ: «مَا يُغَدِّيهِ أَوْ يُعَشِّيهِ» كَذَا عِنْدَهُ، «أَوْ يُعَشِّيهِ» بِالْأَلِفِ (٢).

(١٣٦٧) ورواه ابن خزيمة باختصار إلا أنه قال: قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْغِنَى الَّذِي لَا تَتَّبِعِي مَعَهُ الْمَسْأَلَةُ؟ قَالَ: «أَنْ يَكُونَ لَهُ شَيْعُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، أَوْ لَيْلَةٌ وَيَوْمٌ» (٣).

قوله: كصحيفة المتلمس، هذا مثل تضربه العرب لمن حمل شيئاً لا يدري هل يعود عليه بنفع أو ضرر. وأصله أن المتلمس، واسمه عبد المسيح، قدم هو وطرفة

حبیب، بینهما عمرو بن خالد الواسطي، كما حكاه ابن عدي في الكامل عن ابن صاعد، وعمرو ابن خالد كذبه أحمد وابن معين والدارقطني. انتهى.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه مسكين بن بكير، صدوق حسن الحديث.

أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٢٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٢) حديث صحيح، أخرجه ابن حبان (٥٤٥)، (٣٣٩٤) وهذا لفظه، ووقع في الرواية الأولى: «ما يغديه ويعشيه»، وأحمد (١٨٠/٤) رقم (١٧٦٢٥)، والطبراني في الكبير (٥٦٢٠)، والبيهقي (٢٥٠/٧).

(٣) حديث صحيح، أخرجه ابن خزيمة (٢٣٩١) وهذا لفظه، والبيهقي (٢٤/٧).

العبدى على الملك عمرو بن المنذر، فأقاما عنده فنقم عليهما أمرًا، فكتب إلى بعض عماله يأمره بقتلهما، وقال لهما: إني قد كتبت لكما بصلة، فاجتازا بالحيرة، فأعطى المتلمس صحيفته صبيًا فقرأها، فإذا فيها الأمر بقتله فألقاها، وقال لطفرة: افعل مثل فعلى، فأبى عليه ومضى إلى عامل الملك فقرأها وقتله.

قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ: اختلف الناس في تأويله، يعني حديث سهل، فقال بعضهم: مَنْ وَجَدَ غَدَاءَ يَوْمِهِ وَعَشَاءَهُ لَمْ تَحِلَّ لَهُ الْمَسْأَلَةُ عَلَى ظَاهِرِ الْحَدِيثِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا هُوَ فِيمَنْ وَجَدَ غَدَاءَ وَعَشَاءَ عَلَى دَائِمِ الْأَوْقَاتِ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَا يَكْفِيهِ لِقَوْتِهِ الْمُدَّةَ الطَّوِيلَةَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةُ، وقال آخرون: هذا منسوخ بالأحاديث التي تقدم ذكرها يعني الأحاديث التي فيها تقدير الغنى بملك خمسين درهمًا، أو قيمتها، أو بملك أوقية، أو قيمتها^(١).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: ادعاء النسخ مشترك بينهما، ولا أعلم مرجحًا لأحدهما على الآخر. وقد كان الشافعي رَحِمَهُ اللهُ يقول: قد يكون الرجل بالدرهم غنيًا مع كسبه ولا يغنيه الألف مع ضعفه في نفسه، وكثرة عياله، وقد ذهب سفيان الثوري، وابن المبارك، والحسن بن صالح، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه إلى أن من له خمسون درهمًا، أو قيمتها من الذهب، لا يدفع إليه شيء من الزكاة، وكان الحسن البصري وأبو عبيدة يقولان: من له أربعون درهمًا فهو غني، وقال أصحاب الرأي: يجوز دفعها إلى من يملك دون النصاب، وإن كان صحيحًا مكتسبًا مع قولهم من كان له قوت يومه لا يحل له السؤال استدلالًا بهذا الحديث وغيره، والله أعلم^(٢).

(١٣٦٨) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُثْرِي مَالَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ رَضْفٌ مِنَ النَّارِ مُلْهَبَةٌ»^(٣) فَمَنْ شَاءَ فَلْيُفِلْ، وَمَنْ

(١) معالم السنن (٢/١٢٩).

(٢) راجع الإشراف على مذاهب العلماء (٣/١٠٠) مسألة (١١٠٤)، نيل الأوطار (٤/١٧٧).

(٣) لفظ رواية ابن حبان: «فإنما هو رصف من النار يتلهبه»، ولفظ تمام: «يلتقمه».

شَاءَ فَلْيُكْثِرْ». رواه ابن حبان في صحيحه^(١).

«الرَّضْفُ»: بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة بعدها فاء: الحجارة المحمّاة.

(١٣٦٩) وَرَوَى عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ مَالٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَحَفَنَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَرِيدُكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَحَفَنَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَرِيدُكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَحَفَنَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَرِيدُكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «أَبْقِ لِمَنْ بَعْدَكَ»، ثُمَّ دَعَانِي، فَحَفَنَ لِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَيْرٌ لِي أَوْ شَرٌّ لِي؟ قَالَ: «لَا. بَلْ شَرٌّ لَكَ»، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ مَا أَعْطَانِي ثُمَّ قُلْتُ: لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ عَطِيَّةً بَعْدَكَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لِي. قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي صَفْقَةِ يَدِهِ». رواه الطبراني في الكبير (٢).

(١٣٧٠) وَعَنْ أَسْلَمَ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ: أَذِلَّنِي عَلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَطَايَا (٣) اسْتَحْمِلْ عَلَيْهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قُلْتُ: نَعَمْ جَمَلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْأَرْقَمِ: أَتَحِبُّ لَوْ أَنَّ رَجُلًا بَادَنَّا فِي يَوْمٍ حَارٍّ غَسَلَ مَا تَحْتَ إِرَارِهِ وَرَفَعِيهِ، ثُمَّ أَعْطَاكَهُ فَسَرِنَتْهُ. قَالَ: فَغَضِبْتُ وَقُلْتُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ لِمَ تَقُولُ مِثْلَ هَذَا لِي؟ قَالَ: فَإِنَّمَا الصَّدَقَةُ أَوْسَاخُ النَّاسِ يَغْسِلُونَهَا عَنْهُمْ. رَوَاهُ مَالِكٌ (٤).

«البادن»: السمين.

«الرَّفْعُ»: بضم الراء وفتحها، وبالغين المعجمة، هو الإبط، وقيل: وسخ الثوب،

(١) صحيح لغيره، فيه يحيى بن السكن، ليس بالقوي.

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٣٩١) وهذا لفظه، وتمام الرازي في الفوائد (٥٣٤)، والضياء المقدسي في المختارة (٢٨٢).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣١٣٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٧/٣): وفيه إسماعيل بن مسلم، وفيه كلام كثير، وقد قيل فيه إنه صدوق بهم.

(٣) في الأصول: «العطايا» والتصحيح من الموطأ.

(٤) حديث صحيح موقوف. أخرجه مالك في كتاب الجامع، باب ما يكره من الصدقة (٢٨٥٨).

والأرفاع: المغايب التي يجتمع فيها العرق والوسخ من البدن.

(١٣٧١) وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَلِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعْمِلُكَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ لَأَسْتَعْمِلَكَ عَلَى غُسَالَةِ ذُنُوبِ النَّاسِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه (١).

(١٣٧٢) وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشَجِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةً، أَوْ ثَمَانِيَةً، أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ!»، وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ!، [ثم] قَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ!» [قال] فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَلَّامَ تُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «[على] أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَاةِ الْخَمْسِ، وَتُطِيعُوا - وَأَسْرَرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً - وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ [شَيْئًا]»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفَرِ، يَسْقُطُ سَوَطُ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاقِلُهُ إِيَّاهُ. رواه مسلم، والترمذي، والنسائي باختصار (٢).

(١٣٧٣) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَايَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسًا، وَأَوْثَقَنِي سَبْعًا، وَأَشْهَدُ اللَّهُ عَلَيَّ سَبْعًا (٣): أَنْ لَا أَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا، قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى:

(١) حديث ضعيف، فيه جهالة عبد الله بن أبي رزين.

أخرجه ابن خزيمة (٢٣٩٠) وهذا لفظه، والحاكم (٣/٣٣٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢/٢).

وفي صحيح الترغيب قال: «صحيح لغيره»، ثم قال في الحاشية: قول علي هذا «منكر» لتفرد عبد الله بن أبي رزين به، وهو مجهول لم يوثقه غير ابن حبان، والثابت عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خلافه، وأن السائل إنما هما غلامان من بني عبد المطلب كما في مسلم، وأما الجهلة الثلاثة فقالوا «حسن» وغفلوا عن النكارة، وهو اللائق بهم، ويجمودهم على التقليد اهـ.

(٢) أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٤٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو داود في الزكاة (١٦٤٢)، والنسائي في الصلاة (٢٢٩/١)، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٦٧)، وابن حبان (٣٣٨٥)، وأحمد (٢٧/٦) رقم (٢٣٩٩٣)، والطبراني في الكبير (١٨/رقم ١٣٠)، وعزاه للترمذي وليس عنده، وفي مختصر سنن أبي داود عزاه لمسلم والنسائي وابن ماجه، والله أعلم.

(٣) لفظ رواية المسند: «تسعا».

قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هَلْ لَكَ إِلَى الْبَيْعَةِ، وَلَكَ الْجَنَّةُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَبَسَطْتُ يَدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَشْتَرِطُ عَلَيَّ «أَنْ لَا أَشْأَلَ» (١) النَّاسَ شَيْئًا» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «وَلَا سَوْطَكَ إِنْ سَقَطَ مِنْكَ حَتَّى تَنْزِلَ [إِلَيْهِ] فَتَأْخُذَهُ».

(١٣٧٤) وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سِتَّةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ اعْقِلْ يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا يُقَالُ (٢) لَكَ بَعْدُ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ السَّابِعُ قَالَ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي سِرِّ أَمْرِكَ وَعَلَانِيَتِهِ، وَإِذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنْ، وَلَا تَسْأَلَنَّ أَحَدًا شَيْئًا، وَإِنْ سَقَطَ سَوْطُكَ، وَلَا تَقْبِضْ» (٣) أَمَانَةً [وَلَا تَقْبِضْ بَيْنَ اثْنَيْنِ]». رواه أحمد، ورواه ثقات (٤).

(١٣٧٥) وَعَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: رُبَّمَا سَقَطَ الْخِطَامُ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَيَضْرِبُ بِذِرَاعِ نَاقَتِهِ فَيُنِيحُهَا فَيَأْخُذُهَا. قَالَ: فَقَالُوا لَهُ: أَفَلَا أَمَرْتَنَا فَنُتَاوِلَكَ؟ قَالَ: إِنَّ جِبِّي [رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] أَمَرَنِي أَنْ لَا أَشْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا. رواه أحمد. وابن أبي مليكة لم يدرك أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥).

«الْخِطَامُ»: بكسر الخاء المعجمة: هو ما يوضع على أنف الدابة (٦) وفمها لتقاده به.

(١) لفظ رواية المسند: «لا تسأل».

(٢) لفظ رواية المسند: «ما أقول».

(٣) في (ع): «ولا تقبضن»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند.

(٤) حديث حسن لغيره، في الإسناد الأول أبو اليمان وأبو المثنى في عداد المجاهولين، وفي الإسناد

الثاني ابن لهيعة سيع الحفظ. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه أحمد (١٧٢/٥) رقم (٢١٥٠٩)، وهذا لفظه في الرواية الأولى، وفي (١٨١/٥) رقم

(٢١٥٧٣) وهذا لفظه في الرواية الثانية، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع

الزوائد (٩٢/٣): رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (١١/١) رقم (٦٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال

الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٢/٣): وابن أبي مليكة لم يدرك أبا بكر، وعبد الله بن المؤمل فيه

كلام وقد وثق.

(٦) في (ع): «الناقة».

(١٣٧٦) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [يَوْمًا]: «مَنْ يُبَايِعُ؟» فَقَالَ ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [عَلَامَ بُبَايَعُ؟ أَلَيْسَ قَدْ بَايَعْنَاكَ مَرَّةً] يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَلَى أَنْ لَا تَسْأَلُوا^(١) أَحَدًا شَيْئًا»، فَقَالَ ثَوْبَانُ: فَمَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ»، فَبَايَعَهُ ثَوْبَانُ. قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بِمَكَّةَ فِي أَجْمَعَ مَا يَكُونُ مِنَ النَّاسِ يَنْسَقُطُ سَوْطُهُ وَهُوَ رَاكِبٌ، فَرَبَّمَا وَقَعَ عَلَى عَاتِقِ رَجُلٍ فَيَأْخُذُهُ الرَّجُلُ فَيَنَالُوهُ فَمَا يَأْخُذُهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَنْزِلُ فَيَأْخُذُهُ. رواه الطبراني في الكبير من طريق علي بن يزيد عن القاسم^(٣) عن أبي أمامة^(٤).

(١٣٧٧) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ: بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ أَذْثُرَ مِنْهُمْ، وَأَنْ أَتَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنِّي، وَلَا أَتَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَنْ أَصِلَ رَحِمِي، وَإِنْ جَفَانِي، وَأَنْ أَكْثِرَ مِنْ قَوْلٍ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَأَنْ أَتَكَلَّمَ بِمُرِّ الْحَقِّ، وَلَا تَأْخُذْنِي فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَأَنْ لَا أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا. رواه أحمد، والطبراني من رواية الشعبي عن أبي ذرٍّ، ولم يسمع منه^(٥).

(١٣٧٨) وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ! [إِنْ]، هَذَا الْمَالُ خَصِرٌ خُلُوْ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ

(١) في (ع): «لا تسأل» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٢) قوله: «من» ليس في رواية المعجم.

(٣) قوله: «عن القاسم»، سقط من (ب)، (ق)، (ط)، واستدرك من (ع).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٣٢) وهذا لفظه، وما بين معكوفين زيادة منه، قال الهيثمي (٩٣/٣): رواه الطبراني في الكبير وفيه علي بن يزيد، وهو ضعيف.

(٥) حديث صحيح، فقد أخرجه أحمد وغيره من ثلاث طرق أخرى غير هذا الطريق، والله أعلم.

أخرجه أحمد (١٥٩/٥) رقم (٢١٤١٥)، (١٧٣/٥) رقم (٢١٥١٧)، والطبراني في الكبير

(١٦٤٨)، (١٦٤٩) وهذا لفظه، وفي الصغير (٧٤٥)، وابن حبان (٤٤٩)، والبيهقي

(٩١/١٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣/٣): رواه الطبراني في الكبير والصغير بنحوه

وأظنه رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن الشعبي لم أجد له سماعًا من أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى». قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ، فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَتَى أَنْ يَقْبَلَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! أَشْهَدُكُمْ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ فِي هَذَا الْفَيِّءِ، فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ، وَلَمْ يَرْزَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوفِّيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي باختصار^(١).

«يرزأ»: براء ثم زاي ثم همزة: معناه لم يأخذ من أحد شيئا.

«وإشراف النفس»: بكسر الهمزة، وبالشين المعجمة وآخره فاء: هو تطلعها وطمعها وشرها.

«وسخاوة النفس»: ضد ذلك.

(١٣٧٩) وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَكَفَّلَ^(٢) لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا وَأَتَكَفَّلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟»، فَقُلْتُ: أَنَا، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا. رواه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، وأبو داود بإسناد صحيح.

(١٣٨٠) وَعَنْ ابْنِ مَاجَةَ قَالَ: «لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئًا». قَالَ: فَكَانَ ثَوْبَانُ، يَقَعُ سَوَطُهُ وَهُوَ رَاكِبٌ، فَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ نَاولْنِيهِ حَتَّى يَنْزِلَ فَيَأْخُذَهُ^(٣).

(١) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٧٢) والوصايا (٢٧٥٠) وهذا لفظه في الروایتين، قد جمع المؤلف بين بعض ألفاظهما، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في الزكاة (١٠٣٥)، والترمذي في صفة القيامة (٢٤٦٣)، والنسائي في الزكاة (٦٠/٥)، وأحمد (٤٣٤/٣) رقم (١٥٥٧٣)، وابن حبان (٣٢٢٠).

(٢) في (ع): «يكفل»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٧٦/٥) رقم (٢٢٣٧٤)، والنسائي في الزكاة (٩٦/٥)، وابن ماجه في الزكاة (١٨٣٧) وهذا لفظه في الرواية الثانية، وأبو داود في الزكاة (١٦٤٣) وهذا لفظه

(١٣٨١) وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثٌ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ^(١) إِنْ كُنْتُ لِحَالِفًا عَلَيْهِنَّ: لَا يَنْقُصُ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، فَتَصَدَّقُوا، وَلَا يَغْفُو عَبْدٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ». رواه أحمد، وفي إسناده رجل لم يُسمَّ، وأبو يعلى، والبخاري^(٢).

وتقدم في الإخلاص من حديث أبي كبشة الأنماري مطوَّلاً، رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٣).

ورواه الطبراني في الصغير من حديث أم سلمة، وقال في حديثه: «وَلَا عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا، فَأَعْفُوا يُعِزَّكُمْ اللَّهُ». والباقي بنحوه^(٤).

(١٣٨٢) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ سَمِعْتُ فُلَانًا وَفُلَانًا يُحْسِنَانِ الثَّنَاءَ، يَذْكُرَانِ أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُمَا دِينَارَيْنِ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاللَّهِ لَكِنَّ^(٥) فُلَانًا مَا هُوَ كَذَلِكَ، لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مَا بَيْنَ عَشْرَةِ إِلَى مِائَةِ فَمَا يَقُولُ ذَلِكَ، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ أَحَدَكُمْ لَتَخْرُجُ^(٦) مَسْأَلَتُهُ مِنْ عِنْدِي يَتَأَبَّطُهَا، يَغْنِي تَكُونُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى، وَالطَّيَالِسِي (١٠٧٨)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحِلْيَةِ (١٨١/١)، وَالْحَاكِمُ (٤١٢/١).

(١) لفظ المسند «والذي نفس محمد بيده».

(٢) حديث حسن لغيره، فيه قاصُّ أهل فلسطين، مجهول، وعمر بن أبي سلمة؛ ليس بالقوي، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه أحمد (١٩٣/١) رقم (١٦٧٤) وهذا لفظه، والبخاري (١٠٣٣)، وأبو يعلى (٨٤٩)، وعبد بن حميد (١٥٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨١٨).

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٢٣٠/٤) رقم (١٨٠٢٤)، والترمذي في الزهد (٢٣٢٥) والحديث تقدم برقم (٢٣).

(٤) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف جداً.

أخرجه الطبراني في الصغير (١٣٦)، وفي الأوسط (٢٢٧٠)، والخرائطي في مكارم الأخلاق «المتقى» (١٦٨)، قال الهيثمي (١٠٥/٣): وفيه زكريا بن دؤيد، وهو ضعيف جداً.

(٥) لفظ رواية المسند: «لكن والله» بتقديم وتأخير.

(٦) في (ع): «ليخرج» وهو لفظ رواية المسند، وكتب في الحاشية: في نسخة «لتخرج».

تَحْتَ إِبْطِهِ - نَارًا، فَقَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ تُعْطِيهَا إِيَّاهُمْ؟ قَالَ: «فَمَا أَصْنَعُ؟ يَأْتُونَ إِلَّا ذَلِكَ، وَيَأْتِي الله لي الْبُخْلُ». رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح^(١).

(١٣٨٣) وَفِي رَوَايَةٍ جَيِّدَةٍ لِأَبِي يَعْلَى: «وَلَمَّا أَحَدَكُم لِيَخْرُجْ بِصَدَقَتِهِ مِنْ عِنْدِي مُتَابِعُهَا، وَإِنَّمَا هِيَ لَهُ نَارٌ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تُعْطِيهِ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهَا لَهُ نَارٌ؟ قَالَ: «فَمَا أَصْنَعُ؟ يَأْتُونَ إِلَّا مَسْأَلَتِي، وَيَأْتِي الله ﷻ لي الْبُخْلُ»^(٢).

(١٣٨٤) وَعَنْ أَبِي بَشِيرٍ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: تَحَمَّلْتُ حِمَالَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: «أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا»، ثُمَّ قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحُلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً: رَجُلٌ تَحْمَلُ حِمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكَ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَنَحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ: سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُولَ (٣) ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجْبَى مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ: سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ -، فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُخْتًا (٤) يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُخْتًا». رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي^(٥).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤/٣) رقم (١١٠٠٤) وهذا لفظه، وأبو يعلى (١٣٢٧)، والبخاري (٩٢٥)، وابن حبان (٣٤١٤)، والحاكم (٦٤/١)، قال الهيثمي (٩٤/٣): رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى في مسنده الكبير، عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا لفظه كما في مَجْمَع الزَّوَائِد (٩٥/٣).

(٣) هكذا في الأصول، وهو لفظ أبي داود والنسائي، ولفظ رواية مسلم: «يقوم»، قال النووي: هكذا هو في جميع النسخ: «يقوم ثلاثة» وهو صحيح، أي يقومون بهذا الأمر.

(٤) في (ع)، (ط): «سخت» وهي توافق رواية أبي داود والنسائي، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم، وقال النووي: هكذا هو في جميع النسخ «سُخْتًا» ورواه غير مسلم: «سُخْت».

(٥) أخرجه مسلم (١٠٤٤) وهذا لفظه، وأبو داود (١٦٤٠)، والنسائي (٨٨/٥) وفي الكبرى (٢٣٦١) كلهم في الزكاة، وأحمد (٤٧٧/٣) رقم (١٥٩١٦)، وابن خزيمة (٢٣٥٩).

«الحَمالة»: بفتح الحاء المهملة: هو الدية يتحملها قوم عن قوم، وقيل: هو ما يتحملة المصلح بين فئتين في ماله ليرتفع بينهم القتال ونحوه.

«والجائحة»: الأفة تصيب الإنسان في ماله.

«والقوام»: بفتح القاف، وكسرهما أفصح: هو ما يقوم به حال الإنسان من مال وغيره.

«والسُداد»: بكسر السين المهملة: هو ما يسد حاجة المعوذ ويكفيه.

«والفاقة»: الفقر والاحتياج.

«والحِجَى»: بكسر الحاء المهملة مقصورًا: هو العقل.

(١٣٨٥) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَغْنُوا عَنِ النَّاسِ، وَلَوْ بِشَوْصِ السَّوَالِكِ». رواه البزار، والطبراني بإسناد جيد، والبيهقي (١).

(١٣٨٦) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بِوَاقِفِهِ، مَنْ (٢) كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ الْغَنِيَّ الْحَلِيمَ الْمُتَعَفِّفَ، وَيَبْغِضُ الْبِذِّيَّ الْفَاجِرَ السَّائِلَ الْمُطْلَعِ». رواه البزار (٣).

(١٣٨٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عُرِضَ

(١) حديث صحيح. أخرجه البزار (٩١٣) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٢٢٥٧)، والبيهقي في الشعب (٣٥٢٧)، والقضاعي (٦٨٧)، قال الهيثمي (٩٤/٣): رواه البزار والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(٢) في (ع): «ومن»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار.

(٣) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف جدًا. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره. أخرجه البزار (٢٠٣١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٥/٨): وفيه محمد بن كثير، وهو ضعيف جدًا.

عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: فَالشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ. رواه ابن خزيمة في صحيحه، وتقدم بتمامه في منع الزكاة (١).

(١٣٨٨) وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ لِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ، فَلَمَّا فُتِحَتْ قُرَيْظَةُ جِئْتُ لِيُنْجِزَ لِي (٢) مَا وَعَدَنِي فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَقْنَعُ يَقْنَعُهُ اللَّهُ» فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَا جَرَمَ لَا أَسْأَلُهُ شَيْئًا. رواه البزار (٣)، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه، قاله ابن معين وغيره.

(١٣٨٩) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ (٤)، وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ (٥): «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَالْعُلْيَا (٦) هِيَ الْمُنْفَقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي (٧).

وقال أبو داود: اختلف على أيوب عن نافع في هذا الحديث. قال عبد الوارث: اليد العليا المتعفة. وقال أكثرهم عن حماد بن زيد عن أيوب: «المنفقة»، وقال [غير] واحد

(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن خزيمة (٢٢٤٩) والحديث تقدم برقم (١٢٩٤).

(٢) في (ع): «لينجز إلي» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه البزار (٩١٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٩٤/٣): وأبو سلمة قيل إنه لم يسمع من أبيه.

(٤) هذا لفظ البخاري، ولفظ الباقيين: «وهو يذكر الصدقة».

(٥) هذا لفظ مالك ومسلم والنسائي، ولفظ البخاري: «والتعفف والمسألة»، ولفظ أبي داود: «والتعفف منها والمسألة».

(٦) لفظ البخاري: «فاليد العليا»، ولفظ الباقيين: «واليد العليا».

(٧) أخرجه مالك في الموطأ (٢٨٥١)، والبخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣)، وأبو داود

(١٦٤٨)، والنسائي (٦١/٥) وفي الكبرى (٢٣١٢) كلهم في الزكاة، وأحمد (٦٧/٢) رقم

(٥٣٤٤)، وجامع الأصول (٤٦٤٨) وهذا لفظه بتمامه.

عن حماد: «المتعفة» (١).

قال الخطابي: رواية من قال: «المتعفة» أشبه وأصح في المعنى، وذلك أن ابن عمر ذكر أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر هذا الكلام وهو يذكر الصدقة، والتعفف عنها، فعطف الكلام على سببه الذي خرج عليه وعلى ما يطابقه في معناه أولى، وقد يتوهم كثير من الناس أن معنى العليا أن يد المعطي مستعلية فوق يد الأخذ، يجعلونه من علو الشيء إلى فوق، وليس ذلك عندي بالوجه، وإنما هو من علا المجد والكرم، يريد التعفف عن المسألة والترفع عنها، انتهى كلامه (٢)، وهو حسن (٣).

(١٣٩٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ: فَيَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَاسْتَعِفَّ عَنِ السُّؤَالِ، وَعَنِ الْمَسْأَلَةِ مَا اسْتَطَعْتَ، فَإِنْ أُعْطِيتَ شَيْئًا - أَوْ قَالَ خَيْرًا - فَلْيُرْ عَلَىكَ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَارْضَخْ مِنَ الْفَضْلِ، وَلَا تُكْلِمْ عَلَى الْكَفَافِ (٤)». رواه أبو يعلى، والغالب على رواته التوثيق، ورواه الحاكم، وصحح إسناده (٥).

(١٣٩١) وَعَنْ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ: فَيَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى (٦)، فَأَعْطِ

(١) راجع سنن أبي داود، كتاب الزكاة، بعد الحديث (١٦٤٨).

(٢) معالم السنن (٢/٢٤٣).

(٣) انظر مصابيح الجامع (٣/٣٧٥)، وفتح الباري (٣/٣٤٩) حديث (١٤٢٩)، والله أعلم.

(٤) هكذا في الأصول وكتب التخریج، وفي مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد: «العفاف».

(٥) حديث ضعيف، فيه إبراهيم بن مسلم الهجري، لين الحديث.

أخرجه أبو يعلى (٥١٢٥) وهذا لفظه، والحاكم (٤٠٨/١) وأخرجه شاهداً لحديث مالك بن

نضلة، ولم يعقبه بتصحيح، وأحمد (٤٤٦/١) رقم (٤٢٦١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار

(٢١/٢)، وابن خزيمة (٢٤٣٥)، والبيهقي (٤/١٩٨). قال الهيثمي في مجمع الزوائد

(٣/٩٧): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله موثقون.

(٦) لفظ ابن حبان: «ويد السفلى السائلة».

الْفَضْلَ، وَلَا تَعْجِزْ عَنْ نَفْسِكَ». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه واللفظ له (١).

(١٣٩٢) وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ (٢) عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُ (٣) يُعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ». رواه البخاري واللفظ له، ومسلم (٤).

(١٣٩٣) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ (٥)، حَتَّى إِذَا نَفَدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ اسْتَعْفَ (٦) يُعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أَعْطَى اللَّهُ (٧) أَحَدًا عَطَاءً هُوَ خَيْرٌ (٨) وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي (٩).

(١٣٩٤) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ، وَأَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ، وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ، وَعِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ. رواه

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٤٩)، وابن حبان (٣٣٦٢) وهذا لفظه، وأحمد (٤٧٣/٣) رقم (١٥٨٩٠)، والحاكم (٤٠٨/١)، وابن خزيمة (٢٤٤٠).

(٢) قوله: «ما كان» ليس في رواية البخاري عن حكيم، بل في روايته عن أبي هريرة.

(٣) في (ق)، (ب)، (ع): «يستغف» وما أثبتته من (ط) يوافق رواية البخاري.

(٤) أخرجه البخاري (١٤٢٧) وهذا لفظه، ومسلم (١٠٣٤)، والنسائي (٦٩/٥) كلهم في الزكاة.

(٥) قوله: «ثم سألوه فأعطاهم» الثالثة، ليس عند الجميع، وإنما هو رواية البخاري.

(٦) لفظ الرواية عند الجميع: «ومن يستغف» وفي رواية للبخاري، وفي نسخة للترمذي، كما في تحفة الأحوذى، وفي جامع الأصول: «يستغف».

(٧) لفظ الرواية عند الجميع: «وما أعطي أحد».

(٨) زاد في (ع): «خير له» وهي زيادة ليست في باقي الأصول، ولا عند أحد ممن أخرج الحديث.

(٩) أخرجه مالك (٢٨٥٠) وهذا لفظه، والبخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣)، وأبو داود

(١٦٤٤) كلهم في الزكاة، والترمذي في البر والصلة (٢٠٢٤)، والنسائي (٩٥/٥).

الطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(١).

(١٣٩٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٢).

«العرض»: بفتح العين المهملة والراء: هو كل ما يقتنى من المال وغيره.

(١٣٩٦) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَتَّبِعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا». رواه مسلم وغيره^(٣).

(١٣٩٧) وَعَنْ أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي^(٤) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا دَرٍّ! أَتَرَى كَثْرَةَ الْمَالِ هُوَ الْغِنَى؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفَتَرَى قِلَّةَ الْمَالِ هُوَ

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، فيه زافر بن سليمان، صدوق كثير الأوهام. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٢٧٨) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٢٥٣/٣)، والحاكم (٣٢٤/٤) وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٥٤١)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٤٨١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٧٤٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٣/٢): فيه زافر بن سليمان وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وتكلم فيه ابن عدي وابن حبان بما لا يضر.

(٢) أخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٤٦)، وفي الأدب المفرد (٢٧٦)، ومسلم في الزكاة (١٠٥١)، والترمذي في الزهد (٢٣٧٣)، وابن ماجه في الزهد (٤١٣٧)، وأحمد (٢٤٣/٢) رقم (٧٣١٦) واللفظ لهم جميعاً سواء، وعزاه الإمام المنذري لأبي داود والنسائي، وليس عندهما، وفاته أن يعزوه لابن ماجه.

(٣) أخرجه مسلم في الدعوات (٢٧٢٢) وهذا لفظه في آخر حديث أوله: «اللهم أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والبخل والهرم، وعذاب القبر، اللهم آت نفسي تقواها، وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها»، وأحمد (٣٧١/٤) رقم (١٩٣٠٨)، والترمذي في الدعوات (٣٥٧٢)، والنسائي في الاستعاذة (٨/٢٦٠)، والحديث تقدم برقم (٢٢٨).

(٤) قوله: «لي» ليس في رواية ابن حبان.

الْفَقْرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى الْقَلْبِ، وَالْفَقْرُ فَقْرُ الْقَلْبِ». رواه ابن حبان في صحيحه في حديث يأتي إن شاء الله تعالى^(١).

(١٣٩٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ^(٢) تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يَغْنِيهِ، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ^(٣) فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ». رواه البخاري، ومسلم^(٤).

(١٣٩٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزَقَ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ». رواه مسلم، والترمذي وغيرهما^(٥).

(١٤٠٠) وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ لِلْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنِعَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم^(٦).

«الكفاف» من الرزق: ما كفا عن السؤال مع القناعة لا يزيد على قدر الحاجة.

(١٤٠١) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمَسِّكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٦٨٥) وهذا لفظه.

(٢) قوله: «يطوف على الناس» سقط من (ق)، (ب)، (ع) واستدرك من (ط).

(٣) لفظ رواية البخاري: «به» وهذا لفظ الباقيين.

(٤) أخرجه البخاري (١٤٧٩) وهذا لفظه، ومسلم (١٠٣٩)، ومالك في الموطأ (٢٦٧٢)، وأبو داود (١٦٣١)، والنسائي (٨٥/٥) كلهم في الزكاة، وأحمد (٢٦٠/٢) رقم (٧٥٣٩).

(٥) أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٥٤) وهذا لفظه، والترمذي (٢٣٤٨)، وابن ماجه (٤١٣٨)، كلاهما في الزهد، وأحمد (١٦٨/٢) رقم (٦٥٧٢) وابن حبان (٦٧٠).

(٦) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٤٩) وهذا لفظه، والحاكم (٣٤/١)، وأحمد (١٩/٦) رقم (٢٣٩٤٤)، وابن حبان (٧٠٥)، والطبراني في الكبير (١٨/رقم ٧٨٦).

تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى». رواه مسلم، والترمذي وغيرهما^(١).

(١٤٠٢) وَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالطَّمَعِ، فَإِنَّهُ هُوَ الْفَقْرُ [الْحَاضِرُ]، وَإِيَّاكُمْ وَمَا يُعْتَذَرُ مِنْهُ». رواه الطبراني في الأوسط^(٢).

(١٤٠٣) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْصِنِي وَأَوْجِزْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكَ بِالْإِيَّاسِ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَإِيَّاكَ وَالطَّمَعِ، فَإِنَّهُ فَقْرٌ حَاضِرٌ»^(٣)، [وَإِذَا صَلَّيْتَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُودَعٍ] وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَذَرُ مِنْهُ». رواه الحاكم، والبيهقي في كتاب الزهد واللفظ له، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، كذا قال^(٤).

(١٤٠٤) وَرَوَى عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْقَنَاعَةُ كَنْزٌ لَا يَفْنَى». رواه البيهقي في كتاب الزهد، ورفع غريب^(٥).

-
- (١) أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٣٦) وهذا لفظه، والترمذي في الزهد (٢٣٤٣).
 (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٧٥٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والعسكري في الأمثال، كما في المقاصد الحسنة (٢٧٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٨/١٠): وفيه محمد بن أبي حميد، وهو مجمع على ضعفه.
 (٣) في (ط): «فقر خاص» ولفظ الحاكم: «الفقر الحاضر».
 (٤) حديث حسن لغيره، فيه محمد بن أبي حميد، ضعيف. وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه الحاكم (٣٢٦/٤)، والبيهقي في الزهد الكبير (١٠٢)، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منهما، وعزاه في كنز العمال (٤٣٩٨٧) إلى البغوي عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جده. وأخرجه أبو الشيخ في الأمثال (٢٢٦) عن أبي أيوب الأنصاري، راجع المقاصد الحسنة (٢٧٥).

- (٥) حديث ضعيف جدًا. أخرجه البيهقي في الزهد الكبير (١٠٥) وهذا لفظه، وقال: هذا إسناد ضعيف، وابن عدي في الكامل (١٠٣١٩)، وابن أبي حاتم في العلل (١٨١٣) وقال: قال أبي: هذا حديث باطل، وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٦٣) عن أنس بن مالك، ولفظه: «القناعة مال لا ينفد»، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٦٩٢٢)، والديلمي في مسند الفردوس

(١٤٠٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِخْصَنِ الْخُطَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ [مِنْكُمْ] آمِنًا فِي سِرْبِهِ، مُعَافًى فِي بَدَنِهِ^(١)، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحِذَائِهَا^(٢)». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب^(٣).

في سِرْبِهِ»، بكسر السين المهملة: أي في نفسه.

(١٤٠٦) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ^(٤)، فَقَالَ: «أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟» قَالَ: بَلَى، حِلْسٌ تَلْبَسُ بَعْضُهُ، وَتَبْسُطُ بَعْضُهُ، وَقَعْبٌ تَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ. قَالَ: «أَتَيْتَنِي بِهِمَا»، فَأَتَاهُ بِهِمَا، فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ». قَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَخَذَهُمَا بِدَرَاهِمٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَزِيدُ عَلَيَّ دِرْهَمًا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ رَجُلٌ: أَنَا أَخَذَهُمَا بِدَرَاهِمَيْنِ فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ، وَأَخَذَ الدَّرَاهِمَيْنِ فَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ، وَقَالَ: «اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَأَنْبِذْهُ إِلَى أَهْلِكَ، وَاشْتَرِ بِالْآخِرِ قُدُومًا فَأَتِينِي بِهِ»، فَأَتَاهُ بِهِ فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُودًا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ [له]: «أَذْهَبْ فَاخْتِطِبْ وَبِيعْ، وَلَا أَرَيْتَكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا»، فَفَعَلَ^(٥) فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْبًا وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا،

(٤٦٩٩) عن جابر، ولفظه: «القناعة مال لا ينفد، وكثر لا يفي»، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٦/١٠): وفيه خالد بن إسماعيل وهو متروك. قلت: راجع المقاصد الحسنة (٧٧٩).

(١) لفظ رواية الجميع: «جسده»، وهذا لفظ رواية أبي الدرداء.
(٢) قوله: «بحذافيرها» ليس في رواية الترمذي المطبوعة، ولا عند غيره، وهو ثابت في جامع الأصول ومشكاة المصابيح، نقلًا عن الترمذي، وفي حاشية الزهد الكبير قال: في نسخة «بحذافيرها».

(٣) حديث حسن لغيره، فيه سلمة بن عبيد الله بن محصن الأنصاري، مجهول.
أخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٤٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبخاري في الأدب المفرد (٣٠٠)، وابن ماجه في الزهد (٤١٤١)، والحميدي (٤٣٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٣٦٢)، وفي الزهد الكبير (١٠٦)، وجامع الأصول (٧٦١٢). وأخرجه ابن حبان (٦٧١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٤٩/٥)، عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) لفظ رواية أبي داود: يسأله.

(٥) قوله: «ففعّل»، ليس في رواية أبي داود، بل في لفظ رواية جامع الأصول، ولفظ رواية أبي داود:

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِثَلَاثٍ: لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُقْطِعٍ، أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ». رواه أبو داود، والبيهقي بطوله، واللفظ لأبي داود، وأخرج الترمذي، والنسائي منه قصة بيع القدح فقط، وقال الترمذي: حديث حسن^(١).

«الجلس»: بكسر الحاء المهملة، وسكون اللام وبالسین المهملة: هو كساء غليظ يكون على ظهر البعير، وسمي به غيره ممّا يداس ويمتهن من الأكسية ونحوها.

«الفقر المدقع»: بضم الميم، وسكون الدال المهملة، وكسر القاف: هو الشديد الملتصق صاحبه بالدقعة، وهي الأرض التي لا نبات بها.

«والغرم»: بضم الغين المعجمة، وسكون الراء: هو ما يلزم أداؤه تكلفاً لا في مقابلة عوض.

«والمُفْطَع»: بضم الميم، وسكون الفاء وكسر الظاء المعجمة: هو الشديد الشنيع.

«وذو الدم الموجه»: هو الذي يتحمل دية عن قريبه أو حميمه أو نسيبه القاتل يدفعها إلى أولياء المقتول، ولو لم يفعل قُتل قريبه، أو حميمه الذي يتوجع لقتله.

(١٤٠٧) وَعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ^(٢) فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ [الله] بِهَا وَجْهَهُ،

فذهب الرجل يحتطب ويبيع».


(١) حديث ضعيف، فيه جهالة حال أبي بكر الحنفي، وللجزء الأخير شواهد يصح بها. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٤١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٠١)، والترمذي في البيوع (١٢١٨)، والنسائي (٢٥٩/٧)، وابن ماجه في التجارات (٢١٩٨)، وأحمد (١١٤/٣) رقم (١٢١٣٤)، وجامع الأصول (٧٦٤١)، ولم ينسبه المنذري لابن ماجه وهو عنده بطوله كرواية أبي داود والبيهقي. والله أعلم.

(٢) في (ق)، (ب)، (ع): «أحبله» وهي رواية أخرى للبخاري في البيوع (٢٠٧٥)، ولفظ رواية ابن ماجه وأحمد، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية البخاري بهذا اللفظ.

خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَمْ مَنَعُوهُ». رواه البخاري، وابن ماجه، وغيرهما^(١).

(١٤٠٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا أَنْ يَحْتَطَبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ^(٢) مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ، أَوْ يَمْنَعَهُ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي^(٣).

(١٤٠٩) وَعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [قَالَ]: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ». رواه البخاري^(٤).



٥- ترغيب من نزلت به فاقة أو حاجة أن ينزلها بالله تعالى

(١٤١٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ، فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ، فَأَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ». رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح غريب^(٥).

والحاكم وقال: صحيح الإسناد، إلا أنه قال فيه: «أوشك^(٦) الله له بالغنى إمّا

(١) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٧١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن ماجه في الزكاة (١٨٣٦)، وأحمد (١٦٧/١) رقم (١٤٢٩)، وأبو يعلى (٦٧٥).

(٢) قوله: «له»، ليس في رواية البخاري.

(٣) أخرجه مالك (٢٨٥٣)، والبخاري (١٤٧٠) وهذا لفظه، ومسلم (١٠٤٢)، والترمذي (٦٨٠)، والنسائي (٩٦/٥) كلهم في الزكاة، وأحمد (٤٧٥/٢) رقم (١٠١٥١).

(٤) أخرجه البخاري في البيوع (٢٠٧٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (١٣١/٤) رقم (١٧١٨١)، وأبو نعيم في الحلية (٢١٦/٥)، والطبراني في الكبير (٢٠/٢) رقم (٦٣٣).


(٥) في الأصول: «ثابت»، والتصحيح من سنن الترمذي.

(٦) في الأصول: «أرسل» والتصحيح من سنن أبي داود والحاكم.

بموتٍ عاجلٍ أو غنى عاجلٍ (١)» (٢).

«يوشك»، أي يسرع وزناً ومعنى.

(١٤١١) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَاعَ أَوْ اخْتَجَعَ، فَكَتَمَهُ النَّاسُ، وَأَفْضَى بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَفْتَحَ لَهُ قُوْتَ سَنَةٍ مِنْ حَلَالٍ». رواه الطبراني في الصغير، والأوسط (٣).



٦- الترهيب من أخذ ما دفع من غير طيب نفس المعطي

(١٤١٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ (٤) خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَعْطَيْنَاهُ مِنْهَا شَيْئًا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنَّا، وَحُسْنِ طُعْمَةٍ مِنْهُ، مِنْ غَيْرِ شَرِّهِ نَفْسٍ، بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَعْطَيْنَاهُ مِنْهَا شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنَّا، وَحُسْنِ طُعْمَةٍ مِنْهُ، وَشَرِّهِ

(١) في الأصول: «أجل» والتصحيح من سنن أبي داود والحاكم وجامع الأصول.

راجع عون المعبود (٤١/٥) في الاختلاف حول هذا اللفظ، والله أعلم.

(٢) حديث حسن، فيه سيار أبي حمزة، مقبول، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٤٥) وهذا لفظه في الرواية الثانية هو والحاكم، والترمذي في

الزهد (٢٣٢٦) وهذا لفظه في الرواية الأولى، والحاكم (٤٠٨/١)، وأحمد (٣٨٩/١) رقم

(٣٦٩٦)، والطبراني في الكبير (٩٧٨٥)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٣١٤/٨)، وجامع الأصول

(٧٦٤٣) وهذا لفظه بتمامه في الروایتين.

(٣) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الصغير (٢٠٦) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٢٣٥٨)،

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/١٠): وفيه إسماعيل بن رجاء الحصني ضعفه الدارقطني.

وأخرجه ابن حبان في المجروحين (١٣٠/١)، وابن طاهر في تذكرة الحفاظ (٨٠٠) وقال:

إسماعيل هذا منكر الحديث، وقال ابن حبان: يأتي عن الثقات ما لا يشبه الأثبات، ثم قال: وهذا

خبر باطل، وابن الجوزي في الموضوعات (١٠٣٨) ونقل كلام ابن حبان السابق، والبيهقي في

شعب الإيمان (١٠٠٥٤).

(٤) لفظ رواية ابن حبان والبزار: «إن الدنيا»، ولفظ أحمد: «هذه الدنيا»، وهذا لفظ رواية حكيم بن

حزام والتي تقدمت برقم (١٣٧٨).

نَفْسٍ^(١) كَانَ غَيْرَ مُبَارَكٍ لَهُ فِيهِ». رواه ابن حبان في صحيحه، وروى أحمد والبخاري منه الشطر الأخير بنحوه بإسناد حسن^(٢).

«الشَّهْر»: بشين معجمة محرَّكًا: هو الحرص.

(١٤١٣) وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا فَتُخْرِجُ لَهُ مَسْأَلَتَهُ مِنِّي شَيْئًا، وَأَنَا لَهُ كَارَةٌ فَيُبَارِكُ لَهُ فِيهَا أَعْطَيْتُهُ». رواه مسلم، والنسائي، والحاكم، وقال صحيح على شرطهما^(٣).

(١٤١٤) وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ، فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ فَيُبَارِكُ^(٤) لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ، وَشَرَهُ^(٥) كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ^(٦)».

«لا تلحفوا»: أي لا تلحوا في المسألة.

(١٤١٥) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَخْرِجُ مِنَّا شَيْئًا بِهَا لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ». رواه أبو يعلى، ورواه

(١) لفظ رواية ابن حبان: «وإشراف نفس»، ولفظ أحمد: «وإشراه منه».

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف فيه شريك بن عبد الله النخعي، سيئ الحفظ، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه ابن حبان (٣٢١٥)، وأحمد (٦٨/٦) رقم (٢٤٣٩٤) بتمامه نحوه، والبخاري (٩٢٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/٣): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٣٨) وهذا لفظه، والنسائي في الزكاة (٩٧/٥)، والحاكم (٦٢/٢)، وأحمد (٩٨/٤) رقم (١٦٨٩٣)، وابن حبان (٣٣٨٩).

(٤) في (ق)، (ب)، (ع): «فمبارك»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية مسلم.

(٥) زاد في (ط)، (ع): «نفس»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٣٧) وهذا لفظه.

محتج بهم في الصحيح^(١).

(١٤١٦) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِينِي [مِنْكُمْ] فَيَسْأَلُنِي ^(٢) فَأَعْطِيهِ فَيَنْطَلِقُ، وَمَا يَخْمِلُ فِي حِضْنِهِ إِلَّا النَّارَ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٣).


(١٤١٧) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْسِمُ ذَهَبًا، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْطِنِي، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ قَالَ: زِدْنِي، فَزَادَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ وَلَّى مُدْبِرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَأْتِينِي الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ، ثُمَّ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ وَلَّى مُدْبِرًا، وَقَدْ جَعَلَ فِي نَوْبِهِ نَارًا إِذَا انْقَلَبَ إِلَى أَهْلِهِ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٤).

(١٤١٨) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُ فُلَانًا يَشْكُرُ، يَذْكُرُ^(٥) أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَكِنَّ فُلَانًا قَدْ أَعْطَيْتُهُ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْمِائَةِ، فَمَا شَكَرَهُ وَمَا يَقُولُهُ^(٦)، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُخْرَجُ مِنْ عِنْدِي بِحَاجَّتِهِ مُتَابِطَهَا، وَمَا هِيَ إِلَّا النَّارُ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ تُعْطِيهِمْ؟ قَالَ: «يَأْتُونَ إِلَّا أَنْ يَسْأَلُونِي، وَيَأْتِي اللَّهَ لِي الْبُخْلُ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٧).

- (١) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٥٦٢٨) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥/٣): ورجاله رجال الصحيح.
- (٢) لفظ رواية ابن حبان: «ليسألني».
- (٣) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٣٣٩٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وعبد بن حميد (١١١٣).
- (٤) حديث صحيح لغيره، فيه فضيل بن سليمان، صدوق كثير الخطأ، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح. أخرجه ابن حبان (٣٢٦٥) وهذا لفظه.
- (٥) لفظ رواية ابن حبان: «ذكر».
- (٦) لفظ رواية ابن حبان: «فما يشكره وما يقوله».
- (٧) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٣٤١٤) وهذا لفظه.

ورواه أحمد، وأبو يعلى من حديث أبي سعيد، وتقدم (١).

«متأبطها»: أي جاعلها تحت إبطه.



٧- ترغيب من جاءه شيء من غير مسألة ولا إشراف نفس في قبوله

سيما إن كان محتاجاً، والنهي عن رده وإن كان غنياً عنه

(١٤١٩) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي. قَالَ: فَقَالَ: «خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ، فَخُذْهُ فْتَمَوَّلْهُ، فَإِنْ شِئْتَ كُلُّهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْ بِهِ» (٢)، وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ. قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: فَلَأَجَلَ ذَلِكَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا، وَلَا يَرُدُّ شَيْئًا أُعْطِيَ. رواه البخاري، ومسلم، والنسائي (٣).

(١) حديث أبي سعيد تقدم برقم (١٣٨٢).

(٢) قوله: «فإن شئت كله، وإن شئت تصدق به» ليس عند أحد، وكذلك بقية الحديث ليس بتمامه عند أحد، وإنما لفظ هذه الرواية من جامع الأصول بتمامها.

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٧٣) ولفظه: عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: «خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ»، وَفِي الْأَحْكَامِ (٧١٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي الزَّكَاةِ (١٠٤٥) وَلفظه: عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يعطي عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَطَاءَ، فيقول له عمر: أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُذْهُ فْتَمَوَّلْهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ، وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ» قَالَ سَالِمٌ فَمَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا، وَلَا يَرُدُّ شَيْئًا أُعْطِيَ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الزَّكَاةِ (١٠٥/٥)، وَأَحْمَدُ (٢١/١) رَقْمُ (١٣٦)، (٩٩/٢) رَقْمُ (٥٧٤٨)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٢٣٦٥)، وَالْبَزَارُ (٢٤٤)، وَجَامِعُ الْأَصُولِ (٧٦٤٨) وَهَذَا لَفْظُهُ.

(١٤٢٠) وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِعَطَاءٍ فَرَدَّهُ عُمَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِمَ رَدَدْتَهُ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ خَيْرًا لَأَحَدِنَا أَنْ لَا يَأْخُذَ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، فَأَمَّا مَا كَانَ عَنْ (١) غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ يَزْرُقُكَ اللَّهُ»، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا، وَلَا يَأْتِينِي شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ إِلَّا أَخَذْتُهُ. رواه مالك هكذا مرسلًا (٢).

ورواه البيهقي عن زيد بن أسلم عن أبيه. قال: سمعت عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: فذكر بنحوه (٣).

(١٤٢١) وَعَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِنَفَقَةٍ وَكُسُوفَةٍ، فَقَالَتْ لِلرَّسُولِ: أَيُّ بَنِي لَا أَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا (٤)، فَلَمَّا خَرَجَ الرَّسُولُ، قَالَتْ: رُدُّوهُ عَلَيَّ، فَرُدُّوهُ، قَالَتْ: إِنِّي ذَكَرْتُ شَيْئًا، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَا عَائِشَةُ! مَنْ أَعْطَاكَ عَطَاءً مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَأَقْبَلِيهِ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ عَرَضَةٍ اللَّهِ إِلَيْكَ». رواه أحمد، والبيهقي (٥)، ورواه أحمد ثقات، لكن قد قال الترمذي: قال محمد - يعني البخاري -: لا أعرف للمطلب بن عبد الله سماعًا من أحد من أصحاب

(١) لفظ رواية الموطأ وجامع الأصول: «من».

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه مالك في الموطأ (٢٨٥٢) وهذا لفظه. قال ابن عبد البر في التمهيد (٨٢/٥): لا خلاف علمته بين رواية الموطأ عن مالك في إرسال هذا الحديث هكذا، وهو حديث يتصل من وجوه ثابتة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر، ومن غير ما وجه عن عمر.

(٣) أخرجه البيهقي (١٨٤/٦)، وعبد بن حميد (٤٢)، وابن أبي شيبة (٥٥٢/٦).

(٤) لفظ الرواية عند الجميع: «فأقلت لرسوله: يا بني! إني لا أقبل من أحد شيئًا».

(٥) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٥٩/٦) رقم (٢٦٢٣٣)، والبيهقي في السنن (١٨٤/٦)، وفي شعب الإيمان (٣٥٥٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠/٣): رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن المطلب بن عبد الله مدلس، واختلف في سماعه من عائشة.

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قوله: حَدَّثَنِي مِنْ شَهِدَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: لا نعرف للمطلب سماعاً من أحد من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال المملي رَحِمَهُ اللَّهُ: قد روي عن أبي هريرة، وأما عائشة، فقال أبو حاتم: المطلب لم يدرك عائشة، وقال أبو زرعة: ثقة أرجو أن يكون سمع من عائشة، فإن كان المطلب سمع من عائشة فالإسناد متصل، وإلا فالرسول إليها لم يُسم، والله أعلم^(١).

(١٤٢٢) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [أليس] قَدْ قُلْتُ لِي إِنَّ خَيْرَ لَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ شَيْئًا. قَالَ: «إِنَّمَا ذَاكَ أَنْ تَسْأَلَ، وَمَا آتَاكَ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ رَزَقَكَ اللَّهُ». رواه أبو يعلى بإسناد لا بأس به^(٤).

(١٤٢٣) وَعَنْ خَالِدِ بْنِ عَدِي^(٥) الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَهُ عَنْ أَخِيهِ مَعْرُوفٌ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِ». رواه أحمد بإسناد صحيح، وأبو يعلى، والطبراني، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٦).

-
- (١) راجع في ذلك تحفة التحصيل (ص ٥٠٢)، وتهذيب الكمال (٨١/٢٨).
- (٢) في الأصول: واصل بن الخطاب. وهو خطأ، والتصحيح من المسند ومجمع الزوائد.
- (٣) زاد في (ع): رواه الطبراني، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق التخريج.
- (٤) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (١٦٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣/١٠٠): رواه أبو يعلى ورجاله موثقون.
- (٥) في (ع)، (ق): خالد بن علي، وهو خطأ، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق كتب التخريج.
- (٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٢١/٤) رقم (١٧٩٣٦) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٩٢١)، والطبراني في الكبير (٤١٢٤)، وابن حبان (٣٤٠٤)، والحاكم (٦٢/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٥١)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣/١٠٠): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، إلا أنهما قالا: «من بلغه معروف من أخيه» وقال أحمد: «عن أخيه» ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت: وهي كذلك عند ابن حبان والحاكم.

(١٤٢٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ هَذَا الْمَالِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ فَلْيَقْبَلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ سَاقِهِ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِ». رواه أحمد ورواته محتج بهم في الصحيح (١).

(١٤٢٥) وَعَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عُرِضَ لَهُ مِنْ هَذَا الرِّزْقِ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ (٢)، فَلْيَتَوَسَّعْ بِهِ فِي رِزْقِهِ، فَإِنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيُوجِّهْهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَخْوَجُ إِلَيْهِ مِنْهُ». رواه أحمد، والطبراني، والبيهقي، وإسناد أحمد جيد قوي. قال عبد الله بن أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: سألت أبي ما الاستشراف؟ قال: تقول في نفسك سيعت إلي فلان، سيصلني فلان (٣).

(١٤٢٦) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا الْمُعْطِي مِنْ سَعَةٍ بِأَفْضَلٍ مِنَ الْآخِذِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا». رواه الطبراني في الكبير (٤).

(١٤٢٧) وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا الَّذِي يُعْطَى بِسَعَةٍ بِأَعْظَمِ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يَقْبَلُ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا». رواه الطبراني في الأوسط، وابن حبان


(١) حديث صحيح لغيره، فيه عبد الملك، غير منسوب. أخرجه أحمد (٢٩٢/٢) رقم (٧٩٢١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٠١/٣): ورجاله رجال الصحيح.

(٢) زاد في (ع)، (ط): «إشراف نفس» - وهي رواية الطبراني والبيهقي - وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أحمد.

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه عامر الأحول لم يدرك عائداً، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح. أخرجه أحمد (٦٥/٥) رقم (٢٠٦٤٧، ٢٠٦٤٨، ٢٠٦٤٩) وهذا لفظه، وقد جمع المنذري بين هذه الروايات الثلاث، والطبراني في الكبير (١٨/رقم ٣٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٥٤)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣٠٢/٢)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٠١/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٥٦٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١٠١/٣): وفيه مصعب بن سعيد، وهو ضعيف. قلت: قال ابن عدي: يحدث عن الثقات بالمناكير ويصحف، وقال صالح جزرة: شيخ ضرير لا يدري ما يقول. لسان الميزان (٤٣/٦).

في الضعفاء (١).



٨- ترهيب السائل أن يسأل بوجه الله غير الجنة

وترهيب المسؤول بوجه الله أن يمنع

(١٤٢٨) عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ، وَمَلْعُونٌ مَنْ سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ، ثُمَّ مَنَعَ سَائِلَهُ؛ مَا لَمْ يَسْأَلْ هُجْرًا». رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح إلا شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وهو ثقة، وفيه كلام (٢).

«هُجْرًا»: بضم الهاء، وسكون الجيم: أي ما لم يسأل أمرًا قبيحًا لا يليق. ويحتمل أنه أراد ما لم يسأل سؤالًا قبيحًا بكلام قبيح.

(١٤٢٩) وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُسَالُ بَوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ» رواه أبو داود وغيره (٣).

(١٤٣٠) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اسْتَعَاذَ

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٣٥)، وابن حبان في المجروحين (١٩٤/٢)، وابن طاهر (٦٨٣)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٨/٢٤٥)، قال الهيثمي (١٠١/٣): رواه الطبراني في الأوسط وفيه عائد بن شريح، وهو ضعيف. قلت: قال ابن حبان: كان قليل الحديث، ممن يخطئ على قلته، حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد، وفيما وافق الثقات، فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأسًا، وقال ابن طاهر: وعائد هذا ليس بشيء في الحديث.

(٢) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٠٣/٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٨/٢٦) واللفظ لهما سواء. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن، على ضعف في بعضه مع توثيق.

(٣) حديث ضعيف، فيه سليمان بن معاذ التميمي، سبى الحفظ.

أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٧١) وهذا لفظه، والبيهقي (٤/١٩٩).

بِاللهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ^(١) فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ». رواه أبو داود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين^(٢).

(١٤٣١) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ^(٣) مَوْلَى رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللهِ، وَمَلْعُونٌ مَنْ سُئِلَ بِوَجْهِ اللهِ فَمَنَعَ سَائِلَهُ». رواه الطبراني^(٥).

(١٤٣٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ؟ رَجُلٌ يُسْأَلُ بِاللهِ، وَلَا يُعْطِي [بِهِ]^(٦)». رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب، والنسائي، وابن حبان في صحيحه في آخر حديث يأتي في الجهاد إن شاء الله تعالى^(٧).

(١) هكذا في الأصول وجامع الأصول. ولفظ أبي داود: «ما تكافئوا به»، ولفظ ابن حبان والحاكم: «تكافئونه»، وكتب في هامش ابن حبان: في الأصل «تكافئوه»، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٧٢) وهذا لفظه، والنسائي في الزكاة (٨٢/٥) وفي الكبرى (٢٣٤٨)، وابن حبان (٣٤٠٨)، والحاكم (٤١٢/١)، والبخاري في الأدب المفرد (٢١٦)، وأحمد (٦٨/٢) رقم (٥٣٦٥).

(٣) قلت: وقع عند الجميع: أبو عبيد، ما عدا الدولابي فقال: أبو عبيدة. وقال ابن حجر في الإصابة (٢٢٤/٧) ترجمة (١٠٢٣١): أبو عبيد مولى رفاعه بن رافع ذكره الدولابي والطبراني. وقال أبو نعيم: ذكر في الصحابة ولا يثبت. وقال أبو زرعة: أبو عبيد هذا ليست له صحبة، الجرح والتعديل (٤٠٥/٩).

(٤) في (ع): رفاعه عن رافع، وهو خطأ، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق كتب التخريج والرجال.

(٥) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٩٤٣) وهذا لفظه، والدولابي في الكنى (٧٧/١) رقم (٢٩٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٩٠١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/٣): رواه الطبراني في الكبير، وفيه من لم أعرفه.

(٦) ما بين معقوفين زيادة من مصادر التخريج وجامع الأصول.

(٧) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥٢) وهذا لفظه، والنسائي (٨٣/٥)،

(١٤٣٣) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ الْبَرِيَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ^(١)، قَالَ: «الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطَى [بِهِ]». رواه أحمد^(٢).

(١٤٣٤) وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ الْخَضِرِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ يَمْشِي فِي سُوقِ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْصَرَهُ رَجُلٌ مُكَاتَبٌ، فَقَالَ: تَصَدَّقْ عَلَيَّ؛ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، فَقَالَ الْخَضِرُ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَمْرٍ يَكُونُ، مَا عِنْدِي شَيْءٌ أُعْطِيكَهُ، فَقَالَ الْمُسْكِينُ: أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللَّهِ لَمَا تَصَدَّقْتَ عَلَيَّ، فَإِنِّي نَظَرْتُ السَّمَاحَةَ^(٣) فِي وَجْهِكَ وَرَجَوْتُ الْبَرَكَاتَةَ عِنْدَكَ، فَقَالَ الْخَضِرُ: آمَنْتُ بِاللَّهِ مَا عِنْدِي شَيْءٌ أُعْطِيكَهُ إِلَّا أَنْ تَأْخُذَنِي فَتَبِيعَنِي، فَقَالَ الْمُسْكِينُ: وَهَلْ يَسْتَقِيمُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، [الْحَقُّ] أَقُولُ لَقَدْ سَأَلْتَنِي بِأَمْرِ عَظِيمٍ، أَمَا إِنِّي لَا أَخِيْبُكَ بِوَجْهِ رَبِّي بَغْيِي. قَالَ: فَقَدَّمَهُ إِلَى السُّوقِ فَبَاعَهُ بِأَرْبَعِمِائَةٍ دِرْهَمٍ، فَمَكَثَ عِنْدَ الْمُشْتَرِي زَمَانًا لَا يَسْتَغْمِلُهُ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي^(٤) الْتِمَاسَ خَيْرٍ عِنْدِي فَأَوْصِنِي بِعَمَلٍ. قَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ إِنَّكَ شَيْخٌ كَبِيرٌ ضَعِيفٌ قَالَ: لَيْسَ يَشُقُّ عَلَيَّ. قَالَ: فَمَنْ نَقَلَ هَذِهِ الْحِجَارَةَ، وَكَانَ لَا يَنْقُلُهَا دُونَ سِتَّةِ نَفَرٍ فِي يَوْمٍ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ نَقَلَ الْحِجَارَةَ فِي سَاعَةٍ. قَالَ: أَحْسَنْتَ وَأَجْمَلْتَ وَأَطَقْتَ مَا لَمْ أَرَكَ تُطِيقُهُ. قَالَ: ثُمَّ عَرَضَ لِلرَّجُلِ سَفَرٌ فَقَالَ: إِنِّي أَخِيْبُكَ أَمِينًا فَأَخْلُفْنِي فِي أَهْلِي^(٥) خِلَافَةً حَسَنَةً.

وابن حبان (٦٠٥)، وأحمد (٢٣٧/١) رقم (٢١١٦)، وجامع الأصول (٧١٨٦).

(١) قوله: «يا رسول الله»، ليس في رواية المسند في هذا المكان، بل في أول الحديث.


(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٣٩٦/٢) رقم (٩١٤٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/٥): رواه أحمد، وأبو معشر نجيب ضعيف، وأبو وهب مولى أبو هريرة لم أعرفه.

(٣) لفظ رواية المعجم: «نظرت السماء في وجهك».

(٤) لفظ رواية المعجم: «إنما ابتعتني».

(٥) زاد في (ع): «ومالي» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المعجم.

قَالَ: وَأَوْصِنِي بِعَمَلٍ. قَالَ: إِنِّي أَكْثَرُهُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ قَالَ: لَيْسَ يَشُقُّ عَلَيَّ. قَالَ: فَاضْرِبْ مِنَ اللَّيْلِ لَيْسَتِي حَتَّى أَقْدُمَ عَلَيْكَ. قَالَ: فَمَرَّ^(١) الرَّجُلُ لِسَفَرِهِ، قَالَ: فَرَجَعَ الرَّجُلُ وَقَدْ شَيْدَ بِنَاءَهُ، قَالَ: أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللَّهِ مَا سَبَّيْكَ^(٢) وَمَا أَمْرُكَ؟ قَالَ: سَأَلْتَنِي بِوَجْهِ اللَّهِ، وَوَجْهِ اللَّهِ أَوْقَعَنِي فِي هَذِهِ^(٣) الْعُبُودِيَّةِ، فَقَالَ الْخَضِرُ: سَأَخْبِرُكَ مَنْ أَنَا، أَنَا الْخَضِرُ الَّذِي سَمِعْتَ بِهِ، سَأَلَنِي مَسْكِينٌ صَدَقَةً فَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي شَيْءٌ أُعْطِيهِ، فَسَأَلَنِي بِوَجْهِ اللَّهِ فَأَمَكَّنْتُهُ مِنْ رَقَبَتِي فَبَاعَنِي، وَأَخْبِرُكَ أَنَّهُ مَنْ سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ فَرَدَّ سَائِلُهُ وَهُوَ يَقْدِرُ وَقَفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جِلْدَةً، وَلَا لَحْمَ لَهُ [وَلَا عَظْمَ] يَتَقَعَّقُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، شَقَقْتُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَلَمْ أَعْلَمْ. قَالَ: لَا بَأْسَ أَحْسَنْتَ وَأَبْقَيْتَ^(٤)، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَحْكُمْ فِي أَهْلِي وَمَالِي بِمَا شِئْتَ^(٥)، أَوْ اخْتَرْ فَأَخْلِي سَبِيلَكَ. قَالَ: أَحِبُّ أَنْ تُخْلِي سَبِيلِي فَأَعْبَدَ رَبِّي، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَقَالَ الْخَضِرُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْثَقَنِي^(٦) فِي الْعُبُودِيَّةِ، ثُمَّ نَجَّانِي مِنْهَا. رواه الطبراني في الكبير، وغير الطبراني، وحسن بعض مشايخنا إسناده، وفيه بعد، والله أعلم^(٧).



- (١) لفظ رواية المعجم: «فمضى».
- (٢) لفظ رواية المعجم: «ما سبيلك».
- (٣) قوله: «هذه» ليس في رواية المعجم.
- (٤) في (ع): «أحسننت وأتقنت»، وفي (ق)، (ب): «أحسننت وأتقنت» وما أثبتته من (ط) يوافق رواية المعجم.
- (٥) لفظ رواية المعجم: «بما أراك الله».
- (٦) لفظ رواية المعجم: «أوقعني».
- (٧) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٥٣٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومن طريقة ابن عساكر في التاريخ (٤١٧/٦) قال الهيثمي (٢١٣/٨): ورجاله موثقون، إلا أن بقية مدلس. وقال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٣٧/٢) - بعد عزو الحديث إلى أبي نُعَيْمٍ الأصبهاني -: وهذا حديث رفعه خطأ، والأشبه أن يكون موقوفاً، وفي رجاله من لا يُعرف، فالحق أعلم.

٩- الترغيب في الصدقة والحث عليها

وما جاء في جهد المقل، ومن تصدق بما لا يجب

(١٤٣٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعِذْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا» (١) بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهَا، كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ فَلُوهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ». رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه (٢).

(١٤٣٦) وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ خُزَيْمَةَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَصَدَّقَ مِنْ طَيِّبٍ تَقَبَّلَهَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَخَذَهَا بِيَمِينِهِ فَرَبَّاهَا كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ أَوْ فَصِيلَهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَصَدَّقُ بِاللُّقْمَةِ فَتَرَبُّو فِي يَدِ اللَّهِ - أَوْ قَالَ: فِي كَفِّ اللَّهِ - حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، فَتَصَدَّقُوا» (٣).

(١٤٣٧) وَفِي رِوَايَةٍ صَحِيحَةٍ لِلترمِذِيِّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ، وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ فَيُرِيهَا لِأَحَدِكُمْ كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ، حَتَّى إِنْ اللَّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثْلَ أُحُدٍ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: ١٠٤]، ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

ورواه مالك بنحو رواية الترمذي هذه عن سعيد بن يسار مرسلًا، لم يذكر أبا هريرة (٤).

- (١) في (ع)، (ب): «يقبلها»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.
 - (٢) أخرجه البخاري (١٤١٠) وهذا لفظه، ومسلم (١٠١٤) [٦٣]، والنسائي (٥٧/٥) وفي الكبرى (٧٧٣٥)، والترمذي (٦٦١)، وابن ماجه (١٨٤٢) كلهم في الزكاة، وابن خزيمة (٢٤٢٥)، وابن حبان (٣٣١٩)، وأحمد (٣٣١/٢) رقم (٨٣٨١).
 - (٣) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٢٤٢٦) وهذا لفظه.
 - (٤) حديث ضعيف بهذا التمام، فيه عباد بن منصور فيه لين، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.
- أخرجه الترمذي في الزكاة (٦٦٢) وهذا لفظه، ومالك في الموطأ (٢٨٤٤) مرسلًا.

(١٤٣٨) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُرِي لِأَحَدِكُمْ التَّمْرَةَ وَاللُّقْمَةَ، كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ فَلَّوَهُ أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ». رواه الطبراني، وابن حبان في صحيحه واللفظ له (١).

«الفلو»: بفتح الفاء، وضم اللام، وتشديد الواو: هو المهر أول ما يولد.

«والفصيل»: ولد الناقة إلى أن يفصل عن أمه.

(١٤٣٨م) وَرَوَى عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَصَدَّقُ بِالْكَسْرَةِ تَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ ﷻ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ». رواه الطبراني في الكبير (٢).

(١٤٣٩) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَيَدْخُلُ بِلُقْمَةٍ (٣) الْحَبْزِ، وَقَبْصَةِ التَّمْرِ، وَمِثْلِهِ مِمَّا يَنْتَفِعُ بِهِ الْمُسْكِينُ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةِ: رَبُّ النَّبِيِّ الْأَمْرِ بِهِ، وَالزَّوْجَةُ تُصْلِحُهُ، وَالْخَادِمُ الَّذِي يُنَاوِلُ الْمُسْكِينَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَنْسَ خِدْمَتَنَا». رواه الحاكم، والطبراني في الأوسط، واللفظ له في حديث يأتي بتمامه إن شاء الله (٤).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد يختلف فيه على ثابت بن سليم، كما في العلل للدارقطني (٣٩/١١)، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٤٠)، وابن حبان (٣٣١٧) وهذا لفظه، والبخاري (٩٣١)، وأحمد (٢٥١/٦) رقم (٢٦١٣٥)، قال الهيثمي (١١١/٣): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح، وقال (١١٢/٣): رواه البخاري ورجاله ثقات. ولم ينسبه لأحمد.

(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١١٠/٣)، قال الهيثمي: وفيه سوار بن مصعب وهو ضعيف. قلت: قال في لسان الميزان (١٢٨/٣): قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وغيره: متروك، وقال أحمد وأبو حاتم: متروك. اهـ.

(٣) في (ط)، (ب)، (ع): «باللقمة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الحاكم (٩٥/٢)، والطبراني في الأوسط (٥٣٠٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢٦٩/٥): وفيه سويد بن عبد العزيز، قال أحمد: متروك، وضعفه

«الْقَبْصَةُ»: بفتح القاف وضمها، وإسكان الباء، وبالصاد المهملة: هو ما يتناوله الآخذ برؤوس أنامله الثلاث.

(١٤٤٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى». رواه مسلم، والترمذي، ورواه مالك مرسلًا^(١).

(١٤٤١) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَرْفَعُهُ قَالَ: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ [قط]، وَمَا مَدَّ عَبْدٌ يَدَهُ بِصَدَقَةٍ إِلَّا أَلْقَيْتُ فِي يَدِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ فِي يَدِ السَّائِلِ، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ لَهُ عَنْهَا غَنَى إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ^(٢)» بَابُ فَقْرٍ. رواه الطبراني^(٣).

(١٤٤٢) وَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا، وَتَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ أَنْ تُشْغَلُوا، وَصِلُوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ، وَكَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، تُزَرِّقُوا وَتُنْصَرُوا وَتُجَبَّرُوا». رواه ابن ماجه في حديث تقدم في الجمعة^(٤).

الجمهور ووثقه دحيم، وبقيّة رجاله ثقات.

(١) أخرجه مسلم في البر والصلة (٢٥٨٨) وهذا لفظه، والترمذي في البر والصلة (٢٠٢٩) وقال: حديث حسن صحيح، وأحمد (٢/٢٣٥) رقم (٧٢٠٦)، وابن خزيمة (٢٤٣٨)، وأبو يعلى (٦٤٥٨)، وابن حبان (٣٢٤٨).

وأخرجه مالك في الموطأ (٢٨٥٥) مرسلًا.

(٢) لفظ رواية الطبراني ومجمع الزوائد: «عليه».

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢١٥٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١١٠): وفيه من لم أعرفه.

(٤) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الجامع قال: ضعيف.

أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٠٨١) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (٩٤٤)، والعقيلي في الضعفاء (٢/٢٩٨)، وابن عدي (١٠٢٤٧)، والبيهقي في الشعب (٣٠١٤)، قال البوصيري في

(١٤٤٣) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (١)، أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَقِيَ مِنْهَا؟» قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا. قَالَ: «بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، ومعناه: أنهم تصدقوا بها إلا كتفها (٢).

(١٤٤٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقُولُ الْعَبْدُ مَالِي مَالِي، وَإِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَقْنَى، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى، أَوْ أُعْطِيَ فَأَقْتَنَى» (٣)، مَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكٌ لِلنَّاسِ. رواه مسلم (٤).

(١٤٤٥) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ. قَالَ: «فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ وَمَالٌ وَارِثُهُ مَا أَخَّرَ». رواه البخاري، والنسائي (٥).

(١٤٤٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنَا رَجُلٌ فِي فَلَاةٍ (٦) مِنَ الْأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ

الزوائد (١/٣٥٨): إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وعبد الله بن محمد العدوي.

قلت: عبد الله بن محمد العدوي، قال في التقريب: متروك رماه وكيع بالوضع. والحديث تقدم برقم (١٢٤٧).

(١) في (ع): وروي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهو خطأ.
(٢) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في صفة القيامة (٢٤٧٠) وهذا لفظه، وقال حديث صحيح، وأحمد (٥٠/٦) رقم (٢٤٢٤٠)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٥/٢٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٥٧).

(٣) في (ط): «فأبقى» وهي رواية ابن حبان، ولفظ رواية أحمد: «فأقنى»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الزهد (٢٩٥٩) وهذا لفظه، وأحمد (٣٦٨/٢) رقم (٨٨١٣)، وابن حبان (٣٢٤٤).

(٥) أخرجه البخاري في الرقائق (٦٤٤٢) وهذا لفظه، وفي الأدب المفرد (١٥٣)، والنسائي في الوصايا (٦/٢٣٧)، وأحمد (١/٣٨٢) رقم (٣٦٢٦)، وابن حبان (٣٣٣٠)، وأبو يعلى (٥١٤١).

(٦) لفظ رواية مسلم وأحمد: «بفلاة»، وهذا لفظ جامع الأصول.

السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَبَّعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَةٍ^(١) يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ، لِإِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! لِمَ سَأَلْتَنِي^(٢) عَنِ اسْمِي. قَالَ: [إِنِّي] سَمِعْتُ [صَوْتًا]^(٣) فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَأْوُهُ، يَقُولُ: اسْمِي حَدِيقَةُ فُلَانٍ لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتُ هَذَا، فَأِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا فَأَتَصَدَّقُ بِثَلَاثِهِ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثَلَاثُهُ^(٤)، وَأَرُدُّ فِيهَا ثَلَاثَهُ. رواه مسلم^(٥).

«الحديقة»: البستان إذا كان عليه حائط.

«الحَرَّة»: بفتح الحاء المهملة، وتشديد الراء: الأرض التي بها حجارة سود.

«والشَّرْجَة»: بفتح الشين المعجمة، وإسكان الراء بعدها جيم، وتاء تأنيث: مسيل الماء إلى الأرض السهلة.

«والمِسْحَاة»: بالسين والحاء المهملتين: هي المعجرفة من الحديد.

(١٤٤٧) وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكْلُمُهُ اللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ^(٥) أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ^(٥) بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

(١٤٤٨) وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ

(١) لفظ رواية مسلم وأحمد: «في حديقته»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٢) لفظ رواية مسلم: «تسألني» وهذا لفظ أحمد، وجامع الأصول.

(٣) لفظ رواية مسلم: «ثلاثاً» وهذا لفظ أحمد.

(٤) أخرجه مسلم في الزهد (٢٩٨٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (٢٩٦/٢) رقم (٧٩٤١)، وابن حبان (٣٣٥٥)، والطيالسي (٢٧١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٣/٢٧٥)، وجامع الأصول (٧٥٢١).

(٥) في (ع): «فينظر» في الموضعين، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

فَلْيَفْعَلْ». رواه البخاري، ومسلم^(١).

(١٤٤٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَتَّقِي (٢) أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». رواه أحمد بإسناد صحيح^(٣).

(١٤٥٠) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَةُ! اسْتَتِرِي مِنَ النَّارِ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنَّهَا تَسُدُّ مِنَ الْجَائِعِ مَسَدَهَا مِنَ الشَّبْعَانِ». رواه أحمد بإسناد حسن^(٤).

(١٤٥١) وَرُوي عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَعْوَادِ الْمَبْرِ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنَّهَا تُقِيمُ الْعَوَجَ، وَتُدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ، وَتَقَعُ مِنَ الْجَائِعِ مَوْقِعَهَا مِنَ الشَّبْعَانِ». رواه أبو يعلى، والبخاري^(٥).

وقد روي هذا الحديث^(٦) عن أنس^(٧)،

(١) أخرجه البخاري في الرقاق (٦٥٣٩)، ومسلم في الزكاة (١٠١٦) وهذا لفظه في الروایتين، وأحمد (٢٥٦/٤) رقم (١٨٢٤٦)، والترمذي في صفة القيامة (٢٤١٥)، وابن ماجه في المقدمة (١٨٥)، والنسائي (٧٥/٥)، وابن حبان (٢٨٠٤)، وابن خزيمة (٢٤٢٨).

(٢) في الأصول: «ليق» والتصحيح من المسند.

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه إبراهيم بن مسلم الهجري، لين الحديث. أخرجه أحمد (٣٨٨/١) رقم (٣٦٧٩) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْم في الحلية (٢١٤/٨)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٠٥/٣): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٤) حديث حسن لغيره، فيه المطلب بن حنطب لم يدرك عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. أخرجه أحمد (٧٩/٦) رقم (٢٤٥٠١) وهذا لفظه، والبخاري (٩٣٦)، وابن الأعرابي في معجمه (١٦٥٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (٦٧٨).

(٥) حديث ضعيف جداً. أخرجه أبو يعلى (٨٥) وهذا لفظه، والبخاري (٩٣٣)، والعقيلي (٢٢/٤)، وابن عدي (١٥٦٧٦)، وابن الأعرابي في معجمه (١٧٢٢)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٠٥/٣): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه محمد بن إسماعيل الوساسي، وهو ضعيف جداً.

(٦) يعني قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

(٧) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٦٤٤)، والبخاري (٩٣٤)، وابن الأعرابي (١٩٨١)، وأبو نُعَيْم في

وأبي هريرة^(١)، وأبي أمانة^(٢)، والنعمان ابن بشير^(٣)، وغيرهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(٤).

(١٤٥٢) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: «يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ! الصَّلَاةُ قُرْبَانٌ»^(٥)، وَالصَّيَامُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ! النَّاسُ غَادِيَانِ: فَبَانِعُ نَفْسِهِ فَمُؤَبِّقٌ^(٦) رَقَبَتَهُ، وَمُبْتَنِعٌ نَفْسَهُ فِي عَتِقٍ^(٧) رَقَبَتِهِ». رواه أبو يعلى بإسناد صحيح^(٨).

(١٤٥٣) وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا كَعْبُ ابْنِ عُجْرَةَ! إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ وَدَمٌ نَبَأَ عَلَى سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَى بِهِ. يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ! النَّاسُ غَادِيَانِ، فَعَادٍ فِي فَكَالِكَ نَفْسِهِ فَمُعْتِقُهَا، وَعَادٍ مُؤَبِّقُهَا»^(٩). يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ! الصَّلَاةُ قُرْبَانٌ، [وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ]، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يَذْهَبُ الْجَلِيدُ عَلَى الصَّفَا». رواه ابن حبان في صحيحه^(١٠).

الحلية (١٦٣/٣)، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) أخرجه البزار (٩٣٧)، والدارقطني (١٢٤/٢)، وأبو نعيم في الحلية (١٧١/٧)، وابن عدي (١٩٧٠)، والعقيلي في الضعفاء (٢١٥/٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٠١٧)، وفي الأوسط (٢٥٤٢) عن أبي أمانة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البزار (٩٣٥)، والقضاعي (٦٨٣)، وابن عدي (٢٢٤١) عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه القضاعي (٦٧٩)، وابن عساكر في التاريخ (٢٥١/٦٠)، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٥) لفظ رواية أبي يعلى: «برهان»، وهذا لفظ أحمد.

(٦) في (ع): «فموتق» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي يعلى.

(٧) لفظ رواية أبي يعلى: «فمعتق رقبته».

(٨) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (١٩٩٩) وهذا لفظه، وأحمد (٣٢١/٣) رقم (١٤٤٤١)،

والبزار (١٦٠٩)، وابن حبان (١٧٢٣)، والحاكم (٤٧٩/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان

(٥٧٦١).

(٩) في (ع): «فموتقها»، وفي (ط): «فموتقها»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.

(١٠) حديث صحيح لغيره، فيه أبو بكر بن بشير، ذكره ابن حبان في الثقات (٢٨٦/٥).

(١٤٥٤) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: يَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ^(١). قَالَ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، ويأتي بتمامه في الصمت^(٢).

وهو عند ابن حبان من حديث جابر، في حديث يأتي في كتاب القضاء إن شاء الله تعالى.

(١٤٥٥) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَتَدْفَعُ مِيتَةَ الشُّوْءِ». رواه الترمذي، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن غريب^(٣).

(١٤٥٦) وَرَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِ الْبِرِّ شَطْرَهُ الْآخِرِ، وَلَفْظُهُ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَذَرُّ بِالصَّدَقَةِ سَبْعِينَ بَابًا مِنْ مِيتَةِ الشُّوْءِ»^(٤).

-
- أخرجه ابن حبان (٥٥٦٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (١٩/ رقم ٢١٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٧٦٢).
- (١) قوله: «قلت بلى يا رسول الله» ليس في لفظ رواية الترمذي في هذا المكان، بل بعد قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ».
- (٢) حديث صحيح لغيره، فيه أبو وائل لم يسمع من معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- أخرجه الترمذي في الإيمان (٢٦١٦) وهذا لفظه، وأحمد (٢٣١/ ٥) رقم (٢٢٠١٦)، والنسائي في التفسير (١١٣٩٤)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٥٠).
- (٣) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن عيسى الخزاز، ضعيف.
- أخرجه الترمذي في الزكاة (٦٦٤) وهذا لفظه، وابن حبان (٣٣٠٩)، والبغوي في شرح السنة (١٦٢٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٥١).
- قوله: حديث حسن غريب، هكذا في الأصول وبعض نسخ الترمذي، وفي تحفة الأحوزي: حديث غريب.
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٠٩٤).

«يدراً»: بالدال المهملة: أي يدفع، وزنه ومعناه.

(١٤٥٧) وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَثَمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ» (١) أَقْسِمُ عَلَيْهِنَّ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاخْضَوْهُ، قَالَ: «مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظَلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً فَصَبَرَ» (٢) عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ - أَوْ كَلِمَةً تَحْوَهَا - وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاخْضَوْهُ. قَالَ: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَزُرُقْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النَّيِّ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بَيْنَتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَزُرُقْهُ عِلْمًا [فَهُوَ] يَخْطِئُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي (٣) فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ اللَّهُ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ لَمْ يَزُرُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بَيْنَتِهِ، فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ». رواه الترمذي، وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح (٤).

(١٤٥٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ (٥) مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تُدْيِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنْامِلَهُ، وَتَغْفُو أَثَرَهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ، وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ بِمَكَانِهَا. قَالَ

(١) في (ع): «ثلاث أقسم عليهن»، وفي (ق): «أقسم عليكم وأحدثكم»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.

(٢) في الأصول: «صبر» والتصحيح من الترمذي وجامع الأصول.

(٣) في الأصول: «ولا يتقي» والتصحيح من الترمذي وجامع الأصول.

(٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٢٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة

منه، وابن ماجه في الزهد (٤٢٢٨)، وأحمد (٢٣٠/٤) رقم (١٨٠٢٤)، والطبراني في الكبير

(٢٢/٨٦٧)، وجامع الأصول (٨٤٧٠)، والحديث تقدم برقم (٢٣).

(٥) في (ع): «جتان» وهي رواية مسلم، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِأُصْبُعِيهِ هَكَذَا فِي جَنِيهِ، [فَلَوْ رَأَيْتَهُ] يُوسِّعُهَا وَلَا تَتَوَسَّعُ. رواه البخاري، ومسلم^(١).

(١٤٥٩) والنسائي، ولفظه: «مَثَلُ الْمُنفِقِ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ، أَوْ جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ لَدُنْ تُدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَإِذَا أَرَادَ الْمُنفِقُ أَنْ يُنْفِقَ انْتَسَعَتْ عَلَيْهِ الدَّرْعُ، أَوْ مَرَّتْ حَتَّى تُجِنَّ بَنَانُهُ، وَتَعْفُو أَثَرُهُ، وَإِذَا^(٢) أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ وَلَزِمَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَوْضِعَهَا حَتَّى [إِذَا] أَخَذَتْ بِتَرْقُوتِهِ، أَوْ بِرَقَبَتِهِ». يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوسِّعُهَا، وَلَا تَتَّسِعُ^(٣).

«الْجُبَّةُ»: بضم الجيم، وتشديد النون: كل ما وقى الإنسان ويضاف إلى ما يكون منه.

«التَّرَاقِي»: جمع ترقوة بفتح التاء، وضمُّها لحن: وهو العظم الذي يكون بين ثغرة نحر الإنسان وعاتقه.

«وَقَلَصَتْ»: بفتح القاف واللام: أي انجمعت وتشمرت، وهو ضد استرخت وانبسطت.

«وَالْجَيْبُ»: هو الخرق الذي يُخرج الإنسان منه رأسه في الثوب ونحوه.

(١٤٦٠) وَعَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ مِسْكِينًا سَأَلَهَا وَهِيَ صَائِمَةٌ، وَلَيْسَ فِي بَيْتِهَا إِلَّا رَغِيفٌ، فَقَالَتْ لِمَوْلَاةٍ لَهَا: أَعْطِيهِ^(٤) إِيَّاهُ، فَقَالَتْ: لَيْسَ لَكَ مَا

(١) أخرجه البخاري في اللباس (٥٧٩٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في الزكاة (١٠٢١).

(٢) في الأصول «فإذا» والتصحيح من النسائي وجامع الأصول.

(٣) أخرجه النسائي في الزكاة (٧٠/٥) وفي الكبرى (٢٣٢٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وجامع الأصول (٤٦٤٧).

(٤) في الأصول: «أعطيتها» في الموضعين، والتصحيح من الموطأ.

تُفْطِرِينَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: أَغْطِيهِ إِيَّاهُ. قَالَتْ: فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا أَمْسَيْنَا أَهْدَى لَنَا (١) أَهْلُ بَيْتٍ، أَوْ
إِنْسَانٌ مَا كَانَ يُهْدِي لَنَا (١) شَاةً وَكَفَنَهَا، فَدَعَتْنِي (٢) عَائِشَةُ، فَقَالَتْ: كُلِّي مِنْ هَذَا، [هَذَا]
خَيْرٌ مِنْ قُرْصِكَ (٣).

(١٤٦١) قَالَ مَالِكٌ: وَبَلَغَنِي أَنَّ مَسْكِينًا اسْتَطْعَمَ عَائِشَةُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَبَيْنَ
يَدَيْهَا عِنَبٌ، فَقَالَتْ لِإِنْسَانٍ خُذْ حَبَّةً فَأَعْطِهِ إِيَّاهَا فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَعْجَبُ، فَقَالَتْ
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَتَعْجَبُ كَمْ تَرَى فِي هَذِهِ الْحَبَّةِ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ؟ ذَكَرَهُ فِي الْمَوْطَأِ هَكَذَا
بِلَاغًا بغير سند (٤).

قوله: «وكفنها»: أي ما يسترها من طعام وغيره.

(١٤٦٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ:
لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ
الَّيْلَةَ (٥) عَلَى سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ (٦) لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ
بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ
لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ، فَأَصْبَحُوا
يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ (٦) عَلَى غَنِيٍّ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ [وَعَلَى] زَانِيَةٍ
وَوَعَلَى] غَنِيٍّ، فَأَتَيْتُ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَّا
الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ فَيَنْفِقَ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ». رَوَاهُ

(١) في الأصول: «لها» في الموضعين، والتصحيح من الموطأ.

(٢) في الأصول: «فدعتني» والتصحيح من الموطأ.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه مالك في الموطأ (٢٨٤٨) بلاغًا، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه مالك في الموطأ (٢٨٤٩) بلاغًا، وهذا لفظه.

(٥) قوله «الليلة، على سارق، الليلة» ليس في رواية البخاري، وهو لفظ رواية جامع الأصول.

(٦) ما بين معقوفين زيادة في موضعين من صحيح البخاري.

البخاري واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وقالوا فيه: «فَأَتَيْتُ، فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقْتُكَ فَقَدْ تَقَبَّلْتُ»، ثم ذكر الحديث (١).

(١٤٦٣) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْضَى^(٢) بَيْنَ النَّاسِ». قَالَ يَزِيدُ: فَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ مَرْتَدًا^(٣) لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ إِلَّا تَصَدَّقَ فِيهِ بِشَيْءٍ، وَلَوْ بِكَعْكَةٍ أَوْ بَصْلَةٍ. رواه أحمد، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم (٤).

(١٤٦٤) وَفِي رِوَايَةٍ لَابْنِ خُزَيْمَةَ أَيْضًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْتَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ^(٥): أَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ أَهْلِ مِصْرَ يَرْوُحُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَمَا رَأَيْتُهُ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ قَطُّ إِلَّا وَفِي كُمِهِ صَدَقَةٌ: إِمَّا فُلُوسٌ، وَإِمَّا خُبْزٌ، وَإِمَّا قَمْحٌ. قَالَ: حَتَّى رُبَّمَا رَأَيْتُ الْبَصَلَ يَخْمِلُهُ قَالَ: فَأَقُولُ يَا أَبَا الْخَيْرِ إِنَّ هَذَا يُتَبَّنُ نِيَابَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ^(٦) أَمَّا إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِي النَّبِيِّ شَيْئًا أَنْتَصِدِّقُ بِهِ غَيْرُهُ، إِنَّهُ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ظِلُّ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقَتُهُ»^(٧).

(١) أخرجه البخاري (١٤٢١) وهذا لفظه، ومسلم (١٠٢٢)، والنسائي (٥٥/٥) وفي الكبرى (٢٣٠٢)، وابن حبان (٣٣٥٦) كلهم في الزكاة. وجامع الأصول (٤٦٦٤)، والحديث تقدم برقم (٣٠).

(٢) لفظ رواية أحمد وابن خزيمة: «يُفْضَلُ» أو قال: «يُحْكَمُ»، وهذا لفظ ابن حبان.

(٣) هكذا في (ط)، (ب)، وفي (ق): «أبو مرتد»، وفي رواية أحمد: «أبو الخير».

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٤٧/٤) رقم (١٧٣٣٣) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٤٣١)، وابن حبان (٣٣١٠)، والحاكم (٤١٦/١)، وابن المبارك في الزهد (٦٤٥)، وأبو نعيم في الحلية (١٨١/٨).

(٥) في (ع)، ونسخة الشيخ الألباني: مرتد بن أبي عبد الله، وفي مطبوعة ابن خزيمة: مرتد بن عبد الله المزني. وكلاهما خطأ، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق كتب الرجال.

(٦) هكذا في الأصول، ولفظ ابن خزيمة: يا ابن حبيب.

(٧) حديث حسن، فيه محمد بن إسحاق، صدوق.

أخرجه ابن خزيمة (٢٤٣٢) وهذا لفظه، وأحمد (٢٣٣/٤).

(١٤٦٥) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ، وَإِنَّمَا يَسْتَظِلُّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ». رواه الطبراني في الكبير، والبيهقي، وفيه ابن لهيعة^(٢).

(١٤٦٦) وَعَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ ﷺ أَنَّهُ يَقُولُ: «يَا ابْنَ آدَمَ أَفْرُغْ^(٣) مِنْ كَنْزِكَ عِنْدِي وَلَا حَرَقَ، وَلَا غَرَقَ، وَلَا سَرَقَ؛ أَوْفِيكَهُ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ». رواه البيهقي^(٤)، وقال: هذا مرسل^(٥).

(١٤٦٧) وقد روينا عن ابن عُمر عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا اسْتُدْعِيَ سَيِّئًا حَفِظَهُ»^(٦).

(١٤٦٨) وَرَوَى عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفْتِنَا عَنِ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ: «إِنَّهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ لِمَنْ اخْتَسَبَهَا يَتَغَيَّرُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ ﷻ». رواه الطبراني^(٧).

(١٤٦٩) وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُخْرِجُ^(٨)

(١) وعنه، أي عقبه بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) حديث حسن، وإن كان فيه ابن لهيعة، فقد توبع.

أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/رقم ٧٨٨) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٤٧)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣/١١٠): وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٣) لفظ رواية البيهقي: «أودع من كنزك عندي».

(٤) في (ع): رواه الطبراني والبيهقي، وهو خطأ.

(٥) حديث ضعيف، لإرساله. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٤٢) وهذا لفظه.

(٦) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٨٨/٢) رقم (٥٦٠٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٣٥١)، وابن حبان (٢٦٩٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٤٣).

(٧) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/رقم ٦٢) وهذا لفظه، وقال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٠/٢٩٣): وفيه من لم أعرفهم.

(٨) لفظ الرواية عند الجميع: «ما يخرج» وهذا لفظه البيهقي.

رَجُلٌ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يُمْكَّ عَنْهَا لَحْيِي سَبْعِينَ شَيْطَانًا. رواه أحمد، والبخاري، والطبراني، وابن خزيمة في صحيحه، وتردد في سماع الأعمش من [ابن] (١) بريدة، والحاكم، والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما (٢).

(١٤٧٠) ورواه البيهقي أيضًا عن أبي ذر موقوفًا عليه قال: «مَا خَرَجْتُ صَدَقَةً حَتَّى يُمْكَّ عَنْهَا لَحْيِي سَبْعِينَ شَيْطَانًا كُلُّهُمْ يَنْهَى عَنْهَا» (٣).

(١٤٧١) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَا لَا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءُ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ. قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى نُنْفِقُوا مِنْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]. قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى نُنْفِقُوا مِنْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَنَحْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ». رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي مختصرًا (٤).

«بیرحاء»: بكسر الباء وفتحها ممدودًا: اسم لحديقة نخل كانت لأبي طلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقال بعض مشايخنا: صوابه بَيْرَحَى: بفتح الباء الموحدة، والراء مقصورًا،

(١) ما بين معقوفين زيادة من كتب التخریج.

(٢) حديث ضعيف، فيه الأعمش لم يسمع من ابن بريدة.

أخرجه أحمد (٣٥٠/٥) رقم (٢٢٩٦٢) وهذا لفظه، والبخاري (٩٤٣)، والطبراني في الأوسط (١٠٣٤)، وابن خزيمة (٢٤٥٧)، والحاكم (٤١٧/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٧٤).

(٣) حديث ضعيف، فيه راشد بن الحارث ذكره ابن حبان في الثقات (٢٣٤/٤).

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٤٧٥) وهذا لفظه، وابن المبارك في الزهد (٦٤٩).

(٤) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٦١) وهذا لفظه، ومسلم في الزكاة (٩٩٨) [٤٢]، والترمذي

(٢٩٩٧)، والنسائي في التفسير من الكبرى (١١٠٦٦)، ومالك في الموطأ (٢٨٤٥)، وأحمد

(١٤١/٣) رقم (١٢٤٣٨)، وابن حبان (٣٣٤٠).

وإنما صحفه الناس.

وقوله: «رابع»: روي بالباء الموحدة، وبالياء المثناة تحت.

(١٤٧٢) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «تَمَامُ الْعَمَلِ» [قلت: يا رسول الله! أسألك عن الصدقة؟ قال: «الصدقة شيء عجب»]. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْتُ أَفْضَلَ عَمَلٍ فِي نَفْسِي أَوْ خَيْرُهُ؟ قَالَ: «مَا هُوَ؟» قُلْتُ: الصَّوْمُ. قَالَ: «خَيْرٌ وَلَيْسَ هُنَاكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَيُّ الصَّدَقَةِ - وَذَكَرَ كَلِمَةً - قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَقْدِرْ [أو أفعل]؟ قَالَ: «بِفَضْلِ طَعَامِكَ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «بِشِقِّ تَمَرَةٍ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «بِكَلِمَةِ طَيِّبَةٍ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «دَعِ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُرِيدُ أَنْ لَا تَدَعَ فِيكَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا». رواه البزار واللفظ له.

وابن حبان في صحيحه أطول منه بنحوه، والحاكم، ويأتي لفظه إن شاء الله (١).

(١٤٧٣) وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَلَفْظُهُ فِي إِحْدَى رِوَايَاتِهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا يُنْجِي الْعَبْدَ مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ». قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَعَ الْإِيمَانِ عَمَلٌ؟ قَالَ: «أَنْ تَرْضَخَ مِمَّا حَوْلَكَ اللَّهُ، أَوْ [تَرْضَخَ] مِمَّا رَزَقَكَ اللَّهُ». قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! فَإِنْ كَانَ فَقِيرًا لَا يَجِدُ مَا يَرْضَخُ؟ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ». قُلْتُ: إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: «فَلْيُغْنِ الْآخِرَقُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ لَا يُحْسِنُ أَنْ يَضَعُ؟ قَالَ: «فَلْيُغْنِ مَظْلُومًا». قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ ضَعِيفًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعِينَ مَظْلُومًا؟ قَالَ: «مَا تُرِيدُ أَنْ تَتْرَكَ لِصَاحِبِكَ مِنْ خَيْرٍ، لِيُمْسِكَ أَذَاهُ عَنِ النَّاسِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ

(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه البزار (٩٤١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٩/٣) رواه البزار، وفيه العوام بن جويرية، وهو ضعيف. قلت: بل ضعيف جدًا.

فَعَلَ هَذَا يُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «مَا مِنْ» (١) مُؤْمِنٍ يُصِيبُ خَصْلَةً مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ إِلَّا أَخَذَتْ بِيَدِهِ حَتَّى تُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ» (٢).

(١٤٧٤) وَرَوَى عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْصَّدَقَةُ تُسَدُّ سَبْعِينَ بَابًا مِنَ الشُّرِّ». رواه الطبراني في الكبير (٣).

(١٤٧٥) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَاكِرُوا بِالْصَّدَقَةِ، فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَتَخَطَّى الصَّدَقَةَ». رواه البيهقي مرفوعاً وموقوفاً على أنس، ولعله أشبه (٤).

(١٤٧٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَصَدَّقُوا، فَإِنَّ الصَّدَقَةَ فَكَأَنَّكُمْ مِنَ النَّارِ». رواه البيهقي من طريق الحارث بن عمير عن حميد عنه (٥).

(١٤٧٧) وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَاكِرُوا بِالْصَّدَقَةِ، فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَتَخَطَّاهَا». رواه الطبراني، وذكره رزين في جامعته وليس في شيء من الأصول (٦).

- (١) زاد في (ع): «عبد» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البيهقي.
- (٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه والد أبي كثير مجهول.
- (٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٢٨)، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٤٤٠٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٠٩/٣) وفيه حماد بن شعيب وهو ضعيف.
- (٥) حديث ضعيف جداً، فيه بشر بن عبيد الدارسي منكر الحديث.
- (٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٥٣) وهذا لفظه، وابن الجوزي في الموضوعات (١٠٤٠).
- (٥) حديث ضعيف، فيه الحارث بن عمير، ضعيف.
- أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٥٥) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٨٠٦٠)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٤٠٣/١٠)، قال الهيثمي (١٠٦/٣): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.
- (٦) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٦٤٣)، قال الهيثمي: (١١٠/٣) وفيه

(١٤٧٨) وَعَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ فِيهِ: «وَأْمُرْكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَمَثَلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوُّ، فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَقَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ، وَجَعَلَ يُعْطِي الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ حَتَّى فَدَى نَفْسَهُ». الحديث رواه الترمذي وصححه، وابن خزيمة واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، وتقدم بتمامه في الالتفات في الصلاة (١).

(١٤٧٩) وَعَنْ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «حُسْنُ الْمَلَكََةِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ سُؤْمٌ، وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي الْعُمْرِ، وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ (٢) مِيتَةَ السُّوءِ». رواه الطبراني في الكبير (٣)، وفيه رجل لم يسم، وروى أبو داود بعضه (٤).

(١٤٨٠) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ

عيسى بن عبد الله بن محمد وهو ضعيف. قلت: بل منكر الحديث كما في لسان الميزان. وأخرجه رزين في كما في جامع الأصول (٤٦٤٥)، ومشكاة المصابيح (١٨٨٧).

(١) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الاستئذان (٢٨٦٣) وقال حديث حسن صحيح غريب، والنسائي في التفسير (١١٣٤٩)، وابن خزيمة (١٨٩٥) وهذا لفظه، وابن حبان (٦٢٣٣)، والحاكم (١١٧/١)، وأحمد (١٣٠/٤) رقم (١٧١٧٠)، وأبو يعلى (١٥٧١)، والطبراني في الكبير (٣٤٢٧)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٥١٠). والحديث تقدم برقم (٨٩٢).

(٢) في (ع): «والصدقة تطفى الخطيئة، وتقي مية السوء»، وفي (ق): «والصدقة تطفى مية السوء»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية الطبراني وأحمد.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٤٤٥١) وهذا لفظه، وأحمد (٥٠٢/٣) رقم (١٦٠٧٩)، وعبد الرزاق (٢٠١١٨)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٥٦٢)، وأبو يعلى (١٥٤٤)، والقضاعي (٢٤٤).

(٤) حديث ضعيف. أخرج أبو داود في الأدب (٥١٦٢) شطره الأول، ولفظه: «حسن الملكة نماء، وسوء الخلق سُؤْمٌ».

صَدَقَهُ الْمُسْلِمُ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ، وَتَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ، وَيُذْهِبُ اللَّهُ بِهَا الْكِبَرَ وَالْفَخْرَ. رواه الطبراني من طريق كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده عمرو بن عوف، وقد حسنها الترمذي، وصححها ابن خزيمة لغير هذا المتن^(١).

(١٤٨١) وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ الْأَعْمَالَ تَبَاهَى^(٢) فَتَقُولُ الصَّدَقَةُ: أَنَا أَفْضَلُكُمْ. رواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما^(٣).

(١٤٨٢) وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَدِهِ عَصَا، وَقَدْ عَلَّقَ رَجُلٌ قِنًى حَشَفٍ، فَجَعَلَ يَطْعُنُ فِي ذَلِكَ الْقِنًى، فَقَالَ: «لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبِ مِنْ هَذَا، إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ حَشَفًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه النسائي واللفظ له، وأبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما في حديث^(٤).

(١٤٨٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَمَعَ مَالًا حَرَامًا، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ، وَكَانَ إِضْرُهُ عَلَيْهِ». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، والحاكم، كلهم من رواية درّاج، عن ابن حجر عنه^(٥).

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٣١) وهذا لفظه، قال الهيثمي

(٣/١١٠): وفيه كثير بن عبد الله المزني، وهو ضعيف، وقال الحافظ ابن حجر في التقریب:

ضعيف، أفرط من نسبه إلى الكذب، قلت: بل هو متروك، راجع تهذيب الكمال (٢٤/١٣٦).

(٢) لفظ رواية ابن خزيمة: «تباهى»، وكتب في الحاشية: في (م) «تباهى»، وهذا لفظ الحاكم.

(٣) حديث ضعيف، فيه جهالة أبي قرة، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه ابن خزيمة (٢٤٣٣)، والحاكم (١/٤١٦) واللفظ لهما سواء.

(٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الزكاة (٥/٤٤) وهذا لفظه، وأبو داود في الزكاة (١٦٠٨)،

وابن ماجه في الزكاة (١٨٢١)، وابن خزيمة (٢٤٦٧)، وابن حبان (٦٧٧٤)، وأحمد (٦/٢٣) رقم (٢٣٩٧٦).

(٥) حديث حسن. أخرجه ابن خزيمة (٢٤٧١)، وابن حبان (٣٣٦٧) وهذا لفظه، والحاكم

(١/٣٩٠) وقال: صحيح، ووافقه الذهبي. والحديث تقدم برقم (١٢٨٤).

(١٤٨٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أَبْقَتْ غَنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَإِذَا بِمَنْ تَعُولُ» تَقُولُ امْرَأَتُكَ: أَنْفَقَ عَلَيَّ أَوْ طَلَّقَنِي، وَيَقُولُ مَمْلُوكُكَ: أَنْفَقَ عَلَيَّ أَوْ بَغْنِي، وَيَقُولُ وَلَدُكَ: إِلَى مَنْ تَكِلُنَا؟ رواه ابن خزيمة في صحيحه. ولعل قوله: تَقُولُ امْرَأَتُكَ، إلى آخره من كلام أبي هريرة مدرج^(١).

(١٤٨٥) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدُ الْمُقِلِّ، وَإِذَا بِمَنْ تَعُولُ». رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم^(٢).

(١٤٨٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَيُّضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ^(٣)»، فَقَالَ رَجُلٌ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «رَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ أَخَذَ مِنْ عَرْضِهِ مِائَةَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ^(٤)، تَصَدَّقَ بِهَا^(٥)»، وَرَجُلٌ لَيْسَ لَهُ إِلَّا دِرْهَمَانِ فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ». رواه النسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم^(٦).

قوله: «من عُرْضُهُ»، بضم العين المهملة، وبالضاد المعجمة: أي من جانبه.

(١٤٨٧) وَعَنْ أُمِّ بُوَيْحِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الْمُسْكِينِ لَيَقُومُ عَلَى بَابِي فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئًا أُعْطِيهِ إِيَّاهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ لَمْ تَجِدِي

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٢٤٣٦) وهذا لفظه، والبخاري في النفقات (٥٣٥٥).

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٧٧) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٤٤٤)، والحاكم (٤١٤/١).

(٣) زاد في (ع): «درهم» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.

(٤) لفظ رواية ابن حبان وغيره: «مائة ألف»، وهذا لفظ النسائي.

(٥) لفظ رواية ابن حبان: «فتصدق».

(٦) حديث حسن، فيه محمد بن عجلان، صدوق حسن الحديث.

أخرجه النسائي في الزكاة (٥٩/٥) وفي الكبرى (٢٣٠٧)، وابن خزيمة (٢٤٤٣)، وابن حبان (٣٣٤٧) وهذا لفظه، والحاكم (٤١٦/١)، والبيهقي (١٨١/٤)، وجامع الأصول (٧٢٥٢).

[لَهُ شَيْئًا تُعْطِيهِ إِيَّاهُ] ^(١) إِلَّا ظُلْفًا مُحْرَقًا فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ فِي يَدِهِ. رواه الترمذي، وابن خزيمة.

(١٤٨٨) وزاد في رواية: «لَا تَرُدِّي سَائِلَكَ وَلَوْ بِظُلْفٍ» ^(٢). وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح ^(٣).

«الظلف»، بكسر الظاء المعجمة للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس.

(١٤٨٩) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَبَّدَ عَبْدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَعَبَدَ اللَّهَ فِي صَوْمَعَةٍ» ^(٤) سِتِينَ عَامًا، فَأُمْطِرَتِ الْأَرْضُ فَأَخْضَرَّتْ، فَأَشْرَفَ الرَّاهِبُ مِنْ صَوْمَعَتِهِ، فَقَالَ: لَوْ نَزَلْتُ فَذَكَرْتُ اللَّهَ، فَازْدَدْتُ ^(٥) خَيْرًا، فَنَزَلَ وَمَعَهُ رَغِيفٌ، أَوْ رَغِيفَانِ، فَبَيْنَمَا هُوَ فِي الْأَرْضِ لَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهَا وَتُكَلِّمُهُ حَتَّى غَشِيَهَا، ثُمَّ أَغْمِيَ عَلَيْهِ، فَنَزَلَ الْعَدِيرَ يَسْتَحِمُّ، فَجَاءَ ^(٦) سَائِلٌ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ الرَّغِيفَيْنِ ^(٧)، ثُمَّ مَاتَ، فَوُزِنَتْ عِبَادَةُ سِتِينَ سَنَةً يَبْلُكُ الزَّيْنَةُ فَرَجَحَتْ الزَّيْنَةُ بِحَسَنَاتِهِ، ثُمَّ وُضِعَ الرَّغِيفُ أَوْ الرَّغِيفَانِ مَعَ حَسَنَاتِهِ، فَرَجَحَتْ حَسَنَاتُهُ فَعُفِّرَ لَهُ. رواه ابن حبان في صحيحه ^(٨).

- (١) ما بين معقوفين زيادة من كتب التخریج كلها.
- (٢) زاد في (ع): «محرق» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن خزيمة.
- (٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الزكاة (٦٦٥) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٤٧٢) وهذا لفظه في الرواية الثانية (٢٤٧٣)، وابن حبان (٣٣٧٣)، وأبو داود في الزكاة (١٦٦٧)، والنسائي في الزكاة (٨٦/٥)، وأحمد (٣٨٣/٦) رقم (٢٧١٥٠).
- (٤) لفظ رواية ابن حبان: «صومعته».
- (٥) لفظ رواية ابن حبان: «لازددت خيرًا».
- (٦) لفظ رواية ابن حبان: «فجاءه».
- (٧) زاد في رواية ابن حبان: «أو الرغيف».
- (٨) حديث ضعيف جدًا. أخرجه ابن حبان (٣٧٨) وهذا لفظه. وفي إسناده غالب بن وزير، قال العقيلي في الضعفاء (٣/٤٣٤) عن ابن وهب: حديثه منكر لا أصل له.

(١٤٩٠) ورواه البيهقي عن ابن مسعود موقوفاً عليه، ولفظه: «إِنَّ رَاهِبًا عَبْدَ اللَّهِ فِي صَوْمَعَتِهِ سِتِّينَ سَنَةً، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ فَتَزَلَّتْ إِلَى جَنْبِهِ، فَتَنَزَّلَ إِلَيْهَا فَوَاقَعَهَا سِتَّ لَيَالٍ، ثُمَّ سَقِطَ فِي يَدِهِ فَهَرَبَ فَأَتَى مَسْجِدًا فَأَوَى فِيهِ ثَلَاثًا لَا يَطْعَمُ شَيْئًا، فَأَتَنِي بِرَغِيفٍ فَكَسَرَهُ فَأَعْطَى رَجُلًا عَنْ يَمِينِهِ نِصْفَهُ، وَأَعْطَى آخَرَ عَنْ يَسَارِهِ نِصْفَهُ، فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكَ الْمَوْتِ فَقَبَضَ رُوحَهُ، فَوُضِعَتِ السُّتُونُ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتِ السَّتَّةُ فِي كِفَّةٍ فَرَجَحَتْ، يَغْنِي السَّتَّةُ، ثُمَّ وَضِعَ الرَّغِيفُ، فَرَجَحَ، يَغْنِي رَجَحَ الرَّغِيفُ السَّتَّةُ» (١).

(١٤٩١) وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ خَصْفَةُ [أو] ابْنُ خَصْفَةَ: فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ سَمِينٍ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا تَنْظُرُ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: ذَكَرْتُ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا الشَّدِيدُ؟» قُلْنَا: الرَّجُلُ يَضْرَعُ الرَّجُلَ. قَالَ: «إِنَّ الشَّدِيدَ كُلَّ الشَّدِيدِ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ، تَذَرُونَ مَا الرَّقُوبُ؟» قُلْنَا: الرَّجُلُ الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ. قَالَ: «إِنَّ الرَّقُوبَ الرَّجُلَ الَّذِي لَهُ الْوَلَدُ، لَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُمْ شَيْئًا»، ثُمَّ قَالَ: «تَذَرُونَ مَا الصُّغْلُوكُ؟» قَالَ قُلْنَا: الرَّجُلُ الَّذِي لَا مَالَ لَهُ؟ قَالَ: «إِنَّ الصُّغْلُوكَ كُلَّ الصُّغْلُوكِ [الرَّجُلُ] الَّذِي لَهُ الْمَالُ لَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُ شَيْئًا». رواه البيهقي، وينظر سنده (٢).

قال الحافظ: ويأتي إن شاء الله تعالى في كتاب الملابس: باب في الصدقة على الفقير بما يلبسه.



- (١) حديث صحيح موقوف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٤٨٨) وهذا لفظه.
- (٢) حديث صحيح لغيره، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٤١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والخطيب في المتفق والمفترق (١٥٦٧)، وأحمد (٣٦٧/٥) رقم (٢٣١١٥) ووقع عند أحمد: عن أبي حصبة أو ابن حصبة عن رجل شهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب. قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١١/٣): رواه أحمد وفيه أبو حصبة أو ابن حصبة قال الحسيني: مجهول، وبقيته رجاله ثقات.

١٠ - الترغيب في صدقة السر

(١٤٩٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (١): «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابُّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ (٢)، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ». رواه البخاري، ومسلم عن أبي هريرة هكذا (٣)، ورواه أيضًا، ومالك، والترمذي عن أبي هريرة، أو أبي سعيد على الشك (٤).

(١٤٩٣) وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ جَعَلَتْ تَمِيدٌ وَتَكْفَأٌ، فَأَرْسَاهَا بِالْجِبَالِ فَاسْتَقَرَّتْ، فَعَجِبَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ شِدَّةِ الْجِبَالِ، فَقَالَتْ: يَا رَبَّنَا! هَلْ خَلَقْتَ خَلْقًا أَشَدَّ مِنَ الْجِبَالِ؟ قَالَ: نَعَمْ الْحَدِيدُ، قَالُوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقًا أَشَدَّ مِنَ الْحَدِيدِ؟ قَالَ: النَّارُ. قَالُوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقًا أَشَدَّ مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: الْمَاءُ. قَالُوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقًا أَشَدَّ مِنَ الْمَاءِ؟ قَالَ: الرِّيحُ، قَالُوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقًا أَشَدَّ مِنَ الرِّيحِ؟ قَالَ: ابْنُ آدَمَ إِذَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ يَمِينُهُ فَأَخْفَاهَا مِنْ شِمَالِهِ»، رواه الترمذي

(١) قوله: «سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول»، ليس عند أحد، وهو لفظ جامع الأصول.

(٢) لفظ رواية الشيخين: «في المساجد»، وهذا لفظ أحمد.

(٣) أخرجه البخاري في الأذان (٦٦٠)، وفي الزكاة (١٤٢٣)، وفي الحدود (٦٨٠٦) وهذا لفظه قد جمع بينها الإمام المنذري في رواية واحدة، ومسلم في الزكاة (١٠٣١)، والترمذي في الزهد (٢٣٩١)، والنسائي في آداب القضاء (٢٢٢/٨)، وأحمد (٤٣٩/٢) رقم (٩٦٦٥)، وجامع الأصول (٧٣١٧).

(٤) أخرجه مالك (٢٧٤٢)، ومن طريقه مسلم في الزكاة (١٠٣١)، والترمذي (٢٣٩١)، وابن حبان (٧٣٣٨). عن أبي هريرة أو أبي سعيد، على الشك.

وقول الإمام المنذري: رواه (أي البخاري ومسلم) وهم منه رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وقد سبقه في ذلك الإمام ابن الأثير في جامع الأصول، إنما أخرجه مالك ومن طريقه مسلم والترمذي وغيرهم، كما ترى في التخريج عاليه. والحديث تقدم برقم (٥٤٧).

واللفظ له^(١)، والبيهقي وغيرهما، وقال الترمذي: حديث غريب^(٢).

(١٤٩٤) وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». رواه الطبراني في الكبير، وفيه: صدقة بن عبد الله السمين، ولا بأس به في الشواهد^(٣).

(١٤٩٥) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ الشُّوءِ، وَصَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(٤).

(١٤٩٦) وَزُيِّي عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ الشُّوءِ، وَالصَّدَقَةُ خَفِيفٌ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ

(١) لفظ رواية الترمذي: «لما خلق الله الأرض جعلت تميد، فخلق الجبال، فقال بها عليها فاستقرت، فعجبت الملائكة من شدة الجبال، فقالوا: يا رب! هل من خلقك شيء أشد من الجبال؟ قال نعم الحديد. قالوا: يا رب! فهل من خلقك شيء أشد من الحديد؟ قال نعم النار. فقالوا: يا رب! فهل من خلقك شيء أشد من النار؟ قال: نعم الماء. قالوا: يا رب! فهل من خلقك شيء أشد من الماء؟ قال نعم الريح. قالوا: يا رب! فهل من خلقك شيء أشد من الريح؟ قال: نعم ابن آدم، تصدق بصدقة يمينه يخفيها من شماله». وهذا لفظ جامع الأصول، نقلاً عن رواية الترمذي.

(٢) حديث ضعيف، فيه سليمان بن أبي سليمان، ذكره ابن حبان في الثقات (٤/٣١٥). أخرجه الترمذي في التفسير (٣٣٦٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٤١)، وأحمد (٣/١٢٤) رقم (١٢٢٥٣)، وعبد بن حميد (١٢١٥)، وأبو يعلى (٤٣١٠)، والمزي في تهذيب الكمال (١١٤٤٣)، وجامع الأصول (٤٦٤٦).

(٣) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٠١٨) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٩٤٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١١٥): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه صدقة بن عبد الله وثقه دحيم وضعفه جماعة.

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٨٠١٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١١٥): رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ^(١)، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ^(٢) أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ^(٢) أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ. رواه الطبراني في الأوسط^(٣).

(١٤٩٧) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: «أَضْعَافُ مُضَاعَفَةٍ، وَعِنْدَ اللَّهِ الْمَزِيدُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥] قِيلَ^(٤): يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ أَوْ جَهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة: ٢٧١] الآية. رواه أحمد مطولاً، والطبراني واللفظ له، وفي إسنادهما علي بن يزيد^(٥).

(١٤٩٨) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمْ اللَّهُ، وَثَلَاثَةٌ يَبْغِضُهُمْ اللَّهُ، فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ: فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللَّهِ، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةِ بَيْنِهِمْ وَبَيْنَهُ فَمَنْعُوهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا، لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدِلُ بِهِ [تَنَزَّلُوا] فَوَضَعُوا رُؤُوسَهُمْ، فَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتَلَوُّ آيَاتِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَهَزِمُوا، فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يَقْتَلَ، أَوْ يَفْتَحَ لَهُ. وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يَبْغِضُهُمُ اللَّهُ: الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ». رواه أبو داود^(٦)، وابن خزيمة في صحيحه، واللفظ لهما إلا

(١) لفظ المعجم الأوسط: «وصلة الرحم زيادة في العمر».

(٢) قوله: «هم» في الموضعين، سقط من مطبوعة المعجم، وثابت في رواية المعجم.


(٣) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٠٨٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِد (١١٥/٣): وفيه عيب الله بن الوليد الوصافي، وهو ضعيف.

(٤) لفظ رواية المعجم: «فقال».

(٥) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٦٥/٥) رقم (٢٢٢٨٨)، والطبراني في الكبير (٧٨٩١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِد (١١٦/٣): وفيه علي بن يزيد وفيه كلام.

(٦) قوله: رواه أبو داود، وهم منه رَحِمَهُمُ اللَّهُ، فليس عنده، ولم يعزه إليه أحد، راجع: جامع الأصول

أن ابن خزيمة لم يقل: «فمنعوه». والنسائي، والترمذي ذكره في باب كلام الحور العين وصححه، وابن حبان في صحيحه إلا أنه قال في آخره: «وَيَبْغُضُ الشَّيْخَ الزَّانِي، وَالْبَخِيلَ، وَالْمُتَكَبِّرَ». والحاكم وقال: صحيح الإسناد^(١).



١١- الترغيب في الصدقة على الزوج والأقارب وتقديمهم على غيرهم

(١٤٩٩) عَنْ زَيْنَبِ الثَّقَفِيَّةِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ»، قَالَتْ: فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ فَأَتَيْتُهُ فَاسْأَلُهُ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَجْزِي عَنِّي وَلَا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بَلِ اتَّبِعْهُ أَنْتِ، فَأَنْطَلَقْتُ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتُهَا حَاجَتِي^(٢)، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُلْقِيَ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْنَا لَهُ: أَنْتِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ يَسْأَلَانِكَ أَنْتَجِزِي الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عَلَى أَرْوَاجِهِمَا، وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا، وَلَا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ. قَالَتْ: فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ هُمَا؟» فَقَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَزَيْنَبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ». رواه البخاري، ومسلم

(٧٣١٥)، ومشكاة المصابيح (١٩٢٢)، وفيض القدير (٣٥٥٠).

(١) حديث صحيح لغیره، وهذا إسناد ضعيف، فيه زيد بن ظبيان، ذكره ابن حبان في الثقات (٢٤٩/٤)، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه ابن خزيمة (٢٤٥٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الزكاة (٨٤/٥) وفي الكبرى (١٢٢٣)، والترمذي في صفة الجنة (٢٥٦٨)، وابن حبان (٣٣٥٠)، والحاكم (٤١٦/١)، وأحمد (١٥٣/٥) رقم (٢١٣٥٥).

(٢) زاد في (ع): «مثل حاجتها حاجتي»، ولفظ رواية مسلم: «حاجتي حاجتها»، بتقديم وتأخير.

واللفظ له (١).

(١٥٠٠) وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْصَّدَقَةُ عَلَى الْمُسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ». رواه النسائي، والترمذي وحسنه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، ولفظ ابن خزيمة قال: «الْصَّدَقَةُ عَلَى الْمُسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى الْقَرِيبِ صَدَقَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ» (٢).

(١٥٠١) وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّدَقَاتِ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحُ». رواه أحمد، والطبراني، وإسناد أحمد حسن (٣).

«الْكَاشِحُ»: بالشين المعجمة: هو الذي يضمّر عداوته في كشمه، وهو خصره، يعني: أَنْ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْقَاطِعِ الْمُضْمِرِ الْعَدَاوَةَ فِي بَاطِنِهِ.

(١٥٠٢) وَعَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ (٤) عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحُ». رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح،

(١) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٦٦)، ومسلم في الزكاة (١٠٠٠) وهذا لفظه، والترمذي في الزكاة (٦٣٥)، والنسائي في الزكاة (٩٢/٥) وفي الكبرى (٩٢٠٠)، وابن ماجه في الزكاة (١٨٣٤)، وأحمد (٣٦٣/٦) رقم (٢٧٠٤٨).


(٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الزكاة (٩٢/٥)، والترمذي في الزكاة (٦٥٨) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٣٨٥)، وابن حبان (٣٣٤٤)، والحاكم (٤٠٧/١)، وأحمد (١٧/٤) رقم (١٦٢٢٧)، وابن ماجه في الزكاة (١٨٤٤).

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه سفيان بن حسين، ضعيف في روايته عن الزهري. أخرجه أحمد (٤٠٢/٣) رقم (١٥٣٢٠) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٣١٢٦)، والدارمي (١٧٢١)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١٣/٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٦/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

(٤) زاد في (ع): «الصدقة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني في الكبير.

وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم^(١).

(١٥٠٣) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى ذِي قَرَابَةٍ يُضَعَّفُ أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ». رواه الطبراني في الكبير من طريق عُبيد الله بن زحر^(٢).



١٢- الترهيب من أن يسأل الإنسان مولاة أو قريبه من فضل ماله فيبخل عليه، أو يصرف صدقته إلى الأجانب وأقرباؤه محتاجون

(١٥٠٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ رَحِمَ النَّيِّمَ، وَلَانَ لَهُ فِي الْكَلَامِ، وَرَحِمَ يَتِمَّهُ وَضَعْفَهُ، وَلَمْ يَتَطَاوَلْ عَلَى جَارِهِ بِفَضْلٍ مَا آتَاهُ اللَّهُ». وَقَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] صَدَقَةً مِنْ رَجُلٍ، وَلَهُ قَرَابَةٌ مُحْتَاجُونَ إِلَى صَلَاتِهِ^(٣)، وَيَضْرِفُهَا إِلَى غَيْرِهِمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني، ورواته ثقات، وعبد الله بن عامر الأسلمي، قال أبو حاتم: ليس بالمتروك^(٤).

(١٥٠٥) وَعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/ رقم ٢٠٤)، وابن خزيمة (٢٣٨٦)، والحاكم (٤٠٦/١)، والحميدي (٣٢٨)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١١٦/٣): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) حديث ضعيف، فيه علي بن يزيد الألهماني، ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٣٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١١٧/٣): رواه الطبراني في الكبير وفيه عُبيد الله بن زحر وهو ضعيف.

(٣) لفظ رواية المعجم: «صدقته».

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٨٢٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١١٧/٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف، وقال أبو حاتم ليس بالمتروك، وبقيه رجاله ثقات.


مَنْ أْبْرُ؟ قَالَ: «أَمَلَّكَ، ثُمَّ أَمَلَّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَلَا اقْرَبَ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَسْأَلُ رَجُلٌ مَوْلَاهُ مِنْ فَضْلٍ هُوَ عِنْدَهُ فَيَمْنَعُهُ إِلَّا هُيَّاهُ إِلَّا دُعِيَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَضْلُهُ الَّذِي مَنَعَهُ شُجَاعًا أَقْرَعَ». رواه أبو داود واللفظ له (١)، والنسائي (٢)، والترمذي وقال: حديث حسن (٣).

قال أبو داود: الأقرع الذي ذهب شعر رأسه من الشم.

(١٥٠٦) وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ ذِي رَحِمٍ يَأْتِي ذَا رَحِمِهِ، فَيَسْأَلُهُ فَضْلًا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ فَيَنْخُلُ عَلَيْهِ، إِلَّا أَخْرَجَ اللَّهُ لَهُ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] مِنْ جَهَنَّمَ حَيَّةً يُقَالُ لَهَا شُجَاعٌ يَتَلَمَّظُ فَيَطْوِقُ بِهِ». رواه الطبراني في الأوسط، والكبير بإسناد جيد (٤).

«التلَّمَّظُ»: تَطَعُمُ مَا يَبْقَى فِي الْفَمِ مِنْ آثَارِ الطَّعَامِ.

(١٥٠٧) وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَتَاهُ ابْنُ عَمِّهِ يَسْأَلُهُ (٦) مِنْ فَضْلِهِ فَمَنَعَهُ، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» الحديث. رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وهو غريب (٧).



- (١) حديث حسن. أخرجه أبو داود في الأدب (٥١٣٩) وهذا لفظه بتمامه.
- (٢) حديث حسن. أخرجه النسائي في الزكاة (٨٢/٥)، وأحمد (٢/٥) رقم (٢٠٠٢٠)، وعبد الرزاق (٦٨٦٤)، والطبراني في الكبير (١٩/٩٧٨). الجزء الثاني من الحديث.
- (٣) حديث حسن. أخرجه الترمذي في البر والصلة (١٨٩٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٣)، والحاكم (٤/١٥٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٨٣٩) الجزء الأول من الحديث.
- (٤) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٥٩٣) وهذا لفظه، والكبير (٢٣٤٣)، وما بين معقوفين زيادة منهما، قال الهيثمي (٨/١٥٤): رواه الطبراني، وإسناده جيد.
- (٥) في (ع): وعن عبد الله بن عمر، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق كتب التخريج.
- (٦) لفظ رواية الطبراني: «فسأله».
- (٧) حديث حسن لغیره، أخرجه الطبراني في الأوسط (١١٩٥)، وفي الصغير (٨٧)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٨/١٥٤): وفيه محمد بن الحسن القردوسي، ضعفه الأزدي بهذا الحديث.

١٣- الترغيب في القرض، وما جاء في فضله

(١٥٠٨) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً لَبَنٍ، أَوْ وَرِقٍ، أَوْ هَدَى زُقَاقًا كَانَ لَهُ مِثْلُ عِتْقِ رَقَبَةٍ». رواه أحمد، والترمذي واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح^(١).

ومعنى قوله: «مَنَحَ مَنِيحَةً وَرِقٍ»، إنما يعني به قرض الدراهم.

وقوله: «أَوْ هَدَى زُقَاقًا»: إنما يعني به هداية الطريق، وهو إرشاد السبيل، انتهى.

(١٥٠٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ قَرْضٍ صَدَقَةٌ». رواه الطبراني بإسناد حسن، والبيهقي^(٢).

(١٥١٠) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فَرَأَى عَلَى بَابِهَا مَكْتُوبًا^(٣): الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ». رواه الطبراني، والبيهقي، كلاهما من رواية عتبة بن حميد^(٤).

(١٥١١) ورواه ابن ماجه، والبيهقي أيضًا كلاهما عن خالد بن يزيد بن أبي مالك عن [أبيه عن] أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتُ لَبْلَةً أُسْرِي بِي عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا: الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ». الحديث^(٥).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٨٥/٤) رقم (١٨٥١٦)، والترمذي في البر والصلة (١٩٥٧) وهذا لفظه، وابن حبان (٥٠٩٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٩٠)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٢٧/٥)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٦١١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٨٥).

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٤٩٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٦٤) واللفظ لهما سواء، قال الهيثمي (١٢٦/٤): وفيه جعفر بن ميسرة، وهو ضعيف.

(٣) في (ع): «مَكْتُوبًا عَلَى بَابِهَا»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٤) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩٧٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٦٤) واللفظ لهما سواء، قال الهيثمي (١٢٦/٤): وفيه عتبة بن حميد، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف.


(٥) حديث ضعيف جدًا. أخرجه ابن ماجه في الصدقات (٢٤٣١)، والبيهقي في شعب الإيمان

وعُتِبَ بن حُميد عندي أصلح حالاً من خالد^(١).

(١٥١٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ (٢) إِلَّا كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّةً» (٢). رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي مرفوعاً وموقوفاً^(٣).

(١٥١٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَسَّرَ عَلَى مُغْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٤).

ورواه مسلم، والترمذي، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه في حديث يأتي إن شاء الله تعالى.



١٤- الترغيب في التيسير على المعسر وانظاره والوضع عنه

(١٥١٤) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ طَلَبَ غَرِيماً لَهُ فَتَوَارَى عَنْهُ، ثُمَّ وَجَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي مُغْسِرٌ؟ قَالَ: اللَّهُ؟ قَالَ: اللَّهُ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّهَ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيُنْفُسْ عَنْ مُغْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ». رواه مسلم وغيره^(٥).

(٣٥٦٦) واللفظ لهما سواء، وما بين معقوفين زيادة منهما.

(١) عتبة بن حميد، قال الحافظ في التريب: صدوق له أوهام، وأما خالد بن يزيد بن أبي مالك، فقال: ضعيف مع كونه كان فقيهاً واتهمه ابن معين. انتهى.

(٢) في (ع) في الموضع الأول: «مرة»، وفي الموضع الثاني: «مرتين»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن ماجه.

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه سليمان بن يسير، ضعيف، وجهالة قيس بن رومي.

أخرجه ابن ماجه في الزكاة (٢٤٣٠) وهذا لفظه، وابن حبان (٥٠٤٠)، والبيهقي في السنن (٣٥٣/٥) رقم (١٠٩٥١)، (١٠٩٥٢)، والطبراني في الكبير (١٠٢٠٠).

(٤) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٥٠٤٥) وهذا لفظه.

(٥) أخرجه مسلم في المساقاة والمزارعة (١٥٦٣) وهذا لفظه.

(١٥١٥) ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد صحيح، وقال فيه: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَنْ يُظِلَّهُ تَحْتَ عَرْشِهِ فَلْيَنْظُرْ مُعْسِرًا»^(١).

(١٥١٦) وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَقَالُوا: أَعْمِلْتَ^(٢) مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا. قَالُوا: تَذَكَّرَ، قَالَ: كُنْتُ أَدَايُنُ النَّاسِ، فَأَمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا الْمُعْسِرَ، وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُوسِرِ. قَالَ اللَّهُ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ». رواه البخاري، ومسلم واللفظ له^(٣).

(١٥١٧) وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، وَابْنِ مَاجَهٍ عَنْ حُذَيْفَةَ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنَّ رَجُلًا مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ فَقِيلَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْمَلُ؟ - قَالَ: فَإِمَّا ذَكَرْتُ، وَإِمَّا ذُكِّرْتُ - فَقَالَ: [إِنِّي] كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسِ فَكُنْتُ أَنْظِرُ الْمُعْسِرَ، وَأَتَجَوَّزُ فِي السَّكَّةِ، أَوْ فِي التَّقْدِ فَعُفِرَ لَهُ»^(٤).

(١٥١٨) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ^(٥) كَانَ قَبْلَكُمْ أَتَاهُ الْمَلِكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَقَالَ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ. قِيلَ لَهُ: انْظُرْ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا [وَأُجَازِيهِمْ] فَأَنْظِرُ الْمُوسِرَ، وَأَتَجَوَّزُ عَنِ الْمُعْسِرِ، فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ^(٦).

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٥٩٢)، وهذا لفظه.

(٢) في الأصول: «عملت» والتصحيح من الصحيحين.

(٣) أخرجه البخاري في البيوع (٢٠٧٧)، ومسلم في المساقاة (١٥٦٠) [٢٦] وهذا لفظه.

(٤) أخرجه مسلم في المساقاة (١٥٦٠) [٢٨] وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن ماجه في الصدقات (٢٤٢٠).

(٥) لفظ رواية البخاري: «فيمن».

(٦) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٥١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في المساقاة (١٥٦٠) [٢٧].

(١٥١٩) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَتَيْتُ اللَّهَ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ أَتَاهُ اللَّهُ مَا لَا، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] قَالَ: يَا رَبِّ أَتَيْتَنِي مَا لَا فَكُنْتُ أَتَابِعُ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ فَكُنْتُ أُيسِّرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأَنْظِرُ الْمُعْسِرَ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكَ تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي». فقال عقبة بن عامر، وأبو مسعود الأنصاري: هكذا سمعناه من فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رواه مسلم هكذا موقوفًا على حذيفة، ومرفوعًا عن عقبة وأبي مسعود (١).

(١٥٢٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، وَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا، فَتَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنْكَ، فَلَقِيَّ اللَّهَ، فَتَجَاوَزَ عَنْهُ». رواه البخاري، ومسلم (٢).

(١٥٢١) والنسائي، ولفظه: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، وَكَانَ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَيَقُولُ لِرَسُولِهِ خُذْ مَا تَيْسَّرُ، وَاتْرُكْ مَا عَسَرَ، وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى [أَنْ] يَتَجَاوَزَ عَنْكَ، فَلَمَّا هَلَكَ، قَالَ اللَّهُ ﷻ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لِي غُلَامٌ وَكُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا بَعَثْتُهُ يَتَفَاضَى، قُلْتُ لَهُ: خُذْ مَا تَيْسَّرُ وَاتْرُكْ مَا عَسَرَ، وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنْكَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْكَ» (٣).

(١٥٢٢) وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَلَمْ يُوْجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ،

(١) أخرجه مسلم في المساقاة (١٥٦٠) [٢٩]، وهذا لفظه.

قال الإمام النووي في شرح مسلم: هكذا هو في جميع النسخ: عقبة بن عامر، وأبو مسعود، قال الحفاظ: هذا الحديث إنما هو محفوظ لأبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البصري وحده، وليس لعقبة بن عامر فيه رواية. انتهى.

(٢) أخرجه البخاري في البيوع (٢٠٧٨)، ومسلم في المساقاة (١٥٦٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه النسائي في البيوع (٣١٨/٧) وهذا لفظه.

وَكَانَ مُوسِرًا، وَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ [مِنْهُ] تَجَاوَزُوا عَنْهُ. رواه مسلم، والترمذي^(١).

(١٥٢٣) وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ كُلُّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ». ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ (٢) يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! سَمِعْتُكَ تَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ (٣) يَوْمٍ مِثْلُهُ صَدَقَةٌ، ثُمَّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ (٣) يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ؟ قَالَ لَهُ: «بِكُلِّ (٣) يَوْمٍ مِثْلُهُ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حُلَّ فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ». رواه أحمد^(٣)، ورواه محتج بهم في الصحيح^(٤).

(١٥٢٤) وَرَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضًا، وَابْنُ مَاجَهَ، وَالْحَاكِمُ مُخْتَصَرًا: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حُلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ». وقال الحاكم: صحيح على شرطهما^(٥).

(١٥٢٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ فِي الدُّنْيَا يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أخرجه مسلم في المساقاة (١٥٦١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والترمذي في البيوع (١٣٠٧)، وأحمد (٤/ ١٢٠) رقم (١٧٠٨٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٩٣).

(٢) وقع في الأصول «كل»، والتصحيح من المسند.

(٣) في (ع): «رواه الحاكم»، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥/ ٣٦٠) رقم (٢٣٠٤٦) وهذا لفظه.

(٥) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥/ ٣٥١) رقم (٢٢٩٦٩)، وابن ماجه في الصدقات (٢٤١٨)، والحاكم (٢/ ٢٩) وهذا لفظه، وابن أبي شيبة في مسنده، وإسحاق بن راهويه في مسنده، وأبو يعلى في مسنده الكبير، كما في تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (١/ ١٦٦) حديث رقم (١٧١)، وكما في المطالب العالية (١٥٦١). قال البوصيري في الزوائد (٢/ ٢٤٦): هذا إسناد ضعيف، نفيع بن الحارث متفق على ضعفه. قلت: وقد توبع، والله أعلم.

فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي واللفظ له^(١)، وحسنه، والنسائي، وابن ماجه مختصرًا، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما^(٢).

(١٥٢٦) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ^(٣) كُرْبَةً جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُعْبَتَيْنِ مِنْ نُورٍ عَلَى الصِّرَاطِ يَسْتَضِيءُ بِضَوْئِهِمَا عَالَمٌ لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا رَبُّ الْعِزَّةِ». رواه الطبراني في الأوسط، وهو غريب^(٤).

(١٥٢٧) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظْلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح^(٥).

ومعنى وضع له: أي ترك له شيئًا مما له عليه.

(١٥٢٨) وَعَنْ أَبِي الْيَسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَبْصَرْتُ عَيْنَايَ هَاتَانِ - وَوَضَعَ أَضْبُعِيهِ عَلَى عَيْنَيْهِ - وَسَمِعْتُ أَذْنَآيَ هَاتَانِ - وَوَضَعَ أَضْبُعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ - وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا - وَأَشَارَ

(١) سقط من (ع)، (ق) قوله: «واللفظ له»، واستدرك من (ط)، (ب).

(٢) أخرجه مسلم في الدعوات (٢٦٩٩)، وأبو داود في الأدب (٤٩٤٦)، والترمذي في البر والصلة (١٩٣٠) وهذا لفظه، والنسائي في الكبرى (٧٢٨٧)، وابن ماجه في المقدمة (٢٢٥)، والحاكم (٨٩/١)، وأحمد (٢٥٢/٢) رقم (٧٤٢٧). والحديث تقدم برقم (١٠٤).

(٣) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ المعجم: «مؤمن».

(٤) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٥٠٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٣/٨): وفيه العلاء بن مسلمة بن عثمان وهو ضعيف.

قلت: قال الحافظ ابن حجر في التريب: متروك، ورواه ابن حبان بالوضع.

(٥) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في البيوع (١٣٠٦) وهذا لفظه، وأحمد (٣٥٩/٢) رقم (٨٧١١).

إِلَى نِيَاطِ قَلْبِهِ - رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ». رواه ابن ماجه، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرط مسلم (١).

(١٥٢٩) ورواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، ولفظه: قال: أشهد على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يَسْتَظِلُّ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٍ أَنْظَرَ مُعْسِرًا حَتَّى يَجِدَ شَيْئًا، أَوْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ بِمَا يَطْلُبُهُ يَقُولُ: مَالِي عَلَيْكَ صَدَقَةٌ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَيُخَرِّقُ صَحِيفَتَهُ» (٢).

قوله: « وَيُخَرِّقُ صَحِيفَتَهُ »: أي يقطع العهدة التي عليه.

(١٥٣٠) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ، وَأَنْ تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ فَلْيُخْرِجْ عَنْ مُعْسِرٍ». رواه ابن أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف (٣).

(١٥٣١) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا إِلَى مِيسَرَتِهِ أَنْظَرَهُ اللَّهُ بِذَنْبِهِ إِلَى تَوْبَتِهِ». رواه ابن أبي الدنيا، والطبراني في الكبير، والأوسط (٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الصدقات (٢٤١٩)، والحاكم (٢/٢٨) وهذا لفظه، وهو جزء من حديث هذا آخره.

(٢) حديث ضعيف، فيه ابن لهيعة، سيع الحفظ. أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/رقم ٣٧٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٣٤) وإسناده حسن.

(٣) حديث ضعيف، فيه زيد العمي، ضعيف. أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (١٠١) وهذا لفظه، وأحمد (٢/٢٣) رقم (٤٧٤٩)، وعبد بن حميد (٨٢٦)، وأبو يعلى (٥٧١٣).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (١٠٢)، والطبراني في الكبير (١١٣٣٠) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٢٢١٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٣٥): وفيه الحكم بن الجارود، ضعفه الأزدي، وشيخ الحكم وشيخه لم أعرفهما.

(١٥٣٢) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَهُوَ يَقُولُ [بيده] هَكَذَا، وَأَوْمَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ، وَقَاهُ اللَّهُ مِنْ فِتْحِ جَهَنَّمَ». رواه أحمد بإسناد جيد^(١).

(١٥٣٣) وابن أبي الدنيا في اصطناع المعروف، ولفظه: قال: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ وَهُوَ يَقُولُ: «أَيُّكُمْ يَسْرُهُ أَنْ يَقِيَهُ اللَّهُ ﷻ مِنْ فِتْحِ جَهَنَّمَ؟»^(٢) قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كُلُّنَا يَسْرُهُ. قَالَ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ لَهُ»^(٣) وَقَاهُ اللَّهُ ﷻ مِنْ فِتْحِ جَهَنَّمَ»^(٤).

(١٥٣٤) وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ غَرِيمِهِ، أَوْ مَحَى عَنْهُ، كَانَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البغوي في شرح السنة، وقال: هذا حديث حسن^(٥)، وتقدم في أول الباب بنحوه.

(١٥٣٥) وَرَوَى عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أُظِلُّ اللَّهُ عَبْدًا فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ تَرَكَ

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه أحمد (٣٢٧/١) رقم (٣٠١٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة من المسند، وهو جزء من حديث هذا أوله، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٣٣/٤): رواه أحمد وفيه عبد الله بن جعونة السلمي، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: إنما هو نوح بن جعونة السلمي، وهو نوح بن أبي مريم، ينظر ترجمته في الميزان (٢٧٥/٤)، ولسان الميزان (١٧٣/٦)، وتهذيب الكمال (٥٦/٣٠)، وفي التقريب: كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع، والله أعلم.

(٢) زاد في (ط)، (ق): «أَيُّكُمْ يَسْرُهُ أَنْ يَقِيَهُ اللَّهُ مِنْ فِتْحِ جَهَنَّمَ»، وزاد في رواية ابن أبي الدنيا: ثلاثاً.

(٣) لفظ رواية ابن أبي الدنيا: «عنه».

(٤) حديث ضعيف جداً، نفس الإسناد السابق.

أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (١٠٥) وهذا لفظه.

(٥) حديث صحيح. أخرجه البغوي في شرح السنة (٢١٣٦)، وأحمد (٣٠٠/٥) رقم (٢٢٥٥٩)،

والدارمي (٢٦٣١)، وابن أبي شيبة (٢٢١٦٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٢٥٩) واللفظ

لهم جميعاً سواء.

لِغَارِمٍ». رواه عبد الله ابن أحمد في زوائد المسند^(١).

(١٥٣٦) وَرُوِيَ عَنْ أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُظِلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ^(٢) يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ فَلْيُبَسِّرْ عَلَى مُعْسِرٍ، أَوْ لِيَصْغُ عَنْهُ». رواه الطبراني في الكبير^(٣)، وله شواهد.

(١٥٣٧) وَرُوِيَ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الأوسط^(٤).



١٥ - الترغيب في الإنفاق في وجوه الخير كرمًا

والترهيب من الإمساك والادخار شحًا

(١٥٣٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُتَّقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ

(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٧٣/١) رقم (٥٣٣) وهذا لفظه، والعقيلي في الضعفاء (٨٠/٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٣/٤): وفيه عباس ابن الفضل الأنصاري، ونسب إلى الكذب.

قلت: قال الحافظ في التقريب: متروك، واتهمه أبو زرعة.

(٢) قوله: «في ظله» هكذا في الأصول وفي كنز العمال (١٥٤١٨)، وهو ليس موجودًا في لفظ رواية المعجم ولا مجمع الزوائد.

(٣) حديث حسن لغيره، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه الطبراني في الكبير (٨٩٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٤/٤): وفيه عاصم ضعيف، ولم يدرك أسعد بن زرارة.

(٤) حديث حسن لغيره، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٤١٢٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٤/٤) وفيه يحيى بن سلام الإفريقي وهو ضعيف.

الْآخِرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْسِكَ تَلْفًا». رواه البخاري، ومسلم^(١).

(١٥٣٩) وابن حبان في صحيحه ولفظه: «إِنَّ مَلَكًا بَيَّابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضِ الْيَوْمَ يُجْزَ عَدَا، وَمَلَكٌ بَيَّابٍ آخَرُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَأَعْطِ مُنْسِكَ تَلْفًا»^(٢).

ورواه الطبراني مثل ابن حبان إلا أنه قال: «بَيَّابٍ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ»^(٣).

(١٥٤٠) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (٤) أَتَفِقُ أَتَفِقُ عَلَيْكَ». وَقَالَ: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، [وقال:] أَرَأَيْتُمْ مَا أَتَفَقُ مِنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا بِيَدِهِ»^(٥)، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ». رواه البخاري، ومسلم^(٦).

«لا يغيضها»: بفتح أوله: أي لا ينقصها.

(١٥٤١) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُنْسِكَ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ

(١) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٤٢)، ومسلم في الزكاة (١٠١٠)، والنسائي في عشرة النساء (٩١٧٨) واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٢) حديث صحيح، أخرجه ابن حبان (٣٣٣٣)، وأحمد (٣٠٥/٢) رقم (٨٠٥٤) واللفظ لهما سواء.

(٣) حديث ضعيف، فيه مقدم بن داود الرعيني، ضعيف.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٩٣٥).

(٤) زاد في (ع): «يا عبادي» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الصحيح.

(٥) لفظ رواية الصحيح: «ما في يده».

(٦) أخرجه البخاري في التفسير (٤٦٨٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي التوحيد

(٧٤١١)، ومسلم في الزكاة (٩٩٣) [٣٧]، وأحمد (٥٠٠/٢) رقم (١٠٥٠٠)، والترمذي في

التفسير (٣٠٤٥)، وابن ماجه في المقدمة (١٩٧)، والنسائي في الكبرى (١١٢٣٩).

تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى». رواه مسلم، والترمذي^(١).

«الكفاف»: بفتح الكاف: ما كفَّ عن الحاجة إلى الناس مع القناعة لا يزيد على قدر الحاجة.

«والفضل»: ما زاد على قدر الحاجة.

(١٥٤٢) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا وَبِجَنَّتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ: اللَّهُمَّ مَنْ أَتَفَقَ فَأَعْقِبْهُ خَلْفًا، وَمَنْ أَمْسَكَ فَأَعْقِبْهُ تَلْفًا». رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه، والحاكم بنحوه، وقال: صحيح الإسناد^(٢).

(١٥٤٣) والبيهقي من طريق الحاكم، ولفظه في إحدى رواياته: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ طَلَعَتْ شَمْسُهُ إِلَّا وَبِجَنَّتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ، نِدَاءً يَسْمَعُهُ خَلْقُ اللَّهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، إِنَّ مَا قُلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهَى، وَلَا آبَتِ الشَّمْسُ إِلَّا وَكَانَ بِجَنَّتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ نِدَاءً يَسْمَعُهُ خَلْقُ اللَّهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا وَأَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ قُرْآنًا فِي قَوْلِ الْمَلَائِكَةِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، فِي سُورَةِ يُوسُفَ: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [يونس: ٢٥] وَأَنْزَلَ فِي قَوْلِهِمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَأَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ ① ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾ ② وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ إلى قوله: ﴿الْعَصْرِ﴾ [الليل: ١ - ١٠] ③.

(١) أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٣٦) وهذا لفظه، والترمذي في الزهد (٢٣٤٣)، وجامع الأصول (٧٦١٨)، والحديث تقدم برقم (١٤٠١).

(٢) حديث حسن، فيه خلیل العصري، صدوق، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح. أخرجه أحمد (١٩٧/٥) رقم (٢١٧٢١)، وابن حبان (٦٨٦) وهذا لفظه، والحاكم (٤٤٥/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٢٢٦/١)، والطيايلى (١٠٧٢)، وعبد بن حميد (٢٠٧)، والطبراني في الأوسط (٢٨٩١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨١٠). (٣) حديث حسن. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٤١٢) وهذا لفظه.

(١٥٤٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ^(١) مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تُدْيِهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَعَتْ، أَوْ وَقَرَّتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ وَتَعْفُو أَثَرَهُ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ^(٢) كُلُّ حَلَقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوسِعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ^(٣)». رواه البخاري، ومسلم^(٤).

«الجُبَّة»: بضم الجيم: ما أجنّ المرء وستره، والمراد به ههنا: الدرع.

ومعنى الحديث: أن المنفق كلما أنفق طالت عليه، وسبغت حتى تستر بنان رجله ويديه، والبخيل كلما أراد أن ينفق لزمت كل حلقة مكانها فهو يوسعها ولا تتسع، شبه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نعم الله تعالى ورزقه «بالجُبَّة»، وفي رواية: «بالجبة»، فالمنفق كلما أنفق اتسعت عليه النعم وسبغت، ووفرت حتى تستره سترًا كاملاً شاملاً، والبخيل كلما أراد أن ينفق منعه الشح والحرص، وخوف النقص فهو بمنعه يطلب أن يزيد ما عنده، وأن تتسع عليه النعم فلا تتسع ولا تستر منه ما يروم ستره، والله سبحانه أعلم.

(١٥٤٥) وَعَنْ قَيْسِ بْنِ سَلْعٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ إِخْوَتَهُ شَكَّوْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: إِنَّهُ يُبَذِّرُ مَالَهُ، وَيَنْبَسِطُ فِيهِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخَذُ بِصِيبِي مِنَ الثَّمَرَةِ فَأَنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى مَنْ صَحِبَنِي، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرَهُ وَقَالَ: «أَنْفِقْ يُنْفِقِ اللَّهُ عَلَيْكَ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ خَرَجْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

(١) لفظ رواية البخاري (١٤٤٣): «جبتان» وهذا لفظه في رواية أخرى (١٤٤٤).

(٢) في (ع)، (ب)، (ق) «لزمت»، وهي لفظ رواية للبخاري في الطلاق (٥٢٩٩) وما أثبتته من (ط) يوافق رواية البخاري.

(٣) لفظ رواية البخاري: «ولا تتسع» وهذا لفظه في رواية أخرى في الجهاد (٢٩١٧) والطلاق (٥٢٩٩).

(٤) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٤٣) وهذا لفظه، ومسلم في الزكاة (١٠٢١)، والحديث تقدم برقم (١٤٥٨).

وَمَعِيَ رَاحِلَةٌ، وَأَنَا أَكْثَرُ أَهْلِ بَيْتِي الْيَوْمَ وَأَيْسَرُهُ. رواه الطبراني في الأوسط، وقال: تفرد به سعيد بن زياد أبو عاصم^(١).

(١٥٤٦) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَخِلَاءُ ثَلَاثَةٌ: فَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ حَتَّى تَأْتِيَ قَبْرَكَ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: لَكَ مَا أُعْطِيتَ وَمَا أَمْسَكْتَ فَلَيْسَ لَكَ فَذَلِكَ مَالُكَ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتَ، وَحَيْثُ خَرَجْتَ، فَذَلِكَ عَمَلُكَ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ مِنْ أَهْوَنِ الثَّلَاثَةِ عَلَيَّ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له^(٢).

(١٥٤٧) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَارِثِهِ^(٣) قَالَ: «فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالٌ وَارِثُهُ مَا أَخَّرَ». رواه البخاري، والنسائي^(٤).

(١٥٤٨) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بِلَالٍ وَعِنْدَهُ صَبْرٌ مِنْ تَمْرِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا بِلَالُ؟» قَالَ: أَعِدْتُ ذَلِكَ لِأَصْيَافِكَ. قَالَ: «أَمَا تَخْشَى أَنْ يَكُونَ لَكَ دُخَانٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، أَنْفَقَ يَا بِلَالُ، وَلَا تَخْشَى مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِفْلَاحًا». رواه البزار بإسناد

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٥٣٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٨/٣) رواه الطبراني في الأوسط وقال: تفرد به سعيد بن زياد أبو عاصم، ولم أجد من ترجمه. قلت: صوابه سعد بن زياد أبو عاصم، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨٣/٤) وقال: سمعت أبي يقول: يكتب حديثه وليس بالمتمين، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٧٨/٦)، راجع لسان الميزان (١٥/٣).

(٢) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٧٤/١) ولفظه: «الأخلاء ثلاثة: فأما خليل فيقول: لك ما أعطيت، وما أمسكت فليس لك، فذلك مالك، وأما خليل فيقول: أنا معك حتى تأتي باب الملك، ثم أرجع وأتركك، فذلك أهلك وعشيرتك، يشيعونك حتى تأتي قبرك ثم يرجعون فيتركونك، وأما خليل فيقول: أنا معك حيث دخلت وحيث خرجت، فذلك عملك، فيقول: والله لقد كنت من أهون الثلاثة عليّ».

(٣) قوله: «من مال وارثه» ليس في رواية البخاري، وإنما هو لفظ رواية النسائي.

(٤) أخرجه البخاري في الرقائق (٦٤٤٢) وهذا لفظه، والحديث تقدم برقم (١٤٤٥).

حسن^(١)، والطبراني في الكبير، وقال: «أَمَا تَخْشَى أَنْ يَقُورَ لَهُ بُخَارٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»^(٢).

(١٥٤٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَادَ بِلَالًا، فَأَخْرَجَ لَهُ صُبْرًا مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا بِلَالُ؟» قَالَ: «أَذْخَرْتُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ». قَالَ: «أَمَا تَخْشَى أَنْ يُجْعَلَ لَكَ بُخَارٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، أَتُفِقُ يَا بِلَالُ، وَلَا تَخْشَى مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا». رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، والأوسط بإسناد حسن^(٣).

(١٥٥٠) وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُوكِي فَيُوكَى عَلَيْكَ»^(٤).

(١٥٥١) وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنْفِقِي، أَوْ انْفَعِي، أَوْ انْضَحِي، وَلَا تُخْصِي فَيُخْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود^(٥).

«انفعي»: بالحاء المهملة، «وانضحى، وأنفقي»: الثلاثة معنى واحد.

وقوله: «لا توكي»: قال الخطابي: لا تدخري، والإيكاء: شد رأس الوعاء بالوكاء،

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه البزار (٣٦٥٣)، وهذا لفظه.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٣٠٠) ولفظه: «أَمَا تَخْشَى أَنْ يَكُونَ لَهَا بُخَارٌ مِنْ نَارٍ»، وفي (١٠٢٠) ولفظه: «أَمَا تَخْشَى أَنْ يَقُورَ لَهَا بُخَارٌ مِنْ جَهَنَّمَ»، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٢٦/٣): رواه الطبراني في الكبير، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري وفيه كلام، وبقي رجاله ثقات.

(٣) حديث حسن، فيه بشر بن سليمان، ما به بأس. أخرجه أبو يعلى (٦٠٤٠)، والطبراني في الكبير (١٠٢٥) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٢٥٧٢)، والبزار (٣٦٥٤)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢٤١/١٠): رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

(٤) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٣٣) وهذا لفظه.

(٥) أخرجه البخاري في الهبة (٢٥٩١)، ومسلم في الزكاة (١٠٢٩) [٨٨] وهذا لفظه، وأبو داود في الزكاة (١٦٩٩)، والنسائي في الزكاة (٧٣/٥) وفي الكبرى (٢٣٣١)، وأحمد (٣٤٥/٦) رقم (٢٦٩٢٢)، والترمذي في البر والصلة (١٩٦٠).

وهو الرباط الذي يربط به، يقول: لا تمنعي ما في يدك فتقطع مادة بركة الرزق عنك. انتهى^(١).

(١٥٥٢) وَعَنْ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا بِلَالُ! مَتَّ فَقِيرًا وَلَا تَمُتْ غَنِيًّا». قُلْتُ: وَكَيْفَ لِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: «مَا رُزِقْتَ فَلَا تَخْبَأُ، وَمَا سُئِلْتَ فَلَا تَمْنَعُ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ لِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: «هُوَ ذَاكَ أَوْ النَّارُ». رواه الطبراني في الكبير، وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وعنده: قال لي: «الَّتَى اللَّهُ فَقِيرًا، وَلَا تَلْقَهُ غَنِيًّا». والباقي بنحوه^(٢).

(١٥٥٣) وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَةٍ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا».

(١٥٥٤) وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْفُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ». رواه البخاري، ومسلم^(٣).

والمراد بالحسد هنا: الغبطة، وهو تمنى مثل ما للمغبوط، وهذا لا بأس به، وله نيته، فإن تمنى زوالها عنه فذلك حرام، وهو الحسد المذموم.

(١) معالم السنن (٧١/٢) حديث رقم (٤٩٤).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٢١) وهذا لفظه، والحاكم (٣١٦/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: واه.

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٠٩)، ومسلم في صلاة المسافرين (٨١٦) وهذا لفظهما في الرواية الأولى، ومسلم في صلاة المسافرين (٨١٥) [٢٦٦] وهذا لفظه في الرواية الثانية، وابن ماجه في الزهد (٤٢٠٨)، والنسائي في العلم من الكبرئ (٥٨٤٠)، وأحمد (٤٣٢/١) رقم (٤١٠٩)، والحديث تقدم برقم (١٠٧٠).

(١٥٥٥) وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدَّتِهِ سَعْدَى، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ (١) يَوْمًا طَلْحَةُ - تَغْيِي ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ - فَرَأَيْتُ مِنْهُ ثِقَلًا، فَقُلْتُ لَهُ: مَا لَكَ؟ لَعَلَّهُ رَأَيْكَ مِنَّا شَيْءٌ فَنُغْنِيكَ؟ قَالَ: لَا، وَلِنَعْمَ حَلِيلَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْتِ، وَلَكِنْ اجْتَمَعَ عِنْدِي مَالٌ، وَلَا أَذْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِهِ. قَالَتْ: وَمَا يَغْنُمُكَ مِنْهُ، اذْغُ قَوْمَكَ فَأَقْسِمَهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ عَلَيَّ قَوْمِي (٢)، فَسَأَلْتُ الْخَازِنَ كَمْ قَسَمَ؟ قَالَ: أَرْبَعُمِائَةِ أَلْفٍ. رواه الطبراني بإسناد حسن (٣).

(١٥٥٦) وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَشَرَ اللَّهُ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِهِ أَكْثَرَ لَهُمَا مِنَ الْمَالِ وَالْوَلَدِ، فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا: أَيُّ فُلَانُ ابْنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: لَبَيْكَ رَبِّ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: أَلَمْ أَكْخِرْ لَكَ مِنَ الْمَالِ وَالْوَلَدِ؟ قَالَ: بَلَى، أَيُّ رَبِّ. قَالَ: وَكَيْفَ صَنَعْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: تَرَكْتُهُ لَوَلَدِي مَخَافَةَ الْعَيْلَةِ [عليهم]. قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ لَوْ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لَصَحَحْتَ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتَ كَثِيرًا، أَمَّا إِنْ الَّذِي تَخَوَّفْتَ عَلَيْهِمْ قَدْ أَنْزَلْتُ بِهِمْ، وَيَقُولُ لِأَخْرٍ: أَيُّ فُلَانُ ابْنِ فُلَانٍ، فَيَقُولُ: لَبَيْكَ أَيُّ رَبِّ وَسَعْدَيْكَ؟ قَالَ لَهُ: أَلَمْ أَكْخِرْ لَكَ مِنَ الْمَالِ وَالْوَلَدِ؟ قَالَ: بَلَى، أَيُّ رَبِّ. قَالَ: فَكَيْفَ صَنَعْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ فَقَالَ: أَتَفَقْتُ فِي طَاعَتِكَ، وَوَقَفْتُ لَوَلَدِي مِنْ بَعْدِي بِحُسْنِ طَوْلِكَ. قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ لَوْ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لَصَحَحْتَ كَثِيرًا، وَلَبَكَيْتَ قَلِيلًا، أَمَّا إِنْ الَّذِي قَدْ وَثَقْتُ بِهِ أَنْزَلْتُ بِهِمْ» (٤). رواه الطبراني في الصغير، والأوسط (٥).

- (١) هكذا في الأصول، وفي المعجم: «دخل علي».
- (٢) في (ع)، (ب): «علي بقومي»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٣) حديث حسن موقوف، فيه طلحة بن يحيى، صدوق يخطئ.
- أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٥) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٨٨/١)، وفي معرفة الصحابة (٩٧/١) رقم (٣٧٩)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (١٤٨/٩): ورجاله ثقات.
- (٤) لفظ رواية الطبراني: «أما إن الذي وثقت لهم به، قد أنزلت بهم».
- (٥) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الصغير (٥٩١)، والأوسط (٤٣٨٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (١٢٣/٣): وفيه يوسف بن العز - هكذا في المطبوعة - وهو ضعيف.

«العيلة»: بفتح العين المهملة، وسكون الياء: هو الفقر.

«والطول»: بفتح الطاء: هو الفضل والقدرة والغنى.

(١٥٥٧) وَعَنْ مَالِكِ الدَّارِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَذَ أَرْبَعَمِائَةِ دِينَارٍ فَجَعَلَهَا فِي صُرَّةٍ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: اذْهَبْ بِهَا إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، ثُمَّ تَلَّ فِي الْبَيْتِ سَاعَةً حَتَّى تَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ، فَذَهَبَ بِهَا الْغُلَامُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَقُولُ لَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ اجْعَلْ هَذِهِ فِي بَعْضِ حَاجَتِكَ، فَقَالَ: وَصَلَهُ اللَّهُ وَرَحِمَهُ، ثُمَّ قَالَ: تَعَالَى يَا جَارِيَةُ اذْهَبِي بِهِذِهِ السَّبْعَةَ إِلَى فُلَانٍ، وَبِهِذِهِ الْخُمْسَةَ إِلَى فُلَانٍ، وَبِهِذِهِ الْخُمْسَةَ إِلَى فُلَانٍ حَتَّى أَنْفَقَهَا، وَرَجَعَ الْغُلَامُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ، فَوَجَدَهُ قَدْ أَعَدَّ مِثْلَهَا لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، فَقَالَ: اذْهَبْ بِهَا إِلَى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَتَلَّ فِي الْبَيْتِ حَتَّى تَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ، فَذَهَبَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَقُولُ لَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ اجْعَلْ هَذِهِ فِي بَعْضِ حَاجَتِكَ، فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ وَوَصَلَهُ، تَعَالَى يَا جَارِيَةُ اذْهَبِي إِلَى بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا، اذْهَبِي إِلَى بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا (١) فَاطْلَعَتِ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ وَقَالَتْ: نَحْنُ وَاللَّهِ مَسَاكِينُ فَأَعْطِنَا فَلَمْ يَبْقَ فِي الْخِرْقَةِ إِلَّا دِينَارَانِ، فَدَخَى بِهِمَا إِلَيْهَا، وَرَجَعَ الْغُلَامُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ، فَسَرَّ بِذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ إِخْوَةٌ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ. رواه الطبراني في الكبير، ورواه إلى مالك الدار ثقات مشهورون، ومالك الدار لا أعرفه (٢).

قلت: هو يوسف بن السفر أبو الفيض الدمشقي كاتب الأوزاعي، متروك، كذاب، في عداد من يضع الحديث، راجع ترجمته في لسان الميزان (٦/٣٢٢).

- (١) قوله: «اذْهَبِي إِلَى بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا» - الثالثة - ليس في لفظ رواية الطبراني، ولا مجمع الزوائد.
- (٢) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٤٦٦) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١/٢٣٧)، وابن المبارك في الزهد (٥١١)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣/١٢٥) ومالك الدار لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلت: هو مالك بن عياض الدار، ذكره ابن سعد في الطبقات (٥/١٢) وقال: روى عنه أبو صالح السمان، وكان معروفًا، وابن حبان في الثقات (٥/٣٨٤)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/٣٠٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/٢١٣) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

«تلة»: هو بفتح التاء المثناة فوق واللام أيضًا وتشديد الهاء: أي تشاغل.

«فدحى بهما»: بالحاء المهملة: أي رمى بهما.

(١٥٥٨) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَةُ دَنَانِيرَ وَضَعَهَا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ مَرَضِهِ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! ابْعَثِي بِالذَّهَبِ إِلَى عَلِيٍّ»، ثُمَّ أَغْمِيَ عَلَيْهِ. وَشَغَلَ عَائِشَةَ مَا بِهِ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يُغْمَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَشْغَلُ عَائِشَةَ مَا بِهِ، فَبَعَثَ [بِهِ] إِلَى عَلِيٍّ فَتَصَدَّقَ بِهَا وَأَمْسَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَدِيدِ الْمَوْتِ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ بِمُصْبَاحٍ لَهَا إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهَا، فَقَالَتْ: أَهْدِي لَنَا فِي مُصْبَاحِنَا مِنْ عُكْكَ^(١) السَّمْنِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسَى فِي جَدِيدِ الْمَوْتِ. رواه الطبراني في الكبير، ورواه ثقات محتج بهم في الصحيح^(٢).

ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة بمعناه^(٣).

(١٥٥٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَخَرَجَ عَطَاؤُهُ، وَمَعَهُ جَارِيَةٌ لَهُ. قَالَ: فَجَعَلْتُ تَقْضِي حَوَائِجَهُ فَفَضَّلَ مَعَهَا سَبْعَةَ فَأَمَرَهَا أَنْ تَشْتَرِيَ بِهِ قُلُوسًا. قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَخَّرْتَهُ^(٤) لِلْحَاجَةِ تَتَوَبُّكَ أَوْ لِلضَّيْفِ يَنْزِلُ بِكَ. قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي

(١) في الأصول ومجمع الزوائد: «عكك»، والتصحيح من المعجم الكبير.

(٢) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥٩٩٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن سعد في الطبقات (١٨٤/٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٣): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) حديث حسن، فيه محمد بن عمرو بن علقمة، حسن الحديث، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه ابن حبان (٣٢١٢)، وأحمد (٤٩/٦) رقم (٢٤٢٢٢)، والطبري في تهذيب الآثار، مسند ابن عباس، (٤٣٨)، وابن سعد في الطبقات (١٨٢/٢)، والحميدي (٢٨٣)، والبغوي في شرح السنة (١٦٥٢).

(٤) لفظ رواية أحمد: ادخرته.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدَ إِلَيَّ: «أَنْ» (١) أَيَّمَا ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ كَيْ عَلَيْهِ، فَهُوَ جَمْرٌ عَلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يُفْرِغَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٢).

(١٥٦٠) وَرَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضًا، وَالطَّبْرَانِيُّ بِاخْتِصَارِ الْقِصَّةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَوْكَى عَلَى ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، وَلَمْ يُنْفِقْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ جَمْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُكْوَى بِهِ». هذا لفظ الطبراني، ورجاله أيضًا رجال الصحيح (٣).

(١٥٦١) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثُ طَوَائِرَ، فَأَطْعَمَ خَادِمَهُ طَائِرًا. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَمْ أَتُفَكِّ أَنْ تَرْفَعِي شَيْئًا لِغَدٍ. فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِرِزْقٍ [كُلِّ] غَدٍ». رواه أبو يعلى، والبيهقي (٤)، ورواه أبي يعلى ثقات.

(١٥٦٢) وَعَنْ أَنَسٍ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ. رواه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي كلاهما من رواية جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عنه (٥).

(١) سقط من (ط)، (ب): «أَنْ»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٥٦/٥) رقم (٢١٣٨٤) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٦٣٤)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١/١٦٢).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٦٥/٥) رقم (٢١٤٦١)، والطبراني في الكبير (١٦٤١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣/١٢٥): رواه الطبراني في الكبير وأحمد بنحوه ورجاله ثقات، وله طريق رجاله رجال الصحيح.

(٤) حديث ضعيف، فيه هلال بن سويد أبو يعلى، ضعيف.

أخرجه أبو يعلى (٤٢٠٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبيهقي في شعب الإيمان (١٣٤٧، ١٣٤٨)، وأحمد (٣/١٩٨) رقم (١٣٠٤٣)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٠/٢٤٣)، والخطيب في التاريخ (١٤/٣١٥)، وابن حبان في المجروحين (٣/٨٦)، وابن عدي في الكامل (١٧٧١٤)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٠/٢٤١): رواه أبو يعلى ورواته ثقات، وقال في (١٠/٣٢٢): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير هلال أبي يعلى وهو ثقة.

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٦٣٥٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٤٦٤)، والترمذي

(١٥٦٣) وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَلِجُ هَذِهِ الْعُرْفَةَ مَا أَلْجُهَا [حَيْثُ] إِلَّا خَشِيَّةٌ أَنْ يَكُونَ فِيهَا مَالٌ، فَأَتَوْفَى وَلَمْ أَتُفَقَّ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(١).

«لألج»: أي لأدخل.

«والعُرْفَةُ»: بضم الغين المعجمة: هي العلية.

(١٥٦٤) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَحَبُّ أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا أَبْقَى صُبْحَ ثَالِثَةٍ، وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْئًا أُعِدُّهُ لِدِينٍ». رواه البزار من رواية عطية عن أبي سعيد، وهو إسناد حسن، وله شواهد كثيرة^(٢).

(١٥٦٥) وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣) بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو ذَرٍّ: يَا ابْنَ أَخِي! كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا بِيَدِهِ، فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا أَحَبُّ أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا وَفِضَّةً أَتُفَقُّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ أَدْعُ مِنْهُ قِيرَاطًا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قِنَطَرًا. قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ! أَذْهَبُ إِلَى الْأَقْلَ وَتَذْهَبُ إِلَى الْأَكْثَرِ، أُرِيدُ الْآخِرَةَ، وَتُرِيدُ الدُّنْيَا؟ قِيرَاطًا فَأَعَادَهَا عَلَيَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. رواه البزار بإسناد حسن^(٤).

في الزهد (٢٣٦٢) وقال: حديث غريب، وفي الشرائع (٣٥٤)، والخطيب في التاريخ (٩٨/٧) واللفظ لهم جميعاً سواء.

- (١) حديث ضعيف، فيه خبيب بن سليمان، لا يعرف، وأبو سليمان بن سمرة، مجهول.
 - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧١٠٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/٣): وإسناده حسن.
 - (٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه البزار (٣٦٥٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/١٠): رواه البزار وفي إسناده عطية، وضعفه غير واحد.
 - (٣) في الأصول: «عبد الله»، والتصحيح من البزار ومجمع الزوائد.
 - (٤) حديث حسن، فيه عبد الله بن عباس، مقبول.
- أخرجه البزار (٣٦٥٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/١٠): رواه البزار والطبراني في الأوسط بنحوه، وإسناده البزار حسن.

(١٥٦٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّمَتَّ إِلَى أَحَدٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ (١) بِيَدِهِ مَا يَسْرُنِي أَنْ أَحَدًا يُحَوَّلَ (٢) لَالٍ مُحَمَّدٍ ذَهَبًا أَنْفَقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَمُوتَ يَوْمَ أَمُوتَ أَدْعُ مِنْهُ دِينَارَيْنِ، إِلَّا دِينَارَيْنِ أُعِدُّهُمَا لِلَّذِينَ إِنْ كَانَ». رواه أحمد، وأبو يعلى، وإسناد أحمد جيد قوي (٣).

(١٥٦٧) وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: دَخَلْنَا (٤) عَلَى سَعِيدِ (٥) بْنِ مَسْعُودٍ نَعُوذُهُ فَقَالَ: مَا أَذْرِي مَا يَقُولُونَ، وَلَكِنْ كَيْتَ مَا فِي تَابُوتِي هَذَا جَمْرٌ، فَلَمَّا مَاتَ نَظَرُوا، فَإِذَا فِيهِ أَلْفٌ أَوْ أَلْفَانِ. رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن (٦).

(١٥٦٨) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا تُوَفِّيَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ كَفَنٌ، فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «انْظُرُوا إِلَيَّ دَاخِلَةً إِزَارِهِ»، فَأَصِيبَ دِينَارٌ، أَوْ دِينَارَانِ، فَقَالَ: «كَيْتَانِ» (٧).

(١) في الأصول ومجمع الزوائد: «نفسى» والتصحيح من مسند الإمام أحمد.

(٢) في (ع): «تحول»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية المسند.

(٣) حديث حسن، فيه هلال بن خباب، صدوق.

أخرجه أحمد (٣٠٠/١) رقم (٢٧٢٤) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٢٦٨٤)، والبخاري (٣٦٨٢)،

وعبد ابن حميد (٥٩٨)، والطبراني في الكبير (١١٨٩٩)، وأبو نعيم في الحلية (٣/٣٤٢) قال

الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٩/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير

هلال بن خباب، وهو ثقة.

(٤) في (ع): «دخلت»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٥) في الأصول: سعيد، وهو خطأ، والتصحيح من كتب التخریج والرجال.

(٦) حديث صحيح، أخرجه الطبراني في الكبير (٥٤٠٨) وهذا لفظه، ومن طريقه أبو نعيم في معرفة

الصحاب (٣١٣٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٥/٣): ورجاله رجال الصحيح. قلت:

ما عدا شيخ الطبراني أحمد بن القاسم بن مساور، فلم أجده والله أعلم.

(٧) حديث صحيح لغيره، فيه شهر بن حوشب، صدوق كثير الإرسال والأوهام.

أخرجه الطبراني في الكبير (٧٥٠٦)، وفي مسند الشاميين (٦٨٩) وهذا لفظه. وابن عساكر في

تاريخ دمشق (٩/٨).

(١٥٦٩) وَفِي رِوَايَةٍ: تُؤْفَى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَوُجِدَ فِي مِثْرِهِ دِينَارٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ»، ثُمَّ تُؤْفَى آخَرُ، فَوُجِدَ فِي مِثْرِهِ دِينَارَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَيْتَانِ». رواه أحمد، والطبراني من طرق رواة بعضها ثقات أثبات؛ غير شهر بن حوشب (١).

(١٥٧٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: تُؤْفَى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ فَوَجَدُوا فِي شِمْلَتِهِ دِينَارَيْنِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «كَيْتَانِ». رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه (٢).

قال الحافظ: وإنما كان كذلك لأنه أذخر مع تلبسه بالفقر ظاهراً، ومشاركته الفقراء فيما يأتيهم من الصدقة، والله أعلم.

(١٥٧١) وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَنِي بِجَنَازَةٍ، ثُمَّ أَتَنِي بِآخَرَى، فَقَالَ: «هَلْ تَرَكَ مِنْ دَيْنٍ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً؟» قَالُوا: نَعَمْ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَقَالَ بِأَصَابِعِهِ (٣): «ثَلَاثُ كَيَّاتٍ»، الحديث. رواه أحمد بإسناد حسن جيد، واللفظ له، والبخاري بنحوه، وابن حبان في صحيحه (٤).

(١) حديث صحيح لغيره، نفس الإسناد السابق.

أخرجه أحمد (٢٥٢/٥) رقم (٢٢١٧٤)، والطبراني في الكبير (٧٥٧٣)، واللفظ لهما سواء.


(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

أخرجه أحمد (٤٥٧/١) رقم (٤٣٦٧) وهذا لفظه، وابن حبان (٣٢٦٣)، وأبو يعلى (٥٠١٥)، والبخاري (٣٦٥٢)، وأبو داود الطيالسي (٣٥٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٩٦٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٠/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه عاصم بن بهدلة، وقد وثقه غير واحد، وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٣) في (ب)، (ق)، وهامش (ع): «بأصبعه»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أحمد.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤٧/٤) رقم (١٦٥١٠) وهذا لفظه مع الاختصار، والبخاري في الحوالة (٢٢٨٩)، وفي الكفالة (٢٢٩٥)، وابن حبان (٣٢٦٤)، والنسائي في الجائز (٦٥/٤)، والطبراني في الكبير (٦٢٩١).

(١٥٧٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا غَرَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ، فَأَصَابَهُ مِنْ سَهْمِهِ دِينَارَانِ، فَأَخَذَهُمَا الْأَعْرَابِيُّ، فَجَعَلَهُمَا فِي عَبَاءَةٍ فَخِطَ عَلَيْهِمَا، وَلَفَّ عَلَيْهِمَا، فَمَاتَ الْأَعْرَابِيُّ، فَوُجِدَ الدِّينَارَانِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «كَيْتَانِ». رواه أحمد، وإسناده حسن لا بأس به في المتابعات (١).



١٦- ترغيب المرأة في الصدقة من مال زوجها إذا أذن وترهيبها منها ما لم يأذن

(١٥٧٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا اكْتَسَبَ، وَلِلْخَادِمِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ مِنْ أَجْرِ بَعْضٍ شَيْئًا». رواه البخاري، ومسلم واللفظ له، وأبو داود، وابن ماجه، والترمذي، والنسائي، وابن حبان في صحيحه (٢)، وعند بعضهم: «إِذَا تَصَدَّقَتْ» بدل: «أَنْفَقَتْ» (٣).

(١٥٧٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ، وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» (٤). رواه البخاري،

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣٥٦/٢) رقم (٨٦٧٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤١/١٠): وفيه ابن لهيعة وقد اعتضد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٣٧)، ومسلم في الزكاة (١٠٢٤) [٨١] وهذا لفظه، وأبو داود في الزكاة (١٦٨٥)، والترمذي في الزكاة (٦٧٢)، والنسائي في عشرة النساء (٩١٩٧) وابن ماجه في التجارات (٢٢٩٤)، وابن حبان (٣٣٥٨)، وأحمد (٤٤/٦) رقم (٢٤١٧١).

(٣) قوله: «إِذَا تَصَدَّقَتْ» هو لفظ البخاري في رواية، والترمذي، والنسائي في رواية، وابن حبان، وهذا الاختلاف قد أشار إليه ابن الأثير في جامع الأصول (٤٦٧٧)، فقال: وفي رواية الترمذي والنسائي بدل: «أَنْفَقَتْ»، «تَصَدَّقَتْ»، وفي أخرى: «أَعْطَتْ».

(٤) زاد البخاري في روايته، «وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَدَّى إِلَيْهِ شَطْرُهُ».

ومسلم، وأبو داود^(١).

(١٥٧٥) وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سِئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ تَتَصَدَّقُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا؟ قَالَ: لَا إِلَّا مِنْ قُوَّتِهَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا، وَلَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَتَصَدَّقَ مِنْ مَالِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ^(٢).

زاد رزين العبدري في جامعه: فَإِنْ أِذِنَ لَهَا فَلَا جُرْ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ فَعَلَتْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَلَا جُرْ لَهُ، وَالْإِثْمُ عَلَيْهَا^(٣).

(١٥٧٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَجُوزُ لِمَرْأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا». رواه أبو داود، والنسائي من طريق عمرو بن شعيب^(٤).

(١٥٧٧) وَعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا أَذْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ أَفَاتَصَدَّقُ؟ قَالَ: «تَصَدَّقِي، وَلَا تُوعِي فَبُوعِي عَلَيْكِ».

(١٥٧٨) وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَذْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ؟ قَالَ: «أَرْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ، وَلَا تُوعِي فَبُوعِي اللَّهُ عَلَيْكِ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي^(٥).

(١) أخرجه البخاري في النكاح (٥١٩٥)، ومسلم في الزكاة (١٠٢٦) وهذا لفظهما، وأبو داود في الزكاة (١٦٨٧).

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٨٨) وهذا لفظه.


(٣) أخرجه ابن الأثير في جامع الأصول ونسبه إلى رزين (٤٧٧٩).

(٤) حديث حسن. أخرجه أبو داود في البيوع (٣٥٤٧) وهذا لفظه، والنسائي في الزكاة (٦٥/٥)، وابن ماجه في الهبات (٢٣٨٨)، واحمد (٢٢١/٢) رقم (٧٠٥٨)، وعزاه المنذري في تهذيب سنن أبي داود للنسائي وابن ماجه.

(٥) أخرجه البخاري في الهبة (٢٥٩٠) وهذا لفظه في الرواية الأولى، ومسلم في الزكاة (١٠٢٩)

(١٥٧٩) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (١)، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَصَدَّقْتَ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا كَانَ لَهَا أَجْرُهَا» (٢)، وَلِزَوْجِهَا مِثْلُ ذَلِكَ [وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ]، لَا يَنْقُصُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ أَجْرِ صَاحِبِهِ شَيْئًا، لَهُ بِمَا كَسَبَ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن (٣).

(١٥٨٠) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ شَيْئًا مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا الطَّعَامُ؟ قَالَ: «ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن (٤).



١٧ - الترغيب في إطعام الطعام وسقي الماء

والترهيب من منعه

(١٥٨١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». رواه البخاري، ومسلم، والنسائي (٥).

[٨٩] وهذا لفظه في الرواية الثانية، وأبو داود في الزكاة (١٦٩٩)، والترمذي في البر والصلة (١٩٦٠)، والنسائي في الزكاة (٧٤/٥)، وأحمد (٣٥٤/٦) رقم (٢٦٩٨٧).

(١) في الأصول: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وهو خطأ، والتصحيح من سنن الترمذي.

(٢) لفظ رواية الترمذي: «كان لها به أجر».

(٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الزكاة (٦٧١) وهذا لفظه، والحديث تقدم برقم (١٥٧٣).

(٤) حديث حسن، فيه إسماعيل بن عياش، حسن الحديث.

أخرجه الترمذي في الزكاة (٦٧٠) وهذا لفظه، وأبو داود في البيوع (٣٥٦٥)، وابن ماجه في التجارات (٢٢٩٥)، وأحمد (٢٦٧/٥) رقم (٢٢٢٩٤).

(٥) أخرجه البخاري (١٢)، ومسلم (٣٩)، والنسائي (١٠٧/٨)، كلهم في الإيمان، وأبو داود في الأدب (٥١٩٤)، وابن ماجه في الأطعمة (٣٢٥٣)، وأحمد (١٦٩/٢) رقم (٦٥٨١)، واللفظ =

(١٥٨٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِذَا رَأَيْتَكَ طَابَتْ نَفْسِي، وَقَرَّتْ عَيْنِي، أَنْبِئَنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنَ الْمَاءِ». فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ إِذَا عَمِلْتُهُ^(١) دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «أَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَأَفْشِرِ السَّلَامَ، وَصِلِ الْأَرْحَامَ، وَصَلِّ بِاللَّيْلِ^(٢) وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٣).

(١٥٨٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح^(٤).

(١٥٨٤) وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا»، فَقَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هِيَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما^(٥).

لهم جميعًا سواء.

(١) لفظ رواية ابن حبان: «عملت به».

(٢) لفظ رواية ابن حبان: «وقم بالليل».

(٣) حديث صحيح، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه أحمد (٢٩٥/٢) رقم (٧٩٣٢)، وابن حبان (٢٥٥٩) وهذا لفظه، والحاكم (١٢٩/٤)، وابن أبي الدنيا في التهجد (٨). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٥) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا أبا ميمونة، وهو ثقة، والحديث تقدم برقم (١٠٣٥).

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه عطاء بن السائب، صدوق اختلط.

أخرجه الترمذي في الأطعمة (١٨٥٥) وهذا لفظه، والبخاري في الأدب المفرد (٩٨١)، وابن ماجه في الأدب (٣٦٩٤)، وأحمد (١٧٠/٢) رقم (٦٥٨٧)، وابن حبان (٤٨٩)، والدارمي (٢١٢٦)، وابن أبي شيبة (٢٥٧٣٠)، والحاكم (١٢٩/٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٨٧/١).

(٥) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦٨٧)، وهذا لفظه، وفي مكارم الأخلاق (١٦٧)، والحاكم (٨٠/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين، وفي (٣٢١/١) قال: صحيح

(١٥٨٥) وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ تَعَالَى لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَى السَّلَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». رواه ابن حبان في صحيحه (١).

(١٥٨٦) وَعَنْ حَمْزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِصُهَيْبٍ: فَيْكَ سَرَفٌ فِي الطَّعَامِ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خِيَارُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ». رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب، وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل، ومن لا يحضرني الآن حاله (٢).

(١٥٨٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْكَفَّارَاتُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَأَفْشَاءُ السَّلَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد (٣).

قال المملي رَحِمَهُ اللَّهُ: كيف وعبيد (٤) الله بن أبي حميد متروك؟

-
- على شرط مسلم، وأحمد (١٧٣/٢) رقم (٦٦١٥)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢/٢٥٤): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن. والحديث تقدم برقم (١٠٣٣).
- (١) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن حبان (٥٠٩) وهذا لفظه، وأحمد (٣٤٣/٥) رقم (٢٢٩٠٥)، والطبراني في الكبير (٣٤٦٦)، وعبد الرزاق (٢٠٨٨٣)، وابن خزيمة (٢١٣٧)، قال الهيثمي (٢/٢٥٤): رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات. والحديث تقدم برقم (١٠٣٤).
- (٢) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن محمد، ضعيف، وحمزة بن صهيب، مقبول، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.
- أخرجه أحمد (١٦/٦) رقم (٢٣٩٢٩)، والأصبهاني في الترغيب (٤٠٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣٩/٢٤)، وابن سعد في الطبقات (١٧١/٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٤٠/٤)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٥٣/١).
- (٣) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الحاكم (١٢٩/٤) وهذا لفظه، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: عبيد الله، قال أحمد: تركوا حديثه.
- (٤) في الأصول: عبد الله، والتصحيح من المستدرک وكتب الرجال، وهو عبيد الله بن أبي حميد الهذلي، أبو الخطاب البصري، متروك الحديث.

(١٥٨٨) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوَّلُ مَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ أَنْجَفَلَ النَّاسَ إِلَيْهِ فُكُنْتُ فِيمَنْ جَاءَهُ، فَلَمَّا تَأَمَّلْتُ وَجْهَهُ وَاسْتَبْتُهُ^(١) عَلِمْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ. قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَا سَمِعْتُ مِنْ كَلَامِهِ أَنْ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين^(٢).

« أَنْجَفَلَ النَّاسَ »: بالجين: أي أسرعوا، ومضوا كلهم.

« اسْتَبْتُهُ »^(١): أي تحققتُه وتبينته.

وتقدمت أحاديث من هذا الباب في الوضوء والصلاة وغيرهما، وتأتي أحاديث آخر في السلام وطلاقة الوجه إن شاء الله تعالى.

(١٥٨٩) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مِنْ مُوجِبَاتِ الرَّحْمَةِ إِطْعَامُ الْمُسْلِمِ الْمُسْكِينِ»^(٣). رواه الحاكم وصححه، والبيهقي متصلًا ومرسلًا من طريقه أيضًا إلا أنه قال: «إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِطْعَامُ الْمُسْلِمِ السَّغْبَانِ»، وَقَالَ:

(١) في (ق)، (ع)، (ب): واستبته، في الموضعين، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية الترمذي.
(٢) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في صفة القيامة (٢٤٨٥)، ولفظه: عن عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لما قدم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة، انجفل الناس إليه، وقيل: قدم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فبحث في الناس لأنظر إليه، فلما استبنت وجه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، وكان أول شيء تكلم به أن قال: «يا أيها الناس! أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام» وقال الترمذي: حديث صحيح، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٣٤)، والحاكم (١٣/٣)، (١٥٩/٤)، وأحمد (٤٥١/٥) رقم (٢٣٧٨٤)، وعبد ابن حميد (٤٩٦)، والدارمي (١٤٦٠)، والبيهقي في السنن (٥٠٢/٢)، وفي شعب الإيمان (٨٧٤٩). والحديث بهذا اللفظ في جامع الأصول (٧٢٩٥)، وتقدم برقم (١٠٣٢).

(٣) لفظ رواية الحاكم: «من موجبات المغفرة إطعام المسلم السغبان».

قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي: الْجَائِعُ^(١).

(١٥٩٠) ورواه أبو الشيخ في كتاب الثواب إلا أنه قال: «مِنْ مُوجِبَاتِ الْجَنَّةِ إِطْعَامُ الْمُسْلِمِ السَّعْبَانِ»^(٢).

«السَّعْبَانِ»: بالسين المهملة والغين المعجمة، بعدهما باء موحدة.

(١٥٩١) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُرِي لَأَحَدِكُمْ الثَّمَرَةَ وَاللَّقْمَةَ كَمَا يُرِي أَحَدَكُمْ فَلَوَّهُ، أَوْ فَصِيلَهُ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٣).

وتقدم هو وحديث أبي ברزة أيضًا: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَصَدَّقُ بِالْكَسْرَةِ تَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَام حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ»^(٤).

(١٥٩٢) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ السَّلَام لَيَدْخُلُ بِلَقْمَةِ الْخُبْزِ، وَقَبْصَةِ التَّمْرِ وَمِثْلِهِ مِمَّا يَنْفَعُ الْمِسْكِينَ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةِ: [رَبِّ النَّبِيِّ] الْأَمْرِ بِهِ، وَالزَّوْجَةُ الْمُضِلِّحَةُ لَهُ، وَالْخَادِمُ الَّذِي يُتَاوَلُ الْمِسْكِينَ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَنْسَ خَدَمَتَنَا». رواه الطبراني في الأوسط، والحاكم، وتقدم^(٥).

(١) حديث ضعيف. أخرجه الحاكم (٥٢٤/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٦٤)، (٣٣٦٥)

وهذا لفظه متصلًا ومرسلًا. قلت: والمتصل في إسناده طلحة بن عمرو، متروك.

(٢) حديث ضعيف. لم أجده فيما لدي من مصادر.

(٣) حديث صحيح لغيره، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه ابن حبان (٣٣١٧) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٤٢٤٠)، والبخاري (٩٣١)، وأحمد (٢٥١/٦) رقم (٢٦١٣٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١١/٣): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح، وقال (١١٢/٣): رواه البخاري ورجاله ثقات. ولم ينسبه لأحمد. والحديث تقدم برقم (١٤٣٨).

(٤) حديث أبي برزة تقدم برقم (١٤٣٨) م.

(٥) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٣٠٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة

«القبصة»: بفتح القاف وضمها وبالصاد المهملة: هي ما يتناوله الآخذ برؤوس أصابعه الثلاث.

(١٥٩٣) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَبَّدَ عَبْدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَعَبَدَ اللَّهَ فِي صَوْمَعَتِهِ سِتِّينَ عَامًا، وَأَمْطَرَتِ الْأَرْضُ فَأَخْضَرَتْ، فَأَشْرَفَ الرَّاهِبُ مِنْ صَوْمَعَتِهِ فَقَالَ: لَوْ نَزَلْتُ فَذَكَرْتُ اللَّهَ فَازْدَدْتُ خَيْرًا، فَتَزَلَّ وَمَعَهُ رَغِيفٌ أَوْ رَغِيفَانِ، فَبَيْنَمَا هُوَ فِي الْأَرْضِ لِقَيْتِهِ امْرَأَةً، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهَا وَتُكَلِّمُهُ، حَتَّى غَشِيَهَا، ثُمَّ أَغْمِيَ عَلَيْهِ، فَتَزَلَّ الْغَدِيرَ يَسْتَحِمُّ، فَجَاءَ سَائِلٌ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ الرَّغِيفَيْنِ، ثُمَّ مَاتَ فَوُزِنَتْ عِبَادَتُهُ سِتِّينَ سَنَةً يَتْلُكَ الزَّيْبَةُ، فَرَجَحَتْ الزَّيْبَةُ بِحَسَنَاتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ الرَّغِيفُ، أَوْ الرَّغِيفَانِ مَعَ حَسَنَاتِهِ فَرَجَحَتْ حَسَنَاتُهُ فَعُفِّرَ لَهُ». رواه ابن حبان في صحيحه (١).

(١٥٩٤) وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي عَمَلًا يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ أَفْصَرْتَ الْخُطْبَةَ لَقَدْ أَغْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ: أَعْنَتِ النَّسْمَةَ، وَفُكَّ الرَّقَبَةَ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ فَاطْطِمِ الْجَائِعَ، وَاشْقِ الظَّمْآنَ». الحديث. رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، ويأتي بتمامه في العتق إن شاء الله تعالى (٢).

منه، وأخرجه الحاكم (٢/٩٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٦٩): رواه الطبراني في الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز، قال أحمد متروك، وضعفه الجمهور ووثقه دحيم، وبقي رجاله ثقات. والحديث تقدم برقم (١٤٣٩).

- (١) حديث ضعيف. أخرجه ابن حبان (٣٧٨) وهذا لفظه. وفي إسناده غالب بن وزير، قال العقيلي في الضعفاء (٣/٤٣٤) عن ابن وهب: حديثه منكرا لا أصل له. والحديث تقدم برقم (١٤٨٩).
- (٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤/٢٩٩) رقم (١٨٦٤٧)، وابن حبان (٣٧٤)، والبيهقي في السنن (١٠/٢٧٢)، وفي شعب الإيمان (٤٣٣٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٩)، والحاكم (٢/٢١٧)، والطيالسي (٧٧٥)، والبخاري في شرح السنة (٢٤١٩). ولفظ الحديث عند الإمام أحمد: عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ

(١٥٩٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ [خَبْرًا] (١) حَتَّى يُشْبِعَهُ، وَسَقَاهُ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى يُرْوِيَهُ، بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ سَبْعَ خَنَادِقَ (٢)، مَا بَيْنَ كُلِّ خَنْدَقَيْنِ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ (٣). رواه الطبراني في الكبير، وأبو الشيخ ابن حبان في الثواب، والحاكم، والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد (٤).

(١٥٩٦) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ تُشْبِعَ كَيْدًا جَائِعًا». رواه أبو الشيخ في الثواب، والبيهقي واللفظ له، والأصبهاني كلهم من رواية زربي مؤذن هشام عن أنس.

(١٥٩٧) ولفظ أبي الشيخ، والأصبهاني قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلُ مِنْ إِشْبَاعِ كَيْدٍ جَائِعٍ» (٥).

الله! علمني عملاً يدخلني الجنة، فقال: «لئن كنت أقصرت الخطبة، لقد عرضت المسألة، أعتق النسمة، وفك الرقبة» فقال: يا رسول الله! أوليستا بواحدة؟ قال: «لا، إن عتق النسمة أن تفرد بعقها، وفك الرقبة أن تعين في عقها، والمنحة الكوف، والفيء على ذي الرحم الظالم، فإن لم تطق ذلك، فأطعم الجائع، واسق الظمآن، وأمر بالمعروف، وانه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك، فكف لسانك إلا من الخير».

(١) ما بين معقوفين زيادة من مصادر التخريج كلها.

(٢) إلى هنا تتفق جميع الروايات. وتنتهي رواية الطبراني في الأوسط.

(٣) لفظ رواية البيهقي: «كل خندق مسيرة خمسمائة عام»، ولفظ رواية الأصبهاني، والحاكم، وابن الجوزي: «بعد ما بين كل خندقين مسيرة خمسمائة سنة [عام]».

(٤) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٥١٨)، والحاكم (١٢٩/٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٦٨)، والأصبهاني في الترغيب (٣٩٩)، وابن عساکر في التاريخ (٩٣/١٨)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٠٨٤)، وابن حبان في المجروحين (٣٠١/١).

قال ابن حبان - ونقله عنه ابن الجوزي -: هذا ليس من حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ورجاء يروي عن المصريين الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به بحال، وقال ابن حجر في لسان الميزان (٥٧/٢): هذا الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک، وقال: صحيح الإسناد، مع أنه قال في تاريخه في ترجمته [رجاء بن أبي عطاء] مصري صاحب موضوعات، فما أدري وجه الجمع بين كلاميه.

(٥) حديث ضعيف جداً. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٦٧) وهذا لفظه، والأصبهاني في

(١٥٩٨) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِنًا عَلَى ظَمٍّ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِنًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ حُلَلٍ»^(١). رواه الترمذي واللفظ له، وأبو داود. ويأتي لفظه، وقال الترمذي: حديث غريب^(٢)، وقد روي موقوفاً على أبي سعيد، وهو أصح وأشبه^(٣).

(١٥٩٩) ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف موقوفاً على ابن مسعود، ولفظه قال: «يُخَسِّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْرَى مَا كَانُوا قَطُّ، وَأَجُوعٌ مَا كَانُوا قَطُّ، وَأَظْمَأَ مَا كَانُوا قَطُّ، وَأَنْصَبَ مَا كَانُوا قَطُّ، فَمَنْ كَسَا اللَّهُ ﷻ كَسَاهُ اللَّهُ ﷻ، وَمَنْ أَطْعَمَ اللَّهُ ﷻ أَطْعَمَهُ اللَّهُ ﷻ، وَمَنْ سَقَى اللَّهُ ﷻ سَقَاهُ اللَّهُ ﷻ، وَمَنْ عَمِلَ لِلَّهِ أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ عَفَا لِلَّهِ ﷻ أَغْفَاهُ اللَّهُ ﷻ». وروي مرفوعاً بهذا اللفظ^(٤).

الترغيب (٤٠٦)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٠٨٥)، وابن حبان في المجروحين (٣١٢/١)، وابن عدي في الكامل (٧٥١٥)، وابن طاهر في تذكرة الحفاظ (٦٨٨). وابن شاهين في فضائل الأعمال (٣٧٤)، قال ابن حبان - نقله عنه ابن الجوزي وابن طاهر -: زربي منكر الحديث روى عن أنس ما لا أصل له، وقال ابن عدي: وأحاديثه وبعض متون أحاديثه منكورة.

(١) لفظ الرواية عن الجميع: «خضر الجنة»، وهذا لفظ رواية جامع الأصول نقلاً عن الترمذي. وقال أبو الطيب في عون المعبود: وفي رواية الترمذي: «حلل الجنة»، وقال علي القاري في شرح المشكاة: في رواية الترمذي «حلل الجنة» ذكره المنذري ولا منافاة. قلت: كأنه نقل من الترغيب ولم يرجع إلى الترمذي. والله أعلم.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه عطية بن سعد العوفي، ضعيف. أخرجه الترمذي في صفة القيامة (٢٤٤٩) وهذا لفظه، وأبو داود في الزكاة (١٦٨٢)، وأحمد (١٣/٣) رقم (١١١٠١) وأبو يعلى (١١٠٦)، وجامع الأصول (٧٣٣٠).

(٣) حديث حسن لغيره، إسناده كسابقه، أخرجه موقوفاً البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٧١).

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (٨٧٨٣) وهذا لفظه - مع تغيير في ترتيب ألفاظ الحديث - عن أبي سعيد مرفوعاً.

(١٦٠٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَعُوذُكَ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضٌ فَلَمْ تَعُدَّهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ. يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَطَعْنَتْكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أُطْعِمُكَ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي. يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَسْقَيْتُكَ، فَلَمْ تَسْقِنِي. قَالَ: يَا رَبِّ وَكَيْفَ أَسْقِيكَ^(١)، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي». رواه مسلم^(٢).

(١٦٠١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، فَقَالَ: «مَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، فَقَالَ: «مَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا اجْتَمَعَتْ هَذِهِ الْخِصَالُ قَطُّ فِي رَجُلٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣).

(١٦٠٢) وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِذْخَالَكَ الشُّرُورَ عَلَى مُؤْمِنٍ، أَشْبَعَتْ جَوْعَتَهُ، أَوْ كَسَوْتَ عَوْرَتَهُ^(٤)»، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً. رواه الطبراني في الأوسط^(٥).

- (١) لفظ رواية مسلم: «كيف أسقيك» بدون واو، وهذا لفظ رواية جامع الأصول.
 - (٢) أخرجه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٥١٧)، وابن حبان (٢٦٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١٨٢)، وجامع الأصول (٧٣٢٩).
 - (٣) أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٢٨)، وفي فضائل الصحابة (١٠٢٨) [١٢]، والبخاري في الأدب المفرد (٥١٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١٩٩).
 - (٤) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني: «عُريه».
 - (٥) حديث ضعيف، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٠٨١) وهذا لفظه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٠/٣):

ورواه أبو الشيخ في الثواب من حديث ابن عمر بنحوه^(١).

(١٦٠٣) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ ﷻ سُورُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُزْبَةً، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا»^(٢).

(١٦٠٤) وَرَوَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا حَتَّى يُشْبِعَهُ مِنْ سَعْبٍ، أَذْخَلَهُ اللَّهُ أَبَا بَابَا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ كَانَ مِثْلَهُ». رواه الطبراني في الكبير^(٣).

«السَّعْبُ» هو بفتح السين المهملة، والغين المعجمة جميعًا: هو الجوع.

(١٦٠٥) وَرَوَى عَنْ جَعْفَرِ الْعَبْدِيِّ وَالْحَسَنِ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِالَّذِينَ يُطْعَمُونَ الطَّعَامَ مِنْ عِبِيدِهِ». رواه أبو الشيخ في الثواب

وفيه محمد بن بشير الكندي، وهو ضعيف.

(١) حديث ضعيف جدًا، فيه سيف بن محمد، كذاب. وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره. أخرجه ابن عدي في الكامل (٨٧٩٦)، ولفظه: «إن أفضل العمل عند الله أن تقضي عن مسلم دينه، أو تدخل عليه سرورًا، أو تطعمه خبزًا».

(٢) حديث ضعيف جدًا، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١١٦٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣٦٤٦)، وفي الأوسط (٦٠٢٦)، وفي الصغير (٨٤٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩١/٨): رواه الطبراني في الثلاثة وفيه سكين بن سراج، وهو ضعيف. قلت: قال ابن حبان: يروي الموضوعات، وقال البخاري: منكر الحديث. والراوي عنه، عبد الرحمن بن قيس الضبي، قال الحافظ في التقریب: متروك كذبه أبو زرعه وغيره.

قلت: وفي الباب عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أي الأعمال أفضل؟ قال: «أن تدخل على أخيك المؤمن سرورًا، أو تقضي له دينًا، أو تطعمه خبزًا» أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (١١٢)، والأصبهاني في الترغيب (٤٠٨).

(٣) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/رقم ١٦٢) وهذا لفظه، وفي مسند الشاميين (٢٢٠٨)، قال الهيثمي (١٣١/٣): وفيه عمرو بن واقد، وفيه كلام، وقال محمد بن المبارك: كان يتبع السلطان، وكان صدوقًا. قلت: بل متروك. راجع تهذيب الكمال (٢٨٦/٢٢).

مرسلًا (١).

(١٦٠٦) وَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ (٢): رَفَقَ بِالضَّعِيفِ، وَشَفَقَ عَلَى الْوَالِدَيْنِ (٣)، وَإِحْسَانٌ إِلَى الْمَمْلُوكِ. وَثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ أَظْلَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَحْتَ عَرْشِهِ (٤) يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْوُضُوءُ فِي الْمَكَارِهِ، وَالْمَشْيُ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ، وَالْأَطْعَامُ الْجَانِعُ». رواه الترمذي بالثلاث الأول فقط، وقال: حديث غريب.

ورواه أبو الشيخ في الثواب، وأبو القاسم الأصبهاني بتمامه (٥).

(١٦٠٧) وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَأَنْ أَجْمَعَ نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِي عَلَى صَاعٍ، أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْخُلَ سُوقَكُمْ فَأُشْتَرِيَ رَقَبَةً فَأُعْتِقَهَا. رواه أبو الشيخ في الثواب موقوفًا عليه، وفي إسناده ليث بن أبي سليم (٦).

(١٦٠٨) وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَأَنْ أُطْعِمَ أَخَا لِي فِي اللَّهِ لُقْمَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَنْتَصِدَّقَ عَلَى مِسْكِينٍ بِدِرْهَمٍ، وَلَأَنْ أُعْطِيَ أَخَا لِي فِي اللَّهِ دِرْهَمًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَنْتَصِدَّقَ عَلَى مِسْكِينٍ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ». رواه أبو

(١) حديث ضعيف لإرساله، لم أجده فيما لدي من مصادر.

(٢) لفظ رواية الأصبهاني: «رحمته»، وهذا لفظ الترمذي.

(٣) لفظ رواية الأصبهاني: «بالوالدين»، وهذا لفظ الترمذي.

(٤) لفظ رواية الأصبهاني: «تحت ظل العرش».

(٥) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الترمذي في صفة القيامة (٢٤٩٤)، والأصبهاني في الترغيب (١٤٩) وهذا لفظه.

قلت: وفي إسناده عبد الله بن إبراهيم، قال في التقريب: متروك ونسبه ابن حبان إلى الوضع.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٦٦)، والأصبهاني في الترغيب (٥٠٤)،

وابن وهب في الجامع (٢٢٦)، وابن أبي الدنيا في الأخوان (١٩٩)، ولفظهم جميعًا موقوفًا:

«لأن أجمع نفرًا من إخواني على صاع أو صاعين من طعام، أحب إلي من أن أخرج إلى سوقكم فأعنت رقبة».

الشيخ أيضًا فيه، ولعله موقوف كالذي قبله^(١).

(١٦٠٩) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رَجُلَانِ سَلَكَمَا مَفَازَةً، عَابِدٌ وَالْآخَرُ بِهِ رَهَقٌ»^(٢) فَعَطِشَ الْعَابِدُ حَتَّى سَقَطَ، فَجَعَلَ صَاحِبُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَهُوَ صَرِيحٌ [وَمَعَهُ مِئْضَاةٌ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ] فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ مَاتَ هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ عَطَشًا، وَمَعِيَ مَاءٌ لَا أَصِيبُ مِنَ اللَّهِ خَيْرًا أَبَدًا، وَلَكِنْ سَقَيْتُهُ مَائِي لِأَمْوَنَ، فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَعِزَّمْ، فَرَشَّ عَلَيْهِ مِنْ مَائِهِ وَسَقَاهُ فَضْلَهُ، فَقَامَ فَقَطَعََا الْمَفَازَةَ. فَيُوقَفُ الَّذِي بِهِ رَهَقٌ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] لِلْحِسَابِ فَيُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَتُسَوِّفُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَيَرَى الْعَابِدُ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ أَمَا تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: وَمَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا فُلَانُ الَّذِي آثَرْتُكَ عَلَى نَفْسِي يَوْمَ الْمَفَازَةِ، فَيَقُولُ: بَلَى أَعْرِفُكَ، فَيَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ: قِفُوا فَيَقِفُونَ فَيَجِيءُ حَتَّى يَقِفَ، فَيَدْعُو رَبَّهُ ﷻ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! قَدْ عَرَفْتُ يَدَهُ عِنْدِي، وَكَيْفَ آثَرَنِي عَلَى نَفْسِهِ. يَا رَبِّ! هَبْ لِي، فَيَقُولُ: هُوَ لَكَ، فَيَجِيءُ فَيَأْخُذُ بِيَدِ أَخِيهِ فَيَدْخِلُهُ الْجَنَّةَ، [قَالَ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ:] فَقُلْتُ لِأَبِي ظِلَالٍ: أَحَدْتُكَ أَنَسٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ. رواه الطبراني في الأوسط^(٣)، وأبو ظلال اسمه هلال بن سويد، أو ابن أبي سويد، وثقه البخاري، وابن حبان لا غير.

(١٦١٠) ورواه البيهقي في الشعب عن أبي ظلال أيضًا عن أنس بنحوه، ثم قال:

(١) حديث ضعيف لإرساله. لم أجده عن الحسن، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٦٢٨) عن بديل مرفوعًا، ولفظه: «لأن أطمع أخًا في الله لقمة، أحب إلي من أن أتصدق بدرهم، ولأن أعطي أخًا في الله درهمًا، أحب إلي من أن أتصدق بعشرة دراهم، ولأن أعطي أخًا في الله عشرة دراهم، أحب إلي منه أن أعتق رقبة».

(٢) هكذا في الأصول، ولفظ رواية الطبراني: «سلك رجلان مفازة، عابد، والآخر به رهق» ولفظ رواية أبي يعلى: «سلك رجلان مفازة، أحدهما عابد، والآخر به رهق».

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٩٠٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو يعلى (٤١٩٧)، قال الهيثمي (٣٨٢/١٠): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير أبي ظلال القسلي، وقد وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه غير واحد.

وهذا الإسناد إن كان غير قويّ فله شاهد من حديث أنس^(١)، ثم روى بإسناده من طريق علي بن أبي سارة - وهو متروك - عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُشْرِفُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَهْلِ النَّارِ، فَيَنَادِيهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ هَلْ تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُكَ، مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي مَرَزْتَ بِي فِي الدُّنْيَا فَاسْتَسْقَيْتَنِي شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ فَسَقَيْتُكَ؟ قَالَ: قَدْ عَرَفْتُ، قَالَ: فَاشْفَعْ لِي بِهَا عِنْدَ رَبِّكَ. قَالَ: فَيَسْأَلُ اللَّهُ تَعَالَى جَلَّ ذِكْرُهُ، فَيَقُولُ: إِنِّي أَشْرَفْتُ عَلَى النَّارِ فَتَنَادَانِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِهَا، فَقَالَ لِي هَلْ تَعْرِفُنِي؟ قُلْتُ: لَا، وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُكَ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الَّذِي مَرَزْتَ بِي فِي الدُّنْيَا فَاسْتَسْقَيْتَنِي شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ فَسَقَيْتُكَ، فَاشْفَعْ لِي عِنْدَ رَبِّكَ، فَشَفَّعَنِي فِيهِ، فَيَشْفَعُهُ اللَّهُ فَيَأْمُرُ بِهِ، فَيُخْرِجُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

(١٦١١) ورواه ابن ماجه، ولفظه قال: «يُصَفُّ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفُوفًا، ثُمَّ يَمُرُّ أَهْلُ الْجَنَّةِ، فَيَمُرُّ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ^(٣)، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ! أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ اسْتَسْقَيْتَ فَسَقَيْتُكَ شَرْبَةً. قَالَ: فَيَشْفَعُ لَهُ، وَيَمُرُّ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ: أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ نَاوَلْتِكَ طَهُورًا، فَيَشْفَعُ لَهُ، وَيَمُرُّ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ! أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ بَعَثْتَنِي لِحَاجَةٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَهَبْتُ لَكَ، فَيَشْفَعُ لَهُ». ورواه الأصبهاني بنحو ابن ماجه^(٤).

قوله: «به رَهَق»: بفتح الراء والهاء بعدهما قاف: أي غشيان للمحارم، وارتكاب للطغيان والمفاسد.

- (١) عزاه المنذري إلى البيهقي في شعب الإيمان ولم أجده في مظانه، والله أعلم.
- (٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه ابن عدي في الكامل (١٢٦٩٤)، وأبو يعلى (٣٤٩٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٥/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه علي بن أبي سارة، وهو متروك.
- (٣) لفظ رواية ابن ماجه: «يُصَفُّ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفُوفًا - وقال ابن نمير، راوي الحديث - أهل الجنة - فيمر الرجل من أهل النار على الرجل» والباقي سواء.
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الأدب (٣٦٨٥)، والبغوي في شرح السنة (٤٢٤٨)، والأصبهاني في الترغيب (١١٦٦)، والخطيب في التاريخ (٣٣٢/٤).

(١٦١٢) وَعَنْ كُذَيْرِ الصَّبِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْهَمَا أَعْمَلْتَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «تَقُولُ الْعَدْلَ، وَتُعْطِي الْفَضْلَ». قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَسْتَطِيعُ^(١) أَنْ أَقُولَ الْعَدْلَ كُلَّ سَاعَةٍ، وَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُعْطِيَ الْفَضْلَ^(٢). قَالَ: «فَتُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتُقَشِّي السَّلَامَ؟» قَالَ: هَذِهِ أَيْضًا شَدِيدَةٌ. قَالَ: «فَهَلْ لَكَ إِبِلٌ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَانْظُرْ إِلَى بَعِيرٍ مِنْ إِبِلِكَ وَسِقَاءٍ، ثُمَّ اعْمِدْ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ لَا يَشْرَبُونَ الْمَاءَ إِلَّا غِبًّا فَاسْقِهِمْ، فَلَعَلَّكَ لَا يَهْلِكُ بَعِيرُكَ، وَلَا يَنْخَرِقُ سِقَاؤُكَ حَتَّى تَجِبَ لَكَ الْجَنَّةُ». قَالَ: فَاَنْطَلَقَ الْأَعْرَابِيُّ يُكَبِّرُ، فَمَا انْخَرَقَ سِقَاؤُهُ، وَلَا هَلَكَ بَعِيرُهُ، حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا. رواه الطبراني، والبيهقي، ورواه الطبراني إلى كدير رواة الصحيح، ورواه ابن خزيمة في صحيحه باختصار، وقال: لست أقف على سماع أبي إسحاق هذا الخبر من كدير^(٣).

قال الحافظ: قد سمعه أبو إسحاق من كدير، ولكن الحديث مرسل. وقد توهم ابن خزيمة أن لكدير صحبة، فأخرج حديثه في صحيحه، وإنما هو تابعي شيعي، تكلم فيه البخاري والنسائي، وقواه أبو حاتم وغيره، وقد عدّه جماعة من الصحابة وهُمَا منهم ولا يصح، والله أعلم^(٤).

«أعملتاك» أي بعثتك واستعملتاك وحملتاك على الإتيان والسؤال.

وقوله: «لَا يَشْرَبُونَ الْمَاءَ إِلَّا غِبًّا». بكسر الغين المعجمة، وتشديد الباء الموحدة: أي يومًا دون يوم.

(١) لفظ رواية الطبراني والبيهقي: «ما أستطيع».

(٢) لفظ رواية الطبراني والبيهقي: «فضل مالي».

(٣) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/١٩٢٢) وهذا لفظه، والبيهقي (٤/١٨٦)، وابن خزيمة (٢٥٠٣)، وعبد الرزاق (١٩٦٩١)، والطيالسي (١٤٥٨)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٧٢٨)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٤/٣٤٦)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٣/١٣٢): رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٤) راجع لسان الميزان (٤/٤٨٦).

(١٦١٣) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا عَمَلٌ إِنْ عَمِلْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «أَنْتَ بِلَدٍ يُجْلَبُ بِهِ^(١) الْمَاءُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاشْتَرِ بِهَا سِقَاءً جَدِيدًا، ثُمَّ اسْقِ^(٢) فِيهَا حَتَّى تُخَرِّقَهَا، فَإِنَّكَ لَنْ تُخَرِّقَهَا حَتَّى تَبْلُغَ بِهَا عَمَلُ الْجَنَّةِ». رواه الطبراني في الكبير، ورواه إسناده ثقات إلا يحيى الحماني^(٣).

(١٦١٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي أَتَزَعُ فِي حَوْضِي، حَتَّى إِذَا مَلَأْتُهُ لِإِبْلِي^(٤)، وَرَدَّ عَلَيَّ الْبَعِيرُ لِعَبِيرِي فَسَقَيْتُهُ، فَهَلْ^(٥) فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «^(٦) فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ». رواه أحمد، ورواه ثقات مشهورون^(٧).

(١٦١٥) وَعَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الصَّلَاةُ تَرُدُّ عَلَيَّ حَوْضِي، فَهَلْ^(٨) فِيهَا مِنْ أَجْرٍ إِنْ سَقَيْتُهَا. قَالَ: «اسْقِهَا، فَإِنَّ فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى^(٩) أَجْرًا». رواه ابن حبان في صحيحه^(١٠)، ورواه ابن ماجه، والبيهقي، كلاهما عن

-
- (١) في (ط): «بها»، وفي (ب): «فيها»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
 - (٢) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني: «فاستق».
 - (٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٦٠٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١٣٢/٣): رواه الطبراني في الكبير، وفيه يحيى الحماني وفيه كلام، وقد وثق، وبقي رجاله ثقات. قلت: قال في التقريب: حافظ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث، راجع تهذيب الكمال (٤١٩/٣١).
 - (٤) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية أحمد: «أهلي».
 - (٥) زاد في رواية أحمد: «لي».
 - (٦) زاد في (ع): «إن»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أحمد.
 - (٧) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه عمرو بن شعيب، صدوق.
 - أخرجه أحمد (٢٢٢/٢) رقم (٧٠٧٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١٣١/٣): رواه أحمد، ورجاله ثقات.
 - (٨) زاد في (ع): «لي»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.
 - (٩) في الأصول «حراء» وهو خطأ.
 - (١٠) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٥٤٢)، وهذا لفظه.

عبد الرحمن بن مالك بن جعشم عن أبيه عن عمه سراقه بن جعشم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

(١٦١٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ^(٢) فَوَجَدَ بَيْتًا، فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبَيْتَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِيهِ حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا، فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبِيَّةٍ أَجْرٌ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود^(٣).

وابن حبان في صحيحه إلا أنه قال: «فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»^(٤).

(١٦١٧) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَبْعٌ تَجْرِي لِلْعَبْدِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ: مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا، أَوْ كَرَى نَهْرًا، أَوْ حَفَرَ بَيْتًا، أَوْ عَرَسَ نَخْلًا، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا، أَوْ وَرَثَ مُصْحَفًا، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ». رواه البزار، وأبو نعيم في الحلية، وقال: «هذا حديث غريب من حديث قتادة تفرد به أبو نعيم عن العزرمي»^(٥).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه محمد بن إسحاق؛ صدوق مدلس، وقد صرح بالسماع في السيرة (١٣٣/٢).

أخرجه ابن ماجه في الأدب (٣٦٨٦)، والبيهقي في السنن (١٨٦/٤)، وأحمد (١٧٥/٤) رقم (١٧٥٨١)، والطبراني في الكبير (٦٥٩٨)، والحاكم (٦١٩/٣).

(٢) هكذا في الأصول، ولفظ الرواية عند الجميع: «العطش».

(٣) أخرجه مالك (٢٦٨٨) وهذا لفظه، ومن طريقه أخرجه البخاري في الأدب (٦٠٠٩)، وفي الأدب المفرد (٣٧٨)، ومسلم في السلام (٢٢٤٤)، وأبو داود في الجهاد (٢٥٥٠)، وابن حبان (٥٤٤)، وأحمد (٣٧٥/٢) رقم (٨٨٧٤).

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه محمد بن عجلان، صدوق. أخرجه ابن حبان (٥٤٣) ولفظه: «دنا رجل إلى بئر فنزل فشرب منها، وعلى البئر كلب يلهث، فرحمه، فتنزع إحدى خفيه، فغرف له فسقاه، فشكر الله له، فأدخله الجنة».

(٥) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

قال الحافظ: تقدم أن ابن ماجه رواه من حديث أبي هريرة بإسناد حسن لكن لم يذكر ابن ماجه: «غَرَسَ النَّخْلَ»، «وَلَا حَفَرَ الْبَيْتَ»، وَذَكَرَ مَوْضِعَهُمَا «الْصَّدَقَةُ»، «وَبَيَّتَ ابْنَ السَّيْلِ». ورواه ابن خزيمة في صحيحه لم يذكر فيه المصحف وقال: «أَوْ نَهَرًا أَكْرَاهُ». يعني حفرة^(١).

(١٦١٨) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ صَدَقَةٌ أَكْظَمُ أَجْرًا مِنْ مَاءٍ». رواه البيهقي^(٢).

(١٦١٩) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ سَعْدًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أُمِّي تُوفِّيت، وَلَمْ تُوصِ، أَفَيَنْفَعُنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَعَلَيْكَ بِالمَاءِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواه محتج بهم في الصحيح^(٣).

(١٦٢٠) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أُمِّي مَاتَتْ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «المَاءُ» فَحَفَرَ بَيْتًا وَقَالَ: هَذِهِ لَأُمِّ سَعْدٍ. رواه أبو داود واللفظ له، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال: إن صح الخبر، وابن حبان في صحيحه، ولفظه: قلت: يا رسول الله! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سَقْيِ المَاءِ». والحاكم بنحو ابن حبان، وقال: صحيح على شرطهما!^(٤).

أخرجه البزار (١٤٩) وهذا لفظه، وأبو نعيم في الحلية (٣٤٤/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان

(٣٤٤٩)، وفي إسناده محمد بن عبيد الله العزمي، متروك. والحديث تقدم برقم (١٣١).

(١) أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٤٢)، وابن خزيمة (٢٤٩٠). والحديث تقدم برقم (١٤١).

(٢) حديث ضعيف، فيه داود بن عطاء منكر الحديث، ويزيد بن عبد الملك متروك.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٧٨) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٠٦١) وهذا لفظه. قال الهيثمي في

مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٣٨/٣): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٧٩) ولفظه: أن سعدًا أتى النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: أي الصدقة أعجب إليك؟ قال «الماء»، وابن ماجه في الأدب (٣٦٨٤)،

وابن خزيمة (٢٤٩٦)، وابن حبان (٣٣٤٨)، والحاكم (٤١٤/١)، والنسائي في الوصايا

قال المملي الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: بل هو منقطع الإسناد عند الكل فإنهم كلهم رَوَاهُ عن سعيد بن المسيب عن سعد ولم يدركه، فإن سعدًا توفي بالشام سنة خمس عشرة، وقيل: سنة أربع عشرة، ومولد سعيد بن المسيب سنة خمس عشرة (١).

ورواه أبو داود أيضًا، والنسائي، وغيرهما عن الحسن البصري عن سعد، ولم يدركه أيضًا، فإن مولد الحسن سنة إحدى وعشرين (٢).

ورواه أبو داود أيضًا وغيره عن أبي إسحاق السبيعي عن رجل عن سعد، والله أعلم (٣).

(١٦٢١) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَفَرَ مَاءً لَمْ تَشْرَبْ» (٤) مِنْهُ كَيْدٌ حَرَّيْ مِنْ جِنٍّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا طَائِرٍ إِلَّا آجَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. رواه البخاري في تاريخه، وابن خزيمة في صحيحه (٥).

(١٦٢٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! قَرَحَةٌ خَرَجَتْ فِي رُكْبَتِي مُنْذُ سَبْعِ سِنِينَ، وَقَدْ عَالَجْتُ بِأَنْوَاعِ الْعِلَاجِ، وَسَأَلْتُ الْأَطْيَاءَ فَلَمْ أَتَنْفَعْ بِهِ. قَالَ أَذْهَبْ فَانْظُرْ مَوْضِعًا يَحْتَاجُ النَّاسُ [إِلَى] الْمَاءِ فَاحْفَرْ هُنَاكَ بِنَرٍّ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَنْبُعَ هُنَاكَ عَيْنٌ، وَيُمْسِكَ عَنكَ الدَّمُ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ قَبْرًا. رواه

(٦/٢٥٤)، والطبراني في الكبير (٥٣٧٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٧٩).

(١) راجع جامع التحصيل للعلاني (ص ١٨٤).

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٨٠)، والنسائي في الوصايا (٦/٢٥٥)، وأحمد (٥/٢٨٥) رقم (٢٢٤٥٩).


(٣) حديث حسن لغيره. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٨١) وهذا لفظه الذي أتى به المصنف في أول الباب.

(٤) هكذا في الأصول، ولفظ رواية البخاري وابن خزيمة: «يشرب».

(٥) حديث صحيح. أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/٣٣٢)، وابن خزيمة (١٢٩٢) وهذا لفظه، والحديث تقدم برقم (٤٦٥).

البيهقي^(١).

(١٦٢٣) وقال: وفي هذا المعنى حكاية شيخنا الحاكم أبي عبد الله رَحِمَهُ اللهُ، فَإِنَّهُ فُرِحَ وَجْهُهُ وَعَالَجَهُ بِأَنْوَاعِ الْمُعَالَجَةِ فَلَمْ يَذْهَبْ، وَبَقِيَ فِيهِ قَرِيبًا مِنْ سَنَةٍ فَسَأَلَ الْأُسْتَاذَ الْإِمَامَ أَبَا عُمَانَ الصَّابُورِيَّ أَنْ يَدْعُو لَهُ فِي مَجْلِسِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَعَا لَهُ وَأَكْثَرَ النَّاسُ التَّائِمِينَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى أَلْقَتْ امْرَأَةٌ فِي الْمَجْلِسِ رُفْعَةً بِأَنَّهَا عَادَتْ إِلَى بَيْتِهَا، وَاجْتَهَدَتْ فِي الدُّعَاءِ لِلْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، قَرَأَتْ فِي مَتَابَعِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ يَقُولُ لَهَا: «قُولِي لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ يُوَسِّعَ الْمَاءَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَجِئْتُ بِالرُّفْعَةِ إِلَى الْحَاكِمِ فَأَمَرَ بِسِقَايَةِ^(٢) بُيُوتِ عَلَى بَابِ دَارِهِ وَحِينَ قَرَعُوا مِنْ بَنَائِهَا أَمَرَ بِصَبِّ الْمَاءِ فِيهَا، وَطَرَحَ الْجَمْدَ فِي الْمَاءِ، وَأَخَذَ النَّاسُ فِي الشُّرْبِ، فَمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُسْبُوحٌ حَتَّى ظَهَرَ الشِّفَاءُ، وَزَالَتْ تِلْكَ الْقُرُوحُ، وَعَادَ وَجْهُهُ إِلَى أَحْسَنِ مَا كَانَ، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ سِنِينَ^(٣)».



فصل

(١٦٢٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يَرْكَبُهُمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِقَلَاةٍ^(٤) يَمْنَعُهُ ابْنَ السَّبِيلِ».

زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «يَقُولُ اللَّهُ لَهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتُ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَذَلِكَ»، الحديث. رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، ويأتي بتمامه

(١) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في الشعب (٣٣٨١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٢) ما بين الرقمين سقط من مطبوعة شعب الإيمان.

(٣) حديث صحيح. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٢١/٣) بعد الحديث (٣٣٨١).

(٤) لفظ رواية البخاري: «بطريق»، وهذا لفظ مسلم.

إن شاء الله تعالى^(١).

(١٦٢٥) وَعَنِ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا بُهَيْسَةٌ، عَنْ أَبِيهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَمِيصِهِ، فَجَعَلَ يُقَبِّلُ وَيَلْتَزِمُ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْهُ؟ قَالَ: «الْمَاءُ». قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْهُ؟ قَالَ: «الْمِلْحُ». قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْهُ؟ قَالَ: «أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ، خَيْرٌ لَكَ». رواه أبو داود^(٢).

(١٦٢٦) وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا أَسْمَعُهُ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْكَلَاءِ، وَالْمَاءِ، وَالنَّارِ» رواه أبو داود^(٣).

(١٦٢٧) وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْهُ؟ قَالَ: «الْمَاءُ، وَالْمِلْحُ، وَالنَّارُ». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الْمَاءُ، وَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا بَالُ الْمِلْحِ وَالنَّارِ؟ قَالَ: «يَا حُمَيْرَاءُ! مَنْ أَعْطَى نَارًا فَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ بِجَمِيعِ مَا أَنْصَجَتْ تِلْكَ النَّارُ، وَمَنْ أَعْطَى مِلْحًا فَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ بِجَمِيعِ مَا طَبِيتَ ذَلِكَ^(٤) الْمِلْحُ، وَمَنْ سَقَى مُسْلِمًا شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ حَيْثُ يُوجَدُ الْمَاءُ فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ رَقَبَةً، وَمَنْ سَقَى مُسْلِمًا شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ حَيْثُ لَا يُوجَدُ الْمَاءُ فَكَأَنَّمَا أَحْيَاهَا». رواه ابن ماجه^(٥).

(١) أخرجه البخاري في الشرب والمساقاة (٢٣٦٩) ولفظ الرواية الثانية له، وفي الشهادات (٢٦٧٢) ولفظ الرواية الأولى له، ومسلم في الإيمان (١٠٨) [١٧٣] وهذا لفظه في الرواية الأولى، وأبو داود في البيوع (٣٤٧٥)، والنسائي (٢٤٧/٧)، وابن ماجه في التجارات (٢٢٠٧)، وأحمد (٢٥٣/٢) رقم (٧٤٤٢)، وابن حبان (٤٩٠٨).

(٢) حديث ضعيف، فيه بهيسة، لا تعرف، وسيار بن منظر وأبوه مجاهيل.

أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٦٩)، وهذا لفظه، والبيهقي (١٥٠/٦).

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في البيوع (٣٤٧٧) وهذا لفظه، وأحمد (٣٦٤/٥) رقم (٢٣٠٨٢)، والبيهقي (١٥٠/٦) رقم (١١٨٣٢).


(٤) في الأصول: «تلك» والتصحيح من ابن ماجه.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الرهون (٢٤٧٤) وهذا لفظه، والطبراني في المعجم

(١٦٢٨) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْمَاءِ، وَالْكَلَامِ، وَالنَّارِ، وَتَمَنُّهُ حَرَامٌ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ يَغْنِي: الْمَاءُ الْجَارِي. رواه ابن ماجه أيضًا^(١).

«الكلأ»: بفتح الكاف واللام بعدهما همزة غير ممدود: هو العشب رطبه ويابس.



١٨ - الترغيب في شكر المعروف ومكافأة فاعله والدعاء له

وما جاء فيمن لم يشكر ما أولي إليه

(١٦٢٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ اسْتَجَارَ بِاللَّهِ فَأَجِيرُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ^(٢) قَدْ كَفَأْتُمُوهُ». رواه أبو داود، والنسائي واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما^(٣).

(١٦٣٠) ورواه الطبراني في الأوسط مختصرًا قال: «مَنْ اضْطَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَجَارُوهُ، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ مُجَارَاتِهِ فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَعْلَمُوا^(٤) أَنْكُمْ قَدْ شَكَرْتُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ يُحِبُّ الشَّاكِرِينَ»^(٥).

الأوسط (٦٥٩٢)، والمزي في تهذيب الكمال (٤١٩/٩).

(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الرهون (٢٤٧٢) وهذا لفظه، والطبراني في المعجم الكبير (١١١٠٥)، والمزي في تهذيب الكمال (٤٥٥/١٤).

(٢) في (ق)، (ب)، (ط): «أنكم قد» وهو لفظ أبي داود، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية النسائي.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٧٢)، والنسائي في الزكاة (٨٢/٥)، وابن حبان (٣٤٠٨)، والحاكم (٤١٢/١)، والبخاري في الأدب المفرد (٢١٦)، وأحمد (٩٩/٢) رقم (٥٧٤٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١١٤)، والحديث تقدم برقم (١٤٣٠).

(٤) لفظ رواية المعجم الأوسط ومجمع الزوائد: «حتى يعلم».

(٥) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي

(١٦٣١) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ، فَإِنْ (١) لَمْ يَجِدْ فَلْيُتِنِ، فَإِنْ مَنْ أَتَى فَقَدْ شَكَرَ، وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَ (٢) كَانَ كَلَابِسٍ ثَوْبَيْنِ زُورٍ». رواه الترمذي عن أبي الزبير عنه، وقال: حديث حسن غريب (٣)، ورواه أبو داود عن رجل عن جابر، وقال: هو شرحبيل بن سعد (٤).

(١٦٣٢) ورواه ابن حبان في صحيحه عن شرحبيل عنه، ولفظه: «مَنْ أُولِيَ مَعْرُوفًا فَلَمْ يَجِدْ لَهُ جَزَاءً (٥) إِلَّا الشَّاءَ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ، وَمَنْ تَحَلَّى بِبَاطِلٍ فَهُوَ كَلَابِسٍ ثَوْبَيْنِ زُورٍ» (٦).

قال الحافظ: وشرحبيل بن سعد تأتي ترجمته.

(١٦٣٣) وفي رواية جيدة لأبي داود: «مَنْ أُولِيَ فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ (٧) كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ» (٨).

(٨/ ١٨١): رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الوهاب بن الضحّاك، وهو متروك.

- (١) لفظ رواية الترمذي: «ومن لم يجد».
- (٢) لفظ رواية الترمذي: «يعطه» وهذا لفظ رواية الآخرين.
- (٣) حديث حسن لغيره. أخرجه الترمذي في البر والصلة (٢٠٣٤) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن غريب، من طريق أبي الزبير عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٤) حديث حسن لغيره. أخرجه أبو داود في الأدب (٤٨١٣)، والبيهقي (٦/ ١٨٢)، من طريق رجل عن جابر، وهو شرحبيل بن سعد.
- (٥) لفظ رواية ابن حبان: «خيرًا».
- (٦) حديث حسن لغيره. أخرجه ابن حبان (٣٤١٥) وهذا لفظه، والبخاري في الأدب المفرد (٢١٥)، والطبري في تهذيب الآثار (١٠٤)، وعبد بن حميد (١١٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١٠٩)، والقضاعى (٤٨٥). من طريق شرحبيل بن سعد عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٧) لفظ رواية أبي داود: «وإن كتّمه».
- (٨) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الأدب (٤٨١٤) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْم في الحلية (٢٥٩/ ١) من طريق أبي سفيان عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قوله: «مَنْ أُبْلِيَ»: أي من أُنْعِمَ عليه، والإبلاء: الإنعام.

(١٦٣٤) وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أُبْلَغَ فِي الشَّاءِ»^(١).

(١٦٣٥) وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ أُولِيَ مَعْرُوفًا، أَوْ [قَالَ:] أَسْدِي إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لِلَّذِي أَسْدَاهُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أُبْلَغَ فِي الشَّاءِ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب^(٢).

قال الحافظ: وقد أسقط من بعض نسخ الترمذي^(٣).

(١٦٣٦) ورواه الطبراني في الصغير مختصرًا: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ [لأخيه]: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أُبْلَغَ فِي الشَّاءِ»^(٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في البر والصلة (٢٠٣٥) وهذا لفظه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٠٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٧٦)، وابن حبان (٣٤١٣)، والأصبهاني في الترغيب والترهيب (١١٧٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١٣٧).

(٢) أخرجه ابن الأثير في جامع الأصول (١٠٣٧) - وما بين معقوفين زيادة منه - وعزاه لرزين، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) قلت: لعل المصنف يقصد بهذا الكلام الرواية الثانية، والتي أخرجها رزين، والله أعلم. نقل الشيخ الألباني في حاشية صحيح الترغيب قول الإمام الناجي: هذا يوهم أن الترمذي رواه باللفظين المذكورين، وإنما رواه بالأول فقط،... وأما اللفظ الثاني المذكور فلا أدري لمن هو. وتعقبه الشيخ الألباني فقال: وأما اللفظ الثاني فالظاهر أنه ملفق من أكثر من حديث من المؤلف أو غيره، سهواً أو عمداً، كما يفعل رزين، والله أعلم. انتهى.

قلت: إنما نقله المصنف من جامع الأصول، كما ترى في التخريج عاليه، والله أعلم.

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه موسى بن عبيدة ضعيف.

أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١١٥١) وما بين معقوفين زيادة منه، وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٣١١٨)، والحميدي (١١٦٠)، والبزار (١٩٤٤) من حديث أبي هريرة.

قلت: ولم ينه المصنف على ذلك، لأنه أخرج هذه الرواية عقب الرواية الثانية، والتي هي عن أبي هريرة، والله أعلم.

(١٦٣٧) وَعَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ أَشَكَرَ النَّاسُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَشَكَرُهُمْ لِلنَّاسِ».

(١٦٣٨) وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ». رواه أحمد ورواه ثقات^(١).

ورواه الطبراني من حديث أسامة بن زيد بنحو الأولى^(٢).

(١٦٣٩) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيَكْفَيْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَذْكُرْهُ، فَإِنَّ مَنْ ذَكَرَهُ^(٣) فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ تَشَبَّعَ بِمَا لَمْ يُعْطَ^(٤) فَهُوَ كَلَابِسٍ ثَوْبِي زُورٍ». رواه أحمد، ورواه ثقات إلا صالح بن أبي الأخضر^(٥).

(١٦٤٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ». رواه أبو داود، والترمذي، وقال: صحيح^(٦).

(١) حديث صحيح لغيره، في الإسناد الأول عبد الرحمن بن عدي، مجهول، وفي الإسناد الثاني أبو معشر زياد بن كليب لم يسمع من الأشعث بن قيس.

أخرجه أحمد (٢١٢/٥) رقم (٢١٨٤٦) وهذا لفظه في الرواية الأولى، وفي (٢١٨٤٧) وهذا لفظه في الرواية الثانية، والخرائطي في فضيلة الشكر (٧٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١٢٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٩٩٦)، والطيايسي (١٠٤٨).

(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١١٨)، قال الهيثمي (١٨١/٨): وفيه عبد المنعم بن نعيم، وهو ضعيف. قلت: بل متروك.

(٣) لفظ رواية أحمد: «فمن ذكره».

(٤) لفظ رواية أحمد: «ومن تشبّع بما لم ينل».

(٥) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٩٠/٦) رقم (٢٤٥٩٣) وهذا لفظه، وإسحاق بن راهويه (٧٧٤)، والطبراني في الأوسط (٢٤٦٣)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٣/٣٨٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١١٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٠/٨) رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه صالح بن أبي الأخضر وقد وثق على ضعفه، وبقي رجال أحمد ثقات.

(٦) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الأدب (٤٨١١)، والترمذي في البر والصلة (١٩٥٤)،

قال الحافظ: رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ بِرَفْعِ اللَّهِ، وَبِرَفْعِ النَّاسِ، وَرُوِيَ أَيْضًا بِنَصْبِهِمَا، وَبِرَفْعِ اللَّهِ وَنَصْبِ النَّاسِ، وَعَكْسُهُ، أَرْبَعُ رَوَايَاتٍ.

(١٦٤١) وَرُوِيَ عَنْ طَلْحَةَ - يَغْنِي - ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أُولِيَ مَعْرُوفًا فَلْيَذْكُرْهُ، فَمَنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ». رواه الطبراني^(١). ورواه ابن أبي الدنيا من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٢).

(١٦٤٢) وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، وَالتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ سُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ». رواه عبد الله بن أحمد في زوائده بإسناد لا بأس به، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف باختصار^(٣).

- والبخاري في الأدب المفرد (٢١٨)، وأحمد (٢/ ٢٩٥) رقم (٧٩٣٩)، والطيالسي (٢٦١٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩١١٧)، وابن حبان (٣٤٠٧)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٨٩)، وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، واللفظ لهم جميعًا سواء.
- (١) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٨/ ١٨١): وفيه من لم أعرفهم.
- (٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (٧٩)، وحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقدم برقم (١٦٣٩).
- (٣) حديث حسن لغيره. وفي صحيح الترغيب قال: إسناد حسن والحديث صحيح.
- أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٤/ ٣٧٥) رقم (١٩٣٥١) وهذا لفظه، وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (٧٨) الجزء الأول من الحديث، والبخاري (١٦٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٤١٩). قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٥/ ٢١٧): رواه عبد الله بن أحمد والبخاري والطبراني، ورجالهم ثقات، وقال في (٨/ ١٨٢) رواه عبد الله بن أحمد، وأبو عبد الرحمن راويه عن الشعبي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.
- قال الشيخ الألباني في حاشية صحيح الترغيب: هذا يشعر بأن الإمام أحمد نفسه لم يروه، وليس كذلك، فقد أخرجه في موضعين من مسنده (٤/ ٣٧٥، ٢٧٨) وفي الموضعين رواه ابنه أيضًا.

انتهى.

قلت: عند تحقيق المسند تبين أن الروایتين من زوائد عبد الله بن الإمام أحمد، والله أعلم.

(١٦٤٣) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ الْمُهَاجِرُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ الْأَنْصَارُ بِالْأَجْرِ كُلِّهِ، مَا رَأَيْنَا قَوْمًا أَحْسَنَ بِذَلَا لِكَثِيرٍ، وَلَا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً فِي قَلِيلٍ مِنْهُمْ، وَلَقَدْ كَفَرْنَا الْمَوْتَةَ. قَالَ: «أَلَيْسَ تُشْنُونَ عَلَيْهِمْ بِهِ، وَتَدْعُونَ [اللَّهُ] لَهُمْ؟» قَالُوا: بَلَى: قَالَ: «فَذَاكَ بِذَلِكَ». رواه أبو داود، والنسائي واللفظ له (١).



(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الأدب (٤٨١٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٠٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.



كتاب الصوم

١ - الترغيب في الصوم مطلقاً

وما جاء في فضله وفضل دعاء الصائم

(١٦٤٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصَّوْمَ» (١) فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزِفْتُ، وَلَا يَضْحَبُ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ» (٢)، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، لِلصَّائِمِ قَرَحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ (٣)، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ». رواه البخاري واللفظ له، ومسلم (٤).

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، الصَّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا» (٥).

(١٦٤٥) وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ قَرَحَتَانِ: فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ

(١) لفظ رواية البخاري ومسلم: «إلا الصيام».

(٢) لفظ رواية البخاري ومسلم: «فليقل: إني امرؤ صائم»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٣) زاد في (ع): «بفطره» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

(٤) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٠٤) وهذا لفظه، ومسلم في الصيام (١١٥١) [١٦٣]، وأحمد (٢٧٣/٢) رقم (٧٦٩٣)، والنسائي في الصيام (١٦٣/٤)، وجامع الأصول (٧١٣٤).

(٥) أخرجه البخاري في الصوم (١٨٩٤) وهذا لفظه، وهو جزء من حديث.

أَطِيبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(١).

وَفِي أُخْرَى لَهُ أَيْضًا، وَابْنُ خُزَيْمَةَ: «وَإِذَا لَقِيَ اللَّهُ فَجَزَاهُ فَرَحٌ»، الْحَدِيثُ^(٢).

ورواه مالك، وأبو داود، والترمذي، والنسائي بمعناه مع اختلاف بينهم في الألفاظ^(٣).

(١٦٤٦) وَفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرْمِذِيِّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ رَبِّكُمْ يَقُولُ: كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ، وَلَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَإِنْ جَهِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ جَاهِلٌ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ»^(٤).

(١٦٤٧) وَفِي رِوَايَةٍ لَابْنِ خُزَيْمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَغْنِي «قَالَ اللَّهُ ﷻ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّيَامُ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، الصَّيَامُ عَنْهُ جُنَّةٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. لِلصَّائِمِ فَرَحَتَانِ: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ»^(٥).

(١٦٤٨) وَفِي أُخْرَى لَهُ قَالَ: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ. قَالَ اللَّهُ: إِلَّا الصَّيَامُ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ الطَّعَامُ مِنْ أَجْلِي، وَيَدْعُ

(١) أخرجه مسلم في الصيام (١١٥١) [١٦٤] وهذا لفظه، وابن ماجه في الصيام (١٦٣٨).

(٢) أخرجه مسلم في الصيام (١١٥١) [١٦٥]، وابن خزيمة (١٩٠٠) عن أبي هريرة، وأبي سعيد

الخدري رَوَاهُ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّ الصَّوْمَ لِي

وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرَحَتَيْنِ، إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَاهُ فَرَحٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ

بِيَدِهِ، لَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»، واللفظ لهما سواء.

(٣) أخرجه مالك (٨٦١)، وأبو داود في الصوم (٢٣٦٣)، والترمذي في الصوم (٧٦٦)، والنسائي

في الصيام (١٦٤/٤).

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه علي بن زيد بن جدعان، ضعيف.

أخرجه الترمذي في الصوم (٧٦٤) وهذا لفظه، وعنده قول: «إني صائم» مرة واحدة.

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٨٩٦) وهذا لفظه، وأحمد (٢٧٣/٢).

الشَّرَابَ مِنْ أَجْلِي، وَيَدْعُ لَذَّتَهُ مِنْ أَجْلِي، وَيَدْعُ زَوْجَتَهُ مِنْ أَجْلِي، وَلَخْلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ» (١).

«الرَّفَثُ»: بفتح الراء والفاء: يطلق ويراد به الجماع، ويطلق ويراد به الفحش، ويطلق ويراد به خطاب الرجل والمرأة فيما يتعلق بالجماع. وقال كثير من العلماء: إن المراد به في هذا الحديث الفحش، ورديء الكلام.

«والجَنَّةُ»: بضم الجيم: هو ما يَجُنُك، أي يسترِكَ ويقيك مما تخاف.

ومعنى الحديث: إن الصوم يستر صاحبه، ويحفظه من الوقوع في المعاصي.

«والخُلُوفُ»: بفتح الخاء المعجمة، وضم اللام: هو تغير رائحة الفم من الصوم.

وَسُئِلَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «كُلْ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي»، فَقَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُحَاسِبُ اللَّهُ ﷻ عَبْدَهُ، وَيُؤَدِّي مَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ مِنْ سَائِرِ عَمَلِهِ حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا الصَّوْمُ فَيَتَحَمَّلُ اللَّهُ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ، وَيُدْخِلُهُ بِالصَّوْمِ الْجَنَّةَ، هَذَا كَلَامُهُ، وَهُوَ غَرِيبٌ. وفي معنى هذه اللفظة أوجه كثيرة ليس هذا موضع استيفائها.

وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ، وَفِيهِ: «وَأَمَرُكُمْ بِالصِّيَامِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عَصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ مِسْكِ كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا، وَإِنَّ الصِّيَامَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ». الحديث، رواه الترمذي وصححه إلا أنه قال: «وَأَنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ». وابن خزيمة في صحيحه واللفظ له، وابن حبان، والحاكم، وتقدم بتمامه في الالتفات في الصلاة (٢).

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٨٩٧) وهذا لفظه، وأحمد (٤١٩/٢).

(٢) حديث الحارث الأشعري، أخرجه الترمذي في الاستئذان (٢٨٦٣) وقال حديث حسن صحيح

(١٦٤٩) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَعْمَالُ عِنْدَ اللَّهِ سَبْعٌ»^(١): عَمَلَانِ مُوجِبَانِ^(٢)، وَعَمَلَانِ بِأَمْثَالِهِمَا، وَعَمَلٌ بِعَشْرِ أَمْثَالِهِ، وَعَمَلٌ بِسَبْعِمِائَةٍ^(٣)، وَعَمَلٌ لَا يَعْلَمُ ثَوَابَ عَامِلِهِ إِلَّا اللَّهُ ﷻ^(٤)، فَأَمَّا الْمُوجِبَانِ^(٥): فَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ يَغْبُذُهُ مُخْلِصًا لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ قَدْ أَشْرَكَ بِهِ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً جُزِيَ بِهَا^(٦)، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا جُزِيَ مِثْلَهَا، وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً جُزِيَ عَشْرًا، وَمَنْ أَنْفَقَ مَالَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ضَعُفَتْ لَهُ نَفَقَتُهُ، الدَّرْهَمُ بِسَبْعِمِائَةٍ، وَالْدِّينَارُ بِسَبْعِمِائَةٍ، وَالصِّيَامُ لِلَّهِ ﷻ^(٧) لَا يَعْلَمُ ثَوَابَ عَامِلِهِ إِلَّا اللَّهُ ﷻ. رواه الطبراني في الأوسط، والبيهقي^(٨).

وهو في صحيح ابن حبان من حديث خُرَيْم بن فاتك بنحوه لم يذكر فيه الصوم^(٩).

غريب، والنسائي في التفسير (١١٣٤٩)، وابن خزيمة (٩٣٠)، وابن حبان (٦٢٣٣)، والحاكم (١١٧/١)، وأحمد (٤/١٣٠) رقم (١٧١٧٠). والحديث تقدم برقم (٨٩٢).

(١) هكذا في الأصول، وهو لفظ رواية البيهقي، ولفظ رواية المعجم: «الأعمال سبعة»، ولفظ مجمع الزوائد: «الأعمال ست».

(٢) لفظ رواية المعجم: «عملان منجيان»، وهذا لفظ البيهقي.

(٣) زاد في رواية المعجم: «ضعف» وهذا لفظ البيهقي.

(٤) لفظ رواية البيهقي: «لا يعلم ثوابه إلا الله»، وهذا لفظ المعجم.

(٥) في (ع)، (ط): «الموجبان»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البيهقي، ولفظ رواية المعجم: «المنجيتان».

(٦) لفظ رواية البيهقي: «جزى بمثلها» وهذا لفظ المعجم.

(٧) لفظ رواية الطبراني: «والصيام لا يعلم ثواب عامله إلا الله عز وجل» وهذا لفظه البيهقي.

(٨) حديث ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف جدًا.

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٦٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٨٩) واللفظ لهما، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٨٢): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى بن المتوكل وقد ضعفه جمهور الأئمة، ووثقه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى، وفي التقريب قال: صدوق يخطئ.

(٩) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٦١٧١).

(١٦٥٠) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ [يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ، فيقومون، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ] فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ». رواه البخاري، ومسلم، والنسائي.

والترمذي، وزاد: «وَمَنْ دَخَلَهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا». وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال: «فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ، مَنْ دَخَلَ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا»^(١).

(١٦٥١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اغْرُوا تَغْنَمُوا، وَصُومُوا تَصِحُّوا، وَسَافِرُوا تَسْتَعْنُوا». رواه الطبراني في الأوسط، ورواه ثقات^(٢).

(١٦٥٢) وَرَوَى [أَبُو هُرَيْرَةَ]^(٣) عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الصَّيَامُ جُنَّةٌ، وَحِصْنٌ حَصِينٌ مِنَ النَّارِ». رواه أحمد بإسناد حسن، والبيهقي^(٤).

(١٦٥٣) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصَّيَامُ جُنَّةٌ،

(١) أخرجه البخاري في الصوم (١٨٩٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه ومن مسلم، ومسلم في الصيام (١١٥٢)، والنسائي في (١٦٨/٤)، والترمذي في الصوم (٧٦٥) ولفظ الزيادة له، وكذلك النسائي وابن ماجه، وابن خزيمة (١٩٠٢) وهذا لفظه، وكذلك النسائي، وابن ماجه في الصوم (١٦٤٠)، وأحمد (٣٣٣/٥) رقم (٢٢٨١٨)، وابن حبان (٣٤٢٠).

(٢) حديث ضعيف، فيه زهير بن محمد أبو المنذر، ضعيف في رواية الشاميين عنه، وهذه منها. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٣١٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في جمع الزوائد (١٧٩/٣): رواه الطبراني في الأوسط، ورواه ثقات.

(٣) في الأصول: «وروي عن نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، والتصحيح من كتب التخريج.

(٤) حديث حسن، فيه ابن لهيعة سمي الحفظ، لكن الراوي عنه ابن المبارك وهو ممن روى عنه قبل أن يسوء حفظه، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره.

أخرجه أحمد (٤٠٢/٢) رقم (٩٢٢٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٧١)، واللفظ لهما سواء. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٠/٣): رواه أحمد وإسناده حسن.

يَسْتَجِبُ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ». رواه أحمد بإسناد حسن، والبيهقي^(١).

(١٦٥٤) وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الصَّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ، وَصِيَامٌ حَسَنٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٢).

(١٦٥٥) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٣). قَالَ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ». رواه الترمذي في حديث وصححه، ويأتي بتمامه في الصمت إن شاء الله^(٤).

وتقدم حديث كعب بن عجرة وغيره بمعناه^(٥).

(١٦٥٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

- (١) حديث حسن، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره. نفس الإسناد السابق.
- أخرجه أحمد (٣/٣٩٦) رقم (١٥٢٦٤) ولفظه: «إنما الصيام جنة، يستجن بها العبد من النار، هو لي، وأنا أجزي به»، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٧٠) وجعله حديثاً قدسياً.
- (٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه محمد بن إسحاق؛ صدوق مدلس وقد صرح بالسماع.
- أخرجه ابن خزيمة (١٨٩١)، وأحمد (٤/٢٢) رقم (١٦٢٧٨)، (١٦٢٧٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٧٣)، والطبراني في الكبير (٨٣٦٠)، وابن حبان (٣٦٤٩)، وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (١٣٩) واللفظ لهم جميعاً سواء.
- وأخرج الجزء الأول من الحديث، ابن ماجه في الصوم (١٦٣٩) والنسائي (٤/١٦٧).
- (٣) قوله: «قلت: بلى يا رسول الله»، ليس في رواية الترمذي في هذا المكان.
- (٤) حديث صحيح لغيره، فيه أبو وائل لم يسمع من معاذ بن جبل.
- أخرجه الترمذي في أبواب الإيمان (٢٦١٦) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن صحيح، وعبد الرزاق (٢٠٣٠٣)، وأحمد (٥/٢٣١) رقم (٢٢٠١٦)، وعبد بن حميد (١١٢)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٣)، والنسائي في الكبرى (١١٣٩٤) والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٥٠)، والحديث تقدم برقم (١٢٨٢).
- (٥) حديث كعب بن عجرة تقدم برقم (١٢٨١).

«الصَّيَّامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصَّيَّامُ: أَيُّ رَبِّ مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهْوَةَ (١) فَشَفَّعْنِي فِيهِ. وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفَّعْنِي فِيهِ، قَالَ: فَيُشَفَّعَانِ». رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجاله محتج بهم في الصحيح، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الجوع، وغيره بإسناد حسن، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم (٢).

(١٦٥٧) وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْصَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنْ جَهَنَّمَ كَبُعْدِ غُرَابٍ طَارَ وَهُوَ فَرَخٌ حَتَّى مَاتَ هَرَمًا». رواه أبو يعلى، والبيهقي، ورواه الطبراني فسماه سلامة بزيادة ألف، وفي إسناده عبد الله بن لهيعة (٣).

ورواه أحمد، والبزار من حديث أبي هريرة، وفي إسناده رجل لم يسم (٤).

(١٦٥٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ

(١) زاد في رواية أحمد: «بالنهار».

(٢) حديث حسن، فيه حُجِّي بن عبد الله، صدوق يهيم، وفي صحيح الترمذي قال: حسن صحيح.

أخرجه أحمد (١٧٤/٢) رقم (٦٦٢٦) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٤٦٧٢)، والحاكم (١/٥٥٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٩٩٤)، ونعيم بن حماد في زوائد الزهد (٣٨٥)، وأبو نعيم في الحلية (٨/١٦١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٨١): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني رجال الصحيح، وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب الجوع، ولم أجده في المطبوع منه.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٩٢١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٩٠)، والطبراني في الكبير (٦٣٦٥)، وفي الأوسط (٣١١٨)، وابن الأثير في أسد الغابة (٢/٤٦٦).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٥٢٦/٢) رقم (١٠٨٠٨)، والبزار (١٠٣٧). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٨١): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، إلا أنه قال: سلامة بن قيسر، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

قلت: سلمة بن قيسر، اختلف في اسمه واسم أبيه وفي صحبته، والرواي عنه، وقد جاء مبهمًا في بعض الروايات، وعمرو بن ربيعة، لا يدري من هو. راجع تعليق الشيخ شعيب على المسند (١٦/٤٧١) رقم (١٠٨٠٨)، والسلسلة الضعيفة للشيخ الألباني (١٣٣٠)، والله أعلم.

رَجُلًا صَامَ يَوْمًا تَطَوُّعًا، ثُمَّ أُعْطِيَ مِلءَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَمْ يَسْتَوْفِ ثَوَابَهُ دُونَ يَوْمِ الْحِسَابِ». رواه أبو يعلى، والطبراني، ورواه ثقات إلا ليث بن أبي سليم (١).

(١٦٥٩) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا مُوسَى عَلَى سَرِيَّةٍ فِي الْبَحْرِ، فَبَيَّنَمَا هُمُ كَذَلِكَ قَدْ رَفَعُوا الشَّرَاعَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ إِذَا هَاتِفٌ [مِنْ] فَوْقَهُمْ يَهْتِفُ: يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ! قِفُوا أُخْبِرْكُمْ بِقَضَاءِ قَضَاءِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِهِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أُخْبِرْنَا إِنْ كُنْتَ مُخْبِرًا. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ مَنْ أَعْطَشَ نَفْسَهُ لَهُ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْعَطَشِ. رواه البزار بإسناد حسن إن شاء الله (٢).

(١٦٦٠) ورواه ابن أبي الدنيا من حديث لقيط، عن أبي بردة، عن أبي موسى بنحوه، إلا أنه قال فيه: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ مَنْ عَطَشَ نَفْسَهُ لِلَّهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ ﷻ أَنْ يَرِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَكَانَ أَبُو مُوسَى يَتَوَخَّى الْيَوْمَ الشَّدِيدَ الْحَرِّ الَّذِي يَكَاذُ الْإِنْسَانُ يَنْسَلِخُ فِيهِ حَرًّا فَيَصُومُهُ (٣).

«الشَّرَاعُ»: بكسر الشين المعجمة: هو قلع السفينة الذي يصفقه الريح فتمشي.

(١٦٦١) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الْجَسَدِ الصَّوْمُ، وَالصَّيَامُ نِصْفُ الصَّبْرِ». رواه ابن ماجه (٤).

(١) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٦١٠٤) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٤٨٦٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٢/٣): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة، لكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات. قلت: دائماً ما يقول الهيثمي ذلك عن ليث بن أبي سليم، وفي التقريب: صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

(٢) حديث ضعيف. فيه عبد الله بن المؤمل؛ ضعيف. أخرجه البزار (١٠٣٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٣/٣): رواه البزار، ورجاله موثقون.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٩٢١) وهذا لفظه.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٧٤٥) وهذا لفظه، وعبد بن حميد (١٤٤٩)، وابن أبي شيبة (٨٩٠٨).

(١٦٦٢) وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَسْنَدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِي فَقَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه أحمد بإسناد لا بأس به.

(١٦٦٣) والأصبهاني، ولفظه: «يَا حُذَيْفَةُ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِصِيَامٍ يَوْمٍ يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ﷻ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» (١).

(١٦٦٤) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مُزِنِي بِعَمَلٍ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مُزِنِي بِعَمَلٍ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ» (٢). رواه النسائي، وابن خزيمة في صحيحه هكذا بالتكرار وبدونه، والحاكم وصححه (٣).

(١٦٦٥) وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مُزِنِي بِأَمْرِ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّيَامِ: فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ» (٤).

(١٦٦٦) ورواه ابن حبان في صحيحه في حديث، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذُلِّنِي عَلَى عَمَلٍ أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ».

(١) حديث صحيح لغيره، فيه انقطاع بين نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ وحذيفة. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه أحمد (٣٩١/٥) رقم (٢٣٣٢٤) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (١٠٤) وهذا لفظه، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٣٠٣)، وأبو نُعَيْمٍ في أخبار أصبهان (٢١٨/١).

(٢) زاد في (ع)، (ط)، (ب): «قلت: يا رسول الله!». للمرة الثالثة. وما أثبتته من (ق) يوافق رواية النسائي.

(٣) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصيام (١٦٦/٤) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٨٩٣)، والحاكم (٤٢١/١)، وأحمد (٢٤٩/٥) رقم (٢٢١٤٠)، والطبراني في الكبير (٧٤٦٤).

(٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصيام (١٦٥/٤) وهذا لفظه.

(٥) لفظ رواية ابن حبان: «مُرِنِي بِعَمَلٍ أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ».

قَالَ: فَكَانَ أَبُو أَمَامَةَ لَا يُرَى فِي بَيْتِهِ الدُّخَانُ نَهَارًا إِلَّا إِذَا نَزَلَ بِهِمْ صَيْفٌ^(١).

(١٦٦٧) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا». رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي^(٢).

(١٦٦٨) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ حَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». رواه الطبراني في الأوسط والصغير بإسناد حسن^(٣).

(١٦٦٩) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بُعِثَتْ مِنْهُ النَّارُ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط بإسناد لا بأس به^(٤).

(١٦٧٠) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ [مُتَطَوِّعًا] فِي غَيْرِ رَمَضَانَ، بُعِدَ مِنَ النَّارِ مِائَةَ عَامٍ سِيرَ الْمُضْمَرِ الْجَوَادِ^(٥)».

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٣٤٢٥) وهذا لفظه (٣٤٢٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٩٣)، وأحمد (٢٤٩/٥) رقم (٢٢١٤١)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٧٤/٥).

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٤٠)، ومسلم في الصيام (١١٥٣) [١٦٧] وهذا لفظه، والترمذي في الجهاد (١٦٢٣)، والنسائي في الصوم (١٧٣/٤)، وأحمد (٢٦/٣) رقم (١١٢١٠)، وابن ماجه في الصوم (١٧١٧)، وابن خزيمة (٢١١٢).

(٣) حديث حسن لغيره، فيه شهر بن حوشب؛ صدوق كثير الإرسال والأوهام. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٥٧٤) وهذا لفظه، وفي الصغير (٤٤٠) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٣): رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وإسناده حسن.

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه مكحول لم يلق عمرو بن عبسة. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، كما في مجمع الزوائد، والأوسط (٣٢٤٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١٩٤/٣): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون.

(٥) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ أبي يعلى «المجتهد».


رواه أبو يعلى من طريق زبان بن فائد^(١).

(١٦٧١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ زَحَرَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ سَبْعِينَ خَرِيفًا». رواه النسائي بإسناد حسن، والترمذي من رواية ابن لهيعة، وقال: حديث غريب، ورواه ابن ماجه من رواية عبد الله بن عبد العزيز الليثي، وبقيّة الإسناد ثقات^(٢).

(١٦٧٢) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». رواه الترمذي من رواية الوليد بن جميل، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة، وقال: حديث غريب^(٣).

(١٦٧٣) ورواه الطبراني إلا أنه قال: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ رَحَضَ الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمُضْمِرِ»^(٤).

وَقَدْ ذَهَبَ طَوَائِفُ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ جَاءَتْ فِي فَضْلِ الصَّوْمِ فِي الْجِهَادِ، وَيُؤَيِّدُ عَلَى هَذَا التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ كُلَّ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا كَانَ خَالِصًا لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَأْتِي بَابُ فِي الصَّوْمِ فِي الْجِهَادِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.



(١) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (١٤٨٦)، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (١٩٤/٣): رواه أبو يعلى، وفيه زبان بن فائد وفيه كلام كثير، وقد وثق.

(٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصوم (١٧٢/٤). وهذا لفظه، والترمذي في الصوم (١٦٢٢) وقال حديث غريب من هذا الوجه، وابن ماجه في الصوم (١٧١٨)، وأحمد (٣٠٠/٢) رقم (٧٩٩٠).

(٣) حديث حسن، فيه الوليد بن جميل؛ صدوق يخطئ.

أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٢٤) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٩٢١).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٠٦) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٩٦٨٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٤/٣): رواه الطبراني في الكبير وفيه مطرح، وهو ضعيف.

فصل

(١٦٧٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَغْنِي - ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَغْنِي - ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لِدَعْوَةٍ مَا تُرَدُّ»، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ عِنْدَ فِطْرِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي.


زاد في رواية: «ذُنُوبِي». رواه البيهقي^(١) عن إسحاق بن عبيد الله عنه، وإسحاق هذا مدني لا يعرف، والله أعلم^(٢).

(١٦٧٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حِينَ^(٣) يُفْطِرُ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ^(٤) لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي^(٥) لَا أَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ». رواه أحمد في حديث، والترمذي وحسنه، واللفظ له، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما إلا أنهم قالوا: «حَتَّى يُفْطِرَ»^(٦).

- (١) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٩٠٤)، (٣٩٠٥) وهذا لفظه، وابن ماجه في الصوم (١٧٥٣)، وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، والحاكم (٤٢٢/١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨٢)، وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (١٤٠).
- (٢) راجع ترجمته في تهذيب الكمال (٤٥٦/٢).
- (٣) وقع في مطبوعة بشار: «حتى يفطر»، والتصحيح من تحفة الأحوذى.
- (٤) لفظ رواية الترمذي: «ويفتح لها»، وهذا لفظ جامع الأصول.
- (٥) زاد في (ع)، (ب)، (ط): «وجلالتي»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية الترمذي.
- (٦) حديث حسن، فيه أبو مِدْلَةَ؛ مقبول، قال الحافظ في تخريج الأذكار، كما في الفتوحات الربانية: حديث حسن.

أخرجه أحمد (٣٠٥/٢) رقم (٨٠٤٣)، والترمذي في الدعوات (٣٥٩٨) وهذا لفظه، وابن ماجه في الصيام (١٧٥٢)، وابن خزيمة (١٩٠١)، وابن حبان (٣٤٢٨)، والطبراني في الدعاء (١٣١٥)، والطيالسي (٢٧٠٧)، والبيهقي في السنن (٣٥٤/٣)، وجامع الأصول (٢١٠٣).

(١٦٧٦) ورواه البزار مختصراً: «ثَلَاثُ حَقٍّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُرَدَّ لَهُمْ دَعْوَةٌ: الصَّائِمُ حَتَّى يَفْطِرَ، وَالْمَظْلُومُ حَتَّى يَنْتَصِرَ، وَالْمُسَافِرُ حَتَّى يَرْجِعَ»^(١).



٢- الترغيب في صيام رمضان احتساباً، وقيام ليلة سيما ليلة القدر

وما جاء في فضله

(١٦٧٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه مختصراً^(٢).

(١٦٧٨) وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قال: وفي حديث قتيبة: «وَمَا تَأْخُرُ»^(٣).

قال الحافظ: انفرد بهذه الزيادة قتيبة بن سعيد عن سفيان، وهو ثقة ثبت، وإسناده على شرط الصحيح، ورواه أحمد بالزيادة بعد ذكر الصوم بإسناد حسن إلا أن حماداً شك في وصله أو إرساله^(٤).

(١) حديث ضعيف جداً، فيه إبراهيم بن خثيم متروك. أخرجه البزار (٣١٣٩) وهذا لفظه.

(٢) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٠١) وهذا لفظه، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٥٩) [١٧٣]، وأبو داود (١٣٧٢)، والنسائي في الصيام (١٥٧/٤)، وابن ماجه (١٣٢٦)، وأحمد (٢٤١/٢) رقم (٧٢٨٠).

(٣) حديث صحيح، دون قوله: «وما تأخر» فهي زيادة منكرة. أخرجه النسائي في الاعتكاف من الكبرى (٣٤١٤) وهذا لفظه، وهذه الزيادة من كتاب الصيام من الكبرى (٢٥١٢).

(٤) حديث صحيح، دون قوله: «وما تأخر» فهي زيادة منكرة. أخرجه أحمد (٣٨٥/٢) رقم (٩٠٠١).

قال الخطابي: قوله: «إيمانًا واحتسابًا»، أي نية وعزيمة، وهو أن يصومه على التصديق [به]، والرغبة في ثوابه طيبة به نفسه غير كاره له، ولا مستقل لصيامه، ولا مستطيل لأيامه، لكن يغتنم طول أيامه لعظم الثواب.

وقال البغوي: قوله: «احتسابًا»، أي طلبًا لوجه الله تعالى وثوابه، يقال: فلان يحاسب الأخبار، ويتحسبها: أي يطلبها^(١).

(١٦٧٩) وَعَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرْعَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ ثُمَّ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٢).

(١٦٨٠) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَعَرَفَ حُدُودَهُ، وَتَحَفَّظَ مَا^(٣) يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ، كَفَّرَ مَا قَبْلَهُ». رواه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي^(٤).

(١٦٨١) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ بِمَكَّةَ فَصَامَهُ، وَقَامَ مِنْهُ مَا تَيْسَّرَ [لَهُ] كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ شَهْرِ رَمَضَانَ، فِيمَا سِوَاهُ، وَكَتَبَ [اللَّهُ] لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ، وَكُلَّ^(٥) لَيْلَةٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ، وَكُلَّ يَوْمٍ حُمْلَانَ فَرَسٍ

(١) شرح السنة للبغوي (٤٤٨/٣) الحديث رقم (١٧٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في صلاة التراويح (٢٠٠٩)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٥٩) [١٧٤]، وأبو داود في الصلاة (١٣٧١) وهذا لفظه، والترمذي في الصوم (٨٠٨)، والنسائي في الصوم (١٥٦/٤)، ومالك في الموطأ (٣٠٠)، وأحمد (٢٨١/٢) رقم (٧٧٨٧).

(٣) في (ع): «مما»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه ابن حبان (٣٤٣٣) وهذا لفظه، والبيهقي في السنن (٣٠٤/٤)، وفي شعب الإيمان (٣٦٢٣)، وأحمد (٥٥/٣) رقم (١١٥٢٤)، وأبو يعلى (١٠٥٣)، ونعيم بن حماد في زيادات الزهد (٩٨)، وأبو نعيم في الحلية (١٨٠/٨)، والخطيب في التاريخ (٣٩٢/٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٤/٣): رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وفيه عبد الله بن قريط، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

(٥) في (ع): «وبكل»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن ماجه.

في سبيل الله، وفي كل يوم حسنة، وفي كل ليلة حسنة». رواه ابن ماجه، ولا يحضرني الآن سنده (١).

(١٦٨٢) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي خَمْسَ خِصَالٍ فِي رَمَضَانَ، لَمْ تُعْطَهُنَّ أُمَّةٌ قَبْلَهُمْ: خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَتُسْتَغْفَرُ لَهُمُ الْحِيتَانُ (٢) حَتَّى يُفْطَرُوا، وَيَزَيَّنَ اللَّهُ ﷻ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يُوشِكُ عِبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يُلْقُوا عَنْهُمْ الْمَوْئِنَ [وَالْأَذَى]، وَيَصِيرُوا إِلَيْكَ، وَتُصَفَّدُ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، فَلَا يَخْلُصُوا فِيهِ إِلَى مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَهِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِنَّمَا يُوفَّى أَجْرَهُ إِذَا قَضَى عَمَلَهُ». رواه أحمد، والبخاري، ورواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب إلا أن عنده: «وَتُسْتَغْفَرُ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ». بَدَلُ الْحِيتَانِ (٣).

(١٦٨٣) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي. أَمَّا وَاحِدَةٌ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ نَظَرَ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِمْ، وَمَنْ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ لَمْ يُعَذِّبْهُ أَبَدًا. وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَإِنَّ خُلُوفَ أَفْوَاهِهِمْ حِينَ يُمَسُونَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ

(١) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه ابن ماجه في المناسك (٣١١٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن أبي حاتم في العلل (٢٥٠/١) رقم (٧٣٥). قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا حديث منكر، وعبد الرحيم ابن زيد متروك الحديث. قلت: وفي التقريب: متروك، كذبه ابن معين.

(٢) لفظ رواية الجميع: «الملائكة»، فقول المصنف عقب الحديث: رواه أبو الشيخ، إلا أن عنده: «وتستغفر لهم الملائكة» بدل «الحيتان»، وهم منه رَحِمَهُمُ اللَّهُ، بل هو على العكس، والله أعلم.

(٣) حديث ضعيف جدًا. أخرجه أحمد (٢٩٢/٢) رقم (٧٩١٧)، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبخاري (٩٦٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٠٢)، والأصبهاني في الترغيب (١٧٥٧)، ومحمد بن نصر في قيام رمضان (ص ١١٢) وعبد الغني المقدسي في فضائل رمضان (١٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٠/٣): رواه أحمد والبخاري، وفيه هشام بن زياد أبو المقدم، وهو ضعيف. قلت: قال الحافظ في التقريب: متروك. والله أعلم.

تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. وَأَمَّا الرَّابِعَةُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ جَنَّتَهُ فَيَقُولُ لَهَا اسْتَعِدِّي وَتَزَيَّيْ لِعِبَادِي أَوْشَكَ^(١) أَنْ يَسْتَرْيَحُوا مِنْ تَعَبِ الدُّنْيَا إِلَى دَارِي وَكَرَامَتِي. وَأَمَّا الْخَامِسَةُ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ آخِرُ لَيْلَةٍ غُفِرَ^(٢) لَهُمْ جَمِيعًا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَهِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: «لَا، أَلَمْ تَرَ إِلَى الْعُمَّالِ يَعْمَلُونَ فَإِذَا قَرَعُوا مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَفُؤُوا أَجُورَهُمْ». رواه البيهقي، وإسناده مقارب أصح مما قبله^(٣).

(١٦٨٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتْ الْكِبَايِرُ». رواه مسلم^(٤).

قال الحافظ: وتقدم أحاديث كثيرة في كتاب الصلاة، وكتاب الزكاة تدل على فضل صوم رمضان فلم نَعِدْها لكثرتها، فمن أراد شيئاً من ذلك فليراجع مظانه.

(١٦٨٥) وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اخْضَرُوا الْمِنْبَرِ، فَحَضَرْنَا، فَلَمَّا اِزْتَقَى دَرَجَةً قَالَ: «آمِينَ»، فَلَمَّا اِزْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّانِيَةَ قَالَ: «آمِينَ»، فَلَمَّا اِزْتَقَى الدَّرَجَةَ الثَّالِثَةَ قَالَ: «آمِينَ»، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْكَ الْيَوْمَ شَيْئاً مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَرَضَ لِي، فَقَالَ: بَعْدَ مَنْ أَذْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، قُلْتُ: آمِينَ، فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّانِيَةَ قَالَ: بَعْدَ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: آمِينَ، فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّالِثَةَ قَالَ: بَعْدَ مَنْ (٥) أَذْرَكَ أَبَوَيْهِ الْكَبِيرِ»

(١) لفظ رواية البيهقي: «أوشكوا».

(٢) في (ع): «غفر الله لهم»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البيهقي.

(٣) حديث ضعيف، فيه زيد بن الحارثي العمي، ضعيف.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٠٢) وهذا لفظه.

(٤) أخرجه مسلم في الطهارة (٢٣٣) [١٦] وهذا لفظه، والترمذي في الصلاة (٢١٤)، وابن ماجه في

الإقامة (١٠٨٦)، وابن خزيمة (٣١٤)، وابن حبان (١٧٣٣)، وأحمد (٤٨٤/٢) رقم

(١٠٢٨٥). والحديث تقدم برقم (٥٨٤).

(٥) لفظ رواية الحاكم: «بعداً لمن» في المواضع الثلاث.

عِنْدَهُ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: آمِينَ». رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد^(١).

(١٦٨٦) وَعَنْ [مَالِكِ بْنِ] الْحَسَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا رَفِيَ عَتَبَةً، قَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ رَفِيَ أُخْرَى فَقَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ رَفِيَ عَتَبَةً ثَلَاثَةً فَقَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ، قَالَ: وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ. قَالَ: وَمَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، [قل: آمين،] فَقُلْتُ: آمِينَ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٢).

(١٦٨٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «آمِينَ. آمِينَ. آمِينَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ [حِينَ] صَعِدْتَ الْمِنْبَرَ، قُلْتَ: آمِينَ آمِينَ آمِينَ، فَقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي، فَقَالَ: مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ». الحديث، رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له^(٣).

(١) حديث صحيح لغيره، فيه إسحاق بن كعب بن عجرة؛ مجهول.

أخرجه الحاكم (١٥٣/٤) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٩/٣١٥)، والبيهقي في الشعب (١٥٧٢)، والبخاري في التاريخ (٧/٢٢٠)، قال الهيثمي (١٠/١٦٦): ورجاله ثقات.

(٢) حديث صحيح لغيره، أخرجه ابن حبان (٤٠٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (١٩/٦٤٩)، وابن عدي (١٦٢٩٧)، قال الهيثمي (١٠/١٦٦): وفيه عمران بن أبان، وثقه ابن حبان، وضعفه غير واحد، وبقي رجاله ثقات، وقال ابن عدي بعد أن ساق عدة أحاديث في ترجمة مالك بن الحسن: وهذه الأحاديث بهذا الإسناد عن مالك بن الحسن هذا لا يرويه عن مالك إلا عمران بن أبان الواسطي، وعمران بن أبان لا بأس به، وأظن أن البلاء فيه من مالك بن الحسن هذا، فإن هذا الإسناد بهذا الحديث لا يتابعه عليه أحد.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه كثير بن زيد؛ صدوق يخطئ.

(١٦٨٨) وَرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَتُحْتُ أَنْبَابُ السَّمَاءِ فَلَا يُغْلَقُ مِنْهَا بَابٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَلَيْسَ [مِنْ] عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يُصَلِّي فِي لَيْلَةٍ فِيهَا^(١) إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةَ حَسَنَةٍ بِكُلِّ سَجْدَةٍ، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ يَأْقُوتَةٍ حُمْرَاءَ، لَهَا سِتُّونَ أَلْفَ بَابٍ، لِكُلِّ بَابٍ^(٢) قَصْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مُوشَّحٌ بِيَأْقُوتَةٍ حُمْرَاءَ، فَإِذَا صَامَ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ إِلَى أَنْ تَوَارَى^(٣) بِالْحِجَابِ، وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ سَجْدَةٍ يَسْجُدُهَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بَلِيلٌ أَوْ نَهَارٌ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا خَمْسِمِائَةَ عَامٍ». رواه البيهقي وقال: قد روي في الأحاديث المشهورة ما يدل على هذا، أو لبعض معناه كذا قال رحمه الله^(٤).

(١٦٨٩) وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ قَالَ: «يَا أَيُّهَا^(٥) النَّاسُ! قَدْ أَطْلَكُمُ شَهْرٌ عَظِيمٌ، [شَهْرٌ]^(٦) مُبَارَكٌ، شَهْرٌ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، شَهْرٌ جَعَلَ اللَّهُ صِيَامَهُ فَرِيضَةً، وَقِيَامَهُ لَيْلَةً تَطَوُّعًا، مَنْ تَقَرَّبَ فِيهِ بِخَصْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ، كَانَ كَمَنْ أَدَّى فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ، وَمَنْ أَدَّى فَرِيضَةً فِيهِ كَانَ كَمَنْ أَدَّى سَبْعِينَ فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ، وَهُوَ شَهْرُ الصَّبْرِ، وَالصَّبْرُ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ، وَشَهْرُ الْمُوَاسَاةِ، وَشَهْرُ

أخرجه ابن خزيمة (١٨٨٨)، وابن حبان (٩٠٧) وهذا لفظه، والبخاري في الأدب المفرد (٦٤٦)، والطبراني في الأوسط (٨٩٩٤).

(١) هكذا في الأصول، ولفظ رواية الشعب: «منها».

(٢) لفظ رواية الشعب: «لكل منها قصر».

(٣) لفظ رواية الشعب: «توارى».

(٤) حديث موضوع. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٣٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين

زيادة منه. وفي إسناده محمد بن مروان السدي، وهو متهم بالكذب، كما في التقريب.

(٥) لفظ رواية الجميع: «أيها الناس».

(٦) ما بين معقوفين زيادة من كتب التخريج.

يُزَادُ فِي رِزْقِ الْمُؤْمِنِ فِيهِ^(١)، مَنْ فَطَرَ فِيهِ صَائِمًا كَانَ مَغْفِرَةً لِدُنُوبِهِ، وَعَتَقَ رَقَبَتَهُ مِنَ النَّارِ، وَكَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيْسَ كُلُّنَا يَجِدُ مَا يُفْطِرُ الصَّائِمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُعْطِي اللَّهُ هَذَا الثَّوَابَ مَنْ فَطَرَ صَائِمًا عَلَى تَمَرَةٍ، أَوْ عَلَى شَرْبَةِ مَاءٍ، أَوْ مَذَقَةِ لَبَنٍ، وَهُوَ شَهْرٌ أَوَّلُهُ رَحْمَةٌ، وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةٌ، وَآخِرُهُ عِتَقٌ مِنَ النَّارِ، مَنْ خَفَفَ عَنْ مَمْلُوكِهِ فِيهِ^(٢) غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَأَعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ، وَاسْتَكْبَرُوا فِيهِ مِنْ أَزْبَعِ خِصَالٍ: خَصْلَتَيْنِ تُرْضَوْنَ بِهِمَا رَبُّكُمْ، وَخَصْلَتَيْنِ لَا غِنَاءَ بِكُمْ عَنْهُمَا. فَأَمَّا الْخَصْلَتَانِ اللَّتَانِ تُرْضَوْنَ بِهِمَا رَبُّكُمْ: فَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَتَسْتَغْفِرُ وَنَهُ، وَأَمَّا الْخَصْلَتَانِ اللَّتَانِ لَا غِنَاءَ بِكُمْ عَنْهُمَا. فَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَتَعُوذُونَ بِهِ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ سَقَى^(٣) صَائِمًا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ حَوْضِي شَرْبَةٍ لَا يَظْمَأُ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ». رواه ابن خزيمة في صحيحه، ثم قال إن صح الخبر، ورواه من طريقه البيهقي، ورواه أبو الشيخ ابن حيان في الثواب باختصار عنهما^(٤).

(١٦٩٠) وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي الشَّيْخِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ كَسْبٍ حَلَالٍ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ لَيَالِي رَمَضَانَ كُلَّهَا، وَصَافَحَهُ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَمَنْ صَافَحَهُ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَرُقُّ قَلْبُهُ وَتَكْثُرُ دُمُوعُهُ». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ؟ قَالَ: «فَقَبَضَتْهُ مِنْ طَعَامٍ». قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ لُقْمَةٌ خُبِرَ؟ قَالَ: «فَمَذَقَتْهُ مِنْ لَبَنٍ». قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ؟ قَالَ: «فَشَرْبَتْهُ مِنْ مَاءٍ».

- (١) لفظ رواية ابن خزيمة والبيهقي: «وشهر يزداد فيه رزق المؤمن» وهذا لفظ الأصبهاني.
- (٢) قوله: «فيه» ليس في رواية ابن خزيمة، وإنما هو من رواية الأصبهاني، وسقط من رواية البيهقي قوله: «من خفف عن مملوكه، غفر الله له، وأعتقه من النار».
- (٣) لفظ رواية ابن خزيمة والبيهقي: «ومن أشبع»، وهذا لفظ الأصبهاني.
- (٤) حديث ضعيف، فيه علي بن زيد بن جدعان، ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: منكر. أخرجه ابن خزيمة (١٨٨٧) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٠٨)، والأصبهاني في الترغيب (١٧٥٣)، وعبد الغني المقدسي في فضائل رمضان (٢٤).

قال الحافظ: وفي أسانيدهم علي بن زيد بن جدعان^(١).

ورواه ابن خزيمة أيضًا، والبيهقي باختصار عنه من حديث أبي هريرة، وفي إسناده كثير بن زيد^(٢).

(١٦٩١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَظْلَكُكُمْ شَهْرُكُمْ هَذَا بِمَخْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا مَرَّ بِالْمُسْلِمِينَ شَهْرٌ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْهُ، وَلَا مَرَّ بِالْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ شَرٌّ لَهُمْ مِنْهُ، بِمَخْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ (٣) لَيَكْتُبُ أَجْرَهُ وَتَوَافِلَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُ، وَيَكْتُبُ إِصْرَهُ وَشَقَاءَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُعَدُّ فِيهِ الْقُوَّةُ (٤) مِنَ التَّفَقُّةِ لِلْعِبَادَةِ، وَيُعَدُّ فِيهِ الْمُنَافِقُ اتِّبَاعَ غَفَلَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَاتِّبَاعَ عَوَارَاتِهِمْ، فَغَنَمَ يَغْنَمُهُ الْمُؤْمِنُ»، وَقَالَ بُنْدَارٌ فِي حَدِيثِهِ: «فَهُوَ غَنَمٌ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْنَمُهُ الْفَاجِرُ». رَوَاهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ وَغَيْرِهِ (٥).

(١٦٩٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ (٦).

(١) حديث ضعيف جدًا. فيه حكيم بن خذام الأزدي، قال أبو حاتم: متروك الحديث. أخرجه البيهقي في الشعب (٣٩٥٥) وهذا لفظه مع اختلاف أحرف يسيرة، وابن حبان في المجروحين (٢٤٧/١)، والطبراني (٦١٦١)، وابن طاهر (٨٦٧)، وابن عدي (٤٢٧٣). وأخرجه ابن عدي (٤٩٥٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (١١٢٥)، والطبراني في الكبير (٦١٦٢)، وفي إسناده الحسن بن أبي جعفر، تركه أحمد بن حنبل، وقال يحيى: ليس بشيء.

(٢) قلت: هو الحديث الآتي بعد.

(٣) قوله: «إِنَّ اللَّهَ» ليس في رواية ابن خزيمة، وهو ثابت عند الباقرين.

(٤) في (ع): «الْقُوَّةُ» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن خزيمة.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه ابن خزيمة (١٨٨٤) وهذا لفظه، وأحمد (٣٧٤/٢) رقم (٨٨٧٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٠٧)، والأصبهاني في الترغيب (١٧٥٥)، والعقيلي (٢٦٠/٣).

(٦) أخرجه البخاري في الصوم (١٨٩٨)، ومسلم في الصيام (١٠٧٩) [١]، وهذا لفظه.

وَفِي رَوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ» (١).

(١٦٩٣) ورواه الترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي كلهم من رواية أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ولفظهم، قَالَ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ، وَمَرَدَةُ الْجِنِّ»، وقال ابن خزيمة: «الشَّيَاطِينُ مَرَدَةُ الْجِنِّ» بِغَيْرِ وَاوٍ، «وَعُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادٍ، يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عِتْقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ». قال الترمذي: حديث غريب، ورواه النسائي، والحاكم بنحو هذا اللفظ، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما (٢).

«صُفِّدَتْ»: بضم الصاد، وتشديد الفاء: أي شددت بالأغلال.

(١٦٩٤) وَرَوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ نَظَرَ اللَّهُ إِلَى خَلْقِهِ، وَإِذَا نَظَرَ اللَّهُ إِلَى عَبْدٍ لَمْ يُعَذِّبْهُ أَبَدًا، وَلِلَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفُ أَلْفٍ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ نِسْعٍ وَعِشْرِينَ أَعْتَقَ اللَّهُ فِيهَا مِثْلَ جَمِيعِ مَا أَعْتَقَ فِي الشَّهْرِ كُلِّهِ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْفِطْرِ اِزْتَجَبَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَتَجَلَّى الْجَبَّارُ تَعَالَى بِنُورِهِ مَعَ أَنَّهُ لَا يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ، فَيَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ وَهُمْ فِي عِيدِهِمْ مِنَ الْغَدِ: يَا مَعْشَرَ الْمَلَائِكَةِ - يُوحَى إِلَيْهِمْ - مَا جَزَاءُ الْأَجِيرِ إِذَا وَقَى عَمَلَهُ؟ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: يُوفَى أَجْرُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ». رواه الأصبهاني (٣).

(١) أخرجه مسلم في الصيام (١٠٧٩) [٢] وهذا لفظه، وأوله: «إذا كان رمضان».

(٢) حديث حسن لغيره، فيه أبو بكر بن عياش، ضعيف في روايته عن الأعمش.

أخرجه الترمذي في الصوم (٦٨٢) وهذا لفظه، وابن ماجه في الصيام (١٦٤٢)، وابن خزيمة (١٨٨٣)، والبيهقي (٣٠٣/٤)، والنسائي (١٢٩/٤)، والحاكم (٤٢١/١)، وابن حبان (٣٤٣٥).

(٣) حديث موضوع. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٧٦٦) وهذا لفظه، وابن الجوزي في

(١٦٩٥) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَاكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، اللَّهُ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ». رواه النسائي، والبيهقي^(١)؛ كلاهما عن أبي قلابة عن أبي هريرة، ولم يسمع منه فيما أعلم.

قال الحلبي: وتصفيد الشياطين في شهر رمضان، يحتمل أن يكون المراد به أيامه خاصة، وأراد الشياطين التي مسترقة السمع، ألا تراه قال: مردة الشياطين، لأن شهر رمضان كان وقتاً لنزول القرآن إلى السماء الدنيا، وكانت الحراسة قد وقعت بالشهب كما قال تعالى: ﴿وَحَفِظْنَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ﴾ [الصافات: ٧]. فزيدوا التصفيد في شهر رمضان مبالغة في الحفظ، والله أعلم، ويحتمل أن يكون المراد أيامه وبعده. والمعنى أن الشياطين لا يخلصون فيه من إفساد الناس إلى ما يخلصون إليه في غيره لاشتغال المسلمين بالصيام الذي فيه قمع الشهوات، وبقراءة القرآن، وسائر العبادات^(٢).

(١٦٩٦) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَاً وَحَضَرَ رَمَضَانَ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرٌ بَرَكَةٌ، يَغْشَاكُمْ اللَّهُ فِيهِ فَيَنْزِلُ الرَّحْمَةُ، وَيَحُطُّ الْخَطَايَا، وَيَسْتَجِيبُ فِيهِ الدُّعَاءَ، يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى تَنَافُسِكُمْ فِيهِ، وَيُبَاهِي بِكُمْ مَلَائِكَتَهُ فَأَرَوْا اللَّهَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خَيْرًا، فَإِنَّ الشَّقِيَّ مَنْ حُرِمَ فِيهِ رَحْمَةُ اللَّهِ ﷻ». رواه الطبراني،

الموضوعات (١١٢٠)، قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيه مجاهيل، والمتهم به، عثمان بن عبد الله، قال ابن عدي: حدث بمناكير عن الثقات، وله أحاديث موضوعة، وقال ابن حبان: يضع على الثقات. اهـ.

(١) حديث صحيح لغيره، فيه أبو قلابة روايته عن أبي هريرة مرسلة. راجع تحفة التحصيل (ص ٢٤٣) أخرجه النسائي في الصوم (١٢٩/٤) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٠٠)، وأحمد (٢/٢٣٠) رقم (٧١٤٨)، وعبد الرزاق (٨٣٨٣).

(٢) المنهاج للحلبي (٢/٣٧٨)، ونقله البيهقي في شعب الإيمان (٣/٣٠٢).

ورواته ثقات إلا أن محمد بن قيس لا يحضرني فيه جرح ولا تعديل^(١).

(١٦٩٧) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ رَمَضَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ، وَفِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرُهَا إِلَّا مَحْرُومٌ». رواه ابن ماجه، وإسناده حسن إن شاء الله تعالى^(٢).

(١٦٩٨) وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «هَذَا رَمَضَانُ قَدْ جَاءَ، تَفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ النَّارِ، وَتُغْلَى فِيهِ الشَّيَاطِينُ، بَعْدًا لِمَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، إِذَا لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَمَتَى؟»^(٣).

(١٦٩٩) وَرَوَى عَزِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَنْجَدُ^(٤)»، وَتَزِينُ مِنَ الْحَوْلِ إِلَى الْحَوْلِ لِدُخُولِ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِذَا كَانَتْ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ هَبَّتْ رِيحٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ يُقَالُ لَهَا الْمُمِيرَةُ فَتَصْفُقُ وَرَقَ أَشْجَارِ الْجَنَّةِ، وَحَلَقَ الْمَصَارِيحَ، فَيَسْمَعُ لَذَلِكَ طِينٌ لَمْ يَسْمَعْ السَّامِعُونَ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَتَبْرُزُ الْحُورُ الْعَيْنُ حَتَّى يَقْفَنَ بَيْنَ^(٥) شُرَفِ الْجَنَّةِ فَيَتَادِينَ هَلْ مِنْ خَاطِبٍ إِلَى اللَّهِ فَيَزُوجَهُ، ثُمَّ يَقْلَنَ الْحُورُ الْعَيْنُ: يَا رِضْوَانَ الْجَنَّةِ، مَا هَذِهِ اللَّيْلَةُ؟ فَيَجِيبُهُنَّ بِالتَّلْبِيَةِ، ثُمَّ

(١) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في الكبير، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٤٢/٣)، وقال الهيثمي: وفيه محمد بن أبي قيس، ولم أجد من ترجمه. قلت: هو محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي الشامي، المصلوب، قيل إنهم قلبوا اسمه على مائة وجه ليخفى، كذبوه، وقال أحمد ابن صالح: وضع أربعة آلاف حديث (التقريب).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، فيه محمد بن بلال، صدوق يُغرب.

أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٦٤٤) وهذا لفظه، قال البوصيري: هذا إسناده فيه مقال.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٦٢٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٤٣/٣): وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي، وهو ضعيف.

(٤) لفظ رواية الشعب: «لتبخر» وهذا لفظ الأصهباني.

(٥) لفظ رواية الشعب: «يشرفن على»، ولفظ الأصهباني «يقفن على».

يَقُولُ: هَذِهِ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فَتُحْتُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ عَلَى الصَّائِمِينَ (١) مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «وَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: يَا رِضْوَانُ افْتَحْ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ، وَيَا مَالِكُ أَغْلِقْ أَبْوَابَ الْجَحِيمِ عَلَى الصَّائِمِينَ» (٢) مِنْ أُمَّةٍ أَحْمَدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَا جِبْرَائِيلُ اهْبِطْ إِلَى الْأَرْضِ فَاصْفِدْ مَرَدَّةَ الشَّيَاطِينِ، وَغُلِّهِمْ بِالْأَغْلَالِ ثُمَّ افْدِفْهُمْ فِي الْبِحَارِ حَتَّى لَا يُفْسِدُوا عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ حَبِيبِي صَيَامَهُمْ».

قَالَ: «وَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ لِمُنَادٍ يُنَادِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ سُؤْلَهُ؟، هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ؟، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ؟، مَنْ يَقْرُضُ الْمَلِيءَ غَيْرَ الْمَعْدُومِ، وَالْوَفِيَّ غَيْرَ الظَّلُومِ».

قَالَ: «وَلِلَّهِ ﷻ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ أَلْفُ أَلْفٍ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ [فَإِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، أَعْتَقَ فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْهَا أَلْفُ أَلْفٍ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ، كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبَ الْعَذَابَ]، فَإِذَا كَانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ أَعْتَقَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ بِقَدْرِ مَا أَعْتَقَ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ إِلَى آخِرِهِ، وَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ يَأْمُرُ اللَّهُ ﷻ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَهْبِطُ فِي كَبْكَبَةٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ [إِلَى الْأَرْضِ]، وَمَعَهُمْ لَوَاءٌ أَخْضَرُ فَيَرْكُزُوا اللَّوَاءَ عَلَى ظَهْرِ الْكُعْبَةِ، وَلَهُ مِائَةُ جَنَاحٍ مِنْهَا جَنَاحَانِ لَا يَنْشُرُهُمَا إِلَّا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَيَنْشُرُهُمَا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَيُجَاوِزَانِ الْمَشْرِقَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَيُحِثُّ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَلَائِكَةَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فَيَسْلُمُونَ عَلَى كُلِّ قَائِمٍ وَقَاعِدٍ وَمُصَلٍّ وَذَاكِرٍ، وَيُصَافِحُونَهُمْ، وَيُؤْمِنُونَ عَلَى دُعَائِهِمْ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ».

فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ يُنَادِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَعَاشِرَ الْمَلَائِكَةِ الرَّحِيلَ الرَّحِيلَ، فَيَقُولُونَ: يَا جِبْرَائِيلُ فَمَا صَنَعَ اللَّهُ فِي حَوَائِجِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أُمَّةٍ أَحْمَدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فَعَفَا عَنْهُمْ وَغَفَرَ لَهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةً، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) في (ع): (للصائمين)، وهو لفظ الأصهباني.

(٢) في (ع)، (ب): «عن الصائمين»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الشعب.

مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «رَجُلٌ مُذْمِنٌ خَمِرٍ، وَعَاقٌ لَوَالِدَيْهِ، وَقَاطِعٌ رَحِمٍ، وَمُشَاحِنٌ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْمُشَاحِنُ؟ قَالَ: «هُوَ الْمُصَارِمُ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْفِطْرِ سُمِّيتَ تِلْكَ اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ الْجَائِزَةِ، فَإِذَا كَانَتْ غَدَاةُ الْفِطْرِ بَعَثَ اللَّهُ ﷻ الْمَلَائِكَةَ فِي كُلِّ بِلَادٍ فَيَهْبِطُونَ إِلَى الْأَرْضِ فَيَقُومُونَ عَلَى أَفْوَاهِ السُّكَّكِ فَيَنَادُونَ بِصَوْتٍ يُسْمِعُ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ ﷻ إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ، فَيَقُولُونَ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ اخْرُجُوا إِلَى رَبِّ كَرِيمٍ يُعْطِي الْجَزِيلَ، وَيَغْفُو عَنِ الْعَظِيمِ، فَإِذَا بَرَزُوا إِلَى مُصَلَّاهُمْ يَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِلْمَلَائِكَةِ: مَا جَزَاءُ الْأَجِيرِ إِذَا عَمَلَ عَمَلَهُ؟ قَالَ: فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: إِلَهَنَا وَسَيِّدَنَا جَزَاؤُهُ أَنْ تُوفِّيَهُ أَجْرُهُ. قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَلَائِكَتِي أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ ثَوَابَهُمْ مِنْ صِيَامِهِمْ شَهْرَ رَمَضَانَ وَقِيَامِهِ رِضَايَ وَمَغْفِرَتِي، وَيَقُولُ: يَا عِبَادِي سَلُونِي، فَوَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئًا فِي جَمْعِكُمْ لِأَخْرَجَتُكُمْ إِلَّا أَغْطِيَكُمْ وَلَا لِدُنْيَاكُمْ إِلَّا نَظَرْتُ لَكُمْ، فَوَعِزَّتِي لَا سْتَرْنَ عَلَيْكُمْ عَثْرَاتِكُمْ مَا رَاقَبْتُمُونِي، وَعِزَّتِي لَا أَخْزِيكُمْ، وَلَا أَفْضَحُكُمْ بَيْنَ أَصْحَابِ الْحُدُودِ، انصَرِفُوا مَغْفُورًا لَكُمْ قَدْ أَرْضَيْتُمُونِي، وَرَضِيتُ عَنْكُمْ، فَتَفْرَحُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَسْتَبْشِرُ^(١) بِمَا يُعْطِي اللَّهُ ﷻ هَذِهِ الْأُمَّةَ إِذَا أَفْطَرُوا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ». رواه الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب والبيهقي واللفظ له، وليس في إسناده من أجمع على ضعفه^(٢).

(١٧٠٠) وَرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ شَهْرُ أُمَّتِي يَمْرُضُ مَرِيضُهُمْ فَيَعُودُونَهُ، فَإِذَا صَامَ مُسْلِمٌ

(١) لفظ رواية الشعب والترغيب: «ويستبشرون».

(٢) حديث موضوع، فيه الانقطاع بين الضحاك وابن عباس، وهشام بن الوليد، وحمام بن سليمان ليست لهم تراجم.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٩٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والأصبهاني في الترغيب (١٧٦٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٨٠) وقال: هذا حديث لا يصح، وعبد الغني المقدسي في فضائل رمضان (٢٥).

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١١١٨) وابن حبان في المجروحين (٢٠٥/١) عن أنس بن مالك، وفيه أصرم بن حوشب، كذاب.

لَمْ يَكْذِبْ وَلَمْ يَغْتَبْ، وَفِطْرُهُ طَيِّبٌ، سَعَى إِلَى الْعَمَاتِ مُحَافِظًا عَلَى فَرَائِضِهِ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا تَخْرُجُ الْحَيَّةُ مِنْ سَلَخِهَا». رواه أبو الشيخ أيضًا (١).

(١٧٠١) وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَأَهْلَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْعِبَادُ مَا رَمَضَانُ لَتَمَنَّتْ أُمَّتِي أَنْ تَكُونَ السَّنَةُ كُلُّهَا (٢)»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! حَدِّثْنَا؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَزِينُ لِرَمَضَانَ مِنْ رَأْسِ الْحَوْلِ إِلَى الْحَوْلِ، فَإِذَا كَانَ أَوَّلُ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ (٣) هَبَّتْ رِيحٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، فَصَفَقَتْ وَرَقَ أَشْجَارِ (٤) الْجَنَّةِ، فَتَنْظُرُ الْحُورُ الْعِينُ إِلَى ذَلِكَ فَيَقُلْنَ: يَا رَبِّ (٥) اجْعَلْ لَنَا مِنْ عِبَادِكَ فِي هَذَا الشَّهْرِ أَزْوَاجًا تَقَرُّ أَعْيُنُنَا بِهِمْ، وَتَقَرُّ أَعْيُنُهُمْ بِنَا. قَالَ: فَمَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ إِلَّا زُوِّجَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ فِي خِيَمَةٍ مِنْ دُرَّةٍ كَمَا (٦) نَعَتَ اللَّهُ ﷻ: ﴿حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ [الرحمن: ٧٢]. عَلَى كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ (٧) سَبْعُونَ حُلَّةً لَيْسَ مِنْهَا حُلَّةٌ عَلَى لَوْنٍ الْآخَرَى، وَتُعْطَى سَبْعِينَ لَوْنًا مِنَ الطَّيِّبِ لَيْسَ مِنْهُ لَوْنٌ عَلَى رِيحِ الْآخَرِ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ سَبْعُونَ أَلْفَ وَصِيفَةٍ لِحَاجَتِهَا، وَسَبْعُونَ أَلْفَ وَصِيفٍ، مَعَ كُلِّ وَصِيفٍ صَخْفَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فِيهَا لَوْنٌ طَعَامٌ تَجِدُ (٨) لآخر لُقْمَةٍ مِنْهَا لَذَّةٌ لَمْ يَجِدْهُ لَأَوَّلِهِ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ سَبْعُونَ سَرِيرًا مِنْ يَاقُوتَةٍ حُمْرَاءَ، عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ سَبْعُونَ فِرَاشًا بَطَانَتُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَوْقَ كُلِّ فِرَاشٍ سَبْعُونَ أَرِيكَةً، وَتُعْطَى زَوْجُهَا مِثْلَ ذَلِكَ، عَلَى سَرِيرٍ مِنْ يَاقُوتٍ أَحْمَرَ مُوشَّحًا بِالذَّرِّ عَلَيْهِ سَوَازَانِ مِنْ ذَهَبٍ، هَذَا بِكُلِّ (٩) يَوْمٍ صَامَةٍ مِنْ

(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (٣٥٩٢) بنحوه.

(٢) زاد في (ع): «رمضان»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق كتب التخريج.

(٣) زاد في (ط)، (ب)، (ق): «شهر» وما أثبتته من (ع) يوافق كتب التخريج.

(٤) لفظ رواية ابن خزيمة والبيهقي والأصبهاني: «ورق الجنة»، وهذا لفظ الطبراني.

(٥) في (ع): «يا ربنا» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق كتب التخريج.

(٦) لفظ رواية كتب التخريج: «مما نعت».

(٧) قوله: «منهن» سقط من رواية ابن خزيمة، وهو ثابت في باقي كتب التخريج.

(٨) لفظ رواية ابن خزيمة والطبراني وأبو يعلى: «يجد» وهذا لفظ الباقيين.

(٩) لفظ الشعب والطبراني وأبو يعلى: «لكل» وهذا لفظ ابن خزيمة.

رَمَضَانَ سِوَى مَا عَمِلَ مِنَ الْحَسَنَاتِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي من طريقه، وأبو الشيخ في الثواب، وقال ابن خزيمة: وفي القلب من جرير بن أيوب شيء^(١).

قال الحافظ: جرير بن أيوب البجلي وإياه، والله أعلم^(٢).

«الأريكة»: اسم لسرير عليه فراش وبشخانه، وقال أبو إسحاق: الأرائك الفرش في الحجال، يعني البشخانات، وفي الحديث ما يفهم أن الأريكة اسم للبشخانه فوق الفراش والسرير، والله أعلم.

(١٧٠٢) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِلَّهِ عِنْدَ كُلِّ فِطْرِ عَتَقَاءُ»^(٣). رواه أحمد بإسناد لا بأس به، والطبراني، والبيهقي، وقال: هذا غريب في رواية الأكابر عن الأصاغر، وهو رواية الأعمش عن الحسين بن واقد^(٤).

(١٧٠٣) وروى عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَتَقَاءُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ - يعني في رمضان - وَإِنْ لِكُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ» رواه البزار^(٥).

- (١) حديث موضوع. أخرجه ابن خزيمة (١٨٨٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٣٤)، والأصبهاني في الترفعيب (١٧٦٥)، والطبراني في الكبير (٢٢/٩٦٧)، وأبو يعلى (٥٢٥١)، وعبد الغني المقدسي في فضائل رمضان (٢٧)، وابن الجوزي في الموضوعات (١١١٩) وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمتهم به جرير بن أيوب، قال يحيى: ليس بشيء، وقال الفضل بن دكين: كان يضع الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك.
- (٢) زاد في مطبوعة الشيخ الألباني: «ولوائح الوضع عليه»، ولم أجد ذلك في النسخ المخطوطة ولا المطبوعة، والله أعلم، راجع ترجمة جرير في لسان الميزان (١٠١/٢) ترجمة (٤١٠).
- (٣) زاد البيهقي: «من النار».

- (٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه أبو غالب البصري، يختلف فيه.
- أخرجه أحمد (٢٥٦/٥) رقم (٢٢٢٠٢) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٨٠٨٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٠٥)، وابن الأعرابي في معجمه (١٣٦٩).
- (٥) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف جدًا.

أخرجه البزار (٩٦٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٤٣/٣): رواه البزار، وفيه

(١٧٠٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَرُدُّ دَعْوَتَهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي لَا تُنْصَرْتُكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ». رواه أحمد في حديث، والترمذي وحسنه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما^(١).

(١٧٠٥) والبخاري، ولفظه: «ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرُدَّ لَهُمْ دَعْوَةُ: الصَّائِمِ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْمَظْلُومِ حَتَّى يَنْتَصِرَ، وَالْمُسَافِرِ حَتَّى يَرْجِعَ»^(٢).

(١٧٠٦) وَعَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَكْفِي كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ سِتْمِائَةِ أَلْفٍ عِيقٍ مِنَ النَّارِ، فَإِذَا كَانَ آخِرُ لَيْلَةٍ أَعْتَقَ اللَّهُ^(٣) بِعَدَدِ [كل] مَنْ مَضَى»^(٤). رواه البيهقي، وقال: هكذا جاء مرسلًا^(٥).

(١٧٠٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ وَاحِدٌ الشَّهْرَ كُلَّهُ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ [وَاحِدٌ] الشَّهْرَ كُلَّهُ، وَغُلِقَتْ عِثَاةُ الْجِنِّ، وَنَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى انْفِجَارِ الصُّبْحِ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ يَمِّمْ وَأَبْشِرْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ وَأَبْصِرْ»^(٦)، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ^(٧). هَلْ مِنْ تَائِبٍ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ. هَلْ مِنْ

أبان بن أبي عياش وهو ضعيف. قلت: بل متروك.

(١) حديث حسن. أخرجه أحمد (٣٠٥/٢) رقم (٨٠٤٣)، والترمذي في الدعوات (٣٥٩٨)، وابن ماجه في الصيام (١٧٥٢)، وابن خزيمة (١٩٠١)، وابن حبان (٣٤٢٨)، والطبراني في الدعاء (١٣١٥)، والطبراني (٢٧٠٧)، والبيهقي (٣٥٤/٣).

(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه البخاري (٣١٣٩) وهذا لفظه. والحديث تقدم برقم (١٦٧٦).

(٣) لفظ الجلالة سقط من (ق)، (ط).

(٤) في (ب)، (ق): «ما مضى» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الشعب.

(٥) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٠٤) وهذا لفظه.

(٦) لفظ رواية الشعب: «وانظر».

(٧) لفظ رواية الشعب: «نغفر له»، «نتوب عليه»، «نستجيب له»، «نعطي سؤله».

دَاعِ يُسْتَجَابُ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سُؤْلُهُ، وَلِلَّهِ عِنْدَ كُلِّ فِطْرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ كُلِّ لَيْلَةٍ عُمْقَاءُ مِنَ النَّارِ سِتُونَ أَلْفًا، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ أَعْتَقَ^(١) مِثْلَ مَا أَعْتَقَ فِي جَمِيعِ الشَّهْرِ ثَلَاثِينَ مَرَّةً سِتِينَ أَلْفًا، سِتِينَ أَلْفًا^(٢). رواه البيهقي^(٣)، وهو حديث حسن لا بأس به في المتابعات، في إسناده ناشب بن عمرو الشيباني وثق، وتكلم فيه الدارقطني^(٤).

(١٧٠٨) وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَا كَرَّ اللَّهُ فِي رَمَضَانَ مَغْفُورٌ لَهُ، وَسَائِلُ اللَّهِ فِيهِ لَا يَخِيبُ». رواه الطبراني في الأوسط، والبيهقي، والأصبهاني^(٥).

(١٧٠٩) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَاذَا يَسْتَقْبِلُكُمْ، وَتَسْتَقْبِلُونَ؟»^(٦) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَخِي نَزَلَ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: عَدُوٌّ حَضَرَ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَمَاذَا؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ لِكُلِّ أَهْلِ هَذِهِ الْقِبْلَةِ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهَا، فَجَعَلَ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٧) يَهْزُ رَأْسَهُ، وَيَقُولُ: بَخْ بَخْ، فَقَالَ [لَهُ]^(٨) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا فُلَانُ ضَاقَ بِهِ صَدْرُكَ؟». قَالَ: لَا، وَلَكِنْ ذَكَرْتُ الْمُنَافِقَ^(٩)، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْكَافِرُونَ، وَلَيْسَ

- (١) زاد في (ع): «أعتق الله» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية شعب الإيمان.
- (٢) قوله: «ستين ألفا» الثانية ليس في رواية شعب الإيمان. وهو ثابت في لسان الميزان.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في الشعب (٣٦٠٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.
- (٤) قلت: قال الدارقطني: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. وهذا الحديث مما أنكر عليه. راجع لسان الميزان (١٤٣/٦) ترجمة (٥٠١).
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٣٤١) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٢٧)، والأصبهاني في الترغيب (١٧٧٨). قال الهيثمي (١٤٣/٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه هلال بن عبد الرحمن وهو ضعيف.
- (٦) لفظ ابن خزيمة: «يستقبلكم، وتستقبلون»، ولفظ البيهقي: «سبحان الله! ما تستقبلون، وماذا يستقبلكم».
- (٧) لفظ ابن خزيمة: «فجعل رجل يهز رأسه»، ولفظ البيهقي: «وفي القوم رجل يهز رأسه».
- (٨) ما بين معقوفين زيادة من كتب التخریج.
- (٩) في (ط)، (ب): «المنافقين»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن خزيمة والبيهقي.

لِلْكَافِرِينَ^(١) فِي ذَلِكَ شَيْءٌ». رواه ابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي، وقال ابن خزيمة: إن صح الخبر فإني لا أعرف خلفاً أبا الربيع بعدالة ولا جرح، ولا عمرو بن حمزة القيسي الذي دونه^(٢).

قال الحافظ: قد ذكرهما ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيهما جرحاً، والله أعلم^(٣).

(١٧١٠) وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ يُفَضِّلُهُ عَلَى الشُّهُورِ، فَقَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه النسائي، وقال: هذا خطأ، والصواب أنه عن أبي هريرة.

(١٧١١) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ [عَلَيْكُمْ]، وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^(٤).

(١٧١٢) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ! وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأَدَّيْتُ الزَّكَاةَ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ وَقُمْتُ، فَمِمَّنْ أَنَا؟ قَالَ:

(١) لفظ رواية ابن خزيمة: «وليس لكافر من ذلك شيء»، ولفظ رواية البيهقي: «المنافق كافر، وليس في ذلك شيء».

(٢) حديث ضعيف. أخرجه ابن خزيمة (١٨٨٥) وهذا لفظه، مع الاختلاف المشار إليه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٢١)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢١١٣)، وعبد الغني المقدسي في فضائل رمضان (٢٢).

(٣) قلت: عمرو بن حمزة القيسي، قال فيه الدارقطني وغيره: ضعيف، وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه غير محفوظ، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه (لسان الميزان ٤/٣٦١)، وأبو الربيع خلف بن مهران، قال فيه الحافظ في التقریب: صدوق بهم.

(٤) حديث ضعيف، فيه الضريرين شيان لين الحديث.

أخرجه النسائي في الصيام (١٥٨/٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (١/١٩١) رقم (١٦٦٠)، وعبد الغني المقدسي في فضائل رمضان (٧).

«مِنَ الصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ». رواه البزار، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، واللفظ لابن حبان^(١).

(١٧١٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». الحديث أخرجه، وتقدم^(٢).

(١٧١٤) وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ قَالَ: «مَنْ يَقُمُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُؤَافِقُهَا»، وَأَرَاهُ قَالَ: «إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٣).

(١٧١٥) وَرَوَى أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُقَيْلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ. قَالَ: «هِيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ [فَالْتَمِسُوهَا] فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ [فإنها وتر] لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، أَوْ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسَ وَعِشْرِينَ، أَوْ سَبْعَ وَعِشْرِينَ، أَوْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ، أَوْ آخِرَ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ. مَنْ قَامَهَا احْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ»^(٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه البزار (٢٥)، وابن خزيمة (٢٢١٢)، وابن حبان (٣٤٣٨) وهذا لفظه، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٠٨/٦)، وأحمد (٥٢٢/٣٨) رقم (٨١/٢٤٠٠٩)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٥٥٨)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَايِدِ (٤٦/١): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخي البزار، وأرجو إسناده أنه إسناده حسن أو صحيح، وقال في (١٤٧/٨): رواه أحمد والطبراني بإسنادين، ورجال أحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح.

(٢) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٠١)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٥٩) [١٧٣] وهذا لفظه. والحديث تقدم برقم (١٦٧٧).


(٣) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٥٩) [١٧٦] وهذا لفظه، ماعدا قوله: «ما تقدم من ذنبه» فليس في هذه الرواية، وهذا لفظ الرواية في جامع الأصول وعزاه إلى صحيح مسلم (٧١٢٠).

(٤) حديث ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: منكر.

أخرجه أحمد (٣١٨/٥) رقم (٢٢٧١٣)، (٣٢١/٥) رقم (٢٢٧٤١)، (٣٢٤/٥) رقم (٢٢٧٦٣)، وقد جمع المصنف بين ألفاظ الروايات الثلاث. وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (١٧٥/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن محمد بن عقييل وفيه كلام وقد وثق.

وتقدمت هذه الزيادة في حديث أبي هريرة في أول الباب.

(١٧١٦) وَعَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ سَمِعَ مَنْ يَتَّقِي بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَكَأَنَّهُ تَقَاصَرَ أَعْمَارُ أُمَّتِهِ أَنْ لَا يَبْلُغُوا^(١) مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ غَيْرُهُمْ [في طول العمر]، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، خَيْرًا مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ. ذكره في الموطأ هكذا^(٢).



٢- الترهيب من افطار شيء من رمضان من غير عذر

(١٧١٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ، مِنْ غَيْرِ رُخْصَةٍ وَلَا مَرَضٍ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ^(٣) صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، وَإِنْ صَامَهُ». رواه الترمذي واللفظ له، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي كلهم من رواية ابن المطوس، وقيل: أبي المطوس عن أبيه عن أبي هريرة^(٤).

وذكره البخاري تعليقًا غير مجزوم، فقال: ويذكر عن أبي هريرة رفعه: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ». وقال

(١) قوله: «لا» سقط من (ع).

(٢) حديث ضعيف لاعضاله. أخرجه مالك في الموطأ (٨٩٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال ابن عبد البر في التمهيد (٣٧٣/٢٤): لا أعلم هذا الحديث يُروى مسندًا من وجه من الوجوه، ولا أعرفه في غير الموطأ مرسلاً ولا مسندًا، وهذا أحد الأحاديث التي انفرد بها مالك، ولكنها رغائب وفضائل وليست أحكامًا، ولا يبنى عليها في كتابه ولا في موطئه حكمًا. انتهى.

(٣) لفظ رواية الترمذي: «لم يقض عنه»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الصوم (٧٢٣) وهذا لفظه، وأبو داود في الصيام (٢٣٩٦)، والنسائي في الكبرى (٣٢٧٨)، وابن ماجه في الصيام (١٦٧٢)، وابن خزيمة (١٩٨٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٥٣)، وفي السنن (٢٢٨/٤)، وأحمد (٣٨٦/٢) رقم (٩٠١٤)، والدارمي (١٧٥٥)، والدارقطني (٢١١/٢)، وجامع الأصول (٤٦١٥).

الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسمعت محمدًا - يعني البخاري - يقول: أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس، ولا أعرف له غير هذا الحديث، انتهى. وقال البخاري أيضًا: لا أدري سمع أبوه من أبي هريرة أم لا، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به والله أعلم^(١).

(١٧١٨) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ [إِذَا] أَتَانِي رَجُلَانِ فَأَخَذَا بِصَنْعِي، فَأَتَيَا بِي جَبَلًا وَعَرًّا، فَقَالَا: اضْعُدْ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَطِيقُهُ، فَقَالَا: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ، فَصَعِدْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ. قُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هَذَا عَوَاءُ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيهِمْ مُشَقَّقَةً أَشَدَّ أَقْفَهُمْ تَسِيلُ أَشَدَّ أَقْفَهُمْ دَمًا. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ [هَؤُلَاءِ]: الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحَلَّةِ صَوْمِهِمْ». الحديث، رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما^(٢).

وقوله: «قَبْلَ تَحَلَّةِ صَوْمِهِمْ»: معناه يفطرون قبل وقت الإفطار.

(١٧١٩) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عُرِيَ الْإِسْلَامُ، وَقَوَاعِدُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ عَلَيْهِنَّ أُسِّسَ الْإِسْلَامُ، مَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فَهُوَ بِهَا كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ»، رواه أبو يعلى بإسناد حسن.


وفي رواية: «مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَهُوَ بِاللَّهِ كَافِرٌ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَقَدْ حَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري تعليقًا، كتاب الصوم، باب: إذا جامع في رمضان، فتح الباري (٤/١٩٠).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٩٨٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن حبان (٧٤٩١)، والنسائي في الكبرى (٣٢٨٦)، والحاكم (٤٠٣/١)، والطبراني في الكبير (٧٦٦٦)، والبيهقي في السنن (٤/٢١٦).

(٣) حديث ضعيف، فيه نوفل بن إسماعيل، سيع الحفظ.

قال الحافظ: وتقدمت أحاديث تدل لهذا الباب في ترك الصلاة وغيره.



٤- الترغيب في صوم ست من شوال

(١٧٢٠) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه (١).

والطبراني، وزاد قال: قُلْتُ: بِكُلِّ يَوْمٍ عَشْرَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». ورواه رواة الصحيح (٢).

(١٧٢١) وَعَنْ قُتَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ سِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ كَانَ تَمَامَ السَّنَةِ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]» رواه ابن ماجه (٣).

(١٧٢٢) والنسائي، ولفظه: «جَعَلَ اللَّهُ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَثْمَالِهَا، فَشَهْرٌ بِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ، وَسِتَّةَ أَيَّامٍ (٤) بَعْدَ الْفِطْرِ تَمَامُ السَّنَةِ» (٥).

-
- أخرجه أبو يعلى (٢٣٤٩) وهذا لفظه، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٥٧٦)، والأصبهاني في الترغيب (١٩٣٢). قلت: والحديث تقدم برقم (٩٣٦).
- (١) أخرجه مسلم في الصيام (١١٦٤)، وأبو داود في الصوم (٢٤٣٣)، والترمذي في الصوم (٧٥٩) وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرى (٣٨٦٣)، وابن ماجه في الصوم (١٧١٦)، وأحمد (٤١٧/٥) رقم (٢٣٥٣٣)، وابن خزيمة (٢١١٤)، وابن حبان (٣٦٣٤).
- (٢) حديث منكر بهذه الزيادة. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٩٠٢) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٧٩٢١)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَادِ (١٨٤/٣): رجاله رجال الصحيح.
- (٣) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٧١٥) وهذا لفظه.
- (٤) زاد في (ع): «وصيام» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.
- (٥) حديث صحيح. أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٢٨٦١) وهذا لفظه.

(١٧٢٣) وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه - وهو رواية للنسائي - قال: «صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ، وَصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ بِشَهْرَيْنِ، فَذَلِكَ صِيَامُ السَّنَةِ»^(١).

(١٧٢٤) وابن حبان في صحيحه، ولفظه: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَسِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، فَقَدْ صَامَ السَّنَةَ»^(٢).

ورواه أحمد والبزار والطبراني من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٣).

(١٧٢٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَاتَّبَعَهُ بِسِتٍّ مِنْ شَوَّالٍ فَكَانَتْ صَامَ الدَّهْرِ». رواه البزار، وأحد طرقه عنده صحيح^(٤).

(١٧٢٦) ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد فيه نظر قال: «مَنْ صَامَ سِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ مُتَابِعَةً فَكَانَتْ صَامَ السَّنَةِ كُلِّهَا»^(٥).

(١٧٢٧) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَاتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه الطبراني في الأوسط^(٦).

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٢١١٥)، والنسائي في الكبرى (٢٨٦٠) واللفظ لهما سواء، وأحمد (٢٨٠/٥) رقم (٢٢٤١٢).

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٣٦٣٥) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٤٥١).

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٣٠٨/٣) رقم (١٤٣٠٢)، والبزار (١٠٦٢)، والطبراني في الأوسط (٣١٩٢)، وعبد بن حميد (١١١٦)، والبيهقي في السنن (٢٩٢/٤)، قال الهيثمي (١٨٣/٣): رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن جابر، وهو ضعيف.

(٤) حديث صحيح. أخرجه البزار (١٠٦٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٣/٣): رواه البزار، وله طرق رجال بعضها رجال الصحيح.

(٥) حديث منكر. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٦٠٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٤/٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفه.

(٦) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

٥- الترغيب في صيام يوم عرفة لمن لم يكن بها

وما جاء في النهي عنها لمن كان بها حاجًا

(١٧٢٨) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ قَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ». رواه مسلم واللفظ له (١).

(١٧٢٩) وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والترمذي، ولفظه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ إِنِّي أُحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ» (٢).

(١٧٣٠) وَرَوَى ابْنُ مَاجَهٍ أَيْضًا عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ أَمَامَهُ، وَسَنَةٌ بَعْدَهُ» (٣).

(١٧٣١) وَعَنْ عَطَاءِ الْخُرَاسَانِيِّ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَوْمَ عَرَفَةَ وَهِيَ صَائِمَةٌ وَالْمَاءُ يُرْشُ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفْطِرِي؟ فَقَالَتْ: أَفْطِرُ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ صَوْمَ يَوْمِ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ الْعَامَ الَّذِي قَبْلَهُ». رواه أحمد (٤)، ورواه محتج بهم في الصحيح إلا أن عطاء

أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٦٢٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٣/ ١٨٤): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مسلمة بن علي الخشني، وهو ضعيف.

قلت: بل متروك، راجع تهذيب الكمال (٢٧/ ٥٦٧).

(١) أخرجه مسلم في الصيام (١١٦٢) [١٩٧] وهذا لفظه.

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصوم (٢٤٢٥)، والنسائي في الصيام (٢٠٧/٤)، وابن ماجه في الصيام (١٧٣٠)، والترمذي في الصوم (٧٤٩) وقال حديث حسن، ومسلم (١١٦٢) [١٩٦]، وأحمد (٥/ ٢٩٧) رقم (٢٢٥٣٧)، وابن خزيمة (٢٠٨٧)، وابن حبان (٣٦٣٢) واللفظ لهم جميعًا سواء، مع تقديم وتأخير في قوله: «يكفر السنة التي قبله، والسنة التي بعده».

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف جدًا. فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، متروك.

أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٧٣١) وهذا لفظه.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٦/ ١٢٨) رقم (٢٤٩٧٠)، وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع

الخراساني لم يسمع من عبد الرحمن بن أبي بكر^(١).

(١٧٣٢) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُ سِتِّينَ مِثَابَعَتَيْنِ». رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح^(٢).

(١٧٣٣) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ أَمَامَهُ، وَسَنَةٌ خَلْفَهُ، وَمَنْ صَامَ عَاشُورَاءَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(٣).

(١٧٣٤) وَعَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَوْمَ عَرَفَةَ، فَقَالَ: اسْقُونِي، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا غُلَامُ اسْقِهِ عَسَلًا، ثُمَّ قَالَتْ: وَمَا أَنْتَ بِصَائِمٍ يَا مَسْرُوقُ؟ قَالَ: لَا، إِنِّي أَخَافُ^(٤) أَنْ يَكُونَ يَوْمَ الْأَضْحَى، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَيْسَ ذَلِكَ، إِنَّمَا [يَوْمَ] عَرَفَةَ يَوْمٌ يُعْرِفُ الْإِمَامُ، وَيَوْمَ النَّحْرِ يَوْمٌ يَنْحَرُ الْإِمَامُ، أَوْ مَا سَمِعْتَ يَا مَسْرُوقُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْدِلُهُ بِصِيَامِ أَلْفِ يَوْمٍ^(٥). رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن، والبيهقي^(٦).

الزَّوَائِد (١٨٩/٣): رواه أحمد، وعطاء لم يسمع من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بل قال ابن معين: لا أعلمه لقي أحد من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(١) راجع تحفة التحصيل، ترجمة (٦٩٧)، وتهذيب الكمال (١٠٦/٢٠).

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٧٥١٠) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٥٩٢٣)، قال الهيثمي (١٨٩/٣): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٦٥) ولفظه: «صوم يوم عرفة كفارة السنة الماضية، والسنة المستقبلية»، والبزار (١٠٥٣) وهذا لفظه، وقال: لا نعلم رواه هكذا إلا عمر بن صهبان، وليس بالقوي، وقد حدث عنه جماعة كثيرة من أهل العلم. وقال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِد (١٨٩/٣): رواه البزار - وفيه عمر بن صهبان وهو متروك - والطبراني في الأوسط باختصار يوم عاشوراء، وإسناد الطبراني حسن.

(٤) لفظ رواية الطبراني والبيهقي: «إني أتخوف».

(٥) كان في الأصل: «كان يعدله بألف يوم» والتصحيح من الطبراني والبيهقي.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٨٠٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه،

(١٧٣٥) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «صِيَامُ يَوْمٍ عَرَفَةَ كَصِيَامِ أَلْفِ يَوْمٍ»^(١).

(١٧٣٦) وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَ: كُنَّا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعْدِلُهُ بِصَوْمِ سَتَيْنِ. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(٢)، وهو عند النسائي بلفظ: «سنة»^(٣).

(١٧٣٧) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ قَالَ: «يُكْفَرُ السَّنَةُ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا، وَالسَّنَةُ الَّتِي بَعْدَهَا». رواه الطبراني في الكبير من رواية رشدين بن سعد^(٤).

(١٧٣٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ. رواه أبو داود، والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه^(٥).
ورواه الطبراني في الأوسط عن عائشة^(٦).

والبيهقي في شعب الإيمان (٣٧٦٥)، قال الهيثمي (١٨٩/٣): فيه دلهم بن صالح، ضعفه ابن معين وابن حبان.

- (١) حديث ضعيف جداً، فيه سليمان بن أحمد، متروك.
- أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٦٤) وهذا لفظه، والعقيلي (١٤٠/٢) ترجمة (٦٣٣).
- (٢) حديث حسن لغيره، فيه أبو حريز، عبد الله بن حسين، صدوق يخطئ.
- أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٥١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٩٠/٣): رواه الطبراني في الأوسط وهو حديث حسن.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٢٨٢٨) وقال: هذا حديث منكر.
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٥٠٨٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٩٠/٣): وفيه رشدين بن سعد، وفيه كلام، وقد وثق.
- (٥) حديث ضعيف، فيه مهدي بن حرب العبدي، مجهول.
- أخرجه أبو داود في الصيام (٢٤٤٠) وهذا لفظه، والنسائي في الكبرى (٢٨٣١)، وابن خزيمة (٢١٠١)، وابن ماجه في الصيام (١٧٣٢)، وأحمد (٣٠٤/٢) رقم (٨٠٣١).
- (٦) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٣٢٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي

قال الحافظ: اختلفوا في صوم يوم عرفة بعرفة، فقال ابن عمر: لم يصمه النبي صلى الله عليه وسلم، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان، وأنا لا أصومه، وكان مالك والثوري يختاران الفطر، وكان ابن الزبير وعائشة يصومان يوم عرفة، وزوي ذلك عن عثمان بن أبي العاص. وكان إسحاق يميل إلى الصوم، وكان عطاء يقول: أصوم في الشتاء، ولا أصوم في الصيف. وقال قتادة: لا بأس به إذا لم يضعف عن الدعاء. وقال الشافعي: يستحب صوم يوم عرفة لغير الحاج، فأما الحاج فأحب إلي أن يفطر ليتقويه على الدعاء. وقال أحمد بن حنبل: إن قدر على أن يصوم صام وإن أفطر فذلك يوم يحتاج فيه إلى القوة^(١).



٦- الترغيب في صيام شهر الله المحرم


(١٧٣٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل». رواه مسلم واللفظ له، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٢).
ورواه ابن ماجه باختصار ذكر الصلاة^(٣).

-
- (١/٣٨٩): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن أبي يحيى، وفيه كلام كثير، وقد وثق.
قلت: محمد بن يحيى هو والد إبراهيم بن محمد الأسلمي، وليس هو علة الحديث، بل ابنه إبراهيم، وهو متروك. والله أعلم.
- (١) راجع أقوال العلماء في هذا الموضوع في: المجموع شرح المذهب (٦/٣٤٨)، ونيل الأوطار (٢/٢٦٧)، وعون المعبود (٧/٧٥).
- (٢) أخرجه مسلم في الصيام (١١٦٣) [٢٠٢] وهذا لفظه، وأبو داود في الصوم (٢٤٢٩)، والترمذي في الصلاة (٤٣٨)، والنسائي في قيام الليل (٣/٢٠٦)، وابن خزيمة (٢٠٧٦)، وابن حبان (٣٦٣٦)، وأحمد (٢/٣٤٤) رقم (٨٥٣٤). والحديث تقدم برقم (٩١١).
- (٣) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٧٤٢).

(١٧٤٠) وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ لَهُ: مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَسْأَلُ عَنْ هَذَا إِلَّا رَجُلًا سَمِعْتُهُ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا قَاعِدٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ صَائِمًا بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصُمْ الْمُحَرَّمَ، فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ، فِيهِ يَوْمٌ تَابَ اللَّهُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ، وَيَتُوبُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ آخَرِينَ». رواه عبد الله ابن الإمام أحمد عن غير أبيه، والترمذي من رواية عبد الرحمن بن إسحاق - وهو أبو (١) شيبه - عن النعمان ابن سعد عن علي، وقال: حديث حسن غريب (٢).

(١٧٤١) وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمُفْرُوضَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُوهُ الْمُحَرَّمَ». رواه النسائي، والطبراني بإسناد صحيح (٣).

(١٧٤٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ كَانَ لَهُ كَفَّارَةٌ سِتِّينَ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا مِنَ الْمُحَرَّمَ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثُونَ يَوْمًا». رواه الطبراني في الصغير، وهو غريب، وإسناده لا بأس به. والهيثم بن حبيب وثقه ابن حبان (٤).



- (١) وقع في الأصول: ابن أبي شيبه، وهو خطأ، والتصحيح من كتب الرجال.
- (٢) حديث ضعيف، فيه عبد الرحمن بن إسحاق ضعيف، والنعمان بن سعد مجهول. أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زيادته على المسند (١٥٤/١) رقم (١٣٢٢)، والترمذي في الصوم (٧٤١) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن غريب، والبخاري (٦٩٩)، وأبو يعلى (٢٦٢).
- (٣) حديث صحيح. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره. أخرجه النسائي في الكبرى (٢٩٠٤)، والطبراني في الكبير (١٦٩٥) وهذا لفظه، والبيهقي في السنن (٢٩١/٤)، قال الهيثمي (١٩١/٣): رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.
- (٤) حديث ضعيف جدًا. وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه الطبراني في الصغير (٩٤٣) وهذا لفظه، وفي الكبير (١١٠٨١، ١١٨٢) قال الهيثمي (١٩٠/٣): وفيه الهيثم بن حبيب عن سلام الطويل وهو ضعيف، وأما الهيثم بن حبيب فلم أر من تكلم فيه غير الذهبي، اتهمه بخبر رواه، وقد وثقه ابن حبان. انتهى.

٧- الترغيب في صوم يوم عاشوراء

والتوسيع فيه على العيال

(١٧٤٣) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ». رواه مسلم وغيره.

(١٧٤٤) وابن ماجه، ولفظه قال: «صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ إِنِّي أَخْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ» (١) (٢).

(١٧٤٥) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، رواه البخاري، ومسلم (٣).

(١٧٤٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَسُئِلَ (٤) عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ: مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ يَوْمًا يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الْأَيَّامِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، وَلَا شَهْرًا إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ، يَعْنِي رَمَضَانَ. رواه مسلم (٥).

(١٧٤٧) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَتَوَخَّى فَضْلَ [صَوْمِ] يَوْمِ عَلَى يَوْمٍ بَعْدَ رَمَضَانَ إِلَّا [يَوْمَ] عَاشُورَاءَ. رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن بما

(١) في الأصول: «بعده» والتصحيح من سنن ابن ماجه ومسلم في رواية أخرى.

(٢) أخرجه مسلم في الصيام (١١٦٢) [١٩٧] وهذا لفظه، وابن ماجه في الصيام (١٧٣٨) وهذا لفظه.

(٣) أخرجه البخاري في الصوم (٢٠٠٤)، ومسلم في الصيام (١١٣٠) [١٢٨]، وأحمد (٢٩١/١) رقم (٢٦٤٤)، وابن ماجه في الصيام (١٧٣٤). ولفظ رواية البخاري: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا هَذَا، قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمُ نَجَى اللَّهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَنَأْخُذُ بِمُوسَى مِنْكُمْ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ.

(٤) في (ع)، (ب): أنه سئل، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.


(٥) أخرجه مسلم في الصيام (١١٣٢) [١٣١] وهذا لفظه، والبخاري في الصوم (٢٠٠٦)، وأحمد (٣٦٧/١) رقم (٣٤٧٥)، والنسائي في الصيام (٢٠٤/٤).

قبله^(١).

(١٧٤٨) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ لِيَوْمٍ فَضْلٌ عَلَى يَوْمٍ فِي الصَّيَامِ إِلَّا شَهْرَ رَمَضَانَ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ». رواه الطبراني في الكبير، والبيهقي، ورواه الطبراني ثقات^(٢).

(١٧٤٩) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ أَمَامَهُ وَسَنَةٌ خَلْفَهُ، وَمَنْ صَامَ عَاشُورَاءَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ». رواه الطبراني بإسناد حسن، وتقدم^(٣).

(١٧٥٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَوْسَعَ^(٤) عَلَى عِيَالِهِ وَأَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، أَوْسَعَ^(٤) اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَتِهِ». رواه البيهقي وغيره من طرق، وعن جماعة من الصحابة، وقال البيهقي: هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة فهي إذ ضُمَّ بعضها إلى بعض أخذت قوة، والله أعلم^(٥).



(١) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٧٢٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٦/٢): رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن عبد الرحمن بن بكر العلاف، ولم أجد من ترجمه.

(٢) حديث منكر بهذا اللفظ. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٢٥٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٧٨٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/٢)، وابن عدي في الكامل (١٣٤٩٠)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٨٦/٣): رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٦٥)، والبزار (١٠٥٣) والحديث تقدم برقم (١٧٣٣).

(٤) لفظ رواية البيهقي: «من وسع» في الموضعين.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٩٥) وهذا لفظه، والعقيلي في الضعفاء (٦٥/٤)، وابن عدي في الكامل (١٥١٩٣)، وفي إسناده محمد بن ذكوان مولى الجهاضم، قال البخاري: منكر الحديث، وقال العقيلي: وسليمان بن أبي عبد الله مجهول بالنقل، والحديث غير محفوظ. راجع: المقاصد الحسنة (١١٩٣)، والموضوعات (١١٤٢).

٨- الترغيب في صوم شعبان

وما جاء في صيام النبي صلى الله عليه وسلم له، وفضل ليلة نصفه

(١٧٥١) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنْ شَهْرٍ^(١) مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ. قَالَ: «ذَاكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تَرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». رواه النسائي^(٢).

(١٧٥٢) وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ فَلَا يُفْطِرُ^(٣)، حَتَّى نَقُولَ مَا فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُفْطِرَ الْعَامَ، ثُمَّ يُفْطِرُ فَلَا يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا فِي نَفْسِهِ أَنْ يَصُومَ الْعَامَ، وَكَانَ أَحَبَّ الصَّوْمِ إِلَيْهِ فِي شَعْبَانَ. رواه أحمد، والطبراني^(٤).

(١٧٥٣) وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الصَّوْمِ أَفْضَلُ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ قَالَ: «شَعْبَانُ لِتَعْظِيمِ رَمَضَانَ». قَالَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «صَدَقَةُ فِي رَمَضَانَ». قال الترمذي: حديث غريب^(٥).

(١٧٥٤) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَبُّ الشُّهُورِ إِلَيْكَ أَنْ تَصُومَهُ شَعْبَانُ؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَكْتُبُ

(١) لفظ رواية النسائي: «شهرًا من الشهور» وهذا لفظ جامع الأصول.

(٢) حديث حسن، فيه ثابت بن قيس أبو النصر، صدوق بهم.

أخرجه النسائي في الصيام (٢٠١/٤) وهذا لفظه، وجامع الأصول (٤٤٥٨).

(٣) في الأصول: «ولا يفطر» والتصحيح من المسند.

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٢٣٠/٣) رقم (١٣٤٠٣) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٤٧٦٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٣): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه عثمان بن رشيد الثقفي، وهو ضعيف.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الزكاة (٦٦٣) وهذا لفظه، وقال: هذا حديث غريب، وصدقة بن موسى ليس عندهم بذلك القوي. وأبو يعلى (٣٤١٨).

فِيهِ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِيتَةٌ تِلْكَ السَّنَةِ، فَأَحِبُّ أَنْ يَأْتِيَنِي أَجَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». رواه أبو يعلى، وهو غريب، وإسناده حسن^(١).

(١٧٥٥) وَعَنْهَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا شَهْرَ^(٢) رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ. رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود^(٣).

(١٧٥٦) وَرواه النسائي، والترمذي وعندهما، قالت: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُهُ إِلَّا قَلِيلًا، بَلْ كَانَ يَصُومُهُ كُلَّهُ^(٤).

(١٧٥٧) وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ، قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانَ، ثُمَّ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ^(٥).

(١٧٥٨) وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ، قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِشَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ لِشَعْبَانَ كَانَ يَصُومُهُ أَوْ عَامَّتَهُ^(٦).

(١٧٥٩) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ يَقُولُ: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا

(١) حديث ضعيف، فيه سويد بن سعيد، ضعيف.

أخرجه أبو يعلى (٤٩١١) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٢/٣): رواه أبو يعلى، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وفيه كلام، وقد وثق، وفي الصحيح طرف منه.

(٢) قوله: «شهر» ليس عند أحد ممن أخرج الحديث، وإنما هو لفظ جامع الأصول (٤٤٥٥).

(٣) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٦٩)، ومسلم في الصيام (١١٥٦) [١٧٥] وهذا لفظه، وأبو داود في الصوم (٢٤٣٤)، وأحمد (١٠٧/٦) رقم (٢٤٧٥٧)، ومالك في الموطأ (٨٥٩).

(٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصوم (٢٠١/٤)، والترمذي (٧٣٧) وهذا لفظه.

(٥) حديث صحيح. أخرجه أبو داود (٢٤٣١)، وابن خزيمة (٢٠٧٧)، واللفظ لهما سواء.

(٦) حديث حسن، فيه محمد بن إسحاق، صدوق.

أخرجه النسائي في الصوم (٢٠٠/٤) وهذا لفظه.

تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»، وَكَانَ أَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دُورِمَ عَلَيْهَا وَإِنْ قَلْتُ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ دَاوَمَ عَلَيْهَا^(١).

(١٧٦٠) وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

(١٧٦١) وَأَبُو دَاوُدَ وَلَفْظُهُ: قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ السَّنَةِ شَهْرًا تَامًا إِلَّا شَعْبَانَ كَانَ^(٣) يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ. ورواه النسائي باللفظين جميعاً^(٤).

(١٧٦٢) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُطْلَعُ اللَّهُ ﷻ إِلَى جَمِيعِ^(٥) خَلْقِهِ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ، إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ». رواه الطبراني، وابن حبان في صحيحه^(٦).

(١) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٧٠) وهذا لفظه، ومسلم في الصيام (١٧٧) [٧٨٢].

في هامش صحيح الترغيب قال الشيخ الألباني: ليس في رواية الشيخين: «فإنه كان يصوم شعبان كله» وإنما هو عند ابن خزيمة وغيره. انتهى. قلت: بل هي ثابتة في لفظ رواية البخاري في المكان المشار إليه عليه، وينظر كذلك تعليق الحافظ ابن حجر في فتح الباري، باب صوم شعبان (٢٥٢/٤)، والله أعلم.

(٢) لفظ رواية الترمذي: «ما رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٣) قوله: «كان»، ليس في رواية أبي داود، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٤) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الصوم (٧٣٦) وهذا لفظه، وأبو داود في الصوم (٢٣٣٦) وهذا لفظه، والنسائي في الصيام (٢٠٠/٤) وهذا لفظه في روايتين، وأحمد (٣٠٠/٦) رقم (٢٦٥٦٢)، وجامع الأصول (٤٤٥٧).

(٥) لفظ رواية الطبراني: «يطلع الله عز وجل على خلقه»، ولفظ رواية ابن حبان: «يطلع الله إلى خلقه في ليلة النصف من شعبان»، واللفظ المذكور نقله الهيثمي في مجمع الزوائد.

(٦) حديث حسن لغيره، فيه انقطاع بين مكحول ومالك بن يخامر. وفي صحيح الترغيب قال: حسن صحيح.

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٢١٥)، وفي الأوسط (٦٧٧٦)، وابن حبان (٥٦٦٥)، وابن أبي عاصم في السنة (٥١٢)، وأبو نعيم في الحلية (١٩١/٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٣٣). قال الهيثمي (٦٥/٨): رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجالهما ثقات.

(١٧٦٣) وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنَا بَنِي جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذِهِ لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَلِلَّهِ فِيهَا عِتْقَاءُ مِنَ النَّارِ بَعْدَ شُعُورِ غَنَمِ كَلْبٍ^(١)، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَى مُشْرِكٍ، وَلَا إِلَى مُشَاحِنٍ، وَلَا إِلَى قَاطِعِ رَحِمٍ، وَلَا إِلَى مُسْبِلٍ، وَلَا إِلَى عَاقٍ لِيَوَالِدَيْهِ، وَلَا إِلَى مُذْمِنٍ خَمِيرٍ. فذكر الحديث بطوله، ويأتي بتمامه في التهاجر إن شاء الله تعالى^(٢).

(١٧٦٤) وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَطْلُعُ اللَّهُ ﷻ إِلَى خَلْقِهِ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لِعِبَادِهِ، إِلَّا اثْنَيْنِ^(٣): مُشَاحِنٍ، وَقَاتِلٍ نَفْسٍ^(٤).

(١٧٦٥) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى^(٥) فَأَطَالَ السُّجُودَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ قُبِضَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قُمْتُ حَتَّى حَرَكْتُ إِنْهَامَهُ فَتَحَرَّكَ فَرَجَعْتُ^(٦)، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَفَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ - أَوْ يَا حَمِيرًا - أَظَنَنْتِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَاسَ بِكَ؟» قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ

- (١) في (ط): «غنم بني كلب»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البيهقي.
- (٢) حديث ضعيف جداً. فيه عيسى بن حيان، ضعيف متروك، وسلام الطويل المدائني، متروك. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٨٣٧) وهذا لفظه، وقال: هذا إسناد ضعيف.
- (٣) لفظ رواية أحمد: «لاثنين».
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (١٧٦/٢) رقم (٦٦٤٢) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥/٨): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث، وبقية رجاله وثقوا.
- (٥) لفظ رواية البيهقي: «قام رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الليل يصلي».
- (٦) زاد في (ع): «فسمعتة يقول في سجوده: «أعوذ بعفوك من عقابك، وأعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك». وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البيهقي. وفي حاشية ضعيف الترغيب قال الشيخ الألباني: ثم إن الدعاء الذي حصرته بين المعكوفتين ليس في هذا الرواية، وإنما في رواية البيهقي الأخرى المتقدمة قبل حديث ابن عمرو، فكان المؤلف استجاز هذا التلفيق بينهما، وسيأتي دون هذا الدعاء في المكان المشار إليه آنفاً. انتهى!

الله، وَلَكِنِّي ظَنَنْتُ أَنَّكَ قُبِضْتَ لِطُولِ سُجُودِكَ، فَقَالَ: «أَتَدْرِينَ أَيُّ لَيْلَةٍ هَذِهِ؟». قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هَذِهِ لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَطْلُعُ عَلَى عِبَادِهِ فِي لَيْلَةِ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِلْمُسْتَغْفِرِينَ، وَيَرْحَمُ الْمُسْتَرْحِمِينَ، وَيُؤَخِّرُ أَهْلَ الْحَقْدِ كَمَا هُمْ». رواه البيهقي من طريق العلاء بن الحارث عنها، وقال: هذا مرسل جيد، يعني أن العلاء لم يسمع من عائشة، والله سبحانه أعلم^(١).

«يقال خاس به»: إذا غدره ولم يوفه حقه^(٢)، ومعنى الحديث: أظننت أنني غدرت بك، وذهبت في ليلتك إلى غيرك، وهو بالخاء المعجمة والسين المهملة.

(١٧٦٦) وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ^(٣)، فَقُومُوا لَيْلَهَا، وَصُومُوا يَوْمَهَا^(٤)، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَنْزِلُ فِيهَا لِعُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: أَلَا مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ، أَلَا مِنْ مُسْتَرْزِقٍ فَأَرْزُقَهُ؟ أَلَا مِنْ مُبْتَلًى فَأَعَافِيَهُ، أَلَا كَذَّاءٌ، أَلَا كَذَّاءٌ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ». رواه ابن ماجه^(٥).



- (١) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٨٣٥) وهذا لفظه.
- (٢) قال البيهقي عقب الحديث، قال الأزهرى: قوله: «قد خاس بك»، يقال للرجل إذا غدر بصاحبه فلم يؤته حقه، قد خاس به.
- (٣) في (ق)، (ب)، (ط): «ليلة نصف شعبان»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية ابن ماجه.
- (٤) لفظ رواية ابن ماجه: «نهارها» وهذا لفظ البيهقي.
- (٥) حديث موضوع. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٣٨٨) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٢٢)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٢٣). قال البوصيرى في الزوائد (٤٤٦/١): هذا إسناد فيه ابن أبي سبرة، قال أحمد وابن معين: يضع الحديث. قلت: في إسناده أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة، رموه بالوضع (التقريب).

٩- الترغيب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر

سيما الأيام^(١) البيض

(١٧٦٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ^(٢): صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ. رواه البخاري، ومسلم، والنسائي^(٣).

(١٧٦٨) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي بِثَلَاثٍ لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عِشْتُ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لَا أَنَامَ^(٤) حَتَّى أُوتِرَ. رواه مسلم^(٥).

(١٧٦٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ». رواه البخاري، ومسلم^(٦).

(١٧٧٠) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «صَامَ نُوْحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ الدَّهْرَ كُلَّهُ إِلَّا يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَصَامَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نِصْفَ الدَّهْرِ،

(١) قال الإمام الناجي: كذا وجد بتعريف الأيام، وكذلك يقع في كثير من كتب الفقه، قال النووي: وهو خطأ عند أهل العربية معدود في لحن العوام، لأن الأيام كلها بيض، وإنما صوابه: أيام البيض، بإضافة البيض إلى أيام، أي: أيام الليالي البيض.

(٢) زاد في رواية صحيح الترغيب: «لا أدعهن حتى أموت» وقال الشيخ الألباني: زيادة من الشيخين، والأولى في رواية للبخاري! قلت: هذا تصرف غريب، فما كان يعنيه على الإمام المنذري من التلقيق بين الروايات، كما قال عنه في الحديث السابق، فعله هو، والله أعلم.

(٣) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٨١) وهذا لفظه، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٢١)، والنسائي في الصلاة (٢٢٩/٣) وفي الكبرى (١٣٨٧)، وأحمد (٤٥٩/٢) رقم (٩٩١٦).

(٤) في (ق)، (ط): «وأن لا أنام»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٥) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٢٢) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٤٣٣)، وأحمد (٤٤٠/٦) رقم (٢٧٤٨١)، والطبراني في مسند الشاميين (١٠٠٢).

(٦) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٧٩)، ومسلم في الصيام (١١٥٩) [١٨٧]، وهذا لفظه.

وَصَامَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَامَ الدَّهْرَ، وَأَفْطَرَ الدَّهْرَ. رواه الطبراني في الكبير، والبيهقي^(١)، وفي إسنادهما أبو فراس لم أقف فيه على جرح ولا تعديل، ولا أراه يعرف، والله أعلم^(٢).

(١٧٧١) وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ». رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي^(٣).

(١٧٧٢) وَعَنْ قُرَّةَ بِنِ إِيَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ». رواه أحمد بإسناد صحيح، والبزار، والطبراني، وابن حبان في صحيحه^(٤).

(١٧٧٣) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبَنَّ وَحَرَ الصَّدْرِ». رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح^(٥).

- (١) حديث ضعيف، فيه ابن لهيعة، سيع الحفظ. أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٧١٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٤٦) وهذا لفظه، والمزي في تهذيب الكمال (١٢٢/٣٢) من طريق الطبراني، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٥/٣): رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو قتاد، ولم أعرفه. قلت: ولم أجد من ترجمه.
- (٢) قلت: أبو فراس هو يزيد بن رباح القرشي السهمي، المصري، ثقة، أخرج له مسلم وابن ماجه، له ترجمة في تهذيب الكمال (١٢٢/٣٢).
- (٣) أخرجه مسلم في الصيام (١١٦٢) [١٩٦] وهذا لفظه، وأبو داود في الصوم (٢٤٢٥)، والنسائي في الصيام (٢٠٩/٤)، وأحمد (٢٩٧/٥) رقم (٢٢٥٣٧).
- (٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٩/٤) رقم (١٦٢٤٩) وهذا لفظه، والبزار (١٠٥٩)، والطبراني في الكبير (١٩/رقم ٥٣)، وابن حبان (٣٦٥٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٣): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.
- (٥) حديث صحيح. أخرجه البزار (١٠٥٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٣): ورجاله رجال الصحيح.

ورواه أحمد، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، الثلاثة من حديث الأعرابي، ولم يسموه^(١). ورواه البزار أيضًا من حديث علي^(٢).

شهر الصبر: هو رمضان.

وَحَرَ الصَّدْر: هو بفتح الواو والحاء المهملة بعدهما راء: هو غشه وحرقه ووساوسه.

(١٧٧٤) وَرَوِيَ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفْتِنَا عَنِ الصَّوْمِ؟ فَقَالَ: «مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَصُومَهُنَّ، فَإِنَّ كُلَّ يَوْمٍ يُكَفِّرُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَيُنْقِي مِنَ الْإِثْمِ كَمَا يُنْقِي (٣) الْمَاءُ الثُّوبَ». رواه الطبراني في الكبير^(٤).

(١٧٧٥) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ: ﴿مَنْ جَاءَهُ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] الْيَوْمَ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ. رواه أحمد، والترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه^(٥).

(١٧٧٦) وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، فَقَدْ تَمَّ صَوْمُ الشَّهْرِ، أَوْ فَلَهُ صَوْمُ الشَّهْرِ»^(٦).

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٧٨/٥) رقم (٢٠٧٣٨)، وابن حبان (٦٥٥٧)، والبيهقي (٥٨/٧).

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه البزار (١٠٥٤)، قال الهيثمي (١٩٦/٣): وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

(٣) هكذا في الأصول، وهكذا نقلها الهيثمي، ولفظ رواية الطبراني: «وأنه ينقي».

(٤) حديث ضعيف، فيه مجاهيل. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/٦٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٣): رواه الطبراني وإسناده ضعيف.

(٥) حديث صحيح لغيره، فيه عبد الرحمن بن مِلْ أَبو عثمان التَّهْدِيُّ لم يسمعه من أبي ذر. أخرجه أحمد (١٤٦/٥) رقم (٢١٣٠١)، والترمذي في الصوم (٧٦٢) وهذا لفظه، والنسائي في الصوم (٢١٩/٤)، وابن ماجه في الصيام (١٧٠٨).

(٦) حديث صحيح لغيره. أخرجه النسائي في الصوم (٢١٩/٤) وهذا لفظه.

(١٧٧٧) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَجُلٌ يَصُومُ الدَّهْرَ؟ فَقَالَ: «وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يَطْعَمِ الدَّهْرَ». قَالُوا: فَنُلْثِيهِ؟ قَالَ: «أَكْثَرُ». قَالُوا: فَنُصْفُهُ؟ قَالَ: «أَكْثَرُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يُذْهَبُ وَحَرَ الصَّدْرِ؟» صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. رواه النسائي (١).

(١٧٧٨) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «بَلِّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ، فَلَا تَفْعَلُ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا» (٢) وَلِعَيْنِكَ (٣) عَلَيْكَ حَظًّا (٤)، وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَظًّا (٤)، صُمْ وَأَفْطِرْ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ لِي (٤) قُوَّةٌ؟ قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا»، فَكَانَ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ. رواه البخاري، ومسلم (٥).

(١٧٧٩) والنسائي، ولفظه قال: ذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّوْمَ، فَقَالَ: «صُمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ التَّسْعَةِ». قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَصُمْ مِنْ كُلِّ تِسْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ الثَّمَانِيَةِ». فَقُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَصُمْ مِنْ كُلِّ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ السَّبْعَةِ». قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى قَالَ: «صُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا» (٦).

(١٧٨٠) وفي رواية له أيضًا، ولمسلم: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «صُمْ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ»، قَالَ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ يَوْمَيْنِ، وَلَكَ أَجْرُ مَا

(١) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصوم (٢٠٨/٤) وهذا لفظه.

(٢) في (ب): «حقًا»، في المواضع الثلاثة، وهي لفظ رواية البخاري.

(٣) في (ع): «ولعينيك»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٤) لفظ رواية مسلم: «إن بي».

(٥) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٧٥)، ومسلم في الصيام (١١٥٩) [١٩٣] وهذا لفظه.

(٦) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصيام (٢١٣/٤) وهذا لفظه.

بِقِيٍّ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ»، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ». قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «فَصُمْ أَفْضَلَ الصَّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ، صَوْمَ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»^(١).

(١٧٨١) وَفِي أُخْرَى لِلْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَقُولُ: لَا قَوْمَ مِنَ اللَّيْلِ، وَلَا صَوْمَ مِنَ النَّهَارِ مَا عِشْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ»^(٢) الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ، وَأَفْطِرْ، وَتَمَّ وَقُمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ». قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «صُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ». قَالَ: فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ، وَهُوَ أَعْدَلُ الصَّيَامِ». قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ».

زاد مسلم: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَأَنْ أَكُونَ قِيلْتُ الثَّلَاثَةَ [أَيَّامٍ] الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي^(٣).

(١٧٨٢) وَفِي أُخْرَى لِلنَّسَائِيِّ^(٤)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلَّغْنِي أَنَّكَ

(١) أخرجه النسائي في الصوم (٢١٢/٤)، ومسلم في الصيام (١١٥٩) [١٩٢] واللفظ لهما سواء.

(٢) لفظ رواية مسلم: «أنت».

(٣) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٧٦)، ومسلم في الصيام (١١٥٩) [١٨١] وهذا لفظه.

(٤) هكذا في الأصول، وإنما هي للنسائي. وفي هامش صحيح الترغيب قال الشيخ الألباني: لم أر هذه الرواية عند مسلم، وقد عزاها إليه ابن الأثير في الجامع (٣٣٢/٦)، كذا في الطبعة السابقة، وسرقه الثلاثة فقالوا (٥٨/٢): لم نجد هذا الرواية.. الخ. انتهى.

قلت: جانب الشيخ الصواب، فلم يعز ابن الأثير الرواية لمسلم، كما وهم رحمه الله، إنما الذي في جامع الأصول (٤٤٧٨)، بعد أن أخرج ثلاثة روايات، قال: أخرجه البخاري ومسلم، ولمسلم.. وله في أخرى...، وأخرج النسائي الرواية الثانية التي فيها ذكر الوسادة، والرواية الأولى، ورواية مسلم الأولى، وله في أخرى- أي للنسائي- ثم أتى بأربع روايات كلها عند

تَقُومُ اللَّيْلَ، وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ». وَفِي رِوَايَةٍ: «الْأَبَدَ»، «وَلَكِنْ أَذُوكَ عَلَى صَوْمِ الدَّهْرِ، ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. الْحَدِيثُ (١).

(١٧٨٣) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا: فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةٍ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةٍ، وَخَمْسَ عَشْرَةٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ (٢).

وزاد ابن ماجه: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] فَالْيَوْمَ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ (٣).

(١٧٨٤) وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ قُدَامَةَ بْنِ مَلْحَانَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ (٤): ثَلَاثَ عَشْرَةٍ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةٍ، وَخَمْسَ عَشْرَةٍ. قَالَ: وَقَالَ: «وَهُوَ كَهَيْئَةِ الدَّهْرِ» (٥). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٦).

(١٧٨٥) وَالنَّسَائِيُّ، وَلَفْظُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُنَا بِهَذِهِ الْأَيَّامِ الثَّلَاثِ الْبَيْضِ، وَيَقُولُ: «هُنَّ صِيَامُ الشَّهْرِ» (٧).

النسائي، ثم قال: وقد أطال النسائي في تخريج طرق هذا الحديث. انتهى باختصار. والله أعلم.

(١) أخرجه النسائي في الصوم (٢١٣/٤) وهذا لفظه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، فيه يحيى بن سام، صدوق حسن الحديث.

أخرجه أحمد (١٦٢/٥) رقم (٢١٤٣٧) وهذا لفظه، والتِّرْمِذِيُّ في الصوم (٧٦٢)، والنسائي

في الصوم (٢٢٣/٤)، وابن ماجه في الصيام (١٧٠٨)، وابن خزيمة (٢١١٨).

(٣) قلت: وهذا الزيادة لم ينفرد بها ابن ماجه بل هي كذلك عند التِّرْمِذِيِّ، والحديث تقدم برقم

(١٧٧٥)

(٤) لفظ رواية أبي داود، وجامع الأصول: «يأمرنا أن نصوم البيض».

(٥) لفظ رواية أبي داود وجامع الأصول: «هن كهية الدهر».

(٦) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، فيه ابن ملحان القيسي عبد الملك بن قتادة، مجهول.

أخرجه أبو داود في الصيام (٢٤٤٩) وهذا لفظه.

(٧) حديث صحيح لغيره. الإسناد السابق.

قال المملي رَحِمَهُ اللهُ: هكذا وقع في النسائي عبد الملك بن قدامة، وصوابه قتادة كما جاء في أبي داود وابن ماجه، وجاء في النسائي وابن ماجه أيضًا: عبد الملك بن المنهال عن أبيه^(١).

(١٧٨٦) وَعَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ، أَيَّامُ الْبَيْضِ صَبِيحَةُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَزْبَعُ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ». رواه النسائي بإسناد جيد، والبيهقي^(٢).

(١٧٨٧) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصِّيَامِ فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالْبَيْضِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواه ثقات^(٣).



١٠- الترغيب في صوم الاثنين والخميس

(١٧٨٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْأِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَأَحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب^(٤).

أخرجه النسائي في الصوم (٢٢٤/٤) وهذا لفظه، وابن ماجه في الصيام (١٧٠٧)، وأحمد (٢٧/٥) رقم (٢٠٣١٦)، وابن حبان (٣٦٥١).

(١) راجع تهذيب الكمال (٣٧٩/٨).

(٢) حديث حسن، فيه مخلد بن الحسن، لا بأس به، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره.

أخرجه النسائي في الصوم (٢٢١/٤) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٥٣).

(٣) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٨٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٣): رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجاله ثقات!

قلت: في إسناده سليمان بن داود الشاذكوني، متروك، لسان الميزان (٨٤/٣).

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف؛ فيه محمد بن رفاعه مجهول، وفي صحيح الترغيب قال:

(١٧٨٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضًا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تَصُومُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، فَقَالَ: «إِنَّ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ يَغْفِرُ اللَّهُ فِيهِمَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا مُهْتَجِرِينَ»^(١) يَقُولُ: دَعُهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا». رواه ابن ماجه، ورواه ثقات^(٢).

(١٧٩٠) ورواه مالك، ومسلم، وأبو داود، والترمذي باختصار ذكر الصوم، ولفظ مسلم: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ [يَوْمٍ] اِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ»^(٣) فَيَغْفِرُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا أَمْرًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ فَيَقُولُ: اتْرُكُوا^(٤) هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا^(٥).

(١٧٩١) وَفِي رَوَايَةٍ لَهُ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ [وَيَوْمَ] الْخَمِيسِ، فَيَغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ»، الحديث^(٦).

(١٧٩٢) ورواه الطبراني، ولفظه قال: «تُنْسَخُ دَوَاوِينُ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي دَوَاوِينِ أَهْلِ السَّمَاءِ فِي كُلِّ اِثْنَيْنٍ وَخَمِيسٍ، فَيَغْفَرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ»^(٧).

صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في الصوم (٧٤٧) وهذا لفظه.


- (١) لفظ رواية ابن ماجه: «متهاجرين».
- (٢) حديث صحيح، إسناده كسابقه. أخرجه ابن ماجه في الصوم (١٧٤٠) وهذا لفظه.
- (٣) لفظ رواية مسلم: «كل يوم خميس واثنين».
- (٤) لفظ رواية مسلم: «اركوا هذين حتى يصطلحا، اركوا هذين حتى يصطلحا».
- (٥) أخرجه مالك في الموطأ (٢٦٤٢)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٦٥) [٣٦] وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو داود في الأدب (٤٩١٦)، والترمذي في البر والصلة (٢٠٢٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٤١١)، وأحمد (٢٦٨/٢) رقم (٧٦٣٩).
- (٦) أخرجه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٥) [٣٥] وهذا لفظه.
- (٧) حديث ضعيف، فيه عبد الصمد بن عبد العزيز ذكره ابن حبان في الثقات (٤١٥/٨). أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٧٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦/٨): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

(١٧٩٣) وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تَصُومُ حَتَّى لَا تَكَادُ تُفْطِرُ، وَتُفْطِرُ حَتَّى لَا تَكَادَ تَصُومَ إِلَّا يَوْمَيْنِ إِنْ دَخَلَا فِي صِيَامِكَ، وَإِلَّا صُمْنَهُمَا، قَالَ: «أَيُّ يَوْمَيْنِ؟» قُلْتُ: يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، قَالَ: «ذَلِكَ» (١) يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ فَأَحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ. رواه أبو داود، والنسائي (٢)، وفي إسناده رجلان مجهولان: مولى قدامة، ومولى أسامة (٣).

(١٧٩٤) وَرَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أُسَامَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ وَيَقُولُ: «إِنَّ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ» (٤).

(١٧٩٥) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَمَنْ مُسْتَغْفِرٍ فَيَغْفِرُ لَهُ، وَمِنْ تَائِبٍ فَيَتَابُ عَلَيْهِ، وَيُرَدُّ أَهْلُ الصَّغَائِرِ بِصَغَائِرِهِمْ حَتَّى يَتُوبُوا». رواه الطبراني، ورواه ثقات (٥).

(١٧٩٦) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. رواه النسائي، وابن ماجه، والترمذي، وقال: حديث حسن غريب (٦).



- (١) لفظ رواية مسلم: «فذاذك».
- (٢) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن.
- أخرجه أبو داود في الصوم (٢٤٣٦)، والنسائي في الصيام (٢٠١/٤، ٢٠٢) وهذا لفظه.
- (٣) قلت: هما في إسناده أبي داود فقط، وقد رواه النسائي من طريق آخر.
- (٤) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٢١١٩) وهذا لفظه.
- (٥) حديث ضعيف، فيه عننة أبو الزبير المكي.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٤١٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (٦٦/٨) رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.
- (٦) حديث صحيح. أخرجه النسائي (٢٠٣/٤) وهذا لفظه، وابن ماجه في الصيام (١٧٣٩)، والترمذي في الصوم (٧٤٥)، وأحمد (٨٠/٦) رقم (٢٤٥٠٨)، وأبو يعلى (٤٧٥١).

١١- الترغيب في صوم الأربعاء والخميس والجمعة والسبت والأحد

وما جاء في النهي عن تخصيص الجمعة بالصوم أو السبت

(١٧٩٧) رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَالْخَمِيسِ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ». رواه أبو يعلى^(١).

(١٧٩٨) وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ الْأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ يُرَى ظَاهِرُهُ مِنْ بَاطِنِهِ، وَبَاطِنُهُ مِنْ ظَاهِرِهِ». رواه الطبراني في الأوسط^(٢).

ورواه في الكبير من حديث أبي أمامة^(٣).

(١٧٩٩) وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ الْأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ، بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ لَوْلُؤٍ وَيَاقُوتٍ وَزَيْزَجِدٍ، وَكُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ». رواه الطبراني في الأوسط، والبيهقي^(٤).

(١٨٠٠) وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ [يَوْمَ] الْأَرْبِعَاءِ وَ[يَوْمَ] الْخَمِيسِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ تَصَدَّقَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ^(٥)، غُفِرَ لَهُ كُلُّ ذَنْبٍ عَمِلَهُ^(٦)، حَتَّى يَصِيرَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا». رواه الطبراني

(١) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٥٦٣٦)، وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٩٨/٣): فيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط، وهذا لفظه كما في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٩٨/٣)، ولم أجده في المطبوع من المعجم الأوسط، وقال الهيثمي: فيه صالح بن جبلة ضعفه الأزدي.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٩٨١).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٥٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (١٩٩٩/٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه صالح بن جبلة ضعفه الأزدي، والبيهقي في شعب

الإيمان (٣٨٧٣) وقال: أبو بكر العنسي مجهول يأتي بما لا يتابع عليه.

(٥) لفظ رواية الطبراني: «بما قل من ماله» وهذا لفظ البيهقي.

(٦) لفظ رواية البيهقي: «غفر الله له ذنوبه» وهذا لفظ الطبراني.

في الكبير، والبيهقي^(١).

(١٨٠١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ عَدَدُهُنَّ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ لَا تُشَاكِلُهُنَّ أَيَّامُ الدُّنْيَا». رواه البيهقي عن رجل من جنس عن أبي هريرة، وعن رجل من أشجع عن أبي هريرة أيضًا، ولم يسم الرجلين. وهذا الحديث على تقدير وجوده محمول على ما إذا صام يوم الخميس قبله، أو عزم على صوم السبت بعده^(٢).

(١٨٠٢) وَعَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ، أَوْ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ، فَقَالَ: (٣) «إِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، صُمْ رَمَضَانَ وَالَّذِي يَلِيهِ، وَكُلَّ أَرْبَعَاءٍ وَخَمِيسٍ، فَإِذَا أَنْتَ قَدْ صُمَمْتَ الدَّهْرَ وَأَفْطَرْتَ». رواه أبو داود، والنسائي، والترمذي، وقال: حديث حسن غريب^(٤).

قال المملي عبد العظيم رَحِمَهُ اللَّهُ: ورواته ثقات.

(١٨٠٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَخْصُوا»^(٥)

- (١) حديث ضعيف. وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٣٠٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٧٢) واللفظ لهما سواء، وما بين معقوفين زيادة منهما. قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٩٩/٣): فيه محمد بن قيس المدني ولم أجد من ترجمه، وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي ضعيف.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٨٦٢، ٣٨٦٣) وهذا لفظه.
- (٣) زاد في الأصول: «لا»، وهي زيادة ليست موجودة عند أحد ممن أخرج الحديث، ولا حتى في جامع الأصول.
- (٤) حديث ضعيف. فيه جهالة عُبيدِ اللَّهِ بن مسلم، أو مسلم بن عُبيد الله. أخرجه أبو داود في الصوم (٢٤٣٢)، والنسائي في الصيام، من الكبرى (٢٧٨٠)، والترمذي في الصوم (٧٤٨) وقال حديث غريب، وهذا لفظ أبي داود والترمذي، وجامع الأصول (٤٤٧٢).
- (٥) لفظ رواية مسلم والنسائي «لَا تَخْصُوا» وقال الإمام النووي: هكذا وقع في الأصول بإثبات تاء في الأول بين الخاء والصاد، ويحذفها في الثاني، وهما صحيحان.

لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ». رواه مسلم، والنسائي (١).

(١٨٠٤) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ». رواه البخاري واللفظ له، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه (٢).

(١٨٠٥) وَفِي رِوَايَةٍ لَابْنِ خُزَيْمَةَ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ عِيدٌ، فَلَا تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامِكُمْ، إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ» (٣).

(١٨٠٦) وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهِيَ صَائِمَةٌ. فَقَالَ: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟». قَالَتْ: لَا. قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟». قَالَتْ: لَا. قَالَ: «فَافْطِرِي». رواه البخاري، وأبو داود (٤).

(١٨٠٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ: أَنْهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامٍ [يَوْمَ] الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَرَبُّ هَذَا الْبَيْتِ. رواه

(١) أخرجه مسلم في الصيام (١١٤٤) [١٤٨]، والنسائي في الكبرى (٢٧٥١) واللفظ لهما سواء.
(٢) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٨٥) ولفظه: «لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا يومًا قبله أو بعده»، وهذا لفظ الرواية في جامع الأصول منسوبا إلى البخاري، ومسلم في الصيام (١١٤٤)، والترمذي في الصوم (٧٤٣)، والنسائي في الصيام، من الكبرى (٢٧٥٦)، وابن ماجه في الصيام (١٧٢٣)، وابن خزيمة (٢١٥٨) وأبو داود في الصيام (٢٤٢٠) ولم يعزه إليه المصنف، وجامع الأصول (٤٥٢٥).

(٣) حديث ضعيف، فيه أبو بشر، ذكره العجلي وابن حبان في الثقات.
أخرجه ابن خزيمة (٢١٦١) وهذا لفظه، وأحمد (٣٠٣/٢) رقم (٨٠٢٥)، والحاكم (٤٣٧/١).

(٤) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٨٦) وهذا لفظه، وأبو داود في الصوم (٢٤٢٢)، والنسائي في الكبرى (٢٧٥٣)، وابن خزيمة (٢١٦٤).

البخاري، ومسلم^(١).

(١٨٠٨) وَعَنْ عَامِرِ بْنِ لُذَيْنِ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عِيدُكُمْ فَلَا تَصُومُوا إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ». رواه البزار بإسناد حسن^(٢).

(١٨٠٩) وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِي لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَصُومُ يَوْمَهَا، فَأَتَاهُ سَلْمَانُ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخِي بَيْنَهُمَا، وَنَامَ عِنْدَهُ، فَأَرَادَ أَبُو الدَّرْدَاءِ أَنْ يَقُومَ لَيْلَتَهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ سَلْمَانُ فَلَمْ يَدْعُهُ حَتَّى نَامَ وَأَفْطَرَ، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عُوَيْمِرُ! سَلْمَانُ^(٣) أَعْلَمُ مِنْكَ، لَا تَخْصُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِصَلَاةٍ، وَلَا يَوْمَهَا بِصِيَامٍ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد^(٤).

(١٨١٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ^(٥) السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ

(١) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٨٤)، ومسلم في الصيام (١١٤٣) [١٤٦] وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منهما، وابن ماجه في الصوم (١٧٢٤)، وأحمد (٢٩٦/٣) رقم (١٤١٥٤)، والنسائي في الكبرى (٢٧٤٦).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه البزار (١٠٦٩) وقال: لا نعلم أسند عامر بن لُذين إلا هذا. قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٩٩/٣): رواه البزار وإسناده حسن. قال الحافظ ابن حجر في الإصابة، في ترجمة عامر بن لُذين: وهو خطأ نشأ عن سقط، وإنما رواه معاوية بن صالح بهذا السند عن عامر عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قلت: أخرجه من هذا الطريق: ابن خزيمة (٢١٦١)، وأحمد (٣٠٣/٢) رقم (٨٠٢٥)، والحاكم (٤٣٧/١) والحديث تقدم برقم (١٨٠٥).

(٣) في (ع): «سليمان».

(٤) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه الطبراني في الكبير (٦٠٥٦) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٧٨٠٣)، وأحمد (٤٤٤/٦) رقم (٢٧٥٠٧)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٠٠/٣): رواه الطبراني في الكبير، وهو مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) في الأصول: «ليلة السبت» وهو خطأ، والتصحيح من كتب التخريج.

أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءِ عِنَبَةٍ، أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمَضْغُهُ». رواه الترمذي وحسنه، والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه، وأبو داود، وقال: هذا حديث منسوخ^(١).

ورواه النسائي أيضًا، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن بسر دون ذكر أخيه^(٢).

(١٨١١) وَرَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَمَّتِهِ الصَّمَاءِ أُنْخِتِ بُسْرٍ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ وَيَقُولُ: «إِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا عُودًا أَخْضَرَ فَلْيَنْطِزْ عَلَيْهِ»^(٣).

«اللحاء»: بكسر اللام وبالحاء المهملة ممدودًا: هو القشر.

قال الحافظ: وهذا النهي إنما هو عن إفراذه بالصوم، لما تقدم من حديث أبي هريرة: «لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ، فَجَازَ إِذَا صَوَّمَهُ»^(٤).

(١٨١٢) وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَصُومُ مِنْ الْأَيَّامِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَيَوْمَ الْأَحَدِ، كَانَ يَقُولُ: «إِنَّهُمَا يَوْمَا عِيدٍ لِلْمُشْرِكِينَ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ

(١) حديث ضعيف لاضطرابه ومعارضته، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه الترمذي (٧٤٤)، والنسائي (٢٧٦٢)، وابن خزيمة (٢١٦٣)، وأبو داود (٢٤٢١)، وابن ماجه في الصوم (١٧٢٦م)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٠/٢)، وأحمد (٣٦٨/٦) رقم (٢٧٠٧٥) واللفظ لهم جميعًا سواء.

(٢) حديث ضعيف لاضطرابه ومعارضته، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح. أخرجه النسائي (٢٧٥٩)، وابن ماجه في الصوم (١٧٢٦)، وابن حبان (٣٦١٥)، وأحمد (١٨٩/٤) رقم (١٧٦٨٦).

(٣) حديث ضعيف لاضطرابه ومعارضته، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه ابن خزيمة (٢١٦٤) وهذا لفظه.

(٤) يراجع في هذا الموضوع: شرح ابن القيم على سنن أبي داود، وتعليق أبي الطيب على سنن أبي داود، ونيل الأوطار للشوكاني (٢٨٣/٤).

أَخَالِفُهُمْ». رواه ابن خزيمة في صحيحه وغيره^(١).



١٢ - الترغيب في صوم يوم وافطار يوم وهو صوم داود عَلَيْهِ السَّلَام

(١٨١٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ، وَتَفَهَتْ لَهُ النَّفْسُ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ^(٢)، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ^(٣). قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى^(٤)».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ، وَتُصَلِّي اللَّيْلَ، فَلَا تَفْعَلُ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ حَظًّا، وَلِنَفْسِكَ حَظًّا، وَلَإِهْلِكَ حَظًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصَلِّ وَتَمَّ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ». قَالَ: إِنِّي أَجِدُنِي^(٥) أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ». قَالَ: وَكَيْفَ كَانَ يَصُومُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى^(٦)».

وَفِي أُخْرَى: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَطْرَ الدَّهْرِ، صُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما^(٧).

- (١) حديث حسن، فيه عبد الله بن محمد بن عمر، صدوق، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه ابن خزيمة (٢١٦٧) وهذا لفظه، وأحمد (٣٢٣/٦) رقم (٢٦٧٥٠)، وابن حبان (٣٦١٦)، والنسائي في الكبرى (٢٧٧٥)، والحاكم (٤٣٦/١)، والبيهقي (٣٠٣/٤).
- (٢) لفظ رواية البخاري: «لا صام من صام الدهر» وهذا لفظ مسلم.
- (٣) لفظ رواية البخاري: «صوم ثلاثة أيام صوم الدهر كله» وهذا لفظ مسلم.
- (٤) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٧٩)، ومسلم في الصيام (١١٥٩) [١٨٧].
- (٥) في الأصول: «أجد»، والتصحيح من صحيح مسلم.
- (٦) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٧٧)، ومسلم في الصيام (١١٥٩) [١٨٦] وهذا لفظه.
- (٧) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٨٠)، ومسلم في الصيام (١١٥٩) [١٩١] واللفظ لهما سواء.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «صُمْ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ». قَالَ: أَنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ (١)، قَالَ: «صُمْ أَفْضَلَ الصَّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» (٢).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَهُوَ أَعْدَلُ الصَّيَامِ وَهُوَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ» (٣).

وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «صُمْ أَحَبَّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ ﷻ، صَوْمَ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا» (٤).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، قَالَ: كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ، وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ. قَالَ: فَلَمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا أَرْسَلَ إِلَيَّ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ [لِي]: «أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟» فَقُلْتُ بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَلَمْ أَرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ. قَالَ: «فَإِنَّ بِحَسَنِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «فَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِرِزْوَرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِلْجَسَدِ عَلَيْكَ حَقًّا» قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ». قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ: «كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا». قَالَ: «وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!، إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِ». قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ

(١) لفظ رواية مسلم: «إني أطيع أكثر من ذلك».

(٢) زاد في (ع): قال: «صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي، قال: إني أطيع أفضل من ذلك»، أخرجه مسلم في الصيام (١١٥٩) [١٩٢] وهذا لفظه باختصار، وقد تقدم الحديث برقم (١٥٦٢).

(٣) أخرجه مسلم في الصيام (١١٥٩) [١٨١]، والبخاري في الصوم (١٩٧٦)، وأبو داود في الصوم (٢٤٢٧) وهذا لفظه.

(٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصيام (٢١٥/٤) وهذا لفظه.

الله!، إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فَافْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ لِرِزْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِرِزْوَركَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِرِجْسِدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» (١).

(١٨١٤) وَعَنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يُفْطِرُ يَوْمًا وَيَصُومُ يَوْمًا». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه (٢).

«هَجَمَتِ الْعَيْنَ»، بفتح الهاء والجيم: أي غارت وظهر عليها الضعف.

«وَنَفَهَتِ النَّفْسَ»: بفتح النون، وكسر الفاء: أي كلَّت ومَلَّت وأَعْيَت.

«وَالزَّوْرَ»: بفتح الزاي: هو الزائر الواحد، والجمع فيه سواء.



١٢- ترهيب المرأة أن تصوم تطوعاً وزوجها حاضر إلا أن تستأذنه

(١٨١٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ (٣) أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما، ورواه أحمد بإسناد حسن، وزاد: «إِلَّا رَمَضَانَ». وفي بعض روايات أبي داود: «غَيْرَ رَمَضَانَ».

(١٨١٦) وَفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرْمِذِيِّ، وَابْنِ مَاجَهَ: «لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ يَوْمًا

(١) أخرجه مسلم في الصيام (١١٥٩) [١٨٢] وهذا لفظه. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

(٢) أخرجه البخاري في التهجد (١١٣١)، وفي أحاديث الأنبياء (٣٤٢٠)، ومسلم في الصيام

(١١٥٩) [١٨٩] وهذا لفظه مع تقديم الصوم على الإفطار، وأبو داود في الصوم (٢٤٤٨)

وهذا لفظه، وعنده: «كَانَ يَنَامُ نِصْفَهُ»، والنسائي في الصيام (١٩٨/٤) وفي الكبرى (٢٦٥٣)،

وابن ماجه في الصيام (١٧١٢)، وأحمد (١٦٠/٢) رقم (٦٤٩١)، وابن حبان (٢٥٩٠).

(٣) لفظ رواية البخاري: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ».

مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَّا بِإِذْنِهِ». ورواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما بنحو الترمذي^(١).

(١٨١٧) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ صَامَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا فَأَرَادَهَا عَلَى شَيْءٍ فَاُمْتَنَعَتْ عَلَيْهِ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا ثَلَاثًا مِنَ الْكَبَايِرِ». رواه الطبراني في الأوسط من رواية بقية، وهو حديث غريب، وفيه نكارة، والله أعلم^(٢).

(١٨١٨) وَرَوَى الْبِزَارُ^(٣) حَدِيثًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِيهِ: «وَمِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ أَنْ لَا تَصُومَ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ جَاءَتْ وَعَطِشَتْ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا»، وَيَأْتِي بِتَمَامِهِ فِي النِّكَاحِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(٤).



(١) أخرجه البخاري في النكاح (٥١٩٥) وهذا لفظه، ومسلم في الزكاة (١٠٢٦)، وأحمد (٤٤٤/٢) رقم (٩٧٣٤)، وأبو داود في الصوم (٢٤٥٨)، والترمذي في الصوم (٧٨٢)، وابن ماجه في الصيام (١٧٦١) ولفظهما: «لا تصوم المرأة» والباقي سواء، وابن خزيمة (٢١٦٨)، وابن حبان (٣٥٧٣).

قول الإمام المنذري: وفي بعض روايات أبي داود، وفي رواية للترمذي. قلت: إنما هي رواية واحدة لكل منهما، كما في التخریج أعلاه، والله أعلم.

(٢) حديث ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: منكر. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٠٠) رواه الطبراني في الأوسط وفيه بقية وهو ثقة، ولكنه مدلس.

(٣) قوله: الطبراني، وهم منه رَحِمَهُمُ اللَّهُ، إنما هو البزار، انظر التخریج الآتي بعد.

(٤) حديث ضعيف جدًا. أخرجه البزار (١٤٦٤) وهو جزء من حديث، وهذا لفظه، قال الهيثمي (٣٠٧/٤): رواه البزار، وفيه حسين بن قيس المعروف بحنش، وهو ضعيف، وقد وثقه حصين ابن نمير، وبقية رجاله ثقات. قلت: حسين بن قيس، قال الحافظ في التقریب: متروك.

١٤ - ترهيب المسافرين من الصوم إذا كان يشق عليه،

وترغيبه في الإفطار

(١٨١٩) عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ وَصَامَ النَّاسُ، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، ثُمَّ شَرِبَ، فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ فَقَالَ: «أُولَئِكَ الْعُصَاةُ، أُولَئِكَ الْعَصَاةُ»^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ، فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، الْحَدِيثُ. رواه مسلم^(٢).
«كُرَاع»: بضم الكاف.

«الغميم»: بفتح الغين المعجمة: وهو موضع على ثلاثة أميال من عسفان.

(١٨٢٠) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى رَجُلًا قَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا لَهُ؟» قَالُوا: رَجُلٌ صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ». زاد في رواية: «وَعَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ».

(١٨٢١) وَفِي رِوَايَةٍ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي^(٣).

(١) سقط من (ع): «أُولَئِكَ الْعَصَاةُ» الثانية، ثم زاد: وفي رواية: فقيل له: إن بعض الناس قد صام، فقال: «أُولَئِكَ الْعَصَاةُ، أُولَئِكَ الْعَصَاةُ»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.
(٢) أخرجه مسلم في الصيام (١١١٤) [٩٠، ٩١] وهذا لفظه في الروایتين، وابن حبان (٣٥٤٩).
(٣) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٤٦) ولفظ الرواية الثالثة له، ومسلم في الصيام (١١١٥) [٩٢] ولفظ الرواية الأولى والثانية له. وقال الشيخ الألباني: وهذه الزيادة - يقصد الزيادة الثانية - ليست إلا عند النسائي، قلت: بل هي لفظ رواية مسلم عقب الحديث السابق، وأبو داود في

(١٨٢٢) وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرَجُلٍ (١) فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ يُرْشُ عَلَيْهِ الْمَاءُ، قَالَ: «مَا بَأَلُ صَاحِبِكُمْ [هَذَا]؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَائِمُ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ، وَعَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ ﷻ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا» (٢).

(١٨٢٣) وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةِ قَيْسَرَنَّا فِي يَوْمِ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَتَرَلْنَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ فَاَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَّا فَدَخَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَإِذَا أَصْحَابُهُ يَلُودُونَ بِهِ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ كَهَيْئَةِ الْوَجِعِ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا بَأَلُ صَاحِبِكُمْ؟» قَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ، عَلَيْكُمْ بِالرُّخْصَةِ الَّتِي أَرْخَصَ اللَّهُ لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن (٣).

(١٨٢٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَزَلَّ بِأَصْحَابِهِ، وَإِذَا نَاسٌ قَدْ جَعَلُوا عَرِيشًا عَلَى صَاحِبِهِمْ وَهُوَ صَائِمٌ فَمَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ صَاحِبِكُمْ، أَوْجِعٌ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ!، وَلَكِنَّهُ صَائِمٌ، وَذَلِكَ فِي يَوْمٍ حَرُورٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا بَرَّ أَنْ يُصَامَ فِي سَفَرٍ». رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح (٤).

الصوم (٢٤٠٧)، والنسائي في الصوم (١٧٧/٤).

- (١) في (ع): «على رجل»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصوم (١٧٦/٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.
- (٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.
- أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٦١/٣)، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن.
- (٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه حيي بن عبد الرحمن، صدوق.
- أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦٩٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٦١/٣): رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(١٨٢٥) وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ». رواه النسائي، وابن ماجه بإسناد صحيح^(١).

(١٨٢٦) وهو عند أحمد بلفظ: «لَيْسَ مِنْ أُمِّ بَرٍّ أُمِّ صِيَامٍ فِي أُمِّ سَفَرٍ». ورجاله رجال الصحيح^(٢).

(١٨٢٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ». رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه^(٣).

(١٨٢٨) وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَائِمٌ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ». رواه ابن ماجه مرفوعاً هكذا^(٤).

(١٨٢٩) والنسائي بإسناد حسن إلا أنه قال: كان يقال: «الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ

(١) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصوم (١٧٤/٤)، وابن ماجه في الصيام (١٦٦٤)، وابن خزيمة (٢٠١٦)، وأحمد (٤٣٤/٥) رقم (٢٣٦٨٠) واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٢) حديث صحيح، وفي ضعيف الترغيب قال: شاذ. أخرجه أحمد (٤٣٤/٥) رقم (٢٣٦٧٩) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٤٤٦٧)، والطبراني في الكبير (١٩/٣٨٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦١/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/٢٠٥): هذه لغة لبعض أهل اليمن، يجعلون لام التعريف ميمًا، ويحتمل أن يكون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاطب بها هذا الأشعري كذلك لأنها لغته، ويحتمل أن يكون الأشعري هذا نطق بها على ما ألف من لغته، فحملها عنه الراوي، وأداها باللفظ الذي سمعها منه، وهذا الثاني أوجه عندي، والله أعلم. انتهى.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٦٦٥)، وابن حبان (٣٥٤٨) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٣٣٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٣/٢).

(٤) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٦٦٦) وهذا لفظه، قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف ومنقطع.

كَالْإِفْطَارِ فِي الْحَضَرِ.

(١٨٣٠) وَفِي رِوَايَةٍ: «الصَّائِمُ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ» (١).

قال الحافظ: قول الصحابي: كان يقال كذا هل يلتحق بالمرفوع أو الموقوف؟ فيه خلاف مشهور بين المحدثين والأصوليين ليس هذا موضع بسطه، لكن الجمهور على أنه إذا لم يضفه إلى زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكون موقوفاً، والله أعلم.

(١٨٣١) وَعَنْ أَبِي طُعْمَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنِّي أَقْوَى عَلَى الصَّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللَّهِ ﷻ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ». رواه أحمد، والطبراني في الكبير (٢).

وكان شيخنا الحافظ أبو الحسن رحمه الله يقول: إسناد أحمد حسن، وقال البخاري في كتاب الضعفاء: هو حديث منكر، والله أعلم.

(١٨٣٢) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَغْصِبَتُهُ». رواه أحمد بإسناد صحيح، والبخاري، والطبراني في الأوسط بإسناد حسن، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما (٣).

(١٨٣٣) وَفِي رِوَايَةٍ لَابْنِ خُزَيْمَةَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ

(١) حديث ضعيف. أخرجه النسائي في الصوم (١٨٣/٤) وهذا لفظه.

(٢) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن كهيعبة، صدوق خلط بعد احتراق كثيره.

أخرجه أحمد (٧١/٢) رقم (٥٣٩٢) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير، كما في مجمع الزوائد (١٦٢/٣)، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناد أحمد حسن.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه حرب بن قيس، ذكره ابن حبان في الثقات (٢٣٠/٦).

أخرجه أحمد (١٠٨/٢) رقم (٥٨٦٦) وهذا لفظه، والبخاري (٩٨٨)، والطبراني في الأوسط (٥٣٠٢)، وابن خزيمة (٩٥٠)، وابن حبان (٢٧٤٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٣): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، والبخاري في الأوسط، وإسناده حسن.

تُتْرَكَ مَغْفِيَّتُهُ» (١).

(١٨٣٤) وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ أَيْضًا، وَالْكَبِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَوَائِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ، وَأَبُو أَمَامَةَ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُقْبَلَ رُخْصَتُهُ، كَمَا يُحِبُّ الْعَبْدُ مَغْفِرَةَ رَبِّهِ» (٢).

(١٨٣٥) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ». رواه البزار بإسناد حسن، والطبراني، وابن حبان في صحيحه (٣).

(١٨٣٦) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ. قَالَ: فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ، أَكْثَرْنَا ظِلًّا صَاحِبُ الْكِسَاءِ، فَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ. قَالَ: فَسَقَطَ الصُّوَامُ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ فَضَرَبُوا الْأَبْنِيَةَ، وَسَقَوْا الرُّكَّابَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ». رواه مسلم (٤).

(١٨٣٧) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٢٠٢٧).

(٢) حديث ضعيف جدًا. وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٢٧)، والكبير، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٦٣/٣) وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وعبد الله بن يزيد ضعفه أحمد وغيره. قلت: قال الإمام أحمد: أحاديثه موضوعة، وقال الجوزجاني أحاديثه منكورة، لسان الميزان (٣/٣٧٨).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه الحسين بن محمد بن أيوب الذارع، صدوق.

أخرجه البزار (٩٩٠)، والطبراني في الكبير (١١٨٨٠)، وابن حبان (٣٥٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٦٢/٣): رواه الطبراني في الكبير والبزار، ورجال البزار ثقات، وكذلك رجال الطبراني.

(٤) أخرجه مسلم في الصيام (١١١٩) [١٠٠] وهذا لفظه، والبخاري في الجهاد (٢٨٩٠)، والنسائي في الصوم (١٨٢/٤).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَتْ عَشْرَةٌ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ، فَلَمْ يَعِْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: يَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ، وَيَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ. رواه مسلم وغيره^(١).

قال الحافظ: اختلف العلماء أيما أفضل في السفر الصوم أو الفطر؟ فذهب أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى أن الصوم أفضل، وحكى ذلك أيضًا عن عثمان بن أبي العاص. وإليه ذهب إبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير، والثوري، وأبو ثور، وأصحاب الرأي. وقال مالك، والفضيل بن عياض، والشافعي: الصوم أحب إلينا لمن قوي عليه. وقال عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وسعيد بن المسيب، والشعبي، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق ابن راهويه: الفطر أفضل، وروي عن عمر بن عبد العزيز، وقتادة، ومجاهد: أفضلهما أيسرهما على المرء، واختار هذا القول الحافظ أبو بكر بن المنذر، وهو قول حسن، والله أعلم^(٢).



١٥- الترغيب في السحور سيما بالتمر

(١٨٣٨) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَهَةً». رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٣).

(١) أخرجه مسلم في الصيام (١١١٦) [٩٣] وهذا لفظ الرواية الأولى [٩٦] وهذا لفظه في الرواية الثانية، والنسائي في الصوم (١٨٨/٤)، والترمذي في الصوم (٧١٣)، وابن خزيمة (٢٠٣٠)، وابن حبان (٣٥٥٨)، وأحمد (١٢/٣) رقم (١١٠٨٣).

(٢) راجع: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (١٤٢/٤) مسألة (١١٨٧)، ونصب الراية (٤٦١/٢)، والبدر المنير (٧١٢/٥)، ونيل الأوطار (٢٤٩/٤).

(٣) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٢٣)، ومسلم في الصيام (١٠٩٥)، والترمذي في الصوم

(١٨٣٩) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] (١) قَالَ: «فَضْلُ (٢) مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ» رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة (٣).

(١٨٤٠) وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبَرَكََةُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْجَمَاعَةِ، وَالثَّرِيدِ، وَالسُّحُورِ». رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات، وفيهم أبو عبد الله البصري لا يدرى من هو (٤).

(١٨٤١) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ». رواه الطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه (٥).

-
- (٧٠٨)، والنسائي في الصوم (٤/١٤١)، وابن ماجه في الصيام (١٦٩٢)، وأحمد (٣/٩٩) رقم (١١٩٥٠)، واللفظ لهم جميعاً سواء.
- (١) قال الإمام الناجي: كذا وجد في هذا الكتاب، وقد سقط منه ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا بد منه إذ الحديث مرفوع في نفس الرواية عند من رواه، ولا أدري ما سبب رفعه. انتهى.
- قلت: وكذلك وقع في جميع النسخ المخطوطة التي بين يدي. ولما كان الحديث مرفوعاً، أضفت ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين معقوفين، والله أعلم.
- (٢) وقع في (ق): «فضل» وهكذا وقع في نسخة الترمذي بتحقيق د. بشار، ونسخة فؤاد عبد الباقي، ووقع على الصواب في نسخة تحفة الأحوذى.
- (٣) أخرجه مسلم في الصيام (١٠٩٦) وهذا لفظه، وأبو داود في الصوم (٢٣٤٣)، والترمذي في الصوم (٧٠٩)، والنسائي في الصوم (٤/١٤٦)، وابن خزيمة (١٩٤٠)، وابن حبان (٣٤٧٧)، وأحمد (٤/١٩٧) رقم (١٧٧٦٢).
- (٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٦١٢٧) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٥٢٠)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٣/١٥١): وفيه أبو عبد الله البصري، قال الذهبي: لا يعرف، وبقية رجاله ثقات.
- (٥) حديث حسن صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٤٣٤)، وابن حبان (٣٤٦٨)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٨/٣٢٠) واللفظ لهم جميعاً سواء، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٣/١٥٠): رواه الطبراني في الأوسط وقال: تفرد به يحيى بن يزيد الخولاني، قلت: ولم أجد من ترجمه.

(١٨٤٢) وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى السُّحُورِ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: «هَلُمَّ إِلَى الْغِذَاءِ الْمُبَارَكِ». رواه أبو داود، والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما (١).

قال المملي رحمه الله: روه كلهم عن الحارث بن زياد عن أبي رهم عن العرياض، والحارث لم يرو عنه غير يونس بن سيف، وقال أبو عمر النميري: مجهول، يروي عن أبي رهم، حديثه منكر (٢).

(١٨٤٣) وَعَنِ أَبِي الْبَرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ الْغِذَاءُ الْمُبَارَكُ»، يعني السُّحُورَ، رواه ابن حبان في صحيحه (٣).

(١٨٤٤) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اسْتَعِينُوا بِطَعَامِ السَّحْرِ عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ، وَالْقِيلُولَةِ» (٤) عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ. رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي، كلهم من طريق زمعة بن صالح عن سلمة - هو ابن وهذان - عن عكرمة عنه إلا أن ابن خزيمة قَالَ: «وَيَقِيلُولَةُ النَّهَارِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ» (٥).

-
- قلت: إنما صوابه إدريس بن يحيى الخولاني. قال فيه ابن أبي حاتم: صدوق. والله أعلم.
- (١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره. أخرجه أبو داود في الصيام (٢٣٤٤) وهذا لفظه، والنسائي في الصيام (١٤٥/٤)، وابن خزيمة (١٩٣٨)، وابن حبان (٣٤٦٥)، وأحمد (١٢٦/٤) رقم (١٧١٤٣).
- (٢) الحارث بن زياد الشامي، قال عنه الحافظ في التقریب: لين الحديث، راجع ترجمته في تهذيب الكمال (٢٣٠/٥).
- (٣) حديث صحيح لغيره، فيه عمرو بن الحارث بن الضحاك، ذكره ابن حبان في الثقات (٤٨٠/٨). أخرجه ابن حبان (٣٤٦٤) وهذا لفظه.
- (٤) لفظ ابن ماجه: «ويقيلولة».
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٦٩٣) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٩٣٩) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٧٤٢)، والطبراني في الكبير (١١٦٢٥)، والحاكم (٤٢٥/١). وفي إسناده زمعة بن صالح، ضعيف.

(١٨٤٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ فَقَالَ: «إِنَّهَا بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمْ اللَّهُ إِيَّاهَا فَلَا تَدْعُوهُ». رواه النسائي بإسناد حسن (١).

(١٨٤٦) وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ فِيمَا طَعَمُوا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى إِذَا كَانَ حَلَالًا: الصَّائِمُ، وَالْمُتَسَحِّرُ، وَالْمُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه البزار، والطبراني في الكبير (٢).

(١٨٤٧) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السُّحُورُ أَكْلُهُ» (٣) بَرَكَةٌ، فَلَا تَدْعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جَرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ يَكْفِي وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ». رواه أحمد، وإسناده قوي (٤).

(١٨٤٨) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الصيام (٤/١٤٥)، وفي الكبرى (٢٤٨٣) وهذا لفظه، وأحمد (٣٦٧/٥) رقم (٢٣١١٣).

(٢) حديث ضعيف جداً أو موضوع، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه البزار (٩٧٥) وهذا لفظه، وقال: لا نحفظه إلا بهذا الإسناد، وابن عسمة وابن الصباح ليسا بالمشهورين، والطبراني في الكبير (١٢٠١٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٥١): رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن عسمة، عن أبي الصباح وهما مجهولان. قلت: أبو الصباح هو عبد الغفور الأنصاري الواسطي، قال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء، وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث، وقال البخاري: تركوه، وقال ابن عدي: ضعيف منكر الحديث [لسان الميزان (٤/٤٣) ترجمة (١٢٨)].

(٣) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية المسند «أكله بركة».

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (١٢/٣) رقم (١١٠٨٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٣/١٥٠): رواه أحمد وفيه أبو رفاعة ولم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٥) في (ط)، (ع): عبد الله بن عمرو، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان. ولم ينبه على ذلك الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

«تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِجَرَّةٍ مِنْ مَاءٍ». رواه ابن حبان في صحيحه (١).

(١٨٤٩) وَرَوَى عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نِعْمَ السَّحُورُ التَّمْرُ». وَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُتَسَحِّرِينَ». رواه الطبراني في الكبير (٢).

(١٨٥٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه (٣).



١٦- الترغيب في تعجيل الفطر وتأخير السحور

(١٨٥١) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ». رواه مالك (٤)، والبخاري، ومسلم، والترمذي (٥).

(١٨٥٢) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَزَالُ أُمِّي عَلَى سُنَّتِي مَا لَمْ تَنْتَظِرْ بِفِطْرِهَا النُّجُومَ». رواه ابن حبان في صحيحه (٦).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه إبراهيم بن راشد، ذكره ابن حبان في الثقات (٤٨/٨). أخرجه ابن حبان (٣٤٧٦) وهذا لفظه.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٦٦٨٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١/٣): وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو ضعيف.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصيام (٢٣٤٥)، وابن حبان (٣٤٧٥)، والبيهقي في السنن (٢٣٧/٤) واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٤) قوله: «مالك»، سقط من (ط)، (ع)، واستدرك من باقي الأصول.

(٥) أخرجه مالك (٧٩٠)، والبخاري (١٩٥٧)، ومسلم (١٠٩٨)، والترمذي (٦٩٩)، وابن ماجه (١٦٩٧)، والنسائي في الكبرى (٣٣١٢) كلهم في الصوم، وابن خزيمة (٢٠٥٩)، وابن حبان (٣٥٠٢)، وأحمد (٣٣١/٥) رقم (٢٢٨٠٤) واللفظ لهم جميعاً سواء.

(٦) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٣٥١٠)، وابن خزيمة (٢٠٦١) واللفظ لهما سواء.

(١٨٥٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعَجَلُهُمْ فِطْرًا». رواه أحمد، والترمذي وحسنه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما^(١).

(١٨٥٤) وَرُوِيَ عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ ﷻ: تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ^(٢)، وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ، وَضَرْبُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فِي الصَّلَاةِ». رواه الطبراني في الأوسط^(٣).

(١٨٥٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزَالُ الَّذِينَ ظَاهَرُوا مَا عَجَّلَ^(٤) النَّاسُ الْفِطْرَ، لَأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يُؤَخِّرُونَ». رواه أبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، وعند ابن ماجه: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ»^(٥).

(١٨٥٦) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ صَلَّى صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يُفْطِرَ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ. رواه أبو يعلى، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما^(٦).

(١) حديث ضعيف، فيه قرعة بن عبد الرحمن، ضعيف يعتبر به.

أخرجه أحمد (٢٣٧/٢) رقم (٧٢٤١)، والترمذي في الصوم (٧٠٠) وهذا لفظه، وقال: حسن غريب، وابن خزيمة (٢٠٦٢)، وابن حبان (٣٥٠٧)، وأبو يعلى (٥٩٧٤).

(٢) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية المعجم: «الفطر».

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٤٧٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/٣): رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمر بن عبد الله بن يعلى، وهو ضعيف.

(٤) في (ق)، (ط): «ما عجلوا»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود وغيره.

(٥) حديث حسن، فيه محمد بن عمرو بن علقمة، صدوق.

أخرجه أبو داود في الصوم (٢٣٥٣) وهذا لفظه، وابن ماجه في الصيام (١٦٩٨)، وابن خزيمة (٢٠٦٠)، وابن حبان (٣٥٠٣)، والنسائي في الكبرى (٣٣١٣)، وأحمد (٤٥٠/٢) رقم (٩٨١٠)، والحاكم (٤٣١/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩١٦).

(٦) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٣٧٨٠)، وابن خزيمة (٢٠٦٣)، وابن حبان (٣٥٠٤) وهذا

١٧- الترغيب في الفطر على التمر، فإن لم يجد فعلى الماء

(١٨٥٧) عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَالْمَاءَ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ». رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح^(١).

(١٨٥٨) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ^(٢)، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتَمْرَاتٍ^(٣)، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَمْرَاتٍ^(٤) حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ. رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن^(٥).

(١٨٥٩) وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ أَنْ يُفْطِرَ عَلَى ثَلَاثِ تَمْرَاتٍ، أَوْ شَيْءٍ لَمْ تُصَبِّهِ النَّارُ^(٦).

لفظه، والبخاري (٩٨٤)، والحاكم (٤٣٢/١)، والبيهقي في السنن (٢٣٩/٤)، قال الهيثمي (١٥٥/٣): رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(١) حديث ضعيف، فيه جهالة الرباب بنت صليح.

أخرجه أبو داود في الصوم (٢٣٥٥)، والترمذي في الزكاة (٦٥٨) وهذا لفظه، وقال حديث حسن، وفي الصوم (٦٩٥) وقال حسن صحيح، وابن ماجه في الصيام (١٦٩٩)، والنسائي في الكبرى (٣٣٢٠)، وابن حبان (٣٥١٥)، وابن خزيمة (٢٠٦٧)، وأحمد (١٧/٤) رقم (١٦٢٢٨)، والطالسي (١٢٧٨)، والدارمي (١٧٤٣)، والحاكم (٤٣١/١).

(٢) لفظ رواية أبي داود: «يفطر على رطبات قبل أن يصلي» بتقديم وتأخير، والباقي سواء.

(٣) لفظ رواية الترمذي: «تميرات» بالتصغير، وهذا لفظ الباقي.

(٤) قوله: «تمرات»، ليس في رواية أبي داود، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٥) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: حسن.

أخرجه أبو داود في الصوم (٢٣٥٦) وهذا لفظه، والترمذي في الصوم (٦٩٦)، وقال: حسن غريب، وأحمد (١٦٤/٣) رقم (١٢٦٧٦)، والدارقطني (١٨٤/٢) رقم (٢٢٤٦) وقال: هذا إسناد صحيح، والحاكم (٤٣٢/١)، وجامع الأصول (٤٥٥٨).

(٦) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٣٣٠٥) وهذا لفظه، والعقيلي في الضعفاء (٥٠/٣)، قال

(١٨٦٠) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ^(١) فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ». رواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما^(٢).



١٨- الترغيب في إطعام الصائم^(٣)

(١٨٦١) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ». رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، وقال الترمذي: حديث صحيح.

(١٨٦٢) وَلَفَظُ ابْنِ خَزِيمَةَ، وَالنَّسَائِي: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، أَوْ جَهَّزَ حَاجًّا، أَوْ خَلَقَهُ فِي أَهْلِهِ، أَوْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ هُمٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ هُمْ شَيْءٌ»^(٤).

(١٨٦٣) وَرَوَى عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا عَلَى طَعَامٍ وَشَرَابٍ مِنْ حَلَالٍ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ فِي سَاعَاتِ شَهْرِ رَمَضَانَ

الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَايِد (١٥٥/٣): عبد الواحد ضعيف.

- (١) لفظ الرواية عند الجميع: «ومن لا فليفطر على الماء»، وهذا لفظ الطبراني.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه ابن خزيمة (٢٠٦٦)، والحاكم (٤٣١/١)، والترمذي في الصيام (٦٩٤)، والطبراني في المعجم الصغير (١٠٠٧)، والبيهقي في السنن (٢٣٩/٤). وقال الترمذي: حديث أنس لا نعلم أحدًا رواه عن شعبة مثل هذا، غير سعيد بن عامر، وهو حديث غير محفوظ، ولا نعلم له أصلاً من حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس، انتهى.
- (٣) في (ع): «الطعام»، وما أثبتته فمن باقي الأصول.
- (٤) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الصيام (٨٠٧) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي في الكبرى (٣٣٣٠)، (٣٣٣١)، وابن ماجه في الصيام (١٧٤٦)، وابن خزيمة (٢٠٦٤) وهذا لفظه، وابن حبان (٣٤٢٩)، وأحمد (١١٤/٤) رقم (١٧٠٣٣)، والدارمي (١٧٤٤)، والطبراني في الكبير (٥٢٦٧).

وَصَلَّى عَلَيْهِ جِبْرَائِيلُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. رواه الطبراني في الكبير (١).

وأبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب إلا أنه قال: «وَصَافَحَهُ جِبْرَائِيلُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وزاد فيه: «وَمَنْ صَافَحَهُ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَرَوْهُ قَلْبُهُ، وَتَكْثُرُ دُمُوعُهُ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!، أَفَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ؟ قَالَ: «فَقَبْصَةٌ مِنْ طَعَامٍ». قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ؟ قَالَ: «فَشَرْبَةٌ مِنْ مَاءٍ» (٢).

«القَبْصَةُ»: بالصاد المهملة: هو ما يتناوله الآخذ بأنامله الثلاث.

وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ سَلْمَانَ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ، وَفِيهِ: «مَنْ فَطَّرَ فِيهِ صَائِمًا - يَعْنِي فِي رَمَضَانَ - كَانَ مَغْفِرَةً لِدُنُوبِهِ، وَعِنَقَ رَقَبَتَهُ مِنَ النَّارِ، وَكَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ». قَالُوا: لَيْسَ كُلُّنَا يَجِدُ مَا يُفَطِّرُ الصَّائِمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُعْطِي اللَّهُ هَذَا الثَّوَابَ مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا عَلَى تَمْرَةٍ، أَوْ شَرْبَةِ مَاءٍ، أَوْ مَذَقَةٍ لَبَنٍ». الحديث (٣).



١٩- ترغيب الصائم في أكل المفطرين عنده

(١٨٦٤) عَنْ أُمِّ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَدَّمَتْ إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقَالَ: «كُلِي»، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّيُ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا»، وَرُبَّمَا قَالَ: «حَتَّى

(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦١٦٢) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (١٧٦٣)، قال الهيثمي (١٥٦/٣): رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن أبي جعفر، قال ابن عدي: له أحاديث صالحة وهو صدوق، قلت: وفيه كلام. انتهى.

(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢٤٧/١)، وابن عدي في الكامل (٤٩٥٢)، بلفظ رواية أبي الشيخ ابن حيان، كلاهما في ترجمة حكيم بن خذام، قال فيه ابن حبان: في أحاديثه مناكير كثيرة كأنه ليس من أحاديث الثقات.

(٣) الحديث تقدم برقم (١٦٨٩).

يُسَبِّحُوا». رواه الترمذي واللفظ له، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح^(١).

(١٨٦٥) وَفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرْمِذِيِّ: «الصَّائِمُ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ الْمَقَاطِيرُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ»^(٢).

(١٨٦٦) وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَلَالٍ: «الْغَدَاءُ يَا بِلَالُ» فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَأْكُلُ أَرْزَاقَنَا، وَفَضْلُ رِزْقِي بِلَالٍ فِي الْجَنَّةِ، أَشَعَرْتَ»^(٣) يَا بِلَالُ أَنَّ الصَّائِمَ تُسَبِّحُ عِظَامُهُ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ مَا أَكَلَ عِنْدَهُ». رواه ابن ماجه، والبيهقي^(٤) كلاهما من رواية بقية، حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن سليمان، ومحمد بن عبد الرحمن هذا مجهول، وبقية: مدلس، وتصريحه بالتحديث لا يفيد مع الجهالة، والله أعلم^(٥).



٢٠- ترهيب الصائم من الغيبة والفحش والكذب ونحو ذلك

(١٨٦٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ، وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ». رواه البخاري، وأبو داود،

- (١) حديث ضعيف، فيه جهالة ليلى مولاة أم عمارة الأنصارية. أخرجه الترمذي في الصوم (٧٨٤) وهذا لفظه في الرواية الثانية، (٧٨٥) وهذا لفظه في الرواية الأولى، وابن ماجه في الصيام (١٧٤٨)، وابن خزيمة (٢١٣٨، ٢١٣٩)، وابن حبان (٣٤٣٠)، وأحمد (٤٣٩/٦) رقم (٢٧٤٧٢).
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي (٧٨٤) وهذا لفظه.
- (٣) في الأصول: «شعرت»، والتصحيح من كتب التخريج.
- (٤) حديث موضوع. أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٧٤٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٨٦) واللفظ لهما سواء.
- (٥) راجع ترجمة محمد بن عبد الرحمن في: الجرح والتعديل (٧/ ترجمة ١٧٦٠)، وتهذيب الكمال (٦٥٧/٢٥).

والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وعنده: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْجَهْلِ وَالْعَمَلِ بِهِ». وهو رواية للنسائي^(١).

(١٨٦٨) ورواه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث أنس بن مالك، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ الْخَنَا وَالْكَذِبَ فَلَا حَاجَةَ لِلَّهِ [فِي] أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»^(٢).

(١٨٦٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: كُلِّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزُفْتُ، وَلَا يَصْخَبُ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ». الحديث، رواه البخاري واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وتقديم بطرقه، وذكر غريبه في الصيام^(٣).

(١٨٧٠) وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا». رواه النسائي بإسناد حسن، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٠٣) وهذا لفظه، وأبو داود في الصوم (٢٣٦٢)، والترمذي في الصوم (٧٠٧)، والنسائي في الصيام (٣٢٤٥، ٣٢٤٦)، وابن ماجه في الصيام (١٦٨٩)، وابن خزيمة (١٩٩٥)، وأحمد (٤٥٢/٢) رقم (٩٨٣٩).

(٢) حديث حسن لغیره. أخرجه الطبراني في الصغير (٤٦٣)، والأوسط (٣٦٢٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٧١/٣): وفيه من لم أعرفه.

(٣) أخرجه البخاري في الصوم (١٩٠٤) وهذا لفظه، ومسلم في الصيام (١١٥١) [١٦٣]، ومالك (٨٦١)، وأبو داود في الصوم (٢٣٦٣)، والترمذي في الصوم (٧٦٦)، والنسائي في الصيام (١٦٣/٤)، وابن ماجه في الصيام (١٦٣٨)، وأحمد (٢٧٣/٢) رقم (٧٦٩٣)، والحديث سبق برقم (١٤٤١) وما بعده، أول كتاب الصوم.

(٤) حديث ضعيف، فيه بشار بن أبي سيف، ذكره ابن حبان في الثقات (١١٣/٦).

أخرجه النسائي في الصيام (١٦٧/٤) وهذا لفظه، وفي الكبرى (٢٥٤٢)، وابن خزيمة

ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة، وزاد: قِيلَ: وَبِمَ يَخْرِقُهَا؟ قَالَ: «بِكَذِبٍ، أَوْ غِيْبَةٍ»^(١).

(١٨٧١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ الصَّيَّامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، إِنَّمَا الصَّيَّامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، فَإِنْ سَابَّكَ أَحَدٌ، أَوْ جَهَلَ عَلَيْكَ، فَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم^(٣).

(١٨٧٢) وَفِي رِوَايَةِ لَابْنِ خُزَيْمَةَ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُسَابَّ وَأَنْتَ صَائِمٌ، فَإِنْ سَابَّكَ أَحَدٌ، فَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، وَإِنْ كُنْتَ قَائِمًا فَاجْلِسْ»^(٤).

(١٨٧٣) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهَرُ». رواه ابن ماجه واللفظ له، والنسائي^(٥).

(١٨٩٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٧٢)، وأحمد (١٩٦/١) رقم (١٧٠٠).

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٥٣٦)، والأصباني في الترغيب (١٧٧٠) واللفظ لهما سواء، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧١/٣): رواه الطبراني في الأوسط وفيه الربيع بن بدر، وهو ضعيف. قلت: قال الحافظ في التقریب: متروك.

(٢) لفظ رواية ابن خزيمة: «فلتقل»، وهذا لفظ ابن حبان.

(٣) حديث حسن، فيه الحارث بن عبد الرحمن القرشي، صدوق. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه ابن خزيمة (١٩٩٦) وهذا لفظه، وابن حبان (٣٤٧٩)، والحاكم (٤٣٠/١)، والبيهقي في السنن (٢٧٠/٤).

(٤) حديث حسن، فيه عجلان مولى المشمعل، لا بأس به.

أخرجه ابن خزيمة (١٩٩٤)، وابن حبان (٣٤٨٣) واللفظ لهما سواء، وأحمد (٤٢٨/٢) رقم (٩٥٣٢)، والنسائي في الكبرى (٣٢٥٩).

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، فيه أسامة بن زيد الليثي، حديثه حسن في المتابعات.

أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٦٩٠) وهذا لفظه، والنسائي في الصيام (٣٢٤٩).

(١٨٧٤) وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري، ولفظهما: «رُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ».

(١٨٧٥) ورواه البيهقي ولفظه: «رُبَّ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنَ الْقِيَامِ السَّهَرُ، وَرُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنَ الصِّيَامِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ»^(١).

(١٨٧٦) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ». رواه الطبراني في الكبير وإسناده لا بأس به^(٢).

(١٨٧٧) وَعَنِ عُبَيْدِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ صَامَتَا، وَأَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَاهُنَا امْرَأَتَيْنِ قَدْ صَامَتَا، وَإِنَّهُمَا قَدْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنَ الْعَطَشِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، أَوْ سَكَتَ، ثُمَّ عَادَ، وَأَرَاهُ قَالَ: بِالْهَاجِرَةِ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّهُمَا وَاللَّهِ قَدْ مَاتَتَا، أَوْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا، قَالَ: «ادْعُهُمَا»، قَالَ: فَجَاءَتَا. قَالَ: فَجِيءَ بِقَدَحٍ أَوْ عُسٍّ، فَقَالَ لِأَحَدَاهُمَا: «قِيئِي» فَقَاءَتْ قَيْحًا وَدَمًا وَصَدِيدًا وَلَحْمًا حَتَّى مَلَأَتْ^(٣) نِصْفَ الْقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ لِلْأُخْرَى: «قِيئِي» فَقَاءَتْ مِنْ قَيْحٍ وَدَمٍ وَصَدِيدٍ وَلَحْمٍ عَبِيطٍ وَغَيْرِهِ حَتَّى مَلَأَتْ الْقَدَحَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُمَا، وَأَفْطَرَتَا عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا، جَلَسْتُ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى فَجَعَلَتَا تَأْكُلَانِ مِنْ لُحُومِ النَّاسِ». رواه أحمد واللفظ له،

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (١٩٩٧) وهذا لفظه، والحاكم (٤٣١/١)، والبيهقي في السنن (٢٧٠/٤)، وفي شعب الإيمان (٣٦٤٢) وهذا لفظه، وأحمد (٣٧٣/٢) رقم (٨٨٥٦)، وابن حبان (٣٤٨١)، وأبو يعلى (٦٥٢٠)، والدارمي (٢٧٦٢).

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه بقية بن الوليد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٤١٣) وهذا لفظه، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٢٤)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/٣): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.


(٣) لفظ رواية أحمد: «حتى قاءت نصف القدح» وهذا لفظ ابن أبي الدنيا.

وابن أبي الدنيا، وأبو يعلى، كلهم عن رجل لم يُسم عن عبيد^(١).

ورواه أبو داود الطيالسي، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، والبيهقي من حديث أنس،
ويأتي في الغيبة إن شاء الله^(٢).

«العُس»: بضم العين، وتشديد السين المهملتين: هو القدح العظيم.

«والعَيْط»: بفتح العين المهملة بعدها باء موحدة ثم ياء مشاة تحت، وطاء مهملة:
هو الطرقي.



٢١- الترغيب في الاعتكاف

(١٨٧٨) رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اعْتَكَفَ عَشْرًا فِي رَمَضَانَ كَانَ كَحَجَّتَيْنِ وَعُمْرَتَيْنِ». رواه البيهقي^(٣).

(١٨٧٩) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ مُعْتَكِفًا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا فُلَانُ أَرَأَاكَ مُكْتَبًا حَزِينًا؟ قَالَ: نَعَمْ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِفُلَانٍ عَلَيَّ حَقٌّ وَلَاءٌ، وَحُرْمَةٌ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَفَلَا أَكَلِمَةُ فَيْكَ، قَالَ: إِنْ أَحْبَبْتَ. قَالَ:

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٤٣١/٥) رقم (٢٣٦٥٣) وهذا لفظه، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٧١)، وأبو يعلى (١٥٧٣)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٨٦/٦).


(٢) حديث ضعيف، فيه الربيع بن صبيح ويزيد الرقاشي ضعفاء، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف جدًا.

أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٢٢١)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٧٠)، وفي ذم الغيبة (٣١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٧٢٢)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٣٠٩/٦).

(٣) حديث موضوع. أخرجه البيهقي في الشعب (٣٩٦٦) وهذا لفظه. وقال: وإسناده ضعيف. قلت: فيه محمد بن زاذان، متروك، وعنبسة بن عبد الرحمن، متروك رماه أبو حاتم بالوضع.

فَانْتَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَنْسَيْتَ مَا كُنْتَ فِيهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْعَهْدُ بِهِ قَرِيبٌ فَذَمَعْتُ عَيْنَاهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، وَبَلَغَ فِيهَا كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ اعْتِكَافٍ عَشْرِ سِنِينَ، وَمَنْ اعْتَكَفَ يَوْمًا ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ ثَلَاثَ خَنَادِقٍ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْخَافِقِينَ». رواه الطبراني في الأوسط، والبيهقي واللفظ له. والحاكم مختصرًا، وقال: صحيح الإسناد، كذا قال (١).

قال الحافظ: وأحاديث اعتكاف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مشهورة في الصحاح وغيرها ليست من شرط كتابنا.



٢٢- الترغيب في صدقة الفطر وبيان تأكيدها

(١٨٨٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، فَمَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ (٢). رواه أبو داود، وابن ماجه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري (٣).

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله فرض رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زكاة الفطر، فيه بيان أن

(١) حديث ضعيف، فيه الحسن بن بشر، صدوقٌ يُخطئ.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٣٢٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٦٥) وهذا لفظه، وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (٣٥)، وأبو نُعَيْمٍ في حلية الأولياء (٨/٢٠٠)، وفي ذكر أخبار أصبهان (١/١٢١)، والخطيب في التاريخ (٤/١٢٦)، وابن الجوزي في العلل (٨٥٥).

(٢) في الأصول: «الصدقة» والتصحيح من كتب التخريج.

(٣) حديث حسن، فيه أبو يزيد الخولاني وشيخه سيار بن عبد الرحمن، صدوقان.

أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٠٩) وهذا لفظه، وابن ماجه في الزكاة (١٨٢٧)، والحاكم (٤٠٩/١)، والدارقطني (٢/١٣٨)، والبيهقي (٤/١٦٣)، جامع الأصول (٢٧٣٢).

صدقة الفطر فرض واجب كافتراض الزكاة الواجبة في الأموال، وفيه بيان أن ما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كما فرض الله تعالى، لأن طاعته صادرة عن طاعة الله، وقد قال بفرضية زكاة الفطر وجوبها عامة أهل العلم، وقد عللت بأنها طهرة للصائم من الرّفث واللغو. فهي واجبة على كل صائم غني ذي جدة، أو فقير يجدها فضلاً عن قوته إذا كان وجوبها لعلّة التطهير، وكل الصائمين محتاجون إليها، فإذا اشتركوا في العلة اشتركوا في الوجوب، انتهى^(١).

وقال الحافظ أبو بكر بن المنذر: أجمع عوام أهل العلم على أن صدقة الفطر فرض، وممن حفظنا ذلك عنه من أهل العلم محمد بن سيرين، وأبو العالية، والضحاك، وعطاء، ومالك، وسفيان الثوري، والشافعي، وأبو ثور، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي، وقال إسحاق: هو كالإجماع من أهل العلم، انتهى^(٢).

(١٨٨١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، أَوْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ (٣) عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَاعٌ مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ عَلَى كُلِّ اثْنَيْنِ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ، أَمَّا غَنِيُّكُمْ فَيَزَكِّيهِ اللَّهُ، وَأَمَّا فَقِيرُكُمْ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ». رواه أحمد، وأبو داود (٤).

(١) معالم السنن (٢/٤٠).

(٢) راجع الإشراف على مذاهب العلماء، لابن المنذر (٣/٦١) مسألة (١٠٢٥)، وعون المعبود (٥/٥)، ونصب الراية (٢/٤٠٦)، والبدر المنير (٥/٦١٤)، ونيل الأوطار (٤/٢٠١).

(٣) قال الشيخ الألباني: الأصل «ابن أبي صُعَيْرٍ» والصواب «ابن صُعَيْرٍ» بإسقاط أداة الكنية، كما نبه عليه الناجي، وغفل عنه الثلاثة المعلقون كما هي عادتهم.

قلت: هكذا هي في الأصول، وفي كتب التخريج، وفي كتب الرجال.

راجع: التقريب، وتهذيب الكمال (٤/٣٩٤)، (١٤/٣٥٣).

(٤) حديث ضعيف بهذا التمام، وصدر الحديث صحيح لغيره، فيه نعمان بن راشد، سبى الحفاظ. أخرجه أحمد (٥/٤٣٢) رقم (٢٣٦٦٤)، وأبو داود في الزكاة (١٦١٩) وهذا لفظه، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٤٥)، وابن قانع في معجم الصحابة (١/١٢٢)،

«صغير»: هو بالعين المهملة مصغراً.

(١٨٨٢) وَعَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «شَهْرُ رَمَضَانَ مُعَلَّقٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَا يُرْفَعُ إِلَّا بِزَكَاةِ الْفِطْرِ». رواه أبو حفص بن شاهين في فضائل رمضان، وقال: حديث غريب جيد الإسناد^(١).

(١٨٨٣) وَعَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ (١٤) وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴿[الاعلى: ١٤، ١٥]. قَالَ: «أُنْزِلَتْ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٢).

قال الحافظ: كثير بن عبد الله وإياه^(٣).



والدارقطني (١٤٧/٢)، والبيهقي في السنن (١٦٧/٤).

(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن شاهين في الترغيب، كما في كنز العمال (٢٤١٢٤)، وابن الجوزي

في العلل المتناهية (٨٢٤) وقال: حديث لا يصح، فيه محمد بن عبيد، مجهول.

(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه ابن خزيمة (٢٤٢٠) وهذا لفظه، والبيهقي (١٥٩/٤)

(٣) كثير بن عبد الله، قال الحافظ ابن حجر في التقریب: ضعيف، أفرط من نسبه إلى الكذب، قلت:

بل هو متروك، راجع تهذيب الكمال (١٣٦/٢٤).




كتاب العيدين والأضحية

١- الترغيب في إحياء ليلتي العيدين

(١٨٨٤) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ مُحْتَسِبًا [لِلَّهِ]، لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ». رواه ابن ماجه، ورواته ثقات إلا أن بقية مدلس، وقد عنعنه (١).

(١٨٨٥) وَرَوَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْيَا اللَّيَالِي الْخَمْسَ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ: لَيْلَةُ التَّرْوِيَةِ، وَلَيْلَةُ عَرَفَةَ، وَلَيْلَةُ النَّحْرِ، وَلَيْلَةُ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةُ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ». رواه الأصبهاني (٢).

(١٨٨٦) وَرَوَى عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا لَيْلَةَ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةَ الْأَضْحَى لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير (٣).




- (١) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه ابن ماجه في الصيام (١٧٨٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي سنده بقية بن الوليد، وأخرجه الأصبهاني في الترغيب (٣٧٣) وفي سنده عمر بن هارون البلخي، متروك.
- (٢) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (٣٧٤) وهذا لفظه، وسقط من المطبوعة «ليلة الفطر»، وفي سنده عبد الرحيم بن زيد العمي، متروك، كذبه ابن معين.
- (٣) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٩٨/٢)، وكنز العمال (١٢٠٧٧)، وهذا لفظه، قال الهيثمي: وفيه عمر بن هارون البلخي، والغالب عليه الضعف، وأثنى عليه ابن مهدي وغيره، ولكن ضعفه جماعة كثيرة، والله أعلم. قلت: عمر بن هارون، متروك.

٢- الترغيب في التكبير في العيد وذكر فضله

(١٨٨٧) رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «زَيَّنُوا أَعْيَادَكُمْ بِالتَّكْبِيرِ». رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه نكارة^(١).

(١٨٨٨) وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَوْسٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدِ الْفِطْرِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الطَّرِيقِ فَنَادُوا: اغْدُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَبِّ كَرِيمٍ يَمُنُّ بِالْخَيْرِ، ثُمَّ يُثِيبُ عَلَيْهِ الْجَزِيلَ، لَقَدْ أَمَرْتُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَقُمْتُمْ، وَأَمَرْتُمْ بِصِيَامِ النَّهَارِ فَصُمْتُمْ، وَأَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ فَأَقْبِضُوا جَوَائِزَكُمْ، فَإِذَا صَلَّوْا نَادَى مُنَادٍ: أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ فَارْجِعُوا رَاشِدِينَ إِلَى رِحَالِكُمْ، فَهُوَ يَوْمُ الْجَائِزَةِ، وَتُسَمَّى ذَلِكَ الْيَوْمُ فِي السَّمَاءِ يَوْمَ الْجَائِزَةِ». رواه الطبراني في الكبير من رواية جابر الجعفي^(٢). وتقدم في الصَّيَامِ مَا يَشْهَدُ لَهُ.



٣- الترغيب في الأضحية

وما جاء فيمن لم يضخ مع القدرة، ومن باع جلد أضحيته

(١٨٨٩) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِهْرَاقِ الدَّمِ، وَإِنَّهُ لَتَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا

(١) حديث ضعيف، أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٣٧٣)، والصغير (٥٩٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٧/٢): وفيه عمر بن راشد ضعفه أحمد وابن معين والنسائي، وقال العجلي: لا بأس به.

(٢) حديث ضعيف جدًا. وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٦١٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢٠١/٢): وفيه جابر الجعفي وثقه الثوري وروى عنه هو وشعبة، وضعفه الناس، وهو متروك. قلت: في الإسناد عمرو بن شمر، قال الجوزجاني: زائع كذاب، وقال ابن حبان: رافضي يشتم الصحابة ويروي الموضوعات عن الثقات، وقال البخاري: منكر الحديث (لسان الميزان ٣٦٦/٤).

وَأَشْعَارِهَا وَأَظْلَافُهَا، وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ مِنَ الْأَرْضِ، فَطَبِّئُوا بِهَا نَفْسًا». رواه ابن ماجه، والترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والحاكم وقال: صحيح الإسناد^(١).

قال الحافظ: روه من طريق أبي المثنى، واسمه سليمان بن يزيد عن هشام بن عروة عن أبيه عنها، وسليمان وإيه، وقد وثق.

(١٨٩٠) قال الترمذي: ويروى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الْأَصْحِيَةُ لِصَاحِبِهَا بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٌ».

وهذا الحديث الذي أشار إليه الترمذي رواه ابن ماجه، والحاكم، وغيرهما كلهم عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن أرقم قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا هَذِهِ الْأَصْحِيَّةُ؟ قَالَ: «سُنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ». قَالُوا: فَمَا لَنَا فِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٌ». قَالُوا: فَالْصُّوفُ؟ قَالَ: «بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَةٌ»، وقال الحاكم صحيح الإسناد.

قال الحافظ: بل وإيه. عائذ الله: هو المجاشعي، وأبو داود: هو نفع بن الحارث الأعمى، وكلاهما ساقط^(٢).

(١٨٩١) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ أَصْحَى: «مَا عَمِلَ آدَمِيُّ^(٣) فِي هَذَا الْيَوْمِ أَفْضَلَ مِنْ دَمٍ يُهْرَاقُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَحِمًا

(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الأضاحي (٣١٢٦)، والترمذي في الأضاحي (١٤٩٣) وهذا لفظه، والحاكم (٢٢١/٤)، وابن حبان في المجروحين (١٥١/٣)، والبغوي في شرح السنة (١١٢٤).

(٢) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه ابن ماجه في الأضاحي (٣١٢٧) وهذا لفظه، والحاكم (٣٨٩/٢)، وأحمد (٣٦٨/٤) رقم (١٩٢٨٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٠٧٥)، والأصبهاني في الترغيب (٣٥٦).

(٣) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ المعجم: «ابن آدم».

تَوْصَلُ»، رواه الطبراني في الكبير^(١)، وفي إسناده يحيى بن الحسن الخشني، لا يحضرني حاله^(٢).

(١٨٩٢) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا فَاطِمَةُ! قُومِي إِلَى أَضْحِيَّتِكَ فَاشْهَدِيهَا، فَإِنَّ لَكَ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا أَنْ يُغْفَرَ لَكَ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِكَ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَنَا خَاصَّةٌ أَهْلُ الْبَيْتِ، أَوْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: «بَلْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ». رواه البزار، وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الضحايا وغيره^(٣)، وفي إسناده: عطية بن قيس، وثق وفيه كلام^(٤).

(١٨٩٣) ورواه أبو القاسم الأصبهاني عن عليّ ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ! قُومِي فَاشْهَدِي أَضْحِيَّتِكَ، فَإِنَّ لَكَ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا مَغْفِرَةً لِكُلِّ ذَنْبٍ، أَمَا إِنَّهُ يُجَاءُ بِدَمِهَا وَلَحْمِهَا فَتَوْضَعُ فِي مِيزَانِكَ سَبْعِينَ ضِعْفًا». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا لِأَلِ مُحَمَّدٍ خَاصَّةً، فَإِنَّهُمْ أَهْلٌ لِمَا خُصُّوا بِهِ مِنَ الْخَيْرِ، أَوْ لِأَلِ مُحَمَّدٍ وَالْمُسْلِمِينَ عَامَّةً؟ قَالَ: «لَا لِمُحَمَّدٍ خَاصَّةً، وَلِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً»، وقد

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٩٤٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨/٤): وفيه يحيى بن الحسن الخشني، وهو ضعيف، وقد وثقه جماعة.

(٢) قلت: إنما هو الحسن بن يحيى الخشني، كما في المعجم الكبير، وهو من رجال التهذيب، صدوق كثير الغلط، كما في التقريب.

(٣) هكذا في الأصول، ولفظ البزار ومجمع الزوائد: «بكل قطرة».

(٤) حديث ضعيف. أخرج البزار (١٢٠٢)، والحاكم (٢٢٢/٤) وأخرجه شاهدًا، وقال الذهبي: عطية واه، وابن أبي حاتم في العلل (٣٨/٢) رقم (١٥٩٦) وقال عن أبيه: هو حديث منكر، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/٤): وفيه عطية بن قيس، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

(٥) قلت: عطية بن قيس، لم يتكلم فيه أحد، بل هو ثقة، وليس من الرواة عن أبي سعيد الخدري، وليس من الرواة عنه عمرو بن قيس، راجع ترجمته في تهذيب الكمال (١٥٣/٢٠). والذي في إسناده الحديث إنما هو عمرو بن قيس، وأما عطية فجاء في السند غير منسوب، وهو عطية بن سعد العوفي، صدوق يخطئ كثيرًا، كما في التقريب، راجع ترجمته في تهذيب الكمال (١٤٥/٢٠).

حسن بعض مشايخنا حديث عليّ هذا، والله أعلم^(١).

(١٨٩٤) وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! صَحُّوا وَاخْتَسِبُوا بِدِمَائِهِمْ، فَإِنَّ الدَّمَ وَإِنْ وَقَعَ فِي الْأَرْضِ، فَإِنَّهُ يَقَعُ فِي حِزْنِ اللَّهِ ﷻ».

رواه الطبراني في الأوسط^(٢).

(١٨٩٥) وَرَوَى عَنْ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَحَّى طَبِيَّةَ نَفْسِهِ مُحْتَسِبًا لِأُصْحِيَّتِهِ كَانَتْ لَهُ حِجَابَاتَا مِنَ النَّارِ». رواه الطبراني في الكبير^(٣).

(١٨٩٦) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أُتِفِقَتِ النَّارُ فِي شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ اللَّهِ مِنْ نَحْرِ يُنَحَّرُ فِي يَوْمٍ عِيدٍ». رواه الطبراني في الكبير، والأصبهاني^(٤).

(١٨٩٧) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ الْأُصْحِيَّةِ الْكَبْشُ، وَخَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ». رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه إلا أنه قال: «الْكَبْشُ الْأَقْرَنُ». رَوَاهُ كُلُّهُمْ مِنْ رِوَايَةِ عَفِيرِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِي

(١) حديث موضوع. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (٣٥٥) وهذا لفظه. وفي إسناده عمرو بن خالد مولى بني هاشم، متروك ورماء وكيع بالكذب (التقريب).

(٢) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٣١٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِد (١٧/٤): وفيه عمرو بن الحصين العقيلي، وهو متروك الحديث.

(٣) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٧٣٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِد (١٧/٤): وفيه سليمان بن عمرو النخعي أبو داود، وهو كذاب.

(٤) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٨٩٤) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (٣٥٧)، والدارقطني في السنن (٢٨١/٤) رقم (٤٦٦٧)، وابن حبان في المجروحين (١٠١/١)، وابن طاهر في تذكرة الحفاظ (٦٧٧) وقال: وإبراهيم ليس بشيء في الحديث، والبيهقي (٢٦٠/٩)، قال الهيثمي (٢٠/٤): وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو ضعيف.

قلت: بل هو متروك الحديث، راجع ترجمته في تهذيب الكمال (٢٤٢/٢).

أمامة. وقال الترمذي: حديث غريب. قال الحافظ: عفيرواه^(١).

(١٨٩٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ وَجَدَ سَعَةً لَأَنْ يُصْحِي فَلَمْ يُصْحَ؛ فَلَا يَخْضُرْ مُصْلَاتَنَا». رواه الحاكم مرفوعاً هكذا وصححه، وموقوفاً ولعله أشبهه^(٢).

(١٨٩٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَاعَ جِلْدَ أَضْحِيَّتِهِ فَلَا أَضْحِيَّةَ لَهُ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٣).

قال الحافظ: في إسناده عبد الله بن عياش القتباني المصري مختلف فيه^(٤)، وقد جاء في غير ما حديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النهي عن بيع جلد الأضحية^(٥).

(١) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الأضاحي (١٥١٧) وهذا لفظه، وقال: حديث غريب، وعفيرواه بن معدان يضعف في الحديث، وابن ماجه في الأضاحي (٣١٣٠)، والبيهقي (٢٧٣/٩). وأخرجه أبو داود في الجنائز (٣١٥٦)، والحاكم (٢٢٨/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي (٤٠٣/٣)، عن عبادة بن الصامت.

قلت: في هذا الحديث عدة أوهام من الحافظ المنذري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قوله: رَوَاهُ كُلُّهُمْ مِنْ رِوَايَةِ عَفِيرٍ... وهذا ليس بصحيح، بل له طريقان، كما ترى في التخريج أعلاه. وقوله: وابن ماجه إلا أنه قال: «الكبش الأقرن»، قلت: هي كذلك في رواية أبي داود والحاكم والبيهقي. والله أعلم.

(٢) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن عياش؛ ضعيف، وفي صحيح الترغيب قال: حسن.

أخرجه الحاكم (٣٨٩/٢) وهذا لفظه مرفوعاً، وأحمد (٣٢٢/٢) رقم (٨٢٧٣)، وابن ماجه في الأضاحي (٣١٢٣)، والبيهقي في السنن (٢٦٠/٩). وأخرجه الحاكم (٢٣٢/٤) موقوفاً.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الحاكم (٣٩٠/٢) وهذا لفظه، وقال: هذا حديث صحيح مثل الأول، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: ابن عياش ضعفه أبو داود.

(٤) عبد الله بن عياش القتباني المصري، قال في التقريب: صدوق يغلط، أخرج له مسلم في الشواهد. راجع ترجمته في تهذيب الكمال (٤١٠/١٥).

(٥) قال الإمام الناجي: لا أستحضر الآن في هذا المعنى غير الحديث المذكور من طريق عبد الله، وقد رواه ابن جرير من طريقه موقوفاً على أبي هريرة، وحديث سيدنا علي في الصحيحين وغيرهما أن الشارع أمره أن يقوم على بُدنة وأن يقسم لحومها وجلودها وجلالها - زاد مسلم - «في المساكين»، وفي رواية له: «وأن يتصدق بها». وفي مسند الإمام أحمد معناه من حديث ابن

٤- الترهيب من المثلة بالحيوان ومن قتله لغير الأكل

وما جاء في الأمر بتحسين القتلة والذبحة

(١٩٠٠) عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ»^(١)، وَلِيُجِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلِيُرِخَ ذَبِيحَتَهُ. رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٢).

(١٩٠١) وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على رجل واضع رجله على صفحة شاة، وهو يحد شفرته، وهي تلحظ إليه ببصرها، قال: «أفلا قبل هذا، أو تريد أن تميتها موتتين؟». رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الحاكم إلا أنه قال: «أتريد أن تميتها موتات؟ هلا أهددت شفرتك قبل أن تضجعها» وقال: صحيح على شرط البخاري^(٣).

(١٩٠٢) وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِّ

عباس، وفيه أيضا من حديث قتادة بن النعمان أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قام خطيباً، فقال: «ولا تبيعوا لحوم الهذلي والأصاحي، وكلوا وتصدقوا واستمتعوا بجلودها ولا تبيعوها». وقال سعيد بن منصور: حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن جلود الضحايا؟ فقال: «تصدقوا بها ولا تبيعوها» وهذا مرسل ضعيف. انتهى.

(١) وقع في رواية مسلم وأبي داود وابن ماجه: «الذبيح» وقال الإمام النووي: وقع في كثير من النسخ أو أكثرها: «فأحسنوا الذبيح» بفتح الذال بغير هاء، وفي بعضها: «الذبيحة» بكسر الذال وبالهاء، كالقتلة، وهي الهيئة والحال أيضا.

(٢) أخرجه مسلم في الصيد (١٩٥٥) [٥٧]، وأبو داود في الأصاحي (٢٨١٥)، والترمذي في الديات (١٤٠٩) وهذا لفظه، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الضحايا (٢٢٧/٧)، وابن ماجه في الذبائح (٣١٧٠)، وأحمد (١٢٣/٤) رقم (١٧١١٣)، وابن حبان (٥٨٨٣).

(٣) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٩١٦)، والأوسط (٣٥٩٠) وهذا لفظه، والحاكم (٢٣١/٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٣٣/٤): ورجاله رجال الصحيح.

الشَّفَارِ، وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ، وَقَالَ: «إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ». رواه ابن ماجه (١).

«الشَّفَارِ»، جمع شفرة: وهي السكين.

وقوله: «فَلْيُجْهِزْ»: هو بضم الياء، وسكون الجيم وكسر الهاء، وآخره زاي: أي فليسرع ذبحها ويتمه.

(١٩٠٣) وَعَنِ ابْنِ عَمْرٍو (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَقْتُلُ (٣) عُصْفُورًا، فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا إِلَّا سَأَلَهُ اللَّهُ ﷻ عَنْهَا» (٤). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «أَنْ يَذْبَحَهَا فَيَأْكُلَهَا، وَلَا يَقْطَعَ رَأْسَهَا، وَيَرْمِي بِهَا» (٥). رواه النسائي، والحاكم وصححه (٦).

(١٩٠٤) وَعَنِ الشَّرِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الذبائح (٣١٧٢) وهذا لفظه، وأحمد (١٠٨/٢) رقم (٥٨٦٤)، والطبراني في الكبير (١٣١٤٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٠٧٤). قال البوصيري في الزوائد (٥٩/٣): إسناده حديث ابن عمر ضعيف، لأن مدار الإسنادين على عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف.

قلت: ولكنه من رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة وهي من صحيح حديثه.

(٢) في الأصول وجامع الأصول: «عبد الله بن عمر»، والتصحيح من كتب التخریج، وقد نبه الشيخ عبد القادر الأرئوط، محقق جامع الأصول، على أن هذا الخطأ كان في أصول جامع الأصول.

(٣) لفظ رواية النسائي: «قتل».

(٤) زاد الحاكم: «يوم القيامة».

(٥) لفظ رواية النسائي: «يرمي بها»، ولفظ الحاكم: «فيرمي بها». وهذه الألفاظ كلها من جامع الأصول.

(٦) حديث حسن لغيره، فيه صهيبي مولى ابن عامر، مجهول.

أخرجه النسائي في الصيد والذبائح (٢٠٦/٧) وهذا لفظه، وفي الكبرى (٤٥٤٣)، والحاكم (٢٣٣/٤)، وأحمد (١٦٦/٢) رقم (٦٥٥٠)، والطيايسي (٢٢٩٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٠٧٥)، والدارمي (٢٠٢١)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٤٤/١٣)، وجامع الأصول (٢٥٧٦) وهذا لفظه، منسوبا للنسائي.

«مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا عَجَّ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا وَلَمْ يَقْتُلْنِي مَنَفَعَةً». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه (١).

(١٩٠٥) وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا يَسْحَبُ شَاةَ بَرَجِلِهَا لِيَذْبَحَهَا، فَقَالَ لَهُ: وَبِئْسَ قُدْهَا إِلَى الْمَوْتِ قَوْدًا جَمِيلًا. رواه عبد الرزاق في كتابه موقوفًا (٢).

(١٩٠٦) وَرَوَاهُ أَيْضًا مَرْفُوعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: إِنَّ جَزَارًا فَتَحَ بَابًا عَلَى شَاةٍ لِيَذْبَحَهَا، فَأَنْفَلْتُ مِنْهُ حَتَّى جَاءَتِ (٣) النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّبَعَهَا فَأَخَذَهَا يَسْحَبُهَا بِرَجْلِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اضْبِرِي لِأَمْرِ اللَّهِ، وَأَنْتِ يَا جَزَارُ فَسُقِهَا [إِلَى الْمَوْتِ] سَوْقًا رَفِيقًا». وَهَذَا مُعْضَلٌ، وَالْوَضِيُّ فِيهِ كَلَامٌ (٤).

(١٩٠٧) وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنْفِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَرَاهُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ مَثَلَ يَدِي رُوحٌ، ثُمَّ لَمْ يَتَّبِعْ مَثَلَ اللَّهِ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أحمد ورواته ثقات مشهورون (٥).

(١٩٠٨) وَعَنْ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

- (١) حديث ضعيف، فيه صالح بن دينار، مجهول. أخرجه النسائي في الضحايا (٢٣٩/٧)، وفي الكبرى (٤٥٣٥)، وابن حبان (٥٨٩٤) وهذا لفظه، وأحمد (٣٨٩/٤) رقم (١٩٤٧٠)، والطبراني في الكبير (٧٢٤٥).
- (٢) حديث ضعيف موقوف. أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٦٠٥) وهذا لفظه.
- (٣) لفظ رواية المصنف: «أتت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».
- (٤) حديث ضعيف لضعفه. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨٦٠٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

- (٥) حديث ضعيف، فيه شريك بن عبد الله النخعي؛ صدوقٌ يُخطئ كثيرًا. أخرجه أحمد (٩٢/٢) رقم (٥٦٦١) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٧٢٩٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/٦): أخرجه أحمد والطبراني في الأوسط، عن ابن عمر من غير شك، ورجال أحمد ثقات.

«هَلْ تُنْجِي إِبْلَ قَوْمِكَ صِحَاحًا [آذَانَهَا] فَتَعْمِدُ إِلَى الْمُوسَى فَتَقْطَعُ آذَانَهَا [فتقول: هذه بحر]، أَوْ تَشُقُّ جُلُودَهَا وَتَقُولُ هَذِهِ صُرْمٌ، فَتَحَرِّمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَكُلُّ مَا آتَاكَ اللَّهُ [لَكَ] (٧) حِلٌّ، سَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، وَمُوسَى اللَّهُ أَشَدُّ (١) مِنْ مُوسَاكَ». رواه ابن حبان في صحيحه، وسيأتي في باب الشفقة والرحمة إن شاء الله (٢).

«الصُّرْمُ»: بضم الصاد المهملة، وسكون الراء: جمع الصريم وهو الذي صرم أذنه: أي قطع، والله أعلم.



(١) هكذا في الأصول، ولفظ الرواية عند الجميع: «أحد من موساك».

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٥٦١٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (٢٥/١)، والطيالسي (١٣٩٩)، وأحمد (٤٧٣/٣) رقم (١٥٨٨٨).



كتاب الحج

١ - الترغيب في الحج والعمرة

وما جاء فيمن خرج يقصدهما فمات

(١٩٠٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ». رواه البخاري، ومسلم (١).

(١٩١٠) ورواه ابن حبان في صحيحه، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَعَزْوٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ تُكَفِّرُ خَطَايَا سَنَةٍ (٢).

«المبرور»: قيل: هو الذي لا يقع فيه معصية، وقد جاء من حديث جابر مرفوعاً: «إِنَّ بَرَّ الْحَجِّ إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ»، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ». وسيأتي.

(١٩١١) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ

(١) أخرجه البخاري في الإيمان (٢٦) وهذا لفظه، ومسلم في الإيمان (١٣٥) [٨٣]، والنسائي في

الحج (٩٣/٨)، وأحمد (٢/٢٦٤) رقم (٧٥٩٠)، والدارمي (٢٤٣٨).

(٢) حديث ضعيف بهذا التمام، فيه أبو جعفر المؤذن، مجهول.

أخرجه ابن حبان (٤٥٩٧) وهذا لفظه، والبخاري في خلق أفعال العباد (١٥١)، وأحمد

(٢/٢٥٨) رقم (٧٥١١)، والطيالسي (٢٦٤٠).

حَجَّ^(١)، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ مِنْ ذُنُوبِهِ^(٢) كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه، والترمذي إلا أنه قال: «غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٣).

«الرَّفَثُ»: بفتح الراء والفاء جميعاً. وروي عن ابن عباس أنه قال: الرَفَثُ ما روجع به النساء. وقال الأزهري: الرَفَثُ كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة.

قال الحافظ: الرَفَثُ: يطلق ويراد به الجماع، ويطلق ويراد به الفحش، ويطلق ويراد به خطاب الرجل المرأة فيما يتعلق بالجماع، وقد نقل في معنى الحديث كل واحد من هذه الثلاثة عن جماعة من العلماء، والله أعلم.

(١٩١٢) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٤).

والأصبهاني، وزاد: «وَمَا سَبَّحَ الْحَاجُّ مِنْ تَسْبِيحَةٍ، وَلَا هَلَّلَ مِنْ تَهْلِيلَةٍ، وَلَا كَبَّرَ مِنْ تَكْبِيرَةٍ إِلَّا بُشِّرَ بِهَا تَبَشِيرَةً»^(٥).

(١) زاد في رواية البخاري: «الله»، وزاد البخاري في رواية ابن ماجه والنسائي: «هذا البيت»، وفي رواية لمسلم: «من أتى هذا البيت».

(٢) قوله: «من ذنوبه» ليس عند أحد ممن أخرج الحديث، ولا حتى في جامع الأصول.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٢١)، ومسلم (١٣٥٠) كلاهما في الحج، والنسائي (١١٤/٥)، وابن ماجه (٢٨٨٩) كلاهما في المناسك، والترمذي في الحج (٨١١) وهذا لفظه، وأحمد (٢٢٩/٢) رقم (٧١٣٦)، وابن خزيمة (٢٥١٤)، وابن حبان (٣٦٩٤)، وجامع الأصول (٧١٥٤).

(٤) أخرجه مالك (٩٨٧) وهذا لفظه، والبخاري في العمرة (١٧٧٣)، ومسلم في الحج (١٣٤٩)، والترمذي في الحج (٩٣٣)، والنسائي في المناسك (١١٥/٥)، وابن ماجه في المناسك (٢٨٨٨)، وأحمد (٤٦٢/٢) رقم (٩٩٤٨)، وابن خزيمة (٢٥١٣)، وابن حبان (٣٦٩٦).

(٥) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن زيدان، لم أجد له ترجمة.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٠٥٤) وهذا لفظه.

(١٩١٣) وَعَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ، قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ فَبَكَى طَوِيلًا، وَقَالَ: فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ابْسُطْ يَمِينَكَ لِأُبَايِعَكَ فَبَسَطَ يَدَهُ، فَقَبَضْتُ يَدِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟» قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ. قَالَ: «تَشْتَرِطُ مَاذَا؟» قَالَ: أَنْ يُغْفَرَ لِي. قَالَ: «أَمَّا عَلِمْتَ يَا عَمْرُو أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهَجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ». رواه ابن خزيمة في صحيحه هكذا مختصرًا، ورواه مسلم وغيره أطول منه (١).

(١٩١٤) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي جَبَانٌ، وَإِنِّي ضَعِيفٌ، فَقَالَ: «هَلُمَّ إِلَى جِهَادٍ لَا شُوْكَةَ فِيهِ: الْحَجُّ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورواته ثقات، وأخرجه عبد الرزاق أيضًا (٢).

(١٩١٥) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ (٣)، أَفَلَا تُجَاهِدُ؟ فَقَالَ: «لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ». رواه البخاري، وغيره (٤).

(١٩١٦) وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه: قالت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ عَلَى النِّسَاءِ مِنْ جِهَادٍ؟ قَالَ: «عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِيهِ، الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ» (٥).

-
- (١) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٢٥١٥) وهذا لفظه، ومسلم في الإيمان (١٢١) [١٩٢].
 - (٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩١٠) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٤٢٨٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٣): ورجاله ثقات. وعبد الرزاق (٨٨٠٩).
 - (٣) لفظ رواية البخاري: «أفضل العمل» وهذا لفظ جامع الأصول (٧١٥٠).
 - (٤) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٨٤) وهذا لفظه.
 - (٥) حديث صحيح. أخرجه ابن خزيمة (٣٠٧٤) وهذا لفظه، والنسائي في الحج (١١٥/٥)، وابن ماجه في المناسك (٢٩٠١)، وأبو يعلى (٤٥١١)، وابن حبان (٣٧٠٢)، وأحمد (٦٧/٦) رقم (٢٤٣٨٣).

(١٩١٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «جِهَادُ الْكَبِيرِ [وَالصَّغِيرِ] وَالضَّعِيفِ وَالْمَرَأَةُ: الْحَجُّ، وَالْعُمْرَةُ». رواه النسائي بإسناد حسن^(١).

(١٩١٨) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ [عَنْ أَبِيهِ] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُؤَالِ جِبْرِائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِيَّاهُ عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتُحُجَّ [الْبَيْتَ]، وَتَعْتَمِرَ، وَتَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَأَنْ تُتِمَّ الْوُضُوءَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: صَدَقْتَ. رواه ابن خزيمة في صحيحه، وهو في الصحيحين وغيرهما بغير هذا السياق^(٢).

وتقدم في كتاب الصلاة والزكاة أحاديث كثيرة تدل على فضل الحج، والترغيب فيه، وتأكيد وجوبه، لم نعدّها لكثرتها، فليراجعها من أراد شيئاً من ذلك.

(١٩١٩) وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَجُّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ». رواه ابن ماجه عن أبي جعفر عنها^(٣).

- (١) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره. أخرجه النسائي في الحج (١١٣/٥، ١١٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (٤٢١/٢) رقم (٩٤٥٩)، والطبراني في الأوسط (٨٧٤٦)، والبيهقي (٣٥٠/٤)، وجامع الأصول (٧١٦٤).
- (٢) أخرجه ابن خزيمة (١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأخرجه مسلم في الإيمان (٨)، والبخاري في خلق أفعال العباد (١٩٠)، وأبو داود في السنة (٤٦٩٥)، والترمذي في الإيمان (٢٦١٠)، وابن ماجه في المقدمة (٦٣)، وأحمد (٥٢/١) رقم (٣٦٧)، وابن حبان (١٧٣)، وابن منده (١). والحديث تقدم برقم (٣١٣).
- (٣) حديث حسن لغيره، فيه انقطاع بين أبي جعفر محمد بن علي الباقر وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٩٠٢) وهذا لفظه، وأحمد (٢٩٤/٦) رقم (٢٦٥٢٠)، وأبو يعلى (٦٨٨٠)، والطبراني في الكبير (٢٣/٦٤٧)، والطيالسي (١٧٠٤)، قال البوصيري في الزوائد (٩/٣): هذا إسناد ضعيف.

(١٩٢٠) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «أَنْ يُسَلِّمَ اللَّهُ قَلْبَكَ، وَأَنْ يُسَلِّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ»، قَالَ: فَأَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ». قَالَ: وَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَتَبْعَ بَعْدَ الْمَوْتِ». قَالَ: فَأَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْهِجْرَةُ». قَالَ: وَمَا الْهِجْرَةُ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ الشُّوْءَ». قَالَ: فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ». قَالَ: وَمَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «أَنْ تُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِذَا لَقِيتَهُمْ». قَالَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ عَقَرَ جَوَادُهُ وَأَهْرَيْقَ دَمُهُ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثُمَّ عَمَلَانِ هُمَا أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِمِثْلِهِمَا: حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ، أَوْ عُمْرَةٌ مَبْرُورَةٌ»^(١). رواه أحمد بإسناد صحيح، ورواه محتج بهم في الصحيح، والطبراني وغيره^(٢).

ورواه البيهقي عن أبي قلابة عن رجل من أهل الشام عن أبيه^(٣).

(١٩٢١) وَعَنْ مَاعِزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانُ بِاللَّهِ وَخَدُّهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سَائِرَ الْأَعْمَالِ كَمَا بَيَّنَّ مَطْلَعُ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا». رواه أحمد، والطبراني، ورواه أحمد إلى ماعز رواة الصحيح^(٤)، وماعز هذا صحابي مشهور غير منسوب^(٥).

(١) قوله: «مبرورة» ليس في رواية أحمد ولا مجمع الزوائد، وهو لفظ رواية البيهقي.

(٢) حديث ضعيف، فيه أبو قلابة، لم يدرك عمرو بن عبسة.

أخرجه أحمد (١١٤/٤) رقم (١٧٠٢٧) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٢٠١٠٧)، وعبد بن حميد (٣٠١)، قال الهيثمي (٥٩/١): رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه، ورجاله ثقات.

(٣) حديث ضعيف، فيه جهالة الرجل من أهل الشام.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٢).

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٤٢/٤) رقم (١٩٠١٠) وهذا لفظه، والبخاري في التاريخ

الكبير (٣٧/٨)، والطبراني في الكبير (٢٠/٨١١)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنى

(٢٦٣٦)، قال الهيثمي (٢٠٧/٣): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) قال ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/ ترجمه ٢٢٧٥): لا أقف له على نسب.

(١٩٢٢) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ». قِيلَ: وَمَا بَرُّهُ؟ قَالَ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ». رواه أحمد، والطبراني في الأوسط بإسناد حسن، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي، والحاكم مختصرًا، وقال: صحيح الإسناد^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ، وَالْبَيْهَقِيِّ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ»^(٢).

(١٩٢٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَغْنِي ابْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ». رواه الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح^(٣).

ورواه ابن ماجه، والبيهقي من حديث عمر، وليس عندهما: «وَالذَّهَبُ إِلَى آخِرِهِ». وعند البيهقي: «فَإِنَّ مُتَابَعَةَ بَيْنَهُمَا يَزِيدَانِ فِي الْأَجَلِ، وَيَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن منده الأصبهاني، ومحمد بن ثابت البناني ضعفاء، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٤٠٥) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١١٩)، وابن خزيمة (٣٠٧٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٧/٣): رواه أحمد وفيه محمد بن ثابت وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن. وأخرجه الحاكم (٤٨٣/١) مختصرًا، وسنده ضعيف جدًا. وعزه المنذري إلى أحمد وليس عنده غير الرواية الثانية.

(٢) حديث حسن لغيره، نفس الإسناد السابق.

أخرجه أحمد (٣٢٥/٣) رقم (١٤٤٨٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٢٠).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، فيه عاصم بن أبي النجود؛ صدوق له أوهام. أخرجه الترمذي في الحج (٨١٠) وهذا لفظه، وقال: حسن صحيح غريب من حديث ابن مسعود، وابن خزيمة (٢٥١٢)، وابن حبان (٣٦٩٣)، وأحمد (٣٨٧/١) رقم (٣٦٦٩)، والنسائي في الحج (١١٥/٥)، والطبراني في الكبير (١٠٤٠٦)، وأبو يعلى (٤٩٥٥).

الْكَبِيرُ الْحَبَثَ^(١).

(١٩٢٤) وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ الصَّحَابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حُجُّوا، فَإِنَّ الْحَجَّ يَغْسِلُ الذُّنُوبَ كَمَا يَغْسِلُ الْمَاءُ الدَّرَنَ». رواه الطبراني في الأوسط^(٢).

(١٩٢٥) وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْحَاجُّ يَشْفَعُ فِي أَرْبَعِمِائَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ» - أَوْ قَالَ: «مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ» - «وَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه البزار، وفيه راوٍ لم يسم^(٣).

(١٩٢٦) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا تَرَفَعُ إِلَّا الْحَاجُّ رَجُلًا، وَلَا تَضَعُ يَدًا، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ مَحَا عَنْهُ سَيِّئَةً، أَوْ رَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً». رواه البيهقي، وابن حبان في صحيحه في حديث يأتي إن شاء الله^(٤).

(١٩٢٧) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ يَوْمَ النَّبِيِّ الْحَرَامَ فَرَكِبَ بَعِيرَهُ، فَمَا يَرْفَعُ الْبَعِيرُ خُفًّا، وَلَا يَضَعُ خُفًّا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ

(١) حديث ضعيف، فيه عاصم بن عبيد الله ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: منكر. أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٨٨٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٩٥)، وأحمد (٢٥/١) رقم (١٦٧)، والحميدي (١٧)، وأبو يعلى (١٩٣).

(٢) حديث موضوع. أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٩٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٩/٣): وفيه يعلى بن الأشدق وهو كذاب. قلت: قال ابن عدي: روى عن عمه عبد الله بن جراد وزعم أن لعمه صحبة، فذكر أحاديث كثيرة منكرة، وهو وعمه غير معروفين. وقال ابن حبان: وضعوا له أحاديث فحدث بها ولم يدر. انتهى. (لسان الميزان ٣١٢/٦).

(٣) حديث ضعيف. أخرجه البزار (١١٥٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٣): وفيه من لم يسم.

(٤) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: حسن. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤١١٦) وهذا لفظه.

فَطَافَ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ خَلَقَ، أَوْ قَصَرَ، إِلَّا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، فَهَلُمَّ يَسْتَأْنِفِ (١) الْعَمَلَ. فذكر الحديث. رواه البيهقي (٢).

(١٩٢٨) وَعَنْ زَادَانَ، قَالَ: مَرَضَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرَضًا شَدِيدًا، فَدَعَا وَلَدَهُ فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ مِنْ مَكَّةَ مَا شَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَكَّةَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعِمِائَةِ حَسَنَةٍ، كُلُّ حَسَنَةٍ مِثْلُ حَسَنَاتِ الْحَرَمِ». قِيلَ لَهُ: وَمَا حَسَنَاتُ الْحَرَمِ؟ قَالَ: «بِكُلِّ حَسَنَةٍ مِائَةُ أَلْفِ حَسَنَةٍ» (٣). رواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم كلاهما من رواية عيسى بن سودة. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال ابن خزيمة: إن صحَّ الخبر، فإن في القلب من عيسى بن سودة (٤).

قال الحافظ: قال البخاري: هو منكر الحديث (٥).

(١٩٢٩) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى الْبَيْتَ أَلْفَ آتِيَةٍ لَمْ يَرْكَبْ قَطُّ فِيهِنَّ مِنْ الْهِنْدِ عَلَى رَجُلِيهِ». رواه ابن خزيمة

(١) في (ع)، (ط): «فهلم نستأنف العمل»، وفي (ب): «فليستأنف العمل»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية البيهقي.

(٢) حديث ضعيف، فيه إبراهيم بن صالح بن درهم، فيه ضعف.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٨٢٠)، وهذا لفظه.

(٣) زاد في رواية ابن خزيمة: «مائة ألف ألف حسنة»، وكتب المحقق في الحاشية: هكذا في الأصل.

(٤) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه ابن خزيمة (٢٧٩١) وهذا لفظه، والحاكم (٤٦٠/١)، والبخاري (١١٢٠، ١١٢١)، والطبراني في الكبير (١٢٦٠٦)، والأوسط (٢٦٧٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٩/٣): رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير بنحوه، وفيه قصة، وله عند البزار إسنادان، أحدهما فيه كذاب، والآخر فيه إسماعيل بن إبراهيم، عن سعيد بن جبيرة، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٥) عيسى بن سودة، قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث، وقال يحيى بن معين: كذاب، وعيسى بن سواء هو الذي قال فيه البخاري: منكر الحديث، لهما ترجمتان في لسان الميزان (٣٩٦/٤)، (٣٩٧) ترجمة (١٢١١، ١٢١٠)، والله أعلم.

في صحيحه أيضًا، وقال: في القلب من القاسم بن عبد الرحمن^(١).

قال الحافظ: القاسم هذا وإياه^(٢).

(١٩٣٠) وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَقَدْ أَتَوْا اللَّهَ، دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ، وَسَلَّوَهُ فَأَعْطَاهُمْ». رواه البزار، ورواه ثقات^(٣).

(١٩٣١) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ وَقَدْ أَتَوْا اللَّهَ، دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ، وَسَلَّوَهُ فَأَعْطَاهُمْ». رواه ابن ماجه واللفظ له، وابن حبان في صحيحه^(٤)، كلاهما من رواية عمران بن عيينة عن عطاء ابن السائب^(٥).

(١٩٣٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَقَدْ أَتَوْا اللَّهَ، إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ، وَإِنْ اسْتَغْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ». رواه النسائي، وابن ماجه.

(١٩٣٣) وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما، ولفظهما قال: «وَقَدْ أَتَوْا اللَّهَ ثَلَاثَةً: الْحَاجُّ، وَالْمُعْتَمِرُ، وَالْغَازِي»^(٦). وقدم ابن خزيمة الْغَازِي^(٧).

(١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه ابن خزيمة (٢٧٩٢) وهذا لفظه.

(٢) القاسم بن عبد الرحمن الأنصاري، قال فيه يحيى بن معين: ضعيف جدًا، لسان الميزان (٤٦٢/٤) ترجمة (١٤٣٠) والله أعلم.

(٣) حديث حسن لغيره، فيه محمد بن أبي حميد، ضعيف.

أخرجه البزار (١١٥٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢١١/٣): ورجاله ثقات.

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٨٩٣) وهذا لفظه، وابن حبان (٤٦١٣)، والطبراني في الكبير (١٣٥٥٦)، قال البوصيري (٧/٣): هذا إسناد حسن، عمران مختلف فيه.

(٥) عمران بن عيينة، قال في التقريب: صدوق له أوهام. وقد حدث عن عطاء بعد الاختلاط.

(٦) أخرجه بسند ضعيف، فيه صالح بن عبد الله بن صالح: ابن ماجه في المناسك (٢٨٩٢)، والبيهقي (٢٦٢/٥) وهذا لفظهما في الرواية الأولى.

وأخرجه بسند صحيح: النسائي في الحج (١١٣/٥)، وابن خزيمة (٢٥١١)، وابن حبان (٣٦٩٢)، والحاكم (٤٤١/١)، والبيهقي (٢٦٢/٥)، وهذا لفظهم في الرواية الثانية.

(٧) عزى المنذري الحديث بالرواية الأولى للنسائي، وليست عنده، وقال: قدم ابن خزيمة

(١٩٣٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ». رواه البزار (١).

(١٩٣٥) والطبراني في الصغير، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، ولفظهما قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ». وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم (٢).

قال الحافظ: في إسناده شريك القاضي، ولم يخرج له مسلم إلا في المتابعات، ويأتي الكلام عليه إن شاء الله.

(١٩٣٦) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَغْفِرُوا بِهَذَا الْبَيْتِ فَقَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ، وَيَرْفَعُ فِي الثَّالِثَةِ». رواه البزار، والطبراني في الكبير، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقال صحيح الإسناد. قال ابن خزيمة: قوله: «ويرفع في الثالثة»، يريد بعد الثالثة (٣).

(١٩٣٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ: إِنِّي مُهْطٌ مَعَكَ بَيْتًا، أَوْ مَنْزِلًا يُطَافُ حَوْلَهُ كَمَا يُطَافُ حَوْلَ عَرْشِي، وَيُصَلَّى

الغازي، ليس كذلك أيضًا، فالرواية التي أتى بها هي لفظ ابن حبان، وعند الجميع بلفظ: «الغازي والحاج والمعتزم». والله أعلم.

(١) حديث ضعيف. أخرجه البزار (١١٥٥) وهذا لفظه.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الصغير (١٠٦١)، وابن خزيمة (٢٥١٦)، والحاكم (٤٤١/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١١٢) ولفظ الرواية الثانية لهم جميعًا سواء. قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢١١/٣): وفيه شريك بن عبد الله النخعي، وهو ثقة، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) حديث صحيح. أخرجه البزار (١٠٧٢) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٥٠٦)، وابن حبان (٦٧٥٣)، والحاكم (٤٤١/١)، والطبراني في الكبير، كما في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٠٦/٣) قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني، ورجالهم ثقات. وأخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٠٤٤) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عِنْدَهُ كَمَا يُصَلِّي عِنْدَ عَرْشِي، فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ الطُّوفَانِ رُفِعَ، وَكَانَ الْأَنْبِيَاءُ يَحُجُّونَهُ، وَلَا يَعْلَمُونَ مَكَانَهُ فَبَوَّاهُ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَبَنَاهُ مِنْ خَمْسَةِ أَجْبَلٍ: حِرَاءَ، وَثَبِيرَ، وَلُبْنَانَ، وَجَبَلِ الطُّورِ^(١)، وَجَبَلِ الْخَيْرِ، فَمَتَّعُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً، ورجال إسناده رجال الصحيح^(٢).

(١٩٣٨) وَرَوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ - يَغْنِي الْفَرِيضَةَ - فَإِنْ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَغْرِضُ لَهُ». رواه أبو القاسم الأصبهاني^(٣).

(١٩٣٩) وَرَوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْ يَا آدَمُ، حُجَّ هَذَا الْبَيْتَ قَبْلَ أَنْ يَحْدُثَ بِكَ حَدَثٌ^(٤)». قَالَ: وَمَا يَحْدُثُ عَلَيَّ يَا رَبِّ؟ قَالَ: مَا لَا تَدْرِي وَهُوَ الْمَوْتُ. قَالَ: وَمَا الْمَوْتُ؟ قَالَ: سَوْفَ تَدُوقُ. قَالَ: وَمَنْ أَسْتَخْلِفُ فِي أَهْلِي؟ قَالَ: اغْرِضْ ذَلِكَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ، فَعَرَّضْ ذَلِكَ عَلَى السَّمَوَاتِ فَأَبَتْ، وَعَرَّضْ عَلَى الْأَرْضِ فَأَبَتْ، وَعَرَّضْ عَلَى الْجِبَالِ فَأَبَتْ، وَقِيلَ ابْنُهُ قَاتِلُ أَخِيهِ، فَخَرَجَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَرْضِ الْهِنْدِ حَاجًّا، فَمَا نَزَلَ مَنَزَلًا أَكَلَ فِيهِ وَشَرِبَ إِلَّا صَارَ عُمَرَاءًا بَعْدَهُ وَقُرَى حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَاسْتَقْبَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ [بالبطحاء]، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا آدَمُ بَرَّ حُجَّكَ، أَمَا إِنَّا قَدْ حَجَّجْنَا هَذَا الْبَيْتَ قَبْلَكَ بِالْفَنِيِّ عَامٍ. قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ

(١) وقع في (ط)، (ق): «الطير»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٢) حديث ضعيف، فيه أبو قلابة، لم يسمع من عبد الله بن عمرو، كما في تحفة التحصيل (ت ٤٧١).

أخرجه الطبراني في الكبير (١٤١٥٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٨/٣): رواه الطبراني في الكبير موقوفاً ورجاله رجال الصحيح.

(٣) حديث ضعيف، فيه إسماعيل بن خليفة العبسي، سعى الحفظ.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٠٤٦)، وأحمد (٣١٤/١) رقم (٢٨٦٧) واللفظ لهما سواء.

(٤) زاد في الأصول: «الموت» وهي زيادة ليست في رواية الأصبهاني، والسؤال بعدها يدل على عدم وجودها.

يَأْتُونَ حَمَرَاءَ جَوْفَاءَ لَهَا بَابَانِ مَنْ يَطُوفُ يَرَى مَنْ فِي جَوْفِ الْبَيْتِ، وَمَنْ فِي جَوْفِ الْبَيْتِ يَرَى مَنْ يَطُوفُ، فَقَضَى آدَمُ نُسْكَهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: يَا آدَمُ قَضَيْتَ نُسْكَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَبِّ. قَالَ: فَسَلْ حَاجَتَكَ تُعْطَى؟ قَالَ: (١) حَاجَتِي أَنْ تَغْفِرَ لِي ذَنْبِي وَذَنْبَ وَلَدِي، قَالَ: أَمَّا ذَنْبُكَ يَا آدَمُ فَقَدْ غَفَرْنَاهُ حِينَ وَقَعْتَ بِذَنْبِكَ. وَأَمَّا ذَنْبُ وَلَدِكَ، فَمَنْ عَرَفَنِي وَأَمَنَ بِي وَصَدَّقَ رُسُلِي وَكِتَابِي غَفَرْنَا لَهُ ذَنْبَهُ. رواه الأصبهاني أيضاً (٢).

(١٩٤٠) وَرَوَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ وَلَا أَمَةٍ يَضُنُّ بِتَقْوَةٍ يُنْفِقُهَا فِيمَا يُرْضِي اللَّهَ إِلَّا أَنْفَقَ أَضْعَافَهَا فِيمَا يُسْخِطُ اللَّهَ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَدْعُ الْحَاجَّ لِحَاجَةٍ [عرضت له] مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا إِلَّا رَأَى الْمُخْلَفِينَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ تِلْكَ الْحَاجَّةَ - يَعْنِي حَاجَّةَ الْإِسْلَامِ - وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَدْعُ الْمَشْيَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ قُضِيَتْ أَوْ لَمْ تُقْضَ، إِلَّا ابْتُلِيَ بِمَعُونَةٍ مِنْ يَأْتُمُّ عَلَيْهِ وَلَا يُؤْجَرُ فِيهِ». رواه الأصبهاني أيضاً، وفيه نكارة (٣).

«يَضُنُّ»: بالضاد المعجمة: أي يبخل، ويشح.

(١٩٤١) وَرَوَى عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلْكَعْبَةِ (٤) لِسَانًا وَشَفَتَانِ، وَلَقَدْ اشْتَكَّتْ [إِلَى اللَّهِ] فَقَالَتْ: يَا رَبِّ قَلْ عَوَادِي، وَقُلْ رُؤَايَ، فَأَوْحَى اللَّهُ ﷻ: إِنِّي خَالِقُ بَشَرًا خُشَعًا سُجَّدًا يَحْنُونَ إِلَيْكَ كَمَا تَحْنُ الْحَمَامَةُ إِلَى بَيْضِهَا». رواه الطبراني في الأوسط (٥).

- (١) زاد في (ع)، (ط): «جل حاجتي»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الأصبهاني.
- (٢) حديث موضوع. في إسناده عمران بن عبد الرحيم بن أبي الورد، متهم بوضع الحديث. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٠٤٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.
- (٣) حديث ضعيف جداً. في إسناده أبو حمزة، ثابت بن أبي صفية، ضعيف رافضي. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٠٧٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.
- (٤) وقع في (ع)، (ط)، (ب): «إن الكعبة لها»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية الطبراني.
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، وهذا لفظه، كما في مجمع الزوائد (٢٠٨/٣)، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي: وفيه سهل بن قرين، وهو ضعيف.

(١٩٤٢) وَرَوَى عَنْ أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِلَهِي مَا لِعِبَادِكَ عَلَيْكَ إِذَا هُمْ زَارُوكَ فِي بَيْتِكَ؟ قَالَ: [إِنْ] لِكُلِّ زَائِرٍ (١) عَلَى الْمَزُورِ حَقًّا، يَا دَاوُدُ، إِنَّ لَهُمْ عَلَيَّ أَنْ أَعَافِيَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَأَغْفِرَ لَهُمْ إِذَا لَقِيْتُهُمْ». رواه الطبراني في الأوسط أيضًا (٢).

(١٩٤٣) وَرَوَى عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا رَاحَ مُسْلِمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُجَاهِدًا، أَوْ حَاجًّا مُهْلًا أَوْ مُكَلِّبًا، إِلَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ، وَخَرَجَ مِنْهَا». رواه الطبراني في الأوسط أيضًا (٣).

(١٩٤٤) وعن (٤) ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدٍ مِنِّي، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَرَجُلٌ مِنَ ثَقِيفٍ، فَسَلَّمَا ثُمَّ قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جِئْنَا نَسْأَلُكَ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتُمَا أَخْبِرْنِي بِمَا جِئْتُمَا تَسْأَلَانِي عَنْهُ فَعَلْتُ، وَإِنْ شِئْتُمَا أَنْ أُمْسِكَ وَتَسْأَلَانِي فَعَلْتُ؟» فَقَالَا: أَخْبِرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ الثَّقَفِيُّ لِلْأَنْصَارِيِّ: سَلْ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «جِئْتَنِي تَسْأَلَانِي عَنْ مَخْرَجِكَ مِنْ بَيْتِكَ تَوْمُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ رُكْعَتَيْكَ بَعْدَ الطَّوَافِ وَمَا لَكَ فِيهِمَا، وَعَنْ طَوَافِكَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَمَا لَكَ فِيهِ، رَعْنُ وَفُوفِكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ رَمِيكَ الْجِمَارِ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ نَحْرِكَ وَمَا لَكَ فِيهِ [وَعَنْ حَلِقِكَ رَأْسَكَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ طَوَافِكَ بَعْدَ ذَلِكَ وَمَا لَكَ فِيهِ] مَعَ الْإِقَاضَةِ»، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَعَنَ هَذَا جِئْتُ أَسْأَلُكَ. قَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ تَوْمُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ لَا تَضَعُ نَاقَتَكَ خُفًا، وَلَا تَرْفَعُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ بِهِ حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْكَ خَطِيئَةً، وَأَمَّا رُكْعَتَاكَ بَعْدَ الطَّوَافِ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ

(١) زاد في الأصول: «حق» وهي زيادة ليست في رواية الطبراني، ولا مجمع الزوائد.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦٠٣٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (٢٠٨/٣): وفيه محمد بن حمزة الرقي، وهو ضعيف.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦١٦٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٩/٣): وفيه من لم أعرفه.

(٤) في (ع): وروى عن ابن عمر، وما أثبتته فمن باقي الأصول.

عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ [بَعْدَ ذَلِكَ] كَعِتْيِ سَبْعِينَ رَقَبَةً، وَأَمَّا وَقُوفُكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَهْبِطُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَنَاطِلُ بِكُمْ الْمَلَائِكَةُ يَقُولُ: عِبَادِي جَاؤُونِي شُغْنًا مِنْ كُلِّ فَيْحٍ عَمِيقٍ يَرْجُونَ جَنَّتِي، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكُمْ كَعَدَدِ الرَّمْلِ، أَوْ كَقَطْرِ الْمَطَرِ، أَوْ كَزَبَدِ الْبَحْرِ لَغَفَرْتُهَا، أفيضوا عِبَادِي مَغْفُورًا لَكُمْ، وَلِمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ، وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ، فَلَكَ بِكُلِّ حَصَاةٍ رَمَيْتَهَا تَكْفِيرُ كَبِيرَةٍ مِنَ الْمُوبِقَاتِ، وَأَمَّا نَحْرُكَ فَمَذْخُورٌ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ، وَأَمَّا حِلَافُكَ رَأْسَكَ فَلَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقْتَهَا حَسَنَةٌ، وَيُمَحَّى عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِنَّكَ تَطُوفُ وَلَا ذَنْبَ لَكَ، يَأْتِي مَلَكٌ حَتَّى يَصْغَحَ يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْكَ فَيَقُولُ: اْعْمَلْ فِيمَا تَسْتَقْبِلُ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا مَضَى». رواه الطبراني في الكبير، والبخاري واللفظ له، وقال: وقد روي هذا الحديث من وجوه، ولا نعلم له أحسن من هذا الطريق^(١).

قال المصلي رَحِمَهُ اللَّهُ: وهي طريق لا بأس بها، رواها كلهم موثقون، ورواه ابن حبان في صحيحه، ويأتي لفظه في الوقوف إن شاء الله تعالى.

(١٩٤٥) وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ مِنْ حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَقَالَ فِيهِ: «إِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ إِذَا أَمَمْتَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ أَلَّا تَرْفَعَ قَدَمًا، أَوْ تَضَعَهَا أَنْتَ وَدَابَّتُكَ إِلَّا كُنَيْتَ لَكَ حَسَنَةً، وَرَفَعْتَ لَكَ دَرَجَةً، وَأَمَّا وَقُوفُكَ بِعَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ لِمَلَائِكَتِهِ: يَا مَلَائِكَتِي مَا جَاءَ عِبَادِي؟ قَالُوا: جَاؤُوا يَلْتَمِسُونَ رِضْوَانَكَ وَالْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: فَإِنِّي أَشْهَدُ نَفْسِي وَخَلْقِي أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، وَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُهُمْ (٢) عَدَدَ أَيَّامِ الدَّهْرِ [وَعَدَدَ الْقَطْرِ]، وَعَدَدَ رَمْلِ عَالِيَجٍ، وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمُ

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه البخاري (١٠٨٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (٢٧٤/٣): رواه البخاري، والطبراني في الكبير بنحوه، ورجال البخاري موثقون.

* وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣٥٦٦)، وعبد الرزاق (٨٨٣٠)، والبيهقي في الدلائل (٢٩٣/٦) وفي إسناده عبد الوهاب بن مجاهد، قال فيه ابن الجوزي: أجمعوا على ترك حديثه * وأخرجه ابن حبان (١٨٨٧)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢٩٤/٦)، وفي إسناده ضعف.

(٢) لفظ رواية المعجم: «قد غفرت لهم عدد أيام الدهر».

مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ [السجدة: ١٧]. وَأَمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَعْرِكَ شَعْرَةٌ تَقَعُ فِي الْأَرْضِ إِلَّا كَانَتْ لَكَ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ (١) إِذَا وَدَّعْتَ فَإِنَّكَ تَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ (٢).

(١٩٤٦) ورواه أبو القاسم الأصبهاني من حديث أنس بن مالك نحوه إلا أنه قال فيه: «وَأَمَّا وَفُوفُكَ بِعَرَافَاتٍ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَطْلُعُ عَلَى أَهْلِ عَرَافَاتٍ يَقُولُ: عِبَادِي أَتُونِي شُعْنًا غُبْرًا أَتُونِي مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ، فَيَبْأِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، فَلَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلُ رَمْلِ عَالِجٍ، وَنُجُومِ السَّمَاءِ وَقَطْرِ الْبَحْرِ وَالْمَطَرِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ فَإِنَّهُ مَذْخُورٌ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ، وَأَمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَقَعُ مِنْكَ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ فَإِنَّكَ تَصُدِّرُ [حِينَ تَصُدِّرُ] وَأَنْتَ مِنْ ذُنُوبِكَ كَهَيئَةِ يَوْمِ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ» (٣).

(١٩٤٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَرَجَ حَاجًّا فَمَاتَ كُتِبَ (٤) لَهُ أَجْرُ الْحَاجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَمَاتَ كُتِبَ (٥) لَهُ أَجْرُ الْمُعْتَمِرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ غَارِيًّا فَمَاتَ كُتِبَ (٥) لَهُ أَجْرُ الْغَارِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه أبو يعلى من رواية محمد بن إسحاق، وبقيّة رواته ثقات (٥).

- (١) لفظ رواية المعجم: «وأما البيت إذا ودعت».
- (٢) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٣٢٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٣): وفيه محمد بن عبد الرحيم بن شروس، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٠٣٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي إسناده سلام بن سلم الطويل، متروك (التقريب)، وزيايد بن ميمون، متروك، لسان الميزان (٤٩٧/٢).

- (٤) لفظ رواية أبي يعلى: «كتب الله له» في المواضع الثلاثة، وهذا لفظ الطبراني في الأوسط.
- (٥) حديث صحيح لغيره. أخرجه أبو يعلى (٦٣٢٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥٣٢١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جميل ابن أبي ميمونة، وقد ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في

(١٩٤٨) وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَرَجَ فِي هَذَا التَّوَجِّهِ لِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَمَاتَ فِيهِ لَمْ يُعْرَضْ وَلَمْ يُحَاسَبْ، وَقِيلَ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ». قَالَتْ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِالطَّائِفِينَ». رواه الطبراني، وأبو يعلى، والدارقطني، والبيهقي^(١).

(١٩٤٩) وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْبَيْتَ دِعَامَةٌ مِنَ دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، فَإِنْ مَاتَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ رَدَّ إِلَى أَهْلِهِ رَدَّهُ بِأَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ». رواه الطبراني في الأوسط^(٢).

«الدَّعَامَةُ»: بكسر الدال: هي عمود البيت والخباء.

(١٩٥٠) وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ذَاهِبًا أَوْ رَاجِعًا، لَمْ يُعْرَضْ وَلَمْ يُحَاسَبْ، أَوْ غُفِرَ لَهُ». رواه الأصبهاني^(٣).

(١٩٥١) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ وَقِفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رِجْلَيْهِ فَأَقْعَصَتْهُ^(٤)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

الثقات. وقال في (٣٨٣/٥): رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. قلت: في كلا الإسنادين محمد بن إسحاق عن جميل بن أبي ميمونة. والله أعلم.

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٣٨٨)، وأبو يعلى (٤٥٨٩) وهذا لفظه، والدارقطني (٢٩٧/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٩٧)، والأصبهاني في الترغيب (١٠٦٢). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٣): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفي إسناده الطبراني محمد بن صالح العدوي، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح، وإسناده أبي يعلى فيه عائذ بن نسير، وهو ضعيف.

(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الأوسط، وهذا لفظه، كما في مجمع الزوائد (٢٠٩/٣) قال الهيثمي: وفيه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، وهو متروك.

(٣) حديث موضوع. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٠٦٣) وهذا لفظه، وابن الجوزي في الموضوعات (١١٦٩) وقال: هذا حديث لا يصح، والمتهم به إسحاق بن بشر، وقد كذبه ابن أبي شيبة وغيره، وقال الدارقطني: هو في عداد من يضع الحديث.


(٤) لفظ رواية البخاري: «فأقعصته»، أو قال: «فأقعصته»، هكذا على الشك.

«اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ بِثَوْبَيْنِهِ، وَلَا تُحَمِّرُوا رَأْسَهُ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا». رواه البخاري، ومسلم، وابن خزيمة.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمْ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِهِ، وَلَا تَمْسُوهُ بِطَبِيبٍ، وَلَا تُحَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُغَسِّلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَنْ يَكْشِفُوا وَجْهَهُ، حَسْبَتْهُ قَالَ: وَرَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ وَهُوَ يَهْلُ^(١).

«وَقَصَّتْهُ نَاقَتُهُ»: معناه: رمته فكسرت عنقه. وكذلك فأقعصته.



٢- الترغيب في النفقة في الحج والعمرة

وما جاء فيمن أنفق فيهما من مال حرام

(١٩٥٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا فِي عُمْرَتِهَا: «إِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ عَلَى قَدَرِ نَصَبِكَ وَنَفَقَتِكَ». رواه الحاكم وقال صحيح على شرطهما.

(١٩٥٣) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ وَصَحَّحَهَا: «إِنَّمَا أَجْرُكِ فِي عُمْرَتِكَ عَلَى قَدَرِ نَفَقَتِكَ»^(٢).

«النَّصَبُ»: هو التعب وزناً ومعنى.

(١٩٥٤) وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النَّفَقَةُ فِي

(١) أخرجه البخاري في الجناز (١٢٦٦)، (١٨٥١) وهذا لفظه في الروایتين، ومسلم في الحج (١٢٠٦) [٩٤]، [٩٨]، [١٠٢] وهذا لفظه في الرواية الثالثة، وأحمد (٢١٥/١) رقم (١٨٥٠)، وأبو داود في الجناز (٣٢٣٨)، والترمذي في الحج (٩٥١)، والنسائي في المناسك (١٤٥/٥)، وابن ماجه في الحج (٣٠٨٤)، وابن حبان (٣٩٥٩).

(٢) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٤٧١/١، ٤٧٢) وهذا لفظه في الروایتين، والدارقطني (٢/٢٨٥)، والطبراني في الأوسط (٨٢٦)، وأبو نُعَيْم في أخبار أصبهان (١/٣٣٨).

الْحَجَّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ. رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، والبيهقي، وإسناد أحمد حسن^(١).

(١٩٥٥) وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ أَيْضًا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الدَّرْهَمُ بِسَبْعِمِائَةٍ»^(٢).

(١٩٥٦) وَرَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَارُ وَفَدُّ اللَّهِ إِنْ سَأَلُوا أُعْطُوا، وَإِنْ دَعَوْا أُجِيبُوا، وَإِنْ أَنْفَقُوا أَخْلَفَ لَهُمْ. وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ مَا كَبَّرَ مُكَبَّرٌ عَلَى نَشْرٍ، وَلَا أَهْلٌ مُهْلٌ عَلَى شَرَفٍ مِنَ الْأَشْرَافِ إِلَّا أَهْلٌ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَكَبَّرَ، حَتَّى يَنْقَطِعَ مِنْهُ مُنْقَطِعُ التُّرَابِ». رواه البيهقي^(٣).

«النَّشْرُ»: بفتح النون، وإسكان الشين المعجمة، وبإلزامي: هو المكان المرتفع.

(١٩٥٧) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَارُ وَفَدُّ اللَّهِ ﷻ يُعْطِيهِمْ مَا سَأَلُوا، وَيَسْتَجِيبُ لَهُمْ مَا دَعَوْا، وَيُخْلِفُ عَلَيْهِمْ مَا أَنْفَقُوا، الدَّرْهَمُ أَلْفُ أَلْفٍ». رواه البيهقي^(٤).

(١٩٥٨) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَفَعَهُ قَالَ: «مَا أَمْعَرَ حَاجٌّ قَطُّ». قِيلَ

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣٥٥/٥) رقم (٢٣٠٠٠) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٥٢٧٤)، والبيهقي (٣٣٢/٤)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٧٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٣): وفيه أبو زهير، ولم أجد من ذكره.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٦٩٤)، قال الهيثمي (٢٠٨/٣): فيه من لم أعرفه. ولفظه في معجم الطبراني ومجمع الزوائد: «الحج في سبيل الله النفقة فيه، الدرهم بسبعمائة».

(٣) حديث ضعيف، فيه محمد بن منده، ويكر بن بكار، ومحمد بن أبي حميد، ضعفاء.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤١٠٤) وهذا لفظه.

(٤) حديث ضعيف جدًا. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤١٠٥) وهذا لفظه، وقال: ثمانية غير قوي. قلت: له ترجمة غير مرضية في لسان الميزان (٨٣/٢) ترجمة (٣٣٧).

لِجَابِرٍ: مَا الْإِمْعَارُ؟ قَالَ: مَا افْتَقَرَ. رواه الطبراني في الأوسط، والبخاري، ورجاله رجال الصحيح^(١).

(١٩٥٩) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا خَرَجَ الْحَاجُّ^(٢) حَاجًّا بِنَفَقَةٍ طَيِّبَةٍ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعُزْرِ فَنَادَى: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ. نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، زَادُكَ حَلَالٌ، وَرَاحِلَتُكَ حَلَالٌ، وَحُجَّتُكَ مَبْرُورٌ غَيْرُ مَأْزُورٍ، وَإِذَا خَرَجَ بِالنَّفَقَةِ الْخَيْثَةِ فَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعُزْرِ، فَنَادَى: لَبَّيْكَ، نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، زَادُكَ حَرَامٌ، وَنَفَقَتُكَ حَرَامٌ، وَحُجَّتُكَ مَأْزُورٌ غَيْرُ مَبْرُورٍ^(٣)» رواه الطبراني في الأوسط^(٤).

ورواه الأصبهاني من حديث أسلم مولى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مرسلًا مختصرًا^(٥).

«الْعُزْرُ»: بفتح الغين المعجمة، وسكون الراء بعدها زاي: هو ركاب من جلد.



(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٢١٣) وهذا لفظه، والبخاري (١٠٨٠) وقال: تفرد به محمد بن أبي حميد، وعنده أحاديث لا يتابع عليها، ولا أحسب ذلك من تعمد، ولكن من سوء حفظه، فقد روى عنه أهل العلم. انتهى. قال الهيثمي (٢٠٨/٣): رواه الطبراني في الأوسط والبخاري، ورجاله رجال الصحيح. قلت: في إسناده الطبراني شريك بن عبد الله، سيع الحفظ، وفي إسناده البخاري محمد بن أبي حميد، ضعيف، وليس من رجال الصحيح. والله أعلم.

(٢) لفظ رواية الطبراني: «الرجل».

(٣) لفظ رواية الطبراني: «وحجك غير مبرور».

(٤) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٢٢٨) وهذا لفظه، والبخاري (١٠٧٩)، قال الهيثمي (٢٠٩/٣): رواه البخاري، وفيه سليمان بن داود اليمامي، وهو ضعيف.

قلت: سليمان بن داود اليمامي، منكر الحديث متروك (لسان الميزان ٢٩٧). والله أعلم.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٠٧٦) مرسلًا، ولفظه: «من حج بمال حرام، فقال: لبيك اللهم لبيك، قال الله تعالى له: لا لبيك ولا سعديك، حجك مردود عليك».

٢- الترغيب في العمرة في رمضان

(١٩٦٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَجَّ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِرَوْحِهَا: أَخْرِجْنِي ^(١) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا عِنْدِي مَا أُخْرِجُكَ ^(٢) عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: أَخْرِجْنِي عَلَى جَمَلِكَ فُلَانٍ؟ قَالَ: ذَاكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي تَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَإِنَّهَا سَأَلَتْنِي الْحَجَّ مَعَكَ، فَقُلْتُ: مَا عِنْدِي مَا أُخْرِجُكَ عَلَيْهِ، قَالَتْ أَخْرِجْنِي عَلَى جَمَلِكَ فُلَانٍ، فَقُلْتُ: ذَاكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخْرِجْتَهَا عَلَيْهِ كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: وَإِنَّهَا أَمَرْتَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ مَا يَغْدِلُ حَجَّةَ مَعَكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَبُهَا السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ وَأَخْبَرَهَا أَنَّهَا تَغْدِلُ حَجَّةَ مَعِيَ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ». رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه كلاهما بالقصة، واللفظ لأبي داود، وآخره عندهما سواء ^(٣).

(١٩٦١) وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهٍ مُخْتَصَرًا: «عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَغْدِلُ حَجَّةً» ^(٤).

(١٩٦٢) وَمُسْلِمٌ وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهَا أُمُّ سِنَانٍ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحْجِي مَعَنَا؟». قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا نَاضِحَانِ، فَحَجَّ أَبُو وَلَدِهَا وَابْنُهَا عَلَى نَاضِحٍ، وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحًا نَنْضَحُ عَلَيْهِ. قَالَ: «فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَغْدِلُ حَجَّةً». وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «تَغْدِلُ حَجَّةً، أَوْ حَجَّةً مَعِيَ» ^(٥).

(١) في (ط)، (ق): «حَجَّجْنِي» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٢) في (ع): «أَخْرِجُكَ عَلَيْهِ»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي داود.

(٣) حديث حسن، فيه عامر بن عبد الواحد، صدوق يخطئ.

أخرجه أبو داود في الحج (١٩٩٠) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٣٠٧٧).

(٤) أخرجه البخاري في العمرة (١٧٨٢)، والنسائي (١٣٠/٤)، وابن ماجه في المناسك (٢٩٩٤)

وهذا لفظه، وابن حبان (٣٧٠٠)، وأحمد (٣٠٨/١) رقم (٢٨٠٨).

(٥) أخرجه مسلم في الحج (١٢٥٦) [٢٢٢، ٢٢١] وهذا لفظه في الروايتين، والبخاري في جزاء

(١٩٦٣) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: حَجَّ أَبُو طَلْحَةَ وَابْنُهُ وَتَرَكَانِي. فَقَالَ: «يَا أُمُّ سُلَيْمٍ! عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةَ مَعِي»^(١). رواه ابن حبان في صحيحه^(٢).

(١٩٦٤) وَعَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ الْوُدَّاعِ، وَكَانَ لَنَا جَمَلٌ فَجَعَلَهُ أَبُو مَعْقِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَتْ: وَأَصَابَنَا مَرَضٌ، وَهَلَكَ أَبُو مَعْقِلٍ. قَالَتْ: فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَجِّهِ^(٣) فَقَالَ: «يَا أُمُّ مَعْقِلٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَخْرُجِي مَعَنَا؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!^(٤) لَقَدْ تَهَيَّأْنَا، فَهَلَكَ أَبُو مَعْقِلٍ، وَكَانَ لَنَا جَمَلٌ هُوَ الَّذِي نَحُجُّ عَلَيْهِ فَأَوْصَى بِهِ أَبُو مَعْقِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: «فَهَلَّا خَرَجْتَ عَلَيْهِ! فَإِنَّ الْحَجَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَبَا إِذْ فَاتَتْكَ هَذِهِ الْحَجَّةُ [مَعَنَا] فَاعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ فَإِنَّهَا كَحَجَّةٍ». رواه أبو داود.

(١٩٦٥) والترمذي مختصرًا عنها: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». وقال: حديث حسن غريب.

(١٩٦٦) وابن خزيمة باختصار إلا أنه قال: «إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً، أَوْ تَجْزِي حَجَّةً»^(٥).

(١٩٦٧) وَفِي رِوَايَةِ لَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي امْرَأَةٌ

الصيد (١٨٦٣)، وأحمد (٢٢٩/١) رقم (٢٠٢٥).

(١) قوله: «معي» ليس في رواية ابن حبان.

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه يعقوب بن عطاء، ضعيف. أخرجه ابن حبان (٣٦٩٩) وهذا لفظه.

(٣) لفظ رواية أبي داود: «فلما فرغ من حجه جثته فقال».

(٤) قوله: «يا رسول الله»، ليس في رواية أبي داود.

(٥) حديث حسن لغيره، فيه ضعف لاضطرابه.

أخرجه أبو داود في الحج (١٩٨٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والترمذي في الحج

(٩٣٩) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٣٠٧٥) وهذا لفظه، وأحمد (٣٧٥/٦) رقم (٢٧١٠٧).

قَدْ كَبُرَتْ وَسَقِمْتُ فَهَلْ مِنْ عَمَلٍ يَجْزِي عَنِّي مِنْ حَجَّتِي. قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً» (١).

«قُلْ»: محرّكة: أي رجع من سفره.

(١٩٦٨) وَعَنْ أَبِي مَعْقِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». رواه ابن ماجه (٢).

(١٩٦٩) وَرَوَاهُ الْبَزَّازُ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ أَبِي طَلْحٍ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَمَا يَعْدِلُ الْحَجَّ مَعَكَ؟ قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ» (٣).

قال المملي رحمه الله: أبو طليح هو أبو معقل، وكذلك زوجته أم معقل تكنى أم طليح أيضًا، ذكره ابن عبد البر النمري (٤).



٤- الترغيب في التواضع في الحج والتبذل ولبس الدون من الثياب

اقتداء بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام

(١٩٧٠) رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى

- (١) حديث صحيح لغيره، فيه إبراهيم بن المهاجر، ضعيف. أخرجه أبو داود في الحج (١٩٨٨) وهذا لفظه، ماعدا قوله: «تعديل حجة»، فعنده: «تجزئ حجة»، وعزاه المنذري للنسائي، وليس عنده هذه الرواية، ولم ينسبها له كذلك ابن الأثير في جامع الأصول (٧١٦١) والله أعلم.
- (٢) حديث صحيح لغيره، فيه إبراهيم بن عثمان، متروك. أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٩٩٣) وهذا لفظه.
- (٣) حديث صحيح. أخرجه البزار (١١٥١) مختصراً، والطبراني في الكبير (٢٢/٨١٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٨٠): رواه الطبراني في الكبير، والبزار باختصار عنه، ورجال البزار رجال الصحيح.
- (٤) الاستيعاب، ترجمة (٣٠٨٦)، (٣٦٠٩).

رَخْلٍ رَثٌ وَقَطِيفَةٌ خَلِيقَةٌ^(١) تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، أَوْ لَا تُسَاوِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَجَّةٌ لَا رِيَاءَ فِيهَا وَلَا سُمْعَةً». رواه الترمذي في الشمائل، وابن ماجه، والأصبهاني إلا أنه قال: لَا تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ^(٢). ورواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس^(٣).

«القطيفة»: كساء له خمل.

(١٩٧١) وَعَنْ ثُمَامَةَ، قَالَ: حَجَّ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَخْلٍ وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحًا، وَحَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّ عَلَى رَخْلٍ، وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ. رواه البخاري^(٤).

(١٩٧٢) وَعَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ^(٥) لَا ضَرْبَ، وَلَا طَرْدَ، وَلَا إِلَيْكَ إِلَّا يَكُ. رواه ابن خزيمة في صحيحه وغيره^(٦).

(١٩٧٣) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَمَرَرْنَا بِوَادٍ فَقَالَ: «أَيُّ وَادٍ هَذَا؟». قَالُوا: وَادِي الْأَزْرَقِ. قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى - فَذَكَرَ مِنْ طُولِ شَعْرِهِ شَيْئًا، لَا يَحْفَظُهُ دَاوُدُ - وَاضِعًا إصْبَعَهُ فِي أُذُنِهِ^(٧) لَهُ جُؤَارٌ

(١) قوله: «خلقة» ليس عند أحد ممن أخرج الحديث.

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه الربيع بن صبيح، ويزيد بن أبان، ضعيفان. أخرجه الترمذي في الشمائل (٣٣٤)، وابن ماجه في المناسك (٢٨٩٠) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (١٠٥٦)، وأبو نعيم في الحلية (٥٤/٣)، وابن أبي شيبة (١٥٨٠٠). وقوله: لا تساوي أربعة دراهم، هو كذلك عند الترمذي.

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (١٣٧٨).

(٤) أخرجه البخاري في الحج (١٥١٧) وهذا لفظه.

(٥) لفظ ابن خزيمة: «يوم النحر على ناقته صهباء»، ولفظ النسائي: «يرمي جمرة العقبة يوم النحر على ناقته له صهباء» والباقي سواء.

(٦) حديث حسن، فيه أيمن بن نابل، صدوق بهم.

أخرجه ابن خزيمة (٢٨٧٨)، والنسائي في الحج (٢٧٠/٥) واللفظ لهما سواء.

(٧) هكذا في الأصول، بالإنفراد، ولفظ الرواية عن الجميع بالثنية: «واضعًا إصبعيه في أذنيه».

إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ مَارًّا بِهَذَا الْوَادِي». قَالَ: ثُمَّ سَرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى ثَنِيَّةٍ، فَقَالَ: «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ؟» قَالُوا: ثَنِيَّةُ هَرَشَى، أَوْ لَفَتْ. قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ وَخِطَامٌ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ. مَارًّا بِهَذَا الْوَادِي مُلَبِّيًّا». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، وابن خزيمة، واللفظ لهما^(١).

(١٩٧٤) وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَفْظُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى وَادِي الْأَزْرَقِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: وَادِي الْأَزْرَقِ، فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى [بن عمران] عَلَيْهِ السَّلَامُ مُهْبِطًا لَهُ جُوزَارٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّكْبِيرِ»، ثُمَّ أَتَى عَلَى ثَنِيَّةٍ [فقال: ما هذه الثنية؟ قالوا: ثنية كذا وكذا]، فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ [بن متى] عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٌ خِطَامُهَا لَيْفٌ، وَهُوَ يُلَبِّي، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ»^(٢).

«هَرَشَى»: بفتح الهاء، وسكون الراء بعدهما شين معجمة مقصورة: ثنية قريب الجحفة.

«ولفت»: بكسر اللام، وفتحها أيضًا: هو ثنية جبل قديد بين مكة والمدينة.

«والخُلْبَةُ»: بضم الخاء المعجمة، وسكون اللام، هي الليف كما جاء مفسرًا في الحديث.

(١٩٧٥) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَّى فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ سَبْعُونَ نَبِيًّا، مِنْهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَلَيْهِ عَبَاءَتَانِ قَطَوَانِيَتَانِ»^(٣)،

(١) أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٨٩١) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٦٣٢، ٢٦٣٣)، وكذلك مسلم في الإيمان (١٦٦)، وأحمد (٢١٥/١) رقم (١٨٥٤)، وابن حبان (٣٨٠١)، والطبراني في الكبير (١٢٧٥٦).

(٢) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٣٤٣/٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) وقع في المعجم الصغير: «قطرانيتان».

وَهُوَ مُخْرِمٌ عَلَى بَعِيرٍ مِنْ إِبِلٍ شَنْوَاءَ مَخْطُومٍ بِخِطَامٍ لَيْفٍ، لَهُ صَفِيرَانِ^(١). رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن^(٢).

«قَطَوَان»: بفتح القاف والطاء المهملة جميعاً: موضع بالكوفة تنسب إليه العبي والأكسية.

(١٩٧٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَادِي عُسْفَانَ حِينَ حَجَّ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ! أَيُّ وَادٍ هَذَا؟» قَالَ: وَادِي عُسْفَانَ. قَالَ: «لَقَدْ مَرَّ بِهِ هُوْدٌ وَصَالِحٌ عَلَى بَكَرَاتٍ [حُمْرٍ] خُطْمُهَا اللَّيْفُ، أَرْزُهُمُ الْعَبَاءُ، وَأَزْدِيَّتُهُمُ النَّمَارُ [يَلْبُون] يَحْجُونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ». رواه أحمد، والبيهقي كلاهما من رواية زَمْعَةَ بن صالح عن سلمة بن هرام، ولا بأس بحديثهما في المتابعات، وقد احتج بهما ابن خزيمة وغيره^(٣).

«عُسْفَانَ»: بضم العين، وسكون السين المهملتين: موضع على مرحلتين من مكة. والِبَكَرَاتِ»: جمع بَكْرَة، بسكون الكاف. وهي الفتية من الإبل.

«وَالنَّمَرَاتِ»: بكسر الميم: جمع نمرة وهي: كساء مخطط.

(١٩٧٧) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «حَجَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَوْرٍ أَحْمَرَ عَلَيْهِ عَبَاءَةٌ قَطَوَانِيَّةٌ». رواه الطبراني من رواية ليث بن أبي سليم، وبقيّة رُؤاياه ثقات^(٤).

(١) وقع في المعجم الكبير: «ضفران».

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٢٨٣)، والأوسط (٥٤٠٧) واللفظ لهما سواء، قال الهيثمي (٢٩٧/٣): رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٣٢/١) رقم (٢٠٦٧)، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٥١٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢٢١/٣): وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقيّة رجاله ثقات. قلت: ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

(١٩٧٨) وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ مَرَّ [بِالصَّخْرَةِ مِنْ] الرُّوحَاءِ سَبْعُونَ نَبِيًّا مِنْهُمْ (١) نَبِيُّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، حُفَاءَةً عَلَيْهِمُ الْعَبَاءُ يَوْمُونَ بَيْنَ اللَّهِ الْعَتِيقِ». رواه أبو يعلى، والطبراني، ولا بأس بإسناده في المتابعات (٢).

ورواه أبو يعلى أيضًا من حديث أنس بن مالك (٣).

(١٩٧٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْوَادِي مُحْرِمًا بَيْنَ قَطَوَانَيْتَيْنِ». رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط بإسناد حسن (٤).

(١٩٨٠) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ الْحَاجُّ؟ قَالَ: «الشَّعِثُ الثَّيْلُ». قَالَ: فَأَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْعَجُّ وَالشَّجُّ». قَالَ: وَمَا السَّيْلُ؟ قَالَ: «الرَّادُّ وَالرَّاحِلَةُ». رواه ابن ماجه بإسناد حسن (٥).

(١) في (ع): «فيهم»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أبي يعلى.

(٢) حديث ضعيف، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره.

أخرجه أبو يعلى (٧٢٣١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٣/ ٢٢٠)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١/ ٢٦٠)، قال الهيثمي: وفيه يزيد الرخاشي، وفيه كلام.

(٣) حديث ضعيف، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره.

أخرجه أبو يعلى (٤٢٧٥)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٣/ ٢٢٠): رواه أبو يعلى، وفيه سعيد بن مسرة، وهو ضعيف. قلت: قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال الحاكم: روى عن أنس موضوعات، وكذبه يحيى القطان (لسان الميزان ٣/ ٤٥) ترجمة (١٧٣).

(٤) حديث ضعيف، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره.

أخرجه أبو يعلى (٥٠٩٣) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٦٤٨٧)، والكبير (١٠٢٥٥)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٤/ ١٨٩)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٨/ ٢٠٤): وفيه يزيد بن سنان الرهاوي، وهو متروك. قلت: قال الحافظ في التقریب: ضعيف.

(٥) حديث ضعيف جدًا، فيه إبراهيم الخوزي، متروك. وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره.

أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٨٩٦) ولفظه: عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قام رجل إلى النبي

(١٩٨١) وعند الترمذي عنه: جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا يُوجِبُ الْحَجَّ؟ قَالَ: «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»، وَقَالَ: حديث حسن^(١).

وَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «وَأَمَّا وَقُوفُكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَهْبِطُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَنَاطِلُ بِكُمْ الْمَلَائِكَةُ يَقُولُ: عِبَادِي جَاؤُونِي شُعْثًا مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ يَرْجُونَ جَنَّتِي، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكُمْ كَعَدَدِ الرَّمْلِ، أَوْ كَقَطْرِ الْمَطَرِ، أَوْ كَزَيْدِ الْبَحْرِ لَغَفَرْتُهَا، أَفِيضُوا عِبَادِي مَغْفُورًا لَكُمْ، وَلِمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ». الحديث.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حَبَّانَ، قَالَ: «فَإِذَا وَقَفَ بِعَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْثًا غُبْرًا، اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ذُنُوبَهُمْ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ قَطْرِ السَّمَاءِ وَرَمْلِ عَالِيَج». الحديث.

«الشَّعْثُ»: بكسر العين: هو البعيد العهد بتسريح شعره وغسله.


«وَالثَّقِلُ»: بفتح التاء المثناة فوق، وكسر الفاء: هو الذي ترك الطيب والتنظيف حتى تَغَيَّرَتْ رائحته.

«وَالْعَجُّ»: بفتح العين المهملة، وتشديد الجيم: هو رفع الصوت بالتلبية، وقيل: بالتكبير.

«وَالشَّجُّ»: بالمثلثة: هو نحر البُذْنِ.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا يُوجِبُ الْحَجَّ؟ قَالَ: «الزاد والراحلة»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا الْحَاجُّ؟ قَالَ: «الشَّعْثُ الثَّقِلُ»، وَقَامَ آخِرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْحَجُّ؟ قَالَ: «الْعَجُّ وَالشَّجُّ»، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِي فِي الْحَجِّ (٢/٢١٦) وَلَفْظُهُ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَاجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» قَالَ: «السَّيْلُ إِلَى الْحَجِّ: الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»، فَقِيلَ لَهُ: وَمَا الْحَاجُّ؟ قَالَ: «الشَّعْثُ الثَّقِلُ»، وَسُئِلَ: أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْعَجُّ وَالشَّجُّ»، قُلْتُ: وَهَذَا الرِّوَايَةُ أَقْرَبُ لِمَا أَتَى بِهِ الْإِمَامُ الْمُنْذَرِيُّ، عَنْ رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا، فِيهِ إِبْرَاهِيمُ الْخَوْزَنِيُّ، مَتْرُوكٌ. وَفِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ قَالَ: حَسَنٌ لغيره. (١) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي الْحَجِّ (٨١٣) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(١٩٨٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَافَاتٍ مَلَائِكَةً [أهل] السَّمَاءِ يَقُولُونَ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي هَؤُلَاءِ جَاؤُونِي شُعْنًا غُبْرًا». رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما^(١)، وسيأتي أحاديث من هذا النوع في الوقوف إن شاء الله تعالى.



٥- الترغيب في الإحرام والتلبية ورفع الصوت بها

(١٩٨٣) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ، وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَظُلُّ يَوْمَهُ مُحْرِمًا إِلَّا غَابَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وليس في بعض نسخ الترمذي: «وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ»، إلى آخره، وكذا هو في النسائي، وصحيح ابن خزيمة بدون الزيادة.

وزاد رزين فيه: «وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُلَبِّيَ لِلَّهِ بِالْحَجِّ إِلَّا شَهِدَ لَهُ مَا عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ إِلَى مُنْقَطِعِ الْأَرْضِ»، ولم أر هذه الزيادة في شيء من نسخ الترمذي، ولا النسائي^(٢).

-
- (١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٠٥/٢) رقم (٨٠٤٧)، وابن حبان (٣٨٥٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (٤٦٥/١)، وابن خزيمة (٢٨٣٩)، والبيهقي (٥٨/٥).
- (٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في الحج (٨١٠) وهذا لفظه إلى قوله: «إِلَّا الْجَنَّةُ»، أما بقية الحديث، وكذلك ما زاده رزين، فإنما نقله المنذري من جامع الأصول منسوبا إلى الترمذي. وهذا ما نقله ابن الأثير بدوره من جامع رزين، راجع جامع الأصول (٧١٥١)، وتحفة الأحوذى (٨٠٧)، ومراقبة المفاتيح (٢٥٢٤)، والله أعلم. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من حديث ابن مسعود، وابن خزيمة (٢٥١٢)، وابن حبان (٣٦٩٣)، وأحمد (٣٨٧/١) رقم (٣٦٦٩)، والنسائي في الحج (١١٥/٥)، والطبراني في الكبير (١٠٤٠٦)، وأبو يعلى (٤٩٥٥). والحديث تقدم برقم (١٩٢٣).

(١٩٨٤) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مُلَبٍّ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مِنْ حَجَرٍ، أَوْ شَجَرٍ، أَوْ مَدَرٍ حَتَّى تَنْقَطِعَ الْأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا»^(١) عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ». رواه الترمذي، وابن ماجه، والبيهقي كلهم من رواية إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن أبي حازم عن سهل، ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن عبيدة، يعني ابن حميد، حدثني عمارة بن غزية عن أبي حازم عن سهل، ورواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما^(٢).

(١٩٨٥) وَعَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي جِبْرَائِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي أَنْ يَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ وَالتَّلْيَةِ»^(٣). رواه مالك، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وابن خزيمة في صحيحه^(٤)، وزاد ابن ماجه: «فَإِنَّهَا شِعَارُ الْحَجِّ»^(٥).

(١) إلى هنا تنتهي رواية الترمذي وابن ماجه، وهذه الزيادة هي لفظ رواية البيهقي وابن خزيمة، ولكنها وقعت عندهم كأنها تفسير من الراوي، عن معنى قوله: «من هاهنا وهاهنا» وليست من أصل الحديث. والله أعلم.

(٢) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الحج (٨٢٨)، وابن ماجه في المناسك (٢٩٢١)، والبيهقي (٤٣/٥)، وابن خزيمة (٢٦٣٤)، والحاكم (٤٥١/١)، والطبراني في الكبير (٥٧٤١)، وفي الأوسط (٢٥٨)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥١/٣).

(٣) لفظ رواية مالك: «بالتلية أو بالإهلال» يريد أحدهما. ولفظ أبي داود: «بالإهلال أو - قال - بالتلية»، يريد أحدهما. ولفظ النسائي: «بالتلية». ولفظ ابن ماجه وأحمد: «بالإهلال»، وهذا لفظ الترمذي، طبعة د. بشار، وطبعة فؤاد عبد الباقي، وفي تحفة الأحوذى: «بالإهلال أو بالتلية»، وفي المشكاة: «بالإهلال أو التلية».

(٤) حديث صحيح. أخرجه مالك في الحج (٩٣٨)، وأبو داود في المناسك (١٨١٤)، والنسائي في الحج (١٦٢/٥)، وابن ماجه في المناسك (٢٩٢٢)، والترمذي في الحج (٨٢٩) وهذا لفظه، وقال حسن صحيح، وابن خزيمة (٢٦٢٥)، وأحمد (٥٦/٤) رقم (١٦٥٥٧)، والحاكم (٤٥٠/١).

(٥) قول الإمام المنذري: زاد ابن ماجه: «فإنها شعار الحج» وهم منه رَحِمَهُ اللَّهُ، فإن هذه الزيادة ليست في هذه الرواية إنما هي لفظ الرواية الآتية، والله أعلم.

(١٩٨٦) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «جَاءَنِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: [يَا مُحَمَّدُ!] ^(١) مُرْ أَصْحَابَكَ فَلْيَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْيَةِ، فَإِنَّهَا مِنْ شِعَارِ الْحَجِّ». رواه ابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد ^(٢).

(١٩٨٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَهْلٌ مُهِلٌ قَطُّ [إِلَّا بُشِّرَ]، وَلَا كَبَرٌ مُكَبَّرٌ قَطُّ إِلَّا بُشِّرَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح ^(٣).

(١٩٨٨) والبيهقي إلا أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَهْلٌ مُهِلٌ قَطُّ إِلَّا آبَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ» ^(٤).

«أهل الملي»: إذا رفع صوته بالتلبية.

(١٩٨٩) وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْعَجُّ وَالشَّجُّ». رواه ابن ماجه، والترمذي، وابن خزيمة في صحيحه كلهم من رواية محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن يربوع، وقال الترمذي: لم يسمع محمد من عبد الرحمن.

(١) ما بين معقوفين زيادة من مصادر التخريج كلها.

(٢) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٩٢٣) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٦٢٨)، وابن حبان (٣٨٠٣)، والحاكم (٤٥٠/١)، وأحمد (١٩٢/٥) رقم (٢١٦٧٨)، والطبراني في الكبير (٥١٦٨).

(٣) حديث ضعيف، فيه زيد بن عمر، حديثه منكر، وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٧٧٩)، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (٢٢٤/٣): رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح.

(٤) حديث ضعيف، فيه محررين أبي هريرة، ذكره ابن حبان في الثقات (٤٦٠/٥).


أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٠٢٩)، وهذا لفظه.

ورواه الحاكم وصححه، والبخاري إلا أنه قال: مَا بَرَّ الْحَجَّ؟ قَالَ: «الْعَجُّ، وَالنَّجُّ»، قَالَ وَكَيْعٌ: يَعْنِي بِالْعَجِّ: الْعَجِيجُ بِالتَّلْبِيَةِ، وَالنَّجُّ: نَحْرُ الْبُذْنِ، وَتَقَدَّمَ (١).

(١٩٩٠) وَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُحْرِمٍ يَضْحِي لِلَّهِ يَوْمَهُ، يُلَبِّي حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، إِلَّا غَابَتْ بِذُنُوبِهِ، فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه أحمد، وابن ماجه واللفظ له (٢).

ورواه الطبراني في الكبير، والبيهقي من حديث عامر بن ربيعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣).

وتقدّم حديث سهل بن سعد في الباب الأول، وفيه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا رَاحَ مُسْلِمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُجَاهِدًا، أَوْ حَاجًّا مُهْلًا، أَوْ مُلَبِّيًّا إِلَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ، وَخَرَجَ مِنْهَا». رواه الطبراني في الأوسط (٤).



٦- الترغيب في الإحرام من المسجد الأقصى

(١٩٩١) عَنْ أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ غُفِرَ لَهُ». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح.

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٩٢٤) وهذا لفظه، والترمذي في الحج (٨٢٧)، وابن خزيمة (٢٦٣١)، والحاكم (٤٥١/١)، والبخاري في مسنده (٧١)، والدارمي (١٨٣٨)، وأبو يعلى (١١٧)، والبيهقي (٤٢/٥).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣٧٣/٣) رقم (١٥٠٠٨)، وابن ماجه في المناسك (٢٩٢٥) وهذا لفظه، والبيهقي (٤٣/٥)، قال البوصيري في الزوائد (١٥/٣): هذا إسناد ضعيف.

(٣) حديث ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف جدًا، وفي الضعيفة (٥٠١٨) قال: ضعيف. أخرجه البيهقي (٤٣/٥)، وفي شعب الإيمان (٣٧٣٩)، قال الهيثمي (٢٢٤/٣): رواه الطبراني في الكبير وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦١٦٥)، والحديث تقدم برقم (١٩٤٣).

(١٩٩٢) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ»، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ أُمِّي مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِعُمْرَةٍ.

(١٩٩٣) وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَهَلَ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِعُمْرَةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. قَالَ: فَرَكِبْتُ أُمُّ حَكِيمٍ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى أَهَلْتُ مِنْهُ بِعُمْرَةٍ.

(١٩٩٤) وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَلَفْظُهُمَا: «مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ، أَوْ عُمْرَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ، أَوْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». شَكَّ الرَّاوِي أَيْتَهُمَا.

(١٩٩٥) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ، وَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»^(١).



٧- الترغيب في الطواف واستلام الحجر الأسود والركن اليماني،

وما جاء في فضلهما، وفضل المقام ودخول البيت

(١٩٩٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ لَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا

(١) حديث ضعيف، قال المنذري في مختصر السنن (٢/ ٢٨٥): اختلف الرواة في منته وسنده اختلافاً كثيراً.

أخرجه ابن ماجه في المناسك (٣٠٠١)، (٣٠٠٢) وهذا لفظه في الرواية الأولى والثانية، وابن حبان (٣٧٠١) وهذا لفظه، وأبو داود في الحج (١٧٤١)، والبيهقي (٣٠/٥) وهذا لفظهما، وفي شعب الإيمان (٤٠٢٦) وهذا لفظ الرواية الثانية، وعنده: «غفر الله له»، وأحمد (٢٩٩/٦) رقم (٢٦٥٥٧)، والطبراني في الكبير (٢٣/١٠٠٦).

لي لَا أَرَكَ تَسْلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ، الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ أَفْعَلَ فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اسْتِلَامَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا». قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا يُخَصِّصُهُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَ [لَهُ] كَعَدْلِ رَقَبَةٍ». قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمًا وَلَا وَضَعَهَا إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطُّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ». رواه أحمد وهذا لفظه.

(١٩٩٧) والترمذي، ولفظه:، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا يَضَعُ قَدَمًا، وَلَا يَرْفَعُ أُخْرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَكُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ».

(١٩٩٨) وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ، قَالَ: إِنَّ أَفْعَلَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَسْحُهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمًا، وَلَمْ يَضَعُ قَدَمًا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً، وَحُطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً، وَكُتِبَ لَهُ دَرَجَةٌ»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ أَحْصَى أُسْبُوعًا كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ».

(١٩٩٩) وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ مُخْتَصَرًا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَسْحُ الْحَجَرِ، وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ يَحُطُّ الْخَطَايَا حَطًّا»^(١).

قال الحافظ: رَوَاهُ كُلُّهُمْ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

(١) حديث صحيح لغيره، فيه عطاء بن السائب، وإن كان اختلط فرواية سفيان الثوري عنه قبل الاختلاط، وهي الرواية التي أخرجها أحمد وابن حبان والطبراني. أخرجه أحمد (٣/٢) رقم (٤٤٦٢) وهذا لفظه في الرواية الأولى، وما بين معقوفين زيادة منه، والترمذي في الحج (٩٥٩) وهذا لفظه في الرواية الثانية، والحاكم (٤٨٩/١)، وابن خزيمة (٢٧٥٣) وهذا لفظه في الرواية الثالثة، وابن حبان (٣٦٩٨) وهذا لفظه في الرواية الرابعة، وأبو يعلى (٥٦٦٨)، والطياييسي (١٨٩٩)، والطبراني في الكبير (١٣٤٣٩)، والبيهقي في السنن (١١٠/٥)، والنسائي في الحج (٢٢١/٥) وفي الكبرى (٣٩٥١).

(٢٠٠٠) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ^(١) أَسْبُوعًا لَا يَلْعُو فِيهِ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ يَغْرِقُهَا». رواه الطبراني في الكبير، ورواه ثقات^(٢).

(٢٠٠١) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي سَوِيَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ هِشَامٍ يَسْأَلُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَكُلُّ بِهِ سَبْعُونَ مَلَكًا، فَمَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. قَالُوا: آمِينَ». فَلَمَّا بَلَغَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا بَلَغَكَ فِي هَذَا الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ؟ فَقَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ فَادَوْضَهُ فَإِنَّمَا يُفَادِضُ يَدَ الرَّحْمَنِ». قَالَ لَهُ ابْنُ هِشَامٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! فَالطَّوْفُ؟ قَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مُحِيطٌ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ بِهَا عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَمَنْ طَافَ فَتَكَلَّمَ وَهُوَ فِي تِلْكَ الْحَالِ خَاصٌّ فِي الرَّحْمَةِ بِرَجُلَيْهِ، كَخَائِضِ الْمَاءِ بِرَجُلَيْهِ». رواه ابن ماجه عن إسماعيل بن عياش، حدثني حميد بن أبي سوية، وحسنه بعض مشايخنا^(٣).

(٢٠٠٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُنْزَلُ اللَّهُ

(١) لفظ رواية الطبراني: «من طاف حول البيت».

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه حريث بن السائب، صدوقٌ يُخطئ.

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/رقم ٨٤٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٥/٣): ورجاله ثقات.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٩٥٧) وهذا لفظه، قال البوصيري (١٩/٣): هذا إسناد ضعيف، حميد قال فيه ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة، وقال الذهبي، مجهول.

كُلُّ يَوْمٍ عَلَى حُجَّاجِ بَيْتِهِ الْحَرَامِ عِشْرِينَ^(١) وَمِائَةَ رَحْمَةٍ، سِتِّينَ لِلطَّائِفِينَ وَأَرْبَعِينَ لِلْمُصَلِّينَ وَعِشْرِينَ لِلنَّاطِرِينَ». رواه البيهقي بإسناد حسن^(٢).

(٢٠٠٣) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الطَّوَّافُ حَوْلَ الْبَيْتِ [مِثْلُ] صَلَاةٍ إِلَّا أَنْتُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِخَيْرٍ». رواه الترمذي واللفظ له، وابن حبان في صحيحه. قال الترمذي: وقد روي عن ابن عباس موقوفًا، ولا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث عطاء بن السائب^(٣).

(٢٠٠٤) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ مَرَّةً، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه الترمذي وقال: حديث غريب^(٤)، سألت محمدًا - يعني البخاري - عن هذا الحديث، فقال: إنما يُروى عن ابن عباس من قوله^(٥).

(٢٠٠٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) قوله: «على حجاج بيته الحرام» ليس في رواية البيهقي.

(٢) حديث ضعيف جدًا، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٠١) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١١٤٧٥)، وابن الجوزي في العلل (٩٤٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٩٢): وفيه يوسف بن السفر، وهو متروك. وأخرجه الطبراني في الكبير (١١٢٤٨) وفي إسناده خالد بن يزيد العمري، كذاب. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٠١)، وابن عدي في الكامل (١٥٦٥٦)، والخطيب في التاريخ (٢٧/٦) وفي إسناده محمد بن معاوية النيسابوري، متروك.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الحج (٩٦٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن حبان (٣٨٣٦)، وابن خزيمة (٢٧٣٩)، وأبو يعلى (٢٥٩٩)، والدارمي (١٨٨٩)، والحاكم (٤٥٩/١)، والبيهقي (٨٧/٥).

(٤) حديث ضعيف، فيه سفيان بن وكيع؛ ضعيف، وشريك بن عبد الله؛ صدوق يُخطئ كثيرًا.

أخرجه الترمذي في الحج (٨٦٦) وهذا لفظه، وابن الجوزي في العلل (٥٧٣/٣).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩٨٠٩) موقوفًا على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٦) (ط)، (ع)، عبد الله بن عمرو، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن ماجه.

يقول: «من طاف بالبيت، وصلى ركعتين، كان كعتق رقبة». رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، وتقدم (١).

(٢٠٠٦) وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ أَسْبُوعًا لَا يَضَعُ قَدَمًا، وَلَا يَرْفَعُ أُخْرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً». رواه ابن خزيمة في صحيحه، وابن حبان واللفظ له (٢).

(٢٠٠٧) وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الرُّكْنَ لِيَسْتَلِمَهُ خَاصٌّ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا اسْتَلَمَهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ سَبْعِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَحَطَّ عَنْهُ سَبْعِينَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ دَرَجَةٍ، وَشَفَّعَ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَإِذَا أَتَى مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ فَصَلَّى عِنْدَهُ رَكَعَتَيْنِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِتْقَ أَرْبَعَةِ [عشر] محرراً (٣) مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَخَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. رواه أبو القاسم الأصبهاني موقوفاً (٤).

(٢٠٠٨) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجَرِ: «وَاللَّهِ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ عَلَى مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن، وابن خزيمة، وابن حبان في

(١) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٩٥٦) وهذا لفظه. والحديث تقدم برقم (١٩٩٦).

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه ابن حبان (٣٦٩٧) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٧٥٣)، والحديث تقدم برقم (١٩٩٦).

(٣) في (ع)، (ط): «محررة» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الأصبهاني.

(٤) حديث ضعيف جداً، فيه المغيرة بن قيس البصري، قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث. وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب (١٠٤١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

صحيحهما^(١).

(٢٠٠٩) وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَلَفْظُهُ: «يُنْعَثُ اللَّهُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهُمَا عَيْنَانِ، وَلِسَانٌ، وَشَفَتَانِ يَشْهَدَانِ لِمَنْ اسْتَلَمَهُمَا بِالْوَفَاءِ»^(٢).

(٢٠١٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَأْتِي الرُّكْنَ»^(٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ لَهُ لِسَانٌ^(٤) وَشَفَتَانِ. رواه أحمد بإسناد حسن.

والطبراني في الأوسط، وزاد: «يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالْحَقِّ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ ﷻ» [التي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ].

وابن خزيمة في صحيحه، وزاد: «يَتَكَلَّمُ عَمَّنِ اسْتَلَمَهُ بِالنِّيَّةِ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ»^(٥).

(١) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الحج (٩٦١) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٧٣٥)، وابن حبان (٣٧١١)، وأحمد (٢٤٧/١) رقم (٢٢١٥)، وابن ماجه في المناسك (٢٩٤٤)، والحاكم (٤٥٧/١)، والبيهقي (٧٥/٥).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٤٣٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/٣): رواه الطبراني في الكبير من طريق بكر بن محمد القرشي عن الحارث بن غسان، كلاهما لم أعرفه.

(٣) زاد في الأصول: «اليماني» وهي زيادة ليست في كتب التخريج كلها.

(٤) وقع في (ط)، (ع)، (ق): «لسانان» وما أثبتته من (ب) يوافق كتب التخريج.

(٥) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٢١١/٢) رقم (٦٩٧٨) وهذا لفظه في الرواية الأولى، والطبراني في الأوسط (٥٦٣) وهذا لفظه في الرواية الثانية، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن خزيمة (٢٧٣٧) وهذا لفظه في الرواية الثالثة، والحاكم (٤٥٧/١) وصححه، وقال الذهبي: عبد الله بن المؤمل وإياه، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٤٥) وقال: وهذا لا يثبت، قال أحمد: عبد الله بن مؤمل أحاديثه مناكير. قال الهيثمي (٢٤٢/٣): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن المؤمل، وثقه ابن حبان، وقال: يخطئ وفيه كلام، وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٢٠١١) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشْهَدُوا هَذَا الْحَجَرَ خَيْرًا، فَإِنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعٌ يَشْفَعُ»^(١)، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ. رواه الطبراني في الأوسط، ورواه ثقات إلا أن الوليد بن عباد مجهول^(٢).

(٢٠١٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَزَلَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، فَسَوْدَتُهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال: «أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلَجِ»^(٣).

(٢٠١٣) وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَالْكَبِيرِ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ، وَلَفْظُهُ، قَالَ: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ، وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ، وَكَانَ أَبْيَضَ كَالْمَهْمَا، وَلَوْ لَا مَا مَسَّهُ مِنْ رِجْسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسَّهُ دُو عَاهَةٍ إِلَّا بَرَأَ»^(٤).

(٢٠١٤) وَفِي رِوَايَةٍ لَابْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَأْقُوْتَةُ يَبْضَاءُ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا سَوْدَتُهُ خَطَايَا الْمُشْرِكِينَ، يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ أَحَدٍ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ وَقَبْلَهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا»^(٥).

(٢٠١٥) وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مُخْتَصَرًا، قَالَ: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلَجِ، حَتَّى سَوْدَتُهُ خَطَايَا أَهْلِ الشُّرْكِ»^(٦).

- (١) هكذا في الأصول، ولفظ رواية الطبراني ومجمع الزوائد: «شافع مشفع».
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٩٧١) وهذا لفظه.
- (٣) حديث صحيح لغيره، فيه عطاء بن السائب، اختلط.
- أخرجه الترمذي في الحج (٨٧٧) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٧٣٣) وهذا لفظه، والنسائي في الحج (٢٢٦/٥).
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٦٧٣)، وفي الكبير (١١٣١٤) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٢/٣): وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام.
- (٥) حديث ضعيف، فيه أبو الجعيد، ضعيف.
- أخرجه ابن خزيمة (٢٧٣٤) وهذا لفظه.
- (٦) حديث صحيح لغيره. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٠٣٤)، وأحمد (٣٠٧/١) رقم

«المَهَا»: مقصور: جمع مهاة، وهي البلورة.

(٢٠١٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «نَزَلَ الرُّكْنُ الْأَسْوَدُ مِنَ السَّمَاءِ فَوُضِعَ عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ كَأَنَّهُ مَهَاةٌ بَيضاءَ فَمَكَثَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ وُضِعَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ». رواه الطبراني في الكبير موقوفاً بإسناد صحيح^(١).

(٢٠١٧) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهَرُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ يَقُولُ: «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَأْقُوتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ، وَلَوْ لَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَمَسَ [على] نُورَهُمَا لَأَضَاءَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». رواه الترمذي، وابن حبان في صحيحه، كلاهما من رواية رجاء بن صبيح، والحاكم، ومن طريقه البيهقي^(٢).

(٢٠١٨) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ، قَالَ: «إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ مِنْ يَأْقُوتِ الْجَنَّةِ وَلَوْ لَا مَا مَسَّهُ مِنْ خَطَايَا بَنِي آدَمَ لَأَضَاءَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَمَا مَسَّهُمَا مِنْ ذِي عَاهَةٍ، وَلَا سَقِيمٍ إِلَّا شَفِي»^(٣).

وَفِي أُخْرَى لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا رَفَعَهُ، قَالَ: «لَوْ لَا مَا مَسَّهُ مِنْ أَتَجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسَّهُ ذُو عَاهَةٍ إِلَّا شَفِي، وَمَا عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ»^(٤).

(٢٠١٩) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَجَرَ، ثُمَّ وَضَعَ شَفْتَيْهِ عَلَيْهِ يَبْكِي طَوِيلًا، ثُمَّ التَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْكِي، (٢٧٩٥) واللفظ لهما سواء.

(١) حديث ضعيف، فيه زمعة بن صالح، ضعيف.

أخرجه الطبراني في الكبير (١٤١٧٠)، وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢٤٣/٣): ورجاله ثقات.

(٢) حديث ضعيف، فيه أيوب بن سويد، ضعيف، وفي صحيح الترمذي قال: صحيح لغيره.

أخرجه الترمذي في الحج (٨٧٨)، وابن حبان (٣٧١٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (٤٥٦/١)، والبيهقي في السنن (٧٥/٥)، وفي شعب الإيمان (٤٠٣٠)، وأحمد (٢١٣/٢) رقم (٧٠٠٠)، وابن خزيمة (٢٧٣١).

(٣) حديث صحيح. أخرجه البيهقي في السنن (٧٥/٥)، وفي شعب الإيمان (٤٠٣١) وهذا لفظه.


(٤) حديث صحيح. أخرجه البيهقي في السنن (٧٥/٥)، وفي شعب الإيمان (٤٠٣٣) وهذا لفظه.

فَقَالَ: «يَا عُمَرُ! هَهُنَا تُسَكَّبُ الْعَبْرَاتُ». رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وصححه، ومن طريقه البيهقي، وقال: تفرد به محمد بن عون^(١).

قال الحافظ: ولا نعرفه إلا من حديثه، وهو متروك^(٢).

(٢٠٢٠) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: فَدَخَلْنَا مَكَّةَ [حين] اِرْتِفَاعِ الضُّحَى فَأَتَى - يَغْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَابَ الْمَسْجِدِ فَأَتَانَا رَاحِلَتُهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَبَدَأَ بِالْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، وَقَاضَتْ عَيْنَاهُ بِالْبُكَاءِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: وَرَمَلَ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا حَتَّى قَرَعَ، فَلَمَّا قَرَعَ قَبْلَ الْحَجَرِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ. رواه ابن خزيمة في صحيحه واللفظ له، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم^(٣).

(٢٠٢١) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ دَخَلَ فِي حَسَنَةٍ، وَخَرَجَ مِنْ سَيِّئَةٍ مَغْفُورًا لَهُ». رواه ابن خزيمة في صحيحه من رواية عبد الله بن المؤمل^(٤).



- (١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٩٤٥) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٧١٢)، والحاكم (٤٥٤/١) وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٥٦)، قال البوصيري في الزوائد (١٨/٣): هذا إسناد ضعيف.
- (٢) وكذلك قال الحافظ ابن حجر في التقريب، راجع ترجمته في تهذيب الكمال (٢٦/٢٤٠).
- (٣) حديث ضعيف، فيه محمد بن إسحاق، مدلس ولم يصرح بالسماع.
- أخرجه ابن خزيمة (٢٧١٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (٤٥٤/١)، والبيهقي (٧٤/٥).
- (٤) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن المؤمل، ضعيف.
- أخرجه ابن خزيمة (٣٠١٣) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١١٤٩٠)، والبيهقي (٥/١٥٨)، والبزار (١١٦١).

٨- الترغيب في العمل الصالح في عشر ذي الحجة وفضله

(٢٠٢٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ». يَعْنِي أَيَّامَ (١) الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ» (٢) مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ. رواه البخاري، والترمذي، وأبو داود، وابن ماجه (٣).

(٢٠٢٣) والطبراني في الكبير بإسناد جيد، ولفظه قال: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ، فَأَكْثَرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّسْبِيحِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَالتَّهْلِيلِ، وَالتَّكْبِيرِ» (٤).

(٢٠٢٤) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ، قَالَ: «مَا مِنْ عَمَلٍ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ، وَلَا أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ خَيْرٍ يَعْمَلُهُ فِي عَشْرِ الْأَضْحَى». قِيلَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ»، قَالَ: فَكَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ إِذَا دَخَلَ أَيَّامَ الْعَشْرِ اجْتَهَدَ اجْتِهَادًا شَدِيدًا حَتَّى مَا يَكَادُ يُقَدِّرُ عَلَيْهِ (٥).

(٢٠٢٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) لفظ الترمذي وأبي داود: «من هذه الأيام العشر»، ولفظ ابن ماجه «يعني العشر».

(٢) لفظ الرواية عند الجميع: «فلم يرجع».

(٣) أخرجه البخاري في العيدين (٩٦٩)، والترمذي في الصوم (٧٥٧)، وأبو داود في الصوم (٢٤٣٨)، وابن ماجه في الصيام (١٧٢٧) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٨٦٥)، وابن حبان (٣٢٤).

(٤) حديث ضعيف بهذا التمام، فيه يزيد بن أبي زياد، ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١١١٦) وهذا لفظه، وعنده «فأكثرُوا فيهن التسبيح والتكبير والتهليل»، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٧٥١) من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٥) حديث صحيح. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٥٢) وهذا لفظه، والدارمي (١٨١٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩٧٠).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ^(١) فِيهَا أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ». قِيلَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه الطبراني بإسناد صحيح^(٢).

(٢٠٢٦) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا [أَيَّامِ] الْعَشْرِ، يَغْنِي عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ. قِيلَ: وَلَا مِثْلُهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا مِثْلُهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ عُفِّرَ وَجْهُهُ بِالتُّرَابِ». الحديث، رواه البزار بإسناد حسن.

(٢٠٢٧) وَأَبُو يَعْلَى بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَلَفْظُهُ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُنَّ أَفْضَلُ أَمْ عِدَّتُهُنَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُنَّ أَفْضَلُ مِنْ عِدَّتِهِنَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا عَفِيرٌ يُعَفَّرُ وَجْهُهُ فِي التُّرَابِ». الحديث. ورواه ابن حبان في صحيحه، ويأتي بتمامه إن شاء الله^(٣).

(٢٠٢٨) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ أَنْ يُتَعَبَّدَ لَهُ فِيهَا مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، يُنَدَلُ صِيَامٌ كُلُّ يَوْمٍ مِنْهَا بِصِيَامِ سَنَةٍ، وَقِيَامٌ كُلُّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ». رواه الترمذي، وابن ماجه، والبيهقي، وقال الترمذي: حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل عن النهاس بن قهم، وسألت محمدًا - يعني البخاري - عن هذا الحديث، فلم يعرفه من غير هذا الوجه^(٤).

(١) قوله: «الصالح» ليس في رواية الطبراني ولا مجمع الزوائد.

(٢) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٤٥٥) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٢٥٩/٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦/٤): ورجاله رجال الصحيح.

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه أبو الزبير المكي، مدلس ولم يصرح بالسماع.

أخرجه البزار (١١٢٨) وهذا لفظه في الرواية الأولى، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو يعلَى (٢٠٩٠) وهذا لفظه في الرواية الثانية، وابن حبان (٣٨٥٣)، وابن خزيمة (٢٨٤٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٦٨).

(٤) حديث ضعيف، فيه النهاس بن قهم، وضعيف، ومسعود بن واصل، لين الحديث. أخرجه الترمذي في الصوم (٧٥٨) وهذا لفظه، وابن ماجه في الصيام (١٧٢٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٧٥٧).

(٢٠٢٩) قال الحافظ: روى البيهقي وغيره، عن يحيى بن عيسى الرملي، حدثنا يحيى بن أيوب البجلي، عن عدي بن ثابت - وهؤلاء الثلاثة ثقات مشهورون تكلّم فيهم - عن^(١) سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَا الْعَمَلُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ، يَعْنِي مِنَ الْعَشْرِ^(٢)، فَأَكْثَرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ، وَذَكَرَ اللَّهُ، وَإِنَّ صِيَامَ يَوْمٍ مِنْهَا يُعَدُّ بِصِيَامِ سَنَةٍ، وَالْعَمَلُ فِيهِنَّ يُضَاعَفُ بِسَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ»^(٣).

(٢٠٣٠) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ بِكُلِّ يَوْمٍ أَلْفُ يَوْمٍ، وَيَوْمٌ عَرَفَةٌ عَشْرَةُ آلَافِ يَوْمٍ. قَالَ: يَعْنِي فِي الْفَضْلِ. رواه البيهقي، والأصبهاني، وإسناد البيهقي لا بأس به^(٤).

(٢٠٣١) وَعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ الْعَمَلَ فِي الْيَوْمِ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ كَقَدْرِ غَزْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يُصَامُ نَهَارُهَا، وَيُحْرَسُ لَيْلُهَا إِلَّا أَنْ يَخْتَصَّ امْرُؤٌ بِشَهَادَةٍ. قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه البيهقي^(٥).



(١) في (ع)، (ق): وعن سعيد بن جبير، فصار الحديث ليس له تخريج، والتصحيح من باقي الأصول.

(٢) لفظ رواية البيهقي: «من هذه الأيام العشر».

(٣) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن محمد بن وهب، ضعيف.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٥٨) وهذا لفظه.

(٤) حديث ضعيف، فيه تدليس الحسن البصري.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٦٦) وهذا لفظه، والأصبهاني في الترغيب (٣٧١).

(٥) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٥٣) وهذا لفظه.

٩- الترغيب في الوقوف بعرفة والمزدلفة، وفضل يوم عرفة

(٢٠٣٢) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ [أَيَّامِ] عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُنَّ أَفْضَلُ أَمْ (١) حِدَّتُهُنَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُنَّ أَفْضَلُ مِنْ عِدَّتِهِنَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا مِنْ يَوْمٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَبْهِي بِأَهْلِ الْأَرْضِ أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي (٢) شُعْنًا غُبْرًا ضَاحِينَ، جَاؤُوا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَرْجُونَ رَحْمَتِي وَلَمْ يَرَوْا عَذَابِي، فَلَمْ يَرِ يَوْمٌ أَكْثَرَ عَتِيقًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ». رواه أبو يعلى، والبزار، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه واللفظ له.

والبيهقي، ولفظه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَنُورِي شُعْنًا غُبْرًا ضَاحِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: إِنَّ فِيهِمْ فُلَانًا مُرْهَقًا وَفُلَانًا. قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ عَتِيقًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ»، ولفظ ابن خزيمة نحوه لم يختلفا إلا في حرف، أو حرفين (٣).

«المرهق»: هو الذي يغشى المحارم، ويرتكب المفاسد.

وقوله: «ضاحين»: هو بالضاد المعجمة، والحاء المهملة: أي بارزين للشمس غير مستترين منها، يقال لكل من برز للشمس من غير شيء يظله ويكتئه: إنه لضاح.

(١) زاد في الأصول: «من» وهي ليست في رواية ابن حبان.

(٢) زاد في الأصول: «جاؤوني» وهي ليست في رواية ابن حبان.

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه أبو الزبير المكي، مدلس ولم يصرح بالسماع، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه البزار (١١٢٨)، وأبو يعلى (٢٠٨٦)، وابن حبان (٣٨٥٣) وهذا لفظه في الرواية الأولى، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن خزيمة (٢٨٤٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٦٨) وهذا لفظه في الرواية الثانية. والحديث تقدم برقم (٢٠٢٧).

(٢٠٣٣) وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كُرَيْزٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا رُئِيَ الشَّيْطَانُ يَوْمًا هُوَ فِيهِ أَصْغَرُ، وَلَا أَذْعَرُ، وَلَا أَحْقَرُ، وَلَا أَغْيَطُ مِنْهُ فِي يَوْمٍ حَرَّةٍ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَا يَرَى فِيهِ مِنْ تَنْزِيلِ الرَّحْمَةِ، وَتَجَاوِزِ اللَّهِ عَنِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ إِلَّا مَا رَأَى يَوْمَ بَدْرٍ، [قِيلَ: وَمَا رَأَى يَوْمَ بَدْرٍ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ:] فَإِنَّهُ رَأَى جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَرُفُّ الْمَلَائِكَةُ». رواه مالك، والبيهقي من طريقه وغيرهما، وهو مرسل^(١).

«أدحر»: بالدال والحاء المهملتين بعدهما راء: أي أبعد وأذل.

(٢٠٣٤) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ، فَعَفَّرَ لَكُمْ إِلَّا التَّجَاعَاتِ فِيمَا بَيْنَكُمْ، وَوَهَبَ مُسِيئَتَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى لِمُحْسِنِكُمْ مَا سَأَلَ فَأَذْفَعُوا بِاسْمِ اللَّهِ»، فَلَمَّا كَانَ بِجَمْعٍ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ غَفَرَ لِصَالِحِيكُمْ^(٢)»، وَشَفَعَ صَالِحِيكُمْ فِي طَالِحِيكُمْ^(٣) تَنْزِيلَ الرَّحْمَةِ فَتَعَمُّهُمْ، ثُمَّ تَفَرَّقَ الْمَغْفِرَةُ فِي الْأَرْضِ فَتَقَعَ عَلَى كُلِّ تَائِبٍ مِمَّنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَيَدَهُ، وَإِبْلِيسَ وَجُنُودَهُ عَلَى جِبَالٍ^(٤) عَرَفَاتٍ يَنْظُرُونَ مَا يَصْنَعُ اللَّهُ بِهِمْ، فَإِذَا نَزَلَتِ الرَّحْمَةُ^(٥) دَعَا هُوَ^(٦) وَجُنُودُهُ بِالْوَيْلِ [يقول: كنت أستفزعهم حقبا من الدهر، ثم جاءت المغفرة فغشيتهم، فيتفرقون وهم يدعون بالويل] وَالثُّبُورِ. رواه الطبراني في الكبير، ورواته محتج بهم في الصحيح، إِلَّا أَنْ فِيهِمْ رَجُلًا لَمْ يَسْمَ^(٧).

(١) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه مالك في الموطأ (١٢٧٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٦٩) وعبد الرزاق (٨٨٣٢)، والبغوي في شرح السنة (١٩٣٠).

(٢) في (ق): «لصاحبكم» وفي رواية عبد الرزاق: «لصالحكم».

(٣) في (ق) ورواية عبد الرزاق: «صالحكم في طالحكم».

(٤) لفظ رواية مجمع الزوائد، ونسخة من (ع): «جبل».

(٥) لفظ رواية المجمع وعبد الرزاق: «المغفرة».

(٦) في (ع)، (ط): «إبليس»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مجمع الزوائد وعبد الرزاق.

(٧) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، وهذا لفظه، كما في مجمع الزوائد (٢٥٦/٣)، وما بين معقوفين زيادة منه، وعبد الرزاق في المصنف (٨٨٣١)، وابن الجوزي في

(٢٠٣٥) وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَلَفْظُهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَى أَهْلِ عَرَافَاتٍ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، يَقُولُ: يَا مَلَائِكَتِي انظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُغْنًا غُبْرًا، أَقْبِلُوا يَضْرِبُونَ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، فَأُشْهِدْكُمْ أَنِّي قَدْ أَجَبْتُ دُعَاءَهُمْ، وَشَفَعْتُ رَغْبَتَهُمْ، وَوَهَبْتُ مُسَيِّئَتَهُمْ لِمُحْسِنِهِمْ، وَأَعْطَيْتُ مُحْسِنِهِمْ»^(١) جَمِيعَ مَا سَأَلُونِي غَيْرَ التَّيَعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ، فَإِذَا أَقَاصَ الْقَوْمُ إِلَى جَمْعٍ، وَوَقَفُوا وَعَادُوا فِي الرَّغْبَةِ، وَالطَّلَبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيَقُولُ: يَا مَلَائِكَتِي عِبَادِي وَقَفُوا فَعَادُوا فِي الرَّغْبَةِ وَالطَّلَبِ، فَأُشْهِدْكُمْ أَنِّي قَدْ أَجَبْتُ دُعَاءَهُمْ، وَشَفَعْتُ رَغْبَتَهُمْ، وَوَهَبْتُ مُسَيِّئَتَهُمْ لِمُحْسِنِهِمْ، وَأَعْطَيْتُ مُحْسِنَهُمْ جَمِيعَ مَا سَأَلُونِي، وَكَفَلْتُ عَنْهُمْ التَّيَعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ»^(٢).

(٢٠٣٦) وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لِأُمَّتِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ [بِالْمَغْفِرَةِ]، فَأَجِيبَ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، مَا خَلَا الظَّالِمَ^(٣)، فَإِنِّي آخِذٌ لِلْمَظْلُومِ مِنْهُ. قَالَ: «أَيُّ رَبِّ إِنْ شِئْتَ أَعْطَيْتَ الْمَظْلُومَ [مِنْ] الْجَنَّةِ، وَغَفَرْتَ لِلظَّالِمِ»، فَلَمْ يُجِبْ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ^(٤)، فَلَمَّا أَصْبَحَ بِالْمُزْدَلِفَةِ أَعَادَ [الدُّعَاءَ]، فَأَجِيبَ إِلَى مَا سَأَلَ. قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ قَالَ: تَبَسَّمَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنْ هَذِهِ لَسَاعَةٌ مَا كُنْتَ تَضْحَكُ فِيهَا، فَمَا الَّذِي أَضْحَكَكَ؟ أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنِّكَ. قَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ اسْتَجَابَ دُعَائِي، وَغَفَرَ لِأُمَّتِي، أَخَذَ التُّرَابَ فَجَعَلَ يَخْتُوهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالشُّبُورِ، فَأَضْحَكَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْ جَزَعِهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثَّانَةَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ عَنْ

الموضوعات (١١٦٦)، قال الهيثمي: وفيه راو لم يسم، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

- (١) في (ق): «لمحسنيهم»، ولفظ رواية مجمع الزوائد: «محسنهم».
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (٤١٠٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٧/٣): رواه أبو يعلى، وفيه صالح المري، وهو ضعيف.
- (٣) في الأصول «المظالم» والتصحيح من ابن ماجه.
- (٤) لفظ رواية ابن ماجه: «عشيته».

أبيه^(١).

(٢٠٣٧) وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَلَفْظُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ لِأُمِّيهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ فَأَكْثَرَ الدُّعَاءَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنِّي قَدْ فَعَلْتُ إِلَّا ظَلَمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَمَّا ذُنُوبُهُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَقَدْ غَفَرْتُهَا، فَقَالَ: «يَا رَبِّ إِنَّكَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ تُثِيبَ هَذَا الْمَظْلُومَ خَيْرًا مِنْ مَظْلَمَتِهِ، وَتَغْفِرَ لِهَذَا الظَّالِمِ»، فَلَمْ يُجِبْهُ تِلْكَ الْعَشِيَّةُ، فَلَمَّا كَانَ غَدَاةَ الْمُرْدَلَفَةِ أَحَادَ الدُّعَاءَ، فَأَجَابَهُ اللَّهُ: أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ. قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَبَسَّمْتَ فِي سَاعَةٍ لَمْ تَكُنْ تَتَبَسَّمُ فِيهَا؟ قَالَ: «تَبَسَّمْتُ مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ إِبْلِيسَ، إِنَّهُ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اسْتَجَابَ لِي فِي أُمِّي أَهْوَى يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالْجُبُورِ، وَيَخْشُو التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لِكْنَانَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسِ السَّلْمِيِّ، وَلَمْ يَسْمِهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبَّاسٍ، ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَهُ شَوَاهِدٌ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهَا فِي كِتَابِ الْبَعَثِ، فَإِنْ صَحَّ بِشَوَاهِدِهِ فِيهِ الْحُجَّةُ، وَإِنْ لَمْ يَصْحَ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وَظَلَمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا دُونَ الشَّرِكِ، انْتَهَى^(٢).

(٢٠٣٨) وَرَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَافَاتٍ، وَقَدْ كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَوُوبَ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ أَنْصِتْ لِي يَا نَاسَ»، فَقَامَ بِلَالٌ فَقَالَ: أَنْصِتُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانصت^(٣) النَّاسُ، فَقَالَ: «يَا مَعَاشِرَ^(١) النَّاسِ أَتَانِي جِبْرِائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ آتِنَا فَأَقْرَأَنِي مِنْ

(١) حديث ضعيف، فيه عبد القاهر بن السري؛ ضعيف، وجهالة عبد الله بن كنانة وأبيه.

أخرجه ابن ماجه في المناسك (٣٠١٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادته منه، وعبد الله بن أحمد في زيادته على المسند (١٦٢٠٧)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٣٩٠)، والبخاري في التاريخ (٢/٧)، والطبري في التفسير (٣٨٤٣)، والعقيلي في الضعفاء (١٥٦٣).

(٢) حديث ضعيف، فيه كنانة بن عباس، مجهول.

أخرجه البيهقي في السنن (١١٨/٥)، وفي شعب الإيمان (٣٤٦) وهذا لفظه.

(٣) في (ع): «فأنصت»، والتصحيح من باقي الأصول.

رَبِّي السَّلَامَ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ غَفَرَ لِأَهْلِ عَرَفَاتٍ، وَأَهْلِ الْمَشْعَرِ، وَضَمِنَ عَنْهُمْ التَّيَعَاتِ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا لَنَا خَاصَّةٌ؟ قَالَ: «هَذَا لَكُمْ، وَلِمَنْ أَتَى مِنْ بَعْدِكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَثُرَ خَيْرُ اللَّهِ وَطَابَ (٢).

(٢٠٣٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي جَاؤُونِي شُغْنًا غَيْرًا». رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما (٣).

(٢٠٤٠) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، بِأَهْلِ عَرَفَةَ، فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي [أَتُونِي] شُغْنًا غَيْرًا». رواه أحمد، والطبراني في الكبير والصغير، وإسناد أحمد لا بأس به (٤).

(٢٠٤١) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا (٥) مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو (٦)، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ

(١) في (ع): «معشر»، والتصحيح من باقي الأصول.

(٢) في صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره. ولم أجده فيما لدي من مصادر، حتى يتسنى لي الحكم عليه. والله أعلم.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٠٥/٢) رقم (٨٠٤٦)، وابن حبان (٣٨٥٢)، والحاكم (٤٦٥/١) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٢٨٣٩)، والحديث تقدم برقم (١٩٨٢).

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه أزهر بن القاسم، صدوق. أخرجه أحمد (٢٢٤/٢) رقم (٧٠٨٩)، والطبراني في الصغير (٥٦٦) واللفظ لهما سواء. وما بين معقوفين زيادة منهما، قال الهيثمي (٢٥٠/٣): رواه أحمد والطبراني في الصغير والكبير، ورجال أحمد موثقون.

(٥) في الأصول: «عبيدًا»، والتصحيح من كتب التخريج، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٦) زاد في الأصول: «يتجلّى» وهذا لفظ جامع الأصول. وهذه الزيادة ليست في كتب التخريج.

فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هُوَ لَا؟». رواه مسلم، والنسائي، وابن ماجه (١).

وزاد رزين في جامعه فيه: «اشهدوا ملائكتي أنني قد غفرت لهم» (٢).

(٢٠٤٢) وَعَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَيْسِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: كَانَ فُلَانٌ رَدَفَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَجَعَلَ الْفَتَى يُلَاحِظُ النِّسَاءَ، وَيَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، [قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْرِفُ وَجْهَهُ بِيَدِهِ مِنْ خَلْفِهِ مِرَارًا، قَالَ: وَجَعَلَ الْفَتَى يُلَاحِظُ إِلَيْهِنَّ، قَالَ:] فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ابْنُ أَخِي، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مِنْ مَلَكَ فِيهِ سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ وَلِسَانُهُ غُفِرَ لَهُ». رواه أحمد بإسناد صحيح، والطبراني، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي، وعندهم: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الحديث (٣).

(٢٠٤٣) وَرَوَاهُ أَبُو الشَّيْخِ ابْنُ حَيَانَ فِي كِتَابِ الثَّوَابِ، وَالْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا عَنْ الْفَضْلِ ابْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتَصِرًا، قَالَ: «مَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَسَمِعَهُ وَبَصَرَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى عَرَفَةَ» (٤).

(٢٠٤٤) وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَوْ يَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ بِمَنْ حَلُّوا لَأَسْتَبَشَرُوا بِالْفَضْلِ بَعْدَ الْمَغْفِرَةِ». رواه الطبراني، والبيهقي (٥).

(١) أخرجه مسلم في الحج (١٣٤٨) [٤٣٦] وهذا لفظه، والنسائي في المناسك (٢٥١/٥)، وابن ماجه في المناسك (٣٠١٤)، وجامع الأصول (٦٨٦٥).

(٢) أخرجه ابن الأثير، في جامع الأصول (٦٨٦٥) نقلاً عن رزين في جامعه.

(٣) حديث ضعيف، فيه سكين بن عبد العزيز، صدوق يروي عن الضعفاء، وأبوه مجهول.

أخرجه أحمد (٣٢٩/١) رقم (٣٠٤١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (١٢٩٧٤)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٦٦٨)، وابن خزيمة (٢٨٣٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٧١).

(٤) حديث ضعيف، فيه رجل لم يسم. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٦٨) وهذا لفظه.

(٥) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٠٢٢)، والبيهقي في شعب الإيمان

(٢٠٤٥) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَلِمَاتُ أَسْأَلُ عَنْهُنَّ، فَقَالَ: «الْجِلْسُ»، وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَلِمَاتُ أَسْأَلُ عَنْهُنَّ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَبَقَكَ الْأَنْصَارِيُّ»، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: إِنَّهُ رَجُلٌ غَرِيبٌ، وَإِنَّ لِلْغَرِيبِ حَقًّا، فَأَبْدَأَ بِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَى الثَّقَفِيِّ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ^(١) عَمَّا كُنْتُ تَسْأَلُنِي عَنْهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَسْأَلُنِي وَأُخْبِرُكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَلْ أَجِيبْنِي عَمَّا كُنْتُ أَسْأَلُكَ؟

قَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ»، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأْتُ مِمَّا كَانَ فِي نَفْسِي شَيْئًا، قَالَ: «فَإِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ رَاحَتِكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، ثُمَّ قَرِّجْ أَصَابِعَكَ، ثُمَّ امْكُنْ^(٢) حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ عَضْوٍ مَأْخَذَهُ، وَإِذَا سَجَدْتَ فَمَكِّنْ جَبْهَتَكَ، وَلَا تَنْفَرْ نَفْرًا، وَصَلِّ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ»، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! فَإِنْ أَنَا صَلَّيْتُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «فَأَنْتَ إِذَا مُصَلٍّ، وَصُمَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ»: فَقَامَ الثَّقَفِيُّ.

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أُخْبِرْتُكَ عَمَّا جِئْتَ تَسْأَلُنِي، وَإِنْ شِئْتَ تَسْأَلُنِي وَأُخْبِرُكَ»، فَقَالَ: لَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِمَا جِئْتُ أَسْأَلُكَ، قَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْحَاجِّ مَا لَهُ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، وَمَا لَهُ حِينَ يَقُومُ بِعَرَفَاتٍ، وَمَا لَهُ حِينَ يَزِمِي الْجِمَارَ، وَمَا لَهُ حِينَ يَخْلُقُ رَأْسَهُ، وَمَا لَهُ حِينَ يَقْضِي آخِرَ طَوَافٍ بِالْبَيْتِ»، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأْتُ مِمَّا كَانَ فِي نَفْسِي شَيْئًا، قَالَ: «فَإِنْ لَهُ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ أَنْ رَاحِلَتَهُ لَا تَخْطُو خُطْوَةً إِلَّا كُتِبَ لَهُ^(٣) بِهَا حَسَنَةٌ، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ،

(٤١١٣)، وابن عدي في الكامل (٤٨٢٣)، وأبو نعيم في الحلية (١٩/٤) واللفظ لهم جميعاً

سواء، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٣): وفي إسناده من لم أعرفه.

قلت: في إسناده الحسن بن عمارة، متروك (التقريب).

(١) لفظ رواية ابن حبان: «أجبتك».

(٢) لفظ رواية ابن حبان: «أمكت».


(٣) في (ع): «كتب الله» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.

فَإِذَا وَقَفَ بِعَرَفَةَ (١) فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا (٢) فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُغْنًا غُبْرًا، اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ذُنُوبَهُمْ، وَإِنْ كَانَتْ عِدَّةُ قَطْرِ السَّمَاءِ وَرَمَلُ عَالِجٍ، وَإِذَا رَمَى الْجِمَارَ لَا يَذِرِي أَحَدٌ مَا لَهُ حَتَّى يُوفَاهُ اللَّهُ (٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، [وَإِذَا خَلَقَ رَأْسَهُ فَلَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَقَطَتْ مِنْ رَأْسِهِ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ] وَإِذَا قَضَى آخِرَ طَوَافٍ بِالْبَيْتِ (٤) خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. رواه البزار، والطبراني، وابن حبان في صحيحه واللفظ له (٥).

(٢٠٤٦) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَقِفُ عَرَفَةَ بِالْمَوْقِفِ فَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ (٦)، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يَقْرَأُ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ (٧) كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ مِائَةَ مَرَّةٍ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا مَلَأْتُكَ مِمَّا جَزَاءُ عَبْدِي هَذَا سَبَّحَنِي وَهَلَّلَنِي، وَكَبَّرَنِي، وَعَظَّمَنِي، وَعَرَفَنِي، وَأَثْنَى عَلَيَّ، وَصَلَّى عَلَيَّ نَبِيِّي. اشْهَدُوا مَلَأْتُكَ مِمَّا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَشَفَعْتُهُ فِي نَفْسِهِ، وَلَوْ سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا لَشَفَعْتُهُ فِي أَهْلِ الْمَوْقِفِ [كلهم]». رواه البيهقي، وقال: هذا متن غريب، وليس في إسناده من ينسب إلى الوضع، والله أعلم (٨).

- (١) في (ق)، (ب)، (ط): «بعرفات» وما أثبتته من (ع) يوافق رواية ابن حبان.
- (٢) لفظ رواية ابن حبان «السماء الدنيا».
- (٣) في الأصول: «يتوفاه الله» والتصحيح من ابن حبان.
- (٤) لفظ رواية ابن حبان «طوافه بالبيت».
- (٥) حديث حسن لغيره. أخرجه البزار (١٠٨٢)، والطبراني (١٣٥٦٤)، وابن حبان (١٨٨٧) وهذا لفظه. وما بين معقوفين زيادة منه، والحديث تقدم برقم (١٩٤٤).
- (٦) زاد في (ع): «يحيي ويميت»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البيهقي.
- (٧) زاد في (ع)، (ط)، (ب): «وعلى آل محمد»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية البيهقي.
- (٨) حديث ضعيف، فيه عبد الرحمن الطلحي، صدوق، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، لا بأس به وكان يدلّس. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٠٧٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٢٠٤٧) وَعَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الدَّرَانِيِّ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْوُقُوفِ بِالْجَبَلِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الْحَرَمِ. قَالَ: لَأَنَّ الْكَعْبَةَ بَيْتُ اللَّهِ، وَالْحَرَمَ بَابُ اللَّهِ، فَلَمَّا قَصَدُوهُ وَافِدِينَ أَوْفَقَهُمْ بِالْبَابِ يَتَضَرَّعُونَ. قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَالْوُقُوفُ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ؟^(١) قَالَ: لِأَنَّهُ لَمَّا أُذِنَ لَهُمْ بِالْدُخُولِ إِلَيْهِ، وَقَفَهُمْ بِالْحِجَابِ الثَّانِي، وَهُوَ الْمُرْدَلِفَةُ، فَلَمَّا أَنْ طَالَ تَضَرُّعُهُمْ أُذِنَ لَهُمْ بِتَقْرِيبِ قُرْبَانِهِمْ بِمَنْى. فَلَمَّا أَنْ قَضَوْا تَفَنَّهُمْ، وَقَرَّبُوا قُرْبَانَهُمْ فَطَهَّرُوا بِهَا مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي كَانَتْ لَهُمْ أُذِنَ لَهُمْ بِالزِّيَارَةِ^(٢) إِلَيْهِ عَلَى الطَّهَّارَةِ. قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمِنْ أَيْنَ حُرِّمَ الصِّيَامُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ؟ قَالَ: لِأَنَّ الْقَوْمَ زَوَّارُ اللَّهِ، وَهُمْ فِي صِيَاغَتِهِ، وَلَا يَجُوزُ لِلصَّيْفِ أَنْ يَصُومَ دُونَ إِذْنٍ مِنْ أَصَافِهِ. قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَعَلَّقُ الرَّجُلُ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ لِأَيِّ مَعْنَى هُوَ؟ قَالَ: هُوَ مِثْلُ الرَّجُلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَاحِبِهِ جِنَايَةٌ فَيَتَعَلَّقُ بِثَوْبِهِ، وَيَتَنَصَّلُ إِلَيْهِ، وَيَتَخَدَّعُ^(٣) لَهُ لِيَهَبَ لَهُ جِنَايَتَهُ. رواه البيهقي وغيره هكذا منقطعاً^(٤)، ورواه أيضاً عن ذي النون من قوله: وهو عندي أشبه، والله أعلم^(٥).



١٠- الترغيب في رمي الجمار وما جاء في رفعها

قال الحافظ: تقدم في الباب قبله في حديث ابن عمر الصحيح: «وَإِذَا رَمَى الْجِمَارَ لَا يَدْرِي أَحَدًا مَا لَهُ حَتَّى يُوفَاهُ اللَّهُ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». لفظ ابن حبان، ولفظ البزار: «وَأَمَّا رَمَيْكَ الْجِمَارَ فَلَكَ بِكُلِّ حَصَاةٍ رَمَيْتَهَا تَكْفِيرٌ كَبِيرَةٌ مِنَ الْمُؤَبَّاتِ».

- (١) لفظ رواية البيهقي: «يا أمير المؤمنين! ما الوقوف بالمشعر».
- (٢) لفظ رواية البيهقي: «إذن لهم بالوفادة إليه».
- (٣) لفظ رواية البيهقي: «ويستجدي».
- (٤) حديث ضعيف لإنقطاعه. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٠٨٤) وهذا لفظه.
- (٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٠٨٥) من قول أبي الفيض ذي النون المصري، وأخرجه المزي في تهذيب الكمال (٩٤/٥) في ترجمة جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، قوله.

وتقدّم في حديث عبادة بن الصّامت: «وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾» [السجدة: ١٧].

(٢٠٤٨) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَمِي الْجِمَارِ مَا لَنَا فِيهِ؟ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «تَجِدُ ذَلِكَ عِنْدَ رَبِّكَ أَخْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير من رواية الحجاج بن أرطاة^(١).

وتقدّم في حديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ، فَإِنَّهُ مَذْخُورٌ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ أَخْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ».

(٢٠٤٩) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَمَّا أَتَى إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ الْمَنَاسِكَ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّالِثَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ فِي الْأَرْضِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الشَّيْطَانُ تَرَجُمُونَ، وَمِلَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ تَتَّبِعُونَ. رواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرطهما^(٢).


(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٤٧٩)، والأوسط (٤١٤٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/٣): وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

(٢) حديث صحيح. قال الشيخ الألباني في حاشية صحيح الترغيب: وأما المعلقون الثلاثة فخالفوا كعادتهم وقالوا: حسن، ولا وجه له فهو صحيح كما قال (أي الحاكم والذهبي)، لا سيما وهو عند ابن خزيمة من طريق أخرى رجالها ثقات، وطريق ثالثة وهي رواية أحمد التي أشار إليها الناجي. اهـ. قلت: طريق رواية أحمد وابن خزيمة والطبراني والمقدسي فيها عطاء بن السائب وقد اختلف، وروايتهم مختلفة وفيها اضطراب عن رواية الحاكم (رواية الباب)، والله أعلم. أخرجه ابن خزيمة (٢٩٦٧)، والحاكم (٤٦٦/١) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٢٢٩١)، والبيهقي (١٥٣/٥)، والمقدسي في الأحاديث المختارة (٢٨٢/١٠) رقم (٢٩٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/٣): وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلف.

(٢٠٥٠) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا رَمَيْتَ الْجِمَارَ كَانَ لَكَ ثَوْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البزار من رواية صالح مولى التوأمة (١).

(٢٠٥١) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذِهِ الْجِمَارُ الَّتِي تُرْمَى كُلُّ سَنَةٍ فَتَحْسِبُ أَنَّهَا تَنْقُصُ، قَالَ: «مَا تُقْبَلُ مِنْهَا رُفْعٌ، وَلَوْلَا ذَلِكَ رَأَيْتُمُوهَا مِثْلَ الْجِبَالِ». رواه الطبراني في الأوسط، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد (٢).

قال المصلي رحمه الله: وفي إسنادهما يزيد بن سنان التميمي؛ مختلف في توثيقه.



١١- الترغيب في حلق الرأس بمنى

(٢٠٥٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلِلْمُقَصِّرِينَ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلِلْمُقَصِّرِينَ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «وَلِلْمُقَصِّرِينَ». رواه البخاري، ومسلم، وغيرهما (٣).

(٢٠٥٣) وَعَنْ أُمِّ الْخَضِصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا، وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً وَاحِدَةً (٤). رواه مسلم (٥).

(١) حديث حسن، وإن كان فيه صالح مولى التوأمة؛ صدوق اختلط بأخرة، فرواية الأقدمين عنه حسنة، ومنهم موسى بن عطية راوي حديث الباب عنه.
أخرجه البزار (١١٤٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢٦٠/٣): وفيه صالح مولى التوأمة، وهو ضعيف.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (١٧٥٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/٣): وفيه يزيد بن سنان التميمي، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٢٨)، ومسلم (١٣٠٢) [٣٢٠]، كلاهما في الحج، وابن ماجه في المناسك (٣٠٤٣)، وأحمد (٢٣١/٢) رقم (٧١٥٨) واللفظ لهم جميعاً سواء.


(٤) قوله: «واحدة» ليس في رواية مسلم، وهو لفظ رواية جامع الأصول.

(٥) أخرجه مسلم في الحج (١٣٠٣) [٣٢١] وهذا لفظه، وجامع الأصول (١٦٠٣).

(٢٠٥٤) وَعَنْ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قَالَ: يَقُولُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: «وَلِلْمُقَصِّرِينَ»^(٢). ثُمَّ قَالَ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَخْلُوقُ الرَّأْسِ فَمَا يَسُرُّنِي بِحَلْقِي رَأْسِي حُمْرُ النَّعَمِ أَوْ خِطْرًا عَظِيمًا. رواه أحمد، والطبراني في الأوسط بإسناد حسن^(٣).

قال الحافظ: وتقدم في حديث ابن عمر الصحيح: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْأَنْصَارِيِّ: «وَأَمَّا حِلَافُكَ رَأْسَكَ فَلَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقْتَهَا حَسَنَةً، وَتَمَحَى عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ».

وتقدم أيضًا في حديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: «وَأَمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَعْرِكَ شَعْرَةٌ تَقَعُ فِي الْأَرْضِ إِلَّا كَانَتْ لَكَ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».



١٢- الترغيب في شرب ماء زمزم، وما جاء في فضله

(٢٠٥٥) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، مَاءُ زَمْزَمَ فِيهِ طَعَامُ الطُّعْمِ، وَشِفَاءُ السَّقَمِ»^(٣)، وَشَرُّ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، مَاءُ بَوَادِي بَرْهُوتَ بَقِيَّةٍ بِحَضْرَمَوْتَ كَرِجَلِ الْجَرَادِ [من الهوام] تُصْبِحُ تَتَدَفَّقُ وَتُمْسِي لَا يَلَالُ فِيهَا». رواه الطبراني في الكبير ورواه ثقات، وابن حبان في صحيحه^(٤).

(١) لفظ رواية أحمد: «والمقصرين» في الموضعين.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه أوس بن عبيد الله السلولي، ذكره ابن حبان في الثقات (٧٣/٦)، وقال الحسيني: محله الصدق.

أخرجه أحمد (١٧٧/٤) رقم (١٧٥٩٨) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٢٩١٤) وفي الكبير (١٩/١٩) رقم (٦٠٤)، وابن الأثير في أسد الغابة (٢٥/٥)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣٠/٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/٤): وإسناده حسن.

(٣) لفظ رواية الطبراني: «فيه طعام من الطعم، وشفاء من السقم».

(٤) حديث حسن، فيه إبراهيم بن أبي حرة، لا بأس به.

«بَرَهُوت»: بفتح الباء الموحدة والراء، وضم الهاء، آخره تاء مثناة.

«وَحْضَر مَوْت»: بفتح الحاء المهملة: اسم بلد. قال أهل اللغة: وهما اسمان جعلتا اسمًا واحدًا، إن شئت بنيت حضر على الفتح وأعربت موت إعراب ما لا ينصرف، وإن شئت أضفت الأول إلى الثاني فأعربت حضرًا وخفضت موت.

(٢٠٥٦) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَمَزَ طَعَامٌ طُعْمًا، وَشَفَاءٌ سُقْمًا». رواه البزار بإسناد صحيح^(١).

قوله: «طَعَامٌ طُعْمًا». بضم الطاء وسكون العين: أي طعام يشبع من أكله.

(٢٠٥٧) وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُنَّا نُسَمِّيهَا شَبَاعَةً - يَغْنِي زَمْزَمَ - وَكُنَّا نَجِدُهَا نِعْمَ الْعَوْنِ عَلَى الْعِيَالِ. رواه الطبراني في الكبير، وهو موقوف صحيح الإسناد^(٢).

(٢٠٥٨) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَاءٌ زَمْزَمٌ لِمَا شُرِبَ لَهُ، إِنْ شَرِبْتَهُ تَسْتَشْفِي [بِهِ] شَفَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لَشَبِعَكَ أَشْبَعَكَ اللَّهُ [بِهِ]، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لَيَقْطَعَ ظَمَأَكَ قَطْعُهُ اللَّهُ، وَهِيَ هَزْمَةٌ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَشُقِّيَا اللَّهُ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ». رواه الدارقطني، والحاكم، وزاد: «وَإِنْ شَرِبْتَهُ مُسْتَعِيدًا أَعَاذَكَ اللَّهُ»، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا شَرِبَ مَاءَ زَمْزَمَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا وَاسِعًا، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ. وقال: صحيح الإسناد إن سلم من الجارود، يعني

أخرجه الطبراني في الكبير (١١١٦٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي الأوسط (٣٩١٢)، وعزاه لابن حبان وليس عنده، وفي فيض القدير (٤٠٧٧)، وكثر العمال (٣٤٧٧٩) نسبه إلى الطبراني وحده، قال الهيثمي (٢٨٦/٣): رجاله ثقات، وصححه ابن حبان.

(١) حديث صحيح. أخرجه البزار (١١٧١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٨٦/٣): رواه البزار والطبراني في الصغير، رجال البزار رجال الصحيح.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٦٣٧) من طريق عبد الرزاق وهو في مصنفه (٩١٢٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٨٦/٣): رجاله ثقات.

محمد بن حبيب^(١).

قال الحافظ: سلم منه فإنه صدوق، قاله الخطيب البغدادي وغيره، لكن الراوي عنه محمد بن هشام المروزي لا أعرفه، وروى الدارقطني دعاء ابن عباس مفردًا من رواية حفص بن عمر العدني.

«الْهَزْمَةُ»: بفتح الهاء، وسكون الزاي: هو أن تغمز موضعًا بيدك، أو رجلك فتصير فيه حفرة.

(٢٠٥٩) وَعَنْ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ بِمَكَّةَ أَتَى مَاءَ زَمْزَمَ وَاسْتَسْقَى^(٢) مِنْهُ شَرْبَةً^(٣)، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ ابْنَ أَبِي الْمُوَالِي حَدَّثَنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ»، وَهَذَا أَشْرَبُهُ لِعَطَشِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ شَرِبَ. رواه^(٤) بإسناد صحيح، والبيهقي، وقال: غريب من حديث ابن أبي الموالي عن ابن المنكدر تفرد به سويد عن ابن المبارك من هذا الوجه عنه. انتهى^(٥).

وروى أحمد وابن ماجه المرفوع منه عن عبد الله بن المؤمل: أنه سمع أبا الزبير يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: فذكره، وهذا إسناد حسن^(٦).

(١) حديث ضعيف بهذا التمام. أخرجه الدارقطني (٢/ ٢٨٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (١/ ٤٧٣) وهذا لفظه.

(٢) في (ط): «واستسقى»، ولفظ الخطيب: «فاستسقى».

(٣) زاد في (ط): «وشرب».

(٤) هكذا في الأصول: رواه بإسناد صحيح، وفي (ع): رواه أحمد بإسناد صحيح، وهو خطأ.


(٥) حديث ضعيف، فيه سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ٢٦٨): خلط سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَأَخْطَأَ فِيهِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

أخرجه الخطيب في التاريخ (١٠/ ١٦٤) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٢٨).

(٦) حديث حسن لغیره، وحسنه ابن القيم في زاد المعاد (٤/ ٣٦٠).

أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٧) رقم (١٤٨٤٩)، وابن ماجه في المناسك (٣٠٦٢)، والطبراني في

(٢٠٦٠) وَعَنِ السَّائِبِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اشْرَبُوا مِنْ سِقَايَةِ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ. رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده رجل لم يسم، وبقيته ثقات^(١).



١٢- ترهيب من قَدَرَ على الحج فلم يحج

وما جاء في لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج

(٢٠٦١) رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَلَكَ رَأْدًا وَرَاحِلَةً تَبْلُغُهُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ (٢) وَلَمْ (٣) يَحُجَّ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ [في كتابه]: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]». رواه الترمذي، والبيهقي من رواية الحارث عن علي، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه^(٤).

(٢٠٦٢) وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَمْ تَحْبِسْهُ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ، أَوْ مَرَضٌ حَاسِسٌ، أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ، وَلَمْ يَحُجَّ فَلَيْمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا، وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا»^(٥).

الأوسط (٨٤٩)، والبيهقي (١٤٨/٥).

(١) ضعيف موقوف، أخرجه الطبراني في الكبير (٦٦٢١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/٣): وفيه راو لم يسم، وبقيته رجاله ثقات. قلت: ليس في إسناده أحد لم يسم، وكذا قال محقق المعجم الكبير (الشيخ حمدي عبد المجيد)، والله أعلم.

(٢) زاد في (ع)، (ط): «الحرام»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.

(٣) في (ع): «فلم».

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي في الحج (٨١٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول، والحارث يضعف في الحديث، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٧٨)، والبخاري (٨٦١)، والعقيلي في الضعفاء (٣٤٨/٤).

(٥) حديث ضعيف، فيه شريك بن عبد الله، وليث بن أبي سليم؛ كلاهما ضعيف.

وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْإِسْلَامُ ثَمَانِيَةٌ أَسْهُمٌ: الْإِسْلَامُ سَهْمٌ، وَالصَّلَاةُ سَهْمٌ، وَالزَّكَاةُ سَهْمٌ، وَحَجُّ الْبَيْتِ سَهْمٌ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ سَهْمٌ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ سَهْمٌ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَهْمٌ، وَقَدْ خَابَ مَنْ لَا سَهْمَ لَهُ». رواه البزار (١).

(٢٠٦٣) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: إِنَّ عَبْدًا صَحَّحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَوَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي الْمَعِيشَةِ، تَمْضِي عَلَيْهِ خَمْسَةُ أَعْوَامٍ لَا يَفِدُ إِلَيَّ لِمَخْرُومٍ». رواه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي، وقال: قال علي بن المنذر: أخبرني بعض أصحابنا، قال: كان حسن بن حُيَيٍّ يعجبه هذا الحديث وبه يأخذ. وَيُحِبُّ لِلرَّجُلِ الْمُوسِرِ الصَّحِيحِ أَنْ لَا يَتْرَكَ الْحَجَّ خَمْسَ سِنِينَ (٢).

(٢٠٦٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِنِسَائِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَّاعِ: «هَذِهِ، ثُمَّ ظَهَرَ الْحُضِرُ». قَالَ: وَكُنْ كُلُّهُنَّ يَخْجُبْنَ إِلَّا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، وَسَوْدَةَ بِنْتَ رَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، وَكَانَتَا تَقُولَانِ: وَاللَّهِ لَا تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ إِذْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ قَالَتَا: وَاللَّهِ لَا تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذِهِ، ثُمَّ ظَهَرَ الْحُضِرُ». رواه أحمد، وأبو يعلى، وإسناده حسن، رواه عن صالح مولى التوأمة بن أبي ذئب، وقد سمع منه قبل اختلاطه (٣).

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٩٧٩) وهذا لفظه.

(١) أخرجه البزار (٣٣٦) والحديث تقدم برقم (١٢٦٩).

(٢) حديث صحيح لغیره، فيه خلف بن خليفة؛ صدوق اختلط في الآخر، وفيه الانقطاع بين المسبب بن رافع وأبي سعيد.


أخرجه ابن حبان (٣٧٠٣) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٣٢)، وأبو يعلى (١٠٣١)، والخطيب في التاريخ (٣٢٨/٨)، قال الهيثمي (٢٠٦/٣): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال الجميع رجال الصحيح.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٢٤/٦) رقم (٢٦٧٥١) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٧١٥٤)،

(٢٠٦٥) وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ الْحَجَّةُ، ثُمَّ الْجُلُوسُ عَلَى ظَهْرِ الْحُضْرِ فِي الْيُوتِ». رواه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى، ورواته ثقات^(١).

(٢٠٦٦) وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَجَّ بِنِسَائِهِ قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ، ثُمَّ عَلَيْكُمْ بِظُهُورِ الْحُضْرِ»^(٢).

(٢٠٦٧) وَعَنِ ابْنِ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِأَزْوَاجِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «هَذِهِ، ثُمَّ ظُهِورَ الْحُضْرِ». رواه أبو داود، ولم يسم ابن أبي واقد^(٣).



١٤- الترغيب في الصلاة في المسجد الحرام

ومسجد المدينة، وبيت المقدس، وقباء

(٢٠٦٨) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». رواه مسلم، والنسائي، وابن ماجه^(٤).

والطيالسي (٢٤٣١)، والبخاري (١٠٧٧)، والبيهقي (٢٢٨/٥)، قال الهيثمي (٢١٤/٣): وهو حديث صحيح.

(١) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٧٠٦)، وأبو يعلى (٦٨٤٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (٢١٤/٣): رجال أبي يعلى ثقات.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٩٣٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢١٤/٣): وفيه عاصم بن عمر العمري، وثقه ابن حبان وقال: يخطئ، وضعفه الجمهور.

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه واقد بن أبي واقد الليثي؛ مجهول. أخرجه أبو داود في الحج (١٧٢٢) وهذا لفظه، وأحمد (٢١٨/٥) رقم (٢١٩٠٥)، وأبو يعلى (١٤٤٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٩٠٣) والطبراني في الكبير (٣٣١٨).

(٤) أخرجه مسلم في الحج (١٣٩٥) وهذا لفظه، والنسائي في المناسك (٢١٣/٥)، وابن ماجه

(٢٠٦٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا». رواه أحمد، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه، وزاد: يعني في مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ.

(٢٠٧٠) والبخاري ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ^(١) إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَإِنَّهُ يَزِيدُ عَلَيْهِ مِائَةً^(٢)». وإسناده صحيح أيضًا^(٣).

(٢٠٧١) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ». رواه أحمد، وابن ماجه بإسنادين صحيحين^(٤).

(٢٠٧٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». رواه البخاري واللفظ له، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٥).

في الإقامة (١٤٠٥)، وأحمد (١٦/٢) رقم (٤٦٤٦).

(١) قوله: «من المساجد» ليس في رواية البخاري ولا مجمع الزوائد، وهو لفظ رواية الإمام أحمد.

(٢) زاد في (ع): «صلاة» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٥/٤) رقم (١٦١١٧) وهذا لفظه في الرواية الأولى، وابن حبان (١٦٢٠)، والبخاري (٤٢٥) وهذا لفظه في الرواية الثانية، والطبراني (١٣٦٧)، والبيهقي في السنن (٢٤٦/٥)، وفي شعب الإيمان (٤١٤١)، وعبد بن حميد (٥٢١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤): ورجال أحمد والبخاري رجال الصحيح.

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣/٣٤٣) رقم (١٤٦٩٤)، وابن ماجه في الإقامة (١٤٠٦) واللفظ لهما سواء، قال البوصيري في الزوائد (٤٥٣١/١): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(٥) أخرجه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٠) وهذا لفظه، ومسلم في

(٢٠٧٣) وَرَوَى الْبَزَّازُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَسْجِدِي خَاتَمُ مَسَاجِدِ الْأَنْبِيَاءِ. أَحَقُّ الْمَسَاجِدِ أَنْ يُزَارَ، وَتُسَدَّ إِلَيْهِ الرُّوَاجِلُ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَمَسْجِدِي، صَلَاةٌ^(١) فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(٢).

(٢٠٧٤) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً، لَا تَقُوتُهُ صَلَاةٌ؛ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ^(٣) مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرِيءٌ مِنَ النِّفَاقِ». رواه أحمد، ورواه رواية الصحيح، والطبراني في الأوسط^(٤). وهو عند الترمذي بغير هذا اللفظ^(٥).

(٢٠٧٥) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ بِصَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِ الْقِبْلَةِ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِي بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ^(٦) فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ

الحج (١٣٩٤) [٥٠٥]، والترمذي في الصلاة (٣٢٥)، والنسائي في المناسك (٢١٤/٥)، وابن ماجه في الإقامة (١٤٠٤)، وأحمد (٢٣٩/٢) رقم (٧٢٥٣).

(١) في (ط)، (ع): «وصلاة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البزار.

(٢) حديث ضعيف، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه البزار (١١٩٣) قال الهيثمي (٤/٤): رواه البزار وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

(٣) لفظ رواية أحمد والطبراني: «ونجاة من العذاب».

(٤) حديث ضعيف، فيه نبيط بن عمر، مجهول.

أخرجه أحمد (١٥٥/٣) رقم (١٢٥٨٣) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٥٤٤٤)، قال

الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٨/٤): ورجاله ثقات.

(٥) حديث ضعيف. انظر العلل للدارقطني (٥١٩/١).

أخرجه الترمذي في الصلاة (٢٤١)، مرفوعاً وموقوفاً، ولفظه: «من صلى لله أربعين يوماً في

جماعة، يدرك التكبيرة الأولى، كُتِبَ له براءتان: براءة من النار، وبراءة من النفاق».

(٦) في الأصل «وصلاة» في المواضع الثلاث، والتصحيح من ابن ماجه، والمشكاة.

صَلَاةٍ». رواه ابن ماجه^(١)، ورواته ثقات إلا أن أبا الخطاب الدمشقي لا تحضرني الآن ترجمته، ولم يخرج له من أصحاب الكتب الستة أحد إلا ابن ماجه، والله أعلم^(٢).

(٢٠٧٦) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتٍ بَعْضُ نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسَسَّ عَلَى التَّقْوَى؟ فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ، فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: «هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا»، لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ. رواه مسلم، والترمذي.

(٢٠٧٧) والنسائي، ولفظه قال: تَمَارَى رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسَسَّ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ، وَقَالَ الْآخَرُ^(٣): هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا»^(٤).

(٢٠٧٨) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اخْتَلَفَ رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسَسَّ عَلَى التَّقْوَى. فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ مَسْجِدُ الْمَدِينَةِ، وَقَالَ الْآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا». رواه ابن حبان في صحيحه^(٥).

-
- (١) حديث ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف جداً. أخرجه ابن ماجه في الإقامة (١٤١٣) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٧٠٠٨)، قال البوصيري في الزوائد (٤٥٦/١): هذا إسناد ضعيف، أبو الخطاب الدمشقي لا يعرف حاله.
- (٢) أبو الخطاب الدمشقي، مجهول (التقريب)، تهذيب الكمال (٣٣/٢٨١).
- (٣) في (ع): «رجل»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية النسائي.
- (٤) أخرجه مسلم في الحج (١٣٩٨) وهذا لفظه، والترمذي في التفسير (٣٠٩٩)، والنسائي في المساجد (٣٦/٢) وهذا لفظه، وأحمد (٨/٣) رقم (١١٠٤٦) واللفظ له وللنسائي سواء، وابن حبان (١٦٠٦)، والطبري في التفسير (١٧٢٢٠).
- (٥) حديث صحيح لغيره، فيه ربيعة بن عثمان، صدوق له أوهام. أخرجه ابن حبان (١٦٠٤) وهذا لفظه، وأحمد (٣٣١/٥) رقم (٢٢٨٠٥)، والطبراني في الكبير (٦٠٢٥)، والطبري في التفسير (١٧٢١٨)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١٠/٤): رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح.

(٢٠٧٩) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي بِأَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ». رواه الطبراني في الكبير.

(٢٠٨٠) وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قال: «صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِمَّا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَفْضَلُ مِمَّا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ».

(٢٠٨١) ورواه البزار، ولفظه قال: «فَضَّلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَفِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلَاةٍ، وَفِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ». وقال البزار: إسناده حسن، كذا قال^(١).

(٢٠٨٢) وَرَوَى عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَمَضَانُ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ، وَجُمُعَةٌ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ جُمُعَةٍ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ». رواه الطبراني في الكبير^(٢).

(١) حديث ضعيف، فيه سعيد بن بشير ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: منكر. أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٧/٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٤٠)، والبزار (٤٢٢) وهذا لفظهما، وابن خزيمة (٣٣٣٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٠٩)، قال البزار: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ مرفوعاً إلا بهذا الإسناد. قال الهيثمي: ورجاله ثقات، وفي بعضهم كلام، وهو حديث حسن. أما قول المنذري: وقال البزار إسناده حسن، فلم أجده. والله أعلم.

(٢) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع. أخرجه الطبراني في الكبير (١١٤٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٣٠١/٣): وفيه عبد الله بن كثير، وهو ضعيف. قلت: عبد الله بن كثير بن جعفر، قال الذهبي في الميزان (٤٧٣/٢)، بعد إيراد هذا الحديث: لا يُدْرَى مَنْ ذَا، وهذا باطل، والإسناد مظلم. وقال ابن حجر في التقريب: مقبول.

(٢٠٨٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَمَّا فَرَعَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مِنْ بِنَاءِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، سَأَلَ اللَّهُ ﷻ ثَلَاثًا (١) حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ، وَمُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَنَّهُ (٢) لَا يَأْتِي هَذَا الْمَسْجِدَ أَحَدٌ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ إِلَّا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا اثْنَتَيْنِ فَقَدْ أُعْطِيَهُمَا، وَأَزْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أُعْطِيَ الثَّالِثَةَ». رواه أحمد، والنسائي، وابن ماجه واللفظ له، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم أطول من هذا، وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له (٣).

(٢٠٨٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ عَائِشَةَ (٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى». رواه أحمد، ورواه رواية الصحيح (٥).

(٢٠٨٥) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَفْضَلُ، أَوْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ، وَلَنْعَمَ الْمُصَلِّي، هُوَ (٦) أَرْضُ الْمُحْشَرِ

(١) زاد في (ع): «أن يؤتية»، وفي (ط)، (ب): «أن يعطيه»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية ابن ماجه.

(٢) لفظ ابن ماجه: «ولا يأتي».

(٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٧٦/٢) رقم (٦٦٤٤)، والنسائي في المساجد (٣٤/٢)، وفي الكبرى (٦٨٣)، وابن ماجه في الإقامة (١٤٠٨) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٣٣٤)، وابن حبان (١٦٣٣)، والحاكم (٣٠/١).

(٤) في (ع): «وعائشة»، بدون شك، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أحمد.

(٥) حديث شاذ؛ أخرجه أحمد (٢٧٨/٢) رقم (٧٧٣٩)، قال الهيثمي (٥/٤): حديث أبي هريرة في الصحيح، خلا قوله: «إلا المسجد الأقصى»، وأعاده بعد ذلك بسنده فقال: «إلا المسجد الحرام».

قلت: في إسناده عطاء بن السائب، اختلط، ورواية ابن جريج عنه بعد الاختلاط، ثم هو مخالف في لفظه للأحاديث الصحيحة التي نصت على: «المسجد الحرام»، وقد تقدم الحديث على اللفظ الصحيح. والله أعلم.

(٦) لفظ رواية البيهقي: «ولنعم المصلّي في أرض المحشر والمنشر».

وَالْمُنْشَرِّ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، وَلَقَيْدُ سَوَاطٍ - أَوْ قَالَ: قَوْسٌ - الرَّجُلِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ خَيْرٌ لَهُ، أَوْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا». رواه البيهقي بإسناد لا بأس به، وفي متنه غرابة^(١).

(٢٠٨٦) وَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَالْجُمُعَةُ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ جُمُعَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَشَهْرُ رَمَضَانَ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ شَهْرِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». رواه البيهقي^(٢).

ورواه أيضًا هو وغيره من حديث ابن عمر بنحوه^(٣)، وتقدم حديث بلال مختصرًا.

(٢٠٨٧) وَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظَهْرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الصَّلَاةُ^(٤) فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ». رواه الترمذي، وابن ماجه، والبيهقي، وقال الترمذي: حديث حسن غريب^(٥).

(١) حديث صحيح. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤١٤٥) وهذا لفظه، والحاكم (٥٠٩/٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٠٨)، والطبراني في الأوسط (٨٢٣٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٤): ورجاله رجال الصحيح.

(٢) حديث ضعيف، فيه أبو الحسن محمد بن رافع، ليست له ترجمة، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف جدًا.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤١٤٧) وهذا لفظه.

(٣) حديث ضعيف جدًا، فيه عمر بن أبي بكر، ومثروك، والقاسم بن عبد الله بن عمر، ومثروك. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤١٤٨) وقال: هذا إسناد ضعيف بمروءة.

(٤) في الأصول «صلاة» والتصحيح من الترمذي.

(٥) حديث صحيح لغيره، فيه أبو الأبرد زياد المدني، مقبول.

أخرجه الترمذي في الصلاة (٣٢٤) وهذا لفظه، وقال: حديث أسيد حديث حسن غريب، (وفي نسخة د. بشار: حسن صحيح، وقال في الحاشية وفي بعض النسخ: حسن غريب) ولا نعرف لأسيد بن ظهير شيئًا يصح غير هذا الحديث، وابن ماجه في الإقامة (١٤١١)، والبيهقي في

قال الحافظ: ولا نعرف لأسيد حديثاً صحيحاً غير هذا، والله أعلم.

(٢٠٨٨) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ». رواه أحمد، والنسائي، وابن ماجه واللفظ له، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي، وقال: ورواه يوسف بن طهمان عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمعناه، وزاد: «وَمَنْ خَرَجَ عَلَى طَهْرٍ لَا يُرِيدُ إِلَّا مَسْجِدِي هَذَا - يُرِيدُ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ - لِيُصَلِّيَ فِيهِ كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ حَجَّةٍ» (١).

قال الحافظ: انفرد بهذه الزيادة يوسف بن طهمان، وهو وإيه، والله أعلم (٢).

(٢٠٨٩) وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ دَخَلَ مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَبَرَّكُ (٣) فِيهِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ كَانَ ذَلِكَ عِدْلَ رَقَبَةٍ» (٤).

(٢٠٩٠) وَرَوَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ عَمَدَ إِلَى مَسْجِدِ قُبَاءَ لَا يُرِيدُ غَيْرَهُ، وَلَا يَحْمِلُهُ عَلَى الْغَدُوِّ

شعب الإيمان (٤١٩٠)، والحاكم (٤٧٨/١) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إلا إن أبا الأبرد مجهول، ووافقه الذهبي. وأبو يعلى (٧١٧٢)، والطبراني في الكبير (٥٧٠).

(١) حديث صحيح لغيره، فيه محمد بن سليمان الكرمانى، حسن الحديث، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه أحمد (٤٨٧/٣) رقم (١٥٩٨١)، والنسائي في المساجد (٣٧/٢)، وابن ماجه في الإقامة (١٤١٢) وهذا لفظه، والحاكم (١٢/٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٩١).

(٢) أخرج هذه الزيادة البخاري في التاريخ الكبير (٣٧٩/٨)، ويوسف بن طهمان وإيه، كما قال المنذري، راجع ترجمته في لسان الميزان: (٣٢٤/٦) (ت ١١٥٧).

(٣) لفظ رواية الطبراني: «فرَّك».

(٤) حديث ضعيف جداً، أخرجه الطبراني في الكبير (٥٥٦٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١١/٤): وفيه موسى بن عبيد، وهو ضعيف. قلت: وكذلك يوسف بن طهمان، وإيه.

إِلَّا الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، فَصَلَّى فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَتَرَأُّ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ (١) الْمُعْتَمِرِ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى. رواه الطبراني في الكبير، وهذه الزيادة في الحديث منكورة (٢).

(٢٠٩١) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُورُ قُبَاءَ (٣) - أَوْ يَأْتِي قُبَاءَ - رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

زاد في رواية: «فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ». رواه البخاري، ومسلم (٤).

(٢٠٩٢) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ وَالنَّسَائِيِّ (٥): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَفْعَلُهُ (٦).


(٢٠٩٣) وَعَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، سَمِعَا أَبَاهُمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لِأَنِّي أَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. رواه الحاكم، وقال: إسناده صحيح على شرطهما (٧).

(٢٠٩٤) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ شَهِدَ جَنَازَةَ بِالْأَوْسَاطِ فِي دَارِ سَعْدِ بْنِ

- (١) لفظ رواية الطبراني: «كان له مثل أجر المعتمر».
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ رقم ٣١٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١١): وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو ضعيف.
- (٣) قوله: «يزور قباء، أو يأتي قباء»، هذا لفظ روايتين، جمع بينهما المصنف تبعاً لجامع الأصول.
- (٤) أخرجه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٤) وهذا لفظه، والزيادة له تعليقاً، ومسلم في الحج (١٣٩٩) [٥١٦] وهذا لفظه، وأبو داود في المناسك (٢٠٤٠)، والنسائي في المساجد (٣٧/ ٢)، وابن حبان (١٦١٨)، وأحمد (٣/ ٢) رقم (٤٨٤٦).
- (٥) عزى المصنف الحديث للنسائي، وليس عنده، ولم ينسبه لمسلم، وهو عنده. وقد تابع في ذلك ابن الأثير في جامع الأصول (٦٩٦٤). والله أعلم.
- (٦) أخرجه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٣) وهذا لفظه، ومسلم في الحج (١٣٩٩) [٥٢١] بنحوه، وابن حبان (١٦٣٢).
- (٧) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (١٢/ ٣) وهذا لفظه، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

عِبَادَةَ، فَأَقْبَلَ مَاثِيًا إِلَى بَيْتِي عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ بِفَنَاءِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَقِيلَ لَهُ: أَيْنَ تَوُفُّ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: أَوُفُّ هَذَا الْمَسْجِدَ فِي بَيْتِي عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِيهِ كَانَ كَعَدْلِ عُمْرَةٍ». رواه ابن حبان في صحيحه (١).

(٢٠٩٥) وَعَنْ جَابِرٍ، يَغْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلَاثًا: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَيَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَعُرِفَ الْبَشَرُ فِي وَجْهِهِ. قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِظٌ إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الْإِجَابَةَ. رواه أحمد والبخاري وغيرهما، وإسناد أحمد جيد (٢).



١٥ - الترغيب في سكنى المدينة إلى الممات

وما جاء في فضلها، وفضل أخذ ووادي العقيق

قال الحافظ: تقدّم في الباب قبله، مما ينتظم في سلكه ويقرب منه، حديث بلال بن الحارث: «رَمَضَانُ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ، وَجُمُعَةٌ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ جُمُعَةٍ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ».

وحديث جابر أيضًا، وفيه: «إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

(١) حديث صحيح لغيره، فيه عاصم بن سويد، ذكره ابن حبان في الثقات (٢١٧/٤)، وداود بن إسماعيل الأنصاري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. أخرجه ابن حبان (١٦٢٧) وهذا لفظه.

(٢) حديث حسن، فيه كثير بن زيد، صدوق يُخطئ. أخرجه أحمد (٣/٣٣٢) رقم (١٤٥٦٣) وهذا لفظه، والبخاري (٤٣١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨٧٤)، والمقدسي في الترغيب في الدعاء (٤٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٤): رواه أحمد والبخاري وأحمد رجال الصحيح.

(٢٠٩٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَضِيرُ عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ شَهِيدًا». رواه مسلم والترمذي وغيرهما^(١).

(٢٠٩٧) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَضِيرُ أَحَدٌ عَلَى لَأَوَائِهَا [فيموت] إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا». رواه مسلم^(٢).

«اللاء»: مهموزًا ممدودًا: هي شدة الضيق.

(٢٠٩٨) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ أَنْ يُقَطَعَ عِضَاهُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا»، وَقَالَ: «الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَنْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأَوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وزاد في رواية: «وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذَوْبَ الرَّصَاصِ، أَوْ ذَوْبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ». رواه مسلم^(٣).

«لابتا المدينة»: بفتح الباء مخففة: هو حرّتاها، وطرفاها.

«والعضاه»: بكسر العين المهملة، وبالضاد المعجمة، وبعد الألف هاء، جمع عضاهة: وهي شجرة الخمط، وقيل: بل كل شجرة ذات شوك، وقيل: ما عظم منها.

(١) أخرجه مسلم في الحج (١٣٧٨) [٤٨٤] وهذا لفظه، والترمذي في المناقب (٣٩٢٤) وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه، وأحمد (٢٨٨/٢) رقم (٧٨٦٥)، وابن حبان (٣٧٤٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥٦٩/٢).

(٢) أخرجه مسلم في الحج (١٣٧٤) [٤٧٧] وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٣) أخرجه مسلم في الحج (١٣٦٣) [٤٥٩]، [٤٦٠]، وهذا لفظه في الروايتين.

(٢٠٩٩) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى (١) الْمَدِينَةِ زَمَانٌ، يَنْطَلِقُ النَّاسُ مِنْهَا إِلَى الْأَرْيَافِ (٢) يَلْتَمِسُونَ الرَّخَاءَ، فَيَجِدُونَ رَخَاءً، ثُمَّ يَأْتُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ إِلَى الرَّخَاءِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ». رواه أحمد، والبخاري، واللفظ له (٣)، ورجاله رجال الصحيح (٤).

«الأرياف»: جمع ريف، بكسر الراء، وهو: ما قارب المياه في أرض العرب، وقيل: هو الأرض التي فيها الزرع والخصب، وقيل غير ذلك.

(٢١٠٠) وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُتُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ (٥)، وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُتُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ، وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُتُونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ». رواه البخاري، ومسلم (٦).

(١) زاد في الأصول ومجمع الزوائد: «أهل» والتصحيح من المسند.

(٢) لفظ رواية المسند: «الأفاق».

(٣) قول الإمام المنذري: رواه أحمد والبخاري واللفظ له، وهم منه رَحِمَهُمُ اللَّهُ، تابعه عليه الهيثمي في مجمع الزوائد، كما سيأتي في التخریج، والله أعلم.

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه عبد الله بن لهيعة، صدوقٌ خَلَطَ بَعْدَ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ.

أخرجه أحمد (٣/٣٤٢) رقم (١٤٦٨٠) وهذا لفظه، والبخاري (١١٨٦) ولفظه: «لا يخرج رجل من المدينة رغبة عنها، إلا أبدلها الله به خيراً منه، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون»، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٠٠): رواه أحمد والبخاري، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) لفظ رواية البخاري في المواضع كلها: «بأهلهم»، وهذا لفظ مالك ومسلم.

(٦) أخرجه البخاري في فضائل المدينة (١٨٧٥) وهذا لفظه، ومسلم في الحج (١٣٨٨)، ومالك في الموطأ (٢٥٩٦)، وأحمد (٥/٢٢٠) رقم (٢١٩١٥)، وعبد الرزاق (١٧١٥٩)، والحميدي (٨٦٥)، والنسائي في الكبرى (٤٢٦٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (١٥٩٦)، وابن قانع في معجم الصحابة (١/٣١٣)، وابن حبان (٦٦٧٣).

«البس»: السَّوْقُ الشديد، وقيل: البس: سرعة الذهاب.

(٢١٠١) وَعَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَعَلُوا يَجْرُونَ النَّمِرَةَ عَلَى وَجْهِهِ، فَتَنَكَّشِفُ قَدَمَاهُ، وَيَجْرُونَهَا عَلَى قَدَمَيْهِ فَيَنكَّشِفُ وَجْهَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْعَلُوهَا عَلَى وَجْهِهِ، واجْعَلُوهَا عَلَى قَدَمَيْهِ مِنْ هَذَا الشَّجَرِ». قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ، فَإِذَا أَصْحَابُهُ يَبْكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَخْرُجُونَ إِلَى الْأَرْيَافِ، فَيُصِيبُونَ مِنْهَا مَطْعَمًا وَمَلْبَسًا وَمَرْكَبًا^(١)» - أَوْ قَالَ: مَرَاكِبَ - فَيَكْتُبُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ: هَلُمَّ إِلَيْنَا، فَإِنَّكُمْ بِأَرْضِ حِجَازٍ^(٢) جَدُويَّةٍ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، [لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ] . رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(٣).

«النميرة»: بفتح النون، وكسر الميم، وهي بُردة من صوف تلبسها الأعراب.

(٢١٠٢) وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: غَلَا السَّعْرُ بِالْمَدِينَةِ فَاشْتَدَّ^(٤) الْجَهْدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اضْبِرُّوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنِّي قَدْ بَارَكْتُ عَلَى صَاعِكُمْ وَمُدَّكُمْ، وَكُلُّوا^(٥) وَلَا تَتَفَرَّقُوا، فَإِنَّ طَعَامَ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامَ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامَ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الْخَمْسَةَ وَالسَّتَّةَ، وَإِنَّ الْبَرَكَاتِ فِي الْجَمَاعَةِ، فَمَنْ صَبَرَ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا^(٦) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ عَنْهَا رَغْبَةً عَمَّا فِيهَا، أَبْدَلَ اللَّهُ

(١) لفظ رواية الطبراني: «فَيُصِيبُونَ بِهَا مَطْعَمًا، وَمَسْكَنًا، وَمَرْكَبًا».

(٢) لفظ رواية الطبراني ومجمع الزوائد: «مجاز».

(٣) حديث حسن لغیره. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩٤٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠١/٣): وإسناده حسن.

(٤) لفظ رواية البزار: «واشتد الجهد».

(٥) لفظ رواية البزار: «فكلوا ولا تفرقوا»، ولفظ رواية المجمع: «فكلوا ولا تفرقوا».

(٦) لفظ رواية البزار ومجمع الزوائد: «كنت له شفيعًا أو شهيدًا».

بِهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ فِيهَا، وَمَنْ أَرَادَهَا بِسُوءِ أَذَابِهِ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. رواه البزار بإسناد جيد^(١).

(٢١٠٣) وَعَنْ أَفْلَحَ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ مَرَّ بِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُمَا قَاعِدَانِ عِنْدَ مَسْجِدِ الْجَنَائِزِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: تَذْكُرُ حَدِيثًا حَدَّثَنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ^(٢) الَّذِي نَحْنُ فِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، عَنِ الْمَدِينَةِ، سَمِعْتُهُ يُرْعَمُ أَنَّهُ: «سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تُفْتَحُ^(٣) فِيهِ فَتَحَاتُ الْأَرْضُ فَيَخْرُجُ^(٤) إِلَيْهَا رِجَالٌ يُصَيِّوْنَ رِخَاءً وَعَيْشًا وَطَعَامًا، فَيَمْرُؤْنَ عَلَى إِخْوَانٍ لَهُمْ حُجَّاجًا أَوْ عُمَرَاءَ، فَيَقُولُونَ: مَا يَقِيمُكُمْ فِي لَأَوَاءِ الْعَيْشِ، وَشِدَّةِ الْجُوعِ؟ [قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] فَذَاهِبْ وَقَاعِدٌ - حَتَّى قَالَهَا مِرَارًا - وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَا يَنْبُتُ بِهَا أَحَدٌ فَيَضْبِرُ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا حَتَّى يَمُوتَ إِلَّا كُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا». رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد، ورواه ثقات^(٥).

(٢١٠٤) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا». رواه الترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي.

(١) حديث ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: منكر.

أخرجه البزار (١١٨٥) وهذا لفظه، وقال: تفرد به عمرو بن دينار، وهو لين، وأحاديثه لا يشاركه فيها أحد، قد روى عنه جماعة. قال الهيثمي (٣/ ٣٠٥): ورجاله رجال الصحيح. قلت: فيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، منكر الحديث. والله أعلم.

(٢) لفظ رواية الطبراني: «في هذا المجلس».

(٣) لفظ رواية الطبراني: «يفتح فيه».

(٤) في (ع): «فتخرج إليها».

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه عاصم بن عبد العزيز الأشجعي، صدوق يهتم. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٩٨٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٣٠٠): ورجاله ثقات.

(٢١٠٥) ولفظ ابن ماجه: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا».

(٢١٠٦) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ، فَإِنَّهُ مَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ شَفَعْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

(٢١٠٧) وَعَنِ الصُّمَيْتَةِ، امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَمُوتَ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا فَإِنَّهُ مَنْ يَمُتْ بِهَا يُشَفَّعَ لَهُ، أَوْ يُشْهَدَ لَهُ»^(٢). رواه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي^(٣).

(٢١٠٨) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ، فَمَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا»^(٤).

(٢١٠٩) وَعَنِ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ، فَإِنَّهُ لَا يَمُوتُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير، ورواه محتج بهم في الصحيح إلا عبد الله ابن عكرمة، روى عنه جماعة ولم يجرّحه أحد^(٥)، وقال البيهقي: هو خطأ، وإنما هو عن صمينة كما تقدم^(٦).

(١) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في المناقب (٣٩١٧) وهذا لفظه، وابن ماجه في المناسك (٣١١٢) وهذا لفظه، وابن حبان (٣٧٤١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٨٥)، (٤١٨٦) وهذا لفظه، وأحمد (٧٤/٢) رقم (٥٤٣٧).

(٢) في الأصول: «شفع له أو نشهد له»، ولفظ رواية ابن حبان: «تشفع له، وتشهد له»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية البيهقي في الشعب.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٣٧٤٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٨٣) وهذا لفظه.

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه صالح بن أبي الأخضر، ضعيف يعتبر به.

أخرجه البيهقي في الشعب (٤١٨٢)، والطبراني في الكبير (٢٤/٢٤) رقم (٨٢٣) واللفظ لهما سواء.

(٥) في الأصول: «يخرجه»، والصواب ما أثبتته، وسياق الكلام يقتضي ذلك.

(٦) حديث صحيح لغيره، فيه عبد الله بن عكرمة المخزومي؛ ذكره ابن أبي حاتم (١٣٣/٥) ولم

(٢١١٠) وَعَنِ امْرَأَةٍ يَتِيْمَةٍ كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ، فَإِنَّهُ مَنْ مَاتَ بِهَا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(٣).

(٢١١١) وَعَنْ حَاطِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ مَاتَ بِأَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الْأَمْنَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البيهقي عن رجل من آل حاطب لم يسمه، عن حاطب^(٤).

(٢١١٢) وعن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من زار قبري - أو قال: من زارني - كنت له شفيعًا، أو شهيدًا»^(٥) ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله من الأمنين يوم القيامة» رواه البيهقي وغيره عن رجل من آل عمر، لم يسمه، عن عمر^(٦).

(٢١١٣) وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ، بُعِثَ مِنَ الْأَمْنَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ زَارَنِي مُحْتَسِبًا إِلَى الْمَدِينَةِ كَانَ فِي جَوَارِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه البيهقي أيضًا^(٧).

يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/ رقم ٧٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٨٤) واللفظ لهما سواء، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٣٠٦): ورجاله رجال الصحيح، خلا عبد الله بن عكرمة، وقد ذكره ابن أبي حاتم، وروى عنه جماعة ولم يتكلم فيه أحد بسوء.

(١) زاد في (ع)، (ب)، (ط): «من ثقيف»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية الطبراني.

(٢) قوله: «منكم» ليس في رواية الطبراني، وهو ثابت في مجمع الزوائد.

(٣) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/ رقم ٨٢٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٣٠٦): وإسناده حسن، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤١٥١) وهذا لفظه.

(٥) زاد في (ع): «يوم القيامة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البيهقي.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤١٥٣) وهذا لفظه، والطيالسي (٦٥).

(٧) حديث ضعيف. فيه أحمد بن عبدوس، وأيوب بن الحسن، ليست لهم تراجم.

قال المملي الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: وقد صحَّ من غير ما طريق عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الوباء والدجال لا يدخلانها، اختصرت ذلك لشهرته.

(٢١١٤) وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى بِأَرْضِ سَعْدٍ بِأَرْضِ^(١) الْحَرَّةِ عِنْدَ بَيْتِ الشُّفْيَا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَكَ وَعَبْدَكَ وَنَبِيَّكَ دَعَاكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ [وَنَبِيُّكَ] وَرَسُولُكَ أَذْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ مِثْلَ مَا دَعَاكَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ، نَدْعُوكَ أَنْ تُبَارِكَ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ وَتَمَارِهِمْ. اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ، وَاجْعَلْ مَا بَيْنَا مِنْ وَبَاءٍ بِحُمْ. اللَّهُمَّ إِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَمَا حَرَّمْتَ عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَّمَ». رواه أحمد، ورجال إسناده رجال الصحيح^(٢).

«حُمْ»: بضم الخاء المعجمة، وتشديد الميم: اسم غيضة بين الحرمين قريباً من الجحفة، لا يولد بها أحد فيعيش إلى أن يحتلم إلا أن يرتحل عنها لشدة ما بها من الوباء والحمى بدعوة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأظن غدير حُمْ مضافاً إليها.

(٢١١٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَ[بَارِكْ لَنَا فِي] مُدَّنَا. اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيَّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيَّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَذْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ». قَالَ: ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ. رواه مسلم وغيره^(٣).

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤١٥٨) وهذا لفظه.

(١) لفظ رواية المسند ومجمع الزوائد: «بأصل الحرة».

(٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٠٩/٥) رقم (٢٢٦٣٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/٣): ورجال رجال الصحيح.

(٣) أخرجه مسلم في الحج (١٣٧٣) [٤٧٣]، ومالك في الموطأ (٢٥٩١) واللفظ له، وما بين

قوله: «في صاعنا ومدنا»، يريد في طعامنا المكيل بالصاع والمد، ومعناه أنه دعا لهم بالبركة في أقواتهم جميعاً.

(٢١١٦) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا لَنَا^(١)، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ». رواه مسلم وغيره^(٢).

قيل: إنما دعا بنقل الحمى إلى الجحفة لأنها كانت إذ ذاك دار اليهود.

(٢١١٧) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كُنَّا عِنْدَ الشَّقِيَا الَّتِي كَانَتْ لِسَعْدٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ دَعَاكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ بِالْبَرَكَةِ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ^(٣) عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَإِنِّي أَذْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُبَارِكَ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ مِثْلَ مَا بَارَكْتَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَاجْعَلْ^(٤) مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد قوي^(٥).

(٢١١٨) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا. اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ الْمَدِينَةِ^(٦) شُعْبٌ

معقوفين زيادة منه، والبخاري في الأدب المفرد (٣٦٢)، والترمذي في الدعوات (٣٤٥٤)، وابن ماجه في الأطعمة (٣٣٢٩)، والنسائي في اليوم والليلة (١٠١٣٤)، وابن حبان (٣٧٤٧).

(١) قوله: «لنا» زيادة من رواية البخاري في فضائل المدينة (١٨٨٩).

(٢) أخرجه مسلم في الحج (١٣٧٥)، والبخاري في المرضى (٥٦٧٧) وهذا لفظه، وأحمد (٥٦/٦) رقم (٢٤٢٨٨)، والنسائي في الكبرى (٤٢٧١)، ومالك في الموطأ (٢٦٠٣).

(٣) لفظ رواية المعجم: «وإن محمد».

(٤) سقط من مطبوعة المعجم قوله: «واجعل».

(٥) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٨١٨) وهذا لفظه، وأحمد (١١٥/١) رقم (٩٣٦)، والترمذي في المناقب (٣٩١٤)، والنسائي في الكبرى (٤٢٧٠)، وابن خزيمة (٢٠٩)، وابن حبان (٣٧٤٦)، قال الهيثمي (٣/٣٠٥) رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) زاد في الأصول: «ما من المدينة شيء ولا شعب» وهي زيادة ليست في لفظ رواية مسلم.

وَلَا تُقْبَلُ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَخْرُسَانِهَا». رواه مسلم في حديث^(١).

(٢١١٩) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ». رواه البخاري، ومسلم^(٢).

(٢١٢٠) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: دَعَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدَّنَا، [وبارك لنا في مكتنا ومدينتنا] وَبَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَيَمِينِنَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَعَرَفْنَا؟ قَالَ: إِنَّ بِهَا قَرْنَ الشَّيْطَانِ، وَتَهَيَّجَ الْفِتْنِ^(٣)، وَإِنَّ الْجَفَاءَ بِالْمَشْرِقِ». رواه الطبراني في الكبير، ورواه ثقات^(٤).

«قَرْنَ الشَّيْطَانِ» قيل: معناه أتباع الشيطان وأشياعه، وقيل: شدته وقوته، ومحل ملكه وتصريفه، وقيل غير ذلك.

(٢١٢١) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ نَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ، وَهِيَ الْجُحْفَةُ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ يُقَلُّ إِلَى الْجُحْفَةِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواه إسناده ثقات^(٥).

«مَهْيَعَةٍ»: بفتح الميم، وإسكان الهاء بعدها ياء مشناة تحت، وعين مهملة مفتوحتين: هي اسم لقرية قديمة كانت بميقات الحج الشامي على اثنين وثلاثين ميلاً

(١) أخرجه مسلم في الحج (١٣٧٤) في أثناء حديث طويل، وهذا لفظه، وجامع الأصول (٦٩٢٨).

(٢) أخرجه البخاري في فضائل المدينة (١٨٨٥) وهذا لفظه، ومسلم في الحج (١٣٦٩) [٤٦٦]، وأحمد (١٤٢/٣) رقم (١٢٤٥٢).

(٣) لفظ رواية المعجم: «ونيج الفتن».

(٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٥٥٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٠٥): رجاله ثقات. قلت: في إسناده إسحاق بن عبد الله بن كيسان، قال فيه البخاري: منكر الحديث (لسان الميزان ١/٣٦٥).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣١٤٧)، وفي الأوسط (٤٤٢٥) وهذا لفظه، والبخاري في التعبير (٧٠٣٨)، وأحمد (١٠٧/٢) رقم (٥٨٤٩)، قال الهيثمي (٣/٣٠٥): رجاله ثقات.

من مكة، فلما أخرج العماليق بني عليل إخوة عاد من يثرب نزلوها فجاءهم سيل الجحاف - بضم الجيم - فجحفهم، وذهب بهم فسميت حيثئذ الجحفة، بضم الجيم، وإسكان الحاء المهملة.

(٢١٢٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَدِينَةُ قُبَّةُ الْإِسْلَامِ، وَدَارُ الْإِيمَانِ، وَأَرْضُ الْهَجْرَةِ، وَمَثْوَى^(١) الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به^(٢).

(٢١٢٣) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ، وَمَسْجِدِي». رواه أحمد بإسناد حسن، والطبراني، وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال: «مَسْجِدِي هَذَا، وَالْبَيْتُ الْمَعْمُورُ».

(٢١٢٤) وابن حبان في صحيحه، ولفظه: «إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدِي هَذَا، وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ»^(٣).

(٢١٢٥) قال الحافظ: وقد صح من غير ما طريق أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»^(٤).

(١) لفظ رواية الطبراني ومجمع الزوائد: «وَمَثْوًى».

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٦١٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٨/٣): وفيه عيسى بن ميناء قالون، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه أحمد (٣٣٦/٣) رقم (١٤٦١٢) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٧٤٤)، وابن حبان (١٦١٦) وهذا لفظه، والنسائي في الكبرى (١١٣٤٧)، وعبد بن حميد (١٠٤٩)، وأبو يعلى (٢٢٦٦)، والبخاري (١٠٧٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٤): رواه أحمد والطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

(٤) أخرجه أحمد (٢٣٤/٢) رقم (٧١٩١)، والبخاري في فضائل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٨٩)، ومسلم في الحج (١٣٩٧)، وأبو داود في المناسك (٢٠٣٣)، والنسائي (٣٧/٢) وفي الكبرى (٦٩٠)، وابن ماجه في المناسك (١٤٠٩)، وابن حبان (١٦٣١)، عن أبي هريرة.

(٢١٢٦) وَعَنْ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَنَارُوا عُبَارًا فَحَمَرَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفَهُ، فَأَزَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّثَامَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ فِي عُبَارِهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ». قَالَ: وَأَرَاهُ ذَكَرَ، «وَمِنْ الْجُدَامِ، وَالْبَرَصِ». ذكره رزين العبدري في جامعه، ولم أره في الأصول^(١).

(٢١٢٧) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتَمِسْ لِي غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي»، فَخَرَجَ [بني] أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا نَزَلَ. قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدَّهِمْ وَصَاعِيهِمْ». رواه البخاري، ومسلم واللفظ له^(٢).

قال الخطابي في قوله: «هذا جبل يحبنا ونحبه»: أراد به أهل المدينة وسكانها، كما قال تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، أي أهل القرية.

وقال البغوي: والأولى إجراؤه على ظاهره، ولا ينكر وصف الجمادات بحب الأنبياء والأولياء وأهل الطاعة، كما حنت الأسطوانة على مفارقتها، حتى سمع القوم

* وعن أبي سعيد الخدري، أخرجه البخاري في فضل الصلاة (١١٩٧)، ومسلم في الحج (٨٢٧)، وأحمد (٧/٣) رقم (١١٠٤٠)، وابن حبان (١٦١٧)، والترمذي في الصلاة (٣٢٦).

* وعن أبي سعيد وعبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه ابن ماجه (١٤١٠).

* وعن ابن عمر أخرجه عبد الرزاق (٩١٦٠) والطبراني في الكبير (١٣٢٨٣).

* وعن أبي بصرة الغفاري أخرجه أحمد (٧/٦) رقم (٢٣٨٥٠)، والطيالسي (١٣٤٨)، والطبراني في الكبير (٢١٦٠).

(١) أخرجه ابن الأثير في جامع الأصول (٦٩٦٢) وهذا لفظه، ونسبه إلى رزين.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٨٩)، ومسلم في الحج (١٣٦٥) [٤٦٢] وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

حينها إلى أن سكنها، وكما أخبر أن حجرا كان يُسلم عليه قبل الوحي، فلا ينكر أن يكون جبل أحد وجميع أجزاء المدينة تحبه، وتحن إلى لقائه حالة مفارقتها إياها^(١).

قال الحافظ: وهذا الذي قاله البغوي حسن جيد، والله أعلم.

(٢١٢٨) وَقَدْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ السَّيِّدِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ فَخَرَجْنَا فِي بَعْضِ نَوَاحِيهَا فَمَا اسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ وَلَا شَجَرٌ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ». وقال الترمذي: حديث حسن غريب^(٢).

(٢١٢٩) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُحَدِّثُ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، فَإِذَا جِئْتُمُوهُ فَكُلُّوا مِنْ شَجَرِهِ وَلَوْ مِنْ عِصَاهِهِ». رواه الطبراني في الأوسط من رواية كثير بن زيد^(٣).

(٢١٣٠) وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَكْنَفٍ عَنْ أَنَسٍ، وَهَذَا إِسْنَادٌ وَاهٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ جَبَلًا أُحَدِّثُ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، وَهُوَ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَبَّةِ، وَعَيْرٌ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ النَّارِ»^(٤).

قال المملي رحمه الله: وقد صحَّ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير ما طريق وعن جماعة من الصحابة أنه قال لأُحَدِّثُ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». والزيادة على هذا عند

(١) شرح السنة (٤/ ١٩١)، وقد نقل قول الخطابي.

(٢) في الأصول: «عبادة»، والتصحيح من الترمذي وكتب الرجال.

(٣) أخرجه الترمذي في المناقب (٣٦٢٦) وهذا لفظه، والدارمي (٢١)، والحاكم (٢/ ٦٢٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/ ١٥٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٩٠٥) وهذا لفظه، وابن شُبَّه في تاريخ المدينة (١/ ٨٤)، وعبد الرزاق (١٧١٧٢).

(٥) أخرجه ابن ماجه في المناسك (٣١١٥) ولفظه: «إِنَّ أُحَدِّثُ جَبَلًا يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» والباقي سواء، قال البوصيري في الزوائد (٣/ ٤٥): هذا إسناد ضعيف، لتدليس ابن إسحاق، وشيخه عبد الله بن مكنف، قال البخاري: في حديثه نظر، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

الطبراني غريبة جداً.

«العضاه»: تقدم.

و«الترعة»: بضم التاء المثناة فوق، وسكون الراء بعدها عين مهملة مفتوحة: هي الروضة، والباب أيضاً، وهو المراد في هذا الحديث فقد جاء مفسراً في حديث أبي عبيس^(١) بن جبر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَحَدٍ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهَذَا عَيْرٌ جَبَلٌ يَبْغُضُنَا وَتَبْغُضُهُ، عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ». رواه البزار، والطبراني في الكبير والأوسط^(٢).

(٢١٣١) وَرَوَى عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحْذَرُكُمْ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ». رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير^(٣).

(٢١٣٢) وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَخْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أَزِمِي الْوَحْشَ وَأَصِيدُهَا وَأَهْدِي لَحْمَهَا^(٤) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا لَوْ كُنْتُ تَصِيدُ^(٥) بِالْعَقِيقِ لَشِيعْتُكَ^(٦) إِذَا ذَهَبْتَ، وَتَلَقَّيْتُكَ إِذَا جِئْتَ، فَإِنِّي أَحِبُّ الْعَقِيقَ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(٧).

(٢١٣٣) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَانِي آتٍ وَأَنَا

(١) في (ع): «أبي عبيس».

(٢) أخرجه البزار (١١٩٩) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٦٥٠٥)، قال الهيثمي في مجمع

الزوائد (١٣/٤): وفيه عبد المجيد بن أبي عبيس، لينه أبو حاتم، وفيه من لم أعرفه.

(٣) أخرجه أبو يعلى (٧٤٧٨)، والطبراني في الكبير (٥٨١٣) واللفظ لهما سواء، قال الهيثمي في

مجمع الزوائد (١٣/٤): وفيه عبد الله بن جعفر، والد علي بن المديني، وهو ضعيف.

(٤) لفظ رواية الطبراني: «لحومها».

(٥) في (ع): «تصيدها».


(٦) لفظ رواية الطبراني ومجمع الزوائد: «لمسقتك».

(٧) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦٢٢٢) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد

(١٤/٤): «وإسناده حسن. قلت: فيه موسى بن محمد التميمي، منكر الحديث».

بِالْعَقِيقِ فَقَالَ: إِنَّكَ بِوَادٍ مُبَارَكٍ». رواه البزار بإسناد جيد قوي^(١).

(٢١٣٤) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي - وَهُوَ^(٢) بِالْعَقِيقِ - أَنْ صَلَّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ [وقُل: عُمرَة في حجة]». رواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣).



١٦- الترهيب من إخافة أهل المدينة أو إرادتهم^(٤) بسوء

(٢١٣٥) عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا أَنْمَاعٌ كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ». رواه البخاري، ومسلم^(٥).
وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذُوبَ الرَّصَاصِ، أَوْ ذُوبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ»^(٦).

وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة في الصحاح وغيرها^(٧).

(٢١٣٦) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَمِيرًا مِنْ أُمَرَاءِ الْفِتْنَةِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ،

-
- (١) أخرجه البزار (١٢٠١) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١٤/٤): ورجاله رجال الصحيح.
 - (٢) في (ع): «وأنا»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن خزيمة.
 - (٣) أخرجه ابن خزيمة (٢٦١٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبخاري في الحج (١٥٣٤).
 - (٤) في (ق)، (ط): «وإرادتهم»، بدون شك.
 - (٥) أخرجه البخاري في الحج (١٨٧٧) وهذا لفظه، ومسلم في الحج (١٣٨٧) [٤٩٤].
 - (٦) أخرجه مسلم في الحج (١٣٦٣) [٤٦٠] وهذا لفظه.
 - (٧) أخرجه مسلم في الحج (١٣٨٦) [٤٩٣]، وأحمد (٢٧٩/٢) رقم (٧٧٥٥)، والنسائي في الكبرى (٤٢٦٨)، وابن ماجه (٣١١٤)، وعبد الرزاق (١٧١٥٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
 - * وأخرجه مسلم (١٣٨٧) [٤٩٥]، وأحمد (١٨٤/١) رقم (١٥٩٣)، وأبو يعلى (٨٠٤) عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بَصْرُ جَابِرٍ، فَقِيلَ لِحَابِرٍ: لَوْ تَنَحَّيْتَ عَنْهُ، فَخَرَجَ يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ فَأَنْكَبَ^(١)، فَقَالَ: تَعِسَ مَنْ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ ابْنَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا: يَا أَبْنَاهُ^(٢) وَكَيْفَ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ مَاتَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ». رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح^(٣).

(٢١٣٧) وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ مُخْتَصَرًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ»^(٤).

(٢١٣٨) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ فَأَخِفهْ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَلَا يَقْبَلُ^(٥) مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير بإسناد جيد^(٦).

(٢١٣٩) وَرَوَى النَّسَائِيُّ وَالطَّبْرَانِيُّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ فَأَخِفهْ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»^(٧).

(١) لفظ رواية أحمد: «فَنُكِبَ».

(٢) في (ق)، (ب): «يا أبه»، ولفظ رواية أحمد: «يا أبت».

(٣) أخرجه أحمد (٣٥٤/٣) رقم (١٤٨١٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣٠٦/٣): ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه ابن حبان (٣٧٣٨) وهذا لفظه.

(٥) هكذا في الأصول، ولفظ رواية الطبراني ومجمع الزوائد: «لا يقبل» بدون واو.

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٥٨٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٣٠٦/٣): رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) أخرجه النسائي في الكبرى (٤٢٦٥، ٤٢٦٦)، والطبراني في الكبير (٦٦٣٦) وهذا لفظه، وأحمد (٥٥/٤) رقم (١٦٥٥٩)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٣٧٢/١)، وابن أبي عاصم في الأحاد

(٢١٤٠) وَفِي رِوَايَةٍ لِلطَّبْرَانِيِّ قَالَ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [ولعنه] وَغَضِبَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»^(١).

«الصراف»: هو الفريضة. «العدل»: التطوع، قاله سفيان الثوري.

وقيل: هو النافلة، والعدل: الفريضة.

وقيل: الصراف: التوبة، والعدل: الفدية. قاله مكحول.

وقيل: الصراف: الاكتساب، والعدل: الفدية.

وقيل: الصراف: الوزن، والعدل: الكيل، وقيل: غير ذلك.

(٢١٤١) وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ آذَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ آذَاهُ اللَّهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ». رواه الطبراني في الكبير^(٢).

(٢١٤٢) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ اكْفِهِمْ مَنْ دَهَمَهُمْ بَبَاسٍ - يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ - وَلَا يُرِيدُهَا أَحَدٌ بِسُوءٍ إِلَّا آذَاهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ». رواه البزار بإسناد حسن^(٣)، وآخره في الصحيح بنحوه، وتقدم.

«دهمهم» محركة: أي غشيمهم بسرعة، والله أعلم.



والثاني (٢١٥٢)، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (٣/٣٠٧): وفيه من لم أعرفه.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٦٣٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَع الزَّوَائِد (٣/٣٠٦): وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مَجْمَع الزَّوَائِد (٣/٣٠٧) قال الهيثمي: وفيه العباس بن الفضل الأنصاري، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه البزار (١١٨٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٣/٣٠٧): رواه البزار وإسناده حسن.



كتاب الجهاد

١- الترغيب في الرباط في سبيل الله ﷺ

(٢١٤٣) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رِبَاطٌ يَوْمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. وَالرَّوْحَةُ يَرْوَحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْغَدَوَةُ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا». رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، وغيرهم^(١).

«الغدوة»: بفتح الغين المعجمة: هي المرة الواحدة من الذهاب.

«والروحة»: بفتح الراء: المرة الواحدة من المجيء.

(٢١٤٤) وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «رِبَاطٌ يَوْمَ وَلَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ^(٢) جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ^(٣) الْفَتَانِ». رواه مسلم واللفظ له، والترمذي، والنسائي، والطبراني، وزاد: «وَبُعِثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيدًا»^(٤).

(٢١٤٥) وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ

(١) أخرجه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٩٢) وهذا لفظه، ومسلم في الإمارة (١٨٨١)،

والترمذي في الجهاد (١٦٤٨، ١٦٦٤)، وأحمد (٤٣٣/٣) رقم (١٥٥٦٠)، وابن ماجه في

الجهاد (٢٧٥٦)، والنسائي (١٥/٦)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٦٣).

(٢) زاد في الأصول: «فيه» وهي زيادة ليست في رواية مسلم ولا غيره.

(٣) زاد في (ع)، (ط): «من»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الإمارة (١٩١٣) وهذا لفظه، والترمذي في الجهاد (١٦٦٥)، والنسائي

(٣٩/٦)، وابن حبان (٤٦٢٣)، وأحمد (٤٤٠/٥) رقم (٢٣٧٢٨)، والطبراني في الكبير

(٦١٧٩).

مَيِّتٌ^(١) يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٢)، فَإِنَّهُ يُنَمَّى لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيُؤْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ. رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٢١٤٦) وابن حبان في صحيحه، وزاد في آخره: قال: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ لِلَّهِ ﷻ»^(٣). وهذه الزيادة في بعض نسخ الترمذي^(٤).

(٢١٤٧) وَعَنْ أَبِي الدُّدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رِبَاطُ شَهْرٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ دَهْرٍ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ آمِنَ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَغُدِي عَلَيْهِ بِرِزْقِهِ، وَرِيحٍ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيَجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُ الْمُرَابِطِ^(٥) حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ ﷻ». رواه الطبراني، ورواه ثقات^(٦).

(٢١٤٨) وَعَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ عَمَلٍ يَنْقَطِعُ عَنْ صَاحِبِهِ إِذَا مَاتَ إِلَّا الْمُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُنَمَّى لَهُ عَمَلُهُ، وَيَجْرَى عَلَيْهِ رِزْقُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير بإسنادين، رواه أحدهما ثقات^(٧).

-
- (١) لفظ رواية أبي داود: «الميت» وهذا لفظ الترمذي وغيره.
 (٢) قوله: «في سبيل الله» ليس في رواية أبي داود، ولفظ رواية الترمذي وابن حبان والحاكم وأحمد: «إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله».
 (٣) حديث صحيح. أخرجه أبو داود (٢٥٠٠)، والترمذي كلاهما في الجهاد (١٦٢١) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم (١٤٤/٢)، وابن حبان (٤٦٢٤)، وأحمد (٢٠/٦) رقم (٢٣٩٥١).
 (٤) قلت: بل في كل نسخ الترمذي، وكذلك عند أحمد والحاكم. والله أعلم.
 (٥) لفظ رواية مجمع الزوائد: «المجاهد».
 (٦) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في كتر العمال (١٠٥١٢) ومجمع الزوائد، قال الهيثمي (٢٩٠/٥): رواه الطبراني ورجاله ثقات.
 (٧) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه معاوية بن يحيى، حديثه بالشام حسن، وهذا منها.

(٢١٤٩) وَعَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَرَفَّعَ الْحَدِيثَ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَابَطَ فِي شَيْءٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَجْزَأَتْ عَنْهُ رِبَاطُ سَنَةٍ». رواه أحمد من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين، وبقيّة إسناده ثقات (١).

(٢١٥٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُجْرِيَ عَلَيْهِ أَجْرُ عَمَلِهِ الصَّالِحِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ مِنَ الْفَتَنِ، وَبَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آمِنًا مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ». رواه ابن ماجه بإسناد صحيح (٢).

والطبراني في الأوسط أطول منه، وقال فيه: «وَالْمُرَابِطُ إِذَا مَاتَ فِي رِبَاطِهِ كُتِبَ (٣) لَهُ أَجْرُ عَمَلِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَغُدِيَ عَلَيْهِ، وَرِيحَ بَرِّزْقِهِ، وَيُزَوَّجُ سَبْعِينَ حَوْرَاءَ، وَقِيلَ لَهُ: قِفْ أَشْفَعْ إِلَيَّ أَنْ يُفَرَّغَ مِنَ الْحِسَابِ». وإسناده مقارب (٤).

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/رقم ٦٤١) وهذا لفظه، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٩٦)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٥٧/٥)، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٥/٢٩٠): رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات.

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣٦٢/٦) رقم (٢٧٠٤٠) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٢٤/رقم ٦٤٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (١/٣٩٤)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٣٠٧)، وفي الأحاد والمثاني (٣٣٥٥)، قال الهيثمي (٥/٢٨٩): رواه أحمد والطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين، وبقيّة رجاله ثقات.

(٢) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢٧٦٧) وهذا لفظه، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٩٧)، وأحمد (٤٠٤/٢) رقم (٩٢٤٤)، وعبد الرزاق (٩٦٢٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٨٩٥)، والبخاري (١٦٥٥)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (٨/٢٠٠)، قال البوصيري في الزوائد (٣٩١/٢): هذا إسناد صحيح، ورجاله ثقات.

(٣) لفظ رواية الطبراني «كتب الله له».

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٢٩٩) وهذا لفظه، وهو جزء من حديث أوله: «الشهيد يغفر له في أول دفقة من دمه، ويزوج حوراوين، ويشفع في سبعين من أهله، والمرابط...» الحديث. قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٥/٢٩٣): رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه بكر بن سهل الدماطي، قال الذهبي: مقارب الحديث، وضعفه النسائي.

(٢١٥١) وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا مَا عَمِلَ بِهَا فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ حَتَّى تُتْرَكَ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ إِثْمُهَا حَتَّى تُتْرَكَ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ^(١) الْمُرَابِطِ^(٢) حَتَّى يُنْعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به^(٣).

(٢١٥٢) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَجْرِ الرِّبَاطِ فَقَالَ: «مَنْ رَابِطَ لَيْلَةً حَارِسًا مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ كَانَ لَهُ [مثل] أَجْرُ مَنْ خَلَفَهُ مِنْ صَامٍ وَصَلَّى». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد^(٤).

(٢١٥٣) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَابِطَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ سَبْعَ خَنَادِقَ، كُلُّ خَنَدَقٍ كَسَبْعِ سَمَوَاتٍ وَسَبْعِ أَرْضِينَ». رواه الطبراني في الأوسط وإسناده لا بأس به إن شاء الله، ومثله غريب^(٥).

- (١) لفظ رواية الطبراني: «جرى له أجر المرباط».
- (٢) زاد في (ع): «في سبيل الله»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/رقم ١٨٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (١/١٦٨): رجاله موثقون. والحديث تقدم برقم (١١٤).
- (٤) حديث ضعيف، فيه الحارث بن عمير البصري، قال الحافظ ابن حجر في التقريب: وثقه الجمهور، وفي أحاديثه مناكير، ضعفه بسببها الأزدي وابن حبان وغيرهما، فلعله تغير حفظه في الآخر. انتهى. وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.
- أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٠٥٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٥/٢٨٩): رجاله ثقات.
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٨٢٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٥/٢٨٩): وفيه عيسى بن سليمان أبو طيبة، وهو ضعيف.
- قال الشيخ الألباني في حاشية. ضعيف الترغيب: فيه عند الطبراني أبو طيبة عيسى بن سليمان، وهو ضعيف كما قال الهيثمي، وقال الحافظ في التقريب: صدوق يهملهم. اهـ.
- قلت: عيسى بن سليمان أبو طيبة الدارمي ليس من رجال التهذيب، وإنما له ترجمة في الميزان

(٢١٥٤) ورؤي عن أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرِّبَاطُ يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَسِبًا، مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ عِبَادَةِ مِائَةِ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا، وَرِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَسِبًا، مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَعْظَمُ أَجْرًا - أَرَاهُ قَالَ: أَفْضَلُ - مِنْ عِبَادَةِ أَلْفِ^(١) سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا، فَإِنْ رَدَّ اللَّهُ إِلَى أَهْلِهِ سَالِمًا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ سَيِّئَةُ أَلْفِ سَنَةٍ، وَتُكْتَبَ لَهُ الْحَسَنَاتُ، وَيُجْزَى لَهُ أَجْرُ الرِّبَاطِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» رواه ابن ماجه^(٢). وأثار الوضع ظاهرة عليه، ولا عجب فراويه عمر بن صبح^(٣) الخرساني، ولولا أنه في الأصول لما ذكرته.

(٢١٥٥) وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ فِي الرِّبَاطِ فَفَزِعُوا إِلَى السَّاحِلِ، ثُمَّ قِيلَ: لَا بَأْسَ، فَانْصَرَفَ النَّاسُ وَأَبُو هُرَيْرَةَ واقف^(٤)، فَمَرَّ بِهِ إِنْسَانٌ فَقَالَ: مَا يُوقِفُكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَوْفُ سَاعَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ». رواه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي وغيرهما^(٥).

(٢١٥٦) وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٣/٣١٢)، ولسان الميزان (٤/٣٩٦) الترجمة (٥٩٢٧)، والله أعلم.

- (١) في الأصول: «ألفي»، والتصحيح من سنن ابن ماجه.
- (٢) حديث موضوع. أخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢٧٦٨) وهذا لفظه، قال البوصيري في الزوائد (٢/٣٩٢): هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن يعلى، وشيخه عمر بن صبح.
- قال الحافظ ابن كثير في جامع المسانيد والسنن (١/١٤٧) (ح ١٩١): أخلق بهذا الحديث أن يكون موضوعاً، لما فيه من المجازفة، ولأنه من رواية عمر بن صبح أبي نُعَيْم أحد الكذابين المعروفين بوضع الحديث. اهـ.
- (٣) وقع في الأصول: «صُبيح» والتصحيح من كتب الرجال. وعمر بن صبح، متروك كذبه ابن راهويه.

(٤) في (ط)، (ع): «ووقف أبو هريرة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٤٦٠٣) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٨٦).

يَقُولُ: «رَبَّاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ». رواه النسائي، والترمذي، وقال: حديث حسن غريب^(١).

وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ، وَالْحَاكِمُ، وَزَادَ: «فَلْيَنْظُرْ كُلُّ امْرِئٍ لِنَفْسِهِ»، وهذه الزيادة مدرجة من كلام عثمان غير مرفوعة، كذا جاءت مبينة في رواية الترمذي، وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري^(٢).

(٢١٥٧) وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَاطَبَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ كَأَلْفِ لَيْلَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا»^(٣).

(٢١٥٨) وَرَوَى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ صَلَاةَ الْمُرَابِطِ تَعْدِلُ خَمْسِمِائَةَ صَلَاةٍ، وَنَفَقَةُ الدِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ مِنْهُ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِمِائَةِ^(٤) دِينَارٍ يُنْفِقُهُ فِي غَيْرِهِ». رواه البيهقي^(٥).

(٢١٥٩) وَرَوَى أَبُو الشَّيْخِ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ: «إِنَّ الصَّلَاةَ بِأَرْضِ الرِّبَاطِ بِأَلْفِي أَلْفِ صَلَاةٍ»، وفيه نكارة^(٦).

(١) حديث حسن لغیره، فيه أبو صالح مولى عثمان مقبول.

أخرجه النسائي في الجهاد (٣٩/٦)، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٦٧) وهذا لفظه.

(٢) حديث حسن لغیره، أخرجه ابن حبان (٤٦٠٩)، والحاكم (٦٨/٢).

(٣) حديث حسن لغیره، أخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢٧٦٦) وهذا لفظه، وكذا ابن المبارك في

الجهاد (٧٢)، والطيالسي (٨٧)، وأحمد (٦٢/١) رقم (٤٤٢)، والدارمي (٢٤٢٩)، وابن

أبي عاصم في الجهاد (٢٩٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٣٤)، وأبو نعيم في الحلية

(٦/٢١٤)، والطبراني في الكبير (١٤٥) قال البوصيري (٣٩٠/٢): هذا إسناد ضعيف.

(٤) لفظ رواية البيهقي، وكثر العمال: «تسعمائة».

(٥) حديث ضعيف جداً، في إسناده جميع بن ثوب الرحبي، متروك الحديث، منكر الحديث (لسان

الميزان ١٣٤/٢).

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٢٩٥) وهذا لفظه.

(٦) لم أجده فيما لدي من المصادر.

(٢١٦٠) وَعَنْ عُتْبَةَ بْنِ النَّدْرِ ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا انْتَابَ غَزَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتِ الْعَزَائِمُ، وَاسْتَحْلَلَتِ الْغَنَائِمُ فَخَيْرُ جِهَادِكُمُ الرِّبَاطُ». رواه ابن حبان في صحيحه ^(٢).

(٢١٦١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدَّرْهِمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ» - زاد في رواية: - «وَعَبْدُ الْقَطِيفَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعَيْنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ. إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ، لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ». رواه البخاري ^(٣).

«القطيفة»: كساء له خمل يُجعل دثارًا.

«والخميصة»: بفتح الخاء المعجمة: ثوب معلّم من خزّ أو صوف.

«وانتكس»: أي انقلب على رأسه خيبة وخسارًا.

«وشيك»: بكسر الشين المعجمة، وسكون الياء المثناة تحت: أي دخلت في جسمه شوكة، وهي واحدة الشوك، وقيل: الشوكة هنا السلاح، وقيل: النكاية في العدو.

(١) وقع في الأصول: «المنذر»، وهو تصحيف، والتصحيح من صحيح ابن حبان، وكتب الرجال.
(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه ابن حبان (٤٨٥٦) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٧/رقم ٣٣٤)، والخطيب في التاريخ (١٢/١٣٥)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٣١٨)، وفي الأحاد والمثاني (١٣٧٦)، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (٥٣٥٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٨٧/٣٨). قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِد (٢٩٠/٥): رواه الطبراني، وفيه سُؤْدُ بن عبد العزيز، وهو متروك.

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٨٦، ٢٨٨٧) ولفظ روايته: «تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط لم يرض»، وزادنا عمر قال: «تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة، إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس... الحديث.

«والانتقاش»: بالقاف والشين المعجمة: نزعها بالمنتقاش. وهذا مثل معناه: إذا أصيب فلا انجبر.

«وطوبى»: اسم الجنة، وقيل: اسم شجرة فيها، وقيل: فعلى من الطيب، وهو الأظهر.

(٢١٦٢) وَعَنْهُ رَوَّاهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ يُمَسِّكُ بِيَعْنَانِ^(١) فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَى مَتْنِهِ^(٢) يَبْتَغِي الْقَتْلَ، أَوْ الْمَوْتَ مِظَانَهُ^(٣). وَرَجُلٌ^(٤) فِي غَنِيمَةٍ فِي [رَأْسِ] شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ^(٥)، أَوْ بَطْنِ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ». رواه مسلم، والنسائي^(٦).

«متن الفرس»: ظهره.

«والهَيْعَةُ»: بفتح الهاء وسكون الياء: كل ما أفزع من جانب العدو من صوت أو خبر.

«والشعفة»: بالشين المعجمة والعين المهملة مفتوحتين: هي رأس الجبل.

(٢١٦٣) وَعَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْبَهْرِيَّةِ رَوَّاهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا؟ قَالَ: «رَجُلٌ فِي مَاشِيَةٍ^(٧)

(١) لفظ رواية مسلم: «ممسك عنان فرسه».

(٢) لفظ رواية مسلم: «طار عليه»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٣) لفظ رواية مسلم: «يبتغي القتل والموت مِظَانَهُ» وهذا لفظ جامع الأصول.

(٤) لفظ رواية مسلم وجامع الأصول: «أو رجل».


(٥) في (ع): «الشعفاء»، وفي (ق)، (ب): «الشعاف»، وما أثبتته من (ط) يوافق رواية مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في الإمامة (١٨٨٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الكبرى (٨٨٣٠)، وأحمد (٤٤٣/٢) رقم (٩٧٢٣)، وجامع الأصول (٧١٨٥).

(٧) لفظ رواية الترمذي: «ماشية».

يُؤَدِّي حَقَّهَا وَيَعْبُدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ آخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخِيفُونَهُ»^(١). رواه الترمذي عن رجل عن طاوس عن أم مالك، وقال: حديث غريب من هذا الوجه^(٢)، ورواه ليث بن أبي سليم عن طاوس عن أم مالك، انتهى^(٣).

(٢١٦٤) وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مُخْتَصَرًا مِنْ حَدِيثِ أُمِّ مَبَشَرٍ، تَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْزِلَةَ رَجُلٍ عَلَى مَتْنِ فَرَسِهِ يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخِيفُونَهُ»^(٤).



٢- الترغيب في الحراسة في سبيل الله تعالى

(٢١٦٥) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب^(٥).

(٢١٦٦) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُتَطَوِّعًا لَا يَأْخُذُهُ سُلْطَانٌ، لَمْ يَرِ النَّارَ بِعَيْنَيْهِ»^(٦) إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾

(١) في (ب): «ويخوفونه»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه إبهام الراوي عن طاوس.

أخرجه الترمذي في الفتن (٢١٧٧) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه ليث بن أبي سليم، ضعيف.

أخرجه أحمد (٤١٩/٦) رقم (٢٧٣٥٣)، والطبراني في الكبير (٢٥/٣٦٠).

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه أبو إسحاق؛ مدلس ولم يصرح بالسماع.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٢٩١) وهذا لفظه، والطبراني (٢٥/٢٧١).

(٥) حديث حسن لغيره، فيه شعيب بن رزيق؛ صدوق يخطئ.

أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٣٩) وهذا لفظه، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٤٦)،

وأبو نعيم في الحلية (٢٠٩/٥)، والمزي في تهذيب الكمال (١٢/٥٢٥).

(٦) في (ع)، (ط)، (ب): «بعينه» وما أثبتته من (ق) يوافق رواية أحمد.

[مريم: ٧١]. رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، ولا بأس بإسناده في المتابعات^(١).

«تَحِلَّةُ الْقِسْمِ»: هو بفتح التاء المثناة فوق، وكسر الحاء المهملة، وتشديد اللام بعدها تاء تانيث: معناه تكفير القسم، وهو اليمين.

(٢١٦٧) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «حَرَسَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ رَجُلٍ وَقِيَامِهِ فِي أَهْلِهِ أَلْفَ سَنَةٍ، السَّنَةُ ثَلَاثُمِائَةِ يَوْمٍ وَسِتُّونَ يَوْمًا، الْيَوْمُ كَأَلْفِ سَنَةٍ». رواه ابن ماجه، ويشبه أن يكون موضوعاً.

(٢١٦٨) وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى مُخْتَصَرًا، قَالَ: «مَنْ حَرَسَ لَيْلَةً عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِبَادَتِهِ فِي أَهْلِهِ أَلْفَ سَنَةٍ»^(٢).

(٢١٦٩) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ أَبَدًا: عَيْنٌ بَاتَتْ تَكْلَأُ [الْمُسْلِمِينَ] فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ». رواه أبو يعلى، ورواته ثقات، والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: «عَيْنَانِ لَا تَرَيَانِ النَّارَ»^(٣).

(١) حديث ضعيف، فيه زَيَّان بن فائد، ضعيف.

أخرجه أحمد (٤٣٧/٣) رقم (١٥٦١٢) وهذا لفظه، وأبو يعلى (١٤٩٠)، والطبراني في الكبير (٢٠/٢٠٣) رقم (٤٠٣) قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٥/٢٨٧): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفي أحد إسناده أحمد: ابن لهيعة، وهو أحسن حالا من رشدين.

(٢) حديث موضوع، فيه سعيد بن خالد، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو عبد الله الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة، وفي التقريب قال: منكر الحديث.

أخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢٧٧٠) وهذا لفظه في الرواية الأولى، وأبو يعلى (٤٢٦٧) وهذا لفظه في الرواية الثانية، والمزي في تهذيب الكمال (١٠/٤٠٤)، قال البوصيري في الزوائد (٢/٣٩٥): هذا إسناد ضعيف.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه شبيب بن بشر، في جفظة كلام.

أخرجه أبو يعلى (٤٣٤٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الأوسط (٥٧٧٩)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٧/١١٩)، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٥/٢٨٨): رواه أبو

«تَكْلَأُ»، مهموزًا: أي تحفظ وتحرس.

(٢١٧٠) وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حِنْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَرَى أَعْيُنُهُمُ النَّارَ: عَيْنٌ حَرَسَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ كَفَّتْ^(١) عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ». رواه الطبراني ورواته ثقات إلا أن أبا الحبيب العنقزي^(٢) لا يحضرني حاله^(٣).

(٢١٧١) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أُتَبِّئُكُمْ بَلِيلَةَ أَفْضَلُ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدَرِ، حَارِسٌ حَرَسَ فِي أَرْضٍ خَوْفٌ لَعَلَّهُ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري^(٤).

(٢١٧٢) وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «حَرَسٌ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا، وَيَصَامُ نَهَارُهَا». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٥).

(٢١٧٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ أَعْيُنٌ لَا تَمْسُهَا النَّارُ: عَيْنٌ فُقِئَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ حَرَسَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٦).

يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه، ورجال أبي يعلى ثقات.

(١) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني: «غَضَّتْ».

(٢) في (ع)، (ط): «العنقري»، وما أثبتته من (ق)، (ب) يوافق رواية الطبراني، وفي هامش (ب): «القنوي».

(٣) حديث حسن لغیره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٠٠٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢٨٨/٥): وفيه أبو حبيب العنقزي، ويقال القنوي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٤) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٨٠/٢) وهذا لفظه، وقال: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٥) حديث ضعيف، فيه مصعب بن ثابت؛ ضعيف.

أخرجه الحاكم (٨١/٢) وهذا لفظه، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٦) حديث ضعيف. أخرجه الحاكم (٨٢/٢) وهذا لفظه، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه،

قال المملي رَحِمَهُ اللهُ: بل في إسناده عمر بن راشد اليمامي^(١).

(٢١٧٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «حُرْمٌ عَلَى عَيْنَيْنِ أَنْ تَنَالَهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكُفْرِ». رواه الحاكم، وفي إسناده انقطاع^(٢).

(٢١٧٥) وَعَنْ أَبِي رِيحَانَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ فَأَتَيْنَا ذَاتَ يَوْمٍ^(٣) عَلَى شَرَفٍ، فَبِتْنَا عَلَيْهِ، فَأَصَابَنَا بَرْدٌ شَدِيدٌ حَتَّى رَأَيْتُ مَنْ يَخْفِرُ فِي الْأَرْضِ حُفْرَةً يَدْخُلُ فِيهَا، وَيُلْقِي عَلَيْهِ الْحَجَفَةَ، يَغْنِي الثَّرْسَ - فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّاسِ قَالَ^(٤): «مَنْ يَحْرُسُنَا [في هذه] اللَّيْلَةَ، وَأَدْعُو لَهُ بِدُعَاءٍ يَكُونُ فِيهِ فَضْلٌ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ!، قَالَ: «إِذْنُهُ» فَذَنَّا، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟» فَتَسَمَّى لَهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَفَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْدُعَاءِ فَأَكْثَرَ مِنْهُ. قَالَ أَبُو رِيحَانَةَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ مَا دَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: أَنَا رَجُلٌ آخِرُ قَالَ: «إِذْنُهُ» فَذَنَوْتُ، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟» فَقُلْتُ: [أَنَا] أَبُو رِيحَانَةَ، فَدَعَا لِي بِدُعَاءٍ وَهُوَ دُونَ مَا دَعَا لِلْأَنْصَارِيِّ: ثُمَّ قَالَ: «حُرْمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ، أَوْ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَحُرْمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهَرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ»، وَقَالَ: «حُرْمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ أُخْرَى ثَالِثَةً، لَمْ يَسْمَعْهَا مُحَمَّدٌ بْنُ سُمَيْرٍ. رواه أحمد واللفظ له، ورواته ثقات، والنسائي يبعضه، والطبراني في الكبير، والأوسط، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٥).

وقال الذهبي: عمر ضعفه.

- (١) في (ع): «اليماني»، والتصحيح من باقي الأصول.
 - (٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف، وتشهد له أحاديث الباب.
 - أخرجه الحاكم (٨٢/٢) وهذا لفظه، وقال الذهبي: فيه انقطاع.
 - (٣) لفظ رواية أحمد: «ليلة».
 - (٤) لفظ رواية أحمد: «نادئ».
 - (٥) حديث حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف، فيه جهالة محمد بن سُمَيْرِ الرُّعَيْنِيِّ.
- أخرجه أحمد (١٣٤/٤) رقم (١٧٢١٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في

(٢١٧٦) وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ عَيْنٍ بَاكِيةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَيْنَ غَضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ سَهَرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ خَرَجَ مِنْهَا مِثْلُ رَأْسِ الدُّبَابِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ». رواه الأصبهاني^(١).

(٢١٧٧) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَأَطْنَبُوا السَّيْرَ حَتَّى كَانَ عَشِيَّةً، فَحَضَرَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ مَعَ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ فَارِسٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ عَلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَلَى بَكَرَةٍ أَبِيهِمْ^(٣) بِطَعْنِهِمْ وَنَعْوِهِمْ وَنِسَائِهِمْ^(٤) اجْتَمَعُوا إِلَى حُنَيْنٍ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ غَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟» قَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثِدٍ الْغَنَوِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «ازْكَبْ»، فَكَرِبَ فَرَسًا لَهُ، وَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَقْبِلْ هَذَا الشُّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ، وَلَا تُعَرِّنْ مِنْ قِبَلِكَ اللَّيْلَةَ»، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مُصَلَّاهُ فَكَرَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ أَحْسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَحْسَسْنَاهُ، فَتَوَبَّ بِالصَّلَاةِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى الشُّعْبِ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥) صَلَاتَهُ وَسَلَّم قَالَ: «أَبْشِرُوا فَقَدْ جَاءَ

الجهاد (١٥/٦)، والطبراني في الأوسط (٨٧٣٦)، والحاكم (٨٣/٢)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٤٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٥): روى النسائي طرفاً منه، رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات.

(١) حديث ضعيف جداً، فيه عمر بن محمد بن صُهبان؛ ضعيف متروك، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف. أخرجه الأصبهاني في الترغيب (٤٩٧) وهذا لفظه، وأبو نُعَيْم في الحلية (١٦٣/٣)، وعزاه الحافظ ابن كثير في التفسير لابن أبي الدنيا (سورة النور) آية (٣٠).

(٢) لفظ رواية أبي داود: «فحضرت صلاة عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٣) لفظ رواية أبي داود: «أبائهم».

(٤) لفظ رواية أبي داود: «وشائهم».

(٥) لفظ رواية أبي داود: «حتى إذا قضى صلاته».

فَارِسُكُمْ، فَجَعَلْنَا نَنْظُرُ إِلَى خِلَالِ الشَّجَرِ فِي الشُّعْبِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [فَسَلَّمَ]، فَقَالَ: إِنِّي انْطَلَقْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى هَذَا الشُّعْبِ حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اطَّلَعْتُ الشُّعْبَيْنِ كِلَاهُمَا فَانْظَرْتُ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تَرَلْتَ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: لَا، إِلَّا مُصَلِّيًا أَوْ قَاضِي حَاجَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ أَوْجَبْتَ فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلَ بَعْدَهَا». رواه النسائي، وأبو داود واللفظ له (١).

«أَوْجَبْتَ»: أي أتيت بفعلٍ أوجب لك الجنة.



٣- الترغيب في النفقة في سبيل الله

وتجهيز الغزاة وخلفهم في أهلهم

(٢١٧٨) عَنْ خُرَيْمِ بْنِ قَاتِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَتْ [لَهُ] بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ». رواه النسائي، والترمذي، وقال: حديث حسن، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد (٢).

(٢١٧٩) وَرَوَى الْبَزَّازُ حَدِيثَ الْإِسْرَاءِ مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِفَرَسٍ يَجْعَلُ كُلُّ خَطْوٍ مِنْهُ أَفْصَى بَصَرِهِ، فَسَارَ وَسَارَ مَعَهُ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَتَى عَلَى قَوْمٍ يَزْرَعُونَ فِي يَوْمٍ وَيَحْصُدُونَ فِي يَوْمٍ، كُلَّمَا حَصَدُوا عَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ: «يَا جِبْرَائِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ:

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٠١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الكبرى (٨٨٧٠)، والطبراني في الكبير (٥٦١٩)، والحاكم (٢٣٧/١).

(٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجهاد (٤٩/٦)، وفي الكبرى (٤٣٩٥)، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٢٥)، وابن حبان (٤٦٤٧)، والحاكم (٨٧/٢)، وأحمد (٣٤٥/٤) رقم (١٩٠٣٦)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٧١)، وفي الأحاد والمثاني (١٠٤٧)، والطبراني في الكبير (٤١٥٥)، واللفظ لهم جميعاً سواء. وما بين معقوفين زيادة من جميع مصادر الترخيع.

هَؤُلَاءِ (١) الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَضَاعَفَ لَهُمُ الْحَسَنَةُ سَبْعِمِائَةً ضِعْفٍ، وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ. فذكر الحديث بطوله (٢).

(٢١٨٠) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سَنَابِلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١]. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَبِّ زِدْ أُمَّتِي»، [فتزلت: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضَاعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَبِّ زِدْ أُمَّتِي» [فتزلت: ﴿إِنَّمَا يُؤَيِّتُ الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. رواه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي (٣).

(٢١٨١) وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (٤) أَبِي طَالِبٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي أُتَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عمرو (٥)، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كُلُّهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَرْسَلَ بِنَفَقَةٍ (٦) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَقَامَ فِي بَيْتِهِ، فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعِمِائَةُ دِرْهَمٍ، وَمَنْ غَزَا بِنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْفَقَ فِي وَجْهِهِ ذَلِكَ، فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعِمِائَةُ أَلْفٍ دِرْهَمٍ». ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦١]. رواه ابن ماجه عن الخليل بن عبد الله

(١) قوله: «هؤلاء» ليس في لفظ رواية البزار.

(٢) حديث ضعيف. في إسناده أبو جعفر الرازي، صدوق سعي الحفظ.

أخرجه البزار (٥٥) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٦٧/١): ورجاله موثقون، إلا أن الربيع بن أنس قال: عن أبي العالية أو غيره فتابعه مجهول، والحديث تقدم برقم (١٣٠١).

(٣) حديث ضعيف، فيه حفص بن عمر؛ لا بأس به، وعيسى بن المسيب ذكره ابن حبان في الثقات (٢٣٢/٧).

أخرجه ابن حبان (٤٦٤٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٨٠)، واللفظ لهما سواء، وما بين معقوفين زيادة منهما.

(٤) في (ق)، و(ع): الحسن بن علي، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن ماجه.

(٥) عبد الله بن عمرو، سقط من (ع)، (ط)، (ب)، واستدرك من (ق).

(٦) في (ع)، (ط)، (ب): «نفقه» وما أثبتته من (ق) يوافق رواية ابن ماجه.

- ولا يحضرني فيه جرح ولا عدالة - عن الحسن عنهم، ورواه ابن أبي حاتم عن الحسن عن عمران فقط^(١).

قال الحافظ: والحسن لم يسمع من عمران، ولا من ابن عمرو، وقال الحاكم: أكثر مشايخنا على أن الحسن سمع من عمران، انتهى. والجمهور على أنه لم يسمع من أبي هريرة أيضًا وقد سمع من غيرهم، والله أعلم^(٢).

(٢١٨٢) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «طُوبَى لِمَنْ أَكْثَرَ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ لَهُ بِكُلِّ كَلِمَةٍ سَبْعِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، كُلُّ حَسَنَةٍ مِنْهَا عَشْرَةٌ أَضْعَافٍ مَعَ الَّذِي لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْمَزِيدِ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! [أَفَرَأَيْتَ] التَّقَى؟ قَالَ: «التَّقَى عَلَى قَدَرِ ذَلِكَ». قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ لِمُعَاذٍ: إِنَّمَا التَّقَى بِسَبْعِمِائَةٍ ضَعِيفٍ، فَقَالَ مُعَاذٌ: قُلْ فَهَمُّكَ، إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا أَنْفَقُوا وَهُمْ مُقِيمُونَ فِي أَهْلِيهِمْ غَيْرَ غَزَاةٍ، فَإِذَا غَزَوْا وَأَنْفَقُوا، خَبَأَ اللَّهُ لَهُمْ مِنْ خَزَائِنِ^(٣) رَحْمَتِهِ مَا يَنْقُطِعُ عَنْهُ عِلْمُ الْعِبَادِ وَصَفَتْهُمْ^(٤) فَأُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ، وَحِزْبُ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ. رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده راوٍ لم يسم^(٥).

(٢١٨٣) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ^(٦) بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا». رواه

(١) حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢٧٦١) وهذا لفظه. قال البوصيري في الزوائد (٣٨٨/٢): هذا إسناده ضعيف، الخليل بن عبد الله، لا يعرف؛ قاله الذهبي وابن عبد الهادي، وقال الحافظ في التريب: مجهول.

(٢) يراجع تحفة التحصيل في أحكام المراسيل (ص ٨٢) ترجمة ١٧٨.

(٣) لفظ رواية الطبراني: «خزانة رحمته»، وفي (ق): «خزائنه».

(٤) في (ب): «ووصفتهم».

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/٢٠٤ رقم ١٤٣) وهذا لفظه، وما بين معوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٨٢): وفيه رجل لم يسم.

(٦) لفظ رواية البخاري: «ومن خلف غازیًا في سبیل الله بخیر فقد غزا»، ولفظ رواية مسلم وأبي

البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(١).

(٢١٨٤) وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ كُتِبَ» (٢) لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى إِنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْغَازِي شَيْءٌ. وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه بَنَحُو ابْنِ حَبَانَ لَمْ يَذْكُر: «خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ» (٣).

(٢١٨٥) وَرَوَى ابْنُ مَاجَه أَيْضًا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا حَتَّى يَسْتَقِلَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى يَمُوتَ، أَوْ يَرْجِعَ» (٤).

(٢١٨٦) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَانَ: «لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ»، ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ» (٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُمَا (٦).

(٢١٨٧) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ

داود والنسائي: «ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا»، وفي رواية لمسلم والترمذي: «ومن خلف غازیًا في أهله فقد غزا»، وهذا لفظ جامع الأصول منسوبا إلى الجماعة.

(١) أخرجه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (١٨٩٥)، وأبو داود (٢٥٠٩)، والترمذي (١٦٢٨)، والنسائي (٤٦/٦)، وفي الكبرى (٤٣٨٩) كلهم في الجهاد، وأحمد (١١٥/٤) رقم (١٧٠٣٩)، وجامع الأصول (٧٢٠٥).

(٢) في (ع)، (ط): «كتب الله له» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.

(٣) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٤٦٣٠) وهذا لفظه، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٥٩).

(٤) حديث ضعيف، أخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢٧٥٨) وهذا لفظه، وابن أبي عاصم في الجهاد (٩٢)، قال البوصيري في الزوائد (٣٨٦/٢): هذا إسناد صحيح إن كان عثمان بن عبد الله سمع من عمر بن الخطاب، فقد قال في التهذيب: إن روايته عنه مرسله.

(٥) لفظ الرواية في جميع مصادر التخریج: «أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير، كان له مثل نصف أجر الخارج».

(٦) أخرجه مسلم في الجهاد (١٨٩٦) [١٣٨]، وأبي داود في الجهاد (٢٥١٠)، وابن حبان (٤٦٢٩)، وأحمد (١٥/٣) رقم (١١١١٠)، واللفظ عند الجميع سواء.

غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، وَمَنْ خَلَفَ غَارِيًّا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَوْ أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ. رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح (١).

(٢١٨٨) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ سَهْلًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ (٢)، أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ، أَظَلَّ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ». رواه أحمد، والبيهقي كلاهما عن عبد الله بن محمد بن عقيل عنه (٣).

(٢١٨٩) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَارٍ أَظَلَّ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ [لجهاده] فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، وَمَنْ بَنَى (٤) مَسْجِدًا يُذَكِّرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». رواه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي (٥).

(٢١٩٠) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلٌّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمِنْحَةٌ (٦) خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طَرُوقَةٌ فَحَلٍ فِي

(١) حديث حسن، فيه عبد الرحمن بن إسحاق؛ صدوق رمي بالقدر.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٨٨٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٣/٥): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

(٢) في (ق): «أو غَارِيًّا فِي عُسْرَتِهِ»، وكتب في الحاشية: رواه الحاكم أيضًا، ولفظه: «أو غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ»، وفي (ط)، (ب): «أو غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية أحمد.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٤٨٧/٣) رقم (١٥٩٨٧) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٧٧)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٩٤)، والحاكم (٨٩/٢)، والطبراني في الكبير (٥٥٩٠)، قال الهيثمي (٢٨٣/٥): وفيه عبد الله بن سهل بن حنيف، ولم أعرفه.

(٤) زاد في (ع)، (ب)، (ط): «اللَّهُ»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية ابن حبان.

(٥) حديث ضعيف، فيه الانقطاع بين عثمان وجده عمر.

أخرجه ابن حبان (٤٦٢٨) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٧٦).

(٦) لفظ الترمذي: «مِنْحَةٌ».

سَبِيلِ اللَّهِ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح غريب (٢١)(٢).

«طُرُوقَةُ الْفَحْل» بفتح الطاء وبالإضافة: هي الناقة التي صلحت لطرق الفحل، وأقل سننها ثلاث سنين، وبعض الرّابعة، وهذه هي الحقّة، ومعناه أن يُعطى الغازي خادماً، أو ناقة هذه صفتها، فإن ذلك أفضل الصدقات.



٤- الترغيب في احتباس الخيل للجهاد لا رياء ولا سمعة، وما جاء في فضلها

والترغيب فيما يذكر منها، والنهي عن قص نواصيها لأن فيها الخير والبركة

(٢١٩١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣): «مَنْ اخْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِّيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَهُ وَرَوْنَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْنِي حَسَنَاتٍ (٤). رواه البخاري، والنسائي، وغيرهما (٥).

(٢١٩٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْخَيْلُ؟ قَالَ: «الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: هِيَ لِرَجُلٍ وَزْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا، وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ لَهُ وَزْرٌ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظَهْرِهَا وَلَا رِقَابِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَأَمَّا الَّتِي

(١) سقط من (ع)، (ط): «غريب»، واستدرك من باقي الأصول.

(٢) حديث حسن، فيه القاسم بن عبد الرحمن؛ صدوق يغرب كثيراً.

أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٢٧) وهذا لفظه، وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند (٢٦٩/٥) رقم (٢٢٣٢١)، والطبراني في الكبير (٧٩١٦).

(٣) لفظ رواية البخاري: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٤) قوله: «يعني حسنات» ليس في رواية الحديث، إنما نقلها المصنف من جامع الأصول، تفسيراً، والله أعلم.

(٥) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٥٣) وهذا لفظه، والنسائي في الخيل (٢٢٥/٦)، وأحمد

(٣٧٤/٢) رقم (٨٨٦٦)، وابن حبان (٤٦٧٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٣٠٣)، وجامع

الأصول (٧٢٠٠).

هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدُ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٍ، وَكُتِبَ لَهُ عَدَدُ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٍ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا، أَوْ شَرْفَيْنِ إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدُ آثَارِهَا وَأَرْوَائِهَا حَسَنَاتٍ، وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ عَدَدُ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ. رواه البخاري، ومسلم واللفظ له، وهو قطعة من حديث تقدم بتمامه في منع الزكاة (١).

وَرَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيُعِدُّهَا لَهُ، لَا تَغِيْبُ فِي بَطُونِهَا شَيْئًا إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِهَا أَجْرٌ، وَلَوْ عَرَّضَ مَرْجًا، أَوْ مَرْجَيْنِ فَرَعَاها صَاحِبُهَا فِيهِ كُتِبَ لَهُ بِمَا غَيَّبَتْ فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ، وَلَوْ اسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ خَطَاها أَجْرٌ، وَلَوْ عَرَّضَ نَهْرًا فَسَقَاها بِهِ كَانَتْ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ غَيَّبَتْ فِي بَطُونِهَا مِنْهُ أَجْرٌ»، حَتَّى ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا. «وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا تَعَفُّفًا وَتَجَمُّلاً وَتَسْتُرًا وَلَا يَخْبِسُ حَقَّ ظُهُورِهَا وَبَطُونِهَا فِي يُسْرِهَا وَعُسْرِهَا، وَأَمَّا الَّذِي عَلَيْهِ وَزْرٌ، فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشْرًا وَبَطْرًا وَيَذْخَا عَلَيْهِمْ». الحديث (٢).

(٢١٩٣) وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مُخْتَصَرًا بِنَحْوِ لَفْظِ ابْنِ خُزَيْمَةَ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَالْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: خَيْلُ أَجْرٍ، وَخَيْلُ وَزْرٍ، وَخَيْلُ سِتْرٍ، فَأَمَّا خَيْلُ سِتْرٍ، فَمَنْ اتَّخَذَهَا تَعَفُّفًا وَتَكْرُمًا وَتَجَمُّلاً، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ ظُهُورِهَا وَبَطُونِهَا، فِي عُسْرِهِ وَيُسْرِهِ، وَأَمَّا خَيْلُ الْأَجْرِ فَمَنْ ارْتَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهَا لَا تَغِيْبُ فِي بَطُونِهَا شَيْئًا إِلَّا كَانَ لَهُ أَجْرٌ - حَتَّى ذَكَرَ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا - وَلَا تَعْدُو فِي وَادٍ شَوْطًا أَوْ شَوْطَيْنِ إِلَّا كَانَ فِي مِيزَانِهِ، وَأَمَّا خَيْلُ الْوِزْرِ، فَمَنْ ارْتَبَطَهَا

(١) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٦٠) ومسلم في الزكاة (٩٨٧) [٢٤] وهذا لفظه، والنسائي في الزكاة (١٢/٥)، وفي الخيل (٢١٦/٦)، والحديث تقدم برقم (١٢٨٦).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، ومسلم في الزكاة (٩٨٧) [٢٦].

تَبَذُّهَا^(١) عَلَى النَّاسِ، فَإِنَّهَا لَا تُغَيَّبُ فِي بَطُونِهَا شَيْئًا إِلَّا كَانَ وَزْرًا - حَتَّى ذَكَرَ أَزْوَائِهَا وَأَبْوَالَهَا - وَلَا تَعْدُو فِي وَادٍ شَوْطًا أَوْ شَوَاطِينَ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ^(٢).

«النَّوَاء»: بكسر النون وبالمدة، هو المعادة.

«الطَّوَل»: بكسر الطاء، وفتح الواو: هو حبل تشدُّ به الدابة، وترسلها ترعى.

«واستنت»: بتشديد النون: أي جرت بقوة.

«والشَّرَف»: بفتح الشين المعجمة، والراء جميعًا هو الشوط، معناه جرت بقوة شوطًا، أو شواطين كما جاء مفسرًا في لفظ البيهقي.

«البَذْخ»: بفتح الباء الموحدة، وسكون الذال المعجمة آخره خاء معجمة: هو الكبر، والتبذخ: التكبر، ومعناه أنه اتخذ الخيل تكبرًا وتعظيمًا واستعلاء على ضعفاء المسلمين وفقرائهم.

(٢١٩٤) وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ مَعْقُودٌ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ ازْتَبَطَهَا^(٣) عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْفَقَ عَلَيْهَا اخْتِسَابًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ شِبَعَهَا وَجُوعَهَا وَرِيئَهَا وَظَمَاءَهَا وَأَزْوَائَهَا وَأَبْوَالَهَا فَلَاخٌ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ ازْتَبَطَهَا^(١) رِيَاءً وَسُمْعَةً، وَمَرَحًا وَفَرَحًا، فَإِنَّ شِبَعَهَا وَجُوعَهَا وَرِيئَهَا وَظَمَاءَهَا، وَأَزْوَائَهَا وَأَبْوَالَهَا، خُسْرَانٌ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أحمد بإسناد حسن^(٤).

(١) في (ق)، (ط): «بذخًا» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البيهقي.

(٢) حديث صحيح. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٣٠٥) وهذا لفظه.

(٣) لفظ رواية أحمد: «ربطها» في الموضعين.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٤٥٥/٦) رقم (٢٥٧٤) وهذا لفظه، والخطيب في التاريخ

(٥٩/١١)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٤٣/٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦١/٥): رواه

أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

(٢١٩٥) وَرُوِيَ عَنْ حَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَفَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ لِلْإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ فَمَا اتَّخَذَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقُتِلَ عَلَيْهِ أَعْدَاءُ اللَّهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الْإِنْسَانِ فَمَا اسْتَبْطَنَ وَتَحَمَّلَ (١) عَلَيْهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ، فَمَا رُوِهَنَ عَلَيْهِ، وَقُومِرَ عَلَيْهِ»، رواه الطبراني، وهو غريب (٢).

(٢١٩٦) وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْحَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَرَسٌ يَرْتَبِطُهُ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ فَتَمُنُّهُ أَجْرٌ، وَرُكُوبُهُ أَجْرٌ، وَعَارِيَتُهُ أَجْرٌ [وَعَلْفُهُ أَجْرٌ]، وَفَرَسٌ يُعَالِقُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَيُرَاهُنُ، فَتَمُنُّهُ وَزَرٌ [وَعَلْفُهُ وَزَرٌ]، وَرُكُوبُهُ وَزَرٌ، وَفَرَسٌ لِلْطَّنَةِ، فَعَسَى أَنْ يَكُونَ سِدَادًا مِنَ الْفَقْرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى». رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح (٣).

(٢١٩٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْحَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَفَرَسٌ (٤) لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ لِلْإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ فَالَّذِي يُرْتَبِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ فَعَلْفُهُ وَبَوْلُهُ وَرَوْنُهُ - وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ - وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ، فَالَّذِي يَقَامِرُ عَلَيْهِ وَيُرَاهُنُ، وَأَمَّا فَرَسُ الْإِنْسَانِ، فَالْفَرَسُ يَرْتَبِطُهَا الْإِنْسَانُ يَلْتَمِسُ بَطْنَهَا، فَهِيَ سِتْرٌ مِنْ فَقْرٍ». رواه أحمد أيضًا (٥) بإسناد جيد (٦).

- (١) في (ع)، (ق): «وتحمل»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧٠٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/٥): وفيه مسلمة بن عُلَيٍّ، وهو ضعيف. قلت: بل متروك.
- (٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٨١/٥) رقم (٢٣٢٣٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٠/٥): ورجاله رجال الصحيح.
- (٤) في (ط)، (ع): «فرس»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أحمد.
- (٥) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فيه شريك بن عبد الله النخعي؛ صدوق يخطئ كثيرًا، والقاسم بن حسان لم يدرك ابن مسعود، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.
- أخرجه أحمد (٣٩٥/١) رقم (٣٧٥٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢٦٠/٥): ورجاله ثقات.
- (٦) في (ع): «بإسناد حسن».

(٢١٩٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمِثْلُ الْمُنْفِقِ عَلَيْهَا كَالْمُتَكَفِّفِ بِالصَّدَقَةِ». رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، وهو في الصحيح باختصار النفقة^(١).

(٢١٩٩) وَرَوَى ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ شَطْرَهُ الْأَخِيرَ، قَالَ: «مِثْلُ الْمُنْفِقِ عَلَى الْخَيْلِ كَالْمُتَكَفِّفِ بِالصَّدَقَةِ»، فَقُلْنَا لِمَعْمَرٍ^(٢): مَا الْمُتَكَفِّفُ بِالصَّدَقَةِ؟ قَالَ: الَّذِي يُعْطَى بِكَفِّهِ^(٣) (٤).

(٢٢٠٠) وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ^(٥)، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا، وَالْمُنْفِقُ عَلَيْهَا كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ». رواه الطبراني، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٦).

(٢٢٠١) وَرَوَى عَنْ عَرِيبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ وَالنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا، وَالْمُنْفِقُ عَلَيْهَا كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ، وَأَبْوَالُهَا وَأَزْوَائُهَا لِأَهْلِهَا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مِسْكِ الْجَنَّةِ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه نكارة^(٧).

-
- (١) حديث صحيح. أخرجه أبو يعلى (٥٩٨٨) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٣٠٨٨)، قال الهيثمي (٢٥٩/٥): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.
- (٢) في الأصول: «قلت لعمري»، والتصحيح من ابن حبان.
- (٣) لفظ رواية ابن حبان: «بكفيه».
- (٤) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٤٦٧٥) وهذا لفظه.
- (٥) زاد في (ع): «إلى يوم القيامة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان.
- (٦) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٨٤٩)، وابن حبان (٤٦٧٤)، والحاكم (٩١/٢) واللفظ لهم جميعاً سواء، قال الهيثمي (٢٥٩/٥): ورجاله ثقات.
- (٧) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/٥٠٥)، وابن أبي عاصم في

(٢٢٠٢) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ، وَهُوَ سَهْلُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُنْفِقُ عَلَى الْخَيْلِ كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا». رواه أبو داود^(١).

(٢٢٠٣) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه مالك، والبخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه^(٢).

(٢٢٠٤) وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ، الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٣).

(٢٢٠٥) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا،

الآحاد والمثاني (٢٦٩٥)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٥٩٣) واللفظ لهم جميعاً سواء، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٩/٥): وفيه من لم أعرفه.

(١) حديث صحيح لغيره، فيه قيس بن بشر؛ مقبول، ووالده بشر بن قيس التغلبي؛ ذكره ابن حبان في الثقات (٦٧/٤)، قال الحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة (ص ٣٦) حديث حسن. أخرجه أبو داود في اللباس (٤٠٨٩) وهذا لفظه، وأحمد (١٨٠/٤) رقم (١٧٦٢٢) وهو جزء من حديث طويل.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٣٤١)، وعنه البخاري في الجهاد (٢٨٤٩)، وفي المناقب (٣٦٤٤) وهذا لفظه، ومسلم في الإمارة (١٨٧١)، والنسائي في الخيل (٢٢١/٦)، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٨٧)، وأحمد (١٣/٢) رقم (٤٦١٦)، وابن حبان (٤٦٦٨)، لفظ الرواية عند الجميع - ما عدا رواية البخاري الثانية -: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٥٢)، وفي فرض الخمس (٣١١٩) وهذا لفظه، ومسلم في الإمارة (١٨٧٣)، والترمذي في الجهاد (١٦٩٤)، والنسائي في الخيل (٢٢٢/٦)، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٨٦)، وأحمد (٣٧٥/٤) رقم (١٩٣٥٤). لفظ الرواية عند البخاري ومسلم والترمذي والنسائي - ما عدا رواية البخاري الثانية وأحمد -: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ».

فَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا، وَادْعُوا لَهَا بِالْبَرَكَةِ، وَقَلِّدُوهَا، وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ». رواه أحمد بإسناد جيد^(١).

(٢٢٠٦) وَعَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلُوي نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِأَصْبُعِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا»^(٢) الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ». رواه مسلم، والنسائي^(٣).

(٢٢٠٧) وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْخَيْلِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ غُفْرًا، لَا، بَلِ النَّسَاءُ^(٤). رواه أحمد ورواته ثقات^(٥).

(٢٢٠٨) وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَلَفْظُهُ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ النَّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ^(٦).

(٢٢٠٩) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ إِلَّا يُؤَدَّنُ لَهُ عِنْدَ كُلِّ سَحَرٍ بِكَلِمَاتٍ يَدْعُو بِهِنَّ»^(٧): اللَّهُمَّ خَوَّلْتَنِي مَنْ خَوَّلْتَنِي مِنْ

-
- (١) حديث صحيح لغيره، فيه حسين بن حرملة؛ مجهول.
أخرجه أحمد (٣/٣٥٢) رقم (١٤٧٩١) وهذا لفظ، والطحاوي في معاني الآثار (٣/٢٧٤)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٩٧٧).
- (٢) في (ع): «في نواصيها»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.
أخرجه مسلم في الإمارة (١٨٧٢) وهذا لفظه، والنسائي في الخيل (٦/٢٢١).
- (٣) في الأصول: «غفرانك النساء»، والتصحيح من المسند.
- (٤) حديث ضعيف، فيه أبو هلال محمد بن سليم الراسبي؛ صدوق فيه لين.
أخرجه أحمد (٥/٢٧) رقم (٢٠٣١٢) وهذا لفظه. قال الهيثمي (٥/٢٧): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.
- (٦) حديث ضعيف، فيه قتادة بن دعامة السدوسي؛ مدلس ولم يصرح بالسماع.
أخرجه النسائي في الخيل (٦/٢١٨) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (١٧٠٨).
- (٧) لفظ رواية النسائي: «عند كل سحر بدعوتين» وهذا لفظ جامع الأصول.

بَنِي آدَمَ، وَجَعَلْتَنِي لَهُ فَاَجْعَلْنِي أَحَبَّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، أَوْ مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ». رواه النسائي^(١).

(٢٢١٠) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبَرَكَةُ فِي تَوَاصِي الْخَيْلِ». رواه البخاري، ومسلم^(٢).

(٢٢١١) وَعَنْ عُتْبَةَ^(٣) بْنِ عَبْدِ السَّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقْصُوا تَوَاصِي الْخَيْلِ، وَلَا مَعَارِفَهَا، وَلَا أَذْنَابَهَا، فَإِنَّ أَذْنَابَهَا مَذَابِهَا، وَمَعَارِفَهَا دِفْؤُهَا، وَتَوَاصِيهَا مَعْقُودُ فِيهَا الْخَيْرُ». رواه أبو داود، وفي إسناده رجل مجهول^(٤).

(٢٢١٢) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وَ أَبِي قَتَادَةَ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَذْهَمُ الْأَقْرَحُ الْأَرْتَمُ الْمُحَجَّلُ [ثَلَاثًا] طَلَّقَ الْيَدَ الْيُمْنَى». قَالَ يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَذْهَمَ فَكُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشَّيْءِ». رواه ابن حبان في صحيحه^(٦).

(٢٢١٣) وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَالْحَاكِمُ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَخَدَّهْ، وَلَفْظُ التِّرْمِذِيِّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَذْهَمُ الْأَقْرَحُ الْأَرْتَمُ، ثُمَّ الْأَقْرَحُ الْمُحَجَّلُ طَلَّقَ الْيَمِينَ^(٧)»، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَذْهَمَ فَكُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشَّيْءِ. قال الترمذي:

-
- (١) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الخيل (٢٢٣/٦) وهذا لفظه، وجامع الأصول (٣٠٥٧).
 - (٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٥١)، ومسلم في الإمارة (١٨٧٤)، والنسائي في الخيل (٢٢١/٦)، وأحمد (١١٤/٣) رقم (١٢١٢٥)، واللفظ لهم جميعاً سواء.
 - (٣) في (ع): «عقبة»، والتصحيح من باقي الأصول.
 - (٤) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٤٢) وهذا لفظه.
 - (٥) لفظ رواية ابن حبان: «عن عقبة بن عامر أو أبي قتادة»، على الشك.
 - (٦) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٤٦٧٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.
 - (٧) في (ع): «طلق اليد اليمنى»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الترمذي.

حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما^(١).

«الأقرح»: هو الفرس يكون في وسط جبهته قرحة، وهي بياض يسير.

«والأرثم»: بفتح الهمزة، وثاء مثلثة مفتوحة: هو الفرس يكون به رثم محرّكًا ومضموم الزاء ساكن الشاء، وهو بياض في شفته العليا، والأثنى رثماء.

«وطلق اليمين»: بفتح الطاء، وسكون اللام وبضمها أيضًا: إذا لم يكن بها تحجيل.

«والكُمَيْت»: بضم الكاف، وفتح الميم: هو الفرس الذي ليس بالأشقر ولا الأدهم، بل يخالط حمرة سواد.

«والشَّيَّة»: بكسر الشين المعجمة، وفتح الياء مخففة: هو كل لون في الفرس يكون معظم لونها على خلافه.

(٢٢١٤) وَعَنْ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَغْزُوا فَاشْتَرِ فَرَسًا [أَذْهَمَ] أَعْرَ مُحَجَّلًا مُطْلَقَ الْيُمْنَى، فَإِنَّكَ تَغْنَمُ وَتَسْلَمُ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم^(٢).

(٢٢١٥) وَعَنْ أَبِي وَهَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْلِ^(٣) بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَعْرَ مُحَجَّلٍ، أَوْ أَشْقَرٍ أَعْرَ مُحَجَّلٍ، أَوْ أَذْهَمٍ أَعْرَ مُحَجَّلٍ». رواه أبو داود واللفظ له، والنسائي أطول من هذا^(٤).

(١) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الجهاد (١٦٩٦) وهذا لفظه، وقال: «حسن صحيح غريب»، ولفظ تحفة الأحوذى: «حسن غريب صحيح»، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٨٩)، والحاكم (٩٢/٢)، وأحمد (٣٠٠/٥) رقم (٢٢٥٦١).


(٢) حديث حسن لغیره، فيه عبید بن الصباح؛ ضعيف. أخرجه الحاكم (٩٢/٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (١٧/١) رقم (٨٠٩)، والبيهقي (٣٣٠/٦).

(٣) قوله: «من الخيل»، ليس في رواية أبي داود، وهو لفظ رواية جامع الأصول.

(٤) حديث ضعيف، فيه جهالة عقيل بن شبيب.

(٢٢١٦) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُمْنٌ الْخَيْلُ فِي شُقْرِهَا». رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن غريب^(١).

«الْيُمْنُ»: بضم الياء: هو البركة والقوة^(٢).



٥- ترغيب الغازي والمرابط في الإكثار من العمل الصالح

من الصوم والصلاة والذكر ونحو ذلك

وتقدم في باب النفقة في سبيل الله حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ أَتَى عَلَى قَوْمٍ يَزْرَعُونَ فِي يَوْمٍ، وَيَحْصُدُونَ فِي يَوْمٍ كُلَّمَا حَصَدُوا عَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ: «يَا جِبْرَائِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: هَؤُلَاءِ الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُضَاعَفُ لَهُمُ الْحَسَنَةُ بِسَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ. رواه البزار^(٣).

(٢٢١٧) وَعَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا». رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي^(٤).

أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٤٤) وهذا لفظه، والنسائي في الخيل (٢١٨/٦)، وأحمد (٣٤٥/٤) رقم (١٩٠٣٢)، وجامع الأصول (٣٠٤٤).

- (١) حديث حسن، فيه عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس، لم يكن به بأس.
- أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٤٥) وهذا لفظه، والترمذي في الجهاد (١٦٩٥)، وأحمد (٢٧٢/١) رقم (٢٤٥٤)، والطبراني في الكبير (١٠٦٧٦)، والبيهقي (٣٣٠/٦).
- (٢) قال الإمام الناجي: فأما البركة فصحيحة مسلمة، وأما القوة فمردودة، وإنما القوة في اللغة: اليمين لا اليمن.

(٣) أخرجه البزار (٥٥)، والحديث تقدم برقم (١٣٠١).

(٤) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٤٠)، ومسلم في الصيام (١١٥٣) [١٦٧] وهذا لفظه،

(٢٢١٨) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ [مُتَطَوِّعًا] فِي غَيْرِ رَمَضَانَ بُعِدَ مِنَ النَّارِ مِائَةَ عَامٍ سِيرَ الْمُضْمَرِ الْجَوَادِ». رواه أبو يعلى من طريق زيان بن فائد^(١).

(٢٢١٩) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». رواه الطبراني في الأوسط والصغير بإسناد حسن^(٢).

(٢٢٢٠) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». رواه الترمذي عن الوليد بن جميل عن القاسم عنه، وقال: حديث غريب^(٣).

(٢٢٢١) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بُعِدَتْ مِنْهُ النَّارُ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط بإسناد لا بأس به^(٤).

ورواه في الكبير من حديث أبي أمامة إلا أنه قال فيه: «بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ رَكُضَ الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمُضْمَرِ»^(٥).

-
- والترمذي في الجهاد (١٦٢٣)، والنسائي في الصوم (١٧٣/٤)، وأحمد (٢٦/٣) رقم (١٢١٠)، وابن ماجه في الصوم (١٧١٧)، والحديث تقدم برقم (١٦٦٧).
- (١) حديث ضعيف. أخرجه أبو يعلى (١٤٨٦) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١٩٤/٣): وفيه زيان بن فائد وفيه كلام كثير، وقد وثق. والحديث تقدم برقم (١٦٧٠).
- (٢) حديث حسن لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٥٧٤) وهذا لفظه، وفي الصغير (٤٤٠)، قال الهيثمي (١٩٤/٣): وإسناده حسن، والحديث تقدم برقم (١٦٦٨).
- (٣) حديث حسن. أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٢٤) وهذا لفظه، والحديث تقدم برقم (١٦٧٢).
- (٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٢٤٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي (١٩٤/٣): ورجاله موثقون. والحديث تقدم برقم (١٦٦٩).
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٠٦) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٩٦٨٣)،

ورواه النسائي من حديث عقبة لم يقل فيه: «رُكِّضَ الْفَرَسَ» إلى آخره^(١).

(٢٢٢٢) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الصَّلَاةَ وَالصَّيَامَ وَالذَّكْرَ يُضَاعَفُ عَلَى النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ». رواه أبو داود من طريق زبان عنه^(٢).

(٢٢٢٣) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «طُوبَى لِمَنْ أَكْثَرَ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ لَهُ بِكُلِّ كَلِمَةٍ سَبْعِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، كُلُّ حَسَنَةٍ مِنْهَا عَشْرَةٌ أَضْعَافٍ مَعَ الَّذِي لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْمَرِيدِ». الحديث، رواه الطبراني في الكبير، وفيه رجل لم يسم^(٣).

(٢٢٢٤) وَرَوَى عَنْ مُعَاذٍ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ: أَيُّ الْمَجَاهِدِينَ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذِكْرًا»، الحديث. رواه أحمد، والطبراني، ويأتي بتمامه إن شاء الله^(٥).

(٢٢٢٥) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَتَبَهُ اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ». رواه الحاكم من طريق زبان عنه، وقال: صحيح الإسناد^(٦).


والحديث تقدم برقم (١٦٧٣).

- (١) حديث حسن. أخرجه النسائي في الصيام (١٧٤/٤).
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٤٩٨) وهذا لفظه.
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/رقم ١٤٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٥/٢٨٢): وفيه رجل لم يسم.
- (٤) هو معاذ بن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣/٤٣٨) رقم (١٥٦١٤)، والطبراني في الكبير (٢٠/رقم ٤٠٧) واللفظ لهما سواء، قال الهيثمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٠/٧٤): وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف، وقد وثق، وكذلك ابن لهيعة، وبقية رجال أحمد ثقات.
- (٦) حديث ضعيف. أخرجه الحاكم (٢/٨٨، ٨٧) وهذا لفظه، وقال: صحيح الإسناد ولم

قال المملي رَحِمَهُ اللهُ: والظاهر أن المرابط أيضًا هو في سبيل الله فيضاعف عمله الصالح كما يضاعف عمل المجاهد.

(٢٢٢٦) وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي تُعَدُّ بِعَشْرَةِ آلَافِ صَلَاةٍ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ تُعَدُّ بِمِائَةِ آلَافِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ بِأَرْضِ الرِّبَاطِ بِأَلْفِي آلَافِ صَلَاةٍ». الحديث، رواه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب^(١).

(٢٢٢٧) وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ صَلَاةَ الْمُرَاطِبِ تُعَدُّ خَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ، وَنَفَقَةُ الدِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ مِنْهُ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِمِائَةِ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ فِي غَيْرِهِ». والله أعلم^(٢).



٦ - الترغيب في الغدوة في سبيل الله والروحة

وما جاء في فضل المشي والغبار في سبيل الله، والخوف فيه

(٢٢٢٨) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِغَدْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابٌ قَوْسٍ أَحَدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، أَوْ مَوْضِعٌ قِيدٍ - يَغْنِي سَوْطَهُ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَصْأَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلَأَتْهُ رِيحًا، وَلَتَصِفُفَهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». رواه البخاري، ومسلم وغيرهما^(٣).

يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(١) حديث ضعيف. أخرجه أبو نُعَيْمٍ في الحلية (٤٦/٨) ولفظه: «الصلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة، والصلاة في مسجدي عشرة آلاف صلاة، والصلاة في مسجد الرباطات ألف صلاة»، وكثر العمال (٣٤٦٣٣) وعزاه إلى أبي نُعَيْمٍ في الحلية.

(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٢٩٥) وهذا لفظه.

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٩٦) وهذا لفظه، مع تقديم «الروحة» على «الغدوة»، ومسلم في الإمارة (١٨٨٠)، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥١)، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٥٧)،

«الغدوة»: بفتح الغين المعجمة: هي المرة الواحدة من الذهاب.

«والرّوحة»: بفتح الراء: هي المرة الواحدة من المجيء.

(٢٢٢٩) وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعْتَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ» (١). رواه مسلم، والنسائي (٢).

(٢٢٣٠) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «رِبَاطٌ يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرْوَحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا». رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، وابن ماجه، وتقدم (٣).

(٢٢٣١) وَرَوَى عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا رَاحَ مُسْلِمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُجَاهِدًا، أَوْ حَاجًّا مُهْلًا، أَوْ مُلْكِيًّا إِلَّا غَرَبَتْ الشَّمْسُ بِدُنُوْبِهِ [وخرج منها]». رواه الطبراني في الأوسط (٤).

وابن حبان (٧٣٩٨)، وأحمد (١٦٤/٣) رقم (١٣٧٨٠).

- (١) في (ع): «أو غربت» على الشك، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.
- (٢) أخرجه مسلم في الإمارة (١٨٨٣) وهذا لفظه، والنسائي في الجهاد (١٥/٦).
- (٣) أخرجه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٩٢) وهذا لفظه، ومسلم في الإمارة (١٨٨١)، والترمذي في الجهاد (١٦٤٨، ١٦٦٤)، وأحمد (٤٣٣/٣) رقم (١٥٥٦٠)، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٥٦)، والنسائي (١٥/٦)، والحديث تقدم برقم (٢١٤٣).
- (٤) حديث ضعيف جداً، أخرجه الطبراني في الأوسط (٦١٦٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٩/٣): وفيه من لم أعرفه.

قلت: ومن طرائف النقل، قول الأستاذ محمد يومي، محقق الترغيب، طبعة مكتبة الإيمان، في حاشية الجزء الثاني ص ٢٧٠: موضوع، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: فيه يعلّى بن الأشرف - هكذا - وهو كذاب. انتهى. ولم يرجع الأستاذ إلى مرجعه الذي ينقل منه الأحكام فيجده أنه قد حكم على الحديث بالضعف الشديد، ولم يحكم عليه بالوضع، كما فعل هو، ولم يرجع إلى إسناده الحديث ليجد أنه ليس في إسناده يعلّى بن الأشرف، وإنما هو قد انتقل بصره إلى السطر الذي بعده، لينقل عن الهيثمي حكمه على حديث آخر. والله أعلم.

(٢٢٣٢) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَاجُّ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، وَالْمُعْتَمِرُ وَفُدَّ اللَّهُ، دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ». رواه ابن ماجه، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، كلاهما عن عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن مجاهد عنه، والبيهقي من هذه الطريق فوقفه ولم يرفعه (١).

ورواه بنحوه من حديث أبي هريرة: النسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، وقال ابن ماجه في آخره: «إِنْ دَعَا أَجَابَهُمْ، وَإِنْ اسْتَغْفَرُوا غَفَرَ لَهُمْ» (٢).

(٢٢٣٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانٌ بِي، وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي فَهُوَ [عَلَيَّ] ضَامِنٌ أَنْ أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ» (٣) الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا [مِنْ] كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كَلِمَ لَوْثُهُ لَوْثُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوِدِدْتُ أَنْ أَغْزَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزَوْ فَأَقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزَوْ فَأَقْتَلَ». رواه مسلم واللفظ له (٤).

(٢٢٣٤) ورواه مالك، والبخاري، والنسائي، ولفظه: «تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصَدِيقٌ كَلِمَاتِهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٨٩٣)، وابن حبان (٤٦١٣) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٣٥٥٦)، والبيهقي (٢٦٢/٥)، والحديث تقدم برقم (١٩٣١).

(٢) حديث صحيح، أخرجه النسائي في الحج (١١٣/٥)، وفي الكبرى (٣٦٠٤)، وابن ماجه في المناسك (٢٨٩٢)، وابن خزيمة (٢٥١١)، والحديث تقدم برقم (١٩٣٢).

(٣) لفظ رواية مسلم: «مسكنه».

(٤) أخرجه مسلم في الجهاد (١٨٧٦) [١٠٣] وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (٢٣١/٢) رقم (٧١٥٧) بنحوه.

إِلَى مَسْكَنِهِ [الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ] مَعَ مَا نَالَ^(١) مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ، الحديث^(٢).

«الكَلَم»: بفتح الكاف، وسكون اللام: هو الجرح.

(٢٢٣٥) وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَاتَ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، أَوْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ أَوْ بَعِيرُهُ، أَوْ لَدَعَتْهُ هَامَةٌ، أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ [أَوْ]^(٣) بِأَيِّ حَتْفٍ شَاءَ اللَّهُ مَاتَ^(٤) فَإِنَّهُ شَهِيدٌ، وَإِنْ لَهُ الْجَنَّةُ». رواه أبو داود من رواية بقية بن الوليد عن ابن ثوبان، وهو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، ويأتي الكلام على بقية وعبد الرحمن^(٥).

«فَصَلَ» بالصاد المهملة محرّكاً: أي خرج.

«وَقَصَهُ»: بالقاف والصاد المهملة محرّكاً: أي رماه فكسر عنقه.

«الْحَتْفُ»: بفتح المهملة، وسكون المثناة فوق: هو الموت.

(٢٢٣٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَرَجَ حَاجًّا فَتَاتَ كَتَبَ اللَّهُ^(٦) لَهُ أَجْرَ الْحَاجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَتَاتَ كَتَبَ اللَّهُ^(١) لَهُ أَجْرَ الْمُعْتَمِرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ غَازِيًا فَتَاتَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْغَازِيِ

(١) في الأصول وجامع الأصول: «بما نال»، والتصحيح من مصادر التخريج كلها.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٨٤) وهذا لفظه، وما بين معكوفين زيادة منه، والبخاري في فرض

الخمسة (٣١٢٣)، ومسلم في الجهاد (١٨٧٦) [١٠٤]، والنسائي في الجهاد (١٦/٦)، وابن

حبان (٤٦١٠)، وأحمد (٣٩٨/٢) رقم (٩١٧٤)، وجامع الأصول (٧١٧٨).

(٣) ما بين معكوفين زيادة من سنن أبي داود طبعة المكنز، ونسخة عون المعبود، وأضيفت في

مطبوعة محمد محيي الدين بين معكوفين، وسقطت من جامع الأصول.

(٤) قوله: «مات» ليس في لفظ رواية أبي داود، ولا جامع الأصول، ولا مشكاة المصابيح.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٤٩٩) وهذا لفظه، وجامع الأصول (٧٢٣٢)،

والمشكاة (٣٨٤٠).

(٦) لفظ الجلالة سقط من (ق)، (ب)، (ط)، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية أبي يعلى.

إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه أبو يعلى من رواية محمد بن إسحاق، وبقيّة إسناده ثقات^(١).

(٢٢٣٧) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: عَهَدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَمْسٍ مِنْ فَعَلٍ وَاحِدَةٍ^(٢) مِنْهُمْ كَانَ صَامِنًا عَلَى اللَّهِ ﷻ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلِمَ وَسَلِمَ النَّاسُ مِنْهُ^(٣). رواه أحمد واللفظ له، والبخاري، والطبراني، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما^(٤).

(٢٢٣٨) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَخْكِي عَنْ رَبِّهِ ﷻ قَالَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجَعْتُهُ أَنْ أَرْجَعْتُهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ غَفَرْتُ لَهُ [وَرَحِمْتُهُ]». رواه النسائي^(٥).

(٢٢٣٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُلْجِ

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه أبو يعلى (٦٣٢٧) وهذا لفظه، والحديث تقدم برقم (١٩٤٧).

(٢) قوله: «واحدة»، سقط من مطبوعة أحمد.

(٣) لفظ رواية أحمد: «فيسلم الناس منه ويسلم».

(٤) حديث صحيح لغيره، في إسناده الإمام أحمد: ابن لهيعة، وهو وإن كان خلطاً بعد احتراق كُتبه، فرواية ابن قتيبة عنه من صحيح حديثه، وهذا منها، وفي الطريق الآخر قيس بن رافع ذكره ابن حبان في الثقات (٣١٠/٥).

أخرجه أحمد (٢٤١/٥) رقم (٢٢٠٩٣) وهذا لفظه، والبخاري (١٦٤٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/٥٥)، وابن خزيمة (١٤٩٥)، وابن حبان (٣٧٢). قال الهيثمي (٢٧٧/٥): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. اهـ.

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف، فيه عننة الحسن البصري، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف.

أخرجه النسائي في الجهاد (١٨/٦)، وفي الكبرى (٤٣٣٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (١١٧/٢) رقم (٥٩٧٧).

النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ عُبَّارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ». رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب صحيح^(١).

والنسائي، والحاكم، والبيهقي إلا أنهم قالوا: «وَلَا يَجْتَمِعُ عُبَّارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مَنْخَرِي مُسْلِمٍ أَبَدًا». وقال الحاكم: صحيح الإسناد^(٢).

(٢٢٤٠) وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا اغْبَرَّتْ قَدَمًا عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ». رواه البخاري واللفظ له^(٣).

(٢٢٤١) ورواه النسائي، والترمذي في حديث، ولفظه: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ»^(٤).

(٢٢٤٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِرًا، ثُمَّ سَدَّدَ الْمُسْلِمُ وَقَارَبَ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي جَوْفِ عَبْدٍ، عُبَّارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ، الْإِيمَانُ وَالشُّعْ». رواه النسائي، والحاكم، واللفظ له وهو أتم، وقال: صحيح على شرط مسلم، وقال النسائي: «الْإِيمَانُ وَالْحَسَدُ». وصدر الحديث في مسلم^(٥).

(٢٢٤٣) وَرَوَى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ

(١) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٣٣) وهذا لفظه، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجهاد (١٢/٦)، والحاكم (٧٢/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٥٧)، وأحمد (٥٠٥/٢) رقم (١٠٥٦٠)، وابن حبان (٤٦٠٧).

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨١١) وهذا لفظه.

(٤) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٣٢) وهذا لفظه، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الجهاد (١٤/٦)، والبخاري في الجمعة (٩٠٧)، وأحمد (٤٧٩/٣) رقم (١٥٩٣٥)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١١٢)، وابن حبان (٤٦٠٥).

(٥) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجهاد (١٢/٦)، والحاكم (٧٢/٢) وهذا لفظه.

رَجُلٌ يَغْبُرُ وَجْهَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا آمَنَهُ اللَّهُ دُخَانَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَغْبُرُ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا آمَنَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني، والبيهقي^(١).

(٢٢٤٤) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَجْمَعُ اللَّهُ ﷻ فِي جَوْفِ عَبْدٍ غُبَارًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانَ جَهَنَّمَ، وَمَنْ اغْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [حَرَّمَ اللَّهُ سَائِرَ جَسَدِهِ عَلَى النَّارِ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ] بَاعَدَ اللَّهُ مِنْهُ النَّارَ^(٢) مَسِيرَةَ أَلْفِ عَامٍ^(٣) لِلرَّائِبِ الْمُسْتَعِجِلِ، وَمَنْ جُرِحَ جِرَاحَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِخَاتَمِ الشُّهَدَاءِ، لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَوْنُهَا مِثْلُ لَوْنِ الزُّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا مِثْلُ رِيحِ الْمِسْكِ، يَعْرِفُهُ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ، يَقُولُونَ: فُلَانٌ عَلَيْهِ طَابِعُ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ، وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». رواه أحمد، ورواه إسناده ثقات إلا أن خالد بن دريك لم يدرك أبا الدرداء^(٤).

(٢٢٤٥) وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: كُنَّا^(٥) مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ مُنْصَرِفَيْنِ مِنَ الصَّائِفَةِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اجْتَمِعُوا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ سَائِرَ جَسَدِهِ عَلَى النَّارِ»^(٦).

- (١) حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٤٨٢) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٩٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٧/٥): وفيه جميع بن ثوب، متروك.
- (٢) زاد في (ع)، (ب): «يوم القيامة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية أحمد.
- (٣) لفظ رواية أحمد: «ألف سنة».
- (٤) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٤٤٣/٦) رقم (٢٧٥٠٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (٢٨٥/٥): رجاله ثقات، إلا أن خالد بن دريك لم يسمع من أبي الدرداء، ولم يدركه.
- (٥) في الأصول: «أنا»، والتصحيح من المعجم.
- (٦) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٥٣٣) وهذا لفظه، قال الهيثمي (٢٨٦/٥): وفيه صدقة بن موسى الدقيقي، وضعفه الجمهور، ووثقه مسلم بن إبراهيم.

قوله: «من الصائفة»، أي من غزوة الصائفة، وهي غزوة الروم، سميت بذلك لأنهم كانوا يغزونهم في الصيف، خوفاً من البرد والثلج في الشتاء.

(٢٢٤٦) وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ إِذَا هُوَ بِغُلَامٍ مِنْ قُرَيْشٍ مُعْتَزِلٍ مِنَ^(١) الطَّرِيقِ يَسِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَيْسَ ذَاكَ فُلَانٌ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «فَادْعُوهُ»، فَدَعَوْهُ^(٢). قَالَ: «مَا بِأَنَّكَ اعْتَرَلْتَ الطَّرِيقَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَرِهْتُ الْغُبَارَ. قَالَ: «فَلَا»^(٣) تَعْتَزِلْهُ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّهُ لَكَدَرِيرَةٌ الْجَنَّةِ. رواه أبو داود في مراسيله^(٤).

(٢٢٤٧) وَعَنْ أَبِي الْمُصْصِحِ الْمُقَرَّبِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ بِأَرْضِ الرُّومِ فِي طَائِفَةٍ عَلَيْهَا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثَمِيُّ إِذْ مَرَّ مَالِكُ بِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ [يَمْشِي] يَقُودُ بَغْلًا لَهُ، فَقَالَ لَهُ مَالِكٌ: أَيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! ازْكَبْ فَقَدْ حَمَلَكَ اللَّهُ، فَقَالَ جَابِرٌ: أَصْلَحُ دَابَّتِي، وَأَسْتَغْنِي عَنْ قَوْمِي، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» [فَاعْجَبَ مَالِكًا قَوْلُهُ]، فَسَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ حَيْثُ يُسْمِعُهُ الصَّوْتُ نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! ازْكَبْ فَقَدْ حَمَلَكَ اللَّهُ، فَعَرَفَ جَابِرٌ الَّذِي يُرِيدُ، فَقَالَ: أَصْلَحُ دَابَّتِي، وَأَسْتَغْنِي عَنْ قَوْمِي، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»، فَتَوَأَّبَ^(٥) النَّاسُ عَنْ دَوَابِّهِمْ، فَمَا رَأَيْتُ^(٦) يَوْمًا أَكْثَرَ مَا شِئًا مِنْهُ. رواه ابن حبان في صحيحه واللفظ له^(٧).

(١) لفظ رواية أبي داود: «معتزل عن الطريق»، وفي (ط): «منعزل من الطريق».

(٢) قوله: «فدعوه»، ليس في رواية أبي داود.

(٣) لفظ رواية أبي داود: «لا تعتزله».

(٤) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه أبو داود في المراسيل (٣٠٥) وهذا لفظه، والنسائي في الكبرى (٨٨١٩)، والطبراني في الكبير (٤٦٠٨)، قال الهيثمي (٢٨٧/٥): ورجاله ثقات.

(٥) لفظ رواية ابن حبان: «فوتب الناس».

(٦) لفظ رواية ابن حبان: «فما رأينا».

(٧) حديث صحيح لغيره، فيه عتبة بن أبي حكيم، كثير الخطأ، وحسين بن حرملة؛ ذكره ابن حبان

(٢٢٤٨) وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ^(١)، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ فِيهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا أَغْبَرْتُ قَدَمًا عَبْدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا النَّارَ»، فَتَزَلَّ مَالِكٌ، وَنَزَلَ النَّاسُ يَمْشُونَ، فَمَا رُئِيَ يَوْمًا أَكْثَرَ مَا شِئْنَا مِنْهُ^(٢).

«المُصْبِحُ»: بضم الميم، وفتح الصاد المهملة، وكسر الباء الموحدة.

«والمُقْرَائِي»: بضم الميم وقيل: بفتحها، والضم أشهر، وبسكون القاف بعدها راء وألف ممدودة، نسبة إلى قرية بدمشق.

(٢٢٤٩) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا خَالَطَ قَلْبَ امْرِئٍ رَهْجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ». رواه أحمد، ورواه ثقات^(٣).

«الرَّهْجُ»: بفتح الراء، وسكون الهاء، وقيل: بفتحها، هو ما يداخل باطن الإنسان من الخوف والجزع ونحوه^(٤).

(٢٢٥٠) وَرَوَى عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا رَجَفَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَحَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ عِذْقُ النَّخْلَةِ». رواه

في الثقات (٢١٣/٦). أخرجه ابن حبان (٤٦٠٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن المبارك في الجهاد (٣٢)، والطبراني (١٨٨١)، والبيهقي (١٦٢/٩).

- (١) قوله: «بيننا نحن نسير»، ليس في رواية أبي يعلى.
- (٢) حديث صحيح لغيره، فيه سليمان بن موسى الأشدق؛ صدوق في حديثه بعض لين. أخرجه أبو يعلى (٩٤٤) وهذا لفظه مرفوعاً، قال الهيثمي (٢٨٦/٥): رجاله ثقات.
- (٣) حديث حسن، فيه إسماعيل بن عياش، صدوق، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح. أخرجه أحمد (٨٥/٦) رقم (٢٤٥٤٨)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٢٢)، والطبراني في الأوسط (٩٤١٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/٥): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد ثقات.

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (٢٨١/٢): الرهج: الغبار.

الطبراني في الكبير والأوسط^(١).

«العِدْق»: بكسر العين المهملة، وإسكان الذال المعجمة، بعدها قاف: هو القنو، وهو المراد هنا، وبفتح العين: النخلة.

(٢٢٥١) وَعَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْبَهْزِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا؟ قَالَ: «رَجُلٌ فِي مَاشِيَةٍ يُؤَدِّي حَقَّهَا، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخِيفُونَهُ». رواه الترمذي عن رجل عن طاوس عن أم مالك، وقال: حديث غريب، وتقدم^(٢).



٧- الترغيب في سؤال الشهادة في سبيل الله تعالى

(٢٢٥٢) عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصَدِيقٍ، بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ». رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٣).

(٢٢٥٣) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا، وَلَوْ لَمْ تُصَبِّهْ». رواه مسلم وغيره، والحاكم وقال: صحيح على

(١) حديث ضعيف جداً، وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه الطبراني في الكبير (٦٠٨٦) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٨٣٤٥)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية

(٣٦٧/١)، قال الهيثمي (٢٧٦/٥): وفيه عمرو بن الحصين، وهو ضعيف، قلت: بل متروك.

(٢) حديث صحيح لغيره. أخرجه الترمذي في الفتن (٢١٧٧) وهذا لفظه. والحديث تقدم برقم (٢١٦٣).

(٣) أخرجه مسلم في الإمارة (١٩٠٩) وهذا لفظه، وأبو داود في الصلاة (١٥٢٠)، والترمذي في


فضائل الجهاد (١٦٥٣)، والنسائي في الجهاد (٣٦/٦)، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٩٧)، وابن

حبان (٣١٩٢)، والطبراني في الكبير (٥٥٥٠)، والحاكم (٧٧/٢).

شرطهما (١).

(٢٢٥٤) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقًا، ثُمَّ مَاتَ، أَوْ قُتِلَ، فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً، فَإِنَّهَا تَحْيِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ، لَوْ أَنَّهَا لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا رِيحُ الْمِسْكِ». فذكر الحديث. رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه بنحوه إلا أنه قال فيه: «وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ مُخْلِصًا أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ». ورواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما (٢).

«فُوقَ الناقَةِ» بضم الفاء، وتخفيف الواو: هو ما بين رفع يدك عن الضرع حال الحلب ووضعها، وقيل: هو ما بين الحلبتين.



٨- الترغيب في الرمي في سبيل الله تعالى وتعلمه

والترهيب من تركه بعد تعلمه رغبة عنه

(٢٢٥٥) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ» [الأنفال: ٦٠]، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيَ. رواه مسلم وغيره (٣).

(١) أخرجه مسلم في الإمامة (١٩٠٨) وهذا لفظه، والحاكم (٧٧/٢).

(٢) حديث صحيح، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.

أخرجه أبو داود (٢٥٤١) وهذا لفظه، والترمذي (١٦٥٧)، والنسائي (٢٥/٦)، وابن ماجه (٢٧٩٢) كلهم في الجهاد، وابن حبان (٣١٨٥)، وأحمد (٢٣٠/٥) رقم (٢٢٠١٤) والحاكم (٧٧/٢) وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الإمامة (١٩١٧) [١٦٧] وهذا لفظه، وأبو داود في الجهاد (٢٥١٤)، وابن

(٢٢٥٦) وَعَنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَقَرِ الْجَنَّةِ: صَانِعُهُ يَخْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِي بِهِ، وَمُنْبِلُهُ. وَارْزُقُوا وَارْزُقُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا. [لَيْسَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا ثَلَاثٌ: تَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ، وَمُلَاعَبَتُهُ أَهْلَهُ، وَرَمْيُهُ بِقَوْسِهِ وَنَبْلِهِ]. وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَمَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا»، أَوْ قَالَ: «كَفَرَهَا». رواه أبو داود واللفظ له، والنسائي، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي من طريق الحاكم وغيرها^(١).

(٢٢٥٧) وَفِي رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ^(٢)، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَقَرِ الْجَنَّةِ: صَانِعُهُ الَّذِي يَخْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالَّذِي يُجَهِّزُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي يَرْمِي بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣).

«مُنْبِلُهُ»: بضم الميم، وإسكان النون، وكسر الباء الموحدة. قال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: هو الذي يناول الرامي النبل، وهو يكون على وجهين، أحدهما: يقوم بجانب الرامي، أو خلفه يناوله النبل واحداً بعد واحد، حتى يرمي. والآخر: أن يرد عليه النبل المرمي به. ويروى: والممد به، وأي الأمرين فعل، فهو ممد به، انتهى^(٤).

قال الحافظ عبد العظيم: ويحتمل أن يكون المراد بقوله: منبله أي الذي يعطيه للمجاهد، ويجهز به من ماله، إمداداً له وتقوية، ورواية البيهقي تدل على هذا.

(٢٢٥٨) وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ

ماجه في الجهاد (٢٨١٣)، وأحمد (١٥٧/٤) رقم (١٧٤٣٢)، وابن حبان (٤٧٠٩).

(١) حديث ضعيف، فيه جهالة خالد بن زيد.

أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥١٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الجهاد (٢٨/٦)، وفي الكبرى (٤٣٥٤)، والحاكم (٩٥/٢).

(٢) في (ع)، (ب)، (ق): للبيهقي، والتصحيح من (ط)، فليس للبيهقي إلا رواية واحدة.

(٣) حديث ضعيف، الإسناد السابق. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٣٠١)، وهذا لفظه.

(٤) شرح السنة، للبغوي (٥٢٨/٥).

يَنْتَضِلُونَ^(١)، فَقَالَ: «ازْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ازْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ»، فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا لَكُمْ لَا تَزْمُونَ؟» قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ازْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ». رواه البخاري، وغيره^(٢).

والدارقطني، إلا أنه قال فيه: «ازْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي الْأَذْرَعِ»، فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ، وَقَالُوا: مَنْ كُنْتَ مَعَهُ فَأَنْتَى يُغْلَبُ؟ قَالَ: «ازْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ»، فَرَمَوْا عَامَّةَ يَوْمِهِمْ فَلَمْ يَفْضَلْ أَحَدُهُمُ الْآخَرَ، أَوْ قَالَ: «فَلَمْ يَسْبِقْ أَحَدُهُمُ الْآخَرَ»، أو كما قال^(٣).

(٢٢٥٩) وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَفَعَهُ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالرَّمْيِ فَإِنَّهُ خَيْرٌ»، أَوْ «مِنْ خَيْرٍ لَهْوِكُمْ». رواه البزار، والطبراني في الأوسط وقال: «فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرٍ لَعِبِكُمْ»، وإسنادهما جيد قوي^(٤).

(٢٢٦٠) وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ مَشَى بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةٌ». رواه الطبراني^(٥).

- (١) لفظ رواية البخاري: «مر على نفر من أسلم ينتضلون».
- (٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٩٩) وهذا لفظه، وأحمد (٥٠/٤) رقم (١٦٥٢٨)، وابن حبان (٤٦٩٣)، والطبراني في الكبير (٦٢٩٢). وعزاه ابن الملقن في البدر المنير (٤١٧/٩)، وابن حجر في التلخيص الحبير (٢٠١٨) إلى مسلم، وليس عنده.
- (٣) حديث صحيح لغيره، فيه محمد بن إياس بن سلمة بن الأكوع، ذكره ابن حبان في الثقات (٣٦٩/٧).
- (٤) أخرجه الحاكم (٩٤/٢)، والبيهقي (١٧/١٠)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٢٣٧١)، وعزاه المنذري إلى الدارقطني، وليس عنده، والله أعلم.
- (٥) حديث صحيح. أخرجه البزار (١٧٠١) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٢٠٤٩)، قال الهيثمي (٢٦٨/٥): رجال البزار رجال الصحيح، خلا حاتم بن الليث وهو ثقة، كذلك رجال الطبراني.
- (٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني، وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَايِدِ (٢٦٩/٥) قال الهيثمي: وفيه عثمان بن مطر وهو ضعيف.

(٢٢٦١) وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَجَابِرَ بْنَ عَمِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَزْتَمِيَانِ، فَمَلَّ أَحَدُهُمَا فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ: كَيْسَلَتْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ فَهُوَ لَهُوٌ، أَوْ سَهْوٌ إِلَّا أَرْبَعٌ خِصَالٍ: مَشْيِ الرَّجُلِ بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ، وَتَأْدِيَةِ فَرَسِهِ، وَمُلَاعَبَةِ أَهْلِهِ، وَتَعْلِيمِ السَّبَاحَةِ»^(١). رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد^(٢).

«الغرض» بفتح الغين المعجمة، والراء بعدهما ضاد معجمة: هو ما يقصده الرماة بالإصابة.

(٢٢٦٢) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ، وَيُكَفِّكُمْ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ». رواه مسلم وغيره^(٣).

(٢٢٦٣) وَعَنْ أَبِي نَجِيحٍ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ [فِي سَبِيلِ اللَّهِ]، فَهُوَ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ»، فَبَلَغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا. رواه النسائي^(٤).

(٢٢٦٤) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ لَهُ عِدْلٌ مُحَرَّرٌ». رواه أبو داود في حديث، والترمذي وقال:

- (١) لفظ رواية الطبراني: «وملاعبة أهله، وتعلم السباحة».
- (٢) حديث صحيح. أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٨٥) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٨٩٣٩)، والنسائي في الكبرى (٨٩٣٨)، البزار (١٧٠٤)، قال الهيثمي (٢٦٩/٥): رجال الطبراني رجال الصحيح، خلا عبد الوهاب بن بخت، وهو ثقة.
- (٣) أخرجه مسلم في الإمارة (١٩١٨) وهذا لفظه، وأحمد (١٥٧/٤) رقم (١٧٤٣٣)، وأبو يعلى (١٧٤٢)، وابن حبان (٤٦٩٧)، والطبراني في الكبير (١٧/رقم ٩١٢).
- (٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجهاد (٢٧/٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن حبان (٤٦١٥)، والحاكم (٩٥/٢)، والبيهقي (٢٧٢/١٠).

حديث حسن صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه^(١).

(٢٢٦٥) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّضًا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ^(٢) كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَلَغَ الْعَدُوَّ أَوْ لَمْ يَبْلُغْ كَانَ لَهُ كَعْتَقِ رَقَبَةٍ، وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً كَانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ عُضْوًا بَعْضُهُ». رواه النسائي بإسناد صحيح^(٣)، وأفرد الترمذي منه ذكر الشيب^(٤)، وأبو داود ذكر العتق^(٥).

(٢٢٦٦) وابن ماجه ذكر الرمي ولفظه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَمَى الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ، فَبَلَغَ سَهْمُهُ [الْعَدُوَّ] أَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ فَعِذْلُ رَقَبَةٍ»^(٦). وروى الحاكم ذكر الرمي في حديث، والعتق في آخر^(٧).

(٢٢٦٧) وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَ الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ رَفَعَ اللَّهُ لَهُ دَرَجَةً»، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ النَّحَّاسِ: وَمَا الدَّرَجَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَتَبَةٍ أَمْكَ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِائَةُ عَامٍ». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه^(٨).

- (١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في العتق (٣٩٦٥) وعنده بلفظ الحديث السابق، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٣٨) وهذا لفظه، والحاكم (٩٥/٢)، وأحمد (١١٣/٤).
- (٢) لفظ رواية النسائي: «في سبيل الله».
- (٣) حديث صحيح لغیره، فيه بقية بن الوليد، مدلس ولم يصرح بالسماع.
- أخرجه النسائي في الجهاد (٢٦/٦) وهذا لفظه.
- (٤) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٣٥)، وقال حسن صحيح غريب.
- (٥) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في العتق (٣٩٦٦)، وأحمد (٣٨٦/٤) رقم (١٩٤٤١).
- (٦) حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢٨١٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.
- (٧) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٥٠/٣)، (٢١١/٢).
- (٨) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجهاد (٢٧/٦)، وابن حبان (٤٦١٦) وهذا لفظه، وأحمد (٢٣٥/٤) رقم (١٨٠٦٣).

«النَّحَام»: بفتح النون، وتشديد الحاء المهملة: هو الكثير النعم، وهو التنحنج.

(٢٢٦٨) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً». رواه ابن حبان في صحيحه^(١).

(٢٢٦٩) وَعَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ [عَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ]^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَاصِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّائِفَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ». قَالَ: قَبْلَعْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا. رواه ابن حبان في صحيحه^(٣).

(٢٢٧٠) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ، كَانَ لَهُ بِمِثْلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». رواه الطبراني بإسنادين رواة أحدهما ثقات^(٤).

(٢٢٧١) وعن عُتْبَةَ^(٥) بن عبد السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «قَوْمُوا فِقَاتِلُوا»، قَالَ: فَرَمَى رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْجِبَ هَذَا»، رواه أحمد بإسناد حسن^(٦).

- (١) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٤٦١٤) وهذا لفظه، وأحمد (٢٣٦/٤) رقم (١٨٠٦٥).
- (٢) ما بين معقوفين سقط من الأصول، واستدرك من ابن حبان.
- (٣) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٤٦١٥) وهذا لفظه، والنسائي في الجهاد (٢٧/٦)، والحاكم (٩٥/٢)، والبيهقي (٢٧٢/١٠)، والحديث تقدم برقم (٢٢٦٣).
- (٤) حديث ضعيف بهذا التمام، في الإسناد الأول شهر بن حوشب ضعيف، وفي الآخر موسى ابن عمير متروك، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره.
- (٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٥٥٦) وهذا لفظه، وعبد الرزاق (٩٥٤٨)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/٥): رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات.
- (٥) في (ع): «عقبة»، والتصحيح من باقي الأصول.
- (٦) حديث حسن، فيه الحسن بن أيوب الحضرمي، قال أحمد: ما أرى به بأس، وقال أبو حاتم،

«أوجب»: أي أوجب لنفسه الجنة بما فعل.

(٢٢٧٢) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَمَى رَمِيَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَصَّرَ أَوْ بَلَغَ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ أَرْبَعَةِ أَنَاسٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ أَعْتَقَهُمْ». رواه البزار عن شبيب بن بشر عن أنس (٢).

(٢٢٧٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ ثَوْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البزار بإسناد حسن (٣).

(٢٢٧٤) وَرَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ بَذْرِيًّا عَقِيًّا أَحْدِيًّا، وَهُوَ صَائِمٌ يَتَلَوَّى مِنَ الْعَطَشِ، وَهُوَ يَقُولُ لِعُغْلَامِهِ: وَنَحَكَ تَرْسِي، فَتَرْسُهُ الْعُغْلَامُ حَتَّى تَزْعَ بِسَهْمٍ نَزْعًا ضَعِيفًا، حَتَّى رَمَى بِثَلَاثَةِ أَسْهُمٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَصَّرَ أَوْ بَلَغَ كَانَ لَهُ ثَوْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقُتِلَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه الطبراني (٤).

(٢٢٧٥) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ

يكتب حديثه.

أخرجه أحمد (١٨٤/٤) رقم (١٧٦٤٦) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٧/رقم ٣٠٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٧٠): رواه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن.

(١) لفظ رواية البزار: «من ولد إسماعيل».

(٢) حديث ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: منكر.

أخرجه البزار (١٧٠٦) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (١٣٥٨)، قال الهيثمي (٥/٢٧٠): رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه شبيب بن بشر، وهو ثقة وفيه ضعف.

(٣) حديث صحيح لغيره. أخرجه البزار (١٧٠٧) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٧٠) رواه البزار عن شيخه عبد الرحمن بن الفضل بن موفق، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٤) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢/رقم ٩٥١) وهذا لفظه، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٩٠٤)، قال الهيثمي (٥/٢٧٠): وفيه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي، وهو ضعيف.

عَلِمَ الرَّمِي ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا، أَوْ «فَقَدْ عَصَى»^(١)، رواه مسلم.

(٢٢٧٦) وابن ماجه إلا أنه قال: «مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمِي، ثُمَّ تَرَكَهُ فَقَدْ عَصَانِي»^(٢).

(٢٢٧٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمِي، ثُمَّ نَسِيَهُ فَهِيَ نِعْمَةٌ جَحَدَهَا»^(٣). رواه البزار، والطبراني في الصغير والأوسط بإسناد حسن^(٤).

وتقدم في أول الباب حديث عقبة بن عامر، وفيه: «وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِي بَعْدَ مَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا - أَوْ قَالَ - : كَفَرَهَا»^(٥).



٩- الترغيب في الجهاد في سبيل الله تعالى

وما جاء في فضل الكلم فيه، والدعاء عند الصف والقتال

(٢٢٧٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قِيلَ: ثُمَّ

(١) لفظ رواية مسلم: «أو قد عصى».

وفي حاشية صحيح الترغيب قال الشيخ الألباني: هنا في الأصل زيادة: «أو فقد عصى» وبعدها رواية ابن ماجه بلفظ: «فقد عصاني» دون شك، فحذفت ذلك كله إلى الضعيف!. وفي حاشية ضعيف الترغيب قال: والمحفوظ رواية مسلم: «فليس منا، أو فقد عصى» وانظره إن شئت في الصحيح!.

(٢) أخرجه مسلم في الجهاد (١٩١٩) [١٦٩] وهذا لفظه، وابن ماجه في الجهاد (٢٨١٤) وهذا لفظه.

(٣) لفظ رواية الطبراني في الأوسط: «فهي نعمة كفرها».

(٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الأوسط (٤١٧٧)، وفي الصغير (٥٣٤) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/٥): رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري وغيرهما، وضعفه جماعة، وبقي رجاله ثقات.

قلت: وعزاه المنذري إلى البزار وتابعه الهيثمي، ولم أجده، والله أعلم.

(٥) حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تقدم برقم (٢٢٥٦).

مَاذَا؟ قَالَ: «حَجَّ مَبْرُورًا». رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي^(١).

(٢٢٧٩) وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورًا»^(٢).

(٢٢٨٠) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الإِيْمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». الحديث^(٣)، رواه البخاري، ومسلم^(٤).

(٢٢٨١) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَيَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَغْبُدُ لِلَّهِ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»^(٥). رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٦).

(٢٢٨٢) والحاكم بإسناد على شرطهما، ولفظه قال: عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ

(١) أخرجه البخاري في الإيمان (٢٦) وهذا لفظه، ومسلم في الإيمان (١٣٥) [٨٣]، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥٨)، والنسائي في الحج (٩٣/٨)، وأحمد (٢٦٤/٢) رقم (٧٥٩٠).

(٢) حديث ضعيف بهذا التمام، فيه أبو الخير المؤذن مجهول.

أخرجه أحمد (٢٥٨/٢) رقم (٧٥١١) وهذا لفظه، والطيالسي (٢٥١٨)، وابن حبان (٤٥٩٧)، والبخاري في خلق أفعال العباد (١٥١). والحديث تقدم برقم (١٩٠٩).

(٣) لفظ رواية البخاري: «إيمان بالله وجهاد في سبيله»، ولفظ رواية مسلم: «الإيمان بالله والجهاد في سبيله».

(٤) أخرجه البخاري في العتق (٢٥١٨)، ومسلم في الإيمان (٨٤)، والنسائي في الجهاد (١٩/٦)، وابن حبان (٤٣١٠)، وأحمد (١٥٠/٥) رقم (٢١٣٣١).

(٥) لم أجد لفظ هذا الحديث بتمامه عند أحد ممن أخرجه، وهو بتمامه في جامع الأصول (٧١٨٣)، ولفظ رواية البخاري: عن أبي سعيد الخدري قال: قيل يا رسول الله! أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله». قالوا: ثم من؟ قال: «مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله، ويدع الناس من شره».

(٦) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٨٦)، ومسلم في الإمارة (١٨٨٨)، وأبو داود في الجهاد (٢٤٨٥)، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٦٠)، والنسائي في الجهاد (١١/٦)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٨)، وابن حبان (٦٠٦)، وأحمد (١٦/٣) رقم (١١١٢٥).

سئل: أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيمَانًا؟ قَالَ: «الَّذِي يُجَاهِدُ [فِي سَبِيلِ اللَّهِ] بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ يَعْبُدُ اللَّهَ فِي شِغْبٍ مِنَ الشَّعَابِ، وَقَدْ كَفَى النَّاسَ شَرًّا»^(١).

(٢٢٨٣) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مَجْلِسٍ لَهُمْ^(٢)، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلًا؟» قَالُوا^(٣): بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَجُلٌ آخَذَ بِرَأْسِ قَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُقْتَلَ»^(٤)، أَلَا أُخْبِرُكُمْ^(٥) بِالَّذِي يَلِيهِ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَمْرٌ مُعْتَزَلٌ فِي شِغْبٍ يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ، أَوْ أُخْبِرُكُمْ^(٦) بِشَرِّ النَّاسِ؟» قُلْنَا: بَلَى^(٧) يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطَى [بِهِ]»^(٨). رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، واللفظ لهما، وهو أتم^(٩).

ورواه مالك عن عطاء بن يسار مرسلًا^(١٠).

(١) حديث صحيح لغيره، فيه سليمان بن كثير العبدي، لا بأس به في غير الزهري، وهذا من روايته عن الزهري.

أخرجه الحاكم (٧١/٢)، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٢) قوله: «لهم»، ليس عند ابن حبان وأحمد.

(٣) لفظ رواية النسائي وابن حبان: «قلنا».

(٤) لفظ رواية ابن حبان: «حتى عقرت أو يقتل» وهذا لفظ النسائي وأحمد.

(٥) لفظ ابن حبان وأحمد: «أفأخبركم بالذي يليه»، ولفظ النسائي: «وأخبركم بالذي يليه».

(٦) لفظ ابن حبان وأحمد: «أفأخبركم بشر الناس»، ولفظ النسائي: «وأخبركم بشر الناس».

(٧) لفظ ابن حبان والنسائي وأحمد: «قلنا: نعم».

(٨) ما بين معقوفين زيادة من النسائي وابن حبان وأحمد.

(٩) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥٢)، والنسائي في الزكاة (٨٣/٥)،

وابن حبان (٦٠٤)، وأحمد (٢٣٧/١) رقم (٢١١٦)، وابن المبارك في الجهاد (١٦٩)،

والطحاوي (٢٦٦١)، والدارمي (٢٤٠٠) وابن أبي عاصم في الجهاد (١٥٣).

(١٠) أخرجه مالك في الموطأ (١٢٨٦) مرسلًا، قال ابن عبد البر في التمهيد (٤٣٩/١٧): هذا

حديث مرسل من رواية مالك، لا خلاف عنه فيه، وقد يتصل من وجوه ثابتة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث عطاء بن يسار وغيره. انتهى.

(٢٢٨٤) وَعَنْ سَبْرَةَ بْنِ الْفَاكِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١)، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لَابْنِ آدَمَ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ [لَهُ]: تُسَلِّمُ وَتَذَرُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ، فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ فَغَفِرَ لَهُ، فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ لَهُ: تُهَاجِرُ وَتَذَرُ دَارَكَ^(٢) وَأَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ فَعَصَاهُ، فَهَاجَرَ فَقَعَدَ [لَهُ] بِطَرِيقِ الْجِهَادِ، فَقَالَ [لَهُ]: تُجَاهِدُ وَهُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ فَتُنْكَحُ الْمَرْأَةُ، وَيُقَسَّمُ الْمَالُ، فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَمَاتَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ [وَإِنْ قُتِلَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ]، وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَتْهُ دَابَّةٌ^(٣)» كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي^(٤).

(٢٢٨٥) وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَنَا زَعِيمٌ - وَالزَّعِيمُ الْحَمِيلُ - لِمَنْ آمَنَ بِي، وَأَسْلَمَ وَهَاجَرَ، بَيِّتَ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبَيِّتَ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ، وَأَنَا زَعِيمٌ لِمَنْ آمَنَ بِي وَأَسْلَمَ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَيِّتَ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبَيِّتَ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ، وَبَيِّتَ فِي أَعْلَى غُرَفِ الْجَنَّةِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَدْغْ لِلْخَيْرِ مَطْلَبًا، وَلَا مِنَ الشَّرِّ مَهْرَبًا، يَمُوتُ حَيْثُ شَاءَ أَنْ يَمُوتَ». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه^(٥).

(٢٢٨٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ

- (١) قال الحافظ في الإصابة (٢١٩/٤) (ت ٣٠٩٩): سَبْرَةُ بْنُ الْفَاكِهِ، ويقال: ابنُ أبي الفاكهِ.
- (٢) قوله: «دارك» ليس عند أحد.
- (٣) في (ع): «وإن وقصته دابة»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية ابن حبان وأحمد.
- (٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجهاد (٢١/٦)، وابن حبان (٤٥٩٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٤٦)، والطبراني في الكبير (٦٥٥٨)، وأحمد (٤٨٣/٣) رقم (١٥٩٥٨).
- (٥) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجهاد (٢١/٦)، وابن حبان (٤٦١٩) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (١٨ رقم ٨٠١)، والحاكم (٧١/٢)، والبيهقي (٧٢/٦).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشُعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ فَأَعْجَبَتْهُ [لِطِيبِهَا]، فَقَالَ: لَوْ اغْتَزَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشُّعْبِ، وَلَكِنْ أَفْعَلُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ؟ اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم^(١).

ورواه أحمد من حديث أبي أمامة أطول منه، إلا أنه قال: «وَلَمَقَامُ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ سِتِّينَ سَنَةً»^(٢).

«فُوقَ نَاقَةٍ»: هو ما بين رفع يدك عن ضرعها وقت الحلب ووضعها، وقيل: هو ما بين الحلبتين.

(٢٢٨٧) وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَقَامُ الرَّجُلِ فِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِبَادَةِ الرَّجُلِ سِتِّينَ سَنَةً». رواه الحاكم، وَقَالَ: صحيح على شرط البخاري^(٣).

(٢٢٨٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ». رواه ابن

(١) حديث حسن، فيه هشام بن سعد؛ صدوق حسن الحديث. أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (٦٨/٢)، وأحمد (٤٤٦/٢) رقم (٩٧٦٢)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٣٥)، والبخاري (١٦٥٢)، والبيهقي (٩/١٦٠).

(٢) حديث حسن لغيره، فيه علي بن زيد، ضعيف، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٢٦٦/٥) رقم (٢٢٢٩١)، والطبراني في الكبير (٧٨٦٨).

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه الحسن مدلس ولم يصرح بالسماع. أخرجه الحاكم (٦٨/٢) وهذا لفظه، وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، وهو في الصحيحين وغيرهما بنحوه، وقد تقدم^(١).

(٢٢٨٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَيْضًا قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! (٢) مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»، فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»، ثُمَّ قَالَ [فِي الثَّالِثَةِ]: «مِثْلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَفْتَرُ مِنْ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى». رواه البخاري، ومسلم واللفظ له^(٣).

(٢٢٩٠) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! (٤) ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ قَالَ: «لَا أَحِدُهُ»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَقْرَأَ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ؟» قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَإِنَّ قَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيَسْتَنْ يَمْرُحُ (٥) فِي طَوِيلِهِ فَيَكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٌ. ورواه النسائي نحو هذا^(٦).

«استنّ الفرس»: عدا.

«والطَّوْلُ»: بكسر الطاء، وفتح الواو: هو الحبل الذي يشد به الدابة، ويمسك طرفه لترعى.

(٢٢٩١) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٥٨/٢) رقم (٧٥١١)، والطيالسي (٢٥١٨)، وابن حبان (٤٥٩٧)، والبخاري في خلق أفعال العباد (١٥١)، والحديث تقدم برقم (١٩١٠).

(٢) لفظ رواية مسلم: قيل للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٨٧)، ومسلم في الجهاد (١٨٧٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (٤٢٤/٢) رقم (٩٤٨١)، وابن حبان (٤٦٢٧).

(٤) لفظ رواية البخاري: جاء رجل إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال.

(٥) هكذا في (ق)، (ع)، وفي (ب)، (ط): «بمرح»، وهذا اللفظ ليس في رواية البخاري.

(٦) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٨٥) وهذا لفظه، والنسائي في الجهاد (١٩/٦).

دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». رواه البخاري (١).

(٢٢٩٢) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ بِالنَّاسِ قَبْلَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحَ صَلَّى بِالنَّاسِ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَكِبُوا فَلَمَّا أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ نَعَسَ النَّاسُ عَلَى أَثَرِهِ الدُّلْجَةِ وَلَزِمَ مُعَاذُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتْلُو أَثَرَهُ، وَالنَّاسُ تَفَرَّقَتْ بِهِمْ رِكَابُهُمْ عَلَى جَوَادِ الطَّرِيقِ تَأْكُلُ وَتَسِيرُ، فَبَيْنَا مُعَاذُ عَلَى إِنْشَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَاقَتُهُ تَأْكُلُ مَرَّةً وَتَسِيرُ أُخْرَى، عَثَرَتْ نَاقَةُ مُعَاذٍ فَحَنَكَهَا (٢) بِالزُّمَامِ فَهَبَّتْ، حَتَّى نَفَرَتْ مِنْهَا نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ عَنْهُ قِنَاعَهُ فَالْتَمَتْ، فَإِذَا لَيْسَ فِي (٣) الْجَيْشِ أَذْنَى إِلَيْهِ مِنْ مُعَاذٍ، فَتَنَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ!» فَقَالَ: لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (٤). قَالَ: «إِذْنُ دُونِكَ»، فَدَنَا مِنْهُ حَتَّى لَصِقَتْ رَاحِلَتَاهُمَا إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا كُنْتُ أَخْسِبُ النَّاسَ مِنْ بَمَكَانِهِمْ (٥) مِنَ الْبُعْدِ».

فَقَالَ مُعَاذُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَعَسَ النَّاسُ فَتَفَرَّقَتْ [بِهِمْ] رِكَابُهُمْ تَزْتَعُ وَتَسِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا كُنْتُ نَاعِسًا»، فَلَمَّا رَأَى مُعَاذُ بِشْرَ (٦) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَلَوْتَهُ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِذْنُ لِي أَسْأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ [قَدْ] أَمْرَضَتْني وَأَسْقَمَتْني وَأَحْزَنْتُني، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَلْ عَمَّا شِئْتَ» (٧)، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! حَدِّثْنِي

(١) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٩٠) في حديث أوله: «من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وصام رمضان، كان حقاً على الله أن يَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وَلَدَ فِيهَا» فقالوا: يا رسول الله! أفلا نبشر الناس؟ قال: «إِنْ فِي الْجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ...» الحديث.

(٢) لفظ رواية أحمد: «فكبحها بالزمام».

(٣) لفظ رواية أحمد: «فإذا ليس من الجيش».

(٤) لفظ رواية أحمد: «ليتك يا نبي الله!».

(٥) لفظ رواية أحمد: «كمكانهم من البعد».

(٦) لفظ رواية أحمد: «فلما رأى معاذ بشري».

(٧) لفظ رواية أحمد: «سلني عما شئت».

بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ لَا أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ غَيْرِهِ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَخْ بَخْ بَخْ. لَقَدْ سَأَلْتَ لِعَظِيمٍ، لَقَدْ سَأَلْتَ لِعَظِيمٍ» (١) - ثَلَاثًا - وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ، فَلَمْ يُحَدِّثْهُ بِشَيْءٍ إِلَّا أَعَادَهُ (٢) (٣) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حِرْصًا لِكَيْمَا يُثَبِّتَهُ عَنْهُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ» (٤)، وَتَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا حَتَّى تَمُوتَ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعِدْ لِي فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ شِئْتَ يَا مُعَاذُ حَدِّثْتُكَ بِرَأْسِ هَذَا الْأَمْرِ، وَقِيَامِ هَذَا الْأَمْرِ، وَذِرْوَةِ السَّنَامِ» (٥).

فَقَالَ مُعَاذٌ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَدِّثْنِي بِأَبْيِ أَنْتَ وَأُمِّي (٥)، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ رَأْسَ هَذَا الْأَمْرِ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. وَإِنَّ قِيَامَ هَذَا الْأَمْرِ، إِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءُ الزَّكَاةِ، وَإِنْ ذِرْوَةَ السَّنَامِ مِنْهُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ، حَتَّى يُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَيَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ اعْتَصَمُوا وَعَصَمُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا شُجِبَ وَجْهٌ، وَلَا اغْبَرَّتْ قَدَمٌ فِي عَمَلٍ تُبْتَغَى بِهِ دَرَجَاتُ الْآخِرَةِ (٦) بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ كَجِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا ثَقُلَ مِيزَانُ عَبْدٍ كَذَابَةٍ تَنْفُقُ [لَهُ] فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ يُحْمَلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه أحمد، والبخاري

(١) لفظ رواية أحمد: «لقد سألت بعظيم».

(٢) لفظ رواية أحمد: «إلا قاله».

(٣) زاد في (ع): رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٤) قوله: «وتؤتي الزكاة» ليس في لفظ رواية أحمد.

(٥) لفظ رواية أحمد: «بلى بأبي وأمي أنت يا نبي الله فحدثني».

(٦) لفظ رواية أحمد: «درجات الجنة».

من رواية شهر بن حوشب عن معاذ، ولا أراه سمع منه^(١).

ورواه أحمد أيضًا، والترمذي وصححه، والنسائي، وابن ماجه كلهم من رواية أبي وائل عنه مختصرًا، ويأتي في الصمت إن شاء الله تعالى^(٢).

(٢٢٩٣) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ [مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رِئًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا^(٣)، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ]. فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعِدْهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ^(٤)، ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا لِلْعَبْدِ^(٥) مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ]». رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي^(٦).

(٢٢٩٤) وَرَوَى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ذِرْوَةُ سَنَامِ الْإِسْلَامِ [الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ] لَا يَنَالُهُ إِلَّا أَفْضَلُهُمْ». رواه الطبراني^(٧).

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٤٥/٥) رقم (٢٢١٢٢)، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والبخاري (١٦٥٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣/٥): رواه أحمد والبخاري والطبراني باختصار، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد يحسن حديثه.

(٢) حديث ضعيف، فيه أبو وائل شقيق بن سلمة، لم يسمع من معاذ بن جبل. أخرجه أحمد (٢٣١/٥) رقم (٢٢٠١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، والترمذي (٢٦١٦)، والنسائي في الكبرى (١١٣٩٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٥٠)، والحديث سيأتي في كتاب الصمت، إن شاء الله.

(٣) لفظ الرواية عند مسلم والنسائي: «وبمحمد نبيًا»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٤) لفظ الرواية عند مسلم والنسائي: ففعل، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٥) لفظ الرواية عند مسلم والنسائي: «العبد».

(٦) أخرجه مسلم في الإمارة (١٨٨٤)، والنسائي في الجهاد (١٩/٦)، واللفظ لهما سواء، وما بين معقوفين زيادة منهما، وجامع الأصول (٧١٩٣)، وعزه المنذري لأبي داود وليس عنده.

(٧) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٨٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٤/٥): وفيه علي بن يزيد، وهو ضعيف.

(٢٢٩٥) وَرُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُؤَادَ نَاقَةٍ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ النَّارَ». رواه أحمد (١).

(٢٢٩٦) وَعَنْ أَبِي الْمُنْدِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ فُلَانًا هَلَكَ فَصَلِّ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ فَاجِرٌ فَلَا تُصَلِّ عَلَيْهِ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَمْ تَرَ اللَّيْلَةَ الَّتِي صُبُخْتُ فِيهَا فِي الْحَرَسِ، فَإِنَّهُ كَانَ فِيهِمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ تَبِعَهُ حَتَّى [إِذَا] جَاءَ قَبْرُهُ فَقَعَدَ، حَتَّى إِذَا فُرِغَ مِنْهُ حَتَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَيَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «يُنْفِي عَلَيْكَ النَّاسُ شَرًّا، وَأُنْفِي عَلَيْكَ خَيْرًا»، فَقَالَ عُمَرُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْنَا مِنْكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». رواه الطبراني وإسناده لا بأس به إن شاء الله تعالى (٢).

(٢٢٩٧) وَعَنْ عَبْدِ بَنِي الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، وَحُجٌّ مَبْرُورٌ»، فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ: «وَأَهْوَنُ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلَيْنَ الْكَلَامِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ»، فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ: «وَأَهْوَنُ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ لَا تَتَّبِعِ اللَّهَ عَلَى شَيْءٍ قَضَاهُ عَلَيْكَ». رواه أحمد والطبراني بإسنادين أحدهما حسن واللفظ له (٣).

(٢٢٩٨) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى

- (١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٣٨٧/٤) رقم (١٩٤٤٤) وهذا لفظه، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٣٨)، قال الهيثمي (٢٧٥/٥): وفيه عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ضعيف.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٢٢٦) رقم (٨٤٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (٢٧٦/٥): وفيه يزيد بن ثعلب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.
- (٣) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٣١٨/٥) رقم (٢٢٧١٦)، والطبراني في الكبير، وهذا لفظه، كما في مجمع الزوائد، قال الهيثمي (٢٧٩/٥): رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وفي الآخر سُؤيد بن إبراهيم، وثقه ابن معين في روايتين وضعفه النسائي، وبقية رجالهما ثقات.

الله عَوْنُهُمْ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَقَافَ. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم^(١).

(٢٢٩٩) وَعَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: كَثُرَ الْمُسْتَأْذِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحَجِّ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «غَزْوَةٌ لِمَنْ قَدْ حَجَّ أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً». رواه أبو داود في المراسيل من رواية إسماعيل بن عياش^(٢).

(٢٣٠٠) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «حَجَّةٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ غَزْوَةً، وَغَزْوَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً، يَقُولُ: إِذَا حَجَّ الرَّجُلُ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ، فَغَزْوَةٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً، وَحَجَّةُ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعِينَ غَزْوَةً». رواه البزار. ورواته ثقات معروفون^(٣).

«وعنبة بن هبيرة»: وثقه ابن حبان، ولم أقف فيه على جرح.

(٢٣٠١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَجَّةٌ لِمَنْ لَمْ يَحُجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ، وَغَزْوَةٌ لِمَنْ قَدْ حَجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ حَجَجٍ». الحديث رواه الطبراني، والبيهقي، ويأتي بتمامه في غزاة البحر إن شاء الله^(٥).

(١) حديث حسن. أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥٥) وهذا لفظه، وقال: حديث حسن، وابن حبان (٤٠٣٠)، والحاكم (١٦٠/٢)، وكذلك النسائي في الجهاد (١٥/٦)، وابن ماجه في العتق (٢٥١٨)، وأحمد (٢٥١/٢) رقم (٧٤١٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٧٨).

(٢) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود في المراسيل (٣٠٤) وهذا لفظه.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه البزار (١٦٥١) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/٥): ورجاله ثقات، وعنبة ابن هبيرة وثقه ابن حبان، وجهله الذهبي.

قلت: قال فيه ابن أبي حاتم عن أبيه: مجهول، الجرح والتعديل (٤٠٣/٦).

(٤) قوله: «قد» ليس في لفظ رواية الطبراني، وهو ثابت في رواية مجمع الزوائد.

(٥) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٤٤) وهذا لفظه، والبيهقي (٣٣٤/٤)، قال

(٢٣٠٢) وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ الشُّيُوفِ»، فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ، ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْفَاهُ، ثُمَّ مَسَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ. رواه مسلم، والترمذي وغيرهما (١).

«جَفْنَ السَّيْفِ»، بفتح الجيم، وإسكان الفاء: هو قِرابه.

(٢٣٠٣) وَعَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالْحَدِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقَاتِلْ أَوْ أَسْلِمْ؟ قَالَ: «أَسْلِمَ ثُمَّ قَاتِلَ»، فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَمِلَ قَلِيلًا، وَأَجَرَ كَثِيرًا». رواه البخاري واللفظ له، ومسلم (٢).

(٢٣٠٤) وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٣)، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ قَبِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا، وَأَجَرَ كَثِيرًا» (٤).

«مُقَنَّعٌ» بضم الميم، وفتح النون المشددة: أي متغطً بالحديد، وقيل: على رأسه

الهشمي في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٢٨١/٥): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن صالح، كاتب الليث، قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه غيره.

(١) أخرجه مسلم في الإمارة (١٩٠٢) وهذا لفظه، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥٩)، وأحمد (٣٩٦/٤) رقم (١٩٥٣٨)، وابن حبان (٤٦١٧)، والحاكم (٧٠/٢)، والبيهقي (٤٤/٩).

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٠٨) وهذا لفظه، ومسلم في الإمارة، وهو الحديث الآتي بعد، وابن حبان (٤٦٠١).

(٣) في الأصول: جابر، وهو وهم منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فالحديث من رواية البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه مسلم في الإمارة (١٩٠٠) وهذا لفظه.

خوذة، وقيل غير ذلك.

(٢٣٠٥) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَذْرِ، وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَتَقَدَّمَنَّ (١) أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ». فَذَنَا الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ». قَالَ [يقول]: عُمَيْرُ بْنُ الْحُثَمَاءِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: بَيْحُ بَيْحٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَيْحُ بَيْحٍ؟» فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَّا رَجَاءُ (٢) أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا قَالَ: «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا»، فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ (٣) أَنَا حَبِيبٌ حَتَّى أَكُلَ تَمَرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٍ، فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه مسلم (٤).

«القرن»: بفتح القاف والراء: هو جعبة الشباب.

(٢٣٠٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا». رواه مسلم، وأبو داود، ورواه النسائي، والحاكم أطول منه (٥).

ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث معاذ بن جبل (٦).

(١) لفظ رواية مسلم: «لا يقدم».

(٢) لفظ رواية مسلم: رجاء، وقال الإمام النووي في شرح مسلم: هكذا هو في أكثر النسخ المعتمدة رجاء بالمد ونصب التاء، وفي بعضها رجاء بلا تنوين، وفي بعضها بالتنوين ممدودان بحذف التاء، وكله صحيح معروف في اللغة.

(٣) لفظ رواية مسلم: «لئن».

(٤) أخرجه مسلم في الإمارة (١٩٠١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٥) أخرجه مسلم في الإمارة (١٨٩١) وهذا لفظه، وأبو داود في الجهاد (٢٤٩٥)، وابن حبان (٤٦٦٥)، وأحمد (٣٦٨/٢) رقم (٨٨١٦). وأخرجه النسائي (١٢/٦)، والحاكم (٧٢/٢).

(٦) هكذا في الأصول، ولم أجد لمعاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حديثاً في هذا المعنى، عند ابن حبان أو

(٢٣٠٧) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَغْنِي «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِي هُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ»^(١)، إِنْ قَبَضْتُهُ أَوْ رَثْتُهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ رَجَعْتُهُ، رَجَعْتُهُ بِأَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ». رواه الترمذي، وقال: حديث غريب صحيح^(٢)، وهو في الصحيحين وغيرهما بنحوه من حديث أبي هريرة، وتقدم.

(٢٣٠٨) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا، كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ^(٣)، أَوْ رَاحَ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُعْزَرُهُ^(٤)، كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ لَمْ يَغْتَبِ إِنْسَانًا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما، واللفظ لهما^(٥).

ورواه أبو يعلى بنحوه، وعنده: «أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ» بَدَلًا: «وَمَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ». ورواه أحمد، والطبراني، وتقدم لفظهما^(٦).

غيره، والله أعلم.

- (١) لفظ رواية تحفة الأحوذى: «هو علي ضمان»، وقال: هكذا في النسخ الحاضرة «ضمان»، وفي ترغيب المنذري نقلاً عن الترمذي بلفظ «ضامن»، وكذا نقله الحافظ في الفتح.
- (٢) حديث صحيح لغيره، فيه مرزوق أبو بكر الباهلي حسن الحديث، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٢٠) وهذا لفظه، وقال: حديث غريب صحيح من هذا الوجه، وابن أبي عاصم في الجهاد (٤٥).

- (٣) لفظ رواية ابن حبان: «مسجد»، وهذا لفظ ابن خزيمة.
- (٤) لفظ رواية ابن حبان: «يعزره»، ولفظ ابن خزيمة: «يعوده».
- (٥) حديث حسن، فيه قيس بن رافع ذكره ابن حبان في الثقات (٣١٠/٥)، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه ابن حبان (٣٧٢) وهذا لفظه، وابن خزيمة (١٤٩٥).

- (٦) حديث صحيح لغيره، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.
- أخرجه أبو يعلى في مسنده الكبير، وأحمد (٢٤١/٥) رقم (٢٢٠٩٣)، والطبراني في الكبير

وهو عند أبي داود من حديث أبي أمامة: «إِلَّا أَنْ عِنْدَهُ الثَّالِثَةُ: «وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ» (١).

(٢٣٠٩) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْشٍ الْخَثْعَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ. [قِيلَ: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طُولُ الْقُنُوتِ] قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جُهْدُ الْمُقِلِّ». قِيلَ: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ». قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ». قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: «مَنْ أَهْرَيْقَ دَمَهُ، وَعَقِرَ جَوَادُهُ». رواه أبو داود، والنسائي، واللفظ له وهو أتم (٢).

(٢٣١٠) وَعَنْ عَبْدِادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يُنَجِّي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ». رواه أحمد واللفظ له، ورواه ثقات، والطبراني في الكبير والأوسط، والحاكم، وصححه إسناده (٣).

(٢٣١١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الْقَانِتِ الصَّائِمِ [الَّذِي] لَا يَفْتَرُ صَلَاةً وَلَا صِيَامًا حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِهِ بِمَا يُرْجِعُهُ إِلَيْهِمْ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ». رواه ابن حبان

(٢٠/٥٥)، والبخاري (١٦٤٩)، والحديث تقدم برقم (٢٢٣٧).

(١) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٤٩٤).

(٢) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤٤٩)، والنسائي في الزكاة (٥٨/٥) وهذا لفظه، وأحمد (٤١٢/٣) رقم (١٥٤٠١)، وأبو نُعَيْمٍ في الحلية (١٤/٢)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٦)، وفي الأحاد والمثاني (٢٥٢٠).

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم؛ ضعيف.

أخرجه أحمد (٣١٤/٥) رقم (٢٢٦٨٠) وهذا لفظه، والحاكم (٧٤/٢)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٥)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٥): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط أطول من هذا، وأحد أسانيد أحمد وغيره ثقات.

في صحيحه^(١) عن شيخه عمر بن سعيد بن سنان. قال: وكان قد صام النهار، وقام الليل ثمانين سنة غازيًا ومرابطًا^(٢).

قال المملي رَحِمَهُ اللهُ: وهو في الصحيحين وغيرهما بنحوه أطول منه وتقدم^(٣).

(٢٣١٢) وفي رواية النسائي في هذا الحديث: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْخَاشِعِ الرَّائِعِ السَّاجِدِ»^(٤).

(٢٣١٣) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! انْطَلَقَ زَوْجِي غَازِيًا، وَكُنْتُ أَقْتَدِي بِصَلَاتِهِ إِذَا صَلَّى وَبِفِعْلِهِ كُلِّهِ، فَأَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُبَلِّغُنِي عَمَلَهُ حَتَّى يَرْجِعَ. قَالَ لَهَا: «أَتَسْتَطِيعِينَ أَنْ تَقُومِي وَلَا تَقْعُدِي، وَتَصُومِي وَلَا تَفْطِرِي، وَتَذْكُرِي اللَّهَ تَعَالَى وَلَا تَنْفَرِي، حَتَّى يَرْجِعَ؟» قَالَتْ: مَا أَطِيقُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ طُقِّتِهِ^(٥) مَا بَلَغْتَ الْعُشُورَ^(٦) مِنْ عَمَلِهِ». رواه أحمد من رواية رشدين بن سعد، وهو ثقة عنده، ولا بأس بحديثه في المتابعات والرافاتق^(٧).

- (١) حديث حسن، فيه محمد بن عمرو بن علقمة، صدوق له أوهام.
- (٢) أخرجه ابن حبان (٤٦٢٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.
- (٣) قلت: إنما هو عن شيخه محمد بن أحمد بن أبي عون، وكان يختم القرآن في كل يوم وليلة مرتين. أما شيخه عمر بن سعيد بن سنان، فقد أخرج له رواية مختصرة قبل هذه مباشرة، ولفظها «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الذي لا يفتر من صيام وصلاة حتى يرجع».
- (٤) الحديث في الصحيحين تقدم برقم (٢٢٨٩).
- (٥) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجهاد (١٨/٦) وهذا لفظه، وقد تقدم أيضًا.
- (٦) في (ع): لو أطقتيه، وما أثبتته فمن باقي الأصول، ولفظ المسند: «لو طوقتيه».
- (٧) هكذا في الأصول وفي الشرح، ولفظ رواية أحمد: «العشر».
- (٨) حديث صحيح لغيره. أخرجه أحمد (٤٣٩/٣) رقم (١٥٦٣٣) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٢٠/٢٠) رقم (٤٤٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٤/٥): رواه أحمد والطبراني، وفيه رشدين بن سعد، وثقة أحمد، وضعفه جماعة.

«العشور»: جمع عشرة، وهو الواحد من عشرة أجزاء.

(٢٣١٤) وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَمَثَلِ الصَّائِمِ نَهَارَهُ الْقَائِمِ لَيْلُهُ حَتَّى يَرْجِعَ مَتَّى يَرْجِعُ». رواه أحمد، والبخاري، والطبراني، ورجال أحمد محتج بهم في الصحيح^(١).

(٢٣١٥) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَوَاقٍ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ، لَوْ أَنَّهَا لَوْنُ^(٢) الزَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا الْمِسْكِ»^(٣). رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصدره في صحيح ابن حبان^(٤).

(٢٣١٦) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رِيحُهُ كَرِيحِ الْمِسْكِ، وَلَوْنُهُ لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ عَلَيْهِ طَابَعُ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ مُخْلِصًا أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ». رواه ابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما^(٥).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فيه سماك بن حرب؛ حسن الحديث في غير روايته عن عكرمة.

أخرجه أحمد (٢٧٢/٤) رقم (١٨٤٠١) وهذا لفظه، والبخاري (١٦٤٥)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٣١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٥/٥): رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) لفظ رواية الترمذي: «لونها الزعفران».

(٣) لفظ رواية الترمذي: «وريحها كالمسك» وفي (ع): «وريحها ريح».

(٤) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٤١)، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥٧) وهذا لفظه، والنسائي في الجهاد (٢٥/٦)، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٩٢)، وابن حبان (٣١٨٥)، وأحمد (٢٣٠/٥) رقم (٢٢٠١٤)، والحديث تقدم برقم (٢٢٥٤).

(٥) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (٣١٩١) وهذا لفظه، والحاكم (٧٧/٢).

(٢٣١٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَلَّمَهُ يَدْمَى، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ»^(١).

(٢٣١٨) وَفِي رِوَايَةٍ: «كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُ^(٢) فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا يَوْمَ طُعِنَتْ تَفَجَّرَ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ مِسْكِ». رواه البخاري، ومسلم، ورواه مالك، والترمذي، والنسائي بنحوه^(٣).

«الكَلَم»: بفتح الكاف، وإسكان اللام: هو الجرح.

«وَالْعَرْف»: بفتح العين المهملة، وإسكان الراء: هو الرائحة.

(٢٣١٩) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ، قَطْرَةٌ دُمُوعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ^(٤)، وَقَطْرَةٌ دَمٍ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْأَثَرَانِ: فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب^(٥).

(٢٣٢٠) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) لفظ رواية مسلم: «ما من كَلِمٍ يكلم في سبيل الله، إلا جاء يوم القيامة كهَيْئَتِهِ يوم كَلِمٍ، لونه لون دم، وريحه ريح مسك». وهذا لفظ جامع الأصول.

(٢) لفظ رواية البخاري ومسلم: «يُكَلِّمُهُ المسلم»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٣) أخرجه البخاري في الوضوء (٢٣٧) وهذا لفظه في الرواية الثانية، ومسلم في الإمارة (١٨٧٦) [١٠٣] وهذا لفظه في الرواية الأولى وفي (١٨٧٦) [١٠٦] وهذا لفظه في الرواية الثانية، وأخرجه مالك (١٣٢٦)، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٥٦)، والنسائي (٢٨/٦)، وأحمد (٣٩٨/٢) رقم (٩١٧٥)، والحديث تقدم برقم (١٢٣٣).

(٤) لفظ رواية الترمذي: «قطرة من دموع في خشية الله».


(٥) حديث حسن، فيه القاسم بن عبد الرحمن، صاحب أبي أمامة، صدوق يغرب كثيرًا. أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٦٩) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٩١٨)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٠٨).

«سَاعَتَانِ تُفْتَحُ فِيهِمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَمًا تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ؛ عِنْدَ حُضُورِ النَّدَاءِ وَالصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١).

(٢٣٢١) وَفِي لَفْظٍ: «تَتَنَانِ لَا تُرَدَّانِ - أَوْ قَالَ مَا تُرَدَّانِ -: الدَّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ، وَعِنْدَ النَّبَاسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُ بَعْضًا». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه^(٢).

(٢٣٢٢) وَفِي رِوَايَةِ لَابْنِ حَبَانَ: «سَاعَتَانِ لَا تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ؛ حِينَ تَقَامُ الصَّلَاةُ، وَفِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣).

«يُلْحِمُ»: بالمهملة: معناه ينشب بعضهم ببعض في الحرب.



١٠- الترغيب في إخلاص النية في الجهاد

وما جاء فيمن يريد الأجر والغنيمة والذكر

وفضل الغزاة إذا لم يغنموا

(٢٣٢٣) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيَرَى مَكَانَهُ. فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةً اللَّهُ هِيَ الْعُلْيَا»^(٤) فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٥).

(١) أخرجه عبد الغني المقدسي في الترغيب في الدعاء (٣٤) وهذا لفظه، وعزو الحديث بهذا اللفظ لأبي داود وابن حبان وهم منه رَحِمَهُمُ اللَّهُ، والله أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، فيه موسى بن يعقوب، ضعيف يعتبر به، وقد توبع.

أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٤٠) وهذا لفظه، وابن خزيمة (٤١٩)، والحاكم (١٩٨/١).

(٣) حديث ضعيف. أخرجه ابن حبان (١٧٦٤) وهذا لفظه، والحديث تقدم برقم (٤٥١).

(٤) لفظ رواية مسلم وأبي داود: «كلمة الله أعلى»، وهذا لفظ الرواية عند الباقيين.

(٥) أخرجه البخاري (٢٨١٠)، ومسلم (١٩٠٤) [١٤٩] وهذا لفظه، وأبو داود (٢٥١٧)،

(٢٣٢٤) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ [فِي سَبِيلِ اللَّهِ]، وَهُوَ يَتَنَغَّى^(١) عَرَضًا مِنَ [الدُّنْيَا؟] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا أَجْرَ لَهُ»، فَأَعْظَمَ ذَلِكَ النَّاسُ، وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَعَلَّكَ لَمْ تُفْهِمَهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ يَتَنَغَّى [مِنْ] عَرَضِ الدُّنْيَا؟ قَالَ: «لَا أَجْرَ لَهُ»، فَأَعْظَمَ ذَلِكَ النَّاسُ، وَقَالُوا [لِلرَّجُلِ]: عُدْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ الثَّالِثَةُ: رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ وَهُوَ يَتَنَغَّى عَرَضًا مِنَ [عَرَضِ] الدُّنْيَا؟ فَقَالَ: «لَا أَجْرَ لَهُ». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه، والحاكم باختصار وصححه^(٢).

«العَرَضُ»: بفتح العين المهملة والراء جميعًا: هو ما يُقْتَنَى من مال وغيره.

(٢٣٢٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْجِهَادِ وَالْعَزْوِ؟ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو! إِنْ قَاتَلْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِيًا مُكَائِرًا بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِيًا مُكَائِرًا، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو! عَلَى أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أَوْ قُتِلْتَ بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ». رواه أبو داود^(٣).

(٢٣٢٦) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ - وَفِي رِوَايَةٍ: بِالنِّيَّاتِ - وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ

والترمذي (١٦٤٦)، والنسائي (٢٣/٦)، وابن ماجه (٢٧٨٣) كلهم في الجهاد، وأحمد (٣٩٧/٤) رقم (١٩٥٤٣)، وابن حبان (٤٦٣٦).

(١) في (ع): «يريد»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق كتب التخريج.

(٢) حديث حسن لغيره، فيه ابن مكرز مختلف فيه. ذكره ابن حبان في الثقات (٢٦/٤).

أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥١٦)، وابن حبان (٤٦٣٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد (٢٩٠/٢) رقم (٧٩٠٠)، والحاكم (٨٥/٢)، وابن المبارك في الجهاد (٢٢٧).

(٣) حديث ضعيف، فيه جهالة حنان بن خارجة.

أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥١٩) وهذا لفظه، والحاكم (٨٥/٢) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والحديث تقدم برقم (٣٤).

كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ. رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(١).

(٢٣٢٧) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا وَابْتِغَى بِهِ وَجْهَهُ». رواه أبو داود، والنسائي^(٢).

قوله: «يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ»، يعني: يريد أجر الجهاد، ويريد مع ذلك أن يذكره الناس بأنه غاز أو شجاع، ونحو ذلك.

(٢٣٢٨) وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَشُرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالتَّيْسِيرِ، وَالسَّهَاءِ، وَالرَّفْعَةِ بِالْدِّينِ»^(٣)، وَالتَّمَكِينِ فِي الْبِلَادِ، وَالنَّصْرِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ [عَمَلًا] بِعَمَلِ الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا فَلَيْسَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ. رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي واللفظ له، وتقدم في الرياء هو وغيره^(٤).

(١) أخرجه البخاري في بدء الوحي (١)، ومسلم في الإمامة (١٩٠٧)، وأبو داود في الطلاق (٢٢٠١)، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٤٧)، والنسائي في الطهارة (٥٨/١)، وابن ماجه في الزهد (٤٢٢٧)، وأحمد (٢٥/١) رقم (١٦٨)، ومالك في الموطأ (٩٨٣).
والحديث تقدم برقم (١٦)، وراجع التعليق عليه هناك.

(٢) حديث حسن. أخرجه النسائي في الجهاد (٢٥/٦)، وفي الكبرى (٤٣٤٨) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٦٢٨)، والأصبهاني في الترغيب (١٠٣). وعزاه إلى أبي داود، وليس عنده. والحديث تقدم برقم (١٠).

(٣) لفظ رواية البيهقي: «والرفعة في الدين».

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (١٣٤/٥) رقم (٢١٢٢٠)، وابن حبان (٤٠٥)، والحاكم (٣١١/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان

(٢٣٢٩) وَتَقَدَّمَ أَيْضًا حَدِيثَ مُعَاذِ بْنِ جَبَل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ فِي الدُّنْيَا مَقَامَ سُمْعَةَ وَرِيَاءٍ إِلَّا سَمِعَ اللَّهُ بِهِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني بإسناد حسن^(١).

(٢٣٣٠) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْعَزُورُ غَزَوَانٍ: فَأَمَّا مَنْ ابْتَغَى وَجْهَ اللَّهِ، وَأَطَاعَ الْإِمَامَ، وَأَتَّقَى الْكَرِيمَةَ، وَيَأْسَرَ الشَّرِيكَ، وَاجْتَنَبَ الْفُسَادَ، فَإِنَّ تَوَمَّهُ وَتَنَبَّهُه^(٢) أَجْرُ كُلِّهِ، وَأَمَّا مَنْ غَزَا فُخْرًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً وَعَصَى الْإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَنْ^(٣) يَرْجِعَ بِالْكَفَافِ». رواه أبو داود وغيره^(٤).

قوله: «يَأْسَرَ الشَّرِيكَ»، معناه عامله باليسر والسماحة.

(٢٣٣١) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَمْ يَنْوِ إِلَّا عِقَالًا فَلَهُ مَا نَوَى». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه^(٥).

(٢٣٣٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَقِفُ الْمَوْقِفَ أُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، وَأُرِيدُ أَنْ يُرَى مَوْطِنِي، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٦٨٣٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحديث تقدم برقم (٣٥).

(١) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٢٣٧) وهذا لفظه، وفي مسند

الشاميين (١٠٣١)، قال الهيثمي (٢٢٣/١٠): إسناده حسن. والحديث تقدم برقم (٤٣).

(٢) لفظ الرواية عند الجميع: «ونبهه».

(٣) لفظ رواية أبي داود: «لم يرجع».

(٤) حديث حسن. فيه بقية بن الوليد؛ مدلس ولم يصرح بالسماع.

أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥١٥) وهذا لفظه، وأحمد (٥/٢٣٤) رقم (٢٢٠٤٢)، والنسائي

في الجهاد (٦/٤٩)، وفي الكبرى (٨٧٣٠)، والحاكم (٢/٨٥)، والطبراني في الكبير

(٢٠/٢٠٦)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٣٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٦٥).

(٥) حديث حسن لغيره، فيه يحيى بن الوليد بن عبادة؛ مجهول.

أخرجه النسائي في الجهاد (٦/٢٤) وهذا لفظه، وابن حبان (٤٦٣٨)، وأحمد (٥/٣١٥) رقم

(٢٢٦٩٢)، والحاكم (٢/١٠٩)، والبيهقي (٦/٣٣١).

حَتَّى تَزَلَّتْ: ﴿فَن كَانَ رَحْمًا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]. رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين^(١).

(٢٣٣٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأَتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَتُهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّ قَاتَلْتَ لِأَنْ يَقَالَ: هُوَ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُجِبَ عَلَيَّ وَجْهِهِ حَتَّى أَلْقِيَ فِي النَّارِ». الحديث، رواه مسلم واللفظ له، والنسائي، والترمذي، وابن خزيمة في صحيحه^(٢).

(٢٣٣٤) وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ، حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيُقْضَىٰ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ أَمَةٍ جَانِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: «وَيُؤْتَىٰ بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: فِيمَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يَقَالَ: فَلَانٌ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ، ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رُكْبَتَيْ، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تَسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣). وتقدم بتمامه في الرياء.

«جريء»: هو بفتح الجيم، وكسر الراء، وبالمدة: أي شجاع.

(١) حديث حسن. أخرجه الحاكم (١١١/٢) وهذا لفظه، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٥٤).

وأخرجه مرسلاً، الحاكم (٣٢٩/٤)، وابن جرير الطبري في التفسير (٢٣٤٢٧)، وعزاه في الدر المنثور (٤٥٨/٤) إلى عبد الرزاق، وابن أبي الدنيا في الإخلاص. والحديث تقدم برقم (٣٧).
(٢) أخرجه مسلم في الإمارة (١٩٠٥) وهذا لفظه، والنسائي في الجهاد (٢٣/٦) وفي الكبرى (٤٣٤٥)، وأحمد (٣٢٢/٢) رقم (٨٢٧٧)، والبيهقي (١٦٨/٩).

(٣) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٨٢) وهذا لفظه، وابن حبان (٤٠٨)، وابن المبارك في الزهد (٤١٩)، والبغوي في شرح السنة (٤١٤٣). وتقدم برقم (٣٣)

(٢٣٣٥) وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَهَاجِرُ مَعَكَ، فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزَاهُ^(١)، غَنِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [سَبِيًّا] فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ فَأَعْطَى أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ، وَكَانَ يَزْعَى ظَهْرَهُمْ، فَلَمَّا جَاءَ دَفْعُهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ مَا هَذَا؟ قَالُوا: قَسَمَ قَسَمَهُ لَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَهُ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: «قَسَمْتُهُ لَكَ». قَالَ: مَا عَلَى هَذَا اتَّبَعْتُكَ، وَلَكِنْ اتَّبَعْتُكَ عَلَى أَنْ أُرْمَى إِلَى هَاهُنَا - وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ - بِسَهْمٍ فَأَمُوتَ فَأَذْخُلَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «إِنْ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِصَدَقَتِكَ»، فَلَبِثُوا قَلِيلًا، ثُمَّ نَهَضُوا إِلَى قِتَالِ الْعَدُوِّ، فَأَتَى بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْمَلُ قَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَهُوَ هُوَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ فَصَدَقَهُ»، ثُمَّ كَفَّنَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُبَّتِهِ الَّتِي عَلَيْهِ^(٢)، ثُمَّ قَدَّمَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَانَ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ صَلَاتِهِ^(٣): «اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ، فَقَتِلْ شَهِيدًا، أَنَا شَهِيدٌ عَلَى ذَلِكَ». رواه النسائي^(٤).

(٢٣٣٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَسْلُمُونَ وَيُصِيبُونَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثَلَاثِي أَجْرِهِمْ^(٥)، وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ تُخَفَّقُ وَتُخَوَّفُ^(٦) وَتُصَابُ، إِلَّا تَمَّ أَجْرُهُمْ^(٧)».

(١) هكذا في (ق)، (ب)، (ط)، وجامع الأصول، وفي (ع): «غزاته»، ولفظ رواية النسائي: «غزوة».

(٢) لفظ رواية النسائي: «ثم كفنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في جبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٣) لفظ رواية النسائي: فكان فيما ظهر من صلاته، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجنائز (٦٠/٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وجامع الأصول (١٠٧٠).

(٥) لفظ رواية مسلم: «ما من غازية أو سرية تغزو فتغنم وتسلم، إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم»، وهذا لفظ جامع الأصول منسوبا إلى مسلم.

(٦) قوله: «وتخوف» ليس في لفظ رواية أحد ممن أخرج الحديث، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٧) أخرجه مسلم في الجهاد (١٩٠٦) [١٥٤] وهذا لفظه، مع الاختلاف المشار إليه عليه.

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ» ^(١) تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثَّلَاثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ». رواه مسلم، وروى أبو داود، والنسائي، وابن ماجه الثانية ^(٢).

يقال: أَخَفَقَ الغَازِي، إِذَا غَزَا وَلَمْ يَغْنَمْ، أَوْ لَمْ يَنْفَرْ.



١١- الترهيب من الفرار من الزحف

(٢٣٣٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَيَّقَاتِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، ^(٣) وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّخْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي ^(٤).

(٢٣٣٨) والبخاري، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْكَبَائِرُ سَبْعٌ» ^(٥) أَوْ لَا هُنَّ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَفِرَارُ يَوْمِ الزَّخْفِ، وَقَذْفُ ^(٦) الْمُحْصَنَاتِ، وَالانْتِقَالُ إِلَى الْأَعْرَابِ بَعْدَ هِجْرَتِهِ ^(٧).

(١) زاد في الأصول: «أو سرية» وهي زيادة ليست موجودة في رواية مسلم ولا غيره ولا في جامع الأصول.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٠٦) [١٥٣] وهذا لفظه، وأبو داود (٢٤٩٧)، والنسائي (١٨/٦)، وابن ماجه (٢٧٨٥) كلهم في الجهاد، وأحمد (١٦٩/٢) رقم (٦٥٧٧)، والحاكم (٧٨/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٤٥)، وجامع الأصول (١١٠٥).

(٣) في (ع): «الإشراك بالله» وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

(٤) أخرجه البخاري في الوصايا (٢٧٦٦) وهذا لفظه، ومسلم في الإيمان (٨٩)، وأبو داود في الوصايا (٢٨٧٤)، والنسائي في الوصايا (٦٤٩٨)، وابن حبان (٥٥٦١).

(٥) قوله: «سبع» ليس في لفظ رواية البخاري.

(٦) لفظ رواية البخاري: «ورمي المحصنات».

(٧) حديث حسن لغيره. أخرجه البخاري (١٠٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد

(٢٣٣٩) وَرَوَى عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْفَعُ مَعَهُنَّ عَمَلٌ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ». رواه الطبراني في الكبير^(١).

(٢٣٤٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ ﷻ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِبًا، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَخَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَبُهْتُ مُؤْمِنٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ، وَيَمِينٌ صَابِرَةٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالًا بِغَيْرِ حَقٍّ». رواه أحمد، وفيه بقية بن الوليد^(٢).

(٢٣٤١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «لَا أَقْسِمُ لَا أَقْسِمُ»، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا أَبَشِّرُوا، مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَاجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ، دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ». قَالَ الْمُطَلِبُ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهُنَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ، وَأَكْلُ الرِّبَا. رواه الطبراني، وفي إسناده مسلم بن الوليد بن العباس لا يحضرني فيه جرح ولا عدالة^(٣).

(١) وفيه عمر بن أبي سلمة، ضعفه شعبة وغيره، ووثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما. حديث ضعيف جدًا. أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٢٠) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/١): وفيه يزيد بن ربيعة، ضعيف جدًا.

(٢) حديث ضعيف، فيه أبو المتوكل أو المتوكل، مجهول، وبقية بن الوليد وإن صرح بالتحديث في روايته عند أحمد فلم يصرح في باقي الإسناد. وفي صحيح الترغيب قال: حسن لغيره. أخرجه أحمد (٣٦٢/٢) رقم (٨٧٣٧) وهذا لفظه، ووقع عنده: «أو بهت مؤمن، أو الفرار يوم الزحف، أو يمين صابرة..» بأو الشك، وليس بواو العطف، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٧٨)، وابن أبي حاتم في العلل (٣٣٩/١) (ح ١٠٠٥)، والطبراني في مسند الشاميين (١١٨٤).

(٣) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٥٨٧) وهذا لفظه، وابن بشران في أماليه (٤٣٦)،

(٢٣٤٢) وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالذِّيَّاتُ فَذَكَرَ فِيهِ: «وَأَنَّ أَكْبَرَ الْكِبَايِرِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَالْفِرَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمَ الزَّخْفِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَرَمْيُ الْمُخَصَّنَةِ، وَتَعَلُّمُ السَّحْرِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ النَّيِّمِ». الحديث، رواه ابن حبان في صحيحه^(١).

(٢٣٤٣) وَعَنْ عُبيدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ الْمُصَلُّونَ، وَمَنْ يُقِيمُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ الَّتِي كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٢)، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَخْتَسِبُ صَوْمَهُ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ مُحْتَسِبًا طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَايِرَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَمْ الْكِبَايِرُ؟ قَالَ: «[هِيَ] تِسْعٌ أَعْظَمُهُنَّ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ الْمُؤْمِنِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّخْفِ، وَقَذْفُ الْمُخَصَّنَةِ، وَالسَّحَرُ، وَأَكْلُ مَالِ النَّيِّمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ، وَاسْتِحْلَالُ النَّبِيِّ الْحَرَامِ قَبْلَ تَكْمُلِ أَحْيَاءٍ وَأَمْوَاتًا، لَا يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَؤُلَاءِ الْكِبَايِرَ، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ إِلَّا رَافَقَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بُحْبُوحَةِ جَنَّةٍ أَبْوَابُهَا مَصَارِيْعُ الذَّهَبِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن^(٣).

«بُحْبُوحَةُ الْمَكَانِ»: بحاءين مهملتين وباءين موحدين مضمومتين: هو وسطه.

وأبو محمد الفاكهي في حديثه (١٣٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٠٤): وفيه مسلم ابن الوليد بن العباس، ولم أر من ذكره.

قلت: إنما هو الوليد بن مسلم بن رباح؛ ذكره ابن حبان في الثقات (٧/٤٤٦)، والله أعلم.

(١) حديث صحيح لغیره، فيه سليمان بن داود بن أرقم؛ ضعيف.

أخرجه ابن حبان (٦٥٥٩) وهذا لفظه.

(٢) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني «التي كتبهن الله على عباده».

(٣) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/رقم ١٠١) وهذا لفظه، وما بين

معكوفين زيادة منه، والحاكم (١/٥٩)، والبيهقي (١٠/١٨٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد

(٤٨/١): رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون. والحديث تقدم برقم (١٢٨٣).

قال الحافظ: كَانَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: إِذَا غَزَا الْمُسْلِمُونَ فَلَقُوا ضِعْفَهُمْ مِنَ الْعَدُوِّ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُؤَلُّوا إِلَّا مُتَحَرِّفِينَ لِقِتَالٍ، أَوْ مُتَحَيِّزِينَ إِلَى فِتْنَةٍ، وَإِنْ كَانَ الْمُشْرِكُونَ أَكْثَرَ مِنْ ضِعْفِهِمْ لَمْ أَحِبَّ لَهُمْ أَنْ يُؤَلُّوا، وَلَا يَسْتَوْجِبُونَ السَّخَطَ عِنْدِي مِنَ اللَّهِ لَوْ وَلَّوْا عَنْهُمْ عَلَى غَيْرِ التَّحَرُّفِ لِلِقِتَالٍ، أَوْ التَّحَيُّزِ إِلَى فِتْنَةٍ. وهذا مذهب ابن عباس المشهور عنه (١).



١٢- الترغيب في الغزاة في البحر وأنها أفضل من عشر غزوات في البر

(٢٣٤٤) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَيُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَطْعَمَتْهُ، ثُمَّ جَلَسَتْ تُقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ نَبِجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسْرِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلَى. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ؟ قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ». فَرَكِبْتُ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. رواه البخاري، ومسلم واللفظ له (٢).

قال المملي رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ أَغْرَى عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَبْرَسَ،

- (١) الأم، للإمام الشافعي (٩٢/٤) كتاب الجزية، باب تحريم الفرار من الزحف.
(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٨٨)، وفي الأدب المفرد (٩٥٢)، ومسلم في الإمارة (١٩١٢) [١٦٠] وهذا لفظه، وأحمد (٢٦٤/٣) رقم (١٣٧٩٠)، وأبو داود في الجهاد (٢٤٩١)، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٤٥)، والنسائي في الجهاد (٤٠/٦).

فركب البحر غازيًا وركبت معه زوجته أم حرام.

«تَبَجَّ البحر»: هو بفتح التاء المثناة، والباء الموحدة بعدهما جيم: معناه وسط البحر ومعظمه.

(٢٣٤٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَجَّةٌ لِمَنْ لَمْ يَحْجُجْ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ، وَغَزْوَةٌ لِمَنْ قَدْ (١) حَجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ حِجَجٍ، وَغَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ، وَمَنْ أَجَارَ الْبَحْرَ فَكَأَنَّمَا أَجَارَ الْأَوْدِيَةَ كُلَّهَا، وَالْمَائِدُ فِيهِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ». رواه الطبراني في الكبير، والبيهقي كلاهما من رواية عبد الله بن صالح كاتب الليث (٢).

(٢٣٤٦) وروى الحاكم منه: «غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ» إلى آخره، وقال: صحيح على شرط البخاري، وهو كما قال: ولا يضر ما قيل في عبد الله بن صالح، فإن البخاري احتج به (٣).


«المائد»: هو الذي يدوخ رأسه، ويميل من ربح البحر، والميئد: الميل.

(٢٣٤٧) وَرَوَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَزَا فِي الْبَحْرِ غَزْوَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٤) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يَغْزُو فِي سَبِيلِهِ - فَقَدْ أَدَّى إِلَى اللَّهِ طَاعَتَهُ كُلَّهَا، وَطَلَبَ الْجَنَّةَ كُلَّ مَطْلَبٍ، وَهَرَبَ مِنَ النَّارِ كُلِّ مَهْرَبٍ». رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة (٥).

- (١) قوله: (قد) ليس في لفظ رواية الطبراني، وهو ثابت في رواية مجمع الزوائد.
- (٢) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٤٤) وهذا لفظه، والبيهقي (٣٣٤/٤)، قال الهيثمي (٢٨١/٥): وفيه عبد الله بن صالح، كاتب الليث، قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه غيره، والحديث تقدم برقم (٢٣٠١).
- (٣) حديث ضعيف. أخرجه الحاكم (١٤٣/٢) وهذا لفظه.
- (٤) في (ع): «من غزا في سبيل الله غزوة في البحر»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.
- (٥) حديث ضعيف جدًا. وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

(٢٣٤٨) وَعَنْ أُمِّ حَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ الْفَنَاءُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَالْغَرِيقُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ»^(١). رواه أبو داود^(٢).

(٢٣٤٩) وَرَوَى عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ فَاتَهُ الْغَزْوُ مَعِيَ^(٣) فَلْيَغْزُ فِي الْبَحْرِ». رواه الطبراني في الأوسط^(٤).



١٣ - التهيب من الغلول والتشديد فيه

وما جاء فيمن ستر على غال

(٢٣٥٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كَرْكِرَةٌ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا. رواه البخاري، وقال: قال ابن سلام: كركرة، يعني بفتحهما^(٥).

«الثقل محركا»: هو الغنيمة.

«وكركرة»: ضبط بفتح الكافين وبكسرهما، وهو أشهر.

-
- أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/رقم ٣٣٦) وهذا لفظه، وفي الأوسط (٢٩٦٤)، وفي الصغير (٢٣٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٨١): وفيه عمر بن الصبح، وهو متروك.
- (١) في الأصول: «شهيد» والصحيح من سنن أبي داود، وجامع الأصول.
- (٢) حديث حسن، فيه هلال بن ميمون، صدوق.
- أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٤٩٣) وهذا لفظه، وجامع الأصول (١٢٤٥).
- (٣) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، ولفظ رواية الطبراني: «من لم يدرك الغزو».
- (٤) حديث ضعيف جداً. أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٣٥٢) وهذا لفظه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٨١): وفيه عمرو بن الحصين، وهو ضعيف. قلت: بل متروك.
- (٥) أخرجه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٧٤) وهذا لفظه، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٤٩)، وأحمد (٢/١٦٠) رقم (٦٤٩٣)، وعبد الرزاق (٩٥٠٤)، وسعيد بن منصور (٢٧٢٠).

«والغلول»: هو ما يأخذه أحد الغزاة من الغنيمة مختصاً به، ولا يحضره إلى أمير الجيش ليقسمه بين الغزاة سواء قُلَّ أو كثر، وسواء كان الآخذ أمير الجيش أو أحدهم. واختلف العلماء في الطعام والعلوفة ونحوهما اختلافاً كثيراً ليس هذا موضع ذكره.

(٢٣٥١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ بِوَادِي الْقُرَى، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: اسْتَشْهَدْ مَوْلَاكَ - أَوْ قَالَ: غَلَامُكَ - فَلَانٌ قَالَ: «بَلْ يُجَرُّ إِلَى النَّارِ فِي عِبَاءَةٍ غَلَّهَا». رواه أحمد بإسناد صحيح^(١).

(٢٣٥٢) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوْفِّي يَوْمَ خَيْبَرَ، فَذَكَرُوا [ذَلِكَ] لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ»، فَتَغَيَّرَتْ وَجْهُهُ النَّاسُ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، فَفَتَنَّا مَتَاعَهُ، فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودَ لَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ. رواه مالك، وأحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه^(٢).

(٢٣٥٣) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: «فُلَانٌ شَهِيدٌ، وَفُلَانٌ شَهِيدٌ، وَفُلَانٌ شَهِيدٌ»^(٣)، حَتَّى مَرُّوا عَلَيَّ رَجُلٌ فَقَالُوا: «فُلَانٌ شَهِيدٌ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَأَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا، أَوْ عِبَاءَةٍ غَلَّهَا»^(٤)، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ». رواه مسلم،

(١) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٢/٥) رقم (٢٠٣٥١) وهذا لفظه.

(٢) حديث ضعيف، فيه أبو عمرة مولى زيد بن خالد؛ مجهول.

أخرجه مالك في الموطأ (١٣٢٠)، وأحمد (١١٤/٤) رقم (١٧٠٣١)، وأبو داود في الجهاد (٢٧١٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والنسائي في الجنائز (٦٤/٤)، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٤٨)، وابن حبان (٤٨٥٣).

(٣) قوله: «فُلَانٌ شَهِيدٌ» - الثالثة - ليس في رواية مسلم ولا غيره.

(٤) لفظ رواية مسلم: «في بردة غلها أو عباءة»، وهذا لفظ ابن حبان.

والترمذي وغيرهما^(١).

(٢٣٥٤) وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ لَمْ تَغُلْ أُمَّتِي لَمْ يَقُمْ لَهُمْ عَدُوٌّ أَبَدًا». قَالَ أَبُو ذَرٍّ لِحَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ: هَلْ يَثْبُتُ لَكُمْ الْعَدُوُّ حَلَبَ شَاةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَثَلَاثَ شِيَاهِ غُزُرٍ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: غَلَّثُمْ، وَرَبَّ الْكَعْبَةِ. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد ليس فيه ما يقال إلا تدليس بقية بن الوليد، فقد صرح بالتحديث^(٢).

(٢٣٥٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ حَتَّى^(٣) قَالَ: «لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ قَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَعَاءٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاخٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ». رواه البخاري، ومسلم واللفظ له^(٤).

(١) أخرجه مسلم في الإيمان (١١٤) [١٨٢] وهذا لفظه، والترمذي في السير (١٥٧٤)، وأحمد

(٣٠/١) رقم (٢٠٣)، والدارمي (٢٤٩٢)، وابن حبان (٤٨٤٩)، وجامع الأصول (١٢١٩).

(٢) حديث ضعيف، فيه عبد الرحمن بن عرق اليحصبي، ذكره ابن حبان في الثقات (١٠٠/٥)

أخرجه الطبراني في الأوسط (٨١٠٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٨/٥):

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، وقد صرح بقية بالتحديث.

(٣) لفظ رواية مسلم وغيره: ثم قال.

(٤) أخرجه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٧٣)، ومسلم في الإمارة (١٨٣١) [٢٤] وهذا لفظه،

«لَا أَلْفَيْنَ»: أي لا أجدن.

«والرُّغَاءُ»: بضم الراء، وبالفين المعجمة والمد: هو صوت الإبل وذوات الخف.

«والْحَمَحَمَة»: بحاءين مهملتين مفتوحتين: هو صوت الفرس.

«والثُّغَاءُ»: بضم الثاء المثناة وبالفين المعجمة والمد: هو صوت الغنم.

«والرُّقَاعُ»: بكسر الراء جمع رقعة: وهو ما تكتب فيه الحقوق.

«وتخفق»: أي تتحرك وتضطرب.

(٢٣٥٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَصَابَ غَنِيمَةً أَمَرَ بِلَا فَنَادَى فِي النَّاسِ، فَيَجِئُونَ بِغَنَائِمِهِمْ فَيُخَمِّسُهُ وَيَقْسِمُهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَوْمًا بَعْدَ النَّدَاءِ^(١) بِزِمَامٍ مِنْ شَعَرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا كَانَ فِيمَا أَصْبَنَاهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ^(٢)، فَقَالَ: «أَسَمِعْتَ بِلَا يُنَادِي ثَلَاثًا؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَجِيءَ بِهِ»، فَأَعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «كُنْ أَنتَ تَجِيءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَنْ أَقْبَلَهُ عَنْكَ». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه^(٣).

(٢٣٥٧) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرَقًا، غَنِمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي، (يَعْنِي وَادِي الْقُرَى)^(٤)، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدٌ لَهُ وَهَبَهُ لَهُ

وأحمد (٤٢٦/٢) رقم (٩٥٠٣)، وابن حبان (٤٨٤٨)، وأبو يعلى (٦٩٨).

(١) لفظ رواية أبي داود وابن حبان: «فجاء رجل بعد ذلك»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٢) لفظ رواية أبي داود: «هذا فيما كنا أصبناه من الغنيمه»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٣) حديث حسن، فيه عامر بن عبد الواحد الأحول؛ صدوق يخطئ.

أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٧١٢) وهذا لفظه، وابن حبان (٤٨٠٩)، وأحمد (٢١٣/٢) رقم

(٦٩٩٦)، والحاكم (١٢٧/٢)، والبيهقي (٢٩٣/٦)، وجامع الأصول (١٢١٣).

(٤) ما بين قوسين، توضيح من المصنف، وليس في رواية مسلم.

رَجُلٌ مِنْ جُدَامٍ يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنِ زَيْدٍ^(١) مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ، فَلَمَّا تَرَلْنَا الْوَادِيَّ قَامَ عَبْدُ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحُلُّ رَحْلَهُ فَرُمِيَ بِسَهْمٍ، فَكَانَ فِيهِ حَنْفُهُ، فَقُلْنَا: هَيْنَا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ لَتَلْتَهَبُ عَلَيْهِ نَارًا، أَخَذَهَا مِنَ الْغَنَائِمِ [يَوْمَ خَيْبَرَ] لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ». قَالَ: فَفَزِعَ النَّاسُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ أَوْ شِرَاكَيْنِ، فَقَالَ [يَا رَسُولَ اللَّهِ]: أَصَبْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ، أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ». رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي^(٣).

«الشملة»: كساء أصغر من القطيفة يُشَحُّ بها.

(٢٣٥٨) وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَيَتَحَدَّثُ عِنْدَهُمْ حَتَّى يَنْحَدِرَ لِلْمَغْرِبِ. قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَبَيْنَا^(٤) النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْرِعُ إِلَى الْمَغْرِبِ مَرَزَنَا بِالْبَيْعِ، فَقَالَ: «أَفْ لَكَ، أَفْ لَكَ، أَفْ لَكَ»^(٥). قَالَ: فَكَبُرَ ذَلِكَ فِي ذَرْعِي، فَاسْتَأْخَرْتُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُنِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟ امْشُرْ». قُلْتُ: أَحَدْتُ^(٦) حَدَّثْتُ؟ فَقَالَ: «مَا ذَاكَ؟». قُلْتُ: أَفَفْتُ بِي. قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ هَذَا فُلَانٌ بَعَثْتُهُ سَاعِيًا عَلَى بَنِي فُلَانٍ، فَعَلَّ نَمِرَةً، فَدَرَّعَ [الآن] مِثْلَهَا مِنْ نَارٍ». رواه النسائي، وابن خزيمة في صحيحه^(٧).

- (١) في الأصول: «يزيد»، والتصحيح من مسلم.
 - (٢) في (ب)، (ط)، (ق): «عند»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية مسلم.
 - (٣) أخرجه البخاري في الإيمان والنذور (٦٧٠٧)، ومسلم في الإيمان (١١٥) [١٨٣] وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو داود في الجهاد (٢٧١١)، والنسائي في السير (٨٧٦٣).
 - (٤) لفظ رواية النسائي: «فبينما».
 - (٥) هكذا في الأصول - ثلاث مرات - ولفظ رواية النسائي: «أف لك، أف لك».
 - (٦) هكذا في الأصول، وفي (ع): «وحدث حدث»، ولفظ رواية النسائي: «أحدثت حدثًا».
 - (٧) حديث حسن لغيره، فيه جهالة حال منبؤ.
- أخرجه النسائي في الإمامة (١١٥/٢) وهذا لفظه وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد

«البقيع»: بالباء الموحدة: مواضع بالمدينة. منها بقيع الخيل، وبقيع الخبجة بفتح الخاء المعجمة والعجم، وبقيع الغرق، وهو المراد هنا، كذا جاء مفسراً في رواية البزار. «وكبر في ذرعي»: هو بالذال المعجمة المفتوحة بعدها راء ساكنة: أي عظم عندي موقعه.

«والنمرة»: بفتح النون، وكسر الميم: بردة من صوف تلبسها الأعراب.

وقوله: «فُدِّرْعَ»: بالذال المهملة المضمومة: أي جعل له درع مثلها من نار.

(٢٣٥٩) وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَرِيئًا مِنْ ثَلَاثٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: الْكِبَرُ، وَالْعُلُولُ، وَالذِّينُ». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما^(١).

(٢٣٦٠) وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أُنْبِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَطْعٍ مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا لَكَ تَسْتَظِلُّ بِهِ مِنَ الشَّمْسِ، قَالَ: «أَتَجِبُونَ»^(٢) أَنْ يَسْتَظِلَّ نَبِيُّكُمْ بِظِلِّ مِنْ نَارٍ؟. رواه أبو داود في مراسيله، والطبراني في الأوسط وزاد: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

(٢٣٦١) وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زِمَامًا مِنْ شَعْرِ مِنْ مَغْنَمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَأَلْتَنِي زِمَامًا مِنْ نَارٍ لَمْ يَكُنْ لَكَ أَنْ تَسْأَلَنِيهِ وَلَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ».

(٣٩٢/٦) رقم (٢٧١٩٢)، والطبراني (٩٦٢).

(١) حديث صحيح. أخرجه النسائي في السير (٨٧٦٤)، وابن حبان (١٩٨) وهذا لفظه، والحاكم (٢٦/٢)، وأحمد (٢٧٦/٥) رقم (٢٢٣٦٩)، والترمذي في السير (١٥٧٢)، وابن ماجه في الصدقات (٢٤١٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٥٤٠).

(٢) لفظ رواية أبي داود: «تجبون» بدون ألف الاستفهام.

(٣) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه أبو داود في المراسيل (٢٩٥) وهذا لفظه، والطبراني في الأوسط (٧١٣١)، قال الهيثمي (٣٣٩/٥): وفيه الحسن بن صالح بن أبي الأسود ضعفه الأزدي.

رواه أبو داود في المراسيل أيضًا (١).

(٢٣٦٢) وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ يَكْتُمُ (٢) غَالًا فَإِنَّهُ مِثْلُهُ». رواه أبو داود (٣).

«يَكْتُمُ غَالًا»: أي يستر عليه.

والله الموفق للصواب (٤).



١٤ - الترغيب في الشهادة، وما جاء في فضل الشهداء

(٢٣٦٣) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَإِنْ (٥) لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، إِلَّا الشَّهِيدَ فَإِنَّهُ (٦) يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ». رواه البخاري، ومسلم، والترمذي (٧).

- (١) حديث ضعيف. لم أجده في المطبوع من مراسيل أبي داود، ولا غيره. والله أعلم.
- (٢) هكذا في الأصول، ولفظ رواية أبي داود وجامع الأصول: «من كتم» بصيغة الماضي.
- (٣) حديث ضعيف، مسلسل بالضعفاء والمجاهيل.
- أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٧١٦) وهذا لفظه، والطبراني في الكبير (٧٠٢٣).
- (٤) جاء في النسخة (ب): آخر الجزء الأول من كتاب الترغيب والترهيب للإمام الحافظ المنذري رَحِمَهُ اللَّهُ، ويتلوه في الجزء الثاني إن شاء الله تعالى: الترغيب في الشهادة، وما جاء في فضل الشهيد، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.
- (٥) لفظ رواية البخاري: «وله ما على الأرض»، وهذا لفظ مسلم.
- (٦) لفظ رواية البخاري: «إلا الشهيد يتمنى»، وهذا لفظ مسلم.
- (٧) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨١٧) وهذا لفظه في الرواية الأولى، ومسلم في الجهاد (١٨٧٧) [١٠٩] وهذا لفظه في الرواية الثانية، والترمذي في فضل الجهاد (١٦٦١) وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي في الجهاد (٣٦/٦)، وأحمد (١٢٦/٣) رقم (١٢٢٧٣)، وابن حبان (٤٦٦٢).

(٢٣٦٤) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ خَيْرٍ مَنَزِلٍ، فَيَقُولُ: سَلْ وَتَمَنَّهُ، فَيَقُولُ: وَمَا أَسْأَلُكَ وَأَتَمَنَّى؟^(١) أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْدِّيَ إِلَيَّ الدُّنْيَا فَأَقْتُلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ». رواه النسائي، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم^(٢).

(٢٣٦٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوِدِدْتُ أَنْ أَغْزَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَقْتُلَ، ثُمَّ أَغْزَوْ فَأَقْتُلَ، ثُمَّ أَغْزَوْ فَأَقْتُلَ». رواه البخاري، ومسلم في حديث تقدم^(٣).

(٢٣٦٦) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ». رواه مسلم^(٤).

(٢٣٦٧) وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ [لَهُمْ] أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُذِيرٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ»^(٥)، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُذِيرٌ إِلَّا الدِّينَ، فَإِنَّ جِبْرَائِيلَ قَالَ لِي ذَلِكَ». رواه مسلم وغيره^(٦).

(١) قوله: «وما أسألك وأتمنى» ليس في رواية النسائي، وهو لفظ رواية الحاكم.

(٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجهاد (٣٦/٦) وهذا لفظه، والحاكم (٧٥/٢).

(٣) هو جزء من حديث، أخرجه مالك في الموطأ (١٢٨٤)، والبخاري في فرض الخمس (٣١٢٣)، ومسلم في الإمارة (١٨٧٦) [١٠٤]، والحديث تقدم برقم (٢٢٣٤).

(٤) أخرجه مسلم في الإمارة (١٨٨٦) [١١٩] وهذا لفظه.

(٥) زاد في (ع)، (ب)، (ط): «إن قُتِلْتَ»، وما أثبتته من (ق) يوافق رواية مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في الإمارة (١٨٨٥) [١١٧]، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والترمذي =

(٢٣٦٨) وَعَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مُسْلِمَةٍ يَفْبِضُهَا رَبُّهَا تُحِبُّ أَنْ تَرْجَعَ إِلَيْكُمْ، وَإِنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا غَيْرَ الشَّهِيدِ»، قَالَ ابْنُ أَبِي عَمِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي أَهْلُ الْوَبَرِ وَالْمَدَرِ». رواه أحمد بإسناد حسن، والنسائي واللفظ له (١).

«أهل الوبر»: هم الذين لا يأوون إلى جدار من الأعراب وغيرهم.

«وأهل المدر»: أهل القرى والأمصار، والمدَرُ: محرَّكًا هو الطين الصلب المستحجر.

(٢٣٦٩) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَيْتَنِي اللَّهُ أَشْهَدَنِي (٢) قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيْتَنِي اللَّهُ مَا أَصْنَعُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْجَنَّةُ وَرَبُّ النَّضْرِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا [مِنْ] دُونِ أُحُدٍ. قَالَ سَعْدُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! (٣) مَا صَنَعَ. قَالَ أَنَسُ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمِيَةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بِنَاتِيهِ، فَقَالَ أَنَسُ: كُنَّا نَرَى - أَوْ نَظُنُّ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ، وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿وَمِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ

في الجهاد (١٧١٢)، والنسائي في الجهاد (٣٤ / ٦).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه بقية بن الوليد مدلس تدليس التسوية. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه أحمد (٢١٦ / ٤) رقم (١٧٨٩٤)، والنسائي في الجهاد (٣٣ / ٦) وهذا لفظه.

(٢) في (ع): «لئن أشهدني الله»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

(٣) زاد في (ع): «اصنع ما صنع»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [الأحزاب: ٢٣]. إلى آخر الآية. رواه البخاري واللفظ له، ومسلم، والنسائي^(١).

«البَضْع»: بفتح الباء، وكسرهما أفصح: وهو ما بين الثلاث إلى التسع، وقيل: ما بين الواحد إلى أربعة، وقيل: من أربعة إلى تسعة، وقيل: هو سبعة.

(٢٣٧٠) وَعَنْ سُمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ فَأَذْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرُ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَ لِي^(٢): أَمَّا هَذِهِ [الدَّارُ] فَدَارُ الشُّهَدَاءِ». رواه البخاري في حديث طويل تقدم^(٣).

(٢٣٧١) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدْ مَثَلَ بِهِ قَوْضَعٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبَتْ أَكْشِيفُ عَنْ وَجْهِهِ، فَفَنَانِي قَوْمِي، فَسَمِعَ صَوْتَ صَانِحَةٍ^(٤)، فَقِيلَ: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو؟ فَقَالَ: «لِمَ تَبْكِي؟ أَوْ لَا تَبْكِي، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا». رواه البخاري، ومسلم^(٥).

(٢٣٧٢) وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ يَوْمَ أُحُدٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٦): «يَا جَابِرُ! أَلَا أُخْبِرُكَ مَا قَالَ اللَّهُ لِأَبِيكَ؟»، قُلْتُ: بَلَى [يا

(١) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٠٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، ومسلم في الجهاد (١٩٠٣) [١٤٨]، والنسائي في الكبرى (٨٢٩١)، والترمذي في التفسير (٣٢٠١)، وأحمد (١٩٤/٣) رقم (١٣٠١٥).

(٢) لفظ رواية البخاري: «قال».

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٩١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحديث تقدم في الترغيب من ترك الصلاة، ولكن ليس فيه شاهد الباب، والله أعلم.

(٤) هكذا في الأصول، وهو لفظ مسلم، وفي حاشية (ع): «صارخة»، ولفظ رواية البخاري: «نائحة».

(٥) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨١٦) وهذا لفظه، ومسلم في الفضائل (٢٤٧١) [١٢٩]، والنسائي في الجنائز (١١/٤).

(٦) لفظ رواية ابن ماجه: لقيني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا جابر.

رسول الله]. قَالَ: «مَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا [قَطُّ] إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَكَلَّمَ أَبَاكَ كِفَاحًا، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ^(١) تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ. قَالَ: يَا رَبِّ تُخَيِّبُنِي فَأُقْتَلُ فِيكَ ثَانِيَةً. قَالَ [الرَّبُّ سُبْحَانَهُ]: إِنَّهُ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يَرْجِعُونَ. قَالَ: يَا رَبِّ فَأَبْلُغْ مِنْ وَرَائِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاكُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] الآية كلها. رواه الترمذي وحسنه، وابن ماجه بإسناد حسن أيضًا، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(٢).

(٢٣٧٣) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مَلَكًا يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ ذَا جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ مِنْهَا حَيْثُ شَاءَ^(٣) مَقْصُوصَةً قَوَادِمُهُ بِالْذَّمَاءِ». رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن^(٤).

(٢٣٧٤) وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: أَرَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ، فَرَأَى جَعْفَرًا مَلَكًا ذَا جَنَاحَيْنِ مُضَرَّجَيْنِ بِالْذَّمَاءِ، وَزَيْدٌ مُقَابِلُهُ [عَلَى السَّرِيرِ]. رواه الطبراني، وهو مرسل جيد الإسناد^(٥).

(١) لفظ رواية ابن ماجه: «يا عبدي».

(٢) حديث حسن، فيه عبد الله بن عمر بن عقيل، صدوق في حديثه لين، وقد توبع.

أخرجه الترمذي في التفسير (٣٠١٠) وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه، وابن ماجه في المقدمة (١٩٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (٢٠٤/٣)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢٩٨/٣)، وأحمد (٣٦١/٣) رقم (١٤٨٨١)، وابن حبان (٧٠٢٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٦٠٢).

(٣) لفظ رواية الطبراني: «يطير بهما حيث يشاء».

(٤) حديث صحيح لغيره. أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦٧) وهذا لفظه، وفي (١٢١١٢) مختصرًا، قال الهيثمي (٢٧٣/٩): رواه الطبراني بإسنادين أحدهما جيدًا. قلت: بل إسنادهما واحد، فيه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان، متروك. وله شواهد كثيرة، انظر الصحيحة (١٢٢٦).

(٥) حديث ضعيف لإرساله. أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦٨) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وفي (١٤٧٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٣/٩): رواه الطبراني مرسلًا بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

قال الحافظ: كان جعفر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ ذَهَبَتْ يَدَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمَ مَوْتِهِ، فَأَبْدَلَهُ بِهِمَا جَنَاحَيْنِ، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ سُمِّيَ جَعْفَرًا الطَّيَّارَ.

(٢٣٧٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَنِيئًا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَبُوكَ^(١) يَطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي السَّمَاءِ». رواه الطبراني بإسناد حسن^(٢).

(٢٣٧٦) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ قَالَ: فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ فَوَجَدْنَا بِمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ بَضْعًا وَتَسْعِينَ بَيْنَ ضَرْبَةٍ وَرَمِيَةٍ وَطَعْنَةٍ^(٣).

وَفِي رِوَايَةٍ: فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ [بَيْنَ] طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي ذُبُرِهِ. رواه البخاري^(٤).

(٢٣٧٧) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا، وَجَعْفَرًا، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ، وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَى زَيْدٍ فَأَصِيبُوا جَمِيعًا^(٥). قَالَ أَنَسٌ: فَنَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ الْخَبَرُ، فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ، فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا

(١) في (ط): «هنيئًا لك يا عبد الله، جعفر أبوك يطير مع الملائكة..» وفي (ق): «هنيئًا لك أبا جعفر أبوك يطير...».

(٢) حديث ضعيف، فيه عبد الله بن هارون؛ متروك. أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٧٧٣)، وهذا لفظه (٢٧٣/٩) قال الهيثمي: وإسناده حسن. وكذا قال الحافظ في الفتح (٧٦/٧).

(٣) لفظ رواية البخاري: قال عبد الله: كنت فيهم في تلك الغزوة، فالتمسنا جعفر بن أبي طالب، فوجدناه في القتل، ووجدنا ما في جسده بضعًا وتسعين من طعنة ورمية. وهذا لفظ جامع الأصول (٦١٣٤).

(٤) أخرجه البخاري في المغازي (٤٢٦١) وهذا لفظه في الرواية الأولى، مع الاختلاف المشار إليه، وفي (٤٢٦٠) وهذا لفظه في الرواية الثانية.

(٥) ما تقدم من حديث ليس عند البخاري ولا غيره، وإنما رواها المصنف بالمعنى.

جَعَفَرُ فَأَصِيبُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبُ^(١)، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَ: فَجَعَلَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، وَعَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ.

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «وَمَا يَسْرُهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ^(٢).

(٢٣٧٨) وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ يُعْقَرَ جَوَادُكَ وَيُهْرَاقَ دَمُكَ». رَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ^(٣).

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ، فَذَكَرَهُ^(٤).

(٢٣٧٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرْصَةِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٥).

(٢٣٨٠) وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ

(١) إِلَى هُنَا اتَّفَقَتْ جَمِيعُ رَوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ، وَسَيَأْتِي تَخْرِيجُهَا.

(٢) لَيْسَتْ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ فِي رِوَايَةٍ وَاحِدَةٍ، بَلْ جُمِعَ بَيْنَهَا الْمُصَنِّفُ مِنْ عِدَّةِ رَوَايَاتٍ أَخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ فِي الْجَنَائِزِ (١٢٤٦)، وَفِي الْجِهَادِ (٢٧٩٨)، (٣٠٦٣)، وَفِي الْمَنَاقِبِ (٣٦٣٠)، وَفِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (٣٧٥٧)، وَفِي الْمَغَازِي (٤٢٦٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْجَنَائِزِ (٢٦/٤)، وَجَامِعُ الْأَصُولِ (٦١٣٦).

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (٤٦٣٩) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَأَحْمَدُ (٣/٣٠٠) رَقْمُ (١٤٢١٠).

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَغَيْرِهِ، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ الْجَهْضَمِيُّ؛ ضَعِيفٌ، وَشَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ؛ ضَعِيفٌ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْجِهَادِ (٢٧٩٤)، وَأَحْمَدُ (٤/٣٨٥) رَقْمُ (١٩٤٣٥).

(٥) حَدِيثٌ حَسَنٌ، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، صَدُوقٌ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي فَضَائِلِ الْجِهَادِ (١٦٦٨) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْجِهَادِ (٣٦/٦)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْجِهَادِ (٢٨٠٢)، وَابْنُ حَبَانَ (٤٦٥٥)، وَأَحْمَدُ (٢٩٧/٢) رَقْمُ (٧٩٥٣).

أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضِرَ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ، أَوْ شَجَرِ الْجَنَّةِ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح^(١).

«تَعْلُقُ»: بفتح المثناة فوق، وعين مهملة، وضم اللام: أي ترعى من أعالي شجر الجنة.

(٢٣٨١) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الشَّهِيدُ يَشْفَعُ»^(٢) فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه^(٣).

(٢٣٨٢) وَعَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْقَتْلَى ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ، قَاتَلَهُمْ حَتَّى يُقْتَلَ، فَذَلِكَ الشَّهِيدُ الْمُمْتَحَنُ فِي جَنَّةِ»^(٤) «اللَّهُ تَحْتَ عَرْشِهِ، لَا يُفْضَلُهُ النَّبِيُّونَ إِلَّا بِفَضْلِ دَرَجَةِ النَّبُوَّةِ، وَرَجُلٌ فَرَّقَ»^(٥) «عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا، جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ»^(٦)، فَبِذَلِكَ مُمَصِّصَةٌ»^(٧) مَحَتْ ذُنُوبَهُ وَخَطَايَاهُ، إِنَّ السَّيْفَ مَحَاءٌ لِلْخَطَايَا، وَأَدْخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ، فَإِنَّ لَهَا ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ، وَلِجَهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، وَبَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، وَرَجُلٌ مُنَافِقٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

(١) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٤١) وهذا لفظه، وأحمد (٤٥٥/٣) رقم (١٥٧٧٦)، والنسائي (١٠٨/٤)، وابن حبان (٤٦٥٧)، وابن ماجه (٤٢٧١).

(٢) لفظ رواية أبي داود: «يُشْفَعُ الشَّهِيدُ».

(٣) حديث صحيح لغيره، فيه نمران بن عتبة؛ ذكره ابن حبان في الثقات (٥٤٤/٧).

أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٢٢)، وابن حبان (٤٦٦٠) وهذا لفظه، والبيهقي (١٦٤/٩).

(٤) لفظ رواية ابن حبان وأحمد والطبراني: «خِيَمَةُ اللَّهِ» وهذا لفظ البيهقي.

(٥) لفظ رواية ابن حبان وأحمد والطبراني: «قَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ» وهذا لفظ البيهقي.

(٦) لفظ رواية ابن حبان: «حَتَّى قَتَلَ» في الموضعين، وهذا لفظ أحمد والطبراني.

(٧) لفظ رواية ابن حبان والطبراني: «مُصَصِّصَةٌ»، ولفظ رواية أحمد: «مُصَصِّصَةٌ»، ولفظ البيهقي: «مُصَصِّصَةٌ».

﴿كَانَ حَتَّى يُقْتَلَ﴾ (٣) فَذَلِكَ فِي النَّارِ، إِنَّ السَّيْفَ لَا يَمُحُو التَّفَاقُ. رواه أحمد بإسناد جيد، والطبراني، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والبيهقي (١).

«المُتَمَتِّن»: بفتح الحاء المهملة: هو المشروح صدره، ومنه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَمْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلْقَوَى﴾ [الحجرات: ٣]. أي شرحها ووسعها.

وفي رواية لأحمد: «فَذَلِكَ الْمُفْتَحِرُ فِي خِيَمَةِ اللَّهِ تَحْتَ عَرْشِهِ»، ولعله تصحيف.

«وَفَرِقَ»: بكسر الراء: أي خاف وجزع.

«وَالْمُصَصِّصَةُ»: بضم الميم الأولى، وفتح الثانية، وكسر الثالثة، وبصادين مهملتين: هي الممحصصة المكفرة.

(٢٣٨٣) وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الشَّهْدَاءُ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ [مُحْتَسِبًا] فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يُرِيدُ أَنْ يُقَاتَلَ وَلَا يُقْتَلَ، يُكْتَرُ سَوَادُ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا، وَأُجِيرَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيُؤْمِنُ مِنَ الْفَرْعِ [الأكبر]، وَيُزَوِّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَحَلَّتْ عَلَيْهِ حُلَّةُ الْكَرَامَةِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ وَالْخُلْدِ، وَالثَّانِي خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِبًا يُرِيدُ أَنْ يُقْتَلَ وَلَا يُقْتَلَ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ كَانَتْ رُكْبَتُهُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُقَدَّرٍ﴾ [القمر: ٥٥]، وَالثَّالِثُ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِبًا يُرِيدُ أَنْ يُقْتَلَ وَيُقْتَلَ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَاهِرًا سَيْفَهُ وَاضِعَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، وَالنَّاسُ جَاثُونَ عَلَى الرُّكْبِ، يَقُولُ (٢): أَلَا أَفْسَحُوا لَنَا فِرَانًا قَدْ بَدَّلْنَا دِمَاءَنَا

(١) حديث حسن، فيه أبو المشنى؛ ذكره ابن حبان في الثقات (٣٨٩/٤).

أخرجه أحمد (١٨٥/٤) رقم (١٧٦٥٧)، والطبراني (١٧/رقم ٣١٠)، وابن حبان (٤٦٦٣) وهذا لفظه، والبيهقي (١٦٤/٩)، وفي شعب الإيمان (٤٢٦١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩١/٥): ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا أبو المشنى الأملوكي، وهو ثقة.

(٢) لفظ رواية البزار والبيهقي: «يقولون»، وهذا لفظ الأصهباني.

وَأَمْوَالَنَا^(١) اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قَالَ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْ لِنَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَزَحَلَ لَهُمُ عَنِ الطَّرِيقِ لِمَا يَرَى مِنْ وَاجِبِ حَقِّهِمْ، حَتَّى يَأْتُونَ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيَجْلِسُونَ عَلَيْهَا يَنْظُرُونَ كَيْفَ يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، لَا يَجِدُونَ غَمَّ الْمَوْتِ، وَلَا يَغْتَمُونَ^(٢) فِي الْبَرَزَخِ، وَلَا تُفَزَعُهُمُ الصَّيْحَةُ، وَلَا يَهُمُّهُمْ الْحِسَابُ، وَلَا الْمِيزَانُ، وَلَا الصَّرَاطُ، يَنْظُرُونَ كَيْفَ يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، وَلَا يَسْأَلُونَ شَيْئًا إِلَّا أُعْطُوا، وَلَا يَشْفَعُونَ فِي شَيْءٍ إِلَّا شُفِعُوا فِيهِ، وَيُعْطُونَ مِنَ الْجَنَّةِ مَا أَحَبُّوا، وَيَكْبُوْنَ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ أَحَبُّوا». رواه البزار، والبيهقي، والأصبهاني، وهو حديث غريب^(٣).

«زحل»: بالزاي والحاء المهملة كذا في رواية البزار، وقال الأصبهاني في روايته: «لتنحى لهم عن الطريق»، ومعنى زحل وتنحى واحد.

(٢٣٨٤) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا وَقَفَ الْعِبَادُ لِلْحِسَابِ جَاءَ قَوْمٌ وَأُصِيعَ سُيُوفُهُمْ عَلَى رِقَابِهِمْ تَقَطَّرَ دَمًا، فَازْدَحَمُوا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَقِيلَ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ: الشُّهَدَاءُ، كَانُوا أَحْيَاءَ مَرْزُوقِينَ». رواه الطبراني في حديث

(١) قوله: «وَأَمْوَالَنَا» سقط من لفظ رواية البزار.

(٢) لفظ رواية البزار: «ولا يقيمون» وهذا لفظ البيهقي والأصبهاني.

(٣) حديث ضعيف جداً، فيه محمد بن معاوية؛ متروك، أطلق ابن معين عليه الكذب. وفي ضعيف الترغيب قال: موضوع.

أخرجه البزار (١٧١٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وقال: لا نعلمه عن أنس إلا بهذا الطريق، ومحمد بن معاوية قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وأحسب هذا أتى منه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٥٥) وقال: محمد بن معاوية النيسابوري، غيره أوثق منه، والأصبهاني في الترغيب (٨٣٢)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩١/٥): رواه البزار، وضعفه بشيخه محمد بن معاوية، فإن كان هو النيسابوري فهو متروك، وفيه أيضاً مسلم بن خالد الزنجي، وهو ضعيف وقد وثق.

يأتي بتمامه إن شاء الله تعالى، وإسناده حسن^(١).

(٢٣٨٥) وَعَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الشَّهَدَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ إِنْ يُلْقُوا فِي الصَّفِّ لَا يَلْفِتُونَ وَجُوهَهُمْ حَتَّى يُقْتَلُوا، أَوْ لَيْكَ يَنْطَلِقُونَ»^(٣) فِي الْغُرَفِ الْعُلَا مِنَ الْجَنَّةِ، وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ، وَإِذَا ضَحِكَ رَبُّكَ إِلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا فَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ». رواه أحمد، وأبو يعلى، ورواهما ثقات^(٤).

(٢٣٨٦) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَلْتَقُونَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَلَا يَلْفِتُونَ وَجُوهَهُمْ حَتَّى يُقْتَلُوا، أَوْ لَيْكَ يَنْتَلِبُونَ فِي الْغُرَفِ [الْعُلَى] مِنَ الْجَنَّةِ، يَضْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّكَ»^(٥)، وَإِذَا ضَحِكَ [رَبُّكَ] إِلَى قَوْمٍ^(٦)، فَلَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ». رواه الطبراني بإسناد حسن^(٧).

«يَنْتَلِبُونَ»: معناه هنا: يضطجعون، والله أعلم.

(١) حديث ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (١٩٩٨) وهذا لفظه، والعقيلي في الضعفاء (٤٤٧/٣)، وأبو نعيم في الحلية (١٨٧/٦)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٠٨)، قال الهيثمي (٢٩٥/٥): في إسناده الفضل بن يسار، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

(٢) في (ع): عمار، والتصحيح من باقي الأصول.

(٣) لفظ رواية أحمد: «ينتلبون» وكتب في الحاشية: في سائر النسخ الخطية: «ينطلقون».

(٤) حديث حسن، فيه إسماعيل بن عياش، صدوق في روايته عن أهل بلده، وهذه منها.

أخرجه أحمد (٢٨٧/٥) رقم (٢٢٤٧٦) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٦٨٥٥)، والبخاري في التاريخ (٩٥/٨)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٢٨)، وابن قانع في معجم الصحابة (١٥٢/٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٢/٥): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورجال أحمد وأبو يعلى ثقات.

(٥) لفظ رواية الطبراني ومجمع الزوائد: «ينظر إليهم ربك».

(٦) لفظ رواية الطبراني «إن ربك إذا ضحك إلى قوم».

(٧) حديث حسن. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤١٣١)، وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي (٢٩٢/٥): رواه الطبراني في الأوسط، من طريق عنبسة بن سعيد بن أبان، وثقه الدارقطني كما نقل الذهبي، ولم يضعفه أحد، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٢٣٨٧) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ (١) يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْفُقَرَاءُ الْمُهَاجِرُونَ الَّذِينَ تَتَقَى بِهِمُ الْمَكَارِهِ، إِذَا أُمِرُوا سَمِعُوا وَأَطَاعُوا، وَإِنْ كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ حَاجَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ لَمْ تَقْصُ لَهُ حَتَّى يَمُوتَ وَهِيَ فِي صَدْرِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَيَدْعُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْجَنَّةَ فِتْنَانِي بِزُخْرُفِهَا وَزِينَتِهَا فَيَقُولُ: أَيْنَ عِبَادِي الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي وَقُتِلُوا وَأَوْذُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِي؟ اذْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَتَأْتِي الْمَلَائِكَةُ فَيَسْجُدُونَ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا نَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَنُقَدِّسُ لَكَ، مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَثَرْتَهُمْ عَلَيْنَا؟ فَيَقُولُ الرَّبُّ ﷻ: هَؤُلَاءِ عِبَادِي الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي، وَأَوْذُوا فِي سَبِيلِي فَتَدْخُلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ مِنْ كُلِّ بَابٍ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ». رواه الأصبهاني بإسناد حسن، لكن متنه غريب (٢).

(٢٣٨٨) وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الْأَجُودِ الْأَجُودِ: اللَّهُ الْأَجُودُ الْأَجُودِ، وَأَنَا أَجُودُ وَلَدِ آدَمَ، وَأَجُودُهُمْ مِنْ بَعْدِي رَجُلٌ عَلِمَ عِلْمًا فَنَشَرَ عِلْمَهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَحَدَهُ، وَرَجُلٌ جَادَ بِنَفْسِهِ لِلَّهِ ﷻ حَتَّى يُقْتَلَ». رواه أبو يعلى، والبيهقي (٣).

(١) هكذا في الأصول وفي الترغيب للأصبهاني، وعند أحمد: «ثلة».

(٢) حديث حسن، فيه معروف بن سويده ذكره ابن حبان في الثقات (٤٩٩/٧). وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه الأصبهاني في الترغيب (٨٣٧) وهذا لفظه، وأحمد (١٦٨/٢) رقم (٦٥٧٠، ٦٥٧١)، والطبراني (١٤٧٣٤)، وأبو نعيم في الحلية (٣٤٧/١)، وفي صفة الجنة (٨١)، والبخاري (٣٦٦٥)، وابن حبان (٧٤٢١)، والحاكم (٧١/٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٥٩). قال الهيثمي (٢٥٩/١٠): رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجالهم ثقات.

(٣) حديث ضعيف جدًا. أخرجه أبو يعلى (٢٧٨٢) وهذا لفظه، وابن عدي في الكامل (٢٢٥٨) ترجمة أيوب بن ذكوان، وقال: وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، وابن حبان في المجروحين (٣٠١/٢)، وابن طاهر في تذكرة الحفاظ (٣٤٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (٤٥٣) وقال: قال أبو حاتم: هذا حديث منكر باطل لا أصل له، وقال الهيثمي (١٦٦/١): رواه أبو

(٢٣٨٩) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ حَدِيثِ قَبْلَهُ، وَمَتْنُهُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سَبْعَ خِصَالٍ^(١): أَنْ يُغْفَرَ لَهُ فِي أَوَّلِ دُفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُحَلَّى حُلَّةَ الْإِيمَانِ، [وَيُزَوَّجَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ] وَيُجَارَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنَ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعَ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَقَارِبِهِ». رواه أحمد والطبراني، وإسناد أحمد حسن^(٢).

(٢٣٩٠) وَعَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ: يُغْفَرَ لَهُ فِي أَوَّلِ دُفْعَةٍ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُجَارَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ [زَوْجَةً] مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ». رواه ابن ماجه، والترمذي، وقال: حديث صحيح غريب^(٣).

يعلى وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك. والحديث تقدم في كتاب العلم برقم (٢١٠).

(١) لفظ رواية أحمد: «ست خصال»، وهذا لفظ الطبراني والبخاري، كما في مجمع الزوائد.

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه إسماعيل بن عياش؛ اضطرب فيه، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه أحمد (١٣١/٤) رقم (١٧١٨٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وسعيد بن منصور في سننه (٢٥٦٣)، والبخاري (١٧٠٩)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٠٧)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٣/٥): رواه أحمد هكذا، قال مثل ذلك، والبخاري والطبراني، إلا أنه قال: «سبع خصال»، وهي كذلك، ورجال أحمد والطبراني ثقات.

(٣) حديث حسن، مختلف في إسناده، وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.

أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٦٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٩٩)، وأحمد (١٣١/٤) رقم (١٧١٨٢)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٠٤)، والطبراني في الكبير (٢٠/٢٢٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٥٤).

«الدُّفْعَةُ»: بضم الدال المهملة، وسكون الفاء، وهي الدفعة من الدم وغيره.

(٢٣٩١) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ: قَطْرَةُ دُمُوعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ^(١)، وَقَطْرَةُ دَمٍ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْأَثَرَانِ: فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ قَرَائِصِ اللَّهِ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب^(٢).

(٢٣٩٢) وَعَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَجَرَةَ - وَكَانَ يَزِيدُ بْنُ شَجَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّنْ يُصَدِّقُ قَوْلَهُ فِعْلُهُ - [قَالَ]: حَاطَبْنَا فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، مَا أَحْسَنَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ تَرَى مِنْ بَيْنِ أَخْضَرَ وَأَحْمَرَ وَأَصْفَرَ وَفِي الرِّحَالِ^(٣) مَا فِيهَا! وَكَانَ يَقُولُ: إِذَا صُفِّ النَّاسُ لِلصَّلَاةِ، وَصُفُّوا لِلْقِتَالِ، فَتَحَّتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَأَبْوَابُ الْجَنَّةِ^(٤)، وَأَبْوَابُ النَّارِ، وَزُيِّنَ الْحُورُ الْعَيْنُ وَأُطْلِعْنَ، فَإِذَا أَقْبَلَ الرَّجُلُ قُلْنَ: اللَّهُمَّ أَنْصُرْهُ، وَإِذَا أَدْبَرَ اخْتَجَبْنَ مِنْهُ وَقُلْنَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، فَانْهَكُوا وَجْهَ الْقَوْمِ فِدَى لَكُمْ أَبِي وَأُمِّي، وَلَا تُخْزُوا الْحُورَ الْعَيْنِ، فَإِنَّ أَوَّلَ قَطْرَةٍ تَنْضَحُ مِنْ دَمِهِ تُكَفِّرُ عَنْهُ كُلَّ شَيْءٍ عَمِلَهُ، وَتَنْزِلُ^(٥) إِلَيْهِ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ يَمْسَحَانِ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولَانِ: فِدَانَا لَكَ، وَيَقُولُ: فِدَانَا لَكُمْ^(٦)، ثُمَّ يُكْسَى مِائَةَ حُلَّةٍ [ليس] مِنْ نَسَجِ بَنِي آدَمَ، وَلَكِنْ مِنْ نَبْتِ الْجَنَّةِ، لَوْ وَضِعْنَ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ لَوَسِعْنَ^(٧)، وَكَانَ يَقُولُ: بُنْتُ أَنَّ السُّيُوفَ مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ. رواه الطبراني

(١) لفظ رواية الترمذي: «قطرة من دموع في خشية الله».

(٢) حديث حسن. أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (١٦٦٩) وهذا لفظه، والطبراني (٧٩١٨)،

والحديث تقدم برقم (٢٣١٩).

(٣) في (ع): «الرجال»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية الطبراني.

(٤) زاد في (ع): «وغلقت».

(٥) لفظ رواية الطبراني: وتنزل عليه.

(٦) في (ق): «ويقولان: قد أنا لك، ويقول: قد أنا لكم»، ولفظ الطبراني: «وتقولان: قد أنا لكم،

ويقول: قد أنا لكم»، وما أثبتته فمن باقي الأصول.

(٧) لفظ رواية الطبراني: «لو وضعت بين إصبعيه لوسعت».

طريقين إحداهما جيدة صحيحة^(١).

والبيهقي في كتاب البعث إلا أنه قال: «فَإِنَّ أَوَّلَ قَطْرَةٍ تَقُطِرُ مِنْ دَمٍ أَحَدِكُمْ يَحُطُّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطَايَاهُ كَمَا يَحُطُّ الْغُصْنُ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ، وَتَبْدُرُهُ اثْنَتَانِ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ، وَيَمْسَحَانِ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولَانِ: فِدَانَا لَكَ وَيَقُولُ: فِدَانَا لَكُمَا، فَيَكْسِي مِائَةَ حُلَّةٍ لَوْ وُضِعَتْ بَيْنَ أَضْبَعَيْ هَاتَيْنِ لَوَسِعَتَاهُمَا، لَيْسَتْ مِنْ نَسَجِ بَنِي آدَمَ، وَلَكِنَّهَا مِنْ نَبَاتِ الْجَنَّةِ [لَكُمْ] مَكْتُوبُونَ عِنْدَ اللَّهِ بِأَسْمَائِكُمْ وَسِمَائِكُمْ». الحديث^(٢).

ورواه البزار، والطبراني أيضًا عن يزيد بن شجرة مرفوعًا مختصرًا^(٣)، وعن جدار أيضًا مرفوعًا، والصحيح الموقوف مع أنه قد يقال: إن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي فسبيل الموقوف فيه سبيل المرفوع، والله أعلم^(٤).

وزيد بن شجرة، بالشين المعجمة والجيم مفتوحتين، قيل له صحبة، ولا يثبت، والله أعلم^(٥).

«واهلكوا وجوه القوم»: هو بكسر الهاء بعد النون: أي أجهدوهم، وابلغوا

(١) حديث صحيح موقوف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢/رقم ٦٤١) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (٣/٤٩٤)، وعبد الرزاق (٩٥٣٨). قال الهيثمي (٥/٢٩٤): رواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما رجال الصحيح.

(٢) لفظ رواية البيهقي: «ثياب الجنة».

(٣) حديث صحيح. أخرجه البيهقي في كتاب البعث والنشور (٥٦٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٤) حديث صحيح. أخرجه البزار (١٧١٢)، والطبراني في الكبير (٢٢/رقم ٦٤٢). قال الهيثمي (٥/٢٩٤): رواه البزار والطبراني وفي إسناد البزار إسماعيل بن إبراهيم التيمي، وفي إسناد الآخر فهد بن عوف؛ وكلاهما ضعيف جدًا.

(٥) حديث صحيح، أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٠٣)، والبزار (١٧١٤). قال الهيثمي (٥/٢٧٥): وفيه العباس بن الفضل الأنصاري؛ وهو ضعيف.

(٦) راجع: الإصابة (١١/٤١٠) (ت ٩٣١٣).

جهدهم، والنهك: المبالغة في كل شيء.

(٢٣٩٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذُكِرَ الشَّهِيدُ^(١) عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَا تَجِفُّ الْأَرْضُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ حَتَّى تَبْتَدِرَهُ»^(٢) زَوْجَتَاهُ كَانَتْهُمَا ظِئْرَانِ أَظْلَتَا فَصِيلَيْهِمَا فِي بَرَّاحٍ مِنَ الْأَرْضِ، وَفِي يَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا حُلَّةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ مِنْ رِوَايَةِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ^(٣).

«الظُّرَّ»: بكسر الظاء المعجمة بعدها همزة ساكنة: هي المرضع، ومعناها: أن زوجتيه من الحور العين تبترانه، وتحوان عليه وتظلانه كما تحنو الناقة المرضع على فصيلها، ويحتمل أن يكون أضلتا بالضاد، فيكون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شبه بدارهما إليه باللهفة والحنو والشوق كبدار الناقة المرضع إلى فصيلها الذي أضلته، ويؤيد هذا الاحتمال قوله: في برّاح من الأرض، والله أعلم.

«والبَرَّاح»: بفتح الباء الموحدة وبالحاء المهملة: هي الأرض المتسعة لا زرع فيها ولا شجر.

(٢٣٩٤) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدٌ الْإِيمَانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهَ حَتَّى قُتِلَ فَذَاكَ»^(٤) الَّذِي يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَعْيُنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكَذَا، وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى وَقَعَتْ فَلَنْسُوتهُ، فَلَا أُدْرِي فَلَنْسُوتهُ عُمَرُ أَرَادَ أَمْ فَلَنْسُوتهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدٌ الْإِيمَانِ

(١) لفظ رواية ابن ماجه: الشهداء، وهذا لفظ المسند.

(٢) في (ق)، (ب)، (ط): «يبتره»، وما أثبتته من (ع) يوافق رواية ابن ماجه.

(٣) حديث ضعيف، وفي ضعيف الترغيب قال: ضعيف جدًا.

أخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢٧٩٨) وهذا لفظه، وأحمد (٢٩٧/٢) رقم (٧٩٥٥) قال البوصيري في الزوائد (٤٠٤/٢): هذا إسناد فيه هلال القرشي، وهو ضعيف. قلت: هلال مختلف فيه بين التوثيق والتجهيل، راجع تهذيب الكمال (٣٠/٣) ت (٦٦٢٠).

(٤) لفظ رواية الترمذي: «فذلك».

لَقِيَ الْعَدُوَّ فَكَأَنَّمَا ضُرِبَ جِلْدُهُ بِشَوْكٍ طَلَحَ مِنَ الْجُبْنِ أَنَّهُ سَهُمٌ غَرِبَ فَقَتَلَهُ فَهُوَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا، وَآخَرٌ سَيِّئًا لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهُ حَتَّى قُتِلَ فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّالِثَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ أَسْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهُ حَتَّى قُتِلَ فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ. رواه الترمذي، والبيهقي وقال الترمذي: حديث حسن غريب (١).

«الْقَلَنْسُوة»: هو ما يلبس في الرأس.

«وَالطَّلَحُ»: بفتح الطاء المهملة، وسكون اللام: نوع من الأشجار ذي الشوك.

«وَالْجُبْنُ»: بضم الجيم، وإسكان الباء الموحدة: هو الخوف، وعدم الإقدام.

«وَسَهُمٌ غَرِبٌ»: ويقال: وسهمٌ غريبٌ بالإضافة أيضًا، ويسكون الراء وتحريكها في كليهما أيضًا أربعة وجوه: هو الذي لا يدري راميهِ، ولا من أين جاء.

(٢٣٩٥) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ نَهَرٍ بِيَابِ الْجَنَّةِ، فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ، يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا». رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم (٢).

(٢٣٩٦) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَمَّا أَصِيبَ إِخْوَانُكُمْ [بِأَحَدٍ] جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرَ تَرْدُ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ تَأْكُلُ

(١) حديث ضعيف، فيه أبو يزيد الخولاني؛ مجهول.

أخرجه الترمذي في الجهاد (١٦٤٤) وهذا لفظه، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٦٢)، وأحمد (٢٣/١) رقم (١٤٦)، والطيالسي (٤٥)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٨٦)، وأبو يعلى (٢٥٢)، والبزار (٢٤٦).

(٢) حديث حسن، فيه ابن إسحاق؛ حسن الحديث.

أخرجه أحمد (٢٦٦/١) رقم (٢٣٩٠) وهذا لفظه، وابن حبان (٤٦٥٨)، والحاكم (٧٤/٢)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٩٩)، والطبراني في الكبير (١٠٨٢٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٤١). قال الهيثمي (٢٩٤/٥): رجال أحمد ثقات.

مِنْ ثَمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلٍ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طَيْبَ مَاكِلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَمَقِيلِهِمْ. قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَا أَحْيَاءُ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ لَيْثًا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكَلُوا عَنِ الْحَرْبِ؟ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩]. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. رواه أبو داود، والحاكم وقال: صحيح الإسناد^(١).

«يَنْكَلُوا» مثلثة الكاف، أي يجبنوا، ويتأخروا عن الجهاد.

(٢٣٩٧) وَعَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟ قَالَ: «كَفَى بِيَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً». رواه النسائي^(٢).

(٢٣٩٨) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ أَسْوَدُ، مُتَتِنُ الرِّيحِ، فَيَبِحُ الْوَجْهَ لَا مَالَ لِي، فَإِنِ أَنَا قَاتَلْتُ هَؤُلَاءِ حَتَّى أُقْتَلَ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ»، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «قَدْ بَيَّضَ اللَّهُ وَجْهَكَ، وَطَيَّبَ رِيحَكَ، وَكَثَّرَ مَالَكَ»، وَقَالَ لِهَذَا أَوْ لِعَیْرِهِ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَوْجَتَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِیْنِ نَارَ عَتَّةٍ جُبَّةَ لَهُ مِنْ صُوفٍ تَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ جُبَّتِهِ». رواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم^(٣).

(٢٣٩٩) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِخِجَاءٍ أَعْرَابِيٍّ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ يُرِيدُونَ الْغَزَا، فَرَفَعَ الْأَعْرَابِيُّ نَاحِيَةً مِنَ الْخِجَاءِ فَقَالَ: مَنْ الْقَوْمُ؟ فَقِيلَ [له]:

(١) حديث حسن، إسناده كسابقه.

أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٢٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والحاكم (٢/٢٩٧)، وأحمد (١/٢٦٦) رقم (٢٣٨٨)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٩٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٤٠).

(٢) حديث صحيح. أخرجه النسائي في الجنائز (٩٩/٤) وهذا لفظه.

(٣) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٢/٩٣) وهذا لفظه.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابُهُ يُرِيدُونَ الْغَزَا، فَقَالَ: هَلْ مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا يُصِيبُونَ؟ قِيلَ لَهُ: نَعَمْ يُصِيبُونَ الْغَنَائِمَ، ثُمَّ تَقَسَّمُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَعَمَدَ إِلَى بَكْرٍ لَهُ فَأَعْتَقَهُ وَسَارَ مَعَهُمْ، فَجَعَلَ يَذْنُو بِبَكْرِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَذْودُونَ بَكْرَهُ عَنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُوا لِي النَّجْدِيَّ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمُلُوكِ الْجَنَّةِ». قَالَ: فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَاسْتُشْهِدَ فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَاهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ مُسْتَبْشِرًا، أَوْ قَالَ: مَسْرُورًا يَضْحَكُ، ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتَكَ مُسْتَبْشِرًا تَضْحَكُ، ثُمَّ أَعْرَضْتَ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَمَّا مَا رَأَيْتُمْ مِنْ اسْتِشْشَارِي - أَوْ قَالَ: سُورِي - فَلَمَّا رَأَيْتُ مِنْ كَرَامَةِ رُوحِهِ عَلَى اللَّهِ ﷻ، وَأَمَّا إِعْرَاضِي عَنْهُ، فَإِنَّ زَوْجَتَهُ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ الْآنَ عِنْدَ رَأْسِهِ». رواه البيهقي بإسناد حسن (١).

(٢٤٠٠) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ ابْنِ (٢) سُراقَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ، وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ [أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرَبٌ]، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهِدْتُ عَلَيْهِ بِالْبُكَاءِ، فَقَالَ: «يَا أُمُّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَتِكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى». رواه البخاري (٣).

(٢٤٠١) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَجِبَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ رَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانْهَزَمَ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فَرَجَعَ حَتَّى أَهْرَقَ دَمَهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِمَلَايِكَتِهِ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا

(١) حديث حسن، فيه ربيعة بن كلثوم؛ صدوق يهم.

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٣١٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٢) في (ع): «بنت»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية البخاري.

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٠٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأحمد

(١٢٤/٣) رقم (١٢٢٥٢)، وأبو يعلى (٣٥٠٠)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٥٩)،

والطبراني في الكبير (٣٢٣٤).

وفي صحيح الترغيب قال: حسن!

عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِّمَّا عِنْدِي حَتَّى أَهْرِيقَ دَمُهُ». رواه أبو داود عن عطاء بن السائب عن مرة عنه (١).

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو يَعْلَى، وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ، وَتَقَدَّمَ لَفْظُهُمْ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ (٢).

(٢٤٠٢) وَتَقَدَّمَ فِيهِ أَيْضًا حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ وَيُضَحِّكُ إِلَيْهِمْ، وَيَسْتَبْشِرُ بِهِمْ: الَّذِي إِذَا انْكَشَفَتْ فِتْنَةٌ قَاتَلَ وَرَاءَهَا بِنَفْسِهِ لِلَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّمَا أَنْ يُقْتَلَ، وَإِنَّمَا أَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ وَيَكْفِيَهُ، فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَيَّ عِبْدِي هَذَا كَيْفَ صَبَرَ لِي بِنَفْسِهِ». الحديث، رواه الطبراني بإسناد حسن (٣).

(٢٤٠٣) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ أَنَسٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [فَقَالُوا:] أِنْ ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يَعْلَمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، يَفْرُوُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِئُونَ بِالْمَاءِ، فَيَصْعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَخْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ وَلِلْفُقَرَاءِ، فَبِعَتْهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَعَرَضُوا لَهُمْ، فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيتَ عَنَّا. قَالَ: وَآتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمَحٍ حَتَّى أَتَفَدَّهُ فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [لَأَصْحَابِهِ:] «إِنَّ إِيَّاهُمْ قَدْ قُتِلُوا، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا». رواه البخاري، ومسلم واللفظ له.

(١) حديث حسن لغيره. أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٣٦) وهذا لفظه.

(٢) حديث حسن لغيره. أخرجه أحمد (٤١٦/١) رقم (٣٩٤٩)، وأبو يعلى (٥٢٧٢)، والطبراني في الكبير (١٠٣٨٣)، وابن حبان (٢٥٥٧)، وأبو نعيم في الحلية (١٦٧/٤). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٥/٢): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، وإسناده حسن، والحديث تقدم برقم (١٠٦٣).

(٣) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الكبير، كما في مجمع الزوائد (٢٥٥/٢)، قال الهيثمي: ورجاله ثقات. والحديث تقدم برقم (١٠٦٢).

(٢٤٠٤) وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبَشَرٍ مَعُونَةٍ قُرْآنَ قُرْآنِهِ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ، بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي عَنَّا، وَرَضِينَا عَنْهُ (١).

(٢٤٠٥) وَعَنْ مُسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] فَقَالَ: إِنَّا قَدْ (٢) سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣)، فَقَالَ: «أَزَوَّاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرَ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطْلَعَ عَلَيْهِمْ (٤) رَبُّهُمْ أَطْلَاعَةً. فَقَالَ: هَلْ تَنْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ نَنْتَهِي، وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا؟ فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا. قَالُوا: يَا رَبِّ نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَزَوَّاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرْكُوهُ». رواه مسلم واللفظ له، والترمذي وغيرهما (٥).

(٢٤٠٦) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَأَلَ جِبْرِائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصُوعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]: «مَنْ الَّذِينَ لَمْ يَشَأِ اللَّهُ أَنْ يَضَعَهُمْ؟ قَالَ: هُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ ﷺ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد (٦).

- (١) أخرجه البخاري في الجهاد والسير (٢٨١٤) وهذا لفظه في الرواية الثانية، ومسلم في الإمامة (٦٧٧) (١٤٧) وهذا لفظه في الرواية الأولى، وما بين معقوفين زيادة منه.
- (٢) في (ع): «أما إنا فقد سألنا»، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية مسلم.
- (٣) قوله: رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ليس في رواية مسلم ولا غيره، قال النووي في شرح مسلم: وهذا الحديث مرفوع لقوله: إنا سألنا عن ذلك فقال: يعني النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- (٤) لفظ رواية مسلم: «إليهم».
- (٥) أخرجه مسلم في الإمامة (١٨٨٧) (١٢١) وهذا لفظه، والترمذي في التفسير (٣٠١١)، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٠١)، والحميدي (١٢٠)، والدارمي (٢٤٥٤).
- (٦) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٢٥٣/٢) وهذا لفظه، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢٤٠٧) ورواه ابن أبي الدنيا من طريق إسماعيل بن عياش أطول منه، وقال فيه: «هُمُ الشُّهَدَاءُ، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ مُتَقَلِّدِينَ أَسْيَافَهُمْ حَوْلَ عَرْشِهِ، تَتَلَقَّاهُمْ مَلَائِكَةٌ مِنَ الْمَحْشَرِ بِنَجَائِبٍ مِنْ يَاقُوتٍ، أَرِمَتْهَا الذُّرُّ الْأَبْيَضُ، بِرِحَالِ الذَّهَبِ، أَعْتَتَهَا السُّنْدُسُ وَالْإِسْتَبْرَقُ، وَتَمَارِقُهَا أَلْيُنُ مِنَ الْحَرِيرِ، مَدُّ خُطَاهَا مَدُّ أَبْصَارِ الرِّجَالِ، يَسِيرُونَ فِي الْجَنَّةِ عَلَى خُيُولٍ، يَقُولُونَ عِنْدَ طُولِ التَّزَهِّيَةِ: انْطَلِقُوا بِنَا [إِلَى رَبِّنَا] نَنْظُرُ [إِلَيْهِ] كَيْفَ يَقْضِي بَيْنَ خَلْقِهِ، يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ، وَإِذَا ضَحِكَ اللَّهُ إِلَى عَبْدٍ فِي مَوْطِنٍ فَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ»^(١).

(٢٤٠٨) وَعَنْ عَامِرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى الصَّلَاةِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي، فَقَالَ حِينَ انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ: اللَّهُمَّ أَنْتَنِي أَفْضَلَ مَا تُؤْتِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ قَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ آتِفًا؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِذَا يُغْفَرُ جَوَادُكَ وَتَسْتَشْهَدُ [فِي سَبِيلِ اللَّهِ]». رواه أبو يعلى، والبزار، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم^(٢).



(١) حديث ضعيف، فيه إسماعيل بن عياش، صدوق في روايته عن أهل بلده، مُخَلِّطٌ في غيرهم. أخرجه ابن أبي الدنيا في صفة الجنة (٢٤٥) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، وأبو يعلى في مسنده الكبير، كما في تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٦/ ٤٧٠).

(٢) حديث ضعيف، فيه محمد بن مسلم بن عائذ؛ مجهول، وقد سقط من إسناده الحاكم. أخرجه أبو يعلى (٦٩٣) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه ومن غيره، وابن حبان (٤٦٤٠)، والحاكم (٢٠٧/ ١)، والنسائي (٩٩٢١)، وابن السني (١٠٧) كلاهما في عمل اليوم والليلة، وابن خزيمة (٤٥٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٢٩٥): رواه أبو يعلى والبزار بإسنادين، وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح.

١٥- الترهيب من أن يموت الإنسان ولم يغزو ولم ينفو الغزو

وذكر أنواع من الموت تلحق أربابها بالشهداء

والترهيب من الفرار من الطاعون

(٢٤٠٩) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، قَالَ: كُنَّا بِمَدِينَةِ الرُّومِ، فَأَخْرَجُوا إِلَيْنَا صَفًّا عَظِيمًا مِنَ الرُّومِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُهُمْ أَوْ أَكْثَرُ، وَعَلَى أَهْلِ مِصْرَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ بَيْنَهُمْ^(١)، فَصَاحَ النَّاسُ، وَقَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ يُلْقِي بِيَدِهِ^(٢) إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتَأْوُلُونَ [هذه الآية] هَذَا التَّأْوِيلَ، وَإِنَّمَا تَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا دُونَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَعَزَّ الْإِسْلَامَ، وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ فَلَوْ أَقْمَنَّا فِي أَمْوَالِنَا، وَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ مَا يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا^(٣): ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا﴾ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿[البقرة: ١٩٥] وَكَانَتِ التَّهْلُكَةُ الْإِقَامَةَ عَلَى الْأَمْوَالِ وَأَصْلَاحَهَا، وَتَزَكَّنَا الْغَزْوُ، فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ شَاخِصًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى دُفِنَ بِأَرْضِ الرُّومِ. رواه الترمذي، وقال: حديث غريب صحيح^(٤).

(٢٤١٠) وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ». رواه أبو داود وغيره من طريق إسحاق بن أسيد نزيل

(١) لفظ رواية الترمذي: «فيهم».

(٢) لفظ رواية الترمذي: «بيده».

(٣) وقع في الأصول: «ما يرد علينا ما قلنا، وللفقراء في سبيل الله».

(٤) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في التفسير (٢٩٧٢) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه،

وقال: حديث حسن صحيح غريب، والطيالسي (٦٠٠)، وأبو داود في الجهاد (٢٥١٢)،

والنسائي في التفسير (١١٠٢٨)، وابن حبان (٤٧١١)، والطبراني في الكبير (٤٠٦٠).

مصر^(١).

(٢٤١١) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ، وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِه نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النَّفَاقِ». رواه مسلم، وأبو داود، والنسائي^(٢).

(٢٤١٢) وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِيًا، أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَصَابَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه أبو داود، وابن ماجه عن القاسم عن أبي أُمَامَةَ^(٣).

(٢٤١٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِغَيْرِ أَثَرٍ مِنْ جِهَادٍ لَقِيَ اللَّهَ وَفِيهِ ثُلْمَةٌ». رواه الترمذي وابن ماجه كلاهما من رواية إسماعيل بن رافع عن سمّي عن أبي صالح عنه، وقال الترمذي: حديث غريب^(٤).

(٢٤١٤) وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَرَكَ قَوْمٌ الْجِهَادَ إِلَّا أَعَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ». رواه الطبراني بإسناد حسن^(٥).

-
- (١) حديث صحيح لغيره. فيه إسحاق بن أسيد أبو عبد الرحمن؛ فيه ضعف.
أخرجه أبو داود في البيوع (٣٤٦٢) وهذا لفظه، وابن عدي في الكامل (١٣٧٠٢)، والبيهقي (٣١٦/٥)، وأبو نُعَيْم في الحلية (٢٠٨/٥)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٤١٧).
(٢) أخرجه مسلم في الإمارة (١٩١٠) [١٥٨] وهذا لفظه، وأبو داود (٢٥٠٢)، والنسائي (٨/٦) كلاهما في الجهاد.
(٣) حديث حسن، فيه القاسم بن عبد الرحمن؛ صدوق يُغْرِبُ.
أخرجه أبو داود في الجهاد (٢٥٠٣) وهذا لفظه، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٦٢).
(٤) حديث ضعيف، فيه إسماعيل بن رافع؛ ضعيف.
أخرجه الترمذي في الجهاد (١٦٦٦) وهذا لفظه، وابن ماجه في الجهاد (٢٧٦٣)، والحاكم (٧٩/٢).
(٥) حديث حسن. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٣٩) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢٨٤/٥): رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي، قال الدارقطني: ليس بذلك، وقال الذهبي: روى عنه الناس.

فصل

(٢٤١٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَعُدُّونَ الشُّهَدَاءَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ!» قَالُوا: فَمَنْ [هُمْ] يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ مِنَ الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ». قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ، يَغْنِي أَبَا صَالِحٍ أَنَّهُ قَالَ: «وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ». رواه مسلم (١).

(٢٤١٦) ورواه مالك، والبخاري، والترمذي، ولفظهم - وهو رواية لمسلم أيضاً في حديث -: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الشُّهَدَاءُ خُمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَذَمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٢).

(٢٤١٧) وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ نَعُوذُ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: رَحِمَكَ اللَّهُ إِنْ كُنَّا لَنُحِبُّ (٣) أَنْ تَمُوتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْجُو لَكَ الشَّهَادَةَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَذْكُرُ هَذَا، فَقَالَ: «وَيْفَمَ تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟» فَأَرَمَ الْقَوْمَ وَتَحَرَّكَ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: «لَا تُجِيبُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ أَجَابَهُ هُوَ، فَقَالَ نَعُدُّ الشَّهَادَةَ فِي الْقَتْلِ، فَقَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ، إِنْ فِي الْقَتْلِ شَهَادَةٌ، وَفِي الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَفِي الْبَطْنِ شَهَادَةٌ، وَفِي الْغَرَقِ شَهَادَةٌ، وَفِي النَّفْسَاءِ يَقْتُلُهَا وَلَدُهَا جَمْعًا شَهَادَةٌ». رواه أحمد، والطبراني واللفظ له، ورواهما ثقات (٤).

(١) أخرجه مسلم في الإمامة (١٩١٥) [١٦٥] وهذا لفظه.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٣٤٦)، والبخاري في الأذان (٦٥٢)، والترمذي في الجهاد (٤٨٥٧)، ومسلم في الإمامة (١٩١٤) [١٦٤].

(٣) لفظ مجمع الزوائد: «يرحمك الله إن كنا لنعرجو».

(٤) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٢٠١/٤) رقم (١٧٧٩٧)، والطبراني، وهذا لفظه، كما في مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ (٢٩٩/٥) قال الهيثمي: رواه الطبراني وأحمد بنحوه ورجالهما ثقات.

«أَرَمَ الْقَوْمُ»: بفتح الراء، وتشديد الميم، سكتوا، وقيل: سكتوا من خوف ونحوه.
وقوله: «يَقْتُلُهَا وَلَدُهَا جَمْعًا»: مثلثة الجيم ساكنة الميم: أي ماتت وولدها في
بطنها، يقال: ماتت المرأة بجمع مثلثة الجيم: إذا ماتت وولدها في بطنها، وقيل: إذا
ماتت عذراء أيضًا.

(٢٤١٨) وَعَنْ رَبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَادَ ابْنَ
أَخِي جَبْرِ الْأَنْصَارِيِّ، فَجَعَلَ أَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ جَبْرٌ: لَا تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْوَاتِكُمْ^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَغْهَنٌ يَبْكِينَ مَا دَامَ حَيًّا،
فَإِذَا وَجِبَ فَلْيَسْكُتَنَّ». فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا كُنَّا نَرَى أَنْ يَكُونَ مَوْتُكَ عَلَى فِرَاشِكَ، حَتَّى
تُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْ مَا
الْقَتْلُ إِلَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟^(٢) إِنْ شُهِدَاءُ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ، إِنْ الطَّعْنَ شَهَادَةٌ^(٣)، وَالْبَطْنُ
شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالنَّفْسَاءُ بِجَمْعِ شَهَادَةٍ، وَالْحَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ،
[وَالْهَذْمُ شَهَادَةٌ] وَذَاتُ الْجَنْبِ شَهَادَةٌ». رواه الطبراني، ورواه محتج بهم في
الصحيح^(٤).

قوله: «بجمع»، تقدم قبله.

«إذا وجب»: أي إذا مات.

(٢٤١٩) وَعَنْ رَاشِدِ بْنِ حُبَيْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى
عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعُودُهُ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّعَلَّمُونَ

(١) قوله: بأصواتكم، ليس في لفظ رواية الطبراني.

(٢) لفظ رواية الطبراني: «أو ما الشهادة إلا في القتل في سبيل الله؟».

(٣) لفظ رواية الطبراني: «إن الطعن والطاعون شهادة».

(٤) حديث صحيح لغيره، فيه عبد الملك بن عمير، ثقة تغير حفظه.

أخرجه الطبراني في الكبير (٤٦٠٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، قال الهيثمي في
مَجْمَعُ الزَّوَايِدِ (٣٠٠/٥): ورجاله رجال الصحيح.

مَنِ الشَّهِيدُ مِنْ أُمَّتِي؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ عُبَادَةُ: سَأَيِدُونِي فَأَسْنِدُوهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الصَّابِرُ الْمُحْتَسِبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ، وَالنَّفْسَاءُ يَجْرُهَا وَلَدُهَا بِسَرِّهِ إِلَى الْجَنَّةِ». قَالَ: وَزَادَ أَبُو الْعَوَّامِ، سَادِنُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ: «وَالْحَرَقُ، وَالسَّلُّ»^(١). رواه أحمد بإسناد حسن^(٢)، وراشد بن حبيش صحابي معروف.

«أرم القوم» تقدم. «والسادن»: بالسين والبدال المهملتين: هو الخادم.

«والسَّلُّ»: بكسر السين وضمها، وتشديد اللام: هو داء يحدث في الرئة يؤول إلى ذات الجنب، وقيل: زكام، أو سعال طويل مع حمى هادية، وقيل: غير ذلك^(٣).

(٢٤٢٠) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَمْسُ مَنْ قُبِضَ فِي شَيْءٍ مِنْهُمْ فَهُوَ شَهِيدٌ: الْمَقْتُولُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْغَرَقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْبُوءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالنَّفْسَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ». رواه النسائي^(٤).

(١) وقع في لفظ رواية أحمد: «السِّل»، وقال المحقق: هكذا وقع في جميع النسخ، لكن قيده الحافظ في الفتح: «والسَّلُّ» بكسر المهملة وتشديد اللام.

(٢) حديث حسن، فيه أبو العوام؛ ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٥٦٤).

أخرجه أحمد (٣/٤٨٩) رقم (١٥٩٩٨) وهذا لفظه.

(٣) في حاشية صحيح الترغيب قال: لا وجه للضم هنا كما أفاده الناجي.

قلت: جاء في القاموس المحيط (ص ١٣١٢)، فصل السين: والسِّل بالكسر والضم: قرحة تحدث في الرئة، إما تعقب ذات الرئة أو ذات الجنب، أو زكام ونوازل، أو سعال طويل، وتلزمها حمى هادية. انتهى.

(٤) حديث صحيح لغیره، فيه عبد الله بن ثعلبة؛ ذكره ابن حبان في الثقات (٧/٢٧)، وفي ضعيف الترغيب قال: منكر.

أخرجه النسائي في الجهاد (٦/٣٧) وهذا لفظه، وابن المبارك في الجهاد (١٩٨)، والطبراني في الكبير (١٧/٩٠٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥١٠٥).

(٢٤٢١) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ عَلَيْهِ فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ». فَصَاحَتِ النِّسْوَةُ وَبَكَيْنَ، وَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكَ يُسَكِّتُهُنَّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعِهِنَّ، فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً». قَالُوا: وَمَا الْوُجُوبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا مَاتَ». قَالَتْ ابْنَتُهُ: وَاللَّهِ إِنِّي [كنت] لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا، فَإِنَّكَ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ جِهَارَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ، وَمَا تَعْدُونَ الشَّهَادَةَ؟» قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الشَّهَادَةُ سَبْعُ سَوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعٍ شَهِيدٌ». رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه (١).

(٢٤٢٢) وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ». رواه البخاري، ومسلم (٢).

(٢٤٢٣) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ: «كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» (٣)، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ فِي بَلَدٍ فَيَكُونُ فِيهِ فَيَمُوتُ [فيه] لَا يَخْرُجُ [من البلد] صَابِرًا

(١) حديث صحيح لغيره، فيه عتيك بن الحارث؛ ذكره ابن حبان في الثقات (٥/٢٨٦). أخرجه أبو داود في الجناز (٣١١١)، والنسائي في الجناز (٤/١٣)، وفي الكبرى (٧٥٢٩)، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٠٣)، وابن حبان (٣١٩٠) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه ومن غيره، ومالك في الموطأ (٦٢٩)، وأحمد (٥/٤٤٦) رقم (٢٣٧٥٣)، والطبراني في الكبير (١٧٧٩)، والحاكم (١/٣٥١)، والبيهقي (٤/٦٩).

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٣٠)، ومسلم في الإمارة (١٩١٦)، وأحمد (٣/١٥٠) رقم (١٢٥١٩)، واللفظ لهم جميعًا سواء.

(٣) لفظ البخاري في الروايتين: «على من يشاء».

مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ^(١). رواه البخاري^(٢).

(٢٤٢٤) وَعَنْ أَبِي عَسِيبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحُمَى وَالطَّاعُونَ، فَأَمْسَكْتُ الْحُمَى بِالْيَمِينِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ، فَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لَأُمْتِي [وَرَحْمَةٌ لَهُمْ]، وَرَجَزٌ عَلَى الْكَافِرِ». رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورواه أحمد ثقات مشهورون^(٣).

«الرجز»: العذاب.

(٢٤٢٥) وَعَنْ أَبِي مُنِيبٍ الْأَخْذَبِ، قَالَ: خَطَبَ مُعَاذٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالشَّامِ فَذَكَرَ الطَّاعُونَ، فَقَالَ: إِنَّهَا رَحْمَةٌ بِكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيَّكُمْ، وَقَبْضُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ^(٤) عَلَى آلِ مُعَاذٍ نَصِيْبَهُمْ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْ^(٥) مُقَامِهِ ذَلِكَ، فَدَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]. فَقَالَ مُعَاذٌ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]. رواه أحمد بإسناد جيّد^(٦).

- (١) لفظ البخاري في الروایتين: «الشهيد» بالتعريف.
 - (٢) أخرجه البخاري في القدر (٦٦١٩) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.
 - (٣) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٨١/٥) رقم (٢٠٧٦٧) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه، والطبراني في الكبير (٢٢/٩٧٤)، وأبو نُعَيْمٍ في معرفة الصحابة (١٠٣٥)، قال الهيثمي (٢٢/٣١٠) رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات.
 - (٤) لفظ رواية أحمد: «أدخل».
 - (٥) لفظ رواية أحمد: «من مقامه».
 - (٦) حديث حسن، فيه أبو المنيب لا بأس به، وهو لم يسمع من معاذ بن جبل. وفي صحيح الترغيب قال: صحيح.
- أخرجه أحمد (٥/٢٤٠) رقم (٢٢٠٨٥)، وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣١١): رواه أحمد، وروى الطبراني بعضه في الكبير، ورجال أحمد ثقات، وسنده متصل.

(٢٤٢٦) وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَتَهَاجِرُونَ إِلَى الشَّامِ فَتُفْتَحُ^(١) لَكُمْ، وَيَكُونُ فِيكُمْ دَاءٌ كَالدَّمَلِ، أَوْ كَالْخَزَّةِ^(٢) يَأْخُذُ بِمَرَاقِ الرِّجْلِ، يَسْتَشْهَدُ اللَّهُ بِهِ أَنْفُسَهُمْ، وَيَزَكِّي بِهِ أَعْمَالَهُمْ». اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ مُعَاذًا سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ الْحَقَّ الْأَوْفَرَ مِنْهُ، فَأَصَابَهُمُ الطَّاعُونُ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَطُعِنَ فِي أَصْبُعِهِ السَّبَابَةِ، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ لِي بِهَا حُمْرَ النَّعَمِ. رواه أحمد عن إسماعيل بن عبيد الله عن معاذ، ولم يدركه^(٣).

(٢٤٢٧) وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطُّغْنِ وَالطَّاعُونِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الطُّغْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونُ؟ قَالَ: «وَحَزْرُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلِّ شَهَادَةٍ^(٤)». رواه أحمد بأسانيد أحدها صحيح، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني^(٥).

«الوخز»: بفتح الواو، وسكون الخاء المعجمة بعدها زاي: هو الطعن.

(٢٤٢٨) وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دُكِرَ الطَّاعُونُ عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: سَأَلْنَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «وَحَزْرُ أَعْدَائِكُمُ الْجِنِّ، وَهُوَ لَكُمْ شَهَادَةٌ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم^(٦).

(١) لفظ رواية أحمد: «يفتح لكم».

(٢) في (ب)، (ق)، (ط): «كالجرة»، ولفظ رواية أحمد: «كالجرة»، وما أثبتته من (ع) يوافق قول الناجي في العجالة، قال: هي بالخاء والزاي المعجمتين، يقال: خزه سهم، واختزه، أي انتظمه وطعنه فاختره.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (٢٤١/٥) رقم (٢٢٠٨٨) وهذا لفظه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٢): وإسماعيل بن عبيد لم يدرك معاذًا.

(٤) لفظ رواية أحمد: «شهادة».

(٥) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٣٩٥/٤) رقم (١٩٥٢٨) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٧٢٢٦)، والبزار (٣٠٤٠)، والطبراني في الصغير (٣٥١)، والأوسط (١٤١٨).

(٦) حديث صحيح. أخرجه الحاكم (٥٠/١) وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه،

(٢٤٢٩) وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسٍ أَخِي أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي قِتْلًا»^(١) فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ. رواه أحمد بإسناد حسن، والطبراني في الكبير^(٢)، ورواه الحاكم من حديث أبي موسى^(٣)، وقال: صحيح الإسناد.

(٢٤٣٠) وَعَنْ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَخْتَصِمُ الشَّهْدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبَّنَا فِي الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ فِي الطَّاعُونِ، فَيَقُولُ الشَّهْدَاءُ: [إِخْوَانُنَا] قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا. وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مِتْنَا، فَيَقُولُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: انظُرُوا إِلَى جِرَاحِهِمْ، فَإِنْ أَشْبَهَتْ [جِرَاحُهُمْ] جِرَاحَ الْمَقْتُولِينَ، فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ. رواه النسائي^(٤).

(٢٤٣١) وَعَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَأْتِي الشَّهْدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ بِالطَّاعُونِ، فَيَقُولُ أَصْحَابُ الطَّاعُونِ: نَحْنُ شُهْدَاءُ فَيَقَالُ^(٥): انظُرُوا فَإِنْ كَانَتْ جِرَاحُهُمْ كَجِرَاحِ الشَّهْدَاءِ تَسِيلُ دَمًا كَرِيحِ الْمِسْكِ فَهُمْ شُهْدَاءُ فَيَجِدُونَهُمْ كَذَلِكَ».

ووافقه الذهبي.

- (١) هكذا في الأصول ومجمع الزوائد، وسقطت من رواية أحمد.
- (٢) حديث صحيح. أخرجه أحمد (٤٣٧/٣) رقم (١٥٦٠٨)، والطبراني في الكبير (٢٢/٢٢٢) رقم (٧٩٢)، والحاكم (٩٣/٢)، والبخاري في الكنى (١٤/٩)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٥٠٣)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٢/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات.
- (٣) قوله: من حديث أبي موسى، وهم منه رَحِمَهُمُ اللَّهُ، فقد أخرجه من رواية أبي بردة بن قيس، كما في التخريج عاليه.
- (٤) حديث حسن، فيه عبد الله بن أبي بلال، ذكره ابن حبان في الثقات (٤٩/٥)، وحسنه الحافظ في الفتح (١٩٤/١٠). أخرجه النسائي في الجهاد (٣٧/٦) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه ومن غيره، وأحمد (١٢٨/٤) رقم (١٧١٥٩)، والطبراني في الكبير (١٨/١٨) رقم (٦٢٦).
- (٥) في (ع): فيقول، وما أثبتته من باقي الأصول يوافق رواية كتب التخريج.

رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به، فيه إسماعيل بن عياش روايته عن الشاميين مقبولة، وهذا منها، ويشهد له حديث العرباض قبله^(١).

(٢٤٣٢) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقْنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونُ؟ قَالَ: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ، الْمُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ، وَالْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ مِنَ الرَّخْفِ». رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني^(٢).

(٢٤٣٣) وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي يَعْلَى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَحَرَّةٌ تُصِيبُ أُمَّتِي مِنْ أَعْدَائِهِمْ مِنَ الْجِنَّ [غُدَّةٌ] كَغُدَّةِ الْإِبِلِ، مَنْ أَقَامَ عَلَيْهَا كَانَ مُرَابِطًا، وَمَنْ أُصِيبَ بِهِ كَانَ شَهِيدًا، وَمَنْ فَرَّ مِنْهُ كَانَ كَالْفَارِّ مِنَ الرَّخْفِ»^(٣).

(٢٤٣٤) وَرواه البزار، وعنده: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الطَّاعُونُ، قَالَ: «يُسْبِهُ الدَّمْلَ يَخْرُجُ فِي الْبَاطِ وَالْمِرَاقِ، وَفِيهِ تَرْكِيبَةٌ أَعْمَالِهِمْ، وَهُوَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ شَهَادَةٌ»^(٤).

قال المملي: أسانيد الكل حسان.^(٥)

(٢٤٣٥) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/رقم ٢٩٢)، وأحمد (١٨٥/٤) رقم (١٧٦٥١) واللفظ لهما سواء.

(٢) حديث حسن لغيره، أخرجه أحمد (١٤٥/٦) رقم (٢٥١١٨) وهذا لفظه، وأبو يعلى (٤٤٠٨)، والطبراني في الأوسط (٥٥٣١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣١٤): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد ثقات، وبقية الأسانيد حسان.

(٣) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه جهالة صاحب الليث وضعف ليث بن أبي سليم. أخرجه أبو يعلى (٤٦٦٤) وهذا لفظه، وما بين معقوفين زيادة منه.

(٤) حديث حسن لغيره. أخرجه البزار (٣٠٤١) وهذا لفظه.

(٥) قال الناجي في عجالة الإملاء: كذا عَمَّ، وليس كذلك. وقال ابن حجر: بل أسانيدهم مضطربة وفي بعضها: ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وفي بعضها أضعف منه. اهـ.

يَقُولُ فِي الطَّاعُونَ: «الْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ»^(١)، وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ.
رواه أحمد، والبخاري، والطبراني، وإسناد أحمد حسن^(٢).

(٢٤٣٦) وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرْدٍ لِحَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ،
أَوْ خَالِدٍ لِسُلَيْمَانَ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَهُ
بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ». فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: نَعَمْ. رواه الترمذي، وقال: حديث
حسن غريب، وابن حبان في صحيحه، وقال: خالد بن عرفطة، من غير شك^(٤).
«عُرْفُطَةَ»: بضم العين المهملة والفاء جميعاً بعدهما طاء مهملة.

(٢٤٣٧) وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ
دِينِهِ^(٥) فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». رواه أبو داود، والنسائي، والترمذي،
وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح^(٦).

(١) لفظ الرواية عند أحمد والبخاري: «يوم الزحف»، وهذه رواية الطبراني، ورواية لأحمد.

(٢) حديث صحيح لغيره، فيه عمرو بن جابر الحضرمي، ضعيف.

أخرجه أحمد (٣/٣٥٢) رقم (١٤٧٩٣) وهذا لفظه، والبخاري (٣٠٣٨)، والطبراني في الأوسط
(٣١٩٣)، قال الهيثمي (٢/٣١٥): رواه أحمد والبخاري في الأوسط، ورجال أحمد
ثقات.

(٣) في (ع)، (ط): بن سليمان، وهو خطأ، والتصحيح من باقي الأصول.

(٤) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الجنايز (١٠٦٤) وهذا لفظه، وابن حبان (٢٩٣٣)،
والطبراني في الكبير (٤١٠١)، وأحمد (٤/٢٦٢) رقم (١٨٣١٠)، والنسائي في الجنايز
(٩٨/٤)، وابن قانع في معجم الصحابة (١/٢٨٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٨٨٣).

(٥) لفظ رواية النسائي والترمذي: تقديم «دينة» على «دمه»، وهذا لفظ جامع الأصول.

(٦) حديث صحيح. أخرجه أبو داود في السنة (٤٧٧٢)، والنسائي في تحريم الدم (١١٦/٧)،
والترمذي في الديات (١٤٢١) واللفظ لهما، مع تقديم وتأخير، وابن ماجه في الحدود
(٢٥٨٠)، وأحمد (١/١٩٠) رقم (١٦٥٢)، وابن حبان (٣١٩٤)، وجامع الأصول
(١٢٤٨).

(٢٤٣٨) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». رواه البخاري، والترمذي (١).

(٢٤٣٩) وَفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ» (٢).

(٢٤٤٠) وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا فَهُوَ شَهِيدٌ» (٣).

(٢٤٤١) وَعَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». رواه النسائي (٤).

(٢٤٤٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «قَاتِلْهُ». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: «فَأَنْتَ شَهِيدٌ». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «هُوَ فِي النَّارِ». رواه مسلم (٥).

(٢٤٤٣) وَالنَّسَائِيُّ، وَلَفْظُهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِّيَ عَلَيَّ مَالِي؟ قَالَ: «فَانْشُدْ بِاللَّهِ». قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ؟ قَالَ: «فَانْشُدْ بِاللَّهِ». قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ؟ قَالَ: «فَانْشُدْ بِاللَّهِ». قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ؟ قَالَ: «فَقَاتِلْ، فَإِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «هُوَ فِي النَّارِ».

(١) أخرجه البخاري في المظالم (٢٤٨٠) وهذا لفظه، والترمذي في الديات (١٤١٩)، ومسلم في الإيمان (١٤١) [٢٢٦]، وأبو داود في السنة (٤٧٧١)، وأحمد (١٦٣/٢) رقم (٦٥٢٢)، والنسائي في تحريم الدم (١١٥/٧).

(٢) حديث صحيح. أخرجه الترمذي في الديات (١٤٢٠) وهذا لفظه، وأحمد (١٩٣/٢) رقم (٦٨١٦)، والنسائي في تحريم الدم (١١٥/٧).

(٣) حديث صحيح. أخرجه النسائي في تحريم الدم (١١٥/٧) ولفظه: «من قتل دون ماله مظلوماً فله الجنة».

(٤) حديث صحيح. أخرجه النسائي في تحريم الدم (١١٧/٧) وهذا لفظه.

(٥) أخرجه مسلم في الإيمان (١٤٠) [٢٢٥] وهذا لفظه.

فَإِنْ قُتِلَتْ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قُتِلَتْ فِي النَّارِ^(١) والله سبحانه وتعالى أعلم.



(١) حديث صحيح. أخرجه النسائي في تحريم الدم (١١٤/٧) وهذا لفظه، وأحمد (٣٣٩/٢) رقم (٨٤٧٥).



فهرس

موضوعات الجزء الأول

الصفحة	الموضوع
٥	تقديم وتقرظ
٩	مقدمة المحقق
١٦	ترجمة الإمام المنذري
١٩	وصف المخطوطات
٢٩	مقدمة المؤلف
٣٥	فهرست الكتاب

كتاب الإخلاص

١. الترغب في الإخلاص والصدق والنية الصالحة ٥٥
٢. الترهيب من الرياء وما يقوله من خاف شيئاً منه ٧٠
٣. الترغب في إتباع الكتاب والسنة ٩٢
٤. الترهيب من ترك السنة وارتكاب البدع والأهواء ٩٩
٥. الترغب في البداءة بالخير ليستن به والترهب من البداءة بالشر خوف أن يستن به ١٠٦

كتاب العلم

١. الترغب في العلم وطلبه وتعلمه وتعليمه، وما جاء في فضل العلماء والمتعلمين ١١١
٢. الترغب في الرحلة في طلب العلم ١٢٩
٣. الترغب في سماع الحديث وتبليغه ونسخه والترهب من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٣٣
٤. الترغب في مجالسة العلماء ١٣٧

٥. الترغيب في إكرام العلماء وإجلالهم وتوقيرهم، والترهيب من إضاعتهم وعدم
المبالاة بهم
٦. الترغيب من تعلم العلم لغير وجه الله تعالى ١٤٢
٧. الترغيب في نشر العلم والدلالة على الخير ١٤٦
٨. الترغيب من كتم العلم ١٥١
٩. الترغيب من أن يعلم ولا يعمل بعلمه ويقول ما لا يفعله ١٥٥
١٠. الترغيب من الدعوى في العلم والقرآن ١٦٤
١١. الترغيب من المراء والجدال، والترغيب في تركه للمحق والمبطل ١٦٦

كتاب الطهارة

١. الترغيب من التخلي على طرق الناس أو ظلهم أو مواردهم والترغيب في
الانحراف عن استقبال القبلة واستدبارها ١٧١
٢. الترغيب من البول في الماء والمغتسل والجحر ١٧٤
٣. الترغيب من الكلام على الخلاء ١٧٥
٤. الترغيب من إصابة البول الثوب وغيره وعدم الاستبراء منه ١٧٧
٥. الترغيب من دخول الرجال الحمام بغير أزر ومن دخول النساء بأزر وغيرها إلا
نفساء أو مريضة وما جاء في النهي عن ذلك ١٨١
٦. الترغيب من تأخير الغسل لغير عذر ١٨٨
٧. الترغيب في الوضوء وإسباغهُ ١٩٠
٨. الترغيب في المحافظة على الوضوء وتجديده ٢٠٣
٩. الترغيب في ترك التسمية على الوضوء عامداً ٢٠٥
١٠. الترغيب في السواك، وما جاء في فضله ٢٠٧
١١. الترغيب في تخليل الأصابع، والترهيب من تركه وترك الإسباغ إذا أخل بشيء من
القدر الواجب ٢١٣
١٢. الترغيب في كلمات يقولهن بعد الوضوء ٢١٧

٢١٩ ١٣. الترغيب في ركعتين بعد الوضوء

كتاب الصلاة

٢٢٣ ١. الترغيب في الأذان ، وما جاء في فضله

٢٣٤ ٢. الترغيب في إجابة المؤذن وبماذا يجيبه وما يقول بعد الأذان

٢٣٩ ٣. الترغيب في الإقامة

٢٤٠ ٤. الترهيب من الخروج من المسجد بعد الأذان لغير عذر

٢٤٢ ٥. الترغيب في الدعاء بين الأذان والإقامة

٢٤٤ ٦. الترغيب في بناء المساجد في الأمكنة المحتاجة إليها

٢٤٧ ٧. الترغيب في تنظيف المساجد وتطهيرها وما جاء في تجميرها

٢٥١ ٨. الترهيب من البصاق في المسجد وإلى القبلة ومن إنشاد الضالة فيه

٢٦٠ ٩. الترغيب في المشي إلى المساجد سيما في الظلم وما جاء في فضلها

٢٧٤ ١٠. الترغيب في لزوم المساجد والجلوس فيها

٢٧٨ ١١. الترهيب من إتيان المسجد لمن أكل بصلًا أو ثومًا أو كراثًا أو فجلًا ، ونحو ذلك مما له رائحة كريهة

٢٨١ ١٢. ترغيب النساء في الصلاة في بيوتهن ولزومها، وترهيبهن من الخروج منها

٢٨٥ ١٣. الترغيب في الصلوات الخمس والمحافظة عليها والإيمان بوجوبها

٣٠٢ ١٤. الترغيب في الصلاة مطلقًا وفضل الركوع والسجود والخشوع

٣٠٩ ١٥. الترغيب في الصلاة في أول وقتها

٣١٣ ١٦. الترغيب في صلاة الجماعة وما جاء فيمن خرج يريد الجماعة فوجد الناس قد صلوا

٣١٨ ١٧. الترغيب في كثرة الجماعة

٣١٩ ١٨. الترغيب في الصلاة في الفلاة

٣٢١ ١٩. الترغيب في صلاة العشاء والصبح خاصة في جماعة والترهيب من التأخر عنهما

٣٢٧ ٢٠. الترهيب من ترك حضور الجماعة لغير عذر

٢١. الترغيب في صلاة النافلة في البيوت ٣٣٣
٢٢. الترغيب في انتظار الصلاة بعد الصلاة ٣٣٥
٢٣. الترغيب في المحافظة على الصبح والعصر ٣٤١
٢٤. الترغيب في جلوس المرء في مصلاه بعد صلاة الصبح وصلاة العصر ٣٤٤
٢٥. الترغيب في أذكار يقولها بعد الصبح والعصر والمغرب ٣٤٩
٢٦. الترهيب من فوات العصر بغير عذر ٣٥٤
٢٧. الترغيب في الإمامة مع الإتمام والإحسان والترهيب منها عند عدمهما ٣٥٦
٢٨. الترهيب من إمامة الرجل القوم وهم له كارهون ٣٥٨
٢٩. الترغيب في الصف الأول وما جاء في تسوية الصفوف والتراص فيها وفضل
ميامنها ومن صلى في الصف المؤخر مخافة إيذاء غيره لو تقدم ٣٦٠
٣٠. الترغيب في وصل الصفوف وسد الفرج ٣٦٥
٣١. الترهيب من تأخر الرجال إلى أواخر صفوفهم وتقدم النساء إلى أوائل صفوفهن ٣٦٩
ومن اعوجاج الصفوف
٣٢. الترغيب في التأمين خلف الإمام وفي الدعاء وما يقوله في الاعتدال والاستفتاح ٣٧٢
٣٣. الترهيب من رفع المأموم رأسه قبل الإمام في الركوع والسجود ٣٧٧
٣٤. الترهيب من عدم إتمام الركوع والسجود وإقامة الصلابة بينهما ٣٧٩
٣٥. الترهيب من رفع البصر إلى السماء في الصلاة ٣٩٣
٣٦. الترهيب من الالتفات في الصلاة وغيره مما يذكر ٣٩٥
٣٧. الترهيب من مسح الحصى وغيره في موضع السجود والنفع فيه لغير ضرورة ٤٠٠
٣٨. الترهيب من وضع اليد على الخاصرة في الصلاة ٤٠٢
٣٩. الترهيب من المرور بين يدي المصلي ٤٠٣
٤٠. الترهيب من ترك الصلاة تعمداً وإخراجها عن وقتها تهاوناً ٤٠٥

كتاب النوافل

١. الترغيب في المحافظة على ثنتي عشرة ركعة من السنة في اليوم واللييلة ٤٢١

- ٤٢٢ . ٢. الترغيب في المحافظة على ركعتين قبل الصبح
- ٤٢٥ . ٣. الترغيب في الصلاة قبل الظهر وبعدها
- ٤٢٩ . ٤. الترغيب في الصلاة قبل العصر
- ٤٣٠ . ٥. الترغيب في الصلاة بين المغرب والعشاء
- ٤٣٣ . ٦. الترغيب في الصلاة بعد العشاء
- ٤٣٣ . ٧. الترغيب في صلاة الوتر، وما جاء فيمن لم يوتر
- ٤٣٦ . ٨. الترغيب في أن ينام الإنسان طاهرًا نائمًا للقيام
- ٤٣٩ . ٩. الترغيب في كلمات يقولهن حين يأوي إلى فراشه وما جاء فيمن نام ولم يذكر الله

تعالى

- ٤٤٨ . ١٠. الترغيب في كلمات يقولهن إذا استيقظ من الليل
- ٤٥٠ . ١١. الترغيب في قيام الليل
- ٤٧٠ . ١٢. التهيب من صلاة الإنسان وقراءته حال النعاس
- ٤٧١ . ١٣. التهيب من نوم الإنسان إلى الصباح، وترك قيام شيء من الليل
- ٤٧٤ . ١٤. الترغيب في آيات وأذكار يقولها إذا أصبح وإذا أمسى
- ٤٩٤ . ١٥. الترغيب في قضاء الإنسان ورده إذا فاتته من الليل
- ٤٩٥ . ١٦. الترغيب في صلاة الضحى
- ٥٠١ . ١٧. الترغيب في صلاة التسييح
- ٥٠٧ . ١٨. الترغيب في صلاة التوبة
- ٥٠٨ . ١٩. الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها
- ٥١٣ . ٢٠. الترغيب في صلاة الاستخارة، وما جاء في تركها

كتاب الجمعة

- ٥١٥ . ١. الترغيب في صلاة الجمعة والسعي إليها وما جاء في فضل يومها وساعتها
- ٥٢٩ . ٢. الترغيب في الغسل يوم الجمعة
- ٥٣١ . ٣. الترغيب في التكبير إلى الجمعة وما جاء فيمن يتأخر عن التكبير من غير عذر

- ٥٣٨ . ٤. الترهيب من تخطي الرقاب يوم الجمعة
- ٥٣٩ . ٥. الترهيب من الكلام والإمام يخطب والترغيب في الإنصات
- ٥٤٤ . ٦. الترهيب من ترك الجمعة لغير عذر
- ٥٥٠ . ٧. الترهيب في قراءة سورة الكهف وما يذكر معها ليلة الجمعة ويوم الجمعة

كتاب الصدقات

- ٥٥٣ . ١. الترهيب في أداء الزكاة وتأكيده وجوبها
- ٥٦٢ . ٢. الترهيب من منع الزكاة وما جاء في زكاة الحلبي
- ٥٨٢ . ٣. الترهيب في العمل على الصدقة بالتقوى والترهيب من التعدي فيها والخيانة
- ٥٩٣ . ٤. الترهيب من المسألة وتحريمها مع الغنى وما جاء في ذم الطمع والترغيب في
التعفف والقناعة والأكل من كسب يده
- ٦١٧ . ٥. ترغيب من نزلت به فاقة أو حاجة أن يتزلفها بالله تعالى
- ٦١٨ . ٦. الترهيب من أخذ ما دفع من غير طيب نفس المعطي
- ٦٢١ . ٧. ترغيب من جاءه شيء من غير مسألة ولا إشراف نفس في قبوله سيما إن كان
محتاجًا والنهي عن رده وإن كان غنيًا عنه
- ٦٢٥ . ٨. ترهيب السائل أن يسأل بوجه الله غير الجنة وترهيب المستول بوجه الله أن يمنع
- ٦٢٩ . ٩. الترهيب في الصدقة والحث عليها وما جاء في جهد المقل ومن تصدق بما لا
يجب
- ٦٥٠ . ١٠. الترهيب في صدقة السر
- ٦٥٣ . ١١. الترهيب في الصدقة على الزوج والأقارب وتقديمهم على غيرهم
- ٦٥٥ . ١٢. الترهيب من أن يسأل الإنسان مولاه أو قريبه من فضل ماله فيبخل عليه
- ٦٥٧ . ١٣. الترهيب في القرض وما جاء في فضله
- ٦٥٨ . ١٤. الترهيب في التيسير على المعسر وإنظاره والوضع عنه
- ٦٦٥ . ١٥. الترهيب في الإنفاق في وجوه الخير كرمًا والترهيب من الإمساك والادخار شحًا
- ٦٧٩ . ١٦. ترغيب المرأة في الصدقة من مال زوجها إذا أذن وترهيبها منها ما لم يأذن

- ٦٨١ . ١٧. الترغيب في إطعام الطعام وسقي الماء والترهيب من منعه
٧٠١ . ١٨. الترغيب في شكر المعروف ومكافأة فاعله والدعاء له

كتاب الصوم

- ٧٠٧ . ١. الترغيب في الصوم مطلقًا وما جاء في فضله وفضل دعاء الصائم
٧١٩ . ٢. الترغيب في صيام رمضان احتسابًا وقيام ليله، سيما ليلة القدر، وما جاء في فضله
٧٣٨ . ٣. الترغيب من إفطار شيء من رمضان من غير عذر
٧٤٠ . ٤. الترغيب في صوم ست من شوال
٧٤٢ . ٥. الترغيب في صيام يوم عرفة لمن لم يكن بها وما جاء في النهي عنها لمن كان بها

حاجًا

- ٧٤٥ . ٦. الترغيب في صيام شهر الله المحرم
٧٤٧ . ٧. الترغيب في صوم يوم عاشوراء والتوسيع فيه على العيال
٧٤٩ . ٨. الترغيب في صوم شعبان وما جاء في صيام النبي ﷺ له وفضل ليلة نصفه
٧٥٤ . ٩. الترغيب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر سيما الأيام البيض
٧٦٠ . ١٠. الترغيب في صوم الاثنين والخميس
٧٦٣ . ١١. الترغيب في صوم الأربعاء والخميس والجمعة والسبت والأحد وما جاء في النهي

عن تخصيص الجمعة بالصوم أو السبت

- ٧٦٨ . ١٢. الترغيب في صوم يوم وإفطار يوم وهو صوم داود عَلَيْهِ السَّلَام
٧٧٠ . ١٣. ترهيب المرأة أن تصوم تطوعًا وزوجها حاضر إلا أن تستأذنه
٧٧٢ . ١٤. ترهيب المسافرين من الصوم إذا كان يشق عليه وترغيبه في الإفطار
٧٧٧ . ١٥. الترغيب في السحور سيما التمر
٧٨١ . ١٦. الترغيب في تعجيل الفطر وتأخير السحور
٧٨٣ . ١٧. الترغيب في الفطر على التمر، فإن لم يجد فعلى الماء
٧٨٤ . ١٨. الترغيب في إطعام الصائم
٧٨٥ . ١٩. ترغيب الصائم في أكل المفطرين عنده

- ٧٨٦ ٢٠. ترهيب الصائم من الغيبة والفحش والكذب ونحو ذلك
٧٩٠ ٢١. الترغيب في الاعتكاف
٧٩١ ٢٢. الترغيب في صدقة الفطر وبيان تأكدها

كتاب العيدين والأضحية

- ٧٩٥ ١. الترغيب في إحياء ليلتي العيدين
٧٩٦ ٢. الترغيب في التكبير في العيد وذكر فضله
٧٩٦ ٣. الترغيب في الأضحية وما جاء فيمن لم يضح مع القدرة
٨٠١ ٤. الترغيب من المثلة بالحيوان ومن قتله لغير الأكل وما جاء في الأمر بتحسين القتل
والذبيحة

كتاب الحج

- ٨٠٥ ١. الترغيب في الحج والعمرة وما جاء فيمن خرج يقصدهما فمات
٨٢١ ٢. الترغيب في النفقة في الحج والعمرة وما جاء فيمن أنفق فيهما من مال حرام
٨٢٤ ٣. الترغيب في العمرة في رمضان
٨٢٦ ٤. الترغيب في التواضع في الحج والتبذل ولبس الدون من الثياب إقتداء بالأنبياء
عليهم الصلاة والسلام
٨٣٢ ٥. الترغيب في الإحرام والتلبية ورفع الصوت بها
٨٣٥ ٦. الترغيب في الإحرام من المسجد الأقصى
٨٣٦ ٧. الترغيب في الطواف واستلام الحجر الأسود والركن اليماني وما جاء في فضلها
وفضل المقام ودخول البيت
٨٤٥ ٨. الترغيب في العمل الصالح في عشر ذي الحجة وفضله
٨٤٨ ٩. الترغيب في الوقوف بعرفة والمزدلفة وفضل يوم عرفة
٨٥٦ ١٠. الترغيب في رمي الجمار وما جاء في رفعها
٨٥٨ ١١. الترغيب في حلق الرأس بمعنى
٨٥٩ ١٢. الترغيب في شرب ماء زمزم وما جاء في فضله

١٣. تهريب من قدر على الحج فلم يحج وما جاء في لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج ٨٦٢

١٤. الترغيب في الصلاة في المسجد الحرام ومسجد المدينة وبيت المقدس وقباء ٨٦٤

١٥. الترغيب في سكنى المدينة إلى الممات وما جاء في فضلها وفضل أحد ووادي العقيق ٨٧٣

١٦. التهريب من إخافة أهل المدينة أو إرادتهم بسوء ٨٨٧

كتاب الجهاد

١. الترغيب في الرباط في سبيل الله عز وجل ٨٩١

٢. الترغيب في الحراسة في سبيل الله تعالى ٨٩٩

٣. الترغيب في النفقة في سبيل الله، وتجهيز الغزاة وخلفهم في أهلهم ٩٠٤

٤. الترغيب في احتباس الخيل للجهاد لا رياء ولا سمعة، وما جاء في فضلها، والترغيب فيما يذكر منها والنهي عن قص نواصيها لأن فيها الخير والبركة ٩٠٩

٥. ترغيب الغازي والمرابط في الإكثار من العمل الصالح من الصوم والصلاة والذكر ونحو ذلك ٩١٨

٦. الترغيب في الغدوة في سبيل الله والروحة وما جاء في فضل المشي والغبار في سبيل الله، والخوف فيه ٩٢١

٧. الترغيب في سؤال الشهادة في سبيل الله تعالى ٩٣٠

٨. الترغيب في الرمي في سبيل الله تعالى وتعلمه، والتهريب من تركه بعد تعلمه رغبة عنه ٩٣١

٩. الترغيب في الجهاد في سبيل الله تعالى، وما جاء في فضل الكلم فيه، والدعاء عند الصف والقتال ٩٣٨

١٠. الترغيب في إخلاص النية في الجهاد، وما جاء فيمن يريد الأجر والغنيمة والذكر، وفضل الغزاة إذا لم يغنموا ٩٥٦

١١. التهريب من الفرار من الزحف ٩٦٢

- ٩٦٥ ١٢. الترغيب في الغزاة في البحر وأنها أفضل من عشر غزوات في البر
- ٩٦٧ ١٣. الترغيب من الغلول والتشديد فيه وما جاء فيمن ستر على غال
- ٩٧٣ ١٤. الترغيب في الشهادة وما جاء في فضل الشهداء
- ٩٩٥ ١٥. الترغيب من أن يموت الإنسان ولم يغز ولم ينو الغزو وذكر أنواع من الموت تلحق أربابها بالشهداء والترهيب من الفرار من الطاعون

مترجم للحمد لله

